

ضِيَاءُ الشَّهَابِ

في شرح شهاب الأخبار

لقطب الدين أبي الحسين سعيد بن عبد الله الرواسي

(٥٧٢ ق)

تحقيق :

مهدي سليمان الأشرفي

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ



## ضياء الشهاب في شرح شهاب الأخبار

قطب الدين أبي الحسين سعيد بن عمه الله الراوندي

تحقيق: مهدي سليمان الشيباني

الفهارس الفئتيّة: محمد ضياء سلطاني

نضد الحروف: محمد كطران كشمير (أبو نور)، حسين أفخميان

الإخراج الفني: مهدي خوش رفقار



الناشر: دار الحديث للطباعة والنشر

المطبعة: دار الحديث

الطبعة: الأولى/ ١٤٣١ هـ / ٢٠١٠ م

دار الحديث للطباعة والنشر: بيروت - حارة حريك، شارع دكاش، خلف الضمان الاجتماعي، بناية فروزان

تلفا كس: ٢٧٢٦٦٤ / ٠٠٩٦١١ ٥٥٣٨٩٢ - ٠٠٩٦١٣ ٥٥٣٨٩٢، صندوق البريد: ٢٨٠ / ٢٥

Frozan Center, Haret Hreik, Beirut, Lebanon

Telefax: +961 1 272664 \_ +961 3 553892. P.O.Box: 25 / 280

\* حقوق الطبع والنشر محفوظة \*

# ضِيَاءُ الشَّهَابِ

فِي شَرْحِ شَهَابِ الْاِخْبَارِ

لِقُطْبِ الدِّينِ اَبِي الْحُسَيْنِ سَعِيدِ بْنِ هَيْبَةَ اللهِ الرَّوَنْدِيِّ

(٥٧٣٤ ق)

تَحْقِيقُ :

مَهْدِي سُلَيْمَانِي الْاَشْتِيَانِي



## فهرس المطالب

٧	تصدير
٩	مقدّمة التحقيق
١١	مؤلف الشهاب في سطور
١٢	أما مؤلفاته فهي
١٣	منزلة الشهاب عند الخاصة
١٦	مؤلف الشرح
١٧	منشؤه و مسكنه
١٨	شيوخه
٢٢	تلامذته والراوون عنه
٢٤	مؤلفاته
٤١	شعره
٤٣	أعلام أسرته
٤٣	أولاده الفضلاء الثلاثة
٤٣	١. عماد الدين علي
٤٤	من أولاد عماد الدين علي
٤٤	٢. نصير الدين الحسين
٤٥	٣. ظهير الدين محمّد
٤٧	مولده
٤٧	وفاته
٤٧	مزاره
٤٨	نكات
٤٨	أ- أول من ألف في آيات الأحكام
٤٨	ب- أول من ألف منا في تهافت الفلاسفة
٤٩	ج- أول من كتب في الدراية

٥٠	..... د - أول من شرح نهج البلاغة
٥٠	..... الكتاب الذي بين يديك
٥١	..... منهج العمل في الكتاب
٥٢	..... شكر و تقدير
٦٣	..... الباب الأول
٢٢١	..... الباب الثاني
٢٧٣	..... الباب الثالث
٢٩٧	..... الباب الرابع
٣٥٣	..... الباب الخامس
٣٦٩	..... الباب السادس
٤٠٧	..... الباب السابع
٤٤٩	..... الباب الثامن
٤٥٧	..... الباب التاسع
٤٧٥	..... الباب العاشر
٤٨١	..... الباب الحادي عشر
٤٨٥	..... الباب الثاني عشر
٤٩١	..... الباب الثالث عشر
٤٩٧	..... الباب الرابع عشر
٥٠٣	..... الباب الخامس عشر
٥٠٧	..... الباب السادس عشر
٥١١	..... الباب السابع عشر
٥١٧	..... الباب الثامن عشر
٥٢٣	..... الباب التاسع عشر
٥٣٣	..... الفهارس العامة
٥٣٥	..... ١ . فهرس الآيات القرآنية
٥٤٩	..... ٢ . فهرس أحاديث المتن
٥٨٧	..... ٣ . فهرس أحاديث الشرح
٦٠٧	..... ٤ . فهرس الأعلام
٦١٥	..... ٥ . فهرس الفرق والمذاهب والجماعات والقبائل
٦١٨	..... ٦ . فهرس الأماكن والبلدان
٦٢١	..... ٧ . فهرس الكتب الواردة في مقدمة التحقيق
٦٢٥	..... ٨ . فهرس الكتب الواردة في المتن
٦٢٦	..... ٩ . فهرس الأشعار
٦٢٧	..... ١٠ . فهرس مصادر التحقيق

## تصدير

إنّ القرآن العظيم هو المصدر الأوّل الأعظم للهداية والسعادة، والحديث الشريف هو المصدر الثانى والعدل الواضح له. ولا ريب أنّ علم الحديث من أهمّ العلوم الشرعية التي تبتنى عليها سعادة الإنسان في الدنيا والآخرة.

ومن المعلوم أنّ أفضل الحديث حديث رسول الله ﷺ وخير الهدى هداه؛ فإنّه قال ﷺ «أوتيت القرآن ومثله معه»، وحكم حديثه حكم القرآن من جهة المصدر؛ ﴿وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَىٰ \* إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ﴾ وهو بيان له.

فمن تأمل حديثه وسيره وجوامع كلمه وأدعيته وبديهاث خطبه ومخاطبته مع وفود العرب، لا يشكّ ولا يرتاب في أنّ فصاحة النبي لا تقابلها فصاحة، ولا يقارب اسلوبه في الحديث والبلاغة أسلوب إلاّ أسلوب أئمة الهدى؛ فإنّهم نور واحد وحديثهم حديث جدّهم صلوات الله عليهم أجمعين.

قد قيض الله سبحانه أمة من أعلام الدين والعلماء الرّبانيين وأئمة الحديث لخدمة حديث رسول الله ﷺ، فحفظوا حديثه ودوّنوه وحرّروه وبيّنوا صحيحه من سقيمه وأثبتوا كل حرفٍ صدر منه بإسناده.

ومن أولئك الأفاضل السيد الشريف الرضي؛ فإنّه قد جمع نماذج من بليغ كلامه ﷺ في المجازات النبوية، ومنهم أيضاً القاضي سلامة بن جعفر القضاعي الشافعي المتوفى سنة ٤٥٤ هـ، قد ألف شهاب الاخبار في الحكم والأمثال، وجمع فيه جملة وافرة من احاديثه ﷺ تزيد على ألف كلمة من الحكم في الوصايا والآداب والمواعظ والأمثال.



وقد آلف كتابه هذا أولاً بالأسانيد منه إلى رسول الله ﷺ وتَوَعَّعَ فيها وتَفَتَّنَ وذكر الطرق المتنوعة لكل واحد من الأحاديث، لكن لما رأى أن ذلك يطول ويثقل على العموم قام بتجريدته من الأسانيد وسرد أحاديثه.

قد حظي كتاب الشهاب بمكانة عالية لدى أهل العلم عامّة وأهل الحديث خاصّة فتصدى لشرحه كثير من علماء العامّة والخاصّة منذ اشتهاره بين الناس.

ومن أبرز تلك الشروح «ضياء الشهاب» للشيخ الإمام العلامة الفقيه المتقن، قطب الدين أبي الحسين سعيد بن هبة الله الراوندي المتوفى ٥٧٣ هـ. كان من أصحابنا الإماميّة ومن أجلّة فقهاء الأمة وكان محدثاً، مفسّراً، متكلماً ومشاركاً في فنون أخرى من العلم، وهو عمد إلى شرحه شرحاً متوسطاً يكفّ عبارات الأحاديث النبوية الشريفة ومفرداته، فجاء كتابه هذا حافلاً بالدُرر ومشحوناً بالأخبار والأثر.

ونعرب في ختام المطاف عن جزيل الشكر والتقدير للمحقّق الفاضل مهدي سليمانيّ الآشتياني لتصحيحه هذا الأثر القيم، وكذا حجج الإسلام قاسم شير جعفري وعلي الحميداوي «الأنصاري» لمساهماتهم في التحقيق، ونسأل الله لهم مزيد التوفيق.

قسم إحياء التراث

مركز بحوث دارالحديث

محمد حسين الدرايتي

## مقدّمة التحقيق

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الذي علا في توّحّده، ودنا في تفرّده، وجلّ في سلطانه، وعظم في أركانه، وأحاط بكلّ شيءٍ علماً وهو في مكانه، وقهر جميع الخلق بقدرته وبرهانه، مجيداً لم يزل، ومحموداً لا يزال، وصلى الله على الدليل إليه في الليل الأليل، والهادي إلى خير السبيل، وعلى آله الأولياء وأصحابه الأصفياء، عرفان الجميل، وتذكّار الدليل.

كان رسول الله ﷺ يخاطب الناس على اختلاف شعوبهم وقبائلهم وتباين بطونهم وأفخاذهم وفصائلهم، يخاطب كلّاً منهم بما يفهمون، وهو طيب دواً وبطّبه، قد أحكم مراهمة وأحمى مواسمه، يَضَعُ ذلك حيث الحاجةُ إليه، من قلوبٍ عُمي، وأذانٍ صُمّ، والسنةُ بكم، مُتَّبَعٌ بدوائه مواضع الغفلةِ ومواطنِ الحيرة، لم يستضيئوا بأضواء الحكمة، ولم يَقْدَحُوا بزنادِ العلومِ النَّاقِبَةِ، فَهَمَّ في ذلك كالأنعامِ السَّائِمَةِ، والصُّخُورِ القاسيةِ<sup>١</sup>.

وهو أفصح الناس لساناً، وأوجزهم كلاماً، وأجزلهم ألفاظاً، وفصاحته ﷺ لا تحتاج إلى بيان، وما نقل عنه من الخطب وجوامع الكلم لا يقدر على إتيان واحدة

منها إنس ولا جان، وهي فوق طاعة الإنسان ودون كلام الرحمن، وكان ﷺ أفصح العرب، وكان يقول: «وإن الله عزوجل أذنبني فأحسن أدبي، وأنا من قريش، ونشأت في بني سعد بن بكر».

وقال ﷺ «أُعطيْتُ جوامع الكلم، واختُصر لي الحديث اختصاراً».

ولما كان كلام رسول الله ﷺ مشتملاً على أنواع المعارف والعلوم، جامعاً من الأحكام ما دق منها وجلّ، كان لأهل الحديث مشارب شتى في مصنفاتهم الحديثية؛ فمنهم من أفرد حديث رسول الله ﷺ مقتصراً على الأحكام الفقهية، ومنهم من قصرها على سيرته، ومنهم من خصّ الرقائق والمواعظ بالتأليف والجمع، وغير ذلك.

فقد آلف الناس من كلامه ﷺ الدواوين، وجمعت في ألفاظها ومعانيها الكتب، ومنها ما لا يوازي فصاحته ولا يباري بلاغته.

وكان من أبرز تلك الكتب التي عنيت عنايةً خاصةً بجمع جوامع الكلم من حديث رسول الله ﷺ كتابُ الشهاب للحافظ أبي عبدالله محمد بن سلامة القضاعي، فقد انتخب جملة وافرةً من أحاديثه ﷺ ذات الكلمات القليلة والمعاني الكثيرة، حتى جاء كتاباً جامعاً لأصناف من العلوم والمعارف والآداب.

وهو كتاب لطيف، جامع لأحاديث قصيرة، حاوية لجوامع الكلم، وجرّد كتابه هذا من الأسانيد، فسرّد أحاديثه، مَبُوبَةً على الأبواب، مرتّبةً على الكلمات، من غير تقييد بحرف؛ تسهيلاً لحفظها وتناولها.

فقد قام القضاعي بإفراد حديث رسول الله ﷺ بالجمع، مقتصراً على الحكم والوصايا والآداب والمواعظ والأمثال، وذكر في مقدّمته كلمات يستظهر منها الغاية من تأليفه، فقد قال:

وقد جمعت في كتابي هذا ممّا سمعته من حديث رسول الله ﷺ ألف كلمةٍ من الحكمة في الوصايا والآداب والمواعظ والأمثال، قد سلمت من التكلف مبانيها، وبُعِدَت عن التعسف معانيها، وبانت بالتأييد عن فصاحة الفصحاء، وتميّزت بهدي النبوة عن بلاغة البلغاء، وجعلتها مسرودة يتلو بعضها بعضاً.

محذوفة الأسانيد، مبنية أبواباً على حسب تقارب الألفاظ ليقرب تناولها، ويسهل حفظها. ثم زدت منّي كلمة فصارت ألف كلمةٍ ومنّتي كلمة، وختمتُ بأدعية مرويةٍ عنه عليه السلام، وأفردت الأسانيد جميعها كتاباً يرجع في معرفتها إليه، وأنا أسأل الله تعالى أن يجعل ما اعتمدته من ذلك خالصاً لوجهه ومقرباً من رحمته بحوله وقدرته.

ثم إن بعضهم لخّص الكتاب، كما وشرحه الكثيرون، وذيل عليه آخرون، فقد استوفى ذلك صاحب كشف الظنون<sup>١</sup> وغيره<sup>٢</sup>، وطبع كتاب الشهاب مرّات عديدة، بعضها لوحده، وبعضها مع شروحه.

### مؤلف الشَّهاب في سطورٍ

أبو عبد الله محمد بن سلامة بن جعفر بن عليّ بن حكّام بن إبراهيم بن محمد بن مسلم القضاعي، عالم مصري، وفقهه شافعي، نشأ في بيئة علمية، فأحبّ العلم وكلف به، فوالده سلامة بن جعفر كان عالماً مشغولاً بالعلم، تتلمذ للمزني، وكان يحفظ ما يأخذ عنه، وكان مقرباً إلى ابن طولون، ورحل إلى البلاد في طلب العلم، ووصل إلى الحجاز والشام والقسطنطينية، وسمع الحديث بمكة، وتفنّن في علوم كثيرة.

قال التاج السبكي في الطبقات الكبرى:

محمد بن سلامة بن جعفر بن عليّ القاضي، أبو عبدالله القضاعي<sup>٣</sup> الفقيه، قاضي مصر، مصنّف كتاب الشهاب، سمع أبا مسلم محمد بن أحمد الكاتب، وأحمد بن بريال، وأبا الحسن بن جهضم، وأبا محمد بن النحاس، وآخرين. روى عنه الحميديّ، وأبو سعد عبد الجليل الساوي، ومحمد بن محمد بن بركات

١. كشف الظنون، ج ٢، ص ١٠٦٧.

٢. جامع الشروح والحواشي، لعبدالله محمد الحبشي، ج ٢، ص ١١٢٧-١١٣١.

٣. والقضاعي - بضم القاف وفتح الضاد المعجمة -: نسبة إلى قضاة: قبيلة معروفة، ويقال: هو من جئز، وهو الأكثر والأصح. راجع: الأنساب للسمعاني، ج ٤، ص ٥١٦.

السعيدى، وسهل بن بشر الأسفرايينى، وأبو عبدالله الرازى فى مشيخته،  
والخطيب، وابن ماكولا، وآخرون<sup>١</sup>.

وقال الأمير ابن ماكولا: «كان متفناً فى علوم، ولم أر فى مصر من يجرى مجراه»<sup>٢</sup>.  
وآثاره العلمىة تشير إلى أنه تزلّع فى علوم التفسير والحديث والتاريخ، وقد  
رشحه علمه لوظيفة القضاء، فولى قضاء مصر، ورشحه أدبه للكتابة، فكتب للوزير  
عليّ بن أحمد الجرجائى، ورشحته سياسته وكياسته لوظيفة السفارة، فسفر لمصر  
إلى الروم وأقام مدة بالقسطنطينية، ولم تشغله السفارة بها عن العلم، فأخذ بها عن  
بعض علمائها، كما أخذ بعضهم عنه.

وكان الفاطميون يعظّمونه؛ لعلمه ومواهبه، والظاهر أنّ زهده حمّله على أن يولى  
الوعظ والإرشاد عنايته، فألف فى ذلك عدّة كتب كما يتبين من ثبت كتبه.

قال الحبال: «مات بمصر فى ذى الحجة سنة أربع وخمسين وأربعمائة»<sup>٣</sup>.  
وفى وفيات الأعيان أنه توفى بمصر ليلة الخميس السادس عشر من ذى القعدة  
سنة أربع وخمسين وأربعمائة، وصلى عليه يوم الجمعة بعد العصر فى مصلى النجار<sup>٤</sup>.

### أما مؤلفاته فهى:

١. الإنباء عن الأنبياء<sup>٥</sup>.
٢. الإنباء فى الحديث<sup>٦</sup>.
٣. المختار فى ذكر الخطط والآثار فى مصر<sup>٧</sup>.

١. الطبقات الكبرى، ج ٤، ص ١٥٠-١٥١.

٢. إكمال الكمال، ج ٧، ص ١٤٧.

٣. سير أعلام النبلاء، ج ١٨، ص ٩٢.

٤. وفيات الأعيان، ج ٤، ص ٢١٢.

٥. هدية العارفين، ج ٢ ص ٧١.

٦. كشف الظنون، ج ١، ص ١٧٢؛ هدية العارفين، ج ٢، ص ٧١.

٧. كشف الظنون، ج ٢، ص ١٦٢٢، هدية العارفين، ج ٢، ص ٧١.

٤. أمالي في الحديث<sup>١</sup>.
٥. تفسير القرآن في عشرين مجلداً<sup>٢</sup>.
٦. درّة الواعظين وذخر العابدين مجلد على عشرين مجلساً<sup>٣</sup>.
٧. دستور معالم الحكّم من كلام الإمام عليّ بن أبي طالب عليه السلام<sup>٤</sup>.
٨. دقائق الأخبار وحوادث الاعتبار في الحكم<sup>٥</sup>.
٩. شهاب الأخبار الكتاب الذي يتناوله الشرح الذي بين يديك.
١٠. عيون المعارف وفنون الخلائف في التاريخ<sup>٦</sup>.
١١. مُسند الشّهاب<sup>٧</sup>.
١٢. مناقب الشافعي<sup>٨</sup>.
١٣. نزهة الألباب في التاريخ<sup>٩</sup>.

### منزلة الشهاب عند الخاصّة

عني المحدثون من الإماميّة بشهاب الأخبار عناية بليغة وخصّوه بالإجازة والنقل والشرح.

قال العلامّة في الإجازة الكبيرة لبني زهرة:

ومن ذلك [أي ممّا أجاز العلامّة روايته لبني زهرة] جميع كتاب الشهاب للقاضي أبي عبد الله محمّد بن سلامة القضاعي المغربي، وباقي مصنفاته ورواياته عني،

- 
١. المستخرج على المستدرك، ص ٣٨؛ كشف الظنون، ج ١، ص ١٦٥؛ هدية العارفين، ج ٢، ص ٧١.
  ٢. مسند الشهاب، ج ١، ص ٩؛ الأعلام للزركلي، ج ٦، ص ١٤٦.
  ٣. كشف الظنون، ج ١، ص ٧٤٥؛ هدية العارفين، ج ٢، ص ٧١؛ ذيل كشف الظنون، ج ١، ص ٤٦٢.
  ٤. المصباح للكفعمي، ص ٣٠٧؛ الأعلام للزركلي، ج ٦، ص ١٤٦؛ أعيان الشيعة، ج ١، ص ٢١٢.
  ٥. هدية العارفين، ج ٢، ص ٧١.
  ٦. كشف الظنون، ج ٢، ص ١١٨٨؛ هدية العارفين، ج ٢، ص ٧١؛ الأعلام للزركلي، ج ٦، ص ١٤٦.
  ٧. كشف الظنون، ج ٢، ص ١٦٨٣.
  ٨. كشف الظنون، ج ٢، ص ١٨٣٩؛ هدية العارفين، ج ٢، ص ٧١؛ الأعلام للزركلي، ج ٦، ص ١٤٦.
  ٩. مسند الشهاب، ج ١، ص ١٠؛ الأعلام للزركلي، ج ٦، ص ١٤٦.

عن والدي عليه السلام عن السيد فخار بن معد الموسوي ، عن القاضي ابن الميداني ، عن القاسم بن الحسين ، عن القاضي أبي عبدالله المصنّف<sup>١</sup> .

قال الشيخ منتجب الدين :

السيد فخر الدين شميطة بن محمد بن هاشم الحسيني ، عالم صالح ، روى لنا

كتاب الشهاب للقاضي أبي عبدالله محمد بن سلامة بن جعفر القضاعي عنه<sup>٢</sup> .

و ذكره في البحار بقوله :

كتاب الشهاب وإن كان من مؤلفات المخالفين ، لكن أكثر فقراته مذكورة في

الخطب والأخبار المروية من طرفنا ، ولذا اعتمد عليه علمائنا وتصدّوا لشرحه<sup>٣</sup> .

قال المحدّث النوري :

وربّما يستأنس لتشيّعه بأمر :

منها : توغّل الأصحاب على كتابه ، والاعتناء به ، والاعتماد عليه ، وهذا غير معهود

منهم بالنسبة إلى كتبهم الدينيّة ، كما لا يخفى على المطلّع بسيرتهم .

ومنها : أنّه قال في خطبة الكتاب بعد ذكر النبي صلى الله عليه وآله :

أذهب الله عنهم الرجس ، وطهرهم تطهيراً ، ولم يعطف عليهم الأزواج والصحابة ،

وهذا بعيد عن طريقة مؤلّف العامّة غايته .

ومنها : أنّه ليس في تمام هذا الكتاب من الأخبار الموضوعة في مدح الخلفاء

- سيّما الشيخين ، والصحابة - خبر واحد مع كثرتها ، وحرصهم في نشرها

ودرجها في كتبهم بأدنى مناسبة ، مع أنّه روى فيه قوله صلى الله عليه وآله : «مثل أهل بيتي

كمثل سفينة نوح ، من ركب فيها نجا ، ومن تخلف عنها غرق» .

ومنها : إنّ جلّ ما فيه من الأخبار موجود في أصول الأصحاب ومجاميعهم ، كما

أشار إليه المجلسي أيضاً ، وليس في باقيه ما ينكر ويستغرب ، وما وجدنا في

كتب العامّة له نظيراً ومشابهاً .

١ . بحار الأنوار ، ج ١٠٤ ، ص ٧٨ .

٢ . فهرست منتجب الدين ، ص ٧١ ، الرقم ١٩٢ .

٣ . بحار الأنوار ، ج ١ ، ص ٤٢ .

وبالجمله ، فهذا الكتاب في نظري القاصر في غاية الاعتبار ، وإن كان مؤلفه في الظاهر - أو واقعاً - غير معدود من الأخيار.<sup>١</sup>

وقد ذكر القضاعي في مسند الشهاب ٤٥ رواية عن طرق أهل البيت عليهم السلام عن رسول الله صلى الله عليه وآله.<sup>٢</sup>

وأيضاً روى في الشهاب حديث رسول الله صلى الله عليه وآله بقوله :

«مَنْ كَذَّبَ بِالشَّفَاعَةِ لَمْ يَنْتَلِهَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ»، و روى عنه صلى الله عليه وآله : «إِنَّ لِكُلِّ نَبِيٍّ دَعْوَةً دَعَاها لِأُمَّتِهِ، وَإِنِّي اخْتَبَأْتُ دَعْوَتِي شِفَاعَةً لِأُمَّتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ» وهذان الحديثان يدلّان على الشَّفَاعَةِ .

وتصدّى لشرح الشهاب بعض المحدثين الإمامية ، منهم :

السيد ضياء الدين فضل الله بن علي بن عبيد الله الحسيني الراوندي في شرحه المعروف بـ: «ضوء الشهاب»<sup>٣</sup> ، و فضل الدين شيخ حسن بن علي بن أحمد المهابادي<sup>٤</sup> ، و برهان الدين أبو الحارث محمد بن أبي الخير علي بن أبي سليمان ظفر الحمداني<sup>٥</sup>.

و الشيخ أبو الفتوح الحسين بن علي بن محمد الخزاعي الرازي في شرحه المعروف بـ: «روح الأحباب و روح الألباب في شرح الشهاب»<sup>٦</sup> ، و أبو الحسن علي بن زيد البيهقي<sup>٧</sup>.

١ . خاتمة المستدرک، ج ١، ص ٣٥٥-٣٥٦.

٢ . راجع: «أحاديث أهل البيت عليهم السلام في مسند الشهاب»، السيد عبدالله السامرائي ، علوم الحديث، العدد، ج ١٦، ص ٢٧٦-٢٩٥.

٣ . فهرست منتج الدين، ص ٩٦، الرقم ٣٣٤: معالم العلماء، ص ٢١، الرقم ٢٧: بحار الأنوار، ج ١، ص ١٢: خاتمة المستدرک، ج ١، ص ٣٥٤: إيضاح المکنون، ج ٢، ص ٧٤.

٤ . فهرست منتج الدين، ص ٥٠، الرقم ٩٣: خاتمة المستدرک، ج ١، ص ٣٥٤: الذريعة، ج ١٣، ص ٣٤٣.

٥ . فهرست منتج الدين، ص ١٠٥، الرقم ٣٧٨: خاتمة المستدرک، ج ١، ص ٣٥٤.

٦ . فهرست منتج الدين، ص ٤٨، الرقم ٧٨: الذريعة، ج ١٣، ص ٣٤٣.

٧ . الذريعة، ج ١٣، ص ٣٤٤.



و استخرج السيّد هاشم البحراني (١١٠٧ هـ) الأخبار المروية في شأن أمير المؤمنين والأئمة الطاهرين عليهم السلام من كتاب شهاب الأخبار، وهو مختصر مطبوع<sup>١</sup>. وبالجملة، إنّ الكتاب مشهور ومعروف، مضافاً إلى كثرة الطرق إليه في الإجازات، ففي إجازة ابن الشهيد طرق متعدّدة<sup>٢</sup>.

### مؤلف الشرح

قطب الدين أبو الحسين<sup>٣</sup> سعيد<sup>٤</sup> بن عبد الله بن الحسين بن هبة الله بن الحسن بن عيسى الراوندي، المشتهر بالقطب الراوندي<sup>٥</sup>.

كان العلامة الراوندي عالماً، فقيهاً محدثاً قد اشترك في جملة من العلوم، وتضلع فيها، وتمكّن منها، كالتفسير والكلام والحديث والفقه والأصول والأدب، له في كلّ منها عدّة مصنّفات رائعة وكتب ممتعة وآثار خالدة.

ذكره تلميذه رشيد الدين ابن شهر آشوب في معالم العلماء<sup>٦</sup>، ومنتجب الدين في الفهرست قائلاً: «الشيخ الإمام قطب الدين... فقيه، صالح، ثقة، له تصانيف، منها...»<sup>٨</sup>.

١. رياض العلماء، ج ٥، ص ٣٠٣؛ الذريعة، ج ١٤، ص ٢٤٧ و ج ١٨، ص ٢٨١.

٢. بحار الأنوار، ج ١٠٦، ص ٥٣ - ٥٥.

٣. اختلف المترجمون له في كنيته، والمعروف منها أبو الحسين، وذكره «أبو الحسن» صاحب الوسائل وغيره.

راجع: أمل الآمل، ج ٢، ص ١٢٥؛ أعيان الشيعة، ج ٢، ص ٣٢٦ و ج ٧، ص ٢٣٩.

وذكر بعضهم أنّ كنيته «أبو سعيد» أيضاً. وقد نسب هذا مصحّح كتاب فقه القرآن إلى رياض العلماء

المخطوط، ولم يوجد في الرياض المطبوع بتصحيحه نفسه. راجع: فقه القرآن، ج ١، ص ١٤.

٤. جاء في بعض التراجم ومصادر الحديث باسم «سعد» بدون الياء. راجع: فهرست منتجب الدين، ص ٦٨، الرقم

١٨٦؛ معالم العلماء، ص ٥٥، الرقم ٣٦٨؛ مختصر بصائر الدرجات للحلي، ص ٣٦؛ وسائل الشيعة، ج ٣، ص

٨٤، ح ٣٠٨٦ و ج ٢٢، ص ٧١، ح ٢٨٠٥٠ و....

٥. الثقات العيون في سادس القرون، ص ١٢٤.

٦. جلّ مطالب هذا القسم من مقالة الأستاذ العلامة المغفور له السيّد عبد العزيز الطباطبائي رحمته الله في تراثنا، العدد ٣٨

- ٣٩، مع تصحيحات وإضافات، والفضل لمن سبق.

٧. معالم العلماء، ص ٥٥، الرقم ٣٦٨.

٨. فهرست منتجب الدين، ص ٦٨، الرقم ١٨٦.

وأطراه صاحب الوسائل بقوله: «فقيه ثقة عين صالح...»<sup>١</sup>.  
وأثنى عليه صاحب رياض العلماء بقوله: «فاضل، عالم، متبحر، فقيه، محدث،  
متكلم، بصير بالأخبار، شاعر...».  
وأثنى عليه المحدث النوري بقوله:

العالم المتبحر، النقاد، المفسر، الفقيه، المحدث، المحقق، صاحب المؤلفات  
الرائقة النافعة الشائعة... وبالجملة، فضائل القطب ومناقبه وتروجه للمذهب  
بأنواع المؤلفات المتعلقة به أظهر وأشهر من أن يذكر...<sup>٢</sup>  
وترجم له ابن الفوطي في تلخيص مجمع الآداب وقال:

قطب الدين... فقيه الشيعة، كان من أفاضل علماء الشيعة يروي عن أبي جعفر  
محمد بن علي بن المحسن الحلبي، عن أبي الفتح محمد بن علي بن عثمان  
الكراجكي، عن أبي الحسن بن شاذان القمي، عن محمد بن أحمد بن عيسى، عن  
سعيد بن عبد الله القمي، عن أيوب بن نوح، قال: قال الإمام علي بن موسى  
الرضا عليه السلام: «اكتبوا الحديث واحتفظوا بالكتب، فستحتاجون إليها يوماً، وإذا  
كتبتم العلم فاكتبوه بأسانيده، واكتبوا معه الصلاة على محمد وآل محمد، فإن  
الملائكة يستغفرون لكم ما دام ذلك الكتاب».<sup>٣</sup>

## منشؤه ومسكنه

لقب بـ «الراوندي» نسبة إلى راوند، وهو اسم أطلق على ثلاثة مواضع: الأول: بليدة  
يقرب كاشان وما زالت تعرف إلى الآن بهذا الاسم<sup>٤</sup>، والثاني: ناحية بظاهر نيشابور  
يقال لها: راونج وريونج<sup>٥</sup>، والثالث: مدينة قديمة بالموصل التي بناها راوند الأكبر

١ . أمل الآمل، ج ٢، ص ١٢٥، الرقم ٣٥٦.

٢ . خاتمة المستدرک، ج ٣، ص ٨٠.

٣ . تلخيص مجمع الآداب، ج ٤، ص ٤، الرقم ٢٧٩٩.

٤ . معجم البلدان، ج ٣، ص ٢٠: مراد الأطلاع على أسماء الأمكنة والبقاع، ج ٢، ص ٥٩٩.

٥ . معجم البلدان، ج ٣، ص ١١٦: مراد الأطلاع على أسماء الأمكنة والبقاع، ج ٢، ص ٥٩٨.

ابن بيوراسف الضحّاك<sup>١</sup>.

وقيل: إنّ أصل راوند: راهاوند، ومعناه: الخير المضاعف<sup>٢</sup>.

والظاهر أنّ المترجم له من كاشان كما احتمله الشيخ بهاء الدين العاملي، ويمكن أن يكون من نيشابور كما احتمله الميرزا الأفندي<sup>٣</sup>.

وهناك شواهد على أن القطب الراوندي كان يسكن الريّ ولذلك ترجم له تلميذه في الري، الشيخ منتجب الدين الرازي في تاريخ الري، ولكن هذا الكتاب مفقود، وهو من مصادر ابن حجر في لسان الميزان، ومما اختزل منه موجز من ترجمة القطب الراوندي، فقال في ترجمة القطب:

ذكره ابن بابويه في تاريخ الري. وقال: كان فاضلاً في جميع العلوم، له مصنّفات

كثيرة في كلّ نوع، وكان على مذهب الشيعة...<sup>٤</sup>

وترجم ابن أبي طي الحلبي للخليل بن خمرتكين الحلبي وقال:

هو فقيه من فقهاء الإماميّة، وصل إلى خراسان ودخل إلى الري. وتفقه وأجاد في

علم الأصول... ولقي القطب الراوندي وروى عنه جميع مؤلفاته ورواياته...<sup>٥</sup>

## شيوخه

يروى عن جماعة من أصحاب الحديث بأصبهان، وجماعة منهم من همدان

وخراسان<sup>٦</sup>، سماعاً وإجازة، عن مشايخهم الثقات بأسانيد مختلفة، وهم كالتالي:

١. أبو البركات السيّد ناصح الدين محمّد بن إسماعيل بن الفضل الحسيني المشهدي

١. البلدان لابن الفقيه، ص ١٧٦؛ معجم البلدان، ج ٣، ص ١٩؛ تاريخ قم، ص ٧٨؛ جغرافياي حافظ ابرو، ج ٢،

ص ٢٦؛ وفيات الأعيان، ج ١، ص ٩٤.

٢. معجم البلدان، ج ٣، ص ١٩.

٣. رياض العلماء، ج ٢، ص ٤٢٠.

٤. لسان الميزان، ج ٣، ص ٤٨، الرقم ١٨٠.

٥. بغية الطلب في تاريخ حلب، ج ٧، ص ٣٣٧٧.

٦. رياض العلماء، ج ٢، ص ٤٣٥.

١. (٤٥٧ - ٥٤١ هـ).

٢. أبو الحارث المجتبى بن الداعي بن القاسم الحسني الرازي.

٣. أبو الحسن ركن الدين علي بن علي بن عبد الصمد بن محمد التميمي النيسابوري السبزواري.

٤. أبو الحسين أحمد بن محمد بن علي بن محمد الرشكي.

٥. أبو السعادات ابن الشجري هبة الله بن علي بن محمد بن عبد الله بن حمزة الحسني البغدادي (٤٥٠ - ٥٤٢ هـ).

٦. أبو القاسم الحسن بن محمد الحديقي.

٧. أبو المحاسن مسعود بن علي بن محمد الصوابي البيهقي.

١. الخرائج والجرائح، ج ٢، ص ٧٩٧، وقصص الأنبياء، ص ١٠٧، رقم ٩٥، راجع: رياض العلماء، ج ٢، ص ٤٢٧؛ نائمة المستدرک، ج ٣، ص ٨٣، وفي الرياض: أن الحق أنه هو بعينه السيد ناصح الدين أبو البركات المشهدي. راجع: رياض العلماء، ج ٥، ص ٤٢٣.

٢. الخرائج والجرائح، ص ٧٩٦، راجع: قصص الأنبياء، ص ٦٨، رقم ٤٤؛ رياض العلماء، ج ٢، ص ٤٢٦؛ خاتمة المستدرک، ج ٣، ص ٨٣.

٣. الخرائج والجرائح، ج ٣، ص ١٠٦٢؛ قصص الأنبياء، ص ٤٥، راجع: رياض العلماء، ج ٢، ص ٤٢٦؛ خاتمة المستدرک، ج ٣، ص ٨٣.

٤. روى عنه في قصص الأنبياء، ص ١٣٦، في الرقم ١٣٦، الرشكي، بالراء المهملة، وهو الموافق لما في الرياض وثلاث مخطوطات من قصص الأنبياء في مكتبة مدرسة سبه سالار والجامعة الكبيرة بطهران والمرعشية بقم. ويحتمل الإشكالي كما في مخطوطة من مخطوطات من المكتبة المرعشية.

راجع: رياض العلماء، ج ٢، ص ٤٢٧؛ قصص الأنبياء، هامش ص ١٨؛ خاتمة المستدرک، ج ٣، ص ٨٦ و ٣٩٤.

ويحتمل أن تكون المرشكي كما هو في خاتمة المستدرک، ج ٣، ص ٨٦ وفي بعض المواضع: (المرشكي).

٥. روى عنه في قصص الأنبياء، ص ١٥٩، رقم ١٦٩، راجع: رياض العلماء، ج ٢، ص ٤٢٨؛ خاتمة المستدرک، ج ٣، ص ٨٦.

٦. روى عنه في قصص الأنبياء، ص ١٢٩، رقم ١٢٧؛ رياض العلماء، ج ٢، ص ٤٢٧؛ خاتمة المستدرک، ج ٣، ص ٨٦.

٧. روى عنه في قصص الأنبياء، ص ١٦٢، رقم ١٧٤، راجع: رياض العلماء، ج ٢، ص ٤٢٨؛ خاتمة المستدرک، ج ٣، ص ١١٨.

٨. أبو تراب السيّد صفي الدين مقدم السادة المرتضى بن الداعي بن القاسم الحسيني الرازي، مؤلف تبصرة العوام وغيره.<sup>١</sup>
٩. أبو جعفر قطب الدين محمد بن عليّ بن الحسن المقرئ النيسابوري.<sup>٢</sup>
١٠. أبو جعفر محمد بن عليّ بن المحسن الحلبي.<sup>٣</sup>
١١. أبو سعد الحسن بن عليّ الأرابادي.<sup>٤</sup>
١٢. أبو عبد الله الحسين المؤدّب القميّ الأديب.<sup>٥</sup>
١٣. أبو عليّ الحدّاد، الحسن بن أحمد بن الحسن الأصفهاني (٤٢٢ - ٥١٥ هـ).<sup>٦</sup>
١٤. أبو عليّ الفضل بن الحسن الطبرسي، المفسّر، المولود حدود سنة ٤٨٠ هـ، والمتوفى سنة ٥٤٨ هـ، مؤلف مجمع البيان.<sup>٧</sup>
١٥. أبو محمد شميلة بن محمد بن أبي هاشم جعفر الحسيني، أمير مكّة المعظمة، الرّحال المعمر، المولود سنة ٤٣٦ هـ، وكان حيّاً سنة ٥٤٥ هـ.<sup>٨</sup>
١٦. أبو نصر الحسن بن محمد بن إبراهيم بن أحمد بن عليّ اليونارتي الإصبهاني

- 
١. روى عنه في الخرائج والجرائح، ص ٧٩٦، وقصص الأنبياء، ص ٥٥، رقم ٢٧، ص ١٤٢، رقم ١٤٧، راجع: رياض العلماء، ج ٢، ص ٤٢٨؛ خاتمة المستدرک، ج ٣، ص ٨٣.
  ٢. الخرائج والجرائح، ص ٧٩٥، وقصص الأنبياء، ص ١٠٤، رقم ٩٢، راجع: خاتمة المستدرک، ج ٣، ص ٨٩.
  ٣. روى القطب في أول منهاج البراعة كتاب نهج البلاغة عنه عن الشيخ الطوسي عن الرضي، وروى الخطبة الأولى أيضاً عنه بإسناده عن أمير المؤمنين عليه السلام، وروى عنه أيضاً في الخرائج، في مقدّمته وفي ٧٩٣؛ بغية الطلب في تاريخ حلب، ج ١٠، ص ٤٣٧٦؛ خاتمة المستدرک، ج ٣، ص ٨٤؛ الثقات العيون في سادس القرون، ص ٢٧٦.
  ٤. روى عنه في قصص الأنبياء، ص ١٢٩، رقم ١٢٧؛ رياض العلماء، ج ٢، ص ٤٢٧؛ خاتمة المستدرک، ج ٣، ص ٨٦.
  ٥. روى عنه في قصص الأنبياء، ص ١٢٣، رقم ١٢١؛ رياض العلماء، ج ٢، ص ٤٢٧؛ خاتمة المستدرک، ج ٣، ص ٨٦.
  ٦. روى عنه في (منهاج البراعة) الخطبة الثانية من نهج البلاغة بإسناده عن أمير المؤمنين عليه السلام وفي ضياء الشهاب.
  ٧. قصص الأنبياء، ص ١٣٢، رقم ١٣٤، راجع: رياض العلماء، ج ٢، ص ٤٢٦؛ خاتمة المستدرک، ج ٣، ص ٨٣.
  ٨. ذكره في أول كتابه (ضياء الشهاب) في شرح شهاب الأخبار، ورواه عنه عن مؤلّفه القاضي القضاعي.

- ١٦٦ - ٥٢٧ هـ)، و (يونارت) قرية كانت على باب أصفهان<sup>١</sup>.
١٧. أبو نصر الغازي، أحمد بن عمر بن محمد بن عبد الله الإصبهاني (٤٤٨ - ٥٣٢ هـ)<sup>٢</sup>.
١٨. السيد علي بن أبي طالب الحسيني السيلقي<sup>٣</sup>.
١٩. السيد عماد الدين أبو الصمصام ذو الفقار بن محمد بن معبد الحسيني المروزي، المعمر، نزيل بغداد (٤٠٥ - ٥٣٦ هـ)<sup>٤</sup>.
٢٠. أمين الدين مرزبان بن الحسين بن محمد أبو القاسم بن كميح<sup>٥</sup>.
٢١. أبو القاسم بن كميح<sup>٦</sup>.
٢٢. أبو جعفر بن كميح<sup>٧</sup>.
٢٣. أبو جعفر محمد بن المرزبان<sup>٨</sup>.
٢٤. جمال الدين أبو الفضل عبد الرحيم بن أحمد بن محمد، ابن الإخوة الشيباني

١. روى عنه في منهاج البراعة، ج ١، ص ١٣٦ في نهاية شرح الخطبة الششقية، وروى الخطبة عنه عن اثنين من مشايخه عن ابن مردويه عن الحافظ الطبراني بإسناده عن ابن عباس، والإسناد مذكور بكامله.
٢. روى عنه في آخر منهاج البراعة، روى كتاب نهج البلاغة عنه عن أبي منصور العكبري عن الشريف الرضي؛ خاتمة المستدرک، ج ٣، ص ٨٥؛ الثقات العيون في سادس القرون، ص ٨.
٣. روى عنه في قصص الأنبياء، ص ١٤٨، رقم ١٥٦. راجع: رياض العلماء، ج ٢، ص ٤٢٦؛ خاتمة المستدرک، ج ٣، ص ٨٦؛
٤. روى عنه في أول منهاج البراعة في شرح كتاب نهج البلاغة عنه عن محمد بن علي الحلواني عن الرضي، وروى عنه في قصص الأنبياء، ص ٧٧، رقم ٥٨ و ص ١٤٥، رقم ١٥٣، وروى عنه في الخرائج والجرائح، ج ١، ص ٨٧٢؛ رياض العلماء، ج ٢، ص ٤٢٧؛ خاتمة المستدرک، ج ٣، ص ٨٨.
٥. روى عنه في قصص الأنبياء، ص ١٠٩، رقم ٩٩. راجع: رياض العلماء، ج ٢، ص ٤٢٧.
٦. روى عنه في الخرائج والجرائح، ج ٢، ص ٧٩٦ (كميح). راجع: رياض العلماء، ج ٢، ص ٤٢٨؛ خاتمة المستدرک، ج ٣، ص ٨٥.
٧. قال القطب في الخرائج والجرائح، ج ٢، ص ٧٩٦: أخبرنا جماعة منهم: السيدان المرتضى والمجتبى ابنا الداعي الحسيني، والأستاذان أبو جعفر وأبو القاسم ابنا كميح. راجع: خاتمة المستدرک، ج ٣، ص ٨٨.
٨. روى عنه في قصص الأنبياء، ص ١٢٠، رقم ١١٧؛ روى عنه عن الشيخ أبي عبد الله جعفر بن محمد الدوردي من تلامذة المفيد. راجع: رياض العلماء، ج ٢، ص ٤٢٧؛ خاتمة المستدرک، ج ٣، ص ٨٦.

البغدادي، نزل أصفهان (٤٨٣ - ٥٤٨ هـ).<sup>١</sup>

٢٥. شهردار بن الحافظ شيروية بن شهردار الديلمي صاحب مسند الفردوس.<sup>٢</sup>

٢٦. عماد الدين الطبري محمد بن أبي القاسم علي بن محمد بن علي، مؤلف كتاب

بشارة المصطفى لشيعته المرتضى.<sup>٣</sup>

٢٧. محمد بن علي بن عبد الصمد التميمي النيسابوري.<sup>٤</sup>

٢٨. هبة الله بن دعويدار القمي.<sup>٥</sup>

### تلامذته والراون عنه

١ و ٢ و ٣. أبنائه الثلاثة: نصير الدين الحسين، وظهير الدين محمد، وعماد الدين

علي.

٤. الحافظ رشيد الدين أبو جعفر محمد بن علي بن شهر آشوب المازندراني

السروي (٤٨٨ - ٥٨٨ هـ)، ترجم في كتابه معالم العلماء للقطب الراوندي، وقال:

شيخي أبو الحسين.<sup>٦</sup>

٥. الحاكم الإمام علي بن أحمد بن علي الزيادي.<sup>٧</sup>

١. روى عنه في آخر منهاج البراعة، روى كتاب نهج البلاغة عنه عن السيدة النقية بنت الشريف المرتضى عن

عمها الرضي. ورواه عنه، عن الشيخ أبي الفضل محمد بن يحيى التالي، عن أبي نصر عبد الكريم بن محمد

الدباجي - المعروف بسبط بشر الحافي - قال: قرئ على الشريف الرضي كتاب نهج البلاغة وأنا أسمع.

راجع: خاتمة المستدرک، ج ٣، ص ٨٨.

٢. روى عنه في الخرائج والجرائح، ج ١، ص ٢١٦. راجع: الثقات العيون في السادس القرون، ص ٢٧٦.

٣. قال منتجب الدين في (الفهرست) في ترجمة العماد الطبري هذا، رقم ٣٨٨: قرأ عليه الشيخ الإمام قطب الدين

أبو الحسين الراوندي وروى لنا عنه: مستدرک الوسائل، ج ٢، ص ٨٣: رياض العلماء، ج ٥، ص ١٧.

٤. الخرائج والجرائح، ج ٢، ص ٧٩٥، و ج ٣، ص ١٠٦٢ وقصص الأنبياء، ص ١٦ و ٢٣٦. راجع: رياض العلماء،

ج ٢، ص ٤٢٧: الثقات العيون في سادس القرون، ص ٢٧٦.

٥. روى عنه في قصص الأنبياء، ص ١٦٢، رقم ١٤٢. راجع: رياض العلماء، ج ٢، ص ٤٢٧: خاتمة المستدرک،

ج ٣، ص ٨٦.

٦. معالم العلماء، ص ٥٥، الرقم ٣٦٨.

٧. تراثنا، العدد: ٢٨ - ٣٩، ص ٢٦٠. ولم نجده في المصادر المتقدمة.

٦. الخليل بن خمرتكين الحلبي، المتوفى بعد سنة ٥٩٠ هـ.<sup>١</sup>
٧. الشريف عزّ الدين أبو الحارث محمّد بن الحسن بن عليّ بن الحسين العلوي الحسيني البغدادي.<sup>٢</sup>
٨. الشيخ زين الدين عليّ بن حسان الرهيمي (الرهمي). له منه إجازة.<sup>٣</sup>
٩. الشيخ منتجب الدين بن بابويه عليّ بن عبّيد الله الرازي، صاحب الفهرست، وكان حياً سنة ٦٠٠ هـ، روى عنه في الفهرست في ترجمة العماد الطبري.<sup>٤</sup>
١٠. الشيخ نصير الدين أبو إبراهيم راشد بن إبراهيم بن إسحاق بن إبراهيم بن محمّد البحراني، المتوفى سنة ٦٠٥ هـ.<sup>٥</sup>
١١. القاضي أحمد بن عليّ بن عبد الجبّار الطوسي.<sup>٦</sup>
١٢. بابويه بن سعد بن محمّد بن الحسن بن الحسين بن بابويه القميّ.<sup>٧</sup>
١٣. زين الدين أبو جعفر محمّد بن عبد الحميد بن محمّد، قرأ عليه كتاب نهج البلاغة فكتب له الإنهاء: قرأ عليّ كتاب نهج البلاغة من أوّله إلى آخره الشيخ الإمام العالم زين الدين أبو جعفر محمّد بن عبد الحميد...<sup>٨</sup>
١٤. كمال الدين عليّ بن محمّد المدائني.<sup>٩</sup>

- 
١. بغية الطلب في تاريخ حلب، ج ٧، ص ٣٣٧٧.
  ٢. الأربعون حديثاً للشهيد الأوّل، ص ٨٠: بحار الأنوار، ج ١٠٤، ص ١٥٤: أعيان الشيعة، ج ١، ص ٥٣٦ و ج ٥، ص ٤٥١: رياض العلماء، ج ٢، ص ٤٣٢.
  ٣. بحار الأنوار، ج ١٠٤، ص ٤٧ و ٤٩: أعيان الشيعة، ج ٦، ص ٩، الذريعة، ج ١، ص ٢١١.
  ٤. فهرست منتجب الدين، ص ١٠٧، الرقم ٣٨٨.
  ٥. الغدير، ج ٥، ص ٣٨١، تراثنا، العدد ٣٨-٣٩، ص ٢٦٠. ولم نجده في المصادر المتقدّمة.
  ٦. بحار الأنوار، ج ١٠٦، ص ٢٧.
  ٧. الغدير، ج ٥، ص ٣٨١، تراثنا، العدد: ٣٨-٣٩، ص ٢٦٠. ولم نجده في المصادر المتقدّمة.
  ٨. فهرست مرعشي، ج ١٥، ص ٨٧، الرقم ٥٦٩٠: التراث العربي في مكتبة المرعشي، ج ٥، ص ٤٢١: تراثنا، العدد ٢٩، ص ٩.
  ٩. بحار الأنوار، ج ٩٤، ص ٣٥٤: طبقات أعلام الشيعة، (القرن السادس)، ص ٢٠٦.



١٥. وجدت أخيراً مخطوطة نفيسة ثمينة من الاستبصار شيخ الطائفة أبي جعفر محمد بن حسن الطوسي، وهي من نسخ محمد بن حسن بن محمد بن عباس في سنة ٥٦٩ هـ، وهي مقرؤة على قطب الدين الراوندي بقرينة خطه حيث جاء فيها:

بلغت القراءة والله الحمد، ووقع الفراغ منه في الخامس... من ذي الحجة سنة سبعين وخمس... قرأه على الإمام قطب الدين شيخ الإسلام أبوالحسين الراوندي دام على<sup>١</sup>.

ويحتمل قوياً أن كاتبه ومقرئه من تلامذة الراوندي.

## مؤلفاته

١. إحكام الأحكام<sup>٢</sup>.
٢. أسباب النزول:
- ذكره في البحار في عداد مصادره<sup>٣</sup>.
٣. الإغراب في الإغراب<sup>٤</sup>.
٤. ألقاب الرسول وفاطمة والأئمة عليهم السلام:  
ذكره صاحب رياض العلماء وقال: «كتاب لطيف، مفيد جداً مع صغر حجمه، وعندنا منه نسخة»<sup>٥</sup>.
- توجد نسخة منه في المكتبة المرعشية، وطبعت على أساسها<sup>٦</sup>.

---

١. فهرست مرعشي، ج ٣٤، ص ٥٨٣-٥٨٦، الرقم ١٣٦٧٩.

٢. فهرست منتجب الدين، ص ٦٨، الرقم ١٨٦؛ أمل الآمل، ج ٢، ص ١٢٦، الرقم ٣٥٦؛ بحار الأنوار، ج ١٠٢، ص ٢٢٦؛ جامع الرواة، ج ١، ص ٣٦٤.

٣. بحار الأنوار، ج ١، ص ١٢ و ٣١؛ الذريعة، ج ٢، ص ١٢؛ ربحانة الأدب، ج ٣، ص ٣٠٥.

٤. فهرست منتجب الدين، ص ٦٩، الرقم ١٨٦؛ أمل الآمل، ج ٢، ص ١٢٦، الرقم ٣٥٦.

٥. رياض العلماء، ج ٢، ص ٤٢٥؛ الفدير، ج ٥، ص ٤٦١.

٦. فهرست مرعشي، ج ٦، ص ٢٥٨، الرقم ٢٢٧٢؛ مجموعة نفيسة، جمعها السيد شهاب الدين المرعشي النجفي؛ ميراث حديث شيعه، ج ١، ص ١٧، حققها السيد علي رضا السيد كباري.

٥. أم القرآن:

نسبه إليه صاحب الروضات وقال: «ويحتمل اتّحاده مع بعض ما سبق من كتب تفاسيره»<sup>١</sup>.

٦. البحر:

أول من ذكره الشيخ يحيى البحراني في تراجم مشايخ الشيعة في ترجمة القطب بقوله: وقيل وجد كتاب يسمّى: البحر، وهو ينسب إليه<sup>٢</sup>.  
وذكروه في أمل الآمل ورياض العلماء والذريعة<sup>٣</sup>.  
٧. بيان الانفرادات:<sup>٤</sup>

يبدو أنه كتاب فقهي في بيان ما انفردت به الإمامية من المسائل الفقهية ككتاب الانتصار في انفردات الإمامية للشريف المرتضى.  
٨. تحفة العليل:

في الأدعية والآداب وأحاديث البلاء، وأوصاف جملة من المطعومات<sup>٥</sup>.

منه مخطوطة ناقصة في مكتبة البرلمان الإيراني، كتبت سنة ٧٣٢ هـ<sup>٦</sup>.

٩. التغريب في التعريب<sup>٧</sup>.

١٠. تفسير القرآن:

ذكره منتجب الدين وقال: «مجلدان»<sup>٨</sup>.

١. روضات الجنّات، ج ٤، ص ٨: الذريعة، ج ٢، ص ٣٠٣ و ج ٤، ص ٢٦٢ (تفسير أم القرآن).

٢. تذكرة المجتهدين في تراجم مشايخ الشيعة المطبوع مع شهاب الحكمة للبحراني، ص ٤٢٥، الرقم ٣٠.

٣. أمل الآمل، ج ٢، ص ١٢٧: رياض العلماء، ج ٢، ص ٤٢٣ و ٤٢٢: الذريعة، ج ٣، ص ٢٩.

٤. فهرست منتجب الدين، ص ٦٨، الرقم ١٨٦: الذريعة، ج ٣، ص ١٧٦.

٥. روضات الجنّات، ج ٤، ص ٨: الذريعة، ج ٣، ص ٤٥٦.

٦. فهرست مجلس، ج ٣٥، ص ٣٢٣، الرقم ١٢٣٦٢: فهرست مخطوطات إصفهان، ص ١٠٤، الرقم ٣٠.

٧. فهرست منتجب الدين، ص ٦٩، الرقم ١٨٦: أمل الآمل، ج ٢، ص ١٢٦، الرقم ٣٥٦.

٨. فهرست منتجب الدين، ص ٦٨، الرقم ١٨٦: رياض العلماء، ج ٤، ص ٣٦٧: جامع الرواة، ج ١، ص ٣٦٤:

بحار الأنوار، ج ١٠٢، ص ٢٢٦: الذريعة، ج ٤، ص ٢٧٦ و ٣٠١.

١١. تهافت الفلاسفة:

ذكره له تلميذه الشيخ منتجب الدين في الفهرست<sup>١</sup>، وذكره في الذريعة وقال: «يوجد في الخزانة الرضويّة كما في فهرسها»<sup>٢</sup>.

١٢. جنى الجنيتين في ذكر ولد العسكريين عليه السلام<sup>٣</sup>.

١٣. جواهر الكلام في شرح مقدمة الكلام:

«مقدمة الكلام» للشيخ الطوسي، مطبوع، وشرحه الراوندي، ذكره منتجب الدين في الفهرست<sup>٤</sup>.

١٤. حلّ المعقود من الجمل والعقود:

ذكره منتجب الدين في الفهرست، وفي بعض نسخة: حلّ العقود، وفي بعضها الآخر: في الجمل والعقود، وأكثر نسخة: حلّ المعقود من الجمل والعقود، ويبدو أنه شرح على الجمل والعقود للشيخ الطوسي<sup>٥</sup>.

١٥. الخرائج والجرائح:

في معجزات النبيّ وأعلام نبوته عليه السلام، ومعجزات الأئمة الاثني عشر من عترته الطاهرة، ودلائل إمامتهم عليهم السلام، ربّه على عشرين باباً، في كلّ منها عدّة فصول. قال المؤلف في آخر الباب الخامس عشر من كتاب الخرائج والجرائح:

فصل، واعلم أنّ معجزاتهم - معجزات النبيّ والأوصياء من عترته عليه السلام - أكثر من

١. فهرست منتجب الدين، ص ٦٩، الرقم ١٨٦.

٢. الذريعة، ج ٤، ص ٥٠٢. وقال المحقّق الطباطبائي: «وكتاب الراوندي مفقود، والموجود في الخزانة الرضويّة إنّما هو تهافت الغزالي، رقم ٧٥٣٠، وذخيرة علاء الدين الطوسي، رقم ٤٠٠، وتهافت خواجة زاده، رقم ٦٣ و ٦٤ و ٤٠١، راجع: تراننا، العدد ٢٨ - ٢٩، ص ٢٧٩».

٣. رياض العلماء، ج ٢، ص ٣٢٥، معالم العلماء، ص ٩٠، الرقم ٣٦٨، أمل الآمل، ج ٢، ص ١٢٧، الرقم ٣٥٦: الذريعة، ج ٥، ص ١٤٨.

٤. فهرست منتجب الدين، ص ٦٩، الرقم ١٨٦، أمل الآمل، ج ٢، ص ١٢٦، الرقم ٣٥٦، بحار الأنوار، ج ١٠٢، ص ٢٣٧، الذريعة، ج ٥، ص ٢٧٧، ج ١٤، ص ٨٥.

٥. فهرست منتجب الدين، ص ٦٨، الرقم ١٨٦، أمل الآمل، ج ٢، ص ١٢٦، الرقم ٣٥٦.

أن تحصى... وقد كنت جمعت خمس مختصرات تتعلّق بهذا الفن من العلوم، فأضفتها إلى هذا الكتاب أيضاً بالخطبة التي في أوّل كلّ واحد منها، وهي: كتاب نوادر المعجزات...<sup>١</sup>

وسماها واحدة واحدة.

وقد أضافها إلى الخرائج وجعلها في خمسة أبواب، كلّ واحد منها في باب، من الباب السادس عشر إلى الباب العشرين، وهي:

○ نوادر المعجزات.

○ موازاة معجزات نبيّنا ﷺ وأوصيائه ﷺ معجزات الأنبياء المتقدّمين ﷺ.

○ أمّ المعجزات (القرآن الكريم).

○ الفرق بين الحيل وبين المعجزات.<sup>٢</sup>

○ العلامات والمراتب الخارقة للعادات لهم:

مخطوطاته كثيرة، أقدمها في مكتبة السيّد المرعشي، رقم ٦٥١٢، كتبت سنة

٨٩٥ هـ.<sup>٣</sup>

وترجمه محمّد شريف الخادم إلى اللغة الفارسيّة، ورّبه على ١٤ باباً، وسماه: كفاية المؤمنين في معجزات الأئمّة المعصومين ﷺ، وصدّره باسم السلطان إبراهيم قطب شاه، الذي ملك الهند من سنة ٩٥٥ - ٩٨٨ هـ.<sup>٤</sup> وتوجد نسخة منه في مكتبة سيّد أحمد الروضاتي في أصفهان.<sup>٥</sup>

طبع سنة ١٣٠١ هـ في بومبي طبعة حجريّة في ٢٠٠ صفحة، وطبع سنة ١٣٠٥

١. الخرائج والجرائح، ج ٢، ص ٧٩١.

٢. الذريعة، ج ١٦، ص ١٧٦.

٣. فهرست مرعشي، ج ١٧، ص ٩٦، الرقم ٦٥١٢.

٤. طبقات أعلام الشيعة (القرن العاشر)، ص ١٠٣؛ الذريعة، ج ١٨، ص ١٠٠ و ج ٧، ص ١٤٥ و ج ٤، ص ١٤٥؛

رياض العلماء، ج ٢، ص ٤٣١.

٥. فهرست نسخه‌های خطی کتابخانه سيد احمد روضاتي اصفهان، ص ٣٤، الرقم ٣٣.

هـ في طهران طبعة حجرية مع كفاية الأثر و شرح الأربعين حديثاً للعلامة المجلسي، وحققته مؤسسة الإمام المهدي عليه السلام في قم، وطبعته سنة ١٤٠٩ هـ طبعة كاملة في ثلاثة أجزاء، وهي أحسن طبعاته. وطبعة مؤسسة الأعلمي في بيروت سنة ١٤١١ هـ مصورة على طبعة مؤسسة الإمام المهدي عليه السلام في قم.

١٦. خلاصة التفسير:

ذكره منتجب الدين في الفهرست وقال: عشر مجلدات<sup>١</sup> و ذكره غيره أيضاً، ولكن في تأسيس الشيعة قال: «عشرين مجلداً»، ولعله من غلط النساخ. وتوجد نسخة من مجلده الثاني في مكتبة المرعشيّة، وعليها خط ميرحسینا القزويني<sup>٢</sup>.

١٧. الخلاف بين الشيخ المفيد والشيخ الشريف المرتضى:

قال السيّد ابن طاوس في كشف المحجة، في كلام له:

إنني وجدت الشيخ العالم في علوم كثيرة قطب الدين الراوندي - واسمه سعيد بن هبة الله - قد صنّف كتراساً - وهي عندي الآن - في الخلاف الذي تجدد بين الشيخ المفيد والمرضى رحمهما الله، وكانا من أعظم أهل زمانهما، وخاصة شيخنا المفيد، فذكر في الكتراس نحو خمس وتسعين مسألة قد وقع الاختلاف بينهما فيها من علم الأصول...<sup>٣</sup>.

وذكره أيضاً في فرج المهموم، وذكره غيره في غيرها<sup>٤</sup>.

١٨. الدلائل والفضائل:

ذكره في رياض العلماء<sup>٥</sup> حاكياً عن كتاب دفع المناوأة للسيّد حسين المجتهد

١. فهرست منتجب الدين، ص ٦٨، الرقم ١٨٦؛ بحار الأنوار، ج ١٠٢، ص ٢٣٦؛ أمل الآمل، ج ٢، ص ١٢٦.

الرقم ٣٥٦؛ الذريعة، ج ٧، ص ٢٢٠؛ كشف الحجب والأستار، ص ٢٠٧.

٢. فهرست مرعشي، ج ٣٠، ص ٢٠١، الرقم ١١٩١٧.

٣. كشف المحجة، ص ٢٠.

٤. فرج المهموم، ص ٤١ - ٤٢؛ بحار الأنوار، ج ٢، ص ١٣٨؛ كتابخانه ابن طاوس، ص ٣٤٧؛ الذريعة، ج ١،

ص ٣٦١.

٥. رياض العلماء، ج ٢، ص ٤٢٢.

الكركي (١٠٠١ هـ) وقال في ذخيرة الدارين فيما يتعلق بمصائب سيدنا الحسين عليه السلام:  
انتساب كتاب الروضة في الفضائل إلى الراوندي، وهو قريب<sup>١</sup>.  
١٩. الرائع في الشرائع:

ذكره منتخب الدين وقال: مجلدان. وفي بعض نسخ أمل الآمل: «الرائع في الشرايع المعجزات»، وفي هامش بعض النسخ اسمها «ثاقب المناقب»<sup>٢</sup>. ولكن نقل العلامة في المختلف والشهيد في الذكرى وغيرهما الآراء والأقوال الفقهية من الرائع<sup>٣</sup>.

٢٠. رسالة في أحوال أحاديث أصحابنا:

عرفت هذه الرسالة بأسماء متعددة، وقد سماها جمع باسم «رسالة في بيان أحوال أحاديث أصحابنا»<sup>٤</sup> وأضاف الاسترآبادي وصاحب الوسائل على ذلك: «... وإثبات صحتها»<sup>٥</sup>.

وقد يعبر عنها بـ «رسالة في صحة أحاديث أصحابنا»<sup>٦</sup> وتحوّر العنوان إلى «رسالة الفقهاء» عند العلامة المجلسي<sup>٧</sup>.

وذكرها صاحب الذريعة في مواضع شتى بـ «رسالة الفقهاء» و «كتاب الفقهاء» و «رجال الراوندي» و «رجال قطب الدين»<sup>٨</sup>. وكلّ هذه الأسماء هي لمسمّى واحدٍ. أصل الرسالة التي ألفها القطب الراوندي مفقود، والموجود والمطبوع منها

١. راجع: فهرست آستان قدس، ج ٥، ص ١٦٤.

٢. فهرست منتجب الدين، ص ٦٨، الرقم ١٨٦: أمل الآمل، ج ٢، هامش ص ٢٨٥.

٣. مختلف الشيعة، ج ٢، ص ٢١٩؛ ج ٣، ص ٨١؛ ذكرى الشيعة في أحكام الشريعة، ج ٢، ص ٢٣٥.

٤. الوافية في أصول الفقه، ص ٣٢٥؛ هداية الأبرار، ص ٩٠.

٥. الفوائد المدنية، ص ١٨٦؛ وسائل الشيعة، ج ٢٧، ص ١١٨؛ ح ٣٣٣٦٢.

٦. روضات الجنات، ج ٤، ص ٥؛ الذريعة، ج ١٥، ص ١٢.

٧. بحار الأنوار، ج ٢، ص ٢٣٥.

٨. الذريعة، ج ١٦، ص ٨١ و ٢٧٩؛ ج ١٠، ص ١١٦ و ١١٨.

المختصر الذي اختصره بعض العلماء.<sup>١</sup>

٢١. رسالة في الطب. نسبت إليه في فهرس مكتبة الملك بطهران في النسخة الموجودة بتاريخ ٨٥٤ هـ.<sup>٢</sup>

٢٢. زهر (زهرة) المباحة وثمر (ثمرة) المناقشة:

ذكره الشيخ منتجب الدين في الفهرست.<sup>٣</sup>

٢٣. سلوة الحزين:

وهو المشتهر بـ «الدعوات» كما نقل المجلسي بهذا العنوان، وفيه دعوات موجزة شريفة، محذوفة، الإسناد.<sup>٤</sup>

مخطوطة منه في مكتبة جامعة طهران، وأيضاً في مكتبة البرلمان الإيراني.<sup>٥</sup>  
 طبع في قم سنة ١٤٠٩ هـ باسم دعوات الراوندي، بتحقيق مؤسسة الإمام المهدي عليه السلام.

وأيضاً بتحقيق عبد الحليم عوض الحلبي، طبع مطبعة «دليل ما» في ٢٠٠٦ م.

٢٤. شجار العصابة في غسل الجنابة:

ذكره هو في فقه القرآن عند قوله بوجود غسل الجنابة رأساً، وقال:

فغسل الجنابة واجب على كل حال، وقد ذكرنا في كتاب الشجار في وجوب

غسل الجنابة بيان ذلك على الاستقصاء.<sup>٦</sup>

١. راجع لتفصيل البحث: مختصر رسالة في أحوال الأخبار، تحقيق: السيد محمدرضا الحسيني الجليلي، ميراث حديث شيعة، ج ٥، ص ٢٤٩.

٢. فهرست ملك، ج ٥، ص ٣١٢، الرقم ١٦٢٦.

٣. فهرست منتجب الدين، ص ٦٩، الرقم ٣٦٨: بحار الأنوار، ج ١٠٢، ص ٢٣٧: أمل الآمل، ج ٢، ص ١٢٦، الرقم ٣٥٦.

٤. بحار الأنوار، ج ٨٩، ص ٢٠٤، ح ٣١: مستدرک الوسائل، ج ١، ص ١٨٢: الذريعة، ج ١٢، ص ٢٢٣: هدية العارفين، ج ١، ص ٣٩٢.

٥. فهرست دانشگاه، ج ٥، ص ١٣٥٥، الرقم ٥٠٢: فهرست مجلس، ج ٤، ص ٢٤، الرقم ١٢٤٠.

٦. فقه القرآن، ج ١، ص ٣١. راجع أيضاً: فهرست منتجب الدين، ص ٦٩، الرقم ١٨٦: جامع الرواة، ج ١،

٢٥. شرح الآيات المشككة في التنزيه:

ذكره الشيخ منتجب الدين، وفي بعض النسخ (الأبيات) بدل (الآيات) ... وفي بعضها (التربة) بدل (التنزيه).<sup>١</sup>

٢٦. شرح الخطبة الأولى من نهج البلاغة:

قال الراوندي في مقدمة منهاج البراعة:

قد كنت قديماً شرحت الخطبة الأولى من نهج البلاغة بالإطناب... وهو كلام - عند أهل الفطنة والنظر - دون كلام الله ورسوله، وفوق كلام البشر، واضحة مناره، مشرقة آثاره...<sup>٢</sup>

٢٧. شرح العوامل المائة:<sup>٣</sup>

و العوامل المائة لعبد القاهر الجرجاني، المتوفى سنة ٤٧١ هـ، وعليه شروح كثيرة.

٢٨. شرح الكلمات المائة:<sup>٤</sup>

هي مائة كلمة من حكم أمير المؤمنين عليه السلام وقصار كلمه، من جمع الجاحظ، شرحها عدّة، وترجمها آخرون إلى ستنى اللغات، ونظمها مترجمة إلى الفارسيّة عدّة من الشعراء، كالرشيد الوطواط ومن بعده.

٢٩. شرح ما يجوز وما لا يجوز (من النهاية):

ذكره منتجب الدين في الفهرست.<sup>٥</sup>

١. ٣٦٤: أمل الآمل، ج ٢، ص ١٢٦، الرقم ٣٥٦: الذريعة، ج ١٣، ص ٢٦: رياض العلماء، ج ٢، ص ٤٣٢: بحار الأنوار، ج ١٠٢، ص ٢٣٧.

٢. فهرست منتجب الدين، ص ٦٨، الرقم ١٨٦: الذريعة، ج ١٣، ص ٥٦: جامع الرواة، ج ١، ص ٣٦٤: أمل الآمل، ج ٢، هامش ص ١٢٦.

٣. منهاج البراعة، ج ١، ص ٤.

٤. فهرست منتجب الدين، ص ٦٩، الرقم ١٨٦: أمل الآمل، ج ٢، ص ١٢٦، الرقم ٣٥٦.

٥. فهرست منتجب الدين، ص ٦٨، الرقم ١٨٦: أمل الآمل، ج ٢، ص ١٢٦، الرقم ٣٥٦.



٣٠. ضياء الشهاب:

في شرح شهاب الأخبار للقاضي القضاعي، شرحه سنة ٥٥٣ هـ سيأتي ذكره.

٣١. غريب النهاية.<sup>١</sup>

٣٢. فقه القرآن المنتزَع من كلام الملك الديان:

وهو في تفسير آيات الأحكام والاستدلال بها على المسائل الفقهيّة واستنباط الأحكام الشرعيّة، فرغ منه في محرّم سنة ٥٦٢ هـ، وهو من خيرة ما ألف في موضوعه، وهو من أقدم ما كتبه الأصحاب في هذا الباب بعد كتابي الكلبي والوالد صاحب بن عبّاد، وهما مفقودان. ربّبه على أبواب الفقه من الطهارة والصلاة والصوم والزكاة إلى كتاب الديات، وأصبح هذا المنهج هو المتّبع عند الطائفة، فكلّ ما ألفته في تفسير آيات الأحكام هو حسب الترتيب الفقهي، وما ألفه غيرنا في هذا الباب كلّه على ترتيب الآيات والسور.

ويحتمل أن يكون هو غير شرح آيات الأحكام كما قال به في أمل الآمل<sup>٢</sup>؛ ولكن صرّح صاحب الرياض بأن شرح آيات الاحكام له هو المعروف بفقه القرآن بعينه كما يظهر من الديباجة<sup>٣</sup>.

وذكره المحدّث النوري فقال:

كتاب فقه القرآن، وهو بعينه كتاب آيات الأحكام له أيضاً، وهو من نفائس

الكتب النافعة الجامعة الكاشفة عن جلاله قدر مؤلّفه وعلو مقامه في العلوم

الدينيّة....

ثمّ ذكر أنّه ظفر بنسخة منه مكتوبة في كاشان على نسخة خطّ المؤلّف في سنة

٧٤ هـ.<sup>٤</sup>

١. فهرست منتخب الدين، ص ٦٨، الرقم ١٨٦؛ بحار الأنوار، ج ١٠٢، ص ٢٢٦؛ أمل الآمل، ج ٢، ص ١٢٦.

الرقم ٣٥٦؛ الذريعة، ج ١٦، ص ٥٠؛ رياض العلماء، ج ٢، ص ٤٢٤.

٢. أمل الآمل، ج ٢، ص ١٢٧، الرقم ٣٥٦.

٣. رياض العلماء، ج ٢، ص ٤٢٤.

٤. خاتمة المستدرک، ج ١، ص ١٨٤.

بعض مخطوطاته من القرن السابع أو الثامن الهجري موجودة في مكتبة جامعة طهران<sup>١</sup>.

طبعه الشيخ جواد المحتصر في النجف الأشرف، و طبعته أيضاً مكتبة السيّد المرعشي في قم سنة ١٣٩٧ هـ، بتحقيق الأستاذ السيّد أحمد الحسيني الإشكوري، في مجلدين.

٣٣. قصص الأنبياء:

رتبه على عشرين باباً، في كلّ باب منها فصول، واعتمد فيه أحاديث أهل البيت عليهم السلام في ذلك، رايماً أكثرها - وربما كلّها - من طريق الشيخ الصدوق رحمته الله. قال المجلسي بعد الإذعان بأنّ قصص الأنبياء للقطب:

ولا يبعد أن يكون تأليف فضل الله بن علي بن عبيدالله الحسيني الراوندي كما يظهر من بعض أسانيد السيّد ابن طاووس وقد صرح بكونه منه في رسالة النجوم وكتاب فلاح السائل<sup>٢</sup>.

ولكنّ فلاح السائل الموجود بأيدينا اليوم خال عن ذكر قصص الأنبياء ومؤلفها، وقد صرح ابن طاووس نفسه في سعد السعود و فرج المهموم ومهجع الدعوات بأنّ قصص الأنبياء للقطب الراوندي، ويمكن أنّ في رسالة النجوم سهو وتصحيف<sup>٣</sup>.

مخطوطاته كثيرة، نسخة منها في مكتبة مدرسة سبهسالار في طهران، كتبت

سنة ١٠٨٩ هـ.<sup>٤</sup>

طبعه مجمع البحوث الإسلاميّة في مشهد سنة ١٤٠٩ هـ، بتحقيق الشيخ غلام

رضا عرفانيان الخراساني، وأيضاً طبع في بيروت مصوراً على الطبعة السابقة.

٣٤. كتاب الإنجاز في شرح الإيجاز في الفرائض للشيخ الطوسي.

١. فهرست داننگاه، ج ١٦، ص ١٧، الرقم ٥٤٧١.

٢. بحار الأنوار، ج ١، ص ١٢.

٣. راجع: سعد السعود، ص ١٢ و ١٢٣؛ فرج المهموم، ص ٢٧؛ رياض العلماء، ج ٢، ص ٤٢٨ و ٤٢٩.

٤. فهرست سبه سالار، ج ٥، ص ٤٠٤، الرقم ٧٣٠٢.

مخطوطة منه ضمن مجموعة من القرن العاشر الهجري، في مكتبة أمير المؤمنين عليه السلام العامة في النجف الأشرف.

٣٥. كتاب المزار:

قال صاحب الروضات في ترجمة القطب الراوندي: «ثم إن له من المصنّفات - غير ما فصلنا لك - كتاب (كذا) كبير في المزار على ما عزي إليه في المقابس...». ومثله في أعيان الشيعة والذريعة<sup>١</sup>.

ذكره المحقق الطباطبائي عليه السلام واعتبره من الكتب المنحولة التي من خلط صاحب المقابس، أبا البركات المشهدي الذي يعدّ من مشايخ الراوندي، مع ابن المشهدي الذي يعدّ من طبقة تلامذته، وسهو صاحب الروضات في إرجاع ضمير في «وهو صاحب المزار الكبير» من كلام صاحب المقابس إلى القطب<sup>٢</sup>.

٣٦. كتاب النيّات في جميع العبادات:

قال في فقه القرآن في بحث نيّة الصوم: وقد ذكرنا ذلك مستوفى في كتاب النيّات في جميع العبادات<sup>٣</sup>.

٣٧. كتاب في إعجاز القرآن وتفسير سورة الكوثر:

قال في مقدمة كتابه أمّ المعجزات في كلامه على إعجاز القرآن وسورة الكوثر: وقد تبّهنا على ذلك في كتاب مفرد<sup>٤</sup>.

٣٨. لباب الأخبار:

قال في الرياض: «قد رأيتَه في استر آباد. وهو كتاب مختصر في الأخبار»<sup>٥</sup>.

١. مقابس الأنوار ونفائس الأسرار، ص ١١: روضات الجنّات، ج ٤، ص ٧: أعيان الشيعة، ج ٧، ص ٢٤١: الذريعة، ج ٢٠، ص ٣٢٣.

٢. راجع: ترانها، العدد ٣٨-٣٩، ص ٢٨٥-٢٨٦.

٣. فقه القرآن، ج ١، ص ١٨٦. راجع أيضاً: فهرست منتجب الدين، ص ٦٨، الرقم ١٨٦: بحار الأنوار، ج ١٠٢، ص ٢٣٧.

٤. الخزائج والجرائح، ج ٣، ص ٩٧٢.

٥. الذريعة، ج ١٨، ص ٢٧٥. رياض العلماء، ج ٢، ص ٢٤٢.

وقال المحقق الطباطبائي رأيت نسخة منه في النجف في مكتبة العلامة الشيخ

محمد رضا فرج الله.<sup>١</sup>

٣٩. اللباب المستخرج من (في تلخيص) فصول عبد الوهاب:

ذكره ميرزا عبد الله الأفندي في رياض العلماء وغيره في غيرها.<sup>٢</sup>

وأما فصول عبد الوهاب فهو لعبد الوهاب بن محمد بن أيوب أبي زرعة

الأردبيلي الحنفي الصوفي، نزيل شيراز، المتوفى بها ٥ رجب سنة ٤١٥ هـ، من

أصحاب أبي عبد الله الخفيف الشيرازي.<sup>٣</sup>

ويبدو أن كتابه الفصول هو مجموعة مجالسه التي كان يلقيها في جامع شيراز،

يحتوي على ١٥٥ مجلساً، في كلٍّ منها سبعة فصول، يبدأ في كلٍّ مجلس بآية

وتفسيرها، ثم الأخبار والحكايات، ثم الوجوه والنظائر، ثم النكت والإشارات، وهو

التفسير الصوفي لتلك الآية.<sup>٤</sup>

وعمد القطب الراوندي إلى هذا الكتاب وهذبته ممّا كان فيه من تصوّف وأباطيل

وأحاديث واهية، واستخلص منه اللباب من تفسير، وأدب، وفوائد، وحكم، وطعمه

بفوائد من حديث العترة الطاهرة وحكمهم وآدابهم عليهم السلام.<sup>٥</sup>

وهذا الكتاب (اللباب) كان موجوداً إلى قبل مائة سنة، فقد عثر عليه المحدث

النوري ونقل عنه في كتابه دار السلام وعدّه من مصادر كتابه مستدرک الوسائل باسم:

١. تراننا، العدد ٢٨-٢٩، ص ٢٧٩.

٢. رياض العلماء، ج ٢، ص ١٢٢ وج ٤، ص ٣٦٦ وج ٥، ص ٤٨٨؛ الذريعة، ج ٤، ص ٢٥ وج ١٨، ص ٢٨٠ و

٢٨١ و٢٨٩ و٢٩٢ وج ٢٤، ص ٣٠٥.

٣. الأنساب للسمعاني، ج ١، ص ١٠٧؛ شذ الإزار، ص ٢٢٣، الرقم ١٥٩؛ تاريخ الإسلام، ج ٢٨، ص ٣٧٩.

٤. راجع: «جهره ديگر محمد بن كرام سجستاني در پرتو سخنان نو یافته از او»، شفيعى كدكنى، ارج نامه ايرج؛

فهرست مجلس، ج ٢، ص ٣١؛ فهرست دانشگاه، ج ٨، ص ٤٩١.

٥. راجع لتفصيل البحث: «قطب راوندى وتلخيص تفسيرى كرامى» حسن الأتصاري، نشر دانش، الرقم ٣،

اللَّبِّ واللَّبَاب. ١. توجد نسخة منه في مكتبة آية الله البروجردي الخاصة بقم. ٢.  
ويجوز أن يكون الراوندي لَخَصَّ اللَّبَاب وسمَّاه لَبَّ اللَّبَاب أو اللَّبِّ واللَّبَاب،  
وَأَنَّ الذي حصل عليه المحدث النوري إنما كان هذا المختصر، وأما اللَّبَاب فهو ممَّا  
فقد قديماً. ٣.

ويجوز أن يكون اللباب في فضل آية الكرسي كتاباً آخر له، فقد عدّه البغدادي  
في هدية العارفين من كتب الراوندي. ٤.

٤٠. المجالس في الحديث:

ذكره الذريعة وقال:

ينقل عنه في فضائل السادات الذي فرغ منه مؤلفه سنة ١١٠٣. ٥.

٤١. مسألة أخرى في الخمس. ٦.

٤٢. المسألة (الرسالة) الكافية (الشافية) في الغسلة الثانية. ٧.

١. خاتمة المستدرک، ج ١، ص ١٨١، نسب المحدث النوري كتاب الفصول الذي اختصره الراوندي، إلى  
عبدالوہاب الشعراني، وهو سهو؛ لأن الشعراني توفي سنة ٩٧٣ هـ. راجع: الأعلام للزركلي، ج ٤، ص ١٨٠؛  
معجم المؤلفين، ج ٦، ص ٢١٨.

٢. فهرست بروجردی، ج ٢، ص ٢٥٨، الرقم ٤٠٩.

٣. قال الأندلي: «لكن الأستاذ الاستاد مدّ ظله نسب في البحار كتاب اللباب إلى السيد فضل الله الراوندي،  
فلاحظ». راجع: رياض العلماء، ج ٢، ص ٤٢٢.

ولكن في البحار المطبوع نسب كتاب اللباب وكتاب لبّ اللباب إلى قطب الدين الراوندي. راجع: بحار الأنوار،  
ج ١٠٧، ص ١٦٦ و ج ٥٣، ص ٣٢٦ و ج ١٠٢، ص ٦٢.

٤. هدية العارفين، ج ١، ص ٣٩٢.

٥. الذريعة، ج ١٩، ص ٣٥٤.

٦. فهرست منتجب الدين، ص ٦٩، الرقم ١٨٦: أمل الآمل، ج ٢، ص ١٢٦، الرقم ٣٥٦: بحار الأنوار، ج ١٠٢،  
ص ٢٣٧: أعيان الشيعة، ج ٧، ص ٢٤١: الذريعة، ج ٢٠، ص ٣٨٦.

٧. فهرست منتجب الدين، ص ٦٩، الرقم ١٨٦: جامع الرواة، ج ١، ص ٣٦٤: أمل الآمل، ج ٢، ص ١٢٦، الرقم  
٣٥٦: الذريعة، ج ١٣، ص ١٢ و ج ١٧، ص ٢٤٨ و ج ٢٠، ص ٣٨٨ و ٣٩١.

٤٣. مسألة في الخمس<sup>١</sup>.

٤٤. مسألة في العقيقة<sup>٢</sup>.

٤٥. مسألة في صلاة الآيات<sup>٣</sup>.

٤٦. مسألة في فرض من حضر الأداء وعليه القضاء<sup>٤</sup>.

٤٧. المستقصى في شرح الذريعة:

ذكره منتجب الدين في الفهرست، وقال: (ثلاث مجلدات).<sup>٥</sup> و الذريعة في أصول

الفقه للشريف المرتضى. وقد ترجم المستقى بعض العلماء<sup>٦</sup>.

٤٨. مشكل النهاية (مشكلات النهاية أو شرح مشكلات النهاية):

ذكره في رياض العلماء بصور ثلاثة، وينقل عنه العلامة في المختلف<sup>٧</sup> وابن فهد

في المهذب<sup>٨</sup> وغيرهما في غيرهما.

٤٩. المعارج في شرح نهج البلاغة:

ذكره المحقق الطباطبائي<sup>٩</sup> ويرى أنه من الكتب المنحولة، وقال: «فهمها

صاحب الروضات من كلام قطب الدين الكيدري في الحدائق، وتسرب هذا الوهم

١. فهرست منتجب الدين، ص ٦٩، الرقم ١٨٦: أمل الآمل، ج ٢، ص ١٢٧، الرقم ٣٥٦: بحار الأنوار، ج ١٠٢،

ص ٢٣٧: أعيان الشيعة، ج ٧، ص ٢٤١: الذريعة، ج ٢٠، ص ٣٨٦.

٢. فهرست منتجب الدين، ص ٦٩، الرقم ١٨٦: أمل الآمل، ج ٢، ص ١٢٦، الرقم ٣٥٦: بحار الأنوار، ج ١٠٢،

ص ٢٣٧: أعيان الشيعة، ج ٧، ص ٢٤١: الذريعة، ج ٢٠، ص ٣٩٠.

٣. فهرست منتجب الدين، ص ٦٩، الرقم ١٨٦: أمل الآمل، ج ٢، ص ١٢٦، الرقم ٣٥٦: بحار الأنوار، ج ١٠٢،

ص ٢٣٧: أعيان الشيعة، ج ٧، ص ٢٤١: الذريعة، ج ٢٠، ص ٢٨٨.

٤. فهرست منتجب الدين، ص ٦٩، الرقم ١٨٦: أمل الآمل، ج ٢، ص ١٢٧، الرقم ٣٥٦: بحار الأنوار، ج ١٠٢،

ص ٢٣٧: أعيان الشيعة، ج ٧، ص ٢٤١: الذريعة، ج ١٥، ص ٨٢ و ج ٢٠، ص ٢٨٨.

٥. فهرست منتجب الدين، ص ٦٩، الرقم ١٨٦: أمل الآمل، ج ٢، ص ١٢٦، الرقم ٣٥٦: يُعد في إيضاح المكون

من فقه الشيعة! راجع: إيضاح المكون، ج ٢، ص ٤٧٨.

٦. الذريعة، ج ٤، ص ١٣٤.

٧. رياض العلماء، ج ٢، ص ٤٢٣ - ٤٢٤: الذريعة، ج ٢، ص ٦٦ و ج ١٤، ص ٦٦.

٨. مهذب البار، ج ٣، ص ٣٨٠.

من الروضات إلى الذريعة»<sup>١</sup>.

٥٠. معرفة مقاطع القرآن من مبادئه:

توجد نسخة منه ضمن مجموعة كتبت في القرن العاشر، في مكتبة الوزيري

العامة في مدينة يزد.<sup>٢</sup>

٥١. المغني في شرح النهاية:

ذكره منتجب الدين في الفهرست وقال: (عشر مجلدات)<sup>٣</sup>.

و النهاية في مجرد الفقه والفتاوى للشيخ الطوسي، ويبدو أنّ المغني كان موجوداً

إلى القرن الثامن حيث ينقل عنه الشهيد الأوّل في كتاب البيان في بحث السجود.<sup>٤</sup>

٥٢. مفتاح المتعبّد:

توجد في المكتبة المركزية بجامعة طهران مخطوطة صدرها هكذا:

مفتاح المتعبّد، عن الشيخ... قطب الدين<sup>٥</sup>... أبي الحسن بن أبي الفضل الراوندي

قدّس الله سره بسم الله... الحمد لله الذي جعل الدعاء أفضل العبادة...<sup>٦</sup>

٥٣. مكارم أخلاق النبي والأئمة عليهم السلام:

ذكره صاحب الرياض بقوله:

وله أيضاً كتاب مكارم الأخلاق، كذا نسبه إليه بعضهم، لكنّه عندي خطأ؛ إذ

هو لولد الشيخ الطبرسي، واحتمال التعدّد بعيد، فلاحفظ.<sup>٧</sup>

١. تراننا، الرقم، ٣٨-٣٩، ص ٢٨٨؛ حدائق الحقائق، ج ١، ص ٦٩؛ روضات الجنّات، ج ٦، ص ٢٩٥؛ الذريعة،

ج ٢١، ص ١٧٨.

٢. تراننا، العدد ٢٨-٢٩، ص ٢٧٥.

٣. فهرست منتجب الدين، ص ٦٨، الرقم، ١٨٦؛ بحار الأنوار، ج ١٠٢، ص ٢٣٦؛ أمل الأمل، ج ٢، ص ١٢٥.

الرقم ٣٥٦؛ الذريعة، ج ٢١، ص ٢٩٦.

٤. البيان (ط. ق.)، ص ٩١.

٥. كلمتان مسوحتان لعلّهما [سعيد بن هبة الله] ويحتمل ان الكتاب لبعض أحفاده.

٦. فهرست دانشگاه، ج ١٣، ص ٣١٢٨، الرقم ٤١٥٧.

٧. رياض العلماء، ج ٢، ص ٤٢١.

ومخطوطته في مكتبة البرلمان الإيراني، كُتبت سنة ٩٨٥ هـ، وكتب عليها أنه تأليف قطب الدين أبي الحسين سعيد بن هبة الله الراوندي، بخط قديم، وعليها تملك الشيخ لطف الله العاملي الميسي، وملكه بعده ابنه الشيخ عبد العالي في سنة ١٠٣٥ هـ، وبعده في مجموعة كتاب الفرقة الناجية للشيخ إبراهيم القطيفي.

رتبت هذه المخطوطة على عدّة أبواب: الأوّل في مكارم أخلاق الرسول الأكرم ﷺ، والثاني في مكارم أخلاق فاطمة ؑ، والثالث في مكارم أخلاق أمير المؤمنين ؑ، وبقية الأبواب لسائر الأئمة الاثني عشر - صلوات الله عليهم -، لكل واحد منهم باب فيه فصول.

أوله:

أما بعد حمداً لله الذي جعل محمداً وآله رحمة لجميع بريته ... فإنّي جمعت

مختصراً في أخلاقهم الرضية وشيمهم المرضية ....

و هذه المخطوطة غير كتاب مكارم الأخلاق للطبرسي، ولكن إثبات، أنّها للراوندي بعيد، بل يقطع بعدهم.

ولم نعر في هذه المخطوطة على اسم كتاب معين ولا اسم شيخ من شيوخ القطب الراوندي ولا غيره، ولم يذكر فيه اسم المؤلف وعليه فلا يمكن نسبتها إلى كاتب أو مؤلف خاص. ولكن المحقق الطباطبائي ؑ نسب هذه المخطوطة إلى القطب الراوندي من دون تردد ولا إشكال<sup>١</sup>.

٥٤. منهاج البراعة في شرح نهج البلاغة:

هو شرح علمي أدبي جيّد، ويعتبر من أقدم شروح نهج البلاغة، بل هو أقدمها عند بعضهم<sup>٢</sup>، فرغ منه في أواخر شعبان سنة ٥٥٦ هـ.

ولم يرد اسم الكتاب فيه، ولكن ذكره تلميذ المؤلف، وهو الشيخ منتجب الدين في الفهرست بهذا الاسم، فقال في ترجمة الراوندي عند مؤلفاته: ومنهاج البراعة

١. تراننا، العدد ٣٨-٣٩، ص ٢٧٤.

٢. قال ابن أبي الحديد: ولم يشرح هذا الكتاب قبلي - فيما أعلمه - إلا واحد، وهو سعيد ابن هبة الله بن الحسن.

الفيقيه المعروف بالقطب الراوندي، وكان من فقهاء الإمامية ... شرح نهج البلاغة، ج ١، ص ٥.



في شرح نهج البلاغة، مجلّدان<sup>١</sup>.

قد استفاد ابن أبي الحديد من منهج البراعة في شرحه كثيراً، وتكلّف أن يوجّه إليه نقداً بحقّ أو بباطل!

مخطوطاته عزيزة الوجود، منها في مكتبة جستر بيتي، كتبت في سنة ٦٠٣ هـ، ومخطوطة في مكتبة البرلمان الإيراني، كتبت في ٦٥٢ هـ<sup>٢</sup>.

طبعه الشيخ عزيز الله العطاردي في حيدر آباد بالهند سنة ١٤٠٣ هـ، في ثلاثة أجزاء.

وطبعته مكتبة السيّد المرعشي في قم سنة ١٤٠٦ هـ، في ثلاثة أجزاء بتحقيق السيّد عبد اللطيف القرشي.

٥٥. الناسخ والمنسوخ:

ذكره في الذريعة، وتوجد منه نسخة ضمن مجموعة كتبت سنة ١٢٥٤ هـ في مكتبة المسجد الأعظم في قم<sup>٣</sup>.

ونسخة أخرى في مكتبة مدرسة مرو في طهران، كتبت سنة ١٢٩٠ هـ<sup>٤</sup>. واحتمل السيّد الطباطبائي أنه لابن المتوّج البحراني، ونسب في بعض مخطوطاته إلى القطب الراوندي، وكتاب ابن المتوّج هو الذي نشره السيّد محمّد المشكاة، من مطبوعات جامعة طهران، بشرح السيّد عبد الجليل<sup>٥</sup>.

٥٦. نفثة المصدور:

ذكره منتجب الدين و وصفه بقوله: «وهي منظومة»<sup>٦</sup>، وهذا يفيد أنّ هذا الكتاب

١. فهرست منتجب الدين، ص ١٠٧، الرقم ٣٨٨: بحار الأنوار، ج ١٠٢، ص ٢٣٦: الذريعة، ج ٢٣، ص ١٥٧: رياض العلماء، ج ٢، ص ٤٢٤.

٢. فهرست مرعشي، ج ١، ص ٢٦٣-٢٦٥، الرقم ٢٩١ و ٢٩٢ و ٢٩٣ و ٢٩٦.

٣. الذريعة، ج ٢٤، ص ١٤: فهرست مسجد أعظم، ص ٤٤٨، الرقم ٤٨٠.

٤. فهرست مدرسة مرو، ص ٣٢٦، الرقم ٩١٨.

٥. تراثنا، العدد ٣٨-٣٩، ص ٢٧٢.

٦. فهرست منتجب الدين، ص ٦٩، الرقم ١٨٦.

منظومة. وقد يكون موضوعه فقهياً أو أدبياً ونحوهما. واستفادة المترجمين له من عبارة منتجب الدين من أن نفة المصدر اسم ديوان شعره أو منظومته لا يخلو من إشكال<sup>١</sup>.

٥٧. نهيته النهاية<sup>٢</sup>.

### شعره

وكان عليه السلام شاعراً، ولكن لم يصلنا من شعره إلا عدّة مقطوعات أوردها المحدث النوري في خاتمة المستدرک والعلامة الأميني في الغدير والسيد الأمين في أعيان الشيعة<sup>٣</sup>، فمنها:

إذا ما خوطبوا قالوا: سلاما	بنو الزهراء آباء اليتامى
فمن ناواهم يلق الأثاما	هم حجج الإله على البرايا
وليلهم كما تدري قياما	يكون نهارهم أبدا صياما
الغدير عليا الأعلى إماما؟!	ألم يجعل رسول الله يوم
ألم يك حيدر قرماً هماما	ألم يك حيدر قرماً هماما
عطاؤهم اليتامى والأيامى	بنو العروة الوثقى تولّى

وله في الإمام أمير المؤمنين عليه السلام :

يخْلِصني الغداة من السعير	قسيم النار ذو خير وخبر
وحيدر كان كالبدر المنير	فكان محمّد في الناس شمساً

١. رياض العلماء، ج ٢، ص ٤٢٤: بحار الأنوار، ج ١٠٢، ص ٢٣٧: جامع الرواة، ج ١، ص ٣٦٤: الذريعة، ج ٢٤، ص ٢٤٤: أمل الآمل، ج ٢، ص ١٢٦، الرقم ٣٥٦.
٢. بحار الأنوار، ج ١٠٢، ص ٢٣٦: أمل الآمل، ج ٢، ص ١٢٦، الرقم ٣٥٦: رياض العلماء، ج ٢، ص ٤٢٤: الذريعة، ج ٢٤، ص ٤٣١: أعيان الشيعة، ج ٧، ص ٢٤٠: نهيته النهاية في غريب النهاية.
٣. خاتمة المستدرک، ج ٣، ص ٨٠-٨٢: الغدير، ج ٥، ص ٣٧٩: أعيان الشيعة، ج ٧، ص ٣٦٠: جنگ مهدوی المطبوع، ص ١٣٧: جنگ مهدوی المطبوع، ص ١٣٧.
٤. القوم من الرجال: السيد المعظم، لسان العرب، ج ١٢، ص ٤٧٣ (قرم).

مصاص الخلق بالنصّ الشهرير  
كهارون وأنت معي وزيري  
وفي دار السرور على سريري  
لدى الظلماء والصبح السفور  
ويوم النصر قائمهم نصيري

هما فرعان من عليا قريش  
وقال له النبيّ لأنت متي  
ومن بعدي الخليفة في البرايا  
وأنت غياثهم والغوث فيهم  
مصيري آل أحمد يوم حشر  
وله فيه ﷺ أيضاً:

وكالبدر وهّاجا إذا الليل أغطشا  
تخيّرتم والله يختار من يشا  
إلى كلّ حسن في البريّة قد عشا  
رواة وفي حجر النبوة قد نشا  
معاذوه أكالون للسحت والرشا  
أرى حبّهم في حبة القلب والحشا  
أئمّة حقّ لا كمن جار وارثنى

إمامي عليّ كالهزبر لدى العشا  
إمامي عليّ خيرة الله لا الذي  
أخوالمصطفى زوج البتول هو الذي  
بمولده البيت العتيق كما روى  
موالوه قوامون بالقسط في الورى  
له أوصياء قائمون مقامه  
هم حجج الرحمن عترة أحمد  
وله ﷺ في المعصومين عليهم الصلاة والسلام:

مع الشهيدين زين العابدين عليّ  
والكاظم الغيظ والراضي الرضاء عليّ  
محمّد ثمّ مولانا النقيّ عليّ  
أن يظهر العدل بين السهل والجبل  
فاغفر بحرمتهم يوم القيامة لي  
وأنطقني وأطلق لي لساني  
فدك وقد أراني ما أراني  
له: أرني، فنادى: لن تراني  
وأشرق منه عيني بالعيان

محمّد وعليّ ثمّ فاطمة  
والصادقان وقد سارت علومهما  
ثمّ التقيّ النقيّ الأصل طاهره  
ثمّ الزكي ومن يرضى بنهضته  
إنّي بحبّهم يا ربّ معتصم  
وأجلّسني وكلمني بلطف  
تجلّى الربّ للجبل المعلّى  
وذلك بعد ما قد قال موسى  
وأحرق نوره ظلمات قلبي

وواعدي الصديق جنان عدن فقلت: هواه لي أعلى الجنان

### أعلام أسرته

الراونديون من العلماء كثيرون جداً وأكثرهم ينتسبون إلى عائلتين: إحداهما: علوية النسب وجدّهم أبوالرضا فضل الله بن عليّ الراوندي الحسيني (٥٧١ هـ)، والأخرى: عائلة القطب الراوندي.

أسرته أسرة علمية أنجبت علماء أدياء محدّثين، عبر قرون أربعة، الرابع والخامس والسادس والسابع.

فجدّه الأعلى قطب الدين أبو الفضل هبة الله بن سعيد الراوندي كان من أعلام القرن الرابع، فقيهاً، متكلماً، محدّثاً، من تلامذة ابن قولويه، المتوفى سنة ٣٦٨ هـ. ترجم له ابن الفوطي، فقال:

قطب الدين أبو الفضل هبة الله بن سعيد الراوندي، الفقيه المتكلم، كان من العلماء

الأفاضل، له تصانيف حسنة، روى عن أبي القاسم جعفر بن محمّد بن قولويه<sup>١</sup>.

لا نعرف شيئاً كثيراً من تاريخ أسلاف القطب وصرّح الأفندي في الرياض

مجملاً بأنّ والده وجدّه كانا من العلماء<sup>٢</sup>.

### أولاده الفضلاء الثلاثة

#### ١. عماد الدين عليّ

ترجم له منتجب الدين وقال:

«الشيخ الإمام عماد الدين أبو الفرج عليّ بن الشيخ الإمام قطب الدين أبي

الحسين سعيد بن هبة الله الراوندي، فقيه، ثقة»<sup>٣</sup>.

١. تلخيص مجمع الآداب، ج ٤، قسم ٤ ص ٢٨٢ رقم ٢٩٤٨: أعيان الشيعة، ج ١٠، ص ٢٦٢.

٢. رياض العلماء، ج ٢، ص ٤٣٠.

٣. فهرست منتجب الدين، ص ٥٤، الرقم ٢٧٥. وله ترجمة في أمل الآمل، ج ٢، ص ١٧١: تعليقة أمل الآمل:

ص ١٨٥ و١٩١: النقات العيون، ص ١٩٠، معجم رجال الحديث، ج ١٢، ص ٣٩، روضات الجنّات، ج ٤، ص ٧.

هو يروي عن أبيه وعن السيّد فضل الله الراوندي وأبي الفتوح الخزاعي المفسّر وأبي عليّ الطبرسي صاحب مجمع البيان، وعن الشيخ المتكلّم سديد الدين محمود الحمصي الرازي، وعن الشيخ عبد الرحيم بن أحمد المعروف بإبن الأخوة البغدادي - نزيل أصفهان، المتوفى سنة ٥٤٨ هـ - وعن أبي جعفر محمّد بن عليّ بن المحسن الحلبي .

وفي أمل الآمل أنه روى عن أبي عليّ الطوسي . ولكنّ الشيخ أبا عليّ بن الشيخ الطوسي كان حيّاً سنة ٥١٥ هـ، ويستبعد إدراك عماد الدين له . ويمكن أنّ الطبرسي صُحّف إلى الطوسي .

ومن تلمذته عليّ هؤلاء يبدو أنّ ولادته كانت في أوائل القرن السادس، وكان حيّاً سنة ٦٠٠ هـ .

روى عنه وقرأ عليه نصير الدين عبد الله بن حمزة الطوسي صاحب الوسيلة، والشيخ جعفر بن نما الحلّي والسيّد حيدر بن محمّد الحسيني صاحب غرر الدرر، وأسعد بن عبد القاهر الأصفهاني مؤلّف كتاب رشح الولاة .

كنّاه السيّد ابن طاوس في فتح الأبواب: «أبا الفرج» وروى عن محمّد بن نما، وأسعد بن عبد القاهر عنه<sup>١</sup> .

من أولاد عماد الدين علي :

الشيخ برهان الدين أبو الفضائل محمد بن عماد الدين عليّ بن القطب الراوندي .  
ترجم له الشيخ منتجب الدين ووصفه بالعلم والفضل<sup>٢</sup> .

٢ . نصير الدين الحسين

ترجم له منتجب الدين وقال:

الشيخ نصير الدين أبو عبد الله الحسين بن الشيخ الإمام قطب الدين أبي الحسين

١ . فتح الأبواب، ص ٢٣٨ .

٢ . فهرست منتجب الدين، ص ١١٢، الرقم ٤١٩ .

الراوندي، عالم، صالح، شهيد<sup>١</sup>.

قرأ على أبيه، وكتب له أبوه إجازة على كتاب الجواهر لابن البرّاج بقوله:

قرأه عليّ ولدي نصير الدين أبو عبد الله الحسين - أبواه الله ومّتعني به - قراءة

إتقان، وأجزت له أن يرويه عني عن الشيخ أبي جعفر محمد بن عليّ بن المحسن

الحليّ عن المصنّف<sup>٢</sup>.

٣. ظهير الدين محمّد

قال منتجب الدين:

الشيخ الإمام ظهير الدين أبو الفضل محمّد بن الشيخ الإمام قطب الدين أبي

الحسين سعيد بن هبة الله الراوندي، فقيه، ثقة، عدل، عين<sup>٣</sup>.

يروى عن أبيه<sup>٤</sup>، ويروي عنه ابنه محمّد وقطب الدين البيهقي الكيدري<sup>٥</sup>، والسيد

أبو طالب بن الحسين الحسيني<sup>٦</sup>، ووحيد الدين جمال الإسلام أبو القاسم عليّ بن

محمّد بن عليّ الجاسبي الذي، قرأ عليه كتاب النهاية في الفقه للشيخ الطوسي،

فكتب له عليه إجازة تاريخها سنة ٥٨٠ هـ<sup>٧</sup>، ويروي عنه أيضا علاء الدين عليّ بن

١. فهرست منتجب الدين، ص ٥٤، الرقم ١١١. وله ترجمة في: الثقات العيون، ص ٧٢ و ٧٥، شهداء الفضيلة،

ص ٤٠، روضات الجنّات، ج ٤، ص ٧، معجم رجال الحديث، ج ٥، ص ١٧٦، أمل الآمل، ج ٢، ص ٨٧، رياض

العلماء، ج ٢، ص ٧؛ تنقيح المقال، ج ١، ص ٢٩٣؛ جامع الرواة، ج ١، ص ٢٠٩.

٢. الذريعة، ج ٥ ص ٢٥٧ و ج ٢٠ ص ٢٩٨، الثقات العيون، ص ٨٧.

٣. فهرست منتجب الدين، ص ١١٢، الرقم ٤١٨. لا بد أن يميّزه عن «محمّد بن سعيد بن هبة الله بن دعويدار القميّ

القاضي». راجع: عجالة المعرفة في أصول الدين، مقدمة التحقيق، ص ١١.

٤. قد وقع في سند رواية أوردها ابن العديم في ترجمة أبي جعفر الحليّ. راجع: بغية الطلب، ج ١٠، ص ٤٣٧٥.

٥. أمل الآمل، ج ٢، ص ٢٧٤؛ الثقات العيون، ص ٢٦٥.

٦. الذريعة، ج ٢٤ ص ٤٠٤.

٧. الذريعة، ج ٢٤، ص ٤٠٤؛ تراجم الرجال للإشكوري، ج ١، ص ٣٨١، الرقم ٧٠٠؛ الثقات العيون، ص ٢٠١.

جاء نصّ هذه الإجازة في مجلّة معهد المخطوطات العربية في المجلّد الثالث، سنة ١٣٧٦ عن نسخة من النهاية

كانت في خزنة محمّد أمين النحونيّ في طهران.

يوسف بن الحسن، قرأ عليه كتاب نهج البلاغة<sup>١</sup>.

ومما آلفه ظهير الدين هذا مختصر في علم الكلام سماه عُجالة المعرفة<sup>٢</sup>.

وله كتاب الأربعون حديثاً<sup>٣</sup>.

من أولاده الأفاضل محمد بن محمد بن ظهير الدين محمد بن القطب الراوندي، روى عن أبيه، وروى عنه أبو المؤيد محمد بن محمود بن محمد الخوارزمي، قاضي خوارزم وخطيبها، المتوفى سنة ٦٥٥ هـ، من مشايخ ابن العديم، روى عنه عن المترجم في كتابه بغية الطلب<sup>٤</sup>.

و يحتمل أن يكون من أولاده رشيد الدين الحسين بن أبي الفضل بن محمد الراوندي. ترجم له منتجب الدين في الفهرست وقال: «المقيم بقوهده رأس الوادي، من أعمال الري، صالح، مقرر، معاصر»<sup>٥</sup>.

ويحتمل أن يكون من أحفاد هذه العائلة قطب الدين محمد بن محمد الراوندي الذي كتب نسخة من إحكام الأحكام في أصول الأحكام للآمدي الشافعي في ٧٠٤ هـ<sup>٦</sup>.

١. ترانثا العدد ٢٩، ص ١٠.

٢. فهرست دانشگاه، ج ٩، ص ٨٠٤، الرقم ٢١٤٤، حققه العلامة الباحث السيد محمدرضا الحسيني الجلاي حفظه الله، ونشره في سلسلة (من ذخائر التراث) في العدد ٢٩ من مجلة (ترانثا) وأيضاً بصورة مستقلة في سنة ١٤١٧ هـ. وقدم له مقدّمة ضافية.

٣. يوجد في المكتبة المركزية بجامعة طهران، ضمن المجموعة رقم ٣ / ٢١٣٠، من ٢١ - ٣٢، كتبها العلامة الجليل سردار كابلبي رحمته الله سنة ١٣٤٥ هـ، وقبله في المجموعة: الأربعون حديثاً لأسعد بن إبراهيم الأربلي، والأربعون حديثاً ليوسف بن حاتم الشامي. فهرست دانشگاه، ج ٩، ص ٧٧٣.

٤. ومن مصادر ترجمته: أمل الآمل، ج ٢، ص ٢٧٤، رياض العلماء، ج ٥، ص ١٠٧، الثقات العيون، ص ٢٦٥، معجم رجال الحديث، ج ١٧، ص ١١٥، روضات الجنّات، ج ٤، ص ٥٧؛ جامع المقال، ج ٢، ص ١١٨؛ تنقيح المقال، ج ٣، ص ١٢١.

٥. بغية الطلب، ج ١٠، ص ٤٣٧٥.

٦. فهرست منتجب الدين، ص ٥٣، الرقم ١٠٧؛ بحار الأنوار، ج ١٠٢، ص ٢٢٥؛ جامع الرواة، ج ١، ص ٢٢٢؛ أمل الآمل، ج ٢، ص ٨٧، الرقم ٢٣٣؛ الثقات العيون، ص ٧٢.

٧. فهرست مرعشي، ج ٣١، ص ٥٦٨، الرقم ١٢٥٢١ و ج ٣٣، ص ٦٩، الرقم ١٣٠٣٠.

## مولده

لم يحدّد مترجموه تاريخ ولادته، إلا أنه حيث روى عن أبي عليّ الحدّاد الأصفهاني - المتوفّي سنة ٥١٥ هـ - فنقدّر ولادته قبل الخمسمائة ببضع سنين، فربما كان - عندما رحل إلى أصفهان وسمع منه - ابن عشرين سنة أو أكثر.

## وفاته

أمّا تاريخ وفاته فمضبوط محدّد في ضحوة يوم الأربعاء ١٤ شوّال سنة ٥٧٣ هـ، نقله الجبعي في مجموعته عن خطّ الشهيد الأوّل<sup>١</sup>.  
وحكاه ابن حجر في لسان الميزان<sup>٢</sup> عن تاريخ الريّ للشيخ منتجب الدين ابن بابويه أنه توفّي في ١٣ شوّال، فيحمل على الخلاف في أوّل الشهر وباختلاف الأقوال... ففي الشام كان عيد الفطر من تلك السنة يوم الخميس، وفي الري كان العيد يوم الجمعة، فيكون يوم الأربعاء عندهم ١٣ شوّال<sup>٣</sup>.  
عاش سعيداً ومات سعيداً.

## مزاره

قبره<sup>٤</sup> مشهور يزار، يقع في الصحن الكبير من الروضة الفاطميّة<sup>٥</sup> في قم المقدّسة، وعليه صخرة كبيرة بعناية بعض أهل الخير المعروف بـ: جواديان، ومنحوت عليها اسمه أسب الفقيده آية الله المرعشي النجفي، وأمّا القبر المنسوب إليه في خسرو شاه بنواحي تبريز فلعلّه قبر جدّه هبة الله الراوندي، أو أحد أولاده أو غيرهما كما احتمل ذلك صاحب رياض العلماء<sup>٤</sup>.

١. بحار الأنوار، ج ١٠٥، ص ٢٣٥.

٢. لسان الميزان، ج ٣، ص ٤٨.

٣. «نهج البلاغة عبر القرون» السيّد عبدالعزيز الطباطبائي، تراننا، ش ٣٨-٣٩، ص ٢٩٣.

٤. رياض العلماء، ج ٢، ص ٤٢.



## نكات

## أ- أول من ألف في آيات الأحكام

الآيات القرآنية التي تقع ذريعة لاستنباط الأحكام الشرعية المتعلقة بعمل المكلف في حياته الفردية والاجتماعية هي الآيات المعروفة بآيات الأحكام، وهي على المشهور ثلاثمائة آية تقريباً، وقد أفردها لفيف من العلماء بالتأليف.

حكى المحدث النوري عن صاحب الرياض قوله: أن القطب الراوندي أول من ألف منّا في آيات الأحكام ووافقه أيضاً<sup>١</sup>.

ثم إن أبا نصر محمد بن السائب الكلبي (م ١٤٦ هـ) من أصحاب الإمامين الباقر والصادق عليهما السلام له تفسير كبير معروف بـ «أحكام القرآن» وهو أول، من دون في آيات الأحكام كتاباً وكان قدوة لغيره في هذا الفن. وهو والد هشام الكلبي النسابة الشهير وصاحب التفسير الكبير.

والظاهر أنه أول من صنّف في هذا الفن كما يظهر من تاريخه، لا الإمام الشافعي محمد بن إدريس (م ٢٠٤ هـ) كما زعم السيوطي<sup>٢</sup>.

أما بعد عصر المتقدمين والرواة فلا نعرف من المؤلفين الإمامية مقدّم على الراوندي عليه السلام وبعده منهاج الهداية للشيخ جمال الدين أحمد بن عبدالله بن محمد بن المتوّج البحراني والنهاية للشيخ فخر الدين أحمد بن عبدالله بن سعيد بن المتوّج البحراني، وكلاهما من تلامذة فخر المحققين (م ٧٧١ هـ)<sup>٣</sup>.

## ب. أول من ألف منافي تهافت الفلاسفة

تصدّى جماعة من أعلامنا للردّ على الفلسفة البشرية سوى ما أدرجوه في كتبهم الكلامية، منهم هشام بن الحكم في الردّ على أرسطاطاليس كما ذكرها النجاشي

١. خاتمة المستدرک، ج ١، ص ١٨٤ وحكى هذا القول صاحب الحدائق عن صاحب الرياض في لؤلؤة البحرين.

ص ٣٠٤. ولم نجد هذا القول في رياض العلماء المطبوع.

٢. الذريعة، ج ١، ص ٤٠؛ الشيعة وفنون الإسلام، ص ٥٣؛ الفهرست لابن نديم، ص ٥٧.

٣. الذريعة، ج ١، ص ٤٢.

والشيخ<sup>١</sup> وفضل بن شاذان النيسابوري في كتاب الردّ على الفلاسفة كما نقله النجاشي أيضاً<sup>٢</sup> وعليّ بن أحمد الكوفي في كتاب الردّ على أرسطاطاليس كما نقله النجاشي<sup>٣</sup> وعليّ بن محمّد بن العباس في كتاب الردّ على الفلاسفة<sup>٤</sup>؛ والشيخ المفيد في كتاب جوابات الفيلسوف في الاتّحاد<sup>٥</sup> وغيرهم من الكتب والمقالات .

ولكن بعنوان تهافت الفلاسفة، أوّل من ألف في هذا المجال أبو حامد محمّد بن محمّد الغزالي الطوسي (م ٥٠٥ هـ) وردّ عليه محمّد بن أحمد بن رشد (م ٥٩٥ هـ) في «تهافت التهافت» وغيره في غيرها .

والظاهر أنّ أوّل من ألف تهافت الفلاسفة من الإماميّة قطب الدين الراوندي<sup>٦</sup>، والله العالم .

### ج - أوّل من كتب في الدراية

هناك اختلاف في وجهات النظر حول أوّل من كتب في الدراية من الشيعة، فقد ذهب السيّد حسن الصدر إلى أنّه هو الحاكم النيشابوري (٤٠٥ هـ)<sup>٦</sup>، ولكن مسألة انتماء الحاكم إلى المذهب الإمامي غير متفق عليها .

واعتبر السيّد المحقّق الطباطبائي أنّ أوّل مؤلّف شيعي في الدراية هو القطب الراوندي (٥٧٣ هـ) بسبب تأليفه رسالة في صحّة أحاديث اصحابنا<sup>٧</sup> .

وقد ذهب جماعة إلى أنّ أوّل مؤلّف شيعي في هذا العلم هو جمال الدين أحمد بن موسى بن طاوس الحلّي (٦٧٣ هـ) الذي ألف في هذا المجال كتاب حلّ

١ . رجال النجاشي، ص ٤٣٤، الرقم ١١٦٤؛ فهرست الطوسي، ص ٤٩٥، الرقم ٧٨٣ .

٢ . رجال النجاشي، ص ٣٠٧، الرقم ٨٤٠ .

٣ . رجال النجاشي، ص ٣٦٦، الرقم ٦٩١ .

٤ . رجال النجاشي، ص ٢٦٩، الرقم ٧٠٤ .

٥ . رجال النجاشي، ص ٤٠٠، الرقم ١٠٦٧ .

٦ . تأسيس الشيعة لعلوم الإسلام، ص ٢٩٤ .

٧ . تراثنا، العدد ٣٨ و ٣٩، ص ٢٧٣ .

## الإشكال في معرفة الرجال<sup>١</sup>.

د- أول من شرح نهج البلاغة

قال في الرياض: «ثم إن القطب الراوندي<sup>٢</sup> أول من شرح نهج البلاغة»<sup>٣</sup>.

وللمحدث النوري قول آخر، حيث قال:

وأما النهج فأول من شرحه أبو الحسن البيهقي، وهو حجة الدين فريد خراسان،

أبو الحسن بن أبي القاسم زيد - صاحب لباب الأخبار وحنائق الحقائق

وغيرها - ابن محمد بن علي البيهقي، من أولاد خزيمه بن ثابت ذي الشهادتين<sup>٤</sup>.

ويعتقد بعض بأن أول من شرح نهج البلاغة هو علي بن الناصر - المعاصر للسيّد

الرضي - وهو من أخصر وأتقن الشروح سمّاه أعلام نهج البلاغة<sup>٥</sup>.

وهناك آراء في أول من شرح نهج البلاغة وقال بعض بأن أول من شرحه أحمد

بن محمد الوبري، وقال بعض بأنه السيّد فضل الله الراوندي وغيرهما<sup>٥</sup>.

## الكتاب الذي بين يديك

لم يصرح الراوندي<sup>٦</sup> باسم الكتاب ولكن ذكره منتجب الدين وابن شهر آشوب

وغيرهما بعنوان «ضياء الشهاب في شرح الشهاب»<sup>٦</sup>.

ذكره في الرياض بقوله:

١. الدر المنثور، ج ٢، ص ١٨٨؛ رياض العلماء، ج ٢، ص ٣٦٨؛ أمل الآمل، ج ١، ص ٨٥؛ معجم رجال الحديث،

ج ٧، ص ٣٧٢. راجع لتفصيل البحث: رسائل في دراية الحديث، ج ١، ص ١٤-١٩.

٢. رياض العلماء، ج ٢، ص ٤٢١.

٣. خاتمة المستدرک، ج ١، ص ١٨٦.

٤. الذريعة، ج ٢، ص ٢٤٠.

٥. «في رحاب نهج البلاغة» السيّد عبدالعزيز الطباطبائي، تراننا، العدد ٣٥-٣٦، ص ١٦٠.

٦. فهرست منتجب الدين، ص ٦٨، الرقم ١٨٦؛ معالم العلماء، ص ٥٥، الرقم ٣٦٨؛ جامع الرواة، ج ١، ص ٣٦٤؛

أمل الآمل، ج ٢، ص ١٢٦، الرقم ٣٥٦؛ بحار الأنوار، ج ١٠٢، ص ٢٣٦؛ خاتمة المستدرک، ج ١، ص ٣٥٤؛

أعيان الشيعة، ج ٧، ص ٢٤٠؛ كشف الحجب والأسرار، ص ٣٤١؛ الذريعة، ج ١٣، ص ٣٤٤؛ ج ١٥، ص

١٢٤؛ الغدير، ج ٥، ص ٣٨٢؛ هدية العارفين، ج ١، ص ٣٩٢.

وله كتاب ضياء الشهاب في شرح كتاب الشهاب في وجيز الألفاظ النبوية للقاضي القضاعي، وقد رأيت في طهران وتاريخ تأليفه سنة ثلاث وخمسين وخمسمائة. ويظهر من هذا الشرح ميله إلى التصوف ونقل كلام الصوفية شاهداً، فلعله لغير القطب الراوندي، فلاحظ<sup>١</sup>.

إذا كانت النسخة التي رآها صاحب الرياض مقطوعة الأنساب يمكن استفادة تاريخ تأليف ضياء الشهاب من كلامه، وأما قوله في ميل الراوندي إلى التصوف ونقل كلام الصوفية فيمكن أن يكون نظره إلى بعض كلماته، مثل: قوله: «قال بعض أهل الإشارة» أو «قال بعض أهل التأويل».

ونسخته منحصرة في ما استكتبها العلامة محمد بن محمد محسن الفيض الكاشاني المدعوب «علم الهدى» (١١١٥ هـ) و عليها تملكه وسجعه وتملك محمد جعفر بن سلطان العلماء ومحمد هادي الفيضي في ١١٨٣ هـ.

كُتبت هذه المخطوطة سنة (١٠٩٦ هـ) على نسخة مكتوبة سنة (٦٨٢ هـ) وهي محفوظة في مكتبة مجلس سنا على رقم ٢١٧ ذكرت في فهرسها وعنهما مصورة في المكتبة المركزية لجامعة طهران، على رقم الفيلم ١٩٨٥.<sup>٢</sup>

ذكره في الذريعة وقال: «يوجد في فهرس كتب المولى علي الخياباني».<sup>٣</sup>

### منهج العمل في الكتاب

اعتمدنا في تحقيق الكتاب على نسخة منحصرة موجودة في مكتبة البرلمان الإيراني، وفيها كثير من الألفاظ المطموسة، اعتمدنا تثبيت ما هو أصل له، وفي حالة عدم العثور على المصدر صحّحناه وأشرنا إلى ذلك، في الهامش.

كما وخرّجنا الأحاديث التي أوردها المصنّف عن طريق الخاصة والعامة من

١. رياض العلماء، ج ٢، ص ٤٢١.

٢. فهرست مجلس سنا، ج ١، ص ١٠١: فهرست ميكرو فيلم های دانشگاه تهران، ج ١، ص ٣٥١.

٣. أسامي الكتب الخطية للخياباني المطبوع مع وقائع الأيام في أحوال شهر الصيام: «فهرست نسخه های خطی ملا علی خيابانی تبریزی» محمد الوانسانز الخويي، نسخه بزوهی، ج ٣، ص ٥١: الذريعة، ج ١٣، ص ٣٤٣.

المصادر، وأرجعنا إليها، وقد بذلنا ما بوسعنا في تخريج الأقوال والآراء من مصادرها والإرجاع إليها، وفي مورد اليأس عن ألفاظ الروايات بعينها حاولنا جهد إمكاننا تثبيت الأحاديث الأخرى الواردة بهذا المعنى؛ لكي يتعرّف القارئ الكريم على مضمون الرواية الواردة.

### شكر وتقدير

وأخيراً من اللازم أن أقدم شكري المتواصل إلى كل من أزرني في إنتاج هذا العمل القليل وإخراج هذا السفر الجليل إلى عالم النور، لا سيما الأخ الفاضل الشيخ قاسم شير جعفري حيث قام بتقويم النص، والشيخ علي الحميداي «الأنصاري» حيث تولّى مراجعة الكتاب النهائية، كما أتوجّه ببالغ الامتنان للأخوة الأعزاء: الشيخ حميد الأحمدي الجلفاي والسيد محمد حسين الحكيم والشيخ محمد حسين الدرايتي المشرف على قسم إحياء التراث في مؤسسة دارالحديث، وأيضاً الأخوة محمد كطران كشم (أبو نور) وحسين أفخميان اللذين قامان بنضد الحروف. وأرجو من الله سبحانه وتعالى لهم الصحة، وأن يزيد في تأييدهم وتوفيقهم، ونسأله أن يتقبّل منا ويغفر لنا ولوالدينا ولمن وجب حقّه علينا، إنه بالإنعام والتفضّل حقيق.

بسم الله الرحمن الرحيم

رَبِّ سَهْلٍ وَلَا تَعَسَّرَ .

قال الشيخ الإمام قطب الدين كافي الإسلام جمال العلماء أبو الحسين سعيد بن هبة الله بن الحسن الراوندي (أدام الله ظلّه على كافة المسلمين):

أما بعد: حمداً لله الذي جعلنا من أهل البراعة، وخصنا من عموم فضله بأنواع ثمرات البلاغة، حتى تنسبت فينا عروقها وأفناؤها، وتهدلت علينا أوراقها وأغصانها. والصلاة على نبيه محمد قطب الشرع وعماد اليقين، وعلى آله كهوف العلم وأساس الدين.

فإني لما وجدت شروحات كثيرة حرّرها العلماء لكتاب الشهاب، مشحونة بالفوائد والعوائد على السداد والصواب - ولم يمكنني أن أحصلها في وسعي مهتأة، ولم أطق أن أحيط بأقطار جميعها مهتأة - جمعتُ بعون الله زلالها وسلسها بيد الاختيار جرياً لها، وشدّبتُ<sup>٢</sup> الألفاظ وهذّبتُ المعاني في ذلك كما ترى، و أن كلّ الصيد - كما قيل - في جوف الغراء، ومن الله العصمة والتوفيق.

وأقول بعد ذلك وهو التحقيق: حدّثنا السيّد الإمام أبو محمد شميله بن محمد

---

١. هكذا قرأناه، والأفناء: جمع الفنو وهو السعة. يقال: شجرة فنواء، إذا اتسعت وانتشرت أغصانها. أنظر: العين، ج ٨، ص ٣٧٦؛ لسان العرب، ج ١٥، ص ١٦٥ (فني).

٢. التشذيب هنا: تقشير الشيء، المشدّب: المُقشّر. عن أبي حنيفة: «التشذيب في القِدْح: العمل الأول، والتشذيب: العمل الثاني». راجع: العين، ج ٦، ص ٢٤٩؛ لسان العرب، ج ١، ص ٤٨٦ (شذب).

أبي هاشم الحسيني، أمير مكة<sup>١</sup>، قال: قال القاضي أبو عبد الله محمد بن سلامة بن جعفر القضاعي الفقيه الشافعي المدقق في عصره:

الحمد لله القادر الفرد الحكيم، الفاطر الصمد الكريم، باعث نبيه محمد بجوامع الكلم وبدائع الحكم، وجاعله للناس بشيراً ونذيراً وداعياً إلى الله<sup>٢</sup> بإذنه وسراجاً منيراً، صلى الله عليه وعلى آله<sup>٣</sup> الذين أذهب الله عنهم الرجس وطهرهم تطهيراً<sup>٤</sup>.

أما معناه: فإنه جميع المحامد وكل ما هو من جنسها كائنٌ ثابت لله الذي كان تحق له العبادة في الأزل، وهو تعالى الآن يستحقها إلى ما لا يزال، قد صحَّ منها كل فعلٍ لا يستحيل، هو المتوحد بصفة لا يشاركه فيها غيره، العالم بدقائق الأمور، المُحكِم لأفعاله، الخالق المُهدي، فطر العدم فأخرج منه الموجودات، السيّد المحمود الذي يُقصد إليه بالحوائح، يكرم من عباده من يستحق الإكرام، الذي أرسل محمداً رفيع منزلته، ومعه القرآن الذي يجمع جميع ما كان في الكتب المنزلة من الكلمات التي تمنع عن كثير من القبائح صاحبها، وجعله مبشراً للمؤمنين بالثواب، ومعلماً بالتخويف جميع الكافرين من العقاب، فاعل الدعوة إلى طاعة الله، سراجاً ذا نورٍ يهتدي الناس به في ظلمة الكفر، فأدام الله وصول الصلاة والرحمة إليه، وإلى أرفع أهله وأخص أهل بيته المعصومين، الذين باعدوا من أرجاس الذنوب بعصمة الله، وقرّبوا من طيب الطاعات وطاهاها من الشوائب بتوفيق الله.

وأما مشكلاته: فالحمد: عامٌ في الفضائل والفواضل، والشكر أخص منه؛ لأنه الاعتراف بنعمة المنعم مع ضربٍ من التعظيم، والحمد: رضا فعل الفاعل، يُقال: حمدته على شجاعته وسخاوته، ويستعمل في مواضع الشكر، فيقال: حمدته على

١. السيّد فخر الدين شميلي بن محمد بن أبي هاشم الحسيني، أمير مكّي، عالم، صالح، روى لنا كتاب الشهاب للقاضي أبي عبد الله محمد بن سلامة بن جعفر القضاعي عنه. فهرست منتجب الدين، ص ٢٩، الرقم، ١٩٢.

٢. في مسند الشهاب: «إليه» بدل «إلى الله».

٣. في مسند الشهاب: «-آله».

٤. راجع: مسند الشهاب، ج ١، ص ١٢. والفقرة الأخيرة إشارة إلى الآية ٣٣ من سورة الأحزاب (٣٣): ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيراً﴾.

نعمته، واللام في الحمد لاستغراق الجنس.

و«الله» أصله «إله» مصدر بمعنى المفعول، كالكتاب والحساب بمعنى المكتوب والمحسوب، فحذف فاء الفعل وأدخل عليه لامُ التخصيص التي يسمّى في غيره لام التعريف، والفرد والفريد والمنفرد والمتفرد بالإلهية والقدم.

والحكيم: فعيل بمعنى مُفعل.

وفاطر السماوات: الذي شقّها من العدم وأخرجها منه، وهذا مجاز حسنٌ.

والصمد: فعيل بمعنى مفعول، يقال: صمده، أي قصده، ويكون المصمّد غير المجوّف.

والكريم: فعيل بمعنى مفعّل، وقيل: هو اسمٌ جامع لجميع الفضائل، ويكون الكريم فعلاً بمعنى فاعل كالظريف والعظيم.

والبعث: الإرسال والإحياء والإيقاظ.

ومحمّد: اسم علم لرسول الله، ومعناه: البليغ في كونه محموداً.

والجوامع فواعل، والبدائع فعائل، واحدتها جامعة وبديعة، مثل: كافرة وكوافر، وفضيلة وفضائل.

والابتداع: الابتداء وهو من الأبدال.

والكلم: عند سيبويه اسم واحد وضع للجمع كالتّفر والرھط، وعند الخليل جمع كلمة<sup>١</sup>.

والبشارة: كلّ خبر يظهر أثر مسرّته على بشرة الوجه<sup>٢</sup>، والبشيرة: فعيل بمعنى مُفعل، والنذير: فعيل بمعنى مُفعل.

وإذهاب الرجس: عبارة عن أطفاف فعلها الله لهم، فامتنعوا عندها عن سائر المعاصي اختياراً لا إجباراً، وإنما حظّ اللطف التقريب دون الإلجاء، لا أنّ هناك رجساً فأذهبه الله عنهم، وهذا كما يُقال: للقيامة معاد ومرجع.

١. راجع: العين، ج ٥، ص ٣٧٨ (كلم).

٢. راجع: لسان العرب، ج ٤، ص ٦٢: مجمع البحرين، ج ٣، ص ٢٢١ (بشر).



وكذلك معنى التطهير .

والصلاة من الله بمعنى الرحمة، ومن الملائكة بمعنى الاستغفار، ومَنَّا بمعنى الدعاء<sup>١</sup>.

وإذا قيل: «صَلَّى الله عليه» فالأولى أن يُقال: «وعلى آله»؛ لأنَّ الضمير المجرور مع الجارِّ بمنزلة شيء واحد، فلو لم يعد الجارُّ لكان بمنزلة العطف على بعض الكلمة.

وإذا قيل: «صَلَّى الله على مُحَمَّدٍ» فالأولى أن يُقال: «وآل مُحَمَّد» ولا يعاد الجارُّ؛ ليكون الكلام جملة واحدة. وإذا قلت: «صَلَّى الله على مُحَمَّد وعلى آل مُحَمَّد» صار الكلام جملتين وتقَدَّر محذوفاً، أي «وصَلَّى الله على آل مُحَمَّد»، وعند بعضهم هذا أبلغ في علم البيان<sup>٢</sup>.

والآل أجلُّ من الأهل في العرف، والهمزة بدل من الهاء؛ لكونهما من الحلق. أما بعد، فإنَّ في الألفاظ النبوية والآداب الشرعية جلاءً لقلوب العارفين، وشفاءً لأدواء الخائفين؛ لصورها عن المؤيِّد بالعصمة، والمخصوص بالبيان والحكمة، الذي يدعو إلى الهدى، ويبصر من العمى، ولا ينطق عن الهوى، صَلَّى الله عليه وعلى آله<sup>٣</sup> أفضل ما صَلَّى على أحدٍ من عباده الذين اصطفى.

أمَّا معناه: فإنَّه ذكر تشبيهاً قبل شروعه في المقصود، وقال: أخبر - بعد ما تقدَّم من التسمية والتحميد والصلاة على مُحَمَّد وآله - أنَّ في كلِّ لفظة لفظها الذي [لفظها] من فمه ورمائها من لسانه، وفي كلِّ خَصَلَةٍ حَسَنَةٍ من الشرع دعا الله إليها تنقية

١. راجع: العين، ج ٧، ص ١٥٣؛ لسان العرب، ج ١٤، ص ٤٦٥ (صلو).

٢. سبق إلى هذا القول الامام ضياء الدين الراوندي في ضوء الشهاب وتعقباه المؤلف هنا والشيخ تقي الدين الكفعمي في حاشية المصباح. راجع: «اقتناع الرافض لجواز عطف الظاهر على المحفوض من دون اعادة الخافض» السيد حسن الحسيني آل المجدد الشيرازي، تراثنا، العدد ٤٨، ص ٢٦٨.

٣. في مستند الشهاب: «وسلِّم» بدل «وعلى آله».

٤. تشبيهُ الكتب: الابتداء بها والأخذ فيها، وتشبيب النار: إيقادها. أنظر: لسان العرب، ج ١، ص ٤٨١؛ مجمع البحرين، ج ٢، ص ٨٥ (شبيب).

لصدئ الذنب والشكّ عن فؤاد كلّ محصل معرفة الله ورسوله وحججه، وشفاء لكلّ داءٍ يكون بالذين يخافون عقاب الله؛ لأنّ تلك اللفظة صدرت عن صدرٍ موفّقٍ مقوّى بالعصمة قد خصّ بالفرق بين الحلال والحرام، فلا وجه لردّها، وكيف أنّها جاءت من جهة النبيّ الموصوف بهذه الصفات، وهي أنّه ﷺ يدعو الناس إلى الإسلام، ويرشد عن الجهل والغفلة، ولا يجوز على من أئتمنه الله من وحيه - عليه أفضل صلاةٍ صلّيت على أحد من الأنبياء -؟

وأما مشكلاته: فإنّ «أما» للتخيير كما أنّ «إما» للتخيير، و«أما» كلمة يُقال بعد تقدّم كلام وهو متضمّن معنى الشرط، ولذلك يجابّ بالفاء.

و«بعد» مبنيّ على الضمّ، بني لما حُذِف منه المضاف إليه.

و«اللفظ»: الرمي إلّا أنّه اختصّ بالعرف بما يلفظ من الفم.

و«النبويّة»، منسوبة إلى النبيّ، وأصله من النبوة، وهي الرفعة<sup>١</sup>، ولا يُهمز؛

لقوله ﷺ: «ولا تنبروا<sup>٢</sup> باسمي<sup>٣</sup> ليكون اسم مدح، ولا يكون من النبا وهو الخبر.

و«الأدب»: ما يُدعا إليه، فعل بمعنى مفعول كالنفض والقبض، ومنه المأدبة،

فالأدب كلّ خصلَةٍ من خصال الخير جديرة بأن يدعا إليها.

والشرع: طريقة الإسلام، ومنه شريعة الماء: الطريق الذي يشرع إليه، فعيلة

بمعنى مفعولة، يقال: شرعت في الأمر شرعاً، إذا خضت فيه<sup>٤</sup>.

والجلاء: مصدر جلوت السيف، إذا نقيته من الصداء، وأصله الكشف والإظهار.

وقيل: ما سمّي القلب إلّا من تقلّبه<sup>٥</sup>.

والمراد بالعارف: هو المحصل معرفة الله وجميع ما يجب عليه تحصيله من

١. راجع: لسان العرب، ج ١٥، ص ٣٠٢ (نبر).

٢. النبر في الكلام: الهنّز، وكلّ شيء رفع شيئاً فقد نبره. العين، ج ٨، ص ٢٦٩؛ لسان العرب، ج ٥، ص ١٨٩ (نبر).

٣. المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، ابن عطية الأندلسي، ص ٤٦٢، نقله عن رسول الله ﷺ مرفوعاً.

٤. أنظر: العين، ج ١، ص ٢٥٢؛ لسان العرب، ج ٨، ص ١٧٥ (شرع).

٥. أنظر: العين، ج ٦، ص ١٨٠؛ لسان العرب، ج ١٤، ص ١٤٩ (جلو).

المعارف، والمعرفة: علم يحصل بعد أن لم يكن؛ ولذلك يوصف القديم بأنه عالم، ولا يُقال له «عارف»، فالمعرفة أخص من العلم، وهو ما اقتضى سكون النفس. وشفاه الله من مرضه، أي خلَّصه من جانبه، وشفاء البئر: حرفه<sup>١</sup>. والأدواء: جمع داء.

وروي: لصدرها، والصدر: الرجوع عن الماء، والورود ضدّه، والورود: الدخول، والصدر: الخروج.

والبيان: مصدر «بان الشيء»، أي ظهر بمعنى التبيين، ويكون مصدر بان زيد الشيء بمعنى التبيين، ويكون البيان التمييز والفرقان.

و«الهدى» هنا الدين، وقوله: «بيصر من العمى» استعارة عن الهداية بالتبصير عن الغفلة والجهل، و«أفضل»: أفعال للتفضيل، و«ما صلّى» ما: مصدرية، أي أفضل صلاةً على رسولٍ، ولو أتى بالشرح لقال: لاصطفاهم، فحذف ضمير المفعول تفيخياً.

وقد جمعت في كتابي هذا مما سمعته من حديث رسول الله ﷺ ألف كلمةٍ من الحكمة في الوصايا والآداب والمواعظ والأمثال، قد سلمت من التكلف مبانيها، وبُعِدَت عن التعسّف معانيها، وبانت بالتأييد عن فصاحة الفصحاء، وتميّزت بهدى النبوة عن بلاغة البلغاء، وجعلتها مسرودة يتلو بعضها بعضاً، محذوفة الأسانيد، ميوّبة أبواباً على حسب تقارب الألفاظ؛ ليقرب تناولها، ويسهل حفظها<sup>٢</sup>.

أمّا معناه: فواضح؛ لأنّه حكى أنّه جمع في هذا الكتاب من أخبار النبي ﷺ ألفاً، منها: ما يوعظ به الإنسان، ومنها: ما يشبّه به حال بحال؛ لرغبة أو رهبة، لا شدّة في معرفة لفظها، ولا مشقّة في الاطّلاع على معناها، ثمّ وصفها بالفصاحة؛ لأنّ منبعها من قلب<sup>٣</sup> النبوة، يعجز كلّ بليغ عن إيراد مثلها، ثمّ ذكر أنّه جعل نظمها متنّاً،

١. الشفاء: حرف كلّ شيء وحدّه. والحرف: هو طرف كلّ شيء وشفيره وحدّه وجانبه.

٢. راجع: مسند الشهاب، ج ١، ص ١٣.

٣. القلب: البئر ما كانت، وقيل: البئر ما لم تَطْو. وجمعه: قُلُب. أنظر: لسان العرب، ج ١، ص ٦٨٩؛ مجمع

البحرين، ج ٢، ص ١٤٩ (قلب).

وضمَّ كلَّ كلمة إلى أختها؛ إرادة التيسير والتسهيل على الناظر في ذلك .  
وأما مشكلاته: فإنَّ الحديث صار بالعرف مختصاً بأحاديث النبي ﷺ؛  
ولذلك سميَّ حملة الأخبار أصحاب الحديث، فالحديث بمنزلة اسم العلم لأخبار  
رسول الله .

وحدَّ الكلمة: كلَّ لفظٍ دلَّت على معنى بالوضع .  
و«الوصايا»: جمع وصية كمنية ومنايا، والوصية: الأمر بما يعمل به الغير  
مقترناً بوعظٍ .

و«المواعظ»: جمع موعظة وهي مصدر، وإنما جمع لاختلاف أنواعه .  
وقيل: إنما جعل اسماً صريحاً ثم جمع؛ لأنَّ المصادر لا يثنى ولا تجمع .  
والمثل والمثل، كالتشبه والتشبه لفظاً ومعنى: وهو كلُّ ما يمثل به الحال .  
وقوله: «سلمت من التكلف» كناية عن كونها مطبوعة لا كلفة له في بنائها .  
والمباني: جمع مبنية ومبنى . والتعسف: الأخذ على عسفٍ، والعسوف: الظلوم<sup>٢</sup> .  
والمعنى: ما يقصد بالكلام . وبان: ظهر وبعُد . والتأييد: تفعيل من الأيد وهو القوة .  
والفصاحة: الظهور والبيان . والبلاغة: إيصال المعنى إلى القلب في جنس  
صورة من اللفظ . والسرد: النظم، ومسرودة، أي منظومة مؤلفة<sup>٣</sup> . ومحدوفة  
الأسانيد، أي متروكة .

والإسناد مصدرٌ جعله اسماً صريحاً ثم جمعه، وأسناد الأخبار: طرقة النبي  
توصل الحديث إلى النبي ﷺ من أسماء الرواة، وقال: إنَّه فضلها باباً باباً على مقتضى  
مقاربة الألفاظ كما تراه في الكتاب من باب الأمر والنهي، وباب رُبِّ، وباب نعم  
وبئس؛ ليسهل على من أراد حفظها ولا يختلط عليه . والتناول: الأخذ والإدراك .

١ . في المخطوطة: «جمع»، والظاهر أنه تصحيف .

٢ . راجع: العين، ج ١، ص ٣٣٩؛ لسان العرب، ج ٩، ص ٢٤٥ (عسف).

٣ . راجع: العين، ج ٧، ص ٢٢٦؛ لسان العرب، ج ٣، ص ٢١١ (سرد).

ثم زدتُ منِّي كلمة فصارت ألف كلمةٍ ومنِّي كلمة ، وختمتُ الكتاب بأدعية مرويةٍ عنه عليه السلام ، وأفردت الأسانيد جميعها كتاباً يرجع في معرفتها إليه ، وأنا أسأل الله تعالى أن يجعل ما اعتمدته من ذلك خالصاً لوجهه ومقرباً من رحمته بحوله وقدرته <sup>٢</sup> .

كان أول مرّةٍ وضع الكتاب على ألف حديث ، ثمّ ظهر له أخبار ، ولاح له أحاديث تليق بكلّ باب ، فزاد على الألف منِّي حديث فجعلها على هذا العدد ، وختم الكتاب بالدعاء كما افتتح بالحمد والثناء ، تبرّكاً بذلك وتيمناً .

ثمّ ذكر أنّه صنّف كتاباً آخر لأسانيد هذه الأخبار على ما سمعته من طرقه ؛ فإنّ الإسناد حجّة على صحّة الأخبار ، وعِلْمُ الأخبار عِلْمٌ جليل ، خاصّةً معرفة الرجال وطبقاتهم والعلم بجرحهم وتعديلهم ؛ فإنّ الشريعة تُعرف بها بعد كتاب الله والإجماع ؛ إذ لا طريق للعقل إلى معرفتها ، وما جاء من ذلك في كتاب الله مجمل وبيانه يؤخذ من الأخبار ، وخبر الواحد وإن لم يوجب العلم فهو موجب للعمل على الظنّ عند أكثر العلماء .

## فصل

اعلم أنّ كلّ خبر وحديث كان له سبب خاصّ ، كما أنّ لكلّ آيةٍ من كتاب الله كان له سبب نزول مفردٍ ، إلّا أنّ الرواة لم ينقلوا على الأكثر إلّا ما لا يُعلم إلّا بذكر سببه وإن كان ورد كلّ خبر في أمرٍ خاصّ ، ولا يجب قصره عليه ؛ لأنّ لكلّ كلام حكم نفسه ، فإذا أطلق الكلام إطلاقاً فهو على العموم تناول كلّ ما يصحّ دخوله تحته ، والأصل في الكلام الإطلاق ، وإنّما يكون التقييد فرعاً ، والتخصيص شرعاً يُعلم بقريّة ودلالة منفصلةٍ .

١ . في مسند الشهاب : «فصار» .

٢ . في حاشية المخطوطة : «وقوتّه» .

والمراد بقولنا: «سبب في الكلام»: الداعي إلى الخطاب به والباعث عليه، وليس المراد به الأسباب المولدة للأفعال، وقد اتَّفَقنا على أن الحكيم لا يجوز أن يريد بخطابه إلا ما له داعٍ إليه، فلا بدَّ من خطابه من أن يكون مقصوداً على أسبابه، غير أنه لا يجيء منها أنه إذا سأله ﷺ سائل عن مسألة حادثة فأجابه بقولٍ عامٍّ أن يقضه على ذلك السؤال؛ لأنه إذن عمَّ بخطابه سؤال السائل وغيره، فلم يصف إلى بيان ما يُسأل عنه بيان حكم غيره إلا لسبب آخر و داعٍ هو غير سؤال؛ لأنه لو لم يكن كذلك لأجاب بما يكون وفقاً للسؤال من غير أن يكون فاضلاً عليه.

وكلامه ﷺ ينقسم إلى مطابق السبب غير فاضلٍ عنه، وإلى ما يكون أعمَّ منه، والأوَّل لا خلاف فيه، والثاني على ضربين:

إمَّا أن يكون أعمَّ منه<sup>٣</sup> في الحكم المسؤول، نحو قوله [صلى الله عليه وآله] - وقد سُئل عمَّن ابتاع عبداً واستغله، ثمَّ وجد به عيباً -: الخراج بالضمان<sup>٤</sup>.

وإمَّا أن يكون أعمَّ منه في غير ذلك الحكم المسؤول، نحو قوله ﷺ - وقد سُئل عن الوضوء بماء البحر -: هو الطهور ماؤه، الجَلِّ ميتته، فأجاب بما يقتضي شربه وإزالة النجاسة به وغير ذلك.

وأكثر أحاديثه ﷺ متضمَّنة للأوامر والنواهي، وإمَّا لم يذكرها على لفظ: «افعل» و«لا تفعل» لفوائد جمَّة؛ أ لا ترى أنه ﷺ لو قال: «الزموا جماعة الحقِّ تُرحموا» بدل قوله: الجماعة رحمة<sup>٥</sup>، لظنَّ المخاطبون أنهم مخصوصون بذلك؟

١. في المخطوطة: «أنا»، والظاهر أنه تصحيف.

٢. في المخطوطة: «السؤال»، والصحيح ما أثبت.

٣. في المخطوطة: + «والأوَّل لا خلاف فيه، والثاني على ضربين: إمَّا يكون أعمَّ منه».

٤. عوالي اللثالي، ج ١، ص ٥٧، ح ٨٣؛ مستدرک الوسائل، ج ١٣، ص ٣٠٢، ح ٣.

٥. مسند الشهاب لابن سلامة، ج ١، ص ٤٣، ح ١٥؛ الإستذكار لابن عبد البر، ج ٨، ص ٥٧٨؛ الجامع الصغير،

ج ١، ص ٥٦١، ح ٣٦٢٤؛ كنز العمال، ج ٣، ص ٢٦٦، ح ٦٤٨٠.

على أن لفظ الإخبار أسهل على السامع، ويكون المخاطب به أقرب إلى تدبره. ثم تقليل الكلام من غير إخلال محمود وذلك للإيجاز الذي هو من أشرف مراتب البلاغة، وهو: إظهار المعنى الكثير باللفظ اليسير، وإذا أمكن المخاطب أن يستغني بالقليل كان الإطناب هذراً، وحسن البيان البلاغي أخف مؤونةً على القائل والسامع.

فهذا ديباجة الكتاب وعنوان أنموذج الخطاب، ولا يوحشتك إطناب الكلام هاهنا في صدر الكتاب؛ فأنا أوجز شرح الأحاديث من بعد ذلك إن شاء الله، و[من] الله سبحانه أستمدّ المعونة فيما تحرّيتُ، وأنتجُرُ التسديد والتثبيت على الطريقة التي فيها جريت، وهو حسبي ونعم الوكيل.

## [الباب الأول]

### ١. الأعمال بالنيّة ٢.

معنى الخبر: أنّ الأعمال لا تُقبل إلا بالنيّة، فأخلصوا الطاعات لله، ولا تشوبوها بغرض غير القربة إليه تعالى؛ وسبب ذلك لأنّ الفعل يكون ذا وجوه يصحّ أن يوقع على كلّ وجهٍ من وجوهه، ولا يختصّ بالوجه المقصود إلا بقصد وإرادة، وهو اقتران النيّة به؛ ألا ترى أنّ من أراد أن يؤدّي صلاةً لا بدّ أن ينوي القربة والعبادة؛ ليمتيز من الرياء والعادة، وينوي الفرض ليمتيز به من النفل، وينوي الظهر ليمتيز من غيرها، وينوي الأداء ليمتيز بها من القضاء؟

ولهذا نقول: وقوع الفعل على وجه دون وجه يدلّ على كون فاعله مُريداً، والنيّة من باب الإرادة، فهي كلّ إرادة في القلب مفعولة به متعلّقة بفعل فاعلها، فكأنّه ﷺ أراد أنّ الأحكام الشرعيّة إنّما تُثبت الأعمال بالنيّات، ونفي تلك الأحكام عمّا لم يصاحبه النيّة من الأعمال، فلا ثواب ولا عقاب على أفعال الساهي والنائم وإن كانت من قبيل الحسّن والقبیح.

وظاهر الخبر يفيد أمرين: إمّا أنّ الأعمال تصير أعمالاً بالنيّة، وهذا لا يصحّ؛ لأنّ النائم يقع منه أعمال ولا يكون له نيّة فيها، فلم يبقَ إلاّ الوجه الآخر وهو أنّه ﷺ

١. في المخطوطة: «باب».

٢. مسند الشهاب، ج ١، ص ٣٥، ح ١ و ٢؛ صحيح البخاري، ج ١، ص ٢؛ سنن ابن ماجه، ج ٢، ص ١٤١٣، ح ٤٢٢٧؛ سنن أبي داود، ج ١، ص ٤٩٠، ح ٢٢٠١؛ التهذيب، ج ١، ص ٨٣، ح ٢١٨؛ وج ٤، ص ١٨٦، ح ٥١٨؛ مسائل عليّ بن جعفر، ص ٣٤٦، ح ٨٥٢؛ دعائم الإسلام، ج ١، ص ٤.



أخبر أنّ الأحكام تُثبت الأعمال في الشريعة بالنيّات .  
وأما مشكلاته: فالعمل: كلّ فعل فيه بعض الأحكام، وتلحق فاعله المشقّة في فعله، ولا يجري على الله لهذا.

وللفعل أحوال يختلف عليه الأسماء لاختلافها، أمّها «الفعل» وهو ما وجد بعد أن كان مقدوراً. ثمّ «الصنع» وهو الفعل المحكم، ويجري على الله كلاهما وعلينا .  
ثمّ «الخلق» وهو إخراج المقدور من العدم إلى الوجود على ضربٍ من التقدير، ولا يطلق إلّا على الله؛ لمنع سمعي، ويستعمل فينا مقيداً، يُقال: خلقتُ الأديم، أي قدرته، وكذلك يسمّى الإرادة عزمًا وتوطيناً للنفس إذا كانت متقدّمة على الفعل، ويسمّى قصداً وإيثاراً واختياراً إذا كانت مقارنةً للفعل بشرط أن يكون من فعل المرید.

فإن قيل: لمّ لم يقل: الأفعال بالنيّات؟

قلنا: الأعمال يختصّ بالمعالجات بالجوارح، والأفعال يُنسب إلى القلوب وإلى الجوارح وإلى الله تعالى، فلو كان الخبر على الصيغة التي سُئل عنها لكان فيه إثبات النيّة لله، وهي مُستحيلة عليه تعالى في جميع أفعاله. ويلزم أن يكون لكلّ فعلٍ من أفعال القلوب نيّة حتّى يجب لكلّ إرادة، فتؤدّي إلى ما لا نهاية.  
على أنّ الحثّ منه ﷺ لأمرته على أن يكون أعمالهم الظاهرة التي يدخل فيها الرياء والسمعة خالصة لله، طالبين بها رضاه ورحمته، ولا يكون كذلك إلّا من نيّة صحيحة.

و«الأعمال» رُفِعَ بالابتداء، وخبره على التحقيق هو الذي تعلق حرف الجرّ به، وتقديره: الأعمال واقعة أو صحيحة بالنيّات، والجارّ والمجرور في موضع الرفع: لوقوعه موقع خبر المبتدأ، ويجوز أن يكون التقدير: وقوع الأعمال موقع الصّحة والقبول بالنيّات، و: الأعمال واقعة موقع الصّحة بالنيّات.

وسبب الخبر: أنّ النبي ﷺ لما هاجر إلى المدينة، فهاجر بعضهم لرضا الله، وبعضهم لغرض دنيوي من تجارة ونكاح ومال، فأطلع الله عليه، فقال: «الأعمال

بالتيات، وإنما كان لكل امرئ ما نوى، فمن كانت هجرته إلى الله ورسوله فهجرته إلى الله ورسوله، ومن كانت هجرته إلى دنيا يصيبها، أو امرأة يتزوجها، فهجرته إلى ما هاجر إليه». والأولى حملة على العموم. على أن العموم إذا خرج على سبب خاص لا يجب قصره عليه.

## ٢. المَجَالِسُ بِالأَمَانَةِ ١.

معنى الخبر: النهي عن النيمة، والأمر بأداء الأمانة في المجالس بحفظ ما يُسمع فيها وصيانتها عن الإذاعة والإفشاء؛ لأنَّ من أفشى ونقل ما جرى هنالك ربما أدى إلى إهلاكه في الدنيا، وربما كان يجري في مجلسٍ أسرارٍ يجب حفظها، فإن أفشيت أدى إلى تلف أموال وهلاك نفوس.

وقيل: «حفظ السرِّ من أعظم البرِّ»، و«إفشاء السرِّ من أقيح الشرِّ»، و«صدور الأحرار قبور الأسرار»<sup>٢</sup>.

والمجلس: موضع الجلوس ويكون مصدرًا، والأمان والأمانة: واحد، والأمانة يستعمل في الشيء المودع عند أمين. والباء يتعلّق بمحذوفٍ، يعني: قوام المجالس وصلاح المجالس يكون بالأمانة، ثم حذف المضاف وأقيم المضاف إليه مقامه، وهذا كثير حيث لا يلتبس المعنى.

وروي في الخير زيادة، وهي: «المجالس بالأمانة إلا ثلاثة: مجلس سفك فيه دم حرام، أو استحل فيه فرج حرام، أو اقتطع فيه مال [حرام]»<sup>٣</sup>.

١. مسند الشهاب، ج ١، ص ٢٧، ح ٣؛ مسند أحمد، ج ٣، ص ٣٤٢؛ سنن أبي داود، ج ٢، ص ٤٤٩، ح ٤٨٦٩؛ الكافي، ج ٢، ص ٦٦٠، ح ١ و ٣؛ الفقيه، ج ٤، ص ٢٧٨، ح ٥٧٩٠ (وفي الأخيرين عن أبي عبد الله الصادق عليه السلام): الأمالي للطوسي، ص ٥٣، ح ٧١.

٢. قيل هذا من كلام ذي النون المصري، راجع: كشف الخفاء للعجلوني، ج ٢، ص ٢٣.

٣. معدن الجواهر للكرجكي، ص ٣٣؛ الأمالي للطوسي، ص ٥٢، ح ٧١؛ مسند أحمد، ج ٣، ص ٣٤٢؛ سنن أبي داود، ج ٢، ص ٤٤٩. مع اختلاف يسير في الجمع، والإضافات من أمالي الطوسي.

وقال ﷺ: «المجالسُ ثلاثة: غانمٌ، وسالمٌ، وشاجبٌ»<sup>١</sup>، يعني أهل المجالس. والغانم: الذاكِر، والسالم: الساكِت، والشاجبُ: المُفشي من الشجب وهو الهلاك<sup>٢</sup>.

### ٣. المُسْتَشَارُ مُؤْتَمَنٌ<sup>٣</sup>.

يعني: إذا طلبت المشورة من أحد ينبغي أن يؤتمن فيما يشير إليه، فاعتمد عليه ولا تُسئ ظنك به.

وقيل: معناه لا تطلب المشورة ولا تستشتر إلا من كان أميناً عندك ويكون غالب ظنك أنه أمين، فإن ظننته خائناً فلا تستشره.

ورُوي بعده: والمستشير مُعان<sup>٤</sup>.

والمعنى: أن الذي يطلب منك المشورة يجب عليك أن تعينه [بالرأي والإشارة إلى الصواب].

وفي خبر آخر: المستشار بالخيار، إن شاء قال، فإن قال فليصح.

وقد أمر الله نبيّه بالمشورة، فقال: ﴿وَشَاوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ﴾<sup>٥</sup>، فاستشار ﷺ أصحابه في باب الأسارى، فأشار أبو بكر بالاستبقاء، وعمر بالاستيصال، فصار ﷺ إلى رأي أبي بكر بعد ما نزل عليه الوحي بالاستبقاء<sup>٦</sup>، وإنما فعل ذلك لإدخال السرور

١. المجازات النبوية، ص ٣٨٢، ح ٢٩٨؛ مسند أحمد، ج ٣، ص ٧٥؛ مسند أبي يعلى، ج ٢، ص ٣٢٥؛ صحيح ابن حبان، ج ٢، ص ٣٤٦.

٢. أنظر: العين، ج ٦، ص ٣٩؛ لسان العرب، ج ١، ص ٤٨٣ (شجب).

٣. مسند الشهاب، ج ١، ص ٣٨ و ٣٩، ح ٤ و ٥؛ مسند أحمد، ج ٥، ص ٢٧٤؛ سنن الدارمي، ج ٢، ص ٢١٩؛ المحاسن، ج ٢، ص ٦٠١، ح ٢٠ (عن الإمام عليّ ﷺ)؛ عوالي اللئالي، ج ١، ص ١٠٤، ح ٣٩ و ص ٤٣٩، ح ١٥٦؛ وسائل الشيعة، ج ١٢، ص ٤٣، ح ١٥٥٩٨.

٤. التمهيد لابن عبد البر، ج ٨، ص ٣٧٠؛ كنز العمال، ج ٣، ص ٤١٠، ح ٧١٨٧، و ج ١٠، ص ٥٩٥، ح ٣٠٢٩٢؛ تاريخ مدينة دمشق، ج ٥٨، ص ٤١٠؛ وروى في نهج السعادة، ج ٧، ص ٢٧٤ عن تفسير أبي الفتوح الرازي.

٥. آل عمران (٣): ١٥٩.

٦. راجع: تحفة الأحوذى، ج ٥، ص ٣٠٦؛ كنز العمال، ج ٣، ص ٤١١، ح ٧١٩٠؛ أحكام القرآن للجصاص، ج ٣،

عليهم، وليعلموا أنهم في العداد، وإلا فما حاجته إلى استشارة أحدٍ مع نزول الوحي عليه. ويقال: استشرت فلاناً وشاورته، فأشار عليّ بما كان عنده من الرأي. وأصل الكلمة: الاستخراج لشيء حسنٍ، من قولهم شرتُ العسل، أي تناولته من موضعه. والسين في الاستشار للطلب. واتمنتته، أي وجدته أميناً واتخذته أميناً.

#### ٤. العِدَّةُ عَطِيَّةٌ ١.

معنى الخبر: أن مَنْ وعد أحداً شيئاً أدخل عليه سروراً، فإذا كان في عزمه الوفاء استحقَّ عليه الثواب والمدح، كما أنه إذا أعطاه سرّاً به واستحقَّ الثواب عليه. ويجوز أن يكون المعنى أن الوعد من الرجل الصادق للهجة بمنزلة العطاء؛ من حيث إنه عِلْمٌ أَنْ خُلِفَ الوعد<sup>٢</sup> يوجبُ على نفسه الوفاء به، فإذا وعده على هذا الوجه فكأنما أعطاه؛ لأنَّ العرب تسمي الآخذ في الشيء والمبتدئ به فاعلاً لذلك الفعل، ومثله قوله تعالى: ﴿إِنِّي أَرَى فِي السَّمَاءِ آيَاتٍ أُذْهِبُكَ﴾<sup>٣</sup> أي أشتغل بذبحك، وآخذ في مقدماته وإعداد أسبابه.

وقيل: إنَّ الخبر ورد على سبب، وهو أن سائلاً سأل رسول الله شيئاً، فقال: ما عندنا شيء. قال: عِدْنِي، فقال: إنَّ العِدَّةَ عَطِيَّةٌ. ويُروى: «الوأيُّ<sup>٤</sup> مثل الدَّينِ أو هو أفضل»<sup>٥</sup>.

١. مسند الشهاب، ج ١، ص ٣٩، ح ٦: المعجم الأوسط، ج ٢، ص ٢٠٩: الجامع الصغير، ج ٢، ص ١٨٨: ح ٥٦٨٤: كنز العمال، ج ٣، ص ٣٤٧، ح ٦٨٦٧؛ ورواه المجلسي في بحار الأنوار، ج ٩٣، ص ١٣٧، ذيل ح ٧١ عن كتاب الإمامة والتبصرة.  
٢. في المخطوطة: + «من خلق الوعد». وفي العبارة مع حذفه أيضاً تشويش، والمعنى واضح.  
٣. الصفات (٣٧): ١٠٢.

٤. «الوأيُّ»: الوعد. والوأيُّ: ضمان العدة. أنظر: العين، ج ٨، ص ٤٤٢؛ لسان العرب، ج ١٥، ص ٣٧٦ (وأي).  
٥. كتاب الصمت وآداب اللسان لابن أبي الدنيا، ص ٢٣٥، ح ٤٥٤ (رواه بسنده عن ابن لهيعة عن الرسول ﷺ).  
وراجع أيضاً: جامع السعادات للتراقي، ج ٢، ص ٢٥٨.

وقال عليه السلام: إذا وعد أخاه شيئاً فلم يف له به وفي نيّته الوفاء، فلا إثم عليه<sup>١</sup>.  
و«العِدَّة»: الوعد كالزّنة والوزن، والصّفة والوصف، وأصلها: وعدة ووزنة ووصفة. و: «وعدت فلاناً» إذا كان هكذا مطلقاً كان الموعود به خيراً، وإذا كان مقيداً فهو صالح للخير والشرّ، تقول: وعدته خيراً ووعدته شرّاً، فأما أوعد فهو من الوعيد، لا تستعمل إلا في الشرّ. و«العطية»: اسم للإعطاء؛ لأنّ الفعل منه أعطى يُعطي.

فإن قيل: كيف يصحّ روايتكم: «الكريم إذا وعد وفي، وإذا أوعد عفا»<sup>٢</sup>، فإذا كان الله لا يخلف الميعاد، فهل يجوز أن يخلف الإيعاد ليكون في غاية الكرم كما قلتُم؟ قلنا: لا يجوز ذلك؛ لأنّ الخلف كذب، سواء كان للميعاد أو للإيعاد، إلا أنا نقول: من عفا الله وغفر له فالوعيد لم يتناوله في سابق علم الله، ولم يدخل في عموم قوله: ﴿وَمَنْ يَعْصِ اللَّهَ﴾<sup>٣</sup>.

#### ٥. العِدَّةُ دَيْنٌ<sup>٤</sup>.

معناه: إذا وعدت أخاك شيئاً فأوفّ له بذلك؛ فإنّ الوفاء بالوعد يجب كوجوب قضاء الدين في قضية العقل. والأظهر أنّ هذا الخبر حتّ للمواعيد على الإنجاز والوفاء فقط، والخبر الأوّل له معنيان كما ذكرنا:  
أحدهما: الحتّ على الوفاء بالمواعيد، وأنّه يكره الخلف فيها كما يكره الرجوع في العطاء.

والثاني: أنّه بشارَةٌ للموعود إذا كان من كريم، وقد ذكرنا سببه المؤكّد لهذا الوجه.

١. راجع: ميزان الاعتدال للذهبي، ج ٤، ص ٥٨٥، ذيل ح ١٠٧٢٢.

٢. عيون الحكم، ص ٢٧؛ غرر الحكم، ص ١٥٢٨؛ الفتوحات المكيّة، ج ٢، ص ٥٣٤ (مع اختلاف يسير في الجميع).

٣. النساء (٤): ١٤.

٤. مسند الشهاب، ج ١، ص ٤٠، ح ٧؛ المعجم الأوسط، ج ٤، ص ٢٣؛ المعجم الصغير، ج ١، ص ١٥٠؛ المغني لابن قدامة، ج ١٢، ص ٩٢. ولم نعثر عليه ولا على مضمونه في مصادر الشيعة.

والصيغة التي ذكرها في الخبرين بمنزلة قولهم: «أبو يوسف أبو حنيفة» أي يتنزّل منزلته ويقوم مقامه، فالعدة كالَّذين لكانت دونهما بدرجات. وقيل: ورد هذا الخبر في حقّ الواعد، والأوّل في حقّ الموعد فحسب.

## ٦. الحَرْبُ خُدَعَةٌ ١.

معناه: أنّ المماكرة في الحرب أبلغ وأنفع من المكابرة والإقدام عن غير علم. وقيل: معناه إذا خُدِعَ المقاتل مرّةً واحدة لم يكن لها إقالة. وفتحُ الخاء أفصح، وروي بضمّها، والمعنى: أنّ بعض الحرب حيلة ليس كلّها بالقوّة، أو أصل الحرب مكر، وبضمّ الخاء ونصب الدال بمعنى: أنّها تخدع الرجال وتميهم، ثم لا تفي لهم، ونحو قوله ﷺ: الحرب سجالٌ ٢، مرّةً لنا ومرّةً علينا ٣.

وفائدة الخبر: أنّ المحارب إذا خَدَع من يحاربه مرّةً وانخدع له ظفر به وهزمه، ومعناه على ٤ الخدعة، أي يخدع فيها القرن، والخدعة نعت الحرب أي إنّها تخدع الرجال.

وفيه دليل على جواز المماكرة في الحرب، وإنّما تؤنّت الحرب لأنّها اسم للمحاربة، وفي الأصل مصدر حَرَبَهُ، إذا سَلَبَهُ حرباً. والخُدَعَةُ: المرّة من الخداع، والخُدعة: ما يُخدَع به الصبيُّ وغيره، كأنّها مخدوع

١. مسند الشهاب، ج ١، ص ٤٠، ح ٨-١٢: مسند أحمد، ج ١، ص ٩٠ و١٢٦؛ وج ٣، ص ٢٢٤ و٣٠٨: صحيح البخاري، ج ٤، ص ٢٤ و١٧٩: صحيح مسلم، ج ٣، ص ١١٤. وفي الكافي، ج ٧، ص ٤٦٠، ح ١: والفتية، ج ٤، ص ٣٧٨، ح ٥٧٩٤. والتهذيب، ج ٦، ص ١٦٢، ح ٢٩٨ عن أمير المؤمنين ﷺ.

٢. قال الخليل في العين (ج ٦، ص ٥٣ سجل): «السَّجَلُ: سلاك [بمعنى] الدلو، وأعطيته يسجلاً وسجلين، وأسجلته. والحرب سجالٌ: أي مرّةً سجل على هؤلاء ومرّةً على هؤلاء، والمساجلة: المغالبة، أيهما يغلب صاحبه». وراجع أيضاً: لسان العرب، ج ١١، ص ٣٢٥ (سجل).

٣. راجع: الكافي، ج ٥، ص ٤١، ح ٤: وسائل الشيعة، ج ١٥، ص ٩٦، ح ٢٠٠٥٨: نهج السعادة، ج ٨، ص ٣٤٤، ح ٤٧: السنن الكبرى، ج ٥، ص ١٩٠: المعجم الكبير، ج ١٠، ص ٣٠٢، ح ١٠٧٣١.

٤. كذا في المخطوطة.

بها، والخُدعةُ الفاعل كالضُّحكة للذي يضحك من الناس .  
 وتحقيق الحديث: أنَّ الحرب لا يكون بالشدة والجلادة والقهر والشجاعة، وإنما  
 هو بالحزم والرأي والعلم .  
 وقيل: إنَّه ﷺ قاله في قتل عمرو بن عبد ود .  
 وروي أنه قاله يوم الأحزاب لما بعث نعيم بن مسعود ليُخَذَلَ بين قريش و  
 غطفان واليهود .

### ٧. النَّدْمُ تَوْبَةٌ ١.

أي: معظم أركانها الندم، كما قال: الحج عرفة<sup>٢</sup>. واقتصر في التوبة على الندم دون  
 العزم على أن لا يعود إلى مثل الذنب الذي فعله؛ لأنَّه إذا كان مصراً غير مقلع فإنَّه لا  
 يكون نادماً على الحقيقة .  
 وقال أبو جعفر الطوسي: إذا تاب الرجل من بعض الكبائر مُصراً على بعضها  
 يصحَّ توبته<sup>٣</sup>.  
 والصحيح أنَّها لا تصحَّ. قال المرتضى: و حدَّ التوبة أنَّه ندمٌ على ما مضى وعزمٌ  
 على أن لا يعود إلى مثله؛ لقبحه أو لوجه قبحه<sup>٤</sup>.  
 و«الندم» من باب الاعتقاد. وقيل: هو من باب العلم؛ لأنَّه إذا فعل فعلاً ثمَّ بدا له  
 بعد ذلك أنَّ له فيه ضرراً أو فوتَ منفعة ندم على ما فعله. وقيل: هو معنى برأسه،  
 وقيل: هو التحسُّر فقط .

١. مسند الشهاب، ج ١، ص ٤٢ و ٤٣، ح ١٣ و ١٤؛ مسند أحمد، ج ١، ص ٣٧٦ و ٤٢٣؛ سنن ابن ماجه، ج ٢،  
 ص ١٤٢٠، ح ٤٢٥٢؛ الفقيه، ج ٤، ص ٣٨٠، ح ٥٨١١؛ تحف العقول، ص ٥٥؛ عوالي اللئالي، ج ١،  
 ص ٢٩٢، ح ١٦٨ .

٢. عوالي اللئالي، ج ٢، ص ٩٣، ح ٢٤٧ و ص ٩٧، ح ٢٦٥ و ص ٢٣٦، ح ٥ و ج ٣، ص ١٦٢، ح ٤٧؛ مسكِّن  
 الفؤاد، ص ٤٧؛ مستدرک الوسائل، ج ١٠، ص ٣٤، ح ١١٣٨٨ .

٣. راجع: المبسوط، ج ٧، ص ١٩ .

٤. راجع: مختلف الشيعة، ج ٩، ص ٢٨٨؛ المواقيف، ج ٣، ص ٥١٢ .

وعن النبي ﷺ: «مَنْ أخطأ خطيئة أو أذنب ذنباً ثم ندم، فهو كفارة له»<sup>١</sup>، رواه ابن مسعود. وقال له رجل: يا رسول الله، إني رجل مقراف للذنوب، فقال: تُب إلى الله، فقال: يا رسول الله، إني أتوب، ثم أعود؟! قال: كلما أذبت تُب. قال: إذا تكثرت ذنوبي؟ قال: عفو الله أكثر من ذنوبك. وقال: المؤمن وإه رافعٌ، فالسعيد من هلك على رقعته<sup>٢</sup>. و«التوبة»: الرجوع عن المعصية إلى الطاعة سرعاً.

### ٨. الْجَمَاعَةُ رَحْمَةٌ وَالْفُرْقَةُ عَذَابٌ ٣.

يعني: كونوا مع جماعة الحق تُرحموا، ولا تفارقوهم؛ فإن مفارقتهم عذاب. وقيل: أراد بالجماعة اجتماع المسلمين على شيء، وبالفرقة اختلافهم فيه، و«الجماعة» بمعنى الاجتماع، و«الفرقة» بمعنى الافتراق.

والمعنى على حذف المضاف وإقامة المضاف إليه مقامه، يعني: الجماعة علامة الرحمة وسببها، والفرقة علامة العذاب أو سببه.

وقيل: المراد [أن] اجتماع المسلمين على كلمة واحدة وعلى رأي واحد سبب الرحمة، وافتراقهم واختلاف كلمتهم سبب العذاب وعلامته؛ لأن ذلك إنما يكون بتوفيق من الله ولطفه، وإذا تفرقت جماعتهم واختلفت كلمتهم وآراؤهم، تنازعوا وتخالفوا ولم يستقم لهم أمرٌ. وهذا إنما يكون بمعنى اتفاق الآراء في الحروب والخروج إلى العدو، فسبب الرحمة الموافقة والمطابقة، وسبب العذاب المفارقة.

١. المعجم الكبير، ج ١٠، ص ٢٢٢، ح ١٠٥٣٧: الكامل لابن عدي، ج ٤، ص ١٤: الجامع الصغير، ج ٢، ص ٥٥٩، ح ٨٣٦٠: كنز العمال، ج ٤، ص ٢١٩، ح ١٠٢٤٢. وفي كل المصادر: «كفارته» بدل «كفارة له».

٢. المعجم الأوسط، ج ٢، ص ٢٤٣: المعجم الصغير، ج ١، ص ٦٦: كتاب المجروحين، ج ١، ص ٣٢٤: تاريخ بغداد، ج ٤، ص ٣٣٦ (وليس في الجميع صدر الخبر إلى قوله: «من ذنوبك»).

٣. مسند الشهاب، ج ١، ص ٤٣، ح ١٥: مسند أحمد، ج ٤، ص ٢٧٨: ضعفاء المقيلي، ج ٤، ص ٢٠٥٨: الإستذكار لابن عبد البر، ج ٨، ص ٥٧٨. وراجع: إرشاد القلوب، ج ٢، ص ٣٣٤: الصواعق المحرقة، ص ٧٧: المعبر للعلي، ج ٢، ص ٣٦٣.



## ٩. الأمانةُ غنيٌّ ١.

معناه: كونوا أهل الأمانة لا الخيانة؛ فإنَّ الأمانة ذريعة للغنى ومظنة لكثرة البيع والشرى [و] لأنَّ الأمانة بعينها غنيٌّ.

وتحقيقها: «الأمانة سببُ الغنى» على حذف المضاف؛ فإنَّ من عُرف بالأمانة يُرغب في معاملته، فقال: «الأمانة هي عين الغنى» على سبيل المبالغة.

## ١٠. الدِّينُ النَّصِيحَةُ ٢.

أي: انصحوا للخلق؛ فإنَّ قوَّة الدين نصيحتهم.

والأصل في «النصيحة» التلفيق بين الناس من النَّصح، وهو الخياطة.

وروي: لَمَّا قَالَ ﷺ: الدِّينُ النَّصِيحَةُ، قيل: لمن؟ قال: لله ولرسوله وللأئمة وعامة

المسلمين ٣.

فأمَّا النصيحة لله: فإداء طاعته واجتناب معاصيه وإخلاص العمل.

ونصيحة الرسول: الاقتداء بأفعاله وأقواله والاستئذان بسننه؛ قال الله تعالى:

﴿وَإِنْ تُطِيعُوهُ تَهْتَدُوا﴾ ٤.

وأما نصيحة الأئمة: فهي أن تطيعوهم في كلِّ طاعة وصلاح.

وأما نصيحة العامة: فالأمر بالمعروف، والنهي عن المنكر، والشفقة عليهم،

والدعاء لهم، وكفُّ الأذى، وأن تحبَّ لهم ما تحبُّ لنفسك.

١. مسند الشهاب، ج ١، ص ٤٤، ح ١٦؛ مكارم الأخلاق لابن أبي الدنيا، ص ٩٢، ح ٢٨٠؛ الجامع الصغير، ج ١،

ص ٤٧٦، ح ٣٠٨٠؛ كنز العمال، ج ٣، ص ٦٠، ح ٥٤٩٢؛ نواب الأعمال، ص ١٠٢؛ مجموعة وزام، ج ١،

ص ١٢؛ شرح الكافي للمازندراني، ص ٢٣٧.

٢. مسند الشهاب، ج ١، ص ٤٤ و ٤٥، ح ١٧-١٩؛ كتاب المسند للشافعي، ص ٢٣٣؛ مسند أحمد، ج ١، ص

٣٥١؛ وج ٤، ص ١٠٢؛ سنن الدارمي، ج ٢، ص ٣١١؛ دعائم الإسلام، ج ٢، ص ٤٧، ح ١١٥؛ روضة

الواعظين، ص ٤٢٤؛ مستدرك الوسائل، ج ١٣، ص ٣٢٧، ح ١٥٤٩٤.

٣. روضة الواعظين، ج ٢، ص ٤٢٤؛ كتاب المسند للشافعي، ص ٢٣٣؛ مسند أحمد، ج ١، ص ٣٥١؛ سنن

الدارمي، ج ٢، ص ٣١١ (مع اختلاف يسير فيها).

وقال جرير بن عبد الله: بايعنا رسول الله ﷺ على السمع والطاعة والنصيحة لكلّ مسلم.<sup>١</sup> والمراد «بالدين» هنا ملة الإسلام. و«النصيحة»: إخلاص القول والنية للخير، وهو الإصلاح أيضاً، ومنه الناصح للخياط.

### ١١. الْحَسَبُ الْمَالُ، وَالكَرَمُ التَّقْوَى.<sup>٢</sup>

تقول: لا تفاخروا بالمال والنسب الشريف؛ ﴿إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَنُكُمْ﴾<sup>٣</sup>. وإنّ الرجل إذا كان ذا مالٍ في الدنيا يضاف إليه الكبر والعظمة وإن لم يكن كبيراً في نفسه وأصله، والكرم لا يحصل في المرء إلا إذا كان حذراً عن الشبهات مجاناً عن المحظورات.

و«الحسب»: ما يحسبه الرجل من مفاخره، ويُسْتعمل في النسب لهذا المعنى. ولما غزا بني هوازن، وغنم أموالهم وأولادهم ونساءهم، وفدوا عليه ﷺ، وكلموا في السبي، فخيّرهم بين المال والسبي، فقالوا: «أما إذا خيّرتنا، فإنّا لا نختار على الحسب شيئاً»، فردّ عليهم النساء والصبيان، فكانتهم قالوا: لا نؤثر المال عليهم، وإنّا لو اخترنا المال لبطل حسبنا.<sup>٤</sup> و«الكرم»: مجمع المفاخر. و«التقوى»: اتقاء معاصي الله واتقاء عقابه، والتاء فيه بدل من الواو.

١. راجع: الأمالي للطوسي، ص ١٥٥، ح ٢٥٧؛ مسند زيد بن علي، ص ٤٠٢؛ كتاب الموطأ لابن مالك، ج ٢، ص ٤٤٥ و ٩٨٢؛ مسند أحمد، ج ٢، ص ٨١؛ المجموع للنووي، ج ١٩، ص ١٩٤ (وفي الجمع: عن غير جرير).  
٢. مسند الشهاب، ج ١، ص ٤٦، ح ٢٠ و ٢١؛ مسند أحمد، ج ٥، ص ١٠؛ سنن إسن ماجه، ج ٢، ص ١٤١٠، ح ٤٢١٩؛ سنن الترمذي، ج ٥، ص ٦٥، ح ٣٣٢٥؛ المستدرک علی الصحیحین للحاکم النیشابوری، ج ٢، ص ١٦٣. معاني الأخبار، ص ٤٠٥، ح ٧٦ (وفيه بدل «الحسب»: «الشرف»): مجموعة وزام، ج ٢، ص ٣٢ (وفي الأخيرين عن الإمام الصادق عليه السلام).

٣. الحجرات (٤٩): ١٣.

٤. المصنّف للصنعاني، ج ٥، ص ٣٨١؛ الفائق في غريب الحديث، ص ٢٤٦.

وسئل عليٌّ عليه السلام عن التقوى، فقال: «هو أن لو وضع عملك على طَبَقٍ، ولم يُجعل عليه غطاء، وطيف به على أهل الدنيا، لما كان فيه شيء تُستحيي منه»<sup>١</sup>.  
 وجعل المبتدأ والخبر معرفتين في الخبرين فيه سرًّا، وهو: أنه يُستفاد من موضوع هذا النظم الإثبات والنفي، فكأنه قصد إلى أن يجعل الدين النصيحة والحسب المال لا غير على طريق المبالغة، فكأن قد جعل الدين بأسره النصيحة، كما تقول: «زيد الرجل» يعني هو عين الرجل وكلّ الرجل حتّى كأنه لا رجل غيره، وكذا الخبران، يعني: لا حسب إلاّ المال. ولو أدخل «هو» الذي يسمّى الفصل لكان أوضح؛ تقول: زيد هو الرجل.

## ١٢. الْخَيْرُ عَادَةٌ وَالشَّرُّ لِبَاجَةٌ ٢.

يريد: عَوْدُ نفسك فعل الخير؛ فَإِنَّ الإنسان إذا اعتاد فعل الخير وواظب عليه وفقه الله وزاد في أطافه حتّى استمرّ على الخير، فيصير عادةً له وسجيّةً، وليس الشرُّ كذلك؛ فَإِنَّه إذا كان شريراً فذلك من سوء اختياره ولجاج طبعه وغرور الشيطان؛ فجعل الخير عادة لعود الناس إليه وحرصها عليه إذا ألفتها لطيب ثمره وحسن أثره، وجعل الشرُّ لباجَةٌ لما فيه من الاعوجاج ولاحتواء العقل إِيّاه. واشتقاق العادة من العود، واللجاج من لَجّة البحر؛ لأنّ من وقع فيه تحيّر.

## ١٣. السَّمَّاحُ رَبَّاحٌ، وَالْعُسْرُ شَوْمٌ ٣.

أي: سامحوا وتسهّلوا في كلّ أمرٍ تربحوا، ولا تُضيقوا في حالٍ فهو شَوْمٌ يرجع إلى صاحبه، والسماح: سهولة الخلق.<sup>٤</sup>

١. لم نثر عليه في المجموع الروائيّة، ولكن ورد في ضوء الشهاب (المخطوط) لأبي الرضا الراوندي.

٢. مسند الشهاب، ج ١، ص ٤٧، ح ٢٢؛ سنن ابن ماجة، ج ١، ص ٨٠، ح ٢٢١؛ صحيح ابن حبان، ج ٢، ص ٨، ح ٣٠٩. وفي تحف العقول، ص ٨٦؛ عيون الحكم، ص ٢٠٢؛ عذّة الداعي، ص ١٩٣؛ «الخير عادة» بدون الفقرة الثانية. وفي عيون الحكم، ص ٢٠٢ في موضع آخر الفقرة الثانية.

٣. مسند الشهاب، ج ١، ص ٤٨، ح ٢٣؛ ميزان الاعتدال، ج ٢، ص ٣٨٨؛ الجامع الصغير، ج ٢، ص ٧٠، ح ٤٨٢٤؛ كنز العمال، ج ٦، ص ٣٦١، ح ١٦٠٦٠؛ وراجع: مستدرک سفينة البحار، ص ١٤٣.

٤. راجع: لسان العرب، ج ٢، ص ٤٨٩؛ مجمع البحرين، ج ٢، ص ٣٧٤ (سمح).

فمعناه: إذا كان الرجل سهل الجانب يسامحُ الناس ويقاربهم أكثر معاملوه، فيكثر ربحه، وإذا كان عسير الخلق نفروا عنه.

ودخل أبو العيناء السوق فقال بعض أهلها: «تعالِ أقاربك» فقال: «إن لم تقاربني باعدتكم». والرّباح - بفتح الراء - الرّيح، وبكسرهما: مصدر رابحٌ مرابحةٌ ورباحاً<sup>١</sup>.

#### ١٤. الحَزْمُ سُوءُ الظَّنِّ<sup>٢</sup>.

يقول: لا تتقوا بكلِّ أحدٍ، واحتاطوا بالحذر من الناس؛ فإنّه أسلم لكم. وكذلك يجب على العاقل أن يسيء الظنَّ بجميع أحوال نفسه، فإن عزم على ارتكاب فاحشةٍ وأحسنَ ظنّه بأنَّ عمره طويلاً وهو يتوب بعد ذلك فليس هذا بحزمٍ وكياسة، وربما يخترم<sup>٣</sup> دون ذلك، وإنّما الحزامة والاحتياط إساءة الظنون بعمره، ويقول: أموت فيما بين الأمر ولا أعيش إلى أن أتوب. والسارق لو أساء ظنّه لم يُقطع يمينه. ولا شكَّ أنّ الإنسان إذا كان سيئ الظنِّ يحتاط في الأمور ولا يتكل إلى أحدٍ لا يثق به، بل يستوثق ويعمل الاحتياط من الشدِّ والإغلاق والختم والتيقُّظ، وإذا كان حسنَ الظنِّ يعتمد على كلِّ أحد، فربّما يكون على خلافه، ومن اتهم نفسه يتدبّر في الأمور ويتأنّى.

وقيل: «علامات الحمق ثلاثة: سرعة الجواب، وكثرة الالتفات، والثقة بكلِّ أحدٍ». وكان فيما مضى من الزمان حُسنَ الظنِّ من حُسن العبادة، فأما في زماننا هذا فإنَّ كلَّ من أحسن الظنَّ بأبناء الزمان أوقع نفسه في التلف والخسران.

١. راجع: العين، ج ٣، ص ٢١٧؛ لسان العرب، ج ٢، ص ٤٤٢ (ريح).

٢. مسند الشهاب، ج ١، ص ٤٨، ح ٢٤؛ نزهة الناظر للحلواني، ص ١١١، ح ٣٧؛ الجامع الصغير، ج ١، ص ٥٨٩، ح ٣٨١٥؛ كنز العمال، ج ٣، ص ٤٠٣، ح ٧١٥٤. تحف العقول، ص ٧٩ (مع اختلاف يسير)؛ المنائق

للخوارزمي، ص ٢٥٥؛ بحار الأنوار، ج ٧٤، ص ٢٢٧.

٣. الخرم بمعنى القطع، ومنه قيل: اخترتهم الدهر، إذا أهلكهم بجوانحه. المصباح المنير، ص ١٦٧ (خرم).

و«الحزم»: الاحتياط والحذر، أصله الجمع والشّد، ومنه: الحُزْمَة من الحطب، وحِزام الدابة، والحازم: الجامع للرأي السديد<sup>١</sup>.  
وروي: «الحزم سوء الظنّ بالناس»<sup>٢</sup>، وحُسن الظنّ ورطة.

### ١٥ . الوَلَدُ مَبْخَلَةٌ مَجْبَنَةٌ مَحْزَنَةٌ ٣ .

يعني: احتط لنفسك واستيقظ إذا كان لك أولاد؛ فإنهم يحملون الآباء على البخل بالمال، والفرار من القتال، والتأخّر عن الحجّ، ويدعون إلى الحزن لفوح قلوبهم بجمع حطام الدنيا، فهم مواضع البخل والجبن والحزن؛ فإنّ أبّ الأولاد يبخل فلا يعطي شيئاً من الزكاة؛ خوفاً عليهم من الفقر، ولا يرغب في الحجّ والجهاد؛ خوفاً من ضياعهم، ويحزن طول الأيام إن جاعوا وإن عطشوا وإن عروا ومرضوا.

وروت خولة بنت حكيم: أنّ رسول الله ﷺ خرج، وهو محتضن حسناً وحسيناً، وهو يقول: «أنتم تجبنون وتجهلون وتبخلون، وإنكم لمن ربحان الله»<sup>٤</sup>، يعني تدعون آباءكم على الجبن والبخل.

وقيل: المَفْعَلَة: مدعاة إلى فعله، ويجوز أن يكون مصدرّاً - كالمَعْدَلَة - على تقدير حذف المضاف، أي هم سبب البخل والجبن، ويجوز أن يكون بمعنى الموضوع، أي هم موضع البخل والجبن.

١ . في المخطوطة: «السديّة» والظاهر أنّه تصحيف.

٢ . المناقب للخوارزمي، ص ٢٥٥ بيت شعر ولم يقرأه الإمام.

٣ . مسند الشهاب، ج ١، ص ٤٩ و ٥٠، ح ٢٥ و ٢٦؛ مسند أحمد، ج ٤، ص ١٧٢ (وفيها: - «محزنة»): المستدرک

للمحاكم، ج ٣، ص ١٦٤ و ٢٩٦؛ السنن الكبرى، ج ١٠، ص ٢٠٢؛ المجازات النبوية، ص ١٥٧، ح ١١٨ (وفيه:

«مجهلة» بدل «محزنة»): التحفة السنية للسيد الجزائري، ص ٦٤.

٤ . المجازات النبوية، ص ٦٦، ح ٣٧؛ المناقب، ج ٣، ص ١٥٤؛ بحار الأنوار، ج ٤٣، ص ٢٨٠ (عن فضائل أحمد و

و«الولد»: لفظ يصلح للواحد والجمع والمذكر والمؤنث، وهو فعل بمعنى المفعول، ويجمع أيضاً أولاداً وولداناً.

### ١٦. الْبِدَاءُ مِنَ الْجَفَاءِ ١.

ينهى عن قول الفحش وأن يكون الإنسان شتاماً لعاناً؛ فَإِنَّ تَكَلَّمَ الْفُحْشَ فِي اللِّسَانِ نَوْعٌ مِنَ الْجَفَاءِ. و«الجفاء»: خلاف البرِّ، وقبيح القول مع الناس يكون جفاءً وإن كان محسناً إليهم.

وقيل: معناه: لا تعمل سيئاً ولا تتكلم بقبيح؛ فَإِنَّ ذَلِكَ مِنَ الْجَفَاءِ الَّذِي يُبْعَدُ الْعَبْدَ مِنَ اللَّهِ تَعَالَى، وتام الخبر: «الحياء من الإيمان، والإيمان في الجنة؛ والبذاء من الجفاء، والجفاء في النار».

وقال ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ يَبْغِضُ الْفَاجِرَ ٢ الْبِذِي ٣؛ لَوْ كَانَ الْفُحْشَ رَجُلًا لَكَانَ رَجُلًا سَوْءًا» ٤.

و«البذاء»: خبث اللسان، وفلان بذِيُّ اللسان، إذا كان مؤذياً سبباً به. و«الجفاء»: النبو والارتفاع.

وقال النبي ﷺ لعلِّي والحسن والحسين ﷺ: «كيف بكم إن كنتم صرعى وقبوركم

١. مسند الشهاب، ج ١، ص ٥٠، ح ٢٧؛ صحيح ابن حبان، ج ١٣، ص ١٠؛ موارد الظمان، ج ١، ص ١٢٦. وفي الكافي، ج ٢، ص ٣٢٥، ح ٩؛ والغارات، ج ٢، ص ٦٨٩ عن أبي عبدالله الصادق ﷺ: وفي وسائل الشيعة، ج ١٦، ص ٣٥، ح ٢٠٩٠٥ عن كتاب الكافي.

٢. في المصادر: «الفاحش» وفي ضوء الشهاب (المخطوط): الفاجر.

٣. راجع: السنن الكبرى، ج ١٠، ص ١٩٣؛ مسند الحميدي، ج ١، ص ١٩٤، ح ٣٩٤؛ الخصال، ص ٢٦٦، ح ١٤٧.

٤. كتاب الصمت وأداب اللسان لابن أبي الدنيا، ص ١٨١، ح ٣٢٨؛ مكارم الأخلاق لابن أبي الدنيا، ص ٣٩، ح ٨٩؛ المعجم الأوسط، ج ١، ص ١٠٧ (وفي كلها: «إِنَّ اللَّهَ يَبْغِضُ الْفَاجِرَ الْبِذِي»). ورواه المحقق الأميني ﷺ في الغدير، ج ٩، ص ٢٧٦ عن الطبراني وأبي الشيخ كما في المصادر الثلاثة المذكورة.

٥. أنظر: العين، ج ٨، ص ٢٠٢ (بذي)؛ لسان العرب، ج ١، ص ٣٠ (بذأ).

شئى؟! ثم قال للناس: فإذا كان ذلك فلا تجفوننا، فقد جُفينا أحياء، ولا تجفوننا أمواتاً<sup>١</sup>.

## ١٧. الْقُرْآنُ هُوَ الدَّوَاءُ<sup>٢</sup>.

يقول: إذا كنتم مذنبين أو جاهلين فارجعوا إلى علوم القرآن وأوامره وتدبروها؛ فإنه دواء أعظم الأدواء الذي هو الكفر وما دونه.

وقيل: معناه: إذا كان بأحدكم داء لا دواء [له] فعليكم بكتاب الله؛ فإنه شفاء، قال الله تعالى: ﴿وَنُنزِّلُ مِنَ الْقُرْآنِ مَا هُوَ شِفَاءٌ وَرَحْمَةٌ لِّلْمُؤْمِنِينَ﴾<sup>٣</sup>، وقال: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ قَدْ جَاءَكُم مَّوْعِظَةٌ مِّن رَّبِّكُمْ وَشِفَاءٌ لِّمَا فِي الصُّدُورِ﴾<sup>٤</sup>، والقرآن دواء للعلماء شفاء للخاصّ. إشارة إلى العينين.

وقال عليه السلام: «فاتحة الكتاب الشافية الكافية»<sup>٥</sup>، «فاتحة الكتاب شفاء من كلِّ سقم»<sup>٦</sup>، «من لم يستشف بالقرآن فلا شفاء الله»<sup>٧</sup>، «من لم يشفه الحمد فلا شفاء الله»<sup>٨</sup>.

وعن أبي سعيد الخدري: كُنَّا فِي رُفْقَةِ [فمررنا]<sup>٩</sup> بحَيٍّ، فقالوا لنا: إِنْ فَتَى مَنَا قَدْ صُرِعَ وَجَنٌ، فَهَلْ فِيكُمْ مِنْ دَوَاءٍ لَهُ؟ قُلْنَا: نَعَمْ، فَأَتَيْنَاهُ فَإِذَا هُوَ مَصْرُوعٌ، فَجَعَلَ أَحَدُنَا يقرأُ عَلَيْهِ فَاتِحَةَ الْكِتَابِ، فَقَامَ بِإِذْنِ اللَّهِ كَمَا أُنشِطَ مِنْ عَقَالٍ، فَأَعْطَوْنَا طَعَامًا.

١. الإرشاد، ج ٢، ص ١٣١: الجمل، ص ١٠: الخرائج والبرائج، ج ٢، ص ٤٩١ (مع اختلاف يسير في الجميع).

٢. مسند الشهاب، ج ١، ص ٥١، ح ٢٨: الجامع الصغير، ج ٢، ص ٢٦٤، ح ٦١٨٧: كنز العمال، ج ١، ص ٥١٧، ح ٢٣١٠: الدعوات، ص ١٨٨، ح ٥٢١: وعنه في بحار الأنوار، ج ٨٩، ص ١٧٦، ح ٤.

٣. الإبراء (١٧): ٨٢.

٤. يونس (١٠): ٥٧.

٥. راجع: صحيح البخاري، ج ٤، ص ١٦٢٣: مسند أحمد، ج ٦، ص ٢٥٧: مسند أبي داود، ج ٢، ص ١٤٩.

٦. إمتاع الأسماع، ج ٢، ص ٢٦٣، عمدة القاري، ج ١٢، ص ١٠١: فتح القدير، ج ١، ص ١٦.

٧. مكارم الأخلاق للطبرسي، ص ٣٦٣ (وعنه في بحار الأنوار، ج ٨٩، ص ١٧٦، ح ١): تخريج الأحاديث والآثار للزليعي، ج ٢، ص ٢٨٨: كنز العمال، ج ١٠، ص ٩، ح ٢٨١٠٦.

٨. بحار الأنوار، ج ٥٩، ص ٧٥، ذيل ح ٣٥.

٩. في المخطوطة: «عور ما»، وما أثبت من بعض المصادر القريبة عليها. في ضوء الشهاب (المخطوط): كنا في رفقة من أصحاب رسول الله فررنا بحَيٍّ من أحياء العرب. وفي أحكام القرآن للخصّاص: «كنا في سرية».

أحكام القرآن، ج ١، ص ٢٦.

فقلنا: لا نأكل طعاماً حتّى نسأل رسول الله ﷺ هل يحلّ لنا؟ فسأله أحدنا، فقال: «نعم، من أكل بُرْقِيَةً باطلٍ فقد أكلت برقية حقّاً»<sup>١</sup>.

وشكا رجل إلى الصادق عليه السلام الحُمَى، فقال: «اقرأ إذا أصبحت قبل أن تكلم أحداً فاتحة الكتاب سبع مرّات، فإن لم تشف فاجعلها سبعين مرّة، وأنا ضامن بالشفاء، إلّا أن يكون حتى الموت»<sup>٢</sup>.

### ١٨. الدُّعَاءُ هُوَ الْعِبَادَةُ<sup>٣</sup>.

معناه: ادعوا الله في الشدّة والرخاء واستغيثوا به، واستغيثوا بإظهار التذلل له، فهو رأس العبودية، وقال تعالى: ﴿أَدْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ﴾<sup>٤</sup>. ومورده مورد الخبر الذي قبله، كأنّه عليه السلام جعل الدعاء أصل العبادة، أو العبادة نفسها، قال الله تعالى: ﴿فَادْعُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ﴾<sup>٥</sup>، أي «اعبدوا الله»، وما من عبادة بعد الفرائض وقراءة القرآن أفضل من الدعاء.

وروي: «أنّ الرجل إذا صلى ركعتين ولم يسأل الله قال الله تعالى للملائكة: كأنّ عبدي استغنى عني!، وإذا دعا لنفسه خاصّة يقول الله: يا ملائكتي، يظنّ عبدي أنّه يسأل بخيلاً!، وإذا دعا لنفسه وللمؤمنين قالت الملائكة: بدأ الله بك، فمن حقّك إن تدع<sup>٦</sup> للمؤمنين [أن] تدعوك الملائكة؛ فإنّ دعاءهم أقرب إلى الإجابة من دعائك»<sup>٧</sup>.

١. سنن أبي داود، ج ٢، ص ١٢٩، ح ٣٤٢٠؛ السنن الكبرى، ج ٤، ص ٣٦٥؛ المحلى لابن حزم، ج ٩، ص ٤٩٩؛ الشرح الكبير لابن قدامة، ج ٦، ص ٦٤.

٢. لم نثر عليه في المجامع الروائية، ولكن ورد في ضوء الشهاب (المخطوط).

٣. مسند الشهاب، ج ١، ص ٥١-٥٣، ح ٢٩ و ٣٠؛ مسند أحمد، ج ٤، ص ٢٦٧ و ٢٧١ و ٢٧٦؛ سنن أبي داود، ج ١، ص ٣٣٢، ح ١٤٧٩؛ سنن الترمذي، ج ٥، ص ٥٢، ح ٣٢٩٩. الكافي، ج ٢، ص ٤٦٧، ح ٥ و ٧؛ ج ٣، ص ٣٤١، ح ٤ (عن الإمام الصادق عليه السلام)؛ الدعوات، ص ١٩، ح ١١؛ الخرائج والجرائح، ج ٣، ص ١٠٤٥.

٤. غافر (٤٠): ٦٠.

٥. غافر (٤٠): ١٤.

٦. في المخطوطة: «تدعوا» والظاهر أنّه تصحيف أو في العبارة سقط.

٧. لم نثر عليه في المجامع الروائية، ولكن ورد في ضوء الشهاب (المخطوط) مع اختلاف.



و«الدعاء»: أصله النداء أو الصياح، يقال: دعوته ودعوت به، إذا ناديته وصِحت به، ودعوت له بالخير وعليه بالشر<sup>١</sup>، و«العبادة» والتعبّد: التذلل، من قولهم: طريقٌ معبّدٌ: موطوءٌ بالأقدام<sup>٢</sup>. و«هو» هذه يسمّى فصلاً بين الصفة والخبر؛ فإنك إذا سمعت من يقول: «زيدٌ المنطلق» تُجَوِّزُ أن يكون المنطلق صفة لزيد، وينتظر الخبر، فإذا قال: «زيدٌ هو المنطلق» علمت أنه خبر؛ لدخول الفاصلة.

### ١٩. الدِّينُ شَيْنٌ الدِّينِ ٣.

ينهى ﷺ عن أخذ الدِّين؛ فإنه عيب الإسلام، وعيبه؛ لأنَّ لصاحب الدين أن يحبسَه ويمنعه من القيام بالخيرات، وربما يكذب خوفاً من الغريم، وفيه تحذير عن المظالم، وقال ﷺ: «ما من خطيئة أعظم عند الله بعد الكبائر من أن يموت الرجل وعليه دين لا يوجد له قضاء»<sup>٤</sup>.

ومات صحابي وعليه دين ثلاثة دراهم أو خمسة فلم يصلّ عليه النبي ﷺ حتّى ضمن ذلك بعض الصحابة<sup>٥</sup>، وقال: «الدِّين راية الله في الأرض، فإذا أراد أن يذلّ عبده ابتلاه بالدِّين [وجعله في عنقه]»<sup>٦</sup>، و«الدين»: ما للرجل على غيره، و«الشَّين»: العار، وأنشد:

كَمَا تَعَشَنَ حَرًّا مِنَ الدِّينِ	أَكْثَرَ مِنَ الدَّرْهِمِ وَالْعَيْنِ
وَقُوَّةَ الْإِنْسَانِ بِالْعَيْنِ	فَقُوَّةَ الْعَيْنِ بِإِنْسَانِهَا

١. راجع: العين، ج ٢، ص ٢٢١؛ لسان العرب، ج ١٤، ص ٢٥٨ (دعو).

٢. راجع: العين، ج ٢، ص ٤٨؛ لسان العرب، ج ٣، ص ٢٧٣ (عبد).

٣. مسند الشهاب، ج ١، ص ٥٣، ح ٣١؛ ميزان الاعتدال، ج ٢، ص ٤٣٩، ح ٤٣٧٦؛ الإصابة لابن حجر، ج ٥، ص ٥٦٣، ح ٧٧١٧؛ الجامع الصغير، ج ١، ص ٦٦١، ح ٤٣٠٣؛ كز العمال، ج ٦، ص ٢٣١، ح ١٥٤٧٦ وفي وسائل الشيعة، ج ١٨، ص ٣١٥، ح ٢٣٧٤٩؛ «إيّاكم والدِّين؛ فإنه شين الدِّين».

٤. راجع: تفسير التعلبي، ج ٢، ص ٢٨٩.

٥. راجع: الكافي، ج ٥، ص ٩٣، ح ٢؛ الفقيه، ج ٣، ص ١٨٢، ح ٣٦٨٣؛ التهذيب، ج ٦، ص ١٨٣، ح ٣٧٨؛ علل الشرائع، ج ٢، ص ٥٩٠، ح ٣٧ (مع اختلاف يسير في كلّها).

٦. تفسير التعلبي، ج ٢، ص ٢٨٩؛ علل الشرائع، ج ٢، ص ٥٢٩، ح ١٠؛ بحار الأنوار، ج ١٠٠، ص ١٤٢، ح ٧؛ عمدة القاري، ج ٦، ص ١١٨؛ الجامع الصغير، ج ١، ص ٦٦١، ح ٤٣٠٤ (مع اختلاف يسير في الجميع).

## ٢٠. التَّدْبِيرُ نِصْفُ الْعَيْشِ ١.

يقول: أَحْسِنِ التَّدْبِيرَ فِي عَوَاقِبِ الْأَمْرِ، وَلَا تُسْرِفِ النِّفْقَةَ، وَرَاعِ الْقَصْدَ؛ فَإِنَّ مَنْ دَبَّرَ فِيهَا يَكْتَسِبُهُ وَيَنْفِقُهُ، وَجَانِبَ الْإِسْرَافِ وَالتَّقْصِيرِ، فَهُوَ يَحْتَاجُ إِلَى نِصْفِ مَا يَنْفِقُ مَنْ لَمْ يَفْعَلْ ذَلِكَ، وَالْإِفْرَاطِ وَالتَّفْرِيطِ مَذْمُومَانِ فِي جَمِيعِ الْأَشْيَاءِ، وَخَيْرُ الْأُمُورِ أَوْسَاطُهَا، وَليْسَ الْمُرَادُ بِالنِّصْفِ هَاهُنَا التَّحْدِيدَ وَالتَّقْدِيرَ وَإِنَّمَا مَعْنَاهُ؛ فَإِنَّ التَّدْبِيرَ حِظٌّ وَأَفْزٌ فِي مَعِيشَتِهِ، وَأَرَادَ بِالْعَيْشِ: الْمَعِيشَةَ.

## ٢١. التَّوَدُّدُ نِصْفُ الْعَقْلِ ٢.

يقول: تَوَدَّدُوا وَتَحَبَّبُوا إِلَى النَّاسِ، وَتَكَلَّمُوا مَعَهُمْ بِطَلَاقَةِ الْوَجْهِ؛ فَإِنَّهُ عِلْمٌ لِكَمَالِ الْعَقْلِ، وَمَنْ تَحَبَّبَ إِلَى النَّاسِ فِيمَا يَعْاشِرُهُمْ وَيَعَامِلُهُمْ بِمَا يُوَدَّدُونَهُ [خَيْرًا وَإِحْسَانًا] كَانَ كَمَنْ اسْتَعْمَلَ أَوْفَرَ عُلُومِ عَقْلِهِ، وَمِنْ قِضِيَّةِ الْعَقْلِ أَنْ يَكْتَسِبَ الْمَرْءُ الْأَصْدِقَاءَ وَالْإِخْوَانَ مَا اسْتَطَاعَ؛ لِيَكُونُوا عَوْنًا عَلَى نَوَائِبِ الدَّهْرِ. و«التَّوَدُّدُ»: تَفَعَّلَ مِنَ الْوُدِّ، وَفِي هَذَا الْبِنَاءِ نَوْعٌ مِنَ التَّكَلُّفِ كَالْتَصَنُّعِ وَالتَّخَلُّقِ، وَأَدْنَى مَا يُوْرَثُهُ التَّوَدُّدُ التَّنَاءُ الْحَسَنَ.

## ٢٢. قَلَّةُ الْعِيَالِ أَحَدُ الْيَسَارِينِ ٣.

هَذَا إِشَارَةٌ إِلَى قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَلَيْسَتَعْفِيفِ الَّذِينَ لَا يَجِدُونَ نِكَاحًا حَتَّى يُغْنِيَهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ﴾ ٤، وَذَلِكَ أَنَّ مَنْ قَلَّ عِيَالُهُ وَأَهْلُهُ قَلَّ إِتْفَاقُهُ، فَلَا يَحْتَاجُ إِلَى مَا يَحْتَاجُ إِلَيْهِ

- 
١. مسند الشهاب، ج ١، ص ٥٤، ح ٣٢: الجامع الصغير، ج ١، ص ٥٢١، ح ٣٣٩٩: كنز العمال، ج ٣، ص ٤٩، ح ٥٣٥. تحف العقول، ص ٤٠٣؛ وعنه في بحار الأنوار، ج ٧٥، ص ٢٢٦، ح ٤.
  ٢. مسند الشهاب، ج ١، ص ٥٤، ح ٣٢: ميزان الاعتدال، ج ١، ص ٦٢٦، ح ٢٣٩٨؛ شرح نهج البلاغة لابن أبي الحديد، ج ١٨، ص ٣٤٠، الفقيه، ج ٤، ص ٤١٦، ح ٥٩٠٤ (عن الإمام الصادق عليه السلام): خصائص الأئمة، ص ١٠٤ (عن الإمام علي عليه السلام)؛ وعنه في بحار الأنوار، ج ٧١، ص ١٦٧، ح ٤٥.
  ٣. مسند الشهاب، ج ١، ص ٥٤، ح ٣٢: الطبقات الكبرى، ج ٥، ص ١٣٦: سير أعلام النبلاء، ج ٤، ص ٢٤٢: كنز العمال، ج ١٦، ص ٢٨٧، ح ٤٤٥٠٦. الفقيه، ج ٤، ص ٤١٦، ح ٥٩٠٤ (عن الإمام الصادق عليه السلام): قرب الإسناد، ص ١١٦، ح ٤٠٦: الأمالي للصدوق، ص ٥٣٢، ح ٩: الخصال، ص ٦٢٠، ح ١٠ (كلاهما عن أمير المؤمنين عليه السلام).
  ٤. النور (٢٤): ٣٣.

مَنْ يَكْثُرُ عِيَالَهُ فِي النِّفْقَةِ، فَيَبْقَى ذَاتُ يَدِهِ فِي يَدِهِ، وَذَلِكَ أَحَدُ يَسَارِيهِ، وَهُمَا: كَثْرَةُ الْمَالِ، وَقَلَّةُ الْخُرْجِ لِقَلَّةِ الْعِيَالِ.

بيانه: أَنْ كَثْرَةَ الْعِيَالِ أَحَدُ الْفَقْرَيْنِ، وَفِيهِ حَتَّى عَلَى الْعِزْلَةِ وَالْعِزْوَةِ فِي آخِرِ الزَّمَانِ، وَالْيَسَارُ: الْيُسْرُ، وَهُوَ عِبَارَةٌ عَنِ كَثْرَةِ الْمَالِ وَحَسَنِ الْحَالِ.

### ٢٣. اللَّهُمَّ نِصْفُ الْهَرَمِ ١.

تقول: لَا تَهْتَمَّ فِي أُمُورِ الدُّنْيَا؛ فَإِنَّ مَنْ كَثُرَ غَمُّهُ يُسْرِعُ الشَّيْبَ إِلَيْهِ قَبْلَ أَنْ يَشِيبَ أَقْرَانَهُ بِنِصْفِ تِلْكَ الْمَدَّةِ، وَمِنْهُ قَوْلُهُ ﷺ: «شَيَّبْتَنِي سُورَةُ هُودٍ وَأَخَوَاتِهَا!» قِيلَ وَمَا شَيْبُكَ مِنْهَا؟ قَالَ: قَوْلُهُ: ﴿فَأَسْتَقِمَّ كَمَا أَمِرْتُ﴾<sup>٢</sup>، فَإِنَّهُ كَانَ يَهْتَمُّ هَلْ تَسْتَقِيمُ أُمَّتُهُ كَمَا أَمُرُوا؟ وَقِيلَ: مَعْنَاهُ: لَا يَغْلِبَنَّكَ الْهَمُومُ فَتَضَعِفَ عِلْمُكَ وَأَبْدَانُكَ كَضَعْفِهِمَا فَيَمُنَّ بِصِيرِ هَرَمًا، وَ«الْهَمُّ» وَالْغَمُّ وَاحِدٌ مَعْنَى وَبِنَاءِ، وَكَانَ [الهاء] بَدَلَ مِنَ الْغَيْنِ؛ فَإِنَّهُمَا مِنَ الْحَلْقِ كَالْمَدْحِ وَالْمَدَّةِ.

### ٢٤. حُسْنُ السُّؤَالِ نِصْفُ الْعِلْمِ ٤.

يريد: أَطْلُبُوا الْحَقَّ، وَاتَّمَسُّوا بِبَيَانِ الشَّرْعِ، وَاسْأَلُوا عَنِ الْحَلَالِ وَالْحَرَامِ؛ فَإِنَّ إِبَاتِهَا تَحْضَلُّ لَكُمْ مِنْ طَرِيقِ السُّؤَالِ، وَمَنْ يَعْرِفُهُ يَصِيرُ عَارِفًا بِجَوَابِهِ، وَذَلِكَ أَنَّ مَنْ

١. مسند الشهاب، ج ١، ص ٥٤، ح ٣٢؛ نزهة الناظر وتنبية خاطر للحلواني، ص ٤٩، ح ١٧؛ ميزان الاعتدال، ج ٢، ص ٤٨١؛ كنز العمال، ج ١٦، ص ١٢٠، ح ٤٤١٣٤، الفقيه، ج ٤، ص ٤١٦، ح ٥٩٠٤ (عن الإمام الصادق ﷺ)؛ الخصال، ص ٦٢٠، ح ١٠؛ تحف العقول، ص ١١١ (كلاهما عن أمير المؤمنين ﷺ).

٢. هود (١١): ١١٢.

٣. راجع: الأمالي للصدوق، ص ٢٣٣، ح ٤؛ الخصال، ج ١، ص ١٩٩، ح ١٠؛ روضة الواعظين، ج ٢، ص ٤٧٥.  
٤. مسند الشهاب، ج ١، ص ٥٥، ح ٣٣؛ المعجم الأوسط، ج ٧، ص ٢٥؛ تاريخ مدينة دمشق، ج ٥٧، ص ١٧٩؛ نزهة الناظر وتنبية خاطر، ص ٣٢، ح ٩٩؛ الجامع الصغير، ج ١، ص ٤٧٥، ح ٣٠٧١-٣٠٧٢؛ كنز الفوائد، ص ٢٨٧؛ منية المرید، ص ٢٥٨؛ بحار الأنوار، ج ١، ص ٢٢٤، ح ١٤.

يأحسن السؤال وأتقنه كان ذلك دليلاً على أنه غير أجنبيّ من تلك المسألة، فإذا أُجيب عنها أسرع ذلك إلى فهمه، فكأنه عَلِمَ نصف الجواب. وأراد بالسؤال: مسألة الرجل للاستفادة لا للتعتت، وأراد بالعلم هنا: العلم بجواب السؤال.

وقال ﷺ: «العلم مغزون، ومفتاحه السؤال، فاسألوا - رحمكم الله - فإنه يؤجر فيه أربعة: السائل والمسؤول والمتكلم والمستمع»<sup>١</sup>.

## ٢٥. السَّلَامُ قَبْلَ الْكَلَامِ ٢.

يقول إذا أردتم مكالمة إنسان، فسلموا عليه أولاً؛ فإنّ الكلام بعد التحية من آداب الشرع. ومن فعل ذلك فإن كان له عند المخاطب حاجة، كان أقرب إلى إنجازها؛ قال الله تعالى: ﴿فَإِذَا دَخَلْتُمْ بُيُوتًا فَسَلِّمُوا عَلَيَّ أَنْفُسِكُمْ﴾<sup>٣</sup>، وقال: ﴿لَا تَدْخُلُوا بُيُوتًا غَيْرَ بُيُوتِكُمْ حَتَّى تَسْتَأْنِسُوا وَتُسَلِّمُوا عَلَى أَهْلِهَا﴾<sup>٤</sup>.

وبيانه في الخبر الآخر،<sup>٥</sup> قال ﷺ: «من بدأ بالكلام قبل السلام فلا تجيبوه»<sup>٦</sup>، ومن حسن الأدب أنك إذا دخلت منزلاً وفيه جماعة فيهم عالم أن تعمّمهم بالسلام وتخصّه بالتحية.

١. مسند الرضا ﷺ، ص ٦١ و ص ١٦٥ (مع اختلاف سير). وراجع: ميزان الاعتدال، ج ٢، ص ٨، ح ٢٦٠٨.

٢. مسند الشهاب، ج ١، ص ٥٦، ح ٣٤؛ سنن الترمذي، ج ٤، ص ١٦١، ح ٢٨٤٢؛ تحفة الأخوذ، ج ٧، ص ٣٩٧؛ مسند أبي يعلى، ج ٤، ص ٤٨، ح ٢٠٥٨. تحف العقول، ص ٢٤٦؛ الدعوات، ص ٢٣، ح ٢٩؛ وعنه في بحار الأنوار، ج ٩٣، ص ٣١٣، ضمن الحديث ١٧.

٣. النور (٢٤): ٦١.

٤. النور (٢٤): ٢٧.

٥. في المخطوطة: «و».

٦. هكذا في كلّ المصادر المذكورة. وفي المخطوطة: «السؤال» وهو سهو.

٧. الكافي، ج ٢، ص ٦٤٤، ح ٢؛ الخصال، ص ١٩، ح ٦٧؛ روضة الواعظين، ص ٤٥٨؛ الجامع الصغير، ج ٢، ص ٥٨٥، ح ٨٥٥٦؛ كنز العمال، ج ٩، ص ١٢٦، ح ٢٥٣٢٠.

## ٢٦. الرِّضَاعُ يُغَيِّرُ الطَّبَاعَ ١.

وتأويله في الحديث الآخر وهو قوله ﷺ: «لا تسترضعوا الحمقاء ولا العمشاء؛ فإن اللبن يُعدي»<sup>٢</sup>. وقيل: معناه: إذا كانت المرضعة تقرب من الفساد وتبعد من السداد فلا تتخذوها ظئراً لأولادكم؛ فإن رضاعها ولبنها يغيّران أخلاقهم. والولد وإن كان أبواه على الاستقامة، فإن أرضعه من لها عادة قبيحة، يتخلّق بأخلاقها دون خلق الأبوين. هذا حكم الرضاع من جهة العرف، والطبع يكون كذلك على الأغلب، وله حكم آخر من الشرع وهو انتشار الحرمة بين الصبيّ والرضيع وبين من يتقرّب إليه من جهة النسب عندنا حتّى تصير المرضعة أمّ الصبي الرضيع ويصير الفحل الذي هو صاحب اللبن أباه، وأقرباؤهما أقرباءه.

يدلّ عليه ما روي من أنّ عليّاً [رضي الله عنه] قال: «يا رسول الله، هل لك في ابنة عمك حمزة؛ فإنها أجمل فتاة قريش؟ فقال ﷺ: أما علمت أنّ حمزة أخي من الرضاعة، وأنّ الله حرّم من الرضاعة ما حرّم من النسب؟»<sup>٣</sup>.

وصفة «الرضاع» المحرّم خمس عشرة رضةً متواليّة لا يفصل بينها برضاع امرأة أخرى، أو يكون بحدّ أنبت اللحم وسدّ العظم على الولاء أيضاً أو رضاع يوم [و] ليلة لا يتخلّلها رضاع امرأة أخرى، فإذا ارتضع عشر رضعات يكره التناكح بينهما.

١. مسند الشهاب، ج ١، ص ٥٦، ح ٣٥؛ الجامع الصغير، ج ٢، ص ٢٤، ح ٤٥٢٥؛ كنز العمال، ج ٦، ص ٢٧٠، ح ١٥٦٥٣. قرب الإسناد، ص ٩٣، ح ٣١٢ (عن الإمام عليّ رضي الله عنه)؛ وعنه في وسائل الشيعة، ج ٢١، ص ٤٦٨، ح ٢٧٦٠٥ وبحار الأنوار، ج ١٠٠، ص ٣٢٣، ح ١٠.

٢. الكافي، ج ٦، ص ٤٣، ح ٨؛ الفقيه، ج ٣، ص ٤٧٨، ح ٤٦٧٩؛ التهذيب، ج ٨، ص ١١٠، ح ٣٧٥؛ عيون الأخبار، ج ١، ص ٣٧، ح ٦٧ (وفي الثلاثة الأولى: «ولا العمشاء»).

٣. الكافي، ج ٥، ص ٤٤٥، ح ١١؛ الفقيه، ج ٣، ص ٤١١، ح ٤٤٣٦؛ التهذيب، ج ٧، ص ٢٩٢، ح ١٢٢٩؛ دعائم الإسلام، ج ٢، ص ٢٤٠، ح ٩٠٠؛ مسند زيد بن علي، ص ٣١٦؛ كتاب الأمّ للشافعي، ج ٥، ص ٢٦ (مع اختلاف يسير في الجميع).

وحدّ الرضعة ما يُرويه دون المصّة؛ يدلّ عليه قوله ﷺ: «الرضاع من المجاعة»<sup>١</sup> أي ما سدّ الجوع، والمعنى أنّ الرضاع إنّما يعتبر إذا لم يُشبع الرضيع<sup>٢</sup> إلاّ اللبن وذلك في الحولين، فأما رضاع من يشبعه الطعام فلا.  
وقوله: «لا تحرّم المصّة ولا المصّتان ولا الرضعة ولا الرضعتان»<sup>٣</sup>.

## ٢٧. البركة مع أكابركم<sup>٤</sup>.

أي عظّموا أكابر السنّ من المؤمنين لا أكابر الحال؛ فإنّ مع مشايخهم التّماء والزيادة في الخيرات، وبانقراضهم ذهاب البركة، وفي الحديث: «وقروا شيوخيكم؛ فإنّ البركة معهم»<sup>٥</sup>. و«البركة» الثّبات والبقاء، واشتقاقها من بُروك البعير، و«الأكابر» جمع أكبر أفعال للتفضيل، ولو كان جمع كبير القدر كثير المال لكان «مع كبرائكم» أراد مع شيوخيكم، والكاف خطاب للمؤمنين، وروى النصحي: أنّ المراد به: البركة مع علمائكم.

## ٢٨. مِلاكَ العَصَلِ خَوَاتِمُهُ<sup>٦</sup>.

معناه: إذا ابتدأت بعملٍ صالح وفعل خير فاجتهد أن تتمّه؛ فلم أرَ في عيوب الناس شيئاً كنقص القادرين على التمام، و«ملاك» الأمر قوامه، وما يتملّك به أي

١. عوالي اللئالي، ج ١، ص ٧٣، ح ١٣٧؛ مسند أحمد، ج ٦، ص ٩٤ و ٢١٤؛ سنن الدارمي، ج ٢، ص ١٥٨؛ صحيح البخاري، ج ٣، ص ١٥٠ (مع اختلاف يسير في الجميع).
٢. في المخطوطة: «الرضع»، والمناسب ما أثبت.
٣. كتاب المسند للشافعي، ص ٣٠٧؛ مسند أحمد، ج ٦، ص ٣١؛ سنن ابن ماجه، ج ١، ص ٦٢٤، ح ١٩٤٠؛ سنن أبي داود، ج ١، ص ٤٥٨، ح ٢٠٦٣ (في الثلاثة الأخيرة إلى قوله: «المصّتان»).
٤. مسند الشهاب، ج ١، ص ٥٧، ح ٣٦ و ٣٧؛ الكامل لابن عدي، ج ٢، ص ٧٧؛ ج ٥، ص ٢٥٩؛ المستدرک للحاكم، ج ١، ص ٦٢؛ تاريخ بغداد، ج ١١، ص ١٦٥. جامع الأخبار، ص ٩٢؛ بحار الأنوار، ج ٧٢، ص ١٣٧، ح ٤؛ مستدرک الوسائل، ج ٨، ص ٣٩٤، ذيل ح ٩٧٧٥.
٥. راجع: الأمالي للصدوق، ص ٩٣، ح ٤؛ غرر الحكم، ص ٤٨٢؛ روضة الواعظين، ج ٢، ص ٣٤٥.
٦. مسند الشهاب، ج ١، ص ٥٨، ح ٣٨؛ تاريخ مدينة دمشق، ج ٥١، ص ٢٤١؛ البداية والنهاية، ج ٥، ص ١٨؛ إنباع الأسماع، ج ٢، ص ٥٩. تفسير القمي، ج ١، ص ٢٩١؛ الاختصاص، ص ٣٤٣؛ وفي بحار الأنوار، ج ٢١، ص ٢١٢، ح ٢ عن تفسير القمي (وفي الثلاثة الأخيرة: «خواتيمه» بدل «خواتمه»).

يشتدّ، من «ملّكت العجين» إذا شدّدته، و«الخواتم» جمع خاتم وهو ما يختم به الشيء، أراد عواقبه وأواخره؛ لأنّ الشيء إنّما يُختم في آخره عند الفراغ منه بتمامه، ومنه: الأمور بخواتيمها.

### ٢٩. كَرَمُ الْكِتَابِ حَتْمُهُ ١.

فشرّف كتابك إليه بوضع الختم عليه؛ لئلاّ يطلّع فيه أحدٌ ولا يفسد الحال المودعة فيه، وإنّ الكتاب إذا خُتم دلّ على أنّ فيه شيئاً من المهمّات العظام والأمر الكبار، وإذا لم يُختم يرى أنّه لا شيء فيه ممّا يُعنى به، وإذا كان فيه سرٌّ فلا ينكتم عليه، [و] فسّر قوله: «أَلْقَى إِلَيَّ كِتَابَ كَرِيمٍ»<sup>٢</sup> أي مختوم. وكان فيما مضى يختم الكتاب بالطين أو يشدّ عليه سحاء وهو خيط، ثم ترك ذلك إلى الإلصاق.

وقيل: معناه: إذا قرأت القرآن فإنّ إكرامه أن تختمه وتقرأه إلى آخره، والعموم يتناولهما، وعلى هذا الوجه يجوز أن يكون المراد بالكتاب الجنس أعني كلّ كتاب علم.

### ٣٠. مِلَاكُ الدِّينِ الْوَرَعُ ٣.

يقول: إذا كنت متديّناً فزَيِّنْ نفسك بالورع؛ فالإنسان إذا اتقى محارم الشرع والعقل وتزكّ الواجبات فقد أتى بكلّ ما يجب عليه في الدين، والمرجع بهذه اللفظة

١. مسند الشهاب، ج ١، ص ٥٨، ح ٢٩؛ المعجم الأوسط، ج ٤، ص ١٦٢ (وفيه: «كرامة» بدل «كرم»؛ تخريج الأحاديث والآثار للزليعي، ج ٣، ص ١٦؛ الجامع الصغير، ج ٢، ص ٢٧٠، ح ٦٢٢٨؛ كنز العمال، ج ١٠، ص ٢٤٣، ح ٢٩٢٩٥ (وفي الأخيرين أيضاً: «كرامة» بدل «كرم»). ورواه العلامة المجلسيؒ في بحار الأنوار، ج ١٤، ص ١١٨، ح ١٤ مجهولاً، وفيه: «إكرام» بدل «كرم».

٢. التمل (٢٧): ٢٩.

٣. مسند الشهاب، ج ١، ص ٥٩، ح ٤٠؛ المعجم الكبير، ج ١١، ص ٣٢؛ الكامل لابن عدي، ج ٣، ص ٤٥٥؛ تاريخ بغداد، ج ٥، ص ٢٠٣، ح ٢٦٥٣. نواب الأعمال، ص ٢٩٢؛ تحف العقول، ص ٥١٣؛ مكارم الأخلاق، ص ٤٦٨؛ غرر الحكم، ص ٢٧١، ح ٥٩١٨.

إلى الترك والتقى. على أنّ الترك - فعل الورع - الكف عن المعاصي، و«الملاك» القوام [و] ما يستمسك به الشيء؛ لأنّ الملك في اللغة الشدّة.

### ٣١. خَشِيَةُ اللَّهِ رَأْسُ كُلِّ حِكْمَةٍ ١.

أَي خَفَّ عِقَابُ اللَّهِ بِتَرْكِ مَعَاصِيهِ؛ فَإِنَّ الْخَوْفَ مِنْ عِقَابِ اللَّهِ أَصْلُ الْعُلُومِ، وَالْحَكِيمُ إِذَا رَأَى مَضْرَّةً صَغِيرَةً دَفَعَهَا عَنْ نَفْسِهِ بِمَقْتَضَى حِكْمَتِهِ، وَ«الْحِكْمَةُ» مَصْدَرٌ حَكَمَ فَهُوَ حَكِيمٌ، وَالْحَكِيمُ: الْمُحْكِمُ لِأَفْعَالِهِ كَالْأَلِيمِ بِمَعْنَى الْمُؤَلِّمِ. وَقِيلَ: الْحَكِيمُ: الْعَالِمُ بِدَقَائِقِ الْأُمُورِ، وَأَصْلُهُ مِنْ حَكَمَةِ اللَّجَامِ؛ لِأَنَّ خَوْفَ عِقَابِهِ تَعَالَى يَمْنَعُ مِنَ ارْتِكَابِ الْمَعَاصِي وَتَرْكِ الْوَاجِبَاتِ. وَقِيلَ: الْمُرَادُ «بِالْخَشْيَةِ» هَاهُنَا الْعِلْمُ بِثَوَابِ اللَّهِ وَعِقَابِهِ [الْمُؤَدِّي] إِلَى كُلِّ عِلْمٍ. وَقِيلَ: الْعِلْمُ بِاللَّهِ ابْتِدَاءُ كُلِّ عِلْمٍ، فَلَوْ لَمْ يُوَجِّبْ عَلَيْنَا عِلْمًا شَرْعِيًّا لَكَانَ الْوَاجِبُ عَلَيْنَا أَنْ نَعْرِفَهُ، وَالْخَشْيَةُ بِمَعْنَى الْعِلْمِ مَعْرُوفَةٌ؛ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿فَخَشِينَا أَنْ يُزْهِقَهُمَا طُغْيَانًا وَكُفْرًا﴾<sup>٢</sup> أَي: عَلِمْنَا أَنَّهُ يُؤْذِيهِمَا أَذًى عَظِيمًا؛ لَطْغْيَانَهُ وَكُفْرَهُ.

### ٣٢. الْوَرَعُ سَيِّدُ الْعَمَلِ ٣.

يَقُولُ: أَمْسَكُوا عَنِ الْمَحْرَمَاتِ وَالْمَحْظُورَاتِ، وَكُفُّوا عَنِ الشَّبَهَاتِ وَالشَّهَوَاتِ؛ فَإِنَّ الثَّوَابَ عَلَى تَرْكِ الْمُنَاهِي أَعْظَمُ مِنَ الثَّوَابِ عَلَى الْأَوَامِرِ، فَكَانَ «الْوَرَعُ» الَّذِي هُوَ الْكَفُّ عَنِ السَّيِّئَاتِ سَيِّدَ الْأَعْمَالِ، وَاللَّامُ فِي «الْعَمَلِ» تَعْرِيفُ الْجِنْسِ، وَإِذَا رَضِيَ السَّيِّدُ فَالرَّعِيَّةُ تَابِعَةٌ لَهُ.

١. مسند الشهاب، ج ١، ص ٥٩، ح ٤١؛ الورع لابن أبي الدنيا، ص ٤٣؛ الجامع الصغير، ج ١، ص ٦٠٣، ح ٣٩٠٩؛ كنز العمال، ج ٣، ص ١٤١، ح ٥٨٧٢.

٢. الكهف (١٨): ٨٠.

٣. مسند الشهاب، ج ١، ص ٥٩، ح ٤١؛ الورع لابن أبي الدنيا، ص ٤٣؛ تاريخ مدينة دمشق، ج ٥، ص ٣٩٥؛ الجامع الصغير، ج ١، ص ٦٠٣، ح ٣٩٠٩؛ كنز العمال، ج ٣، ص ١٤١، ح ٥٨٧٢؛ وص ٤٣٠، ح ٧٢٩٩.



### ٣٣. مَطْلُ الْغَنِيِّ ظُلْمٌ<sup>١</sup>، وَمَسْأَلَةُ الْغَنِيِّ نَارٌ<sup>٢</sup>.

يعني: إذا كان لأحد عليك دينٌ حالٌ أو مؤجَّلٌ وقد حَضَرَ وقته وكنْتَ قادراً على قضاؤه وهو يطالبك به، فإن دافعتَه من اليوم إلى غدٍ كنت ظالماً، وإذا كنت غنياً غير محتاج وتطلبُ من الناس شيئاً وتسألهم مالاً لتكثر أموالك فكلَّ ما تجتمع عندك بالسؤال فهو نار جهنم، وذلك السؤال سبب النار.

وقيل: في الخير دلالة [على] أن من ليس بواجدٍ<sup>٣</sup> للوفاء بقضاء الدين لم يكن ظالماً وإن كان مَطْلُ الْغَنِيِّ عدولاً عن الحق، وأن المسألة وإن حرمت من جانب الغنيِّ فغير حرام من جانب الفقير في أمرٍ لا بد منه. و«المطل»: مدافعة الرجل غريمه من يوم إلى يوم ومن شهر إلى شهر.<sup>٤</sup> و«الظلم» في اللغة: النقصان، من قوله: «ءَأْتَتْ أَكْلَهَا وَلَمْ تَطْلِمِ مِنْهُ شَيْئاً»<sup>٥</sup> وقولهم: «الظلم<sup>٦</sup> منع الشيء في غير موضعه» فهو استعارة، وفي اصطلاح المتكلمين هو «كلُّ ضرر يوصل إلى أحد عارٍ من كلِّ منفعة أو دفع مضرّة معلومة أو مظنونة عاجلٍ أو آجلٍ، ولا يكون مستحقاً، ولا على سبيل المدافعة، ولا يكون في الحكم كافّة من فعل المضرور أو من جهة غير فاعل الضرر»، واحتراز بكلِّ واحدٍ من هذه الشروط من نقضٍ على الحدّ، فقوله ظلم يطرّد في الطرفين أعني طرفي الغريم وصاحب المال؛ لأنّ المماطل الغنيّ يظلم صاحب

١. مسند الشهاب، ج ١، ص ٦٠، ح ٤٢ و ٤٣؛ كتاب الأئمّ للشافعي، ج ٣، ص ٢٠٦؛ مسند أحمد، ج ٢، ص ٧١ و ٢٦٠ ومواضع أخرى؛ سنن الدارمي، ج ٢، ص ٢٦١؛ صحيح البخاري، ج ٣، ص ٥٥. الفقيه، ج ٤، ص ٣٨٠، ح ٥٨١٩؛ تحف العقول، ص ٢٦٧، ح ٣٥؛ عوالي اللئالي، ج ٤، ص ٧٢، ح ٤٥.

٢. مسند الشهاب، ج ١، ص ٦٠، ح ٤٣؛ المعجم الكبير، ج ١٨، ص ١٧٥؛ الكامل لابن عدي، ج ٥، ص ١٠٩؛ تاريخ الإسلام للذهبي، ج ٣٠، ص ٢٧٠؛ كنز العمال، ج ٦، ص ٥٠٤، ح ١٦٧٣٢.

٣. في المخطوطة: «واحد» وهو تصحيف.

٤. أنظر: العين، ج ٧، ص ٤٣٤؛ لسان العرب، ج ١١، ص ٦٢٤ (مطل).

٥. الكهف (١٨): ٣٣.

٦. في المخطوطة: «و».

المال بإصراره من احتباس حقّه، ويظلم نفسه من حيث إنّه ارتكب معصيةً بمدافعة الغريم مع تمكّنه من أداء حقّه فهو مستحقّ الذمّ والعقاب، والسؤال محرّم إلاّ عند الضرورة إليه، ومَنْ سأل مستغنياً فهو مستحقّ للذمّ والعقاب، والسؤال والمسألة كلاهما مصدر سأل، ويُسْتَعْمَلان في الاستعطاء والاستعلام حقيقةً لا مجازاً.

### ٣٤. التَّحَدُّثُ بِالنِّعَمِ شُكْرٌ ٢.

يقول: حدّث بفضل الله عليك نفسك، وأثن عليه، ولا تستر نعم الله عليك بالكفر والكفران عند أحدٍ، فإذا كنت ذاكرًا لنعمائه على كلّ حالٍ فقد أدّيت شكره، وقال تعالى: ﴿وَأَمَّا بِنِعْمَةِ رَبِّكَ فَحَدِّثْ﴾<sup>٣</sup>، ولذلك إذا أنعمَ عليك مخلوق فاقراً للثناء عليه عند الناس؛ ليكون ذكر إحسانه أداءً لشكره. وسأل ابن الكوّاء عليّاً<sup>٤</sup> عن أصحاب رسول الله ﷺ، قال: عن أيّ الأصحاب تسألني؟ قال: أخبرني عن عبد الله بن مسعود؟ قال: قرأ القرآن ثمّ وقف عنده، فقال: أخبرني عن أبي ذرٍّ؟

قال: عالمٌ شحيح على علمه، لا يعلمه إلاّ من كان أهله. ولو أراد أنّه كان بخيلاً بعلمه لكان ذمّاً فقال: أخبرني عن سلمان؟ قال: «أدرك علم الأولين والآخرين. وهو بحرٌ لا يُنَزَّح، وهو منّا أهل البيت». فقال: أخبرني عن حذيفة بن اليمان؟ قال: كان عرّافاً بالمنافقين، وسأل رسول الله ﷺ عن المعضلات، وإن سألتموه وجدتموه بها خبيراً. فقال: أخبرني عن عمّار بن ياسر؟ قال: خالط الإيمان لحمه ودمه، وهو محرّم على النار، كيف ما زال زال الحقُّ معه. [قال:] أخبرني عن نفسك؟ قال: قال الله تعالى: ﴿فَلَا تَرْكُؤْا أَنْفُسَكُمْ﴾<sup>٥</sup> إلاّ أنّه تعالى [قال] ٥: ﴿وَأَمَّا بِنِعْمَةِ رَبِّكَ فَحَدِّثْ﴾، كنتُ أوّل داخلٍ وآخر خارج، وكنت إذا سألت أعطيت، وإذا سكّت ابتديت، وبين جوانحي علم جم، فقال: ما ترك فيك؟

١. في المخطوطة: «مستغني».

٢. مسند الشهاب، ج ١، ص ٦١، ح ٤٤ و ٤٥؛ الشكر لله لابن أبي الدنيا، ص ٩٥، ح ٦٣ (وفيه: «شكرها») بدل

«شكر»؛ تفسير مجمع البيان، ج ١، ص ١٨٤؛ تفسير القرطبي، ج ٢٠، ص ١٠٢؛ تفسير الثعالبي، ج ٢، ص ١٦.

٣. الضحى (٩٣): ١١.

٤. النجم (٥٣): ٣٢.

٥. أضيفت لاقضاء الضرورة.

قال: ألم تقرأ في سورة هود: ﴿أَفَمَنْ كَانَ عَلَىٰ بَيِّنَةٍ مِّن رَّبِّهِ وَيَتْلُوهُ شَاهِدٌ مِّنْهُ﴾<sup>١</sup>، فرسول الله على بينة من ربه، وأنا أتلوه شاهداً له. وأنا منه<sup>٢</sup>.

### ٣٥. إِنْتِظَارُ الْفَرَجِ بِالصَّبْرِ عِبَادَةٌ<sup>٣</sup>.

يقول: إذا كنت في مكروه فراقب الله في كشفه؛ فإنَّ ترقُّب الانكشاف وحبس النفس على احتمال البلاء عبادة وانقياد وخضوع لله، وإنما الصبر<sup>٤</sup> عبادة بكونك منتظراً له، والصبر بانتظار الفرج على مكاره التكليف نوع من العبادة، و«الفرج» ذهاب الغم، و«الصبر» حبس النفس على ما تكره، و«العبادة» من العبودية.

### ٣٦. الصَّوْمُ جُنَّةٌ<sup>٥</sup>.

يقول: صُومُوا كثيراً؛ فإنَّ الصوم وقاية من النار، يقول: «الصوم لي، وأنا أجزي به»<sup>٦</sup>. ومن صام كثيراً حافظاً بشرائطه انكسرت شهواته، فكأنه وقاية للصائم دون المعاصي؛ لأنه كسر شهوته عنها، وقال ﷺ: الصوم وجاء<sup>٧</sup>، أي خصاء<sup>٨</sup>، والصَّوْم

١. هود (١١): ١٧.

٢. راجع: المعيار والموازنة للإسكافي، ص ٣٠٠؛ حلية الأولياء لأبي نعيم، ص ١٢٧؛ سير أعلام النبلاء للذهبي، ج ١، ص ٤٩٠؛ البداية والنهاية، ج ٩، ص ١٥١.

٣. مسند الشهاب، ج ١، ص ٦٢ و ٦٣، ح ٤٦ و ٤٧؛ ميزان الاعتدال، ج ٣، ص ٢٥٦، ح ٦٣٥٦؛ جامع الصغير، ج ١، ص ٤١٧، ح ٢٧١٨؛ كنز العمال، ج ٣، ص ٢٧٢، ح ٦٥٠٧، الأمالي للطوسي، ص ٤٠٥، ح ٥٥ (وفيه: «بالصبر»); الدعوات، ص ٤١، ح ١٠١؛ نهج السعادة، ج ٧، ص ٢٨٥، ح ١٥٢.

٤. في المخطوطة: «يصبر» بدل «الصبر» فغَيَّرناه.

٥. مسند الشهاب، ج ١، ص ٦٣، ح ٤٨ و ٤٩؛ مسند أحمد، ج ٢، ص ٣٠٦ و ٤٤٣؛ سنن الدارمي، ج ٢، ص ١٥ و ٢٥؛ سنن الترمذي، ج ٤، ص ١٢٤. الكافي، ج ٢، ص ١٨، ح ٥ و ص ٢٣، ح ١٥؛ وج ٤، ص ٦٢، ح ١؛ الفقيه، ج ٢، ص ٧٤، ح ١٨٧١؛ المحاسن، ج ١، ص ٢٨٧؛ فقه الرضا ﷺ، ص ٢٠٤.

٦. الكافي، ج ٤، ص ٦٣، ح ٦؛ الفقيه، ج ٢، ص ٧٥، ح ١٧٧٣؛ التهذيب، ج ٤، ص ١٥٢، ح ٤٢٠؛ دعائم الإسلام، ج ١، ص ٢٧٠؛ الخصال، ص ٤٥، ح ٤٢.

٧. المجازات النبوية، ص ٨٥، ح ٥٣؛ تفسير مجمع البيان، ج ١، ص ١٩٤؛ شرح نهج البلاغة لابن أبي الحديد، ج ١٩، ص ١٨٦.

٨. أنظر: لسان العرب، ج ١، ص ١٩١ (وجأ).

يَكسر الباء، والصوم: إمساك لغة، وهو في الشرع من الأسماء المخصوصة، و«الجَنَّة»: الواسع، وأصل الكلمة الستر، وإِنَّمَا شَبَّه الصوم بِالْجَنَّةِ لِأَنَّهُ يَجَنُّ صاحبه من العقاب كما أَنَّهُا تقي من الطَّعَان والضَّرَاب، وللصوم مَزِيَّة على سائر العبادات؛ لِأَنَّ أثره لا يظهر بقول ولا فعل، وإِنَّمَا هو نِيَّة في الجنان مع إمساك، فهو يقع بين الإنسان وبين الله خالصاً.

### ٣٧. الزَّعِيمُ غَارِمٌ ٢.

يقول: إِنَّ الضامن والضمنين يَغْرَم إذا ضَمِنَ مِنْ غير إذن المضمون عنه، فأَمَّا إذا ضمن بأمره لا يَغْرَم، وإن غرم يرجع عنه، و«الزعامة»: الكفالة، و«الغرم»: ما يلزم أداؤه. وقيل: معناه أَنَّ الإنسان إذا تَكَفَّل الدَّين عن المديون للدائن فلم يَفِ المديون أو هرب أو مات كان غارماً لما صحَّ له عليه وثبت، وهو غارمٌ لِأَنَّ ذلك غرامة عليه، فكأنَّه نَهَى عن أن يَتَعَرَّضَ أحد لكفالة غيره إِلاَّ مَنْ أيقن أَنَّهُ يَغْرَم ذلك ويحتمل تلك المشقَّة عنه، فإن ضمن كذلك وهو يَرى أَنَّ المديون لا يوقعه وورطته ثم يتوارى أو يهرب فيبتلي الضامن.

### ٣٨. الرَّفِيقُ رَأْسُ الْحِكْمَةِ ٢.

أي ارفقوا في الأمور كلها، واتركوا العجلة؛ فإنَّ من عاشر الناس بالأنانة والسكون وعاشهم بخُلُق حسن ورافقهم بتلطُّفٍ وسهولة جانب، كان عين

١. في المخطوطة: «الصوم»، والمناسب ما أثبت.

٢. مسند الشهاب، ج ١، ص ٦٤، ح ٥٠؛ مسند أحمد، ج ٥، ص ٢٦٧؛ سنن ابن ماجه، ج ٢، ص ٨٠٤، ح ٢٤٠٥؛ السنن الكبرى، ج ٦، ص ٧٢. الأمالي للسيد المرتضى، ج ١، ص ٧٢؛ المبسوط، ج ٢، ص ٢٢٢؛ عوالي اللئالي، ج ١، ص ٢٢٣، ح ١٠٢.

٣. مسند الشهاب، ج ١، ص ٦٤، ح ٥١؛ المصنَّف، ج ٦، ص ٨٦، ح ٦؛ البداية والنهاية، ج ٢، ص ١٥٢؛ الجامع الصغير، ج ٢، ص ٢٥، ح ٤٥٢٩. عوالي اللئالي، ج ١، ص ٢٧١، ح ٧٩؛ وعنه في بحار الأنوار، ج ٧٢، ص ٣٥٢، ح ٦٢؛ مستدرک الوسائل، ج ١١، ص ٢٩٥، ح ١٣٠٧٤.

٤. في المخطوطة: «بتطُّف».

الحكيم، وفيه كلُّ الحكمة. و«الرَّفَق»: المداراة والملاينة وحسن المعاشرة مع الناس، يقال: رفق، فهو رفيق، أي لطيف، فعيل بمعنى فاعل، ورافقه مرافقه فهو رفيقه، فعيل بمعنى مُفاعلٍ، كالأكيل والجلس، والرَّفَق أيضاً مصدر رَفَقَ، وهو ضدُّ العُنف<sup>١</sup>.

### ٣٩. كَلِمَةُ الْحِكْمَةِ ضَالَّةٌ كُلُّ حَكِيمٍ<sup>٢</sup>.

يقول: إذا سمعتَ بكلمة الحكمة من غير حكيم فلا تظنَّها من عنده، وإنَّما كانت عند حكيم فضلتَ عنه فوجدها<sup>٣</sup> الجاهل وأخذها كمن وجد ضالَّةً.

وقيل: إنَّ معناه أنَّ كلمة الحكمة إذا سمعها الحكيم تعلقَ بها وكتبها وحفظها واحتفظ بها [وكأنَّها] كانت ضالَّته؛ لأنَّه كان طالباً له كطالب الضالَّة، يعني أنَّ المؤمن يحرص على جمع الحكَمِ من أين يجدها.

وقال سيبويه: الكَلِمُ اسمٌ صيغٌ للجمع وليس بجمع الكلمة، وإنَّما جمعُها الكلمات<sup>٤</sup>.

ولو قلنا: إنَّه من باب تَمَرَةٍ و تَمُرٍ لم يبعد. و«الضالَّة» ما ضلَّ النَّاسُ، والهَاءُ للمبالغة، ويجوز أن يكون صفة موصوف مؤنَّث كالنَّفيسة. قال ابن دريد: «الحكمة كلمة وَعَظَّتْكَ أو زجرتك أو دَعَتَكَ إلى مكرمة أو نَهَتْكَ عن قبيح».

١. أنظر: العين، ج ٥، ص ١٧٩؛ لسان العرب، ج ١٠، ص ١١٨ (رفق).

٢. مسند الشهاب، ج ١، ص ٦٥، ح ٥٢؛ سنن ابن ماجه، ج ٢، ص ١٣٩٥، ح ٤١٦٩؛ سنن الترمذي، ج ٤، ص ١٥٥، ح ٢٨٢٨؛ المصنّف، ج ٨، ص ٣١٧، ح ١٦٠ (وفي الثلاثة الأخيرة: «المؤمن» بدل «حكيم»). وفي الكافي، ج ٨، ص ١٦٧، ح ١٨٦ عن الإمام الصادق عليه السلام وعوالي اللثالي، ج ٤، ص ٨١، ح ٨٢ مرسلأ عن الرُّسول عليه السلام: «الحكمة ضالَّة المؤمن»؛ وفي تحف العقول، ص ٥٠٢ عن الإمام علي عليه السلام (وفيه أيضاً: «المؤمن» بدل «حكيم»).

٣. في المخطوطة: «فضلتَ عند يوجدها»، والمناسب ما أثبت.

٤. راجع: شرح الرضوي على الكافية، ص ٢٤.

وعن مكحول: سمع ابنُ جَرِيحٍ كلمةَ حكمةٍ، فقال: «ضالّتي وربّ الكعبة»<sup>١</sup>.  
وفي رواية: «الحكمة ضالّة المؤمن؛ حيث وجدها فَيَدّها،<sup>٢</sup> ثم ابغى<sup>٣</sup> إليها ضالّة أخرى».

#### ٤٠. البرُّ حُسْنُ الخُلُقِ<sup>٤</sup>.

يقول: إن شئت أن تكون باراً جامعاً للخير كلّه فكن<sup>٥</sup> حَسَنَ الخُلُقِ؛ فإنّ البارَّ هو الذي حَسَنَ خلقه مع الخلق وبيّره مع الحقِّ. وقيل: معناه: إذا لم تصل يدك إلى الإحسان والمبرّة بالغير فخالقه بخُلُقٍ حسن، وإذا كانت شيمتك مع الناس حسنة فكأنما بررتهم ووصلتهم. و«البرّ» والمبرّة: الصّلة والإحسان، ورجلٌ بارٌّ وبَرٌّ بوالديه، إذا كان حَسَنَ الخدمة لهما، وحجّ مبرور، أي مقبول، وبرٌّ في يمينه صدقٌ فيها ولم يحنث، والخُلُق: الطيّبة.

#### ٤١. الشَّبَابُ شُعْبَةٌ مِنَ الجُنُونِ<sup>٦</sup>.

معناه: إذا كنت شاباً فإياك أن تكون طليق العنان؛ فإنّ الشباب طائفة من الجنون، والمجنون ينبغي أن يكون مقيّداً حتّى لا يعث، وإنّما قال ذلك [١] أنّ الأغلب في حال الشباب أنّه لا يركب أمراً يُستحسن في المقال والفعال، بل ينسب ذلك إلى الجنون والمُجُون.

وقيل: معناه: إذا كان لك ولد شابٌّ فاحفظه وكن قائداً بلجام القهر له إلى الطاعة،

١. لم نعر عليه في مظانّه.

٢. الكافي، ج ٨، ص ١٦٧، ح ١٨٦؛ عوالي اللئالي، ج ٤، ص ٨١، ح ٨٢؛ غرر الحكم، ص ٥٨، ح ٦١٣ (وفي كلّها إلى قوله: «قيدها» ومع اختلاف يسير).

٣. في المخطوطة: «انقي»، والعناسب ما أثبت.

٤. مسند الشهاب، ج ١، ص ٦٦، ح ٥٣ و ٥٤؛ مسند أحمد، ج ٤، ص ١٨٢؛ سنن الدارمي، ج ٢، ص ٣٢٢؛ صحيح مسلم، ج ٨، ص ٧.

٥. في المخطوطة: «وكن» وهو تصحيف.

٦. مسند الشهاب، ج ١، ص ٦٦، ح ٥٥؛ المصنّف، ج ٨، ص ١٦٣؛ تاريخ مدينة دمشق، ج ٣٣، ص ١٨٠؛ نصب الرّاية للزّليعي، ج ٢، ص ٤٥؛ الجامع الصغير، ج ١، ص ٢٤٥، ح ١٦٠٩؛ الفقيه، ج ٤، ص ٣٧٧، ح ٥٧٧٤؛ تفسير القمّي، ج ١، ص ٢٩٠؛ المجازات النبوية، ص ٢٠٣، ح ١٥٩؛ الاختصاص، ص ٣٤٣.

ودافعاً إِيَّاهُ بزمام التسخير عن المعصية؛ فَإِنَّ الشَّابَّ الغِرَّ الذي لم يجرِّبِ الأمور ولم يُخْنِكِه التجارب يكون في الأغلب سادراً في جماعة، متسكِّعاً في علوانه، لا يتعظ بمواعظ العقل، ولا يتأدَّب بِآداب الشرع طوعاً ورجبةً إِلَّا مَنْ عَصَمَهُ اللهُ، فهو كالمجنون وإن كان عاقلاً؛ إذ لا يعمل عقله ولا يعمل به فكأنه ليس له عقل. يقال: شَبَّ الصَّبِيُّ شباباً، إذا ترعرع، فهو شابٌّ<sup>٢</sup>. و«الجنون» مصدر جُنَّ الرَّجُلُ فهو مجنون، إذا كان مغلوباً على عقله. كأنه قال: الشباب جزءٌ من الجنون وطرفٌ منه. و«من» للتبيين، و«الشعبة» عُصْنٌ من أغصان الشجر ثم استعمل في كلِّ جزء من غيرها.

#### ٤٢. النِّسَاءُ حَبَائِلُ الشَّيْطَانِ ٣.

يقول: إِيَّاكَ والنساء الصالحات،<sup>٤</sup> وكن على حذر من الصالحات؛ فَإِنَّ الشيطان إذا أراد أن يصيد رجلاً من الصلحاء جعل واحدةً منهنَّ شبكةً وأحبولةً فينصبها ويصطاده بها. وقال ﷺ: «النساء شرُّ كلهنَّ، وشرُّ ما فيهنَّ قلة الاستغناء عنهنَّ»<sup>٥</sup>. وقال أمير المؤمنين: «لا تطيعوا النساء على حالٍ، ولا تأمنوهنَّ على مالٍ، إن تُركن وما يردن أوردن المهالك، وأذللن<sup>٦</sup> الممالك، لا دين لهنَّ عند لذتهنَّ، ولا وَرَعٌ لهنَّ عند شهوتهنَّ، ينسين الخير،

١. قال ابن الأثير: وفي حديث عليٍّ ﷺ: «نفر مستكبراً وضبط سادراً» أي لاهياً. النهاية، ج ٢، ص ٣٥٤ (سدر).

٢. أنظر: لسان العرب، ج ١، ص ٤٨٣؛ مجمع البحرين، ج ٢، ص ٨٥ (شيب).

٣. مسند الشهاب، ج ١، ص ٦٦، ح ٥٥؛ المصنّف، ج ٨، ص ١٦٢؛ تاريخ مدينة دمشق، ج ٣٣، ص ١٨١؛ نصب الرابسة، ج ٢، ص ٤٥. المجازات النبوية، ص ٢٠٢، ح ١٥٨؛ وص ٣٧٣، ح ٢٨٨؛ كنز الفوائد، ص ٩٧؛ بحار الأنوار، ج ١٠٠، ص ٢٤٩، ح ٣٨ (وفي الكلِّ: - وأُمُّ الخيآث).

٤. كذا في المخطوطة. ولعل مراده: «الطالحات».

٥. الكامل لابن عدي، ج ٣، ص ٣٩٤؛ الجمل، ص ١٥٩؛ الطبقات لابن سعد، ج ٣، ص ٤٠؛ فتح الباري، ج ٩، ص ١١٨.

٦. في المخطوطة: «أذلن». وليس هذه الفقرة في المصادر.

ويحفظن الشرّ، يتهافتن بالبهتان، ويتمادين للطغيان، ويتصدّين للشيطان»<sup>١</sup>.  
 و«الجبائل»: جمع حباله، وهي شبكة الطّباء والرّعايا عند العرب، يعني أنّهن آله من آلات الشيطان وشبكة من شبكاته، وإنّما ذكر بلفظ الجبائل إشارةً إلى أنّ الخبيثات من النساء يُشبّهن بالطّباء.  
 قال أبو عبيد: جعل الحباله [التي] تنصب للصيد مثلاً للنساء مع الشيطان، وأراد أنّه يلعب بهنّ كيف يشاء ويجعلهنّ سبباً لكلّ فسادٍ، جعلهنّ من أقوى ما يصيد به الشيطان الرجال، فهنّ له كالجبال المبتوثة، ولاهنّ مظانّ الشهوات.

### ٤٣. الخمرُ جماعُ الإثمِ وأُمُّ الخبائثِ. ٢

يقول: لا تشربوا الخمر؛ فإنّها تستر العقل، و«جماع الإثم» حيث لا عقل يردع، وهي مرجع كلّ خصلةٍ قبيحةٍ وخُطيةٍ خبيثةٍ وأُمّها؛ لأنّها سبب لتوالد المعاصي وركوب الفواحش؛ [أ]لا ترى أنّ المرء إذا ارتكب معصيةً قريباً اقتصر عليها ولم يتجاوز إلى غيرها سوى شرب الخمر؛ فإنّه إذا شربها سكر وزال عقله، وارتكب كلّ عزيمة، وأتى بكلّ كبيرةٍ ولا يستحيي؟!

وقال ﷺ: «جعل الشرُّ كلّه في بيت، وجعل مفتاحه [شرب] الخمر»<sup>٣</sup>.

وسمّي «الخمر» خمرًا لمخامرتها العقول، أي مخالطتها وسترها عليها، والخمار: ما يأخذ الشارب من أذى الخمر من الصّداع والدُّوار، و«الجماع» هاهنا: الجمع، وفي غير هذا الموضع بمعنى المفاعلة. و«الإثم»: الوالدة؛ لأنّ مرجع الولد إليها

١. الفقيه، ج ٣، ص ٥٥٤، ح ٤٩٠٠؛ علل الشرائع، ج ٢، ص ٥١٢، ح ١؛ روضة الواعظين، ج ٢، ص ٣٨٠ (مع اختلاف يسير في كلّها).

٢. مسند الشهاب، ج ١، ص ٦٨، ح ٥٦ و ٥٧؛ المصنّف، ج ٨، ص ١٦٢؛ سنن الدارقطني، ج ٤، ص ١٦١، ح ٤٥٦٥؛ نصب الرّاية، ج ٢، ص ٤٥؛ تفسير القمي، ج ١، ص ٢٩٠؛ جامع الأخبار، ص ١٥١؛ بحار الأنوار، ج ٢٢، ص ٤٠؛ و ج ٢٣، ص ٦٦١ (وفي كلّ المصادر إلّا مسند الشهاب: -«وأُمُّ الخبائث»).

٣. جامع الأخبار، ص ١٤٩؛ بحار الأنوار، ج ٨٠، ص ١٤٨؛ مستدرک الوسائل، ج ١٧، ص ٥٤، ح ٢٠٧٢٤.

٤. أنظر: العين، ج ٤، ص ٢٦٣؛ لسان العرب، ج ٤، ص ٢٥٧ (خمر).



ومفرغه نحوها.

وَأَمَّ الْقَرْيَ: مَكَّةَ؛ لِأَنَّهَا أَصْلُ الْأَرْضِ، وَأَصْلُ الْكَلِمَةِ مِنَ الْأَمِّ وَهُوَ الْقَصْدُ، وَ«الْخَبَائِثُ» جَمْعُ خَبِيثَةٍ، وَإِنَّمَا سَمَّاهَا أُمَّ الْخَبَائِثِ اسْتِعَارَةً عَلَى تَغْلِيظِ التَّهْيِ عَنْ شَرِبِهَا؛ فَالْأَمُّ جَامِعَةٌ لِأَوْلَادِهَا. وَالْفَائِدَةُ فِي تَقْدِيمِهَا عَلَى جَمِيعِ الْمَعَاصِي أَنَّ الْأَغْلَبَ فِي شَرِبِهَا أَنْ يَكُونَ طَرِيقاً إِلَى ارْتِكَابِ الْكِبَائِرِ، فَالسُّكْرُ يَحْمِلُ صَاحِبَهُ عَلَى الْقَذْفِ وَالْإِفْتِرَاءِ وَإِرَاقَةِ الدَّمَاءِ وَاسْتِحْلَالِ الْأَمْوَالِ.

وَرَوَى أَنَّ مَلِكاً دَعَا زَاهِداً إِلَى وَطَنِ امْرَأَةٍ حَسَنَاءَ وَغُلَامٍ وَقَتَلَ طِفْلاً، أَوْ إِلَى شَرَبِ الْخَمْرِ، وَقَالَ: إِنْ لَمْ تَفْعَلْ وَاحِداً قَتَلْتُكَ؛ فَاسْتَهَانَ أَمْرَ الْخَمْرِ، وَقَالَ: «أَشْرَبِ الْخَمْرَ» فَسَقَوْهُ، فَلَمَّا سَكَرَ قَتَلَ الصَّبِيَّ، وَأَتَى الْغُلَامَ، وَوَقَعَ عَلَيْهَا، فَجَمَعَ بَيْنَ الْكِبَائِرِ كُلِّهَا لِفَسَادِ الْعَقْلِ، وَلَوْ اخْتَارَ غَيْرَ الْخَمْرِ لِمَا فَعَلَ إِلَّا وَاحِدَةً.

و«الْإِثْمُ»: الذَّنْبُ الْعَظِيمُ، وَيَسْمَى الْخَمْرُ إِثْماً.

#### ٤٤. الْغُلُولُ مِنْ جَمْرِ جَهَنَّمَ<sup>١</sup>

يقول: لا تخونوا المسلمين في شيء من الأشياء؛ فَإِنَّ مِنْ خَانَ أَحْداً بِاقْتِطَاعِ مَالٍ لَهُ فَكَأَنَّمَا يَجْرُ [إِلَى] نَفْسِهِ جَمْرَةً مِنْ جَمْرَاتِ نَارِ اللَّهِ، وَقَالَ: الْخَبْرُ مَخْصُوصٌ بِمَنْ خَانَ فِي الْغَنِيمَةِ وَأَخْفَاهَا وَلَا يُرَدُّهَا إِلَى الْقِسْمِ، مَعْنَاهُ: مَنْ خَانَ فِي مَالِ الْغَنِيمَةِ اسْتَحَقَّ نَارَ جَهَنَّمَ، وَإِنَّمَا سَمِّيَتْ غُلُولاً لِأَنَّ الْأَيْدِيَّ مَغْلُولَةَ مِنْهَا، أَيَّ مَمْنُوعَةَ، وَ«الْغُلُولُ»: الْخِيَانَةُ، يُقَالُ: غَلَّ الرَّجُلُ، إِذَا خَانَ، وَمِنْهُ قَوْلُهُ: «وَمَا كَانَ لِئَنبِيٍّ أَنْ يَغْلُ»<sup>٢</sup> وَقَرِيءُ يُغْلُ، أَيَّ يَخَانَ. وَ«الْجَمْرُ»: الْقِطْعَةُ مِنَ النَّارِ غَيْرِ الْمَلْتَهَبَةِ، وَ«جَهَنَّمَ» اسْمٌ لِلنَّارِ عَلَّمَ أَعْنِي النَّارَ الْمَعْدَةَ لِلْكَفَّارِ، وَقِيلَ: هُوَ اسْمُ دَرَكَةٍ مِنْ دَرَكَاتِهِ.

١. مسند الشهاب، ج ١، ص ٦٦، ح ٥٥؛ المصنف، ج ٨، ص ١٦٢؛ شرح السير الكبير للسرخسي، ج ١، ص ٤٤، ح ٣٥؛ إنباع الأسماع، ج ٢، ص ٥٩. تفسير القمي، ج ١، ص ٢٩١؛ الاختصاص، ص ٣٤٣؛ كنز الفوائد، ص ٩٧.

وروي: أن صحابياً مات في غزوة خيبر فقال ﷺ: صلوا على صاحبكم. فقال [رجل]²: يا رسول الله، لا تصلي عليه؟! قال: لا، لأنه غل من الغنيمة، ففتشوا رحله فوجدوا فيه حرزاً ليهودي ما كان يساوي درهمين وأصاب سهمٌ رجلاً فمات، فقال رسول الله: هو في النار، فظنروا فإذا عليه كساء قد غلّه.³ وقال ﷺ: «إياكم والغلول، فإن الغلول خزي على صاحبه [يوم القيامة]، فأذوا الخيط والمخيط».⁴

#### ٤٥. النِّياحةُ مِنْ عَمَلِ الجَاهِلِيَّةِ⁵

يقول: لا تتركوا نساءكم يتناوحن عند وفاة أحدٍ ويرجعن الكلمات المنظومة تشبه الشعر؛ فإن ذلك من أعمال الجاهلية، وليس من سيرة المسلمين، وكان أهل زمان الجهل يتوحدون على موتاهم وقتلاهم لا يزورون بعثاً ولا نشوراً، والمسلمون إذا كانوا آمنوا بالقيامة من حقهم أن يصطبروا.

وقال ﷺ: «يُحشر النوائح يوم القيامة يُنبحن كما تنبح الكلاب،⁶ وتخرج النائحة من قبرها شعثاء غبراء واضعةٌ يدها على رأسها تقول: واويلاه! وملكٌ يقول: آمين. ولعن رسول الله النائحة والمستمعة»⁷. والفعالة من أبنية الصنّاعة كالنّساجة والخياطة، والفعالة - بالفتح - المصدر كالسّماحة والظّرافة، كأنه قال: من يصنع بهذه الصنعة التي هي النياحة لم يكن على سنتي.

١. في المخطوطة: «أصحابنا»، والمناسب ما أثبت.

٢. أضيفت لاقتضاء الضرورة.

٣. راجع: كشاف القناع، ج ٢، ص ١٤٥: دلائل النبوة، ج ٤، ص ٢٥٥: نيل الأوطار، ج ٤، ص ٨٤.

٤. مسند أحمد، ج ٥، ص ٣٣٠: تهذيب الكمال، ج ٩، ص ١٤٧: فتح الباري، ج ٦، ص ١٥ (مع اختلاف).

٥. مسند الشهاب، ج ١، ص ٦٦، ج ٥٥: سنن ابن ماجه، ج ١، ص ٥٠٤. ح ١٥٨١: تاريخ مدينة دمشق، ج ٥١.

٦. ص ٢٤٠. ح ٦٠٥٨: البداية والنهاية، ج ٥، ص ١٨: الجامع الصغير، ج ١، ص ٢٤٥، ح ١٦٠٩. الفقيه، ج ٤، ص ٣٧٦. ح ٥٧٦٩: تفسير القتي، ج ١، ص ٢٩٠: الاختصاص، ص ٣٤٣: كنز الفوائد، ص ٩٧.

٧. الجامع الصغير، ج ١، ص ٤٩٩، ح ٣٢٤٣: كنز العمال، ج ١٥، ص ٦٠٨، ح ٤٢٤١٦: فيض القدير، ج ٣، ص ٣٠٢ (مع اختلاف يسير في الجمع).

٧. راجع: الفقيه، ج ٤، ص ٣، ح ٤٩٦٨: الأمالي للصدوق، ص ٤٢٢، ح ١: مجموعة وزام، ج ٢، ص ٢٥٦.

و«الجاهلية»: زمان الفترة قبل الإسلام، أي الأيَّام الجاهلية والسَّنون والأزمنة المنسوبة إلى الجهل، وهي في العرف عبارة عما كان قبل مبعث النبي ﷺ. و التَّوْح: اجتماع النساء [للحزن] وأصله من التقابل،<sup>١</sup> وإنما حُرِّم ذلك لِمَا فيه من منع الصبر وعِظَم الإثم.

#### ٤٦. الحُمَّى رَائِدُ الْمَوْتِ ٢.

يقول: الحُمَّى مقدّمة الموت وطليعته - لشدة أمرها - ورسوله الذي يَرْتاد له، فإذا حُمَّ أحدكم فليوصِّ، فالحُمَّى رسول الموت، ونموذج من شدائده، وإنَّها تُنذِر وتؤذِن بالموت، فمن أتته الحُمَّى ينبغي أن يتوب وينظر في أمور نفسه فيما بينه وبين الله وما بينه وبين الناس؛ فإنَّه لا يأمن أن لا يمهَل، فهو من باب الوعظ والوصيَّة بإعداد الأهبة لسفر القيامة؛ فإنَّ من مات فقد قامت قيامته. و«الرائد»: مقدّم القوم إلى الماء والكلاء، من: راد يروُد، إذا جاء وذهب.

#### ٤٧. الحُمَّى مِنْ فَيَحِ جَهَنَّمَ ٣.

يقول: الحُمَّى من روائح جهنم، وله معنيان: أحدهما: الإخبار عن شدة حرارتها وإنذارها صاحبها من حرارة جهنم، والثاني: مَنْ أخذته فكأنما أصابه بعض عذاب النار؛ فإنَّ الحُمَّى نارٌ تجيء من القلب وتُحرق البدن، قال الله تعالى في صفة جهنم: ﴿نَارُ اللَّهِ الْمُوقَدَةُ \* الَّتِي تَطَّلَعُ عَلَى الْأُفُقِ الْأَيْمَنِ﴾<sup>٤</sup>.

و«الحُمَّى»: فعلى، مِنْ حُمِّ الشَّيْءِ، إذا قُدِّرَ، أو مِنْ حَمِيِّ الشَّيْءِ، إذا حَمِيَ

١. أنظر: العين، ج ٣، ص ٣٠٥؛ لسان العرب، ج ٢، ص ٦٢٧ (نوح).

٢. مسند الشهاب، ج ١، ص ٦٩، ح ٥٨ و ٥٩؛ فتح الباري، ج ١٠، ص ١٤٩؛ الجامع الصغير، ج ١، ص ٥٩٣، ح ٣٨٤٤ و ٣٨٤٥؛ كز العمال، ج ٣، ص ٣١٩، ح ٦٧٤٣ و ٦٧٤٤. الكافي، ج ٣، ص ١١١، ح ٣، ص ١١٢، ح ٧؛ التمهيد، ص ٤٣، ح ٤٩؛ الخصال، ص ٦٢٠؛ ثواب الأعمال، ص ١٩٢.

٣. مسند الشهاب، ج ١، ص ٧٠، ح ٦٠ و ٦١؛ مسند أحمد، ج ١، ص ٩١. تفسير مجمع البيان، ج ٦، ص ٤٤٣؛

تفسير نور الثقلين، ج ٣، ص ٣٥٤، ح ١٣٦؛ الأصول الستة عشر، ص ١٥٠؛ بحار الأنوار، ج ٨، ص ٢٥٠.

واحترق،<sup>١</sup> وفعلتُ تأنيثُ أفعال التفضيل كالأحسن والحسنى والأعلى والعليا، وهو في العرف لما ينتاب من العلة في كلّ يوم أو يومين.

«والفَيْح»: من قولهم: فاحت الرائحة تفوح، إذا علت وظهرت، خرج هذا الكلام مخرج التقريب، أي كأنه نار جهنم في الحرّ، والفَيْح: انتشار الحرّ وسُطوعه.<sup>٢</sup>

#### ٤٨. الْحَمَى حَطُّ كُلِّ مُؤْمِنٍ مِنَ النَّارِ.<sup>٣</sup>

يُشير بهذا إلى أنّ ألم الحمى وشدائدها وحرارتها تصير كقارة لصاحبها المؤمن، فكأنّ الله يكرّم بها من خطاياها، يعني أنّ المؤمن إذا حمّ وكان مستحقاً للعقاب جعل الله ذلك نصيبه من النار.

وعن مجاهد في قوله: «وَإِنْ مَنَكُمُ إِلَّا وَارِدُهَا»<sup>٤</sup> قال: «من حمّ من المسلمين فقد وردها، وهو حَطُّ المؤمن من النار»<sup>٥</sup>، والحمى في الدنيا هي الورد في الآخرة، وهذا محمول على تخفيف الشدة لصاحبها في المآب وزيادة الفضل عليه بسببها والثواب.

والخبر الأوّل قريب من هذا في أحد المعنيين، ولما فُتح خير أقبال الناس على الفواكه فأخذهم الحمى فشكوا ذلك إلى النبي ﷺ فقال: «يا أيّها الناس، إنّ الحمى راند الموت، وسيجن الله في أرضه، وقطعة من النار»<sup>٦</sup>.

١. أنظر: العين، ج ٣، ص ٣١٢؛ لسان العرب، ج ١٤، ص ١٩٨ (حمو).

٢. أنظر: العين، ج ٣، ص ٢٥٦ (قوح)؛ لسان العرب، ج ٢، ص ٥٦٨ (قبح).

٣. مسند الشهاب، ج ١، ص ٧١، ح ٦٢: تخريج الأحاديث والآثار للزليعي، ج ٢، ص ٣٣٤ و ٣٣٥: الجامع الصغير، ج ١، ص ٥٩٣، ح ٣٨٤٦ و ٣٨٤٨؛ كزالمعال، ج ٣، ص ٣١٩، ح ٦٧٤٥.

الكافي، ج ٣، ص ١١٢، ح ٧: نواب الأعمال، ص ١٩٢؛ مكارم الأخلاق، ص ٣٥٧؛ الدعوات، ص ١٧١، ح ٤٧٧ (مع اختلاف يسير في الأربعة الأخيرة).

٤. مريم (١٩): ٧١.

٥. راجع: تفسير مجاهد، ج ١، ص ٢٨٩؛ تفسير الثعلبي، ج ٦، ص ٢٢٨؛ تفسير البغوي، ج ٣، ص ٢٠٥؛

بحار الأنوار، ج ٨، ص ٢٥٠؛ و ج ٦٣، ص ١٠٦.

٦. الكافي، ج ٣، ص ١١٢، ح ٧: نواب الأعمال، ص ١٩٢؛ عدة الداعي، ص ١٢٦ (مع اختلاف يسير في كلّها).

ولمَّا بُعث رسول الله قالوا لبعض المتطهِّين: إنَّ رجلاً في الحجاز يدَّعي النبوة. فقال: وهل يحفظون شيئاً من كلامه؟ قالوا: نعم، سمعناه يقول: «حَمَى لَيْلَةَ كَفَّارَةَ سَنَةٍ»<sup>٢</sup>. قال: أشهد أَنه نبيٌّ؛ فَإِنَّا نقرأ في كتبنا أَن حَمَى يومٍ تذهب بقوَّة سَنَةٍ، فليس هذا باتِّفاق إِنما هو بوحى من الله. وصار هذا سبباً لإسلامه.

وشكا رجل إلى النبي ﷺ الحَمَى فقال: «اغتسل ثلاثة أَيَّام قبل طلوع الشمس، وقل: اذهبي يا أُمَّ مِلْدَم، فَإِن لم تذهب فاغتسل سبعا»<sup>٣</sup>.

وقال ﷺ: «من حُمَّ ثلاث ساعات فصبر فيها شاكرًا لله حامدًا له، باهى الله به ملائكته، وقال: يا ملائكتي، أنظروا إلى عبدي صبر على بلاي! اكتبوا له براءة من النار. وكتب<sup>٤</sup> له: بسم الله الرحمن الرحيم، هذا كتاب من الله العزيز الحكيم لفلان بن فلان، أدخلوه جَنَّةً عاليةً فُطِّفها دانية»<sup>٥</sup>.

#### ٤٩. الْقَنَاعَةُ مَالٌ لَا يَنْفَدُ<sup>٦</sup>.

يقول: من أراد أن يعيش غنيًّا طول عمره، فليجعل القناعة في معيشة دأبه وعلاته<sup>٧</sup>؛ فَإِنَّه إذا فعل ذلك لم يباشر الفقر والقلة، و«القناعة»: الرِّضا - ما تيسر له - من الرزق والحظ. وإِنما قيل: «هي مال لا ينفد» لأنَّ مرجعها إلى النفي وهو ترك

١. كذا في المخطوطة، والأنسب: «تحفظون».

٢. التمهيص، ص ٤٢، ح ٤٥؛ علل الشرائع، ج ١، ص ٢٩٧، ح ١؛ نواب الأعمال، ص ١٩٢.

٣. رواه ابن عبد البر في: الإبتذكار، ج ٨، ص ٤١٩؛ والتنهيد، ج ٢٢، ص ٢٢٨ مع تلخيص.

٤. كذا في المخطوطة وفي المصادر «فيكتب».

٥. رواه العلامة المجلسي في بحار الأنوار، ج ٥٩، ص ١٠٥ مرسلًا عن الرسول ﷺ مع اختلاف في الألفاظ.

وراجع أيضاً: المعجم الأوسط، ج ٣، ص ٢٢٤؛ المعجم الكبير، ج ٦، ص ٢٧٢؛ كتر العمال، ج ١٤، ص ٤٨٢.

ح ٣٩٣٥٣.

٦. مسند الشهاب، ج ١، ص ٧٢، ح ٦٣؛ الكامل لابن عدى، ج ٤، ص ١٩١؛ مجمع الزوائد، ج ١٠، ص ٢٥٦؛

المعجم الأوسط، ج ٧، ص ٨٤؛ كتر العمال، ج ٣، ص ٣٨٩، ح ٧٠٨٠. نهج البلاغة، ج ٤، ص ١٤، الحكمة ٥٧.

و ص ١٠٩، الحكمة ٤٧٥؛ تحف العقول، ص ١٠٠؛ خصائص الأئمة، ص ١٢٥؛ روضة الواعظين، ص ٤٥٤.

٧. كذا في المخطوطة.

الحرص والطلب، وما يرجع إلى النفي لا نهاية له، ومن استغنى بالله لم يحتج إلى خلقه ويحتاج إليه الناس. وقيل: القناعة: المعرفة بالقسمة والرضا بها.

### ٥٠. الأمانةُ تجرُّ الرُّزقَ، والخيانةُ تجرُّ الفقرَ<sup>١</sup>.

وقد ذكرنا بعد الخطبة أن هذه الكلمات النبوية أكثرها متضمنة للأوامر والنواهي، يقول: لا تخونوا المسلمين، واستعملوا الأمانة معهم؛ فإنها أصل البركة، والبركة يستجلب الرزق، و [يدفع] شؤم الفقر في الدنيا والخزي في العقبى، والثبات على الأمانة يفتح أبواب الرزق، وهذا أمرٌ من جهة الطبيعة والتجربة ظاهر؛ وهو أن الرجل إذا كان أميناً مأمون الجانب من الخيانة، ازدحم الناس عليه، وفشا ذكره بين الناس بالأمانة، وكثر معاملوه، فكان أمانته سبباً لرزقه؛ وإذا كان خائناً وعُرف بالخيانة، نَفَرَ الناس عنه واجتنبوا<sup>٢</sup> معاملته، [ف] كان ذلك سبباً لحرمانه وقُتْره، والمعنيان يحتملها عموم اللفظ وظاهره.

### ٥١. الصُّبْحَةُ تَمْنَعُ الرُّزُقَ<sup>٣</sup>.

يقول: لا تناموا بعد صلاة الصبح؛ فإنَّ النوم في هذا الوقت يَمْنَعُ الرزق، ويوجب حرمان البركة فيه. وروي في الأخبار كراهة النوم من طلوع الفجر إلى طلوع الشمس<sup>٤</sup>؛ فإنه وقتُ قسمة الأرزاق، فمن كان مشغلاً في ذلك الوقت بالصلاة وذكر الله وقرآءة القرآن وَسَعَ اللهُ عليه رزقه، ومن نام في ذلك الوقت فإنما كان ذلك سبباً لحرمانه وكأنه مانع للرزق.

وعن ابن عباس أنه رأى بعض أولاده نائماً نومة الغداة، فقال: «قم، لا أنام الله

١. مسند الشهاب، ج ١، ص ٧٢، ح ٦٤؛ كنز العمال، ج ٣، ص ٦١، ح ٥٤٩٩. تحف المقول، ص ٢٢١؛

بحار الأنوار، ج ٧٥، ص ١١٤، ح ٦؛ وج ٧٨، ص ٦٠، ح ١٣٨.

٢. في المخطوطة: «اجتنبوه» والمناسب ما أثبت.

٣. مسند الشهاب، ج ١، ص ٧٣، ح ٦٥؛ مسند أحمد، ج ١، ص ٧٣؛ الجامع الصغير، ج ١، ص ٣١٢، ح ٢٠٤٠، و

ج ٢، ص ١١٣، ح ٥١٢٩، الرواشح السماوية، ص ٢٨٥.

٤. راجع: وسائل الشيعة، ج ٦، ص ٤٩٦.

عينك! أما علمت أن نوم النهار ثلاثة: خُلِقَ وَخُرِقَ وَحُمِقَ؟! فالخُلُقُ: نوم الهاجرة،<sup>١</sup> وهو نوم رسول الله، وهو عادته وخُلِقَه، والخُرُقُ: نومة الضحى، والحمق: نومة العصر تورث الحبل<sup>٢</sup>، و«الصَّبْحَة» بالضم: الاسم وهو نوم الغداة، وبالفتح: الفعلة الواحدة، وقيل: نومة الغداة مَنخَرَة مَجفَرَة مَجفَرَة؛ يُنتن الفم، ويقطع الباه، ويكيس الطبيعة.

وقيل: المراد بالصَّبْحَة النوم بعد ارتفاع النهار؛ لأنَّه وقت المعاملة وطلب الرزق بالكسب، فمن نام بالضحى حُرِم الرزق.

### ٥٢. الزَّانَا يُورِثُ الْفَقْرَ. ٣.

يُحدِّد عن هذا الفعل القبيح بعقوبة عاجلة في الدُّنيا، بَلْه<sup>٤</sup> ما أوعد الله عليه من العقاب يقول: لا تزنوا تفتقروا. وقال النبي ﷺ: «للزاني ستُّ خصال؛ ثلاث في الدُّنيا وثلاث في الآخرة؛ فأما التي في الدُّنيا: فالفقر، وذهاب ماء الوجه في الناس، وقصر العمر؛ فأما التي في الآخرة: فسخط الربِّ، وسوء الحساب، والدخول في النار»<sup>٥</sup>.

و«الزنا» مقصوراً مصدر زني، وبالمَدَّ مصدر زاني. والزنا في اللغة الارتفاع، لأنَّ الزاني يعلو من يفعل به<sup>٦</sup>. وفي الشرع عبارة عن موقعة الرجل مَنْ لا يحلُّ [له] من النساء و«أورثه كذا» إذا خَلَفَه ميراثاً له، وورثه إذا أخذ ميراثه، ثمَّ يستعمل في كلِّ

- 
١. الهاجرة - جمعه هاجرات وهاجر: مؤنث هاجر: نصف النهار في القيط أو من عند زوال الشمس إلى العصر؛ لأنَّ الناس يستكثون في بيوتهم كأنهم قد تهاجروا، وشدة الحرِّ. القاموس المحيط، ج ١، ص ٦٨٦ (هجر).
  ٢. راجع: الطبَّ النبوي لابن الجوزي، ص ١٨٨؛ كشف الخفاء للعجلوني، ج ٢، ص ٢٠.
  ٣. مستند الشهاب، ج ١، ص ٧٣، ح ٦٦؛ الكامل لابن عدي، ج ٦، ص ٤٣٢؛ الجامع الصغير، ج ٢، ص ٣٤، ح ٤٥٩١؛ العهود المحمدية، ص ٨٠؛ كتر المال، ج ٥، ص ٣١٣، ح ١٢٩٨٩. الكافي، ج ٥، ص ٥٤١، ح ٣؛ الفقيه، ج ٤، ص ٢٠، ح ٤٩٧٨؛ روضة الواعظين، ص ٤٥٥؛ مشكاة الأنوار، ص ٢٢٩.
  ٤. بَلْه: من أسماء الأفعال بمعنى دَع واترك، تقول: بَلْه زيداً. النهاية، ج ١، ص ١٥٥ (بله).
  ٥. الكافي، ج ٥، ص ٥٤١، ح ٣؛ الفقيه، ج ٣، ص ٥٧٣، ح ٤٩٦٠؛ الخصال، ج ١، ص ٣٢١، ح ٤ (مع اختلاف يسير).
  ٦. أنظر: لسان العرب، ج ١٤، ص ٣٥٩ و ٣٦٠ (زنو): مجمع البحرين، ج ١، ص ٢٠٧ و ٢٠٨ (زني).

شيء يُعقِب شيئاً خيراً أو شراً. يقال: أورثه أكلُ الطينِ صفرة اللون، وأورثه صلاةُ الليلِ حُسنَ الوجه. و «الفقر»: الحاجة، وهو فعلٌ بمعنى مفعول كأنه مكسور، فقار الظَّهر، يقال: فقَّرَه، إذا ضرب فقَّاره وأصابه.

### ٥٣. زَنَا الْعُيُونِ النَّظْرُ<sup>١</sup>.

معنى الخبر: الوعظ والتحذير عن النظر إلى ما ليس للإنسان النظر إليه من النساء يقول: لا تنظروا إلى المحرّمات من النساء؛ فَإِنَّ الْعُيُونَ إِذَا نَظَرَتْ إِلَيْهِنَّ يِعَاقِبُ صَاحِبُهَا عَقُوبَةَ الزَّانَةِ، وصار ذلك النظر منزلة الزنا؛ لَأَنَّهُ يَكُونُ فِي الْأَكْثَرِ سَبَبَ الزَّانَا، وَإِذَا عَوَّقَ كَانَ اسْتِحْقَاقًا لَا إِجَابًا وَحَكْمًا، فزنا العين مجاز في الكلام؛ لَأَنَّهُ لَفْظٌ مُسْتَعْمَلٌ فِي غَيْرِ مَا وَضَعَ لَهُ مِنْ لُغَةٍ وَعَرَفَ وَشَرَعَ، إِلَّا أَنَّهُ ﷺ جَعَلَهَا زَانِيَةً إِلَى مَا لَا يَحِلُّ لَهَا النَّظَرُ إِلَيْهِ. وَقَالَ ﷺ: «إِنَّا كَمْ وَالنَّظْرَةُ؛ فَإِنَّهَا تَزْرَعُ فِي الْقَلْبِ الشَّهْوَةَ، وَكُفَى بِصَاحِبِهَا فِتْنَةً<sup>٢</sup>».

### ٥٤. الْعَمَائِمُ تِيْجَانُ الْعَرَبِ<sup>٣</sup>.

له معنيان:

أحدهما: أَنَّ الْعَمَائِمَ تِيْجَانُ مَنْ أَسْلَمَ مِنَ الْعَرَبِ وَمِنْ سَائِرِ النَّاسِ، وَلَمْ يُرِدْ بِهِ الْعَرَبُ خَاصَّةً؛ لِأَنَّ تِيْجَانَ الْمَلَائِكَةِ هِيَ الْعَمَائِمُ، وَمَنْ عَمَّمْ فِي الدُّنْيَا مِنَ الْمُسْلِمِينَ فَهُوَ شَبِيهٌ بِالْمَلَائِكَةِ.

ويروى خبرٌ في سبب هذا الحديث، وأصله لا يحتاج إلى البيان والتأويل مع

١. مسند الشهاب، ج ١، ص ٧٤، ح ٦٧: الأحاد والمناني، ج ٢، ص ٢٧٠، ح ١٠٢٥: الاستيعاب لابن عبد البر، ج ٣، ص ١٠٨٧، ح ١٨٤٥: كنز العمال، ج ٥، ص ٢٢٦، ح ١٣٠٥٥ (وفي الثلاثة الأخيرة: «العين» بدل «العيون»): الفتوحات المكيّة، ج ٤، ص ٤٧٤.

٢. المحاسن، ج ١، ص ١٠٩: تحف العقول، ص ٣٠٥ و ٥٠٢: الأمالي للمفيد، ص ٢٠٨، ح ٤٣.

٣. مسند الشهاب، ج ١، ص ٧٥، ح ٦٨: فتح الباري، ج ٩، ص ٦٢: عمدة القاري، ج ٢، ص ٢٢١: الجامع الصغير، ج ٢، ص ١٩٣، ح ٥٧٢٣: كنز العمال، ج ١٥، ص ٣٠٥ و ٤١١٣٢ و ٤١١٣٣. الكافي، ج ٦، ص ٤٦١، ح ٥: الأمالي للسيد المرتضى، ج ١، ص ٢٦: مكارم الأخلاق، ص ١١٩.



ذلك وهو: «العنائم تيجان العرب، فإذا وضعوها وضع الله عزهم»<sup>١</sup>، وقال عليه السلام: «ما بيننا وبين المشركين العنائم على القلائس»<sup>٢</sup>.

وعن جابر أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم دخل مكة يوم الفتح، وعليه عمامة سوداء تسمى السحاب، فأهداها علياً عليه السلام، فقال: الناس: «ما أحسن علياً في السحاب»! وعمم علياً رسول الله بيده، وأرخص طرفيها من ورائه وخلفه، ثم قال له: «أدبر»، فأدبر، ثم قال له: «أقبل»، فأقبل، ثم قال: «هكذا يكون تيجان الملائكة»<sup>٣</sup>.

والمعنى الثاني أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم يأمرهم أن لا يغيروا زيهم وطريقتهم وأن يعمموا ولا يضعوا من استأهل الملك من العرب التاج على رأسه كما يفعل العجم؛ فإن ملكهم كان إذا قعد على السرير يتتوج، والعمامة عند العرب بمنزلة التاج للملك، وإنما دعاهم صلى الله عليه وآله وسلم إلى ذلك لئلا يجمعوا إلى خنزواتهم<sup>٥</sup> خيلاء العجم أيضاً. وقال الخليل بن أحمد: عمم الرجل إذا سؤد؛ لأن عمامتهم التاج، والعمامة سميت بها لأنها تعم جميع الناس، ويسمى طويلة أيضاً<sup>٦</sup>.

## ٥٥. الحياء خَيْرُ كُلِّهِ ٧.

أي تحلوا بهذه الخصلة الحميدة؛ فإنها من علامة الخير وأماراته، وهي أشرف خلائق الإنسان؛ لأنها سبب لامتناع صاحبه من كبير من المقبحات، و«الحياء»

١. مكارم الأخلاق، ص ١١٩؛ الجامع الصغير، ج ٢، ص ١٩٤ ح ٥٧٢٤؛ كنز العمال، ج ١٥، ص ٣٠٥.

ح ٤١١٣٣.

٢. سنن أبي داود، ج ٢، ص ٢٦٤ ح ٤٠٧٨؛ المستدرک للحاكم، ج ٣، ص ٤٥٢؛ المعجم الكبير للطبراني، ج ٥،

ص ٧١ ح ٤٦١٤؛ الجامع الصغير، ج ٢، ص ٢١٢ ح ٥٨٤٩؛ كنز العمال، ج ١٥، ص ٣٠٦ ح ٤١١٤٢.

٣. مكارم الأخلاق، ص ١٢٠ (مع اختلاف يسير).

٤. في المخطوطة: «قعدوا»، والصواب ما أثبت.

٥. كذا قرأناه، والخنزوانية: الكبير. لسان العرب، ج ٥، ص ٣٤٧ (خنز).

٦. أنظر: العين، ج ١، ص ٩٤؛ لسان العرب، ج ١٢، ص ٤٢٥ (عمم).

٧. مسند الشهاب، ج ١، ص ٧٥ و ٧٦ ح ٦٩ و ٧٠؛ مسند أحمد، ج ٤، ص ٤٢٦ و ٤٣٦ و مواضع أخرى؛ صحيح

مسلم، ج ١، ص ٤٧؛ سنن أبي داود، ج ٢، ص ٤٣٦ ح ٤٧٩٦؛ الفقيه، ج ٤، ص ٣٧٩ ح ٥٨٠٠؛ معاني

الأخبار، ص ٤٠٩ ح ٩٢؛ وسائل الشيعه، ج ١٢، ص ١٦٨ ح ١٥٩٧٦.

أجلّ خصال الخير، وهو من الخصال العزيزة التي لا يحصل بالاكتساب، وضده الوقاحة. وهو في الأصل مصدر حَيَّيَ حَيَاءً فهو حَيَّيٌّ، وَحَيَّيَ حَيَاءً فهو حَيٌّ. والخير والشرُّ يُستعملان على معنيين:

أحدهما: إثبات النفع والضرر من غير زيادة ولا تفضيل لشيء على شيء، كقولك: «هذا خيرٌ من الخيرات» أي نفع من جملة المنافع.

والثاني: أن يجيء بمعنى التفضيل والزيادة تقول: «هذا خيرٌ من ذلك» أي أجود منه، و«زيدٌ خير من عمرو» أي أفضل منه. والخير في هذا الحديث بمعنى القسم الأول أي: الحياءُ كلُّه خيرٌ ونفع.

### ٥٦. الْمَسْجِدُ بَيْتٌ كُلُّ تَقِيٍّ ١.

يقول: إذا كنت تقيّاً فأكثرِ الجلوس في المسجد؛ لأنَّ بيت الله لا يصلح أن يكون مجلساً للماجن<sup>٢</sup>، ولا يجوز أن يجري فيه اللغو والأباطيل، فالخير تسليّة للمؤمن الذي لا بيت له، فهو يأوي إلى المساجد، أو كان له دارٌ فيكون حثّاً له على كثرة الاختلاف إليها والعود فيها، وإما أن يكون إشارة إلى تعظيم المسجد؛ فإذا لم يكن المرء تقيّاً لا يمكن من جلوسه، فهو على الدوام وإن قعد فليكن على سيرة المتقين، وقال النبي ﷺ: «من خرج من بيته إلى المسجد كتب الله له بكلّ خطوة يخطوها عشر حسنات، والقاعد في المسجد ينتظر الصلاة كالقانت، ويكتب من المصلين حتى يرجع إلى بيته»<sup>٣</sup>.

والمفعل للموضع قياس مطّرد كالمجلس، واللام في «المسجد» لتعريف العهد الذي يقع عليه هذا الاسم عرفاً وشرعاً دون الوضع والاشتقاق الذي هو موضع السجود، فالمسجد من الأسماء العالية، و«البيت»: موضع البيات، والتقيّ فاعل وهو

١. مسند الشهاب، ج ١، ص ٧٧ و ٧٨، ح ٧٢ و ٧٣؛ المصنّف، ج ١١، ص ٩٧؛ المعجم الكبير، ج ٦، ص ٢٥٥؛

كنز العمال، ج ٧، ص ٥٨، ح ٢٠٢٤٩.

٢. الماجن: الذي لا يبالي قولاً ولا فعلاً. العين، ج ٦، ص ١٥٥ (مجن).

٣. مسند أحمد، ج ٤، ص ١٥٩؛ مسند أبي يعلى، ج ٣، ص ٢٨٦، ح ١٧٤٧؛ المعجم الكبير، ج ١، ص ٢١٥، ح

٥٨٣؛ تاريخ بغداد، ج ٢، ص ٢٢٦.

بناء مبالغية في الفاعل، ولا يجوز أن يتخذ مبيتاً أو مقيلاً، ولا بأس بالاستراحة فيه.

٥٧. آفة الحديث الكذب، وآفة العلم النسيان، وآفة الحلم السفه، وآفة العبادة الفترة، وآفة الشجاعة البغي، وآفة السماحة المن، وآفة الجمال الخيلاء، وآفة الحسب الفخر، وآفة الظرف الصلف<sup>١</sup>، وآفة الجود السرف، وآفة الدين الهوى<sup>٢</sup>.

يقول: نعم الشيء الحديث الذي يتحدث به الناس؛ لأنه فائدة مستطرفة إلا إذا دخل الكذب فيه، ولا يؤمن أن يكون المخبر بخلاف ما يذكره المخبر فيذهب بهاؤه ورونقه، والسامع لا يطمئن إليه ولا يسكن نفسه إلى قبوله، وهذا نهى عن الكذب؛ فإنه آفة وفساد في الحديث الذي هو زينة للقائل، وعيب في كلامه الذي يتميز به من الحيوانات.

و«الآفة»: الفساد، من قولهم «فلان مؤوف» إذا كان فاسد الرأي والعقل.

و«الحديث» هنا فعيل بمعنى المفعول، أي المحدث به، و«الكذب» خبر يكون مخبره بخلاف الخبر، وكذلك النسيان والسفه والهوى عثور<sup>٣</sup> للعلم والحلم والدين وفساد لها، وكذا كل ما اتصل بأخواتها آفة تفسدها، وهذه أحد عشر حديثاً لعله قالها في مجلس واحد.

ومعنى الخبر الثاني أنه أراد: إذا علمتم مسائل شرعية في العبادات ونحوه فاعملوا عليها وداوموا على العمل بها والمواظبة على قراءتها وتدرسها؛ فإن ترك الشيء منها والإعراض عن تحفظها عيب للعلم ومفسدة له، و«العلم»: ما اقتضى

١. مسند الشهاب، ج ١، ص ٧٨ و ٧٩، ح ٧٤ و ٧٥: المعجم الكبير، ج ٣، ص ٦٩، ح ٢٦٨٨؛ تاريخ مدينة دمشق، ج ١٣، ص ٢٥٧؛ الجامع الصغير، ج ١، ص ٦، ح ١٠؛ كنز العمال، ج ١٦، ص ١١٣، ح ٤٤٠٩١ و ص ٢١٦، ح ٤٤٢٣٧؛ الفقيه، ج ٤، ص ٢٧١، ح ٥٧٦٢؛ المحاسن، ج ١، ص ١٦؛ التوحيد، ص ٣٧٥، ح ٢٠؛ الخصال، ج ٢، ص ٤١٦، ح ٧؛ أعلام الدين، ص ١٦٩؛ تحف العقول، ص ٦ (وفي كل المصادر إلا الأول منها ليس بعض الفقرات وفيها مع تقديم وتأخير بين الفقرات).

٢. راجع المصادر الخمسة الأولى السالفة.

٣. عثور: جمع عثر، وهو الزلّة والكبوة. راجع لسان العرب (عثر).

سكون النفس وهو معنى، و«النسيان»: انتفاء العلم وليس بمعنى، ولو كان معنى لكان ضدّاً للعلم كالجهل وكذا السهو، ولا يجوز البقاء على العلم، فما كان من فعلنا نفعه حالاً بعد حالٍ، فإذا لم يفعل كان نسياناً وسهواً، وما كان من فعل الله فينا فهو بفعله حالاً بعد حالٍ، و«النسيان»: الترك أيضاً، وأمّا «الحلم» فهو وقار الرجل وهُدهاء وسكونه وكظمه الغيظ، وأمّا «السفه» فهو الخفّة وقلة العقل؛ قال الله تعالى: ﴿وَلَا تُؤْتُوا السُّفَهَاءَ أَمْوَالَكُمُ﴾<sup>١</sup> يعني النساء والصبيان، وإنّما جعل السّفه آفةً للحلم من حيث إنّهُ ضدّه؛ لأنّه لا يجتمع الخفّة والوقار، وعيب الحلم السفه وهو عرفاً الجهل، والتكلّم به ضعف الرأي.

وأما «العبادة» فهي التعبّد، و«الفترة»: الضّعف، وربّما كان من التواني والتقصير، فإذا ضَعَفُ المتعبّد أو تواني وتكاسل في العبادة فهو كآلآفة لها، والفعالة من أبنية الصناعة كأنّه قال: «مَنْ جعلها عادةً له وكالصناعة التي تشتغل بها في أغلب الأحوال». و«الشّجاعة» مصدر، و«البغي» في اللغة: الطلب، وصار بالعرف مخصوصاً بطلب ما ليس له أن يطلبه، والبغي في الشرع: هو الخروج على الإمام العادل؛ قال الله تعالى: ﴿فَإِنْ بَغْتُمْ إِخْدَنْهُمَا [عَلَى] الْأُخْرَىٰ فَقَاتِلُوا الَّتِي تَبْغِي﴾<sup>٢</sup>.

والمراد بالبغي في الخير ما ذكرناه، ويدخل فيه طلب ما ليس له من قطع الطريق، والشجاع إذا تناول من دونه تجبراً واستكباراً قولاً وفعلاً ظاهراً وباطناً على مذهب الكبر دون التحدّث بالشكر فذلك العمل فيه آفة لشجاعته، وأمّا الخير الآخر فمعناه: آفة الجود أن وجود الرجل بماله ثم يمنّ على الآخذ فيكون كما قال: ﴿لَا تَبْطُلُوا صِدْقَتِكُمْ بِالْمَنِّ وَالْأَذَىٰ﴾<sup>٣</sup>.

و«السّماحة» في غير هذا الموضع: سهولة الجانب، والمراد بالسماحة هنا السخاوة والعطيّة،<sup>٤</sup> يقول: إنّ من يمنّ بصنيعته على الغير ومعروفه ويخبر الناس عن

١. النساء (٤): ٥.

٢. الحجرات (٤٩): ٩.

٣. البقرة (٢): ٢٦٤.

٤. أنظر: العين، ج ٣، ص ١٥٥؛ لسان العرب، ج ٢، ص ٤٨٩ (سمح).

فعله طالباً للثناء فذلك عيبٌ وفساد لفعله .

وأما «الجمال» فحُسن الصورة واستواء الخلقة، و«الخِيَلَاء»: الكِبْر، أي: إذا كان لك زينة وحُسن هيئة باللباس فلا تفسدها بزهو وتكبر، واختال أبو دجانه في الحرب وافتخر، فقاتل بين يدي رسول الله، فقال ﷺ: «إنها الخصلة يُبغضها الله إلا في هذا الموضع»<sup>١</sup>.  
وأما «الحسب» فهو الذي يَعِدُّ المرء من مفاخر آبائه ومآثر نفسه، وآفته أن يفتخر به، نهى أن يُفخِر بحسن الفعال المحمود من الخصال. و«الظرف» عند العرب: الكياسة والعقل وفصاحة اللسان، و«الصِّلَف»: قَلَّة الخير، ومعنى الخبر أن العقل والحظ لا يجتمعان، فالأكثر في أحوال المرء أن لا يجتمع له العلم والمال فيآته الكمال. وقيل: معناه أنه فصاحة اللسان أن [لا] يتكلم بما لا خير فيه ولا فائدة في الدِّين والجود والسخاء. و«السَّرَف»: الإِخْطَاء، قال: ما في عطائهم مَنَ ولا سَرَف أي إِخْطَاء ووضِع في غير موضعه، وهذا دليل على أن السَّرَف ليس من الإِسْرَاف. ومعنى الخبر أن آفة الجود أن يَضَعَ العطية في غير موضعها، ويصنعها مع غير أهلها. و«الدِّين»: الإسلام، أي: آفته أتباع الهوى، على حذف المضاف وإقامة المضاف إليه مقامه، و«الهوى»: المراد به الشهوة، وهي من أصول النعم فلا يكون آفة للدين، ولا بد من تقدير الحذف؛ قال الله تعالى: ﴿وَنَهَى النَّفْسَ عَنِ الْهَوَىٰ﴾<sup>٢</sup>.

### ٥٨. السَّعِيدُ مَنْ وُعِظَ بِغَيْرِهِ، وَالشَّقِيُّ مَنْ شَقِيَ فِي بَطْنِ أُمَّه<sup>٣</sup>.

يقول: اتعظ بغيرك ممن كان قبلك أو معك؛ فإن السعيد من نظر إلى أحوال غيره واعتبر به؛ لأنه إن اتعظ بغيره انتفع بآعاضه، ولا يمكنه أن يتعظ بنفسه. مثاله: إذا رأيت إنساناً قتل نفساً ظالماً فاقصص منه وقتل بالمقتول قوداً، صار ذلك لطفاً لك

١. أنظر: الكافي، ج ٥، ص ٨، ح ١٣: الاختصاص، ص ١٤٩: الجعفرات، ص ٧٧.

٢. النزاعات (٧٩): ٤٠.

٣. مسند الشهاب، ج ١، ص ٧٩، ح ٧٦: صحيح مسلم، ج ٨، ص ٤٥: سنن ابن ماجه، ج ١، ص ١٨، ح ٤٦:

السنن الكبرى، ج ٧، ص ٤٢٢. الكافي، ج ٨، ص ٧٢، ح ٢٩؛ و ج ٨، ص ٨١، ح ٣٩: الفقيه، ج ٤، ص ٣٧٧.

ح ٥٧٧٧ و ٥٧٧٨: تفسير القمي، ج ١، ص ٢٩٠: الأمالي للصدوق، ص ٥٧٦، ح ١: الاختصاص، ص ٣٤٢.

تَعْتَظُّ بِهِ وَتَزْدَجِرُ عَنْ مِثْلِ ذَلِكَ؛ لِثَلَا يُفْعَلُ بِكَ مَا فُعِلَ بِهِ بَعْدَ الْقَتْلِ . وَالسَّعَادَةُ يَسْتَعْمَلُ عَرَفًا فِي الْحِطِّ وَالبَخْتِ ، يُقَالُ : سَعَدَ جِدَّهُ .

وروي : «السَّعِيدُ مَنْ اتَّعَظَ بغيره»<sup>١</sup> أي مَنْ يَتَّبِعُ بِفِعْلِ الأَعْيَارِ بِمَا يَجْرِي عَلَيْهِمْ مِنَ الحُدُودِ والأَحْكَامِ عِنْدَ اكْتِسَابِ الآثَامِ فَيُمْسِكُ عَنْ مِثْلِ ذَلِكَ سِرًّا وَعِلَانِيَةً فَلَا يُوَقِّعُ نَفْسَهُ فِي الهَوَانِ فَهُوَ السَّعِيدُ حَقًّا .

والقرينة الأخرى له معنيان: أحدهما أَنَّ الشَّقِيَّ حَقَّ الشَّقِيَّ مَنْ عَلِمَ اللهُ أَنَّهُ سَيَشْقَى بِفِعْلِهِ مِنَ اخْتِيَارِ الكُفْرِ والمعصية وهو في بطن أمه ، لا مَنْ يَكُونُ فقيرًا مَسْكِينًا يَشْقَى لِاحتِياجِهِ فِي الدُّنْيَا ، والوجه الآخر أَنَّهُ ﷺ أَرَادَ بِالْأَمِّ جَهَنَّمَ مِنْ قَوْلِهِ : ﴿فَأُمَّهُ هَاوِيَةٌ﴾<sup>٢</sup> أي : الشَّقِيَّ كَلَّ الشَّقِيَّ مَنْ شَقِيَ فِي نارِ جَهَنَّمَ ، وَهِيَ شِقَاوَةٌ لَا شِقَاوَةٌ مِثْلَهَا ، وَمَنْ كَانَ فِي الدُّنْيَا فِي شِدَّةٍ وَشِقَاوَةٍ إِنَّمَا يَكُونُ ذَلِكَ سَبَبَ السَّعَادَةِ .

وقيل : المراد ببطن الأمِّ القبر الذي مرجعنا إليه ، وتسميته «في بطن أمه شقيًّا» على الوجه الأوّل نوع من المبالغة ، أي سيصير كذلك لا محالة كقولك : «إِنَّكَ مَيِّتٌ» أي ستموت . وَإِنَّ اللهَ تَعَالَى إِذَا كَانَ عَبْدٌ فِي بَطْنِ أُمِّهِ يَكْتُبُ عَلَى اللُّوحِ المحفوظ أَنَّهُ يَصِيرُ شَقِيًّا ؛ لِاختِيارِهِ الكُفْرَ لطفًا للملائكة .

### ٥٩ . كَفَّارَةُ الذَّنْبِ النَّدَامَةُ ٣ .

يقول : إِذَا ذَنَبْتَ ذَنْبًا ، ثُمَّ نَدِمْتَ عَلَيْهِ وَتُبْتُ مِنْهُ ، وَقَبِلَ اللهُ تَوْبَتَكَ ، فَإِنْ كَانَ فِيهِ كَفَّارَةٌ وَلَا تَقْدِرُ عَلَيْهَا لفقركَ بِكَ ، فَإِنَّ نَدَامَتَكَ كَافِيَةٌ وَمَجْزِيَةٌ عَنِ الكَفَّارَةِ وَيَقُومُ مَقَامَهَا ، وَذَلِكَ فَضْلُ اللهِ تَعَالَى . و«الكَفَّارَةُ» : مَا يُسْتَرُّ بِهِ الذَّنْبُ .

١ . الأخبار الطوال ، ص ١٦٣ : تاريخ مدينة دمشق ، ج ٦٨ ، ص ٣٦ ، ح ٨٩٤٢ : عيون الأنباء في طبقات الأطباء .

ص ١٠١ : شرح الكافي للمازندراني ، ج ١ ، ص ١٦٦ .

٢ . القارعة (١٠١) : ٩ .

٣ . مسند الشهاب ، ج ١ ، ص ٨٠ ، ح ٧٧ : مسند أحمد ، ج ١ ، ص ٢٨٩ : المعجم الكبير ، ج ١٢ ، ص ١٣٤ : الكامل

لابن عدي ، ج ٦ ، ص ٣٨٢ ، ح ٢٤٦ : الجامع الصغير ، ج ٢ ، ص ٢٧٣ ، ح ٦٢٥٦ : كنز العمال ، ج ٤ ، ص ٢١٥ ،

ح ١٠٢١٨ . جامع السعادات للنراقى ، ج ٣ ، ص ٥٢ .

## ٦٠. الْجُمُعَةُ حَجٌّ الْمَسَاكِينِ ١.

أراد به تطيب<sup>٢</sup> قلوب الفقراء وتسلِّيمهم. يقول: إن لم يمكنهم الحجَّ ويريدون أن يكون لهم مثل ثواب الحجَّ، فعليهم أن يحضروا الجامع لأداء صلاة الجمعة مع الإمام، وهذا على حذف المضاف يعني: ثواب صلاة الجمعة للمساكين الذين لا استطاعة لهم بالحجَّ كثواب الحجَّ.

وقال عليه السلام: «من اغتسل يوم الجمعة، ولبس أظھر ثيابه، وتطيَّب بطيب كان عنده، وحضر الجامع، واستمع إلى خطبة الإمام، وصلى صلاة الجمعة، غفَّر الله له ما بين الجمُعَتَيْنِ»<sup>٣</sup>.

وقال عليه السلام: «هممتُ أن أحرق على قوم منازلهم؛ تركوا الجمُعَةَ بِغَيْرِ عَذْرِ»<sup>٤</sup>.

وسمِّيَ هذا اليوم الجمُعَةُ لاجتماع الناس لصلاة الجماعة. وقيل: إنَّ الله نسب الحجَّ إلى الأغنياء في الأصل فيدخل فيه الفقير<sup>٥</sup>، ونسب رسولُ الله ﷺ الجمعة إلى المساكين ليدخل الأغنياء فيها تبعاً.

## ٦١. الْحَجُّ جِهَادٌ كُلُّ ضَعِيفٍ، وَجِهَادُ الْمَرْأَةِ حُسْنُ التَّبَعْلِ ٦.

أظهر ﷺ هاهنا وفي الخبر الأول عذر من كان ضعيفاً عن بعض العبادة الشاقَّة بما هو أسهل منها فقال أولاً: إنَّ المسكين لما لم يمكنه الحجُّ فإذا تمنى ثواب الحاجَّ جعل له عبادة يقوم مقام الحجَّ في حصول الثواب لا في سقوطه عنه إذا

١. مسند الشهاب، ج ١، ص ٨١، ح ٧٨ و ٧٩؛ ذكر أخبار أصهبان، ج ٢، ص ١٩٠؛ ميزان الاعتدال، ج ٣،

ص ٣٠٩؛ الجامع الصغير، ج ١، ص ٥٦٢، ح ٣٦٣٥؛ كنز العمال، ج ٧، ص ٧٠٧، ح ٢١٠٣١؛ التهذيب، ج ٣،

ص ٢٢٧، ح ٦٢٥؛ الدعوات، ص ٢٧، ح ٩١.

٢. كذا في المخطوطة وله وجه، ولعلَّ الأوجه والأنسب: «تطيب»، وتطيب الخاطر أي تسكينه وتأمينه.

٣. راجع: المصنَّف، ج ٣، ص ٢٦٧، ح ٥٥٩٠؛ مسند الحميدي، ص ٧٦؛ المعجم الأوسط، ج ٧، ص ٢٤٥.

٤. راجع: فقه القرآن للراوندي، ج ١، ص ١١٦؛ تفسير مجمع البيان، ج ٢، ص ١٢٦؛ جامع البيان، ج ٢،

ص ٧٦٢؛ تفسير التعلبي، ج ٢، ص ١٩٦.

٥. في المخطوطة: «الفقر»، وما أثبت يقتضيه السياق.

٦. مسند الشهاب، ج ١، ص ٨٢، ح ٨٠ و ٨١؛ التمهيد لابن عبد البر، ج ٢١، ص ٢٠؛ لسان الميزان، ج ١، ص ١٦٨؛

كنز العمال، ج ١٥، ص ٩٠٧، ح ٤٣٥٦٦ (مع اختلاف يسير في الأخير). الفقيه، ج ٤، ص ٤١٦، ح ٥٩٠٤؛

الخصال، ص ٦٢٠؛ تحف العقول، ص ١١٠؛ خصائص الأئمة، ص ١٠٣.

وجد الاستطاعة، وهو صلاة الجمعة مع الإمام العدل ومن يقوم مقامه في الجامع. وكذلك من كان عاجزاً عن الجهاد لضعفه وأراد أن يُدرك ثواب المجاهدين، فأمره بالحجّ، وبيّن أنّ له في حجّه ثواب من جاهد في سبيل الله إذا كان معذوراً في قعوده عن الجهاد؛ وكذلك المرأة إذا سمعت ثواب المجاهدين فكأنّها تمتّ ذلك، فقيل لها: جهادك حسن خدمتك لبعلك، وحسن معاشرته، وترك الغيرة على ضرائرك<sup>١</sup>.

وروي أنّ امرأة أتت النبيّ ﷺ فقالت: أنت رسول الله إلى الرجال والنساء، كتب الله الجهاد على الرجال، فإن استشهدوا كانوا أحياء مرزوقين، ونحن نساء نقوم على المرضى ونُداوي الجرحى، فما لنا من الآخرة؟ فقال: «يا وافدة النساء، إنّ طاعة الزوج والاعتراف بحقه يعدل ذلك كلّهُ»<sup>٢</sup>.

وقال ﷺ: «المرأة إذا صلّت خمسها، وصامت شهرها، وأحصنت فرجها، وأطاعت بعلها، فلتدخل من أيّ أبواب الجنّة شاءت»<sup>٣</sup>.

وعن الصادق ﷺ: «الضعفاء شيعتنا، والحجّ جهادهم»<sup>٤</sup>. وهذا إشارة إلى أنّ الجهاد من شرطه حضور الإمام، فإذا لم يمكنهم مجاهدة العدو في حال الغيبة فالحجّ هو الجهاد. و«الحجّ»: القصد إلى بيت الله شرعاً، و«الجهاد»: قتال من يجب قتاله، وهما من الأسماء المخصوصة.

و«الضعيف» في اللغة: ضدّ القويّ، ومرجعه إلى انتفاء القدرة [أو نقصانها، أي: من لم يقو<sup>٥</sup> على جهاد الكفّار مستطيعاً للحجّ فإنّه منه كالجهاد، وفسّر «التبعل»

١. الضرائر: جمع ضرة، هن زوجات الرّجل؛ لأنّ كلّ واحدة تضرّ بالأخرى بالغيرة والقسم. مجمع البحرين، ج ٣، ص ١٦.

٢. كنز العمال، ج ١٦، ص ٦١٠، ح ٤٦٠٤٢ (مع اختلاف يسير).

٣. الفقيه، ج ٣، ص ٤٤١، ح ٤٥٣١؛ الخصال، ص ٢٢٣، ح ٥٤؛ دعائم الإسلام، ج ٢، ص ٢١٦، ح ٧٩٩؛ مكارم الأخلاق، ص ٢٠١ (مع اختلاف يسير في الجميع وعن الإمام الصادق ﷺ).

٤. لم نعثر على الحديث في موضع.

٥. في المخطوطة: «تقو».



القاضي بملاعبة<sup>١</sup> المرأة بعلمها زوجها وحسن عشرتها معه، والمرأة إذا جاهدت نفسها في خدمة الزوج فهو الجهاد الأكبر.

## ٦٢. طَلَبُ الْحَلَالِ جِهَادٌ ٢.

يقول: اطلبِ الحلال، وجاهد نفسك والشيطان في طلبه واجتنبِ الحرام؛ وإِنَّمَا قال ذلك لأنَّ نفس بني آدم تميل إلى الحرام، فإذا خالفها لرضا الله يكون ذلك من أكبر الجهاد، ولذلك سمَّاه رسول الله «الجهاد الأكبر» حين رجع عن بعض الغزوات فقال: «رجعنا من الجهاد الأصغر إلى الجهاد الأكبر»، قيل: وما الجهاد الأكبر؟ قال: «طلب الحلال»<sup>٣</sup>.

وروي: طلبُ كسبِ الحلال<sup>٤</sup>، والكسب: «فعل يُجَرُّ به المنفعة»<sup>٥</sup>.

## ٦٣. الْعِلْمُ لَا يَحِلُّ مَنَعُهُ ٦.

معناه: إذا أتاك المتعلِّم - وأنت عالم - مقتبساً علم الدين مستفيداً فلا تبخل عليه؛ لأنَّ من لم يُعلِّمه فقد ارتكب محظوراً بمنعه العلم عن طالبه، إلا إذا كان الطالب غير أهلٍ لذلك؛ وقد روي عن الصادق عليه السلام: «مَنْ منع العِلْمَ أهله فقد ظلمه - يعني الطالب - ومن بذله لغير أهله فقد ظلمه، يعني العلم»<sup>٦</sup>.

١. في المخطوطة: «بملاعته»، والمناسب ما أثبت.

٢. مسند الشهاب، ج ١، ص ٨٣، ح ٨٢؛ الكامل لابن عدي، ج ٦، ص ٢٦٣؛ الجامع الصغير، ج ٢، ص ١٣٣، ح ٥٢٧٣؛ كنز العمال، ج ٤، ص ٦، ح ٩٢٠٥. وراجع: روضة الواعظين، ص ٤٥٧.

٣. راجع: الكافي، ج ٥، ص ١٢، ح ٣؛ الأمالي للصدوق، ص ٥٥٣، ح ٩؛ معاني الأخبار، ص ١٦٠، ح ١؛ الفتح السماوي، ج ٢، ص ٨٥١؛ فيض القدير، ج ٤، ص ٦٦٩؛ كشف الخفاء، ج ١، ص ٤٢٤.

٤. راجع: روضة الواعظين، ص ٤٥٧؛ السنن الكبرى، ج ٦، ص ١٢٨؛ تفسير النسفي، ج ٤، ص ٢٩٣.

٥. راجع: تفسير مجمع البيان، ج ٣، ص ١٨٥.

٦. مسند الشهاب، ج ١، ص ٨٤، ح ٨٤؛ فردوس الأخبار، ج ٣، ص ٩٦، ح ٤٠١٥؛ الجامع الصغير، ج ٢، ص ١٩٣، ح ٥٧٢١؛ كنز العمال، ج ١٠، ص ١٢٤، ح ٢٨٦٧٠؛ كشف الخفاء، ج ٢، ص ٦٧، ح ١٧٥٨.

٧. لم نثر عليه في المجاميع الروائية ولكن ورد في ضوء الشهاب (المخطوط) عن بعض الأئمة عليهم السلام.

## ٦٤. مَوْتُ الْغَرِيبِ شَهَادَةٌ<sup>١</sup>.

يقول: إذا فارق مؤمناً بلده ومسقط رأسه في طاعةٍ أو مباحٍ أو ضرورة، ومات في غربته بعيداً عن الأموال والولد والأحباء والأقرباء، مشتاقاً إلى لقائهم<sup>٢</sup> غير عالم بأحوالهم، يحصل له من الغم والحسرة ما لا يعلم كنهه إلا الله، فهو مستحقٌّ من الأجر بالصبر على ذلك ومن الأعواض<sup>٣</sup> ما يقابل أو يقارب أجر شهيد.

وقيل له معنى آخر وهو أنه ﷺ أراد: مَنْ مات في غربته الإسلام مات شهيداً، يعني: من مات في آخر الزمان مؤمناً - لأنه أوان<sup>٤</sup> غربته الإسلام - يحوز<sup>٥</sup> ثواب شهادة القتيل في سبيل الله.

وقيل: المراد بالغربة التي في الخبر في زمان النبي ﷺ؛ لأنَّ أكثرها في الهجرة والغزو ونحوهما، والعموم متناول جميع ذلك.

## ٦٥. الشَّاهِدُ يَرَى مَا لَا يَرَى الْغَائِبُ<sup>٦</sup>.

معنى الخبر مثل يُضْرَبُ في موضع يريد الرَّجُلُ أن يَعْمَلَ على ظَنِّهِ فيقال: فَتَشُّ عن هذا الأمر وتبينُّ وأشهده بنفسك أو برأيك؛ فإنَّ الحاضر يرى ما لا يراه الغائب عنه؛ والسبب في ذلك ما روي: أنَّ مارية القبطية كان لها ابن عمٌّ يُكثِرُ الدخول

١. مسند الشهاب، ج ١، ص ٨٣، ح ٨٣؛ مسند أبي يعلى، ج ٤، ص ٢٦٩، ح ٢٣٨١؛ المعجم الكبير، ج ١١، ص ٤٨ و ٤٩؛ الجامع الصغير، ج ٢، ص ٦٥٧، ح ٩١١٨؛ كنز العمال، ج ٤، ص ٤٢٠، ح ١١٢٠٦؛ الفقيه، ج ١، ص ١٣٩، ح ٣٧٩؛ الدعوات للراوندي، ص ٢٤٢، ح ٦٧٩؛ منتهى المطلب، ج ١، ص ٤٦٩؛ وسائل الشيعة، ج ٨، ص ٢٥١، ح ١٤٩٨١ (عن الفقيه).

٢. كذا قرأناه.

٣. يُقرأ في المخطوطة أيضاً: «الإعراض».

٤. في المخطوطة: «وان»، والصواب ما أثبت.

٥. في المخطوطة: «يجور».

٦. مسند الشهاب، ج ١، ص ٨٥، ح ٨٥؛ مسند أحمد، ج ١، ص ٨٣؛ الاستيعاب، ج ٤، ص ١٩١٢؛ الجامع الصغير، ج ١، ص ٣٠٨، ح ٢٠١٤؛ الكافي، ج ١، ص ٣٤٩، ح ٥٤٧؛ الفقيه، ج ٢، ص ٢٩٧، ح ٢٥٠٥؛ دلائل الإمامة، ص ٣٨٧.

عليها، فَطَعَنَ بعض المنافقين في ذلك! فقال رسول الله ﷺ لعليّ عليه السلام: «اذهب، فإن وجدته عندها فاقتله». فقال عليّ: «يا رسول الله، أكون [في] أمرك كالسكّة المضمّاة؛ أقتله أم الشاهد يرى ما لا يرى الغائب؟» فقال: «لا، بل الشاهد يرى ما لا يرى الغائب».

فخرج ودخل عليها، فوجد [ه] عندها، فاخترط السيف وقصده، فهرب الغلام ورقي نخله كانت هناك، وألقى نفسه، وكشف عن عورته فإذا هو أمسحُ أجَبّ، فَرَجَعَ عليّ إلى رسول الله وأخبره بالحال، فقال: «الحمد لله الذي يذب عنا أهل البيت»<sup>١</sup>. وقيل: معناه: الشاهد في حضرة الله التي هي السماوات وما فوقها يرى من فرط لفظه<sup>٢</sup> تعالى ما لا يرى الغائب عنها.

### ٦٦. الدالُّ على الخير كفاعله<sup>٣</sup>.

يقول: إن لم تقدر على فعل الإحسان إلى غيرك وهو محتاج، فدُلّه على من يصطنع إليه معروفاً؛ فإنّ الدالُّ على الخير شريك له في الأجر وإن لم يكن له شريكاً في الفعل، وإنّ من دَلَّ إنساناً على خير فكأنما فعل ذلك الخير بنفسه؛ لأنّه ربّما لم يوصل إلى ذلك الخير إلّا بدلالته، فكما أنّ فاعل الخير يستحقّ المدح والذمّ وكذلك الدالُّ عليه، فهذا حتّ لمن<sup>٤</sup> يقدر إن يَدُلَّ إنساناً إلى الخير على الدلالة، وحتّ للمدلول على شكر الدالِّ كما يشكر فاعل الخير.

وقيل: الخبر ورد على سبب، وهو أنّ رجلاً جاء إلى رسول الله فاستحمّله، فقال له: «لا أجد ما أحملك عليه، ولكن انت فلاناً فلعلّه يحملك»، فأتاه فحمّله،

١. الأمالي للسيد المرتضى، ج ١، ص ٥٤؛ الأمالي للطوسي، ص ٣٣٨، ح ٢٧؛ دلائل الإمامة، ص ٣٨٧؛ المناقب لابن شهر آشوب، ج ٢، ص ٦٥ (مع اختلاف في الألفاظ في الجميع).

٢. كذا في المخطوطة.

٣. مستند الشهاب، ج ٥، ص ٢٧٤ و ٣٥٧؛ سنن الترمذي، ج ٤، ص ١٤٧، ح ٢٨٠٩؛ مستد أبي يعلى، ج ٧، ص ٢٧٥، ح ٤٢٩٦؛ الكافي، ج ٤، ص ٢٧، ح ٤؛ الفقيه، ج ٢، ص ٥٥، ح ١٦٨؛ وج ٤، ص ٣٨٠، ح ٥٨١٣؛

المحاسن، ج ١، المقدّمة: الخصال، ص ١٣٤، ح ١٤٥؛ الاختصاص، ص ٢٤٠.

٤. في المخطوطة: «لم»، والمناسب ما أثبت.

فقال ﷺ: «مَنْ دَلَّ عَلَى خَيْرٍ، فَلَهُ مِثْلُ أَجْرِ فَاعِلِهِ»<sup>١</sup>.

### ٦٧. سَاقِي الْقَوْمِ آخِرُهُمْ شُرْباً<sup>٢</sup>.

هذا الخبر من باب الأدب؛ واللفظ خبر، ومعناه أمرٌ، يقول: إذا كان جماعة في سفر وقلّة ماء، وكان الماء في يدٍ واحدٍ يَسْقِيهِمْ جميعاً، فينبغي أن يكون شفقتُهُ عليهم كشفقته على نفسه، بل أعظم بأن يكون آخرهم شرباً؛ فلو لم يكن لأحدٍ منهم شُرْبٌ ونصيب، لكان ذلك السَاقِي.

وقيل: لآته إذا نَصَبَ نَفْسَهُ لِلسَّقِي كَانَ كخادم القوم، فيجب أن يكون آخرهم شرباً. ثم إنّه إن سقاَهُمْ من إناءٍ واحدٍ ربما يَتَغَيَّرُ<sup>٣</sup> طَبْعُ مَنْ يَسْقِيهِ بعد شربه.

وروي أَنَّهُ ﷺ قاله لَمَّا نَزَلَ بِأَمْرٍ مَعْبَدٌ<sup>٤</sup> واستأذنها في حَلْبِ شاةٍ عَجَفَاءَ لها، فحلب لبناً كثيراً، وجعل يَسْقِيهِمْ واحداً واحداً، فقيل: يا رسول الله، ألا تشره؟ فقال هذه الكلمة، وهي حَتٌّ على حسن الآداب في المشرب كما في المطعم.<sup>٥</sup>

### ٦٨. كُلُّ مَعْرُوفٍ صَدَقَةٌ<sup>٦</sup>.

معناه: إنَّ كُلَّ مَنْ أُعْطِيَ إنساناً شيئاً وقصد به وجه الله فهو صدقة يؤجر عليها، وما أعطاه وأخرجه في معصية لا يَدْخُلُ في هذا الباب؛ لآته منكرٌ، والمنكر ضدّ المعروف. يَبَيِّنُ بهذا الحديث أنَّ المعروف ليس هو الإعطاء فحسب، وإنما هو على

١. راجع: مسند أحمد، ج ٤، ص ١٢٠؛ صحيح مسلم، ج ٦، ص ٤١؛ سنن أبي داود، ج ٢، ص ٥٠٤.

٢. مسند الشهاب، ج ١، ص ٨٦، ح ٨٧؛ سنن الدارمي، ج ٢، ص ١٢٢؛ صحيح مسلم، ج ٢، ص ١٤٠؛ سنن ابن ماجه، ج ٢، ص ١١٣٥، ح ٣٤٢٤؛ المحاسن، ج ٢، ص ٤٥٢؛ كنز الفوائد، ص ٧٤؛ المناقب لابن شهر آشوب،

ج ١، ص ١٠٥؛ الناقد في المناقب، ص ٨٦، ح ٦٨.

٣. تَغَيَّرَتِ النَّفْسُ: اضطربَتْ حَتَّى تَكَادَ تَتَغَيَّرَ. انظر: القاموس المحيط، ج ٢، ص ١٧٢٦ (غني).

٤. خِيْمَةُ أَمِّ مَعْبَدٍ، ويقال: بئر أم معبد؛ بين مكة والمدينة، نزله رسول الله ﷺ في هجرته، وقصته مشهورة. معجم

البلدان، ج ٢، ص ٤١٤.

٥. راجع المصادر السابقة.

٦. مسند الشهاب، ج ١، ص ٨٧، ح ٨٨-١٠٠؛ مسند أحمد، ج ٣، ص ٣٤٤ و ٣٦٠؛ وج ٤، ص ٣٠٧؛ صحيح

البخاري، ج ٧، ص ٧٩؛ صحيح مسلم، ج ٣، ص ٨٢؛ سنن أبي داود، ج ٢، ص ٤٦٦، ح ٤٩٤٧. الكافي، ج ٤،

ص ٢٦، ح ١ و ٢؛ الفقيه، ج ٢، ص ٥٥، ح ١٦٨٢ (عن الإمام الصادق ﷺ)؛ الخصال، ص ١٣٤، ح ١٤٥.

الأنواع، والله تعالى ليس بغافل عن صغيرة وكبيرة.

وتمام الخبر أن: «[و] من المعروف أن تلقى أخاك بوجه طليق»<sup>١</sup>. وقال ﷺ: «وإن المعروف باب من أبواب الجنة؛ فإنه يمنع من مصارع السوء»<sup>٢</sup>. و«المعروف»: كلُّ أمرٍ عُرِفَ في الشرع والعُرْف جوازُه أو وجوبُه، ويُستعمل بمعنى العطية، وكذلك العرف، و«الصدقة»: ما يُعطى الفقير على وجه التطوُّع، والزكاة للواجب، ثم تتداخلان.

### ٦٩. مُدَارَاةُ النَّاسِ صَدَقَةٌ ٣.

يقول: دارِ الناسِ و لا طِفْهم و لا يَنْتهم ؛ فَإِنَّ مَنْ يُدَارِهم و يُسَاهلهم في معاملاتهم و مبايعتهم و مشاراتهم فهو كالمَصْدُقِّ، و ثوابه ثواب المتصدِّقين .  
و«المداراة»: المدافعة، من الدَّرء، وهو الدفع<sup>٤</sup>، والمراد بها هاهنا الملاينة [من الدرّي]، وإذا سكت الإنسان عن طلب حقِّه وسمح لسلامة دينه وديناه فهو مداراة، يُكتب له بها ثواب الصدقة وأجرها.

### ٧٠. الكَلِمَةُ الطَّيِّبَةُ صَدَقَةٌ ٥.

يقول: أَحْسِنِ الكَلَامَ مع المؤمنين ؛ فَإِنَّه من أعظم الفضائل، وإِنَّه يقع موقع

١. مستدرک الوسائل، ج ١٢، ص ٣٤٤، ح ١٤٢٤٤؛ مسند أحمد، ج ٣، ص ٣٤٤؛ صحيح مسلم، ج ٨، ص ٣٧؛ سنن الترمذي، ج ٣، ص ٢٣٤، ح ٢٠٣٧.
٢. الفردوس، ج ٤، ص ٢١٤، ح ٦٦٤٦؛ الكامل لابن عدي، ج ٥، ص ٢٦٢؛ الجامع الصغير، ج ٢، ص ٦٧٠، ح ٩٢٢٤؛ كنز العمال، ج ٦، ص ٣٤٤، ح ١٥٩٧١ (مع اختلاف يسير في الجميع).
٣. مسند الشهاب، ج ١، ص ٨٨ و ٨٩، ح ٩١ و ٩٢؛ صحيح ابن حبان، ج ٢، ص ٢١٦، ح ٤٧٠؛ المعجم الأوسط، ج ١، ص ١٤٦؛ الكامل لابن عدي، ج ١، ص ٤٠٦؛ وج ٢، ص ٣٣٥. روضة الواعظين، ص ٣٨٠؛ مشکاة الأنوار، ص ٤٩٥.
٤. أنظر: العين، ج ٨، ص ٦٠؛ لسان العرب، ج ١، ص ٧١ (درأ).
٥. مسند الشهاب، ج ١، ص ٨٩، ح ٩٣؛ مسند أحمد، ج ٢، ص ٣١٦ و ٣٥٠؛ صحيح البخاري، ج ٤، ص ١٥؛ وج ٧، ص ٧٩؛ صحيح مسلم، ج ٣، ص ٨٣؛ السنن الكبرى، ج ٣، ص ٢٢٩. مكارم الأخلاق، ص ٤٦٧؛ وسائل الشريعة، ج ٥، ص ٢٢٣، ح ٦٤٢١ (عن كتاب المجالس والأخبار)؛ بحار الأنوار، ج ٧٤، ص ٨٥، ح ٣ (عن مكارم الأخلاق).

الصدقة، ومعناه: أن من ليس له عنده شيء يُعطي الفقير، فينبغي أن يرده ردّاً جميلاً، ويكلّمه بكلمة يُطيب بها قلبه، مثل قوله: «وسّع الله عليك»، «وأعطاك الله»، و«أغناك عن مسألة الناس»؛ فإذا رده بمثل ذلك يُكتب له بكلّ كلمة صدقة؛ قال تعالى: ﴿قَوْلٌ مَّعْرُوفٌ وَمَغْفِرَةٌ خَيْرٌ مِّنْ صَدَقَةٍ يَتَّبِعُهَا أَذَىٰ﴾<sup>١</sup>. وقال: ﴿وَأَمَّا السَّائِلَ فَلَا تَنْهَرْ﴾<sup>٢</sup>.

### ٧١. مَا وَقَىٰ بِهِ الْمَرْءُ عِرْضَهُ كُتِبَ لَهُ بِهِ صَدَقَةٌ<sup>٣</sup>.

يقول: إذا خفت شرّ ظالمٍ وأذى حاسدٍ أو هجو شاعرٍ، فكلّ ما أعطيته على سبيل الرشوة يُكتب لك به صدقة. يريد: ما حفظ المرء به نفسه من أصحاب السوء بإعطاء هبة، يكن بمنزلة الصدقة، وهذا على سبيل التسلية له؛ لئلا يظنّ أنّ ما أنفق من ماله في أمثال هذا ضائع، بل هو بمنزلة ما تصدّق به. ووقاه الله الشرّ أي حفظه منه ودفعه عنه، و«العرض» هاهنا<sup>٤</sup>.

### ٧٢. الصَّدَقَةُ عَلَى الْقَرَابَةِ صَدَقَةٌ وَصَلَةٌ<sup>٥</sup>.

معناه: إذا كان لك فضلٌ مالٍ تهبّه للمسلمين، فعليك أن تعطي قرابتك وتتصدّق به عليهم، فيُجمع له به أجران: حيازة فضيلة الصدقة، وحيازة فضيلة الصلة مع الرّحم،

١. البقرة (٢): ٢٦٣.

٢. الضحى (٩١): ١٠.

٣. مسند الشهاب، ج ١، ص ٨٩ و ص ٩٠، ح ٩٤ و ح ٩٥: المستدرک للحاکم، ج ٢، ص ٥٠: سنن الدارقطني، ج ٣، ص ٢٤، ح ٢٨٧٢: الكامل لابن عدي، ج ٦، ص ٤٣١: الجامع الصغير، ج ٢، ص ٢٨٦، ح ٦٣٥٢. مستدرک الوسائل، ج ٧، ص ٢٣٩، ح ٨١٣٦ (عن كتاب درر اللئالي لابن أبي جمهور): بحار الأنوار، ج ٩٣، ص ١٨٢، ذيل ح ٢٩.

٤. كذا في المخطوطة، ولم يرد فيها تعريف العرض. في ضوء الشهاب (المخطوط): واختلف أهل اللغة في العرض فقال بعضهم: عرض الرجل نفسه، وقيل: العرض مغاير الناس....

٥. مسند الشهاب، ج ١، ص ٩٠، ح ٩٦: مسند أحمد، ج ٤، ص ١٧ و ١٨ و ص ٢١٤: سنن الدارمي، ج ١، ص ٣٩٧: سنن إبن ماجه، ج ١، ص ٥٩١، ح ١٨٤٤: سنن الترمذي، ج ٢، ص ٨٤، ح ٦٥٣. المبسوط للطوسي، ج ٣، ص ٣٠٧: تذكرة الفقهاء للحلي، ج ٥، ص ٢٦٦: مستدرک الوسائل، ج ٧، ص ١٩٥، ح ٨٠١٣: و ص ١٩٦، ح ٨٠١٧: بحار الأنوار، ج ٩٣، ص ١٣٧، ح ٧١ (في كلّها مع اختلاف يسير).

وأراد بالقرابة ذا القرابة على حذف المضاف وإقامة المضاف إليه مقامه، أي: الصدقة على من كان بينك وبينه قرابة النسب لها وجهان وثوابان؛ فإنها صدقة وصلة رحم. الصدقة على ذوي القرابي على ضعف ما يكون على الأجانب؛ قال تعالى: ﴿وَأَتَى الْمَالَ عَلَى حُبِّهِ ذَوِي الْقُرْبَىٰ﴾<sup>١</sup> فقدّمهم على من سواهم؛ للمعنى الذي أشار إليه ﷺ.

### ٧٣. الصَّدَقَةُ تَمْنَعُ مِيتَةَ السُّوءِ ٢.

يعني: تَصَدَّقْ فِي كُلِّ حَالٍ بِقَلِيلٍ كَانَ أَوْ كَثِيرًا؛ فَإِنَّهَا تَمْنَعُ مَوْتَ الْفَجَاءَةِ. سُمِّيَ «مِيتَةَ السُّوءِ» لِأَنَّهُ أَسْوَأُ الْمَوْتِ مِنْ حَيْثُ إِنَّ صَاحِبَهُ لَا يَصِلُ إِلَى التَّوْبَةِ وَالْوَصِيَّةِ وَإِصْلَاحِ مَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ النَّاسِ. وَالْفِعْلَةُ بِالْكَسْرِ الْهَيْئَةُ، وَبِالْفَتْحِ الْمَرَّةُ الْوَاحِدَةُ، وَ«السُّوءُ»: ضِدُّ الْحَسَنِ، وَالْإِسَاءَةِ: ضِدُّ الْإِحْسَانِ.

وروي أن: «عيسى ﷺ كان جبرئيل عليه السلام عنده يوماً، فمرّ بهما رجل على ظهره حُرْمَةٌ<sup>٣</sup> حَطَبٌ، ويده رغيف يأكله وهو يلعب ويضحك، فقال جبرئيل: عجباً لهذا الرجل يفعل وما بقي من عمره ساعة أو ساعتان! فلما كان في اليوم الآنف مرّ الرجل وعلى عاتقه حبلٌ يخرج به<sup>٤</sup> للاحتطاب، فسأل الله عيسى أن يبيّن تلك الحالة، فاتاه جبرئيل وقال: قل لهذا الرجل ليأتي بالحُرْمَةِ التي كانت معه أمس، فجاء بها، ففتحتها عيسى، فإذا في وسطها أفعى! فقال جبرئيل: رأيتُ في اللُّوحِ أن هذا الرجل يقتله هذا الحيّة، ولكن سلّه: هل فعَلَّ خيراً مذ فارقنا؟ فسئل فقال: ما فعلتُ شيئاً، إلّا آتيتُ كنتُ أكلُ رغيفاً وبقيتُ منه بقية. فسألني رجلٌ فأعطيته إياه، فقال

١. البقرة (٢): ١٧٧.

٢. مسند الشهاب، ج ١، ص ٩١ و ٩٢، ح ٩٧ و ٩٨؛ مسند أحمد، ج ٣، ص ٥٠٢؛ المصنّف، ج ١١، ص ١٣٢، ح ٢٠١١٨؛ المعجم الكبير، ج ٥، ص ١٧، ح ٤٢٢؛ تاريخ مدينة دمشق، ج ١٨، ص ٢٠. ثواب الأعمال، ص ١٤٠؛ النوادر للراوندي، ص ٨٥؛ مكارم الأخلاق، ص ٣٨٧.

٣. الحُرْمَةُ - كعُرْفَةٍ - والحيزوم: ما استدار بالصدر والظهر والبطن. «مجمع البحرين»، ج ٦، ص ٤٠. حُرْمَةٌ: دسْتَةٌ، جون دسْتَةٌ، أي از كاغذ یا خوشه گندم و غيره [ونيز] پشته و بند چنان كه بندي از هيزم، بندي از كاغذ و علف و جز آن. «لغت نامه دهخدا» نقلًا عن منتهى الإرب».

٤. في المخطوطة: «... عاتق حبل يخرج» والمناسب ما أثبت.

جبرئيل: إن الله قد دفع عنه ذلك البلاء بتلك الصدقة وزاد في عمره كذا سنة<sup>١</sup>، وذلك قوله: ﴿يَمْحُوا اللَّهُ مَا يَشَاءُ وَيُثَبِّتُ وَعِنْدَهُ أُمُّ الْكِتَابِ﴾<sup>٢</sup>.

#### ٧٤. صَدَقَةُ السَّرِّ تُطْفِئُ غَضَبَ الرَّبِّ.

يقول: إذا تصدقت بشيء على الفقراء، فليكن ذلك سرّاً خالصاً لوجه الله؛ فإنّ الصدقة في السرّ يدفع عنك عقاب الله الذي يستحقّه، و«الغضب» من الله: عذابه، وفي الواحد منا: تَغْيِيرٌ يَتَّقِضِي تعذيباً للغير<sup>٣</sup>، كما أنّ الرحمة فينا رِقَّةٌ في القلب يقتضي الإحسان إلى الغير، والرحمة من الله تعالى هو الإحسان.

وقيل: الغضب: إرادة الشرّ والمضرة بالغير، وغضب الله: إرادته العقاب لمستحقّه. وروي: «أنه تعالى لما خلق الجبال قالت الملائكة: إلهنا، هل خلقت أشدّ من الحجر؟ قال: نعم، الحديد؛ فإنه يغلب الحجر. فسألوه عما هو أشدّ من الحديد؟ فقال: النار. فسألوه عما هو أشدّ من النار؟ قال: الماء. فسألوه عن أشدّ من الماء؟ قال: التراب؛ فإنه يغلب الماء. فسألوه عن أشدّ منه؟ فقال: الريح. فسألوه عن أشدّ منها؟ قال: عبد يتصدّق بيمينه صدقة لا تشعر بها شماله، هو أشدّ عندي من هذه الأشياء»<sup>٤</sup>.

#### ٧٥. صَلَّةُ الرَّحِمِ تَزِيدُ فِي الْعُمْرِ.

يقول: إن الله يزيد في عمر من يصل رحمه. و«صلة الرحم»: أن يفعل بأقربائه وذوي أرحامه بما يقدر عليه من البرّ والمعروف والزيادة والقيام بأودهم<sup>٥</sup> وإعانتهم على حوادث الدهر بما يمكنه، حتّى لو لم يقدر على شيء من ذلك لتعهدهم

١. لم نعر على الخبر في المجاميع الروائية، ولكن ورد في ضوء الشهاب (المخطوط).

٢. الرعد (١٣): ٣٩.

٣. في المخطوطة: «لغير».

٤. لم نعر على الخبر في المجاميع الروائية ولكن ورد في ضوء الشهاب (المخطوط).

٥. مسند الشهاب، ج ١، ص ٩٣. ح ١٠٠: الأذّب المفرد للبخاري، ص ٢٤، ح ٥٥: المعجم الأوسط، ج ١، ص ٢٨٩: المعجم الكبير، ج ٨، ص ٢٦١. الفقيه، ج ٤، ص ٣٦٨، ح ٥٧٦٢: قرب الإسناد، ص ٧٦، ح ٢٤٤:

معاني الأخبار، ص ٢٦٤، ح ١: الدعوات، ص ١٢٥، ح ٣٠٨.

٦. الأود: الكدّ والتعب. يقال: «قام بأود عائلته» يراد أنه قام بإعانتها. انظر: لسان العرب، ج ٣، ص ٧٤ (أود).



بالسلام والإمام<sup>١</sup>.

وعن عليّ عليه السلام: «وجدت في قائم سيف رسول الله رقعةً مكتوبٌ فيها: صِلْ مَنْ قَطَعَكَ، وَأَحْسِنْ إِلَى مَنْ أَسَاءَ إِلَيْكَ، وَقِلْ الْحَقُّ وَإِنْ كَانَ عَلَيْكَ»<sup>٢</sup>.

وقال النبي صلى الله عليه وآله: «إِنَّ الرَّحْمَ إِذَا قُطِعَتْ فُؤِصِلَتْ فَقُطِعَتْ قَطْعَهَا اللَّهُ»<sup>٣</sup>.

وقال: «مَنْ سَرَّهُ أَنْ يَبْسُطَ اللَّهُ فِي رِزْقِهِ وَيَنْسَأَ فِي آثَرِهِ - أَيْ أَجَلِهِ - فَلْيَبْصِلْ رَجْمَهُ»<sup>٤</sup>.

## ٧٦. صَنَائِعُ الْمَعْرُوفِ تَقِي مَصَارِعَ السُّوءِ<sup>٥</sup>.

معناه: مَنْ اعتاد فعل الخير واصطناع المعروف لا يموت على حال سيئة، و«الصنائع»: جمع صنيعة - وهي النعمة المصنوعة المربوبة - فعيلة بمعنى مفعولة، والمراد «بالمعروف»: العطية وما يُعرف في الشرع من الزكاة والصدقة، وإضافة الصنائع إلى المعروف كإضافة الحِنْدِسِ إلى الظُّلْمِ في قوله: «ولم أُقاسي الدُّجى في حِنْدَسِ الظُّلْمِ»، وهما بمعنى، فأجازوا ذلك لاختلاف اللفظين، و«المَصْرَعُ»: موضع الصَّرْع.

يقول: إِنْ اتَّخَذَ الْمَعْرُوفُ صِنْعَةً وَبَذَلَ الْأَمْوَالَ عَلَى مَقْتَضَى الشَّرْعِ يَحْفَظُ صَاحِبَهَا مِنْ أَنْ يَقَعَ فِي مَصْرَعٍ. وروي: «اصطناع [المعروف] بقي ...» و«فعل المعروف ...»، وكلاهما واحد؛ يقال: صَنَعَ مَعْرُوفًا وَاصْطَنَعَهُ، وَالْمَعْنَى: إِنْ فَعَلَ

١. ألمّ بالقوم وعلى القوم: أتاهم فنزل بهم وزارهم زيارة غير طويلة. انظر: القاموس المحيط، ج ٢، ص ١٥٢٥ (المع).

٢. راجع: الفقيه، ج ٤، ص ١٧٩، ح ٥٤٠٣: الأُمالي للصدوق، ص ١٣٠، ح ٢: مشكاة الأنوار، ص ٢٩٩.

٣. الغيبة للطوسي، ص ٢٨: الإرشاد، ج ٢، ص ٢٣٨: الخرائج والجرائح، ج ٢، ص ٩٤٥.

٤. المعجم الأوسط، ج ٥، ص ٣٨٢: الفائق في غريب الحديث، ص ٢٠. وراجع: الكافي، ج ٢، ص ١٥٢، ح ١٦؛ و ج ٢، ص ١٥٦، ح ٢٩: الخصال، ص ٣٢، ح ١١٢: عيون أخبار الرضا عليه السلام، ج ١، ص ٤٨، ح ١٥٧.

٥. مسند الشهاب، ج ١، ص ٩٣ و ٩٤، ح ١٠١ و ١٠٢: المعجم الأوسط، ج ١، ص ٢٨٩؛ و ج ٦، ص ١٦٣: المعجم الكبير، ج ٨، ص ٢٦١: نزهة الناظر وتبئيه الخاطر، ص ١٣، ح ١٩. الكافي، ج ٤، ص ٢٩، ح ١: الفقيه، ج ٢، ص ٥٦، ح ١٦٨٦: الأُمالي للصدوق، ص ٣٢٦، ح ٦ (في الأخيرين عن الإمام الباقر عليه السلام): تحف العقول، ص ٥٦.

المعروف في أهله يقي فاعله الوقوع في الأسواء .

وروي: «أَنَّ الصَّدَقَةَ الْوَاحِدَةَ تَدْفَعُ سَبْعِينَ بَابًا مِنَ الْبَلَاءِ<sup>١</sup>، وَأَنَّهَا تَفَكُّ لِحْيِي<sup>٢</sup> الشَّيْطَانَ»<sup>٣</sup>.

٧٧. الرَّجُلُ فِي ظِلِّ صَدَقَتِهِ حَتَّى يُقْضَى<sup>٤</sup> بَيْنَ النَّاسِ<sup>٥</sup>.

المعنى: إنَّ المؤمن إذا كان مؤدِّياً للزكاة متبرِّعاً بالصدقات، جعل الله له يوم القيامة بجزء ذلك ما يقيه من المكاره [و] حرَّ ذلك اليوم، وجعل نفس الصدقة ظلًّا، والمراد جزاؤها على طريق المبالغة من حيث إنَّه كان بسببها، ولا يمتنع أن يُقال: إنَّ الله جعل ما تصدَّقَ به المؤمن جسماً كثيفاً ساتراً مظللاً على صاحبه كما جاء في نفسه ﴿يَمْحَقُ اللَّهُ الْرِبْوَا وَيُذِبِّي الصَّدَقَاتِ﴾<sup>٦</sup> [يعني: ] إنَّ الله يُربي الصدقة حتَّى يجعلها كأعظم جبل في الأرض، فهو هاهنا يجعل الشيء المتصدَّق به ظلًّا على صاحبه حتَّى يحكم الله بين الناس، يعني طول يوم القيامة، فيكون هو في راحةٍ حيث كان غيره في حرِّ يوم القيامة. يقول: إنَّ الله يجعل ثواب صدقته وقايةً عن حرِّ يوم القيامة، وإنَّما قال: «حتَّى يقضى بين الناس» لأنَّ الخوف في القيامة أكثره قبل الحُكم، فأما بعده فقد تبين الرشد من الغيِّ.

١. راجع: الكافي، ج ٤، ص ٥، ح ٢؛ الفقيه، ج ٢، ص ٦٧، ح ١٧٣٤؛ التوحيد، ص ٢٢٢، ح ١٤؛ نواب الأعمال،

ص ١٤٣؛ الدعوات، ص ١٠٧، ح ٢٣٧؛ المصنّف، ج ٣، ص ٦، ح ١٦؛ الكامل لابن عدي، ج ٢، ص ٢٤٣؛

تاريخ مدينة دمشق، ج ١٥، ص ١٦٣؛ و ج ٦٥، ص ١٢١.

٢. اللحيُّ: عظم الحنك، وهو الذي عليه الأسنان. المصباح المنير، ص ٥٥١ (لحي).

٣. مستدرک سفينة البحار، ص ٢٤٨.

٤. في مسند أحمد والمستدرک للحاكم والسنن الكبرى: «يُفصل» بدل «يقضى».

٥. مسند الشهاب، ج ١، ص ٩٤، ح ١٠٣؛ مسند أحمد، ج ٤، ص ١٤٨؛ المستدرک للحاكم، ج ٤، ص ١٧٧؛ مسند

ابن المبارك، ص ١٩٥، ح ٣٤١؛ مسند أبي يعلى، ج ٣، ص ٣٠١، ح ١٧٦٦؛ السنن الكبرى، ج ٤، ص ١٧٧.

وراجع: عوالي اللثالي، ج ١، ص ٣٥٤، ح ٢٢؛ جامع السعادات، ج ٢، ص ١١٢؛ مستدرک الوسائل، ج ٧،

ص ١٦٠، ح ٧٩١٣.

٦. البقرة (٢): ٢٧٦.

### ٧٨. الصَّدَقَةُ تُطْفِئُ الخَطِيئَةَ كَمَا يُطْفِئُ المَاءُ النَّارَ ١.

مفهومه: كما لا بقاء للنار مع الماء فكذلك لا بقاء للخطيئة مع بذل الصدقة للمؤمن، يعني: أن الله بفضلها يتجاوز عنها عند بذله لها لبركتها وإطفاء الصدقة الخطيئة تشبيه لها بالماء والنار، وإنما جُعل الخطيئة بمنزلة النار من حيث إنها تؤدي إلى النار.

ومثله قوله: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ آلِيَتَمَنَى ظُلْمًا إِنَّمَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ نَارًا﴾<sup>٢</sup> فجعل ما يأكلونه ناراً من حيث يؤدي إلى النار، وجعل الصدقة التي تدفع حرّها بمنزلة الماء المطفئ للنار، والمُطْفِئُ في الحقيقة هو الله تعالى، ولكنه لما كان بسببها أضاف الفعل إلى مسببه، ثم شَبَّه ذلك تشبيهاً حقيقياً كما يُطْفِئُ الماء النار؛ ليتحقَّق ما ذكره من إطفاء الصدقة الخطيئة، والكاف للتشبيه، ومحلّه النصب؛ لكونه صفة لمصدر منصوب، والتقدير: إطفاء مثل إطفاء الماء النار.

### ٧٩. المُعْتَدِي فِي الصَّدَقَةِ كَمَا نَعِيهَا ٣.

له ثلاثُ معانٍ:

أحدها: إنَّ مَنْ أسرف في الصدقة حتى جعل نفسه فقيراً وعباله محتاجاً فهو كمانع الصدقة، ووجه التشبيه أنَّهما جميعاً - أعني الإسراف والتقصير - ممنوعان محرمان عقلاً وشرعاً، والمحمود المرضي القصد الذي هو واسطة الأمور.

والثاني: إنَّ مَنْ تعدَّى بهذه الصدقة إلى غير مستحقِّها ووضعها في غير موضعها كالمانع.

١. مسند الشهاب، ج ١، ص ٩٥، ح ١٠٤ و ١٠٥؛ مسند أحمد، ج ٥، ص ٢٤٨ (مع اختلاف يسير)؛ سنن ابن ماجة، ج ٢، ص ١٤٠٨، ح ٤٢١٠؛ سنن الترمذي، ج ٢، ص ٦٢، ح ٦٠٩. عوالي اللئالي، ج ١، ص ١٠٤، ح ٣٦؛ دعائم الإسلام، ج ٢، ص ٣٣١، ح ١٢٤٩ (مع اختلاف يسير)؛ وسائل الشريعة، ج ٩، ص ٣٩٨، ح ١٢٣٢٧ (عن مجمع البيان في تفسير القرآن).

٢. النساء (٤): ١٠.

٣. مسند الشهاب، ج ١، ص ٩٦، ح ١٠٦ و ١٠٧؛ سنن ابن ماجة، ج ١، ص ٥٧٨، ح ١٨٠٨؛ سنن أبي داود، ج ١، ص ٣٥٧، ح ١٥٨٥؛ سنن الترمذي، ج ٢، ص ٧٩، ح ٦٤١؛ السنن الكبرى، ج ٤، ص ٩٧ و ١٥٧. فقه القرآن للراوندي، ج ١، ص ٢٣٧، و ج ٢، ص ٢٣٣.

والثالث: معناه: مَنْ تَعَدَى فِي أَخْذِ الصَّدَقَةِ بِأَنْ يَأْخُذَ خِيَارَهَا الْمَنْهِيَّ عَنْ أَخْذِهَا، فَإِذَا فَعَلَ ذَلِكَ أَدَّى إِلَى أَنْ يَمْنَعَ صَاحِبُ الْمَالِ الصَّدَقَةَ فِي الْعَامِ الْقَابِلِ فَهُوَ كَالْمَانِعِ؛ مِنْ حَيْثُ إِنَّهُ سَبَبُ الْمَنْعِ، وَفِي هَذَا تَعَسَّفَ.

#### ٨٠. التَّائِبُ مِنَ الذَّنْبِ كَمَنْ لَا ذَنْبَ لَهُ ١.

يقول: من قام بشرائط التوبة على الحقيقة فإله تعالى يقبل توبته، ويطهره من الذنوب، فيصير كمن لم يذنب قط. و«التوبة» هي الندم على ما مضى والعزم على أن لا يعود إلى مثله في المستقبل لقبه، وهذا توبة أجمعت الأمة<sup>٢</sup> على إسقاط العقاب عندها؛ فالمعتزلة تقول: «التوبة يسقطها» ونحن نقول: إن الله متفضل بإسقاط العقاب عند التوبة، ولا يجب عليه تعالى ذلك إلا من حيث وعد لقبول التوبة به في قوله: ﴿وَهُوَ الَّذِي يَقْبَلُ التَّوْبَةَ عَنْ عِبَادِهِ﴾<sup>٣</sup>، وخلف الوعد لا يجوز عليه تعالى.

#### ٨١. الظُّلْمُ ظُلْمَاتُ يَوْمِ الْقِيَامَةِ ٤.

معناه: أن الظالم يكون يوم القيامة في ظلمة تحيره، كما يقال للمتحير<sup>٥</sup>: هو في ظلمة من أمره. وبالظلمة يعاقب الظلمة يوم القيامة، وهو قوله: ﴿أَرْجِفُوا وَرَأَى كُمْ فَالْتَمِسُوا نُورًا﴾<sup>٦</sup>.

١. مسند الشهاب، ج ١، ص ٩٧، ح ١٠٨؛ السنن الكبرى، ج ١٠، ص ١٥٤؛ مسند ابن الجعد، ص ٢٦٦؛ التمعج الكبير، ج ١٠، ص ١٥٠، ح ١٠٢٨٨؛ الكافي، ج ٢، ص ٤٣٥، ح ١٠ (عن الإمام الباقر<sup>عليه السلام</sup>): عيون الأخبار، ج ٢، ص ٧٤، ح ٣٤٧؛ مكارم الأخلاق، ص ٣١٣؛ مشكاة الأنوار، ص ٢٠١ (في الأخيرين عن الإمام الصادق<sup>عليه السلام</sup>): وسائل الشريعة، ج ١٦، ص ٧٥، ح ٢١٠٢٢.

٢. في المخطوطة: «الأمة»، والظاهر أنه تصحيف.

٣. الشورى (٤٢): ٢٥.

٤. مسند الشهاب، ج ١، ص ٩٧ و ٩٨، ح ١٠٩ و ١١٠؛ مسند أحمد، ج ٢، ص ١٠٦ و ١٣٧ و ١٥٦ ومواقع أخر:

سنن الدارمي، ج ٢، ص ٢٤٠؛ صحيح البخاري، ج ٣، ص ٩٩؛ صحيح مسند، ج ٨، ص ١٨. عواتي الثنائي.

ج ١، ص ١٤٩، ح ٩٩، و ص ٣٦٤، ح ٥٢؛ مجموعة وزام، ج ١، ص ٥٦؛ بحار الأنوار، ج ٧، ص ٢٢٩.

٥. في المخطوطة تقرأ: «المتحير».

٦. الحديد (٥٧): ١٣.

وتحقيقه: أنَّ جزاء الظلم يكون ظلمات يوم القيامة، وإنَّما جُمِعَ الظلمات لأنَّ الظُّلْمَةَ يكون مشتملة عليه في الموقف وعلى الصراط [و] في دركات النار؛ فقد جاء في الأخبار: أنَّ نار جهنم أسود، وقد طابق في اللفظ بين الظلمة والظلم، وقيل: أقلُّ الظُّلْمَةَ في أُمَّةٍ محمَّدٌ قول أحدُهم الآخر: تَنَحَّ عن الطريق.

## ٨٢. كَثْرَةُ الضَّحْكِ تُمَيِّتُ الْقَلْبَ ١.

معناه: لا تفعلوا الأفعال المضحكة، ولا تضحكوا في غير أعجوبة ساهين لاهين فتكونوا كأن لا قلوب لكم، ومن كان ضحكه كثيراً يغفل عن الحق، وعلامة موت القلب غفلته، وعلامة حياته شهوده، و«الضحك»: تَفَتَّحَ يظهر في الوجه لَمَسْرَةٍ في القلب ولحدوث عَجَبٍ، وهو في الحقيقة لا يكون من فعلنا، وكذلك البكاء، وكذلك من فعل الله فينا على سبيل العادة عند أسباب يفعلها وأحوال مَنَّا يقتضيها في أكثر الأحوال، وربما يحصلان من غير دواعينا. وموت القلب إنَّه يحصل غافلاً ساهياً عمَّا يجب عليه التفكُّر فيه، فإذا صار القلب بحيث لا ينتفع به فهو كالميت، ومثله قوله: ﴿إِنَّكَ لَا تَسْمَعُ أَلْمُوتَى﴾ ٢.

## ٨٣. فِي كُلِّ كَيْدٍ حَرَىٰ أَجْرٌ ٣.

للخبر معنيان:

أحدهما: أنَّ في كلِّ قلب حزين بالمصيبة والمساءة أجراً وعضاً مستحقاً على الآلام التي أصابته والمصيبات، وسُمِّيَ العوض أجراً على سبيل التوسُّع.

١. مسند الشهاب، ج ١، ص ٩٨، ح ١١١: تهذيب الكمال، ج ٢٧، ص ٢٧٩، ح ٥٨٠٣ (مع اختلاف يسير): تفسير الثعالبي، ج ٥، ص ٣٣٥. الكافي، ج ٢، ص ٦٦٤، ح ٦: عذة الداعي، ص ١٥٥: أعلام الدين، ص ٢٧٦ (مع اختلاف يسير في الأخيرين): مجموعة وراث، ج ١، ص ٥.

٢. نعل (٢٧): ٨٠.

٣. مسند الشهاب، ج ١، ص ٩٨ و ٩٩، ح ١١٢ - ١١٤: سنن ابن ماجه، ج ٢، ص ١٢١٥، ح ٣٦٨٦: مسند أبي يعلى، ج ٣، ص ١٢٧، ح ١٥٦٨: صحيح ابن حبان، ج ٢، ص ٢٠، ح ٥٤١: عوالي اللئالي، ج ١، ص ٩٥، ح ٣: وفيه، ج ٢، ص ٢٦٠، ح ١٥؛ وج ٣، ص ٧١، ح ٣٢ (مع اختلاف يسير): بحار الأنوار، ج ٧١، ص ٣٧٠.

والثاني: أنه أراد: في إشباع كل كبدٍ جائعة وإرواء كل كبدٍ عطشى أجرٌ على حذف المضاف وإقامة المضاف إليه مقامه.

والمراد بالأجر في هذا الوجه: الثواب، وهو حقيقة في الثواب، وإنما قال حَزَى على فعلى التي هي للمؤنث؛ لأنَّ الكبد مؤنث، يقال: رجل غرثان وعطشان، وامرأة غرثى وعطشى. والعرب تعبّر بالكبد عن القلب، ومفهوم الخبر: من أتى معروفاً مع كلِّ مَنْ كان، ينال أجراً جزيلاً من الله.

وكان في بني إسرائيل رجلٌ عاصٍ، فمرَّ على بئر، وإذا كلبٌ قد لهث من العطش، فأخذ عمامته وشدَّ على خفِّه، وأسقى به الماء وأرواه، فأوحى الله إلى نبيِّ ذلك الزمان: «إني شكرت سعي فلان؛ لشفقته على خلق من خلقي، فسمع الرجل ذلك وتاب من المعاصي، وصار ذلك سبباً لتوبته»<sup>١</sup>. ومن أبين علامات الإيمان الشفقة على خلق الله.

#### ٨٤. العُلَمَاءُ أَمَنَاءُ اللَّهِ عَلَى خَلْقِهِ<sup>٢</sup>.

يقول: إنَّ الله اتّمن العالمين على أمانته التي هي الحلال والحرام والفرائض والأحكام لِيُفْتُوا للخلق بالأمانة والحقِّ فيما بينهم وبين الله بما علّموه وتحقّقوه بآية محكمة أو سنّة مقطوع بها.

ومعنى الخبر في تمامه وهو «[العلماء أمناء الرسل] ما لم يخالطوا السلطان»<sup>٣</sup>، يعني: إذا خالطوا السلطان فقد خرجوا من الأمانة إلى الخيانة. وقيل: هذه الأمانة عبارة عن الشرائع والأحكام دون المعقولات والعلوم العقلية.

١. لم نثر على الخبر في المجامع الروائية، ولكن ورد في ضوء الشهاب (المخطوط).

٢. مسند الشهاب، ج ١، ص ١٠٠، ح ١١٥: تاريخ مدينة دمشق، ج ١٤، ص ٢٦٧، ح ١٥٧٣: الجامع الصغير، ج ٢، ص ١٩٠، ح ٥٧٠٠: كنز العمال، ج ١٠، ص ١٣٤، ح ٢٨٦٧٥. وراجع: الكافي، ج ١، ص ٣٣، ح ٥: مشكاة الأنوار، ص ٦٠: بحار الأنوار، ج ٦٧، ص ٢٨٧، ح ١١.

٣. في المخطوطة: «الشيطان»، وكذا المورد الآتي.

٤. الجامع الصغير، ج ٢، ص ١٩٠، ح ٥٧٠١: كنز العمال، ج ١٠، ص ١٨٣، ح ٢٨٩٥٢.

وأمانة العالم في شيئين:

أحدهما: أن لا يُفتي بما لا يعلم.

والثاني: أن لا يكتسب الحقَّ فيما يعلم، فإذا كان كذلك كان أميناً عند الله، وأعظم الخيانات الخيانة في الدين.

### ٨٥. رَأْسُ الْحِكْمَةِ مَخَافَةُ اللَّهِ ١.

أي: أصل كلِّ عِلْمٍ معرفة الله، والخشيةُ والحكمة نوعان من العلم، والظاهر في معناه أن الرجل إنما يكون حكيماً كلَّ الحكيم إذا خاف الله بأن لم يخف عقاب الله وتسمَّى بالحكمة [وإلا] كان ذلك الاسم زوراً عليه؛ فإنَّ الحكيم من فيهِ حَكَمَةٌ كحَكَمَةِ اللجام تمنعه من المقتبحات، ومثله: التقيُّ مُلْجَمٌ كالمُحْرَمِ في الحرم،<sup>٢</sup> وقال تعالى: ﴿إِنَّمَا يَخْشَى اللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ الْعُلَمَاءُ﴾<sup>٤</sup>.

### ٨٦. الْجَنَّةُ دَارُ الْأَسْخِيَاءِ ٥.

جَعَلَ الْجَنَّةَ بِأَجْمَعِهَا دَارَ مَنْ يَجُودُ بِمَالِهِ وَلَا يَبْخُلُ مَا يَجِبُ عَلَيْهِ مِنَ الْحَقُوقِ عَلَى سَبِيلِ الْمَبَالِغَةِ، وَتَمَامُ الْخَبْرِ: «فَعَلَى هَذَا يَنْبَغِي لِلْعَبْدِ أَنْ لَا يَخْلُو عَنِ السَّخَاءِ فِي حَالَتِي الشَّدَّةِ وَالرِّخَاءِ مَعَ الْأَعْدَاءِ وَذَوِي الْإِخَاءِ». و«السَّخِيُّ»: الَّذِي يَبْذُلُ مَالَهُ فِي الْوَأَجِبَاتِ وَالْمَنْدُوبَاتِ، وَالْمَدْحُ يُسْتَحَقُّ بِفَعْلِهَا، وَنَقِيضُهُ الْبَخِيلُ وَحَقِيقَتُهُ [مَنْ] يَمْنَعُ الْوَأَجِبَاتِ؛ لِأَنَّ الذَّمَّ يُسْتَحَقُّ بِتَرْكِهَا، وَفِي الشَّرْعِ هُوَ مَنْ يَمْنَعُ الزَّكَاةَ.

١. مسند الشهاب، ج ١، ص ١٠٠، ح ١١٦ و ١١٧؛ المصنّف، ج ٨، ص ١٦٢؛ تاريخ مدينة دمشق، ج ٣٣، ص ١٧٩ و ١٨١؛ وج ٥١، ص ٢٤٠؛ الجامع الصغير، ج ١، ص ٢٤٥، ح ١٦٠٩؛ ص ٦٧٠، ح ٤٣٦١. الفقيه، ج ٤، ص ٣٧٦، ح ٥٧٦٦؛ تفسير القمي، ج ١، ص ٢٩٠؛ الخصال، ص ١١١، ح ٨٣؛ الاختصاص، ص ٣٤٢؛ كنز الفوائد، ص ٩٧.

٢. في المخطوطة: «لجم»، وما أثبت من المصدر.

٣. تفسير مجمع البيان، ج ١، ص ٨٣ ونسبه إلى عمر بن عبد العزيز، وفيه: «كالمُجْرَمِ» بدل «كالمُحْرَمِ».

٤. فاطر (٣٥): ٢٨.

٥. مسند الشهاب، ج ١، ص ١٠٠، ح ١١٦ و ١١٧؛ الكامل لابن عدي، ج ١، ص ١٨٧؛ وج ٤، ص ٣٢١؛ الجامع الصغير، ج ١، ص ٥٦٣، ح ٣٦٤٤؛ كنز العمال، ج ٦، ص ٣٤٦، ح ١٥٩٨٥. الجغريات، ص ٢٥١ (مع اختلاف يسير)؛ مشكاة الأنوار، ص ٤٠٥؛ مستدرک الوسائل، ج ٧، ص ١٤، ح ٧٥١٢؛ ص ٢٣٣، ح ٨١١٨.

## ٨٧. الْجَنَّةُ تَحْتَ ظِلَالِ السُّيُوفِ ١.

هذا حثٌّ على الجهاد، فكأنه قال: جاهدوا في سبيل الله؛ فمن طلب الجنة فإنها توجد تحت ظلال السيوف. والمعنى: أن من صبر وثبت ولم يفرّ حيث تُعلى بالسيوف على رأسه وتظلّ على شخصه وتيقن بالقتل والشهادة، فهو ممن ظفر بمطلوبه، وأدرك طلبته، وفاز بمراده.

وقال الصادق عليه السلام: «السيف مفتاح الجنة والنار» ٢. ومفهوم الخبر أن الجنة تُنال بالدين، ودرجات الجنة تدرک بالطاعات، ومن أعظمها الجهاد؛ فإنه يؤدي إلى الدرجة العظيمة في الجنة، فكأن الجنة تحته وتحت آلائه التي منها السيوف. ومعنى «الظلال»: الدنو من القرن حتى يعلوه ظل سيفه لا يفرّ منه، وكلّ شيء دنا منك يقال: إنّه أظلك ٣.

## ٨٨. الْجَنَّةُ تَحْتَ أَقْدَامِ الْأَمْهَاتِ ٤.

معناه: إن البرّ مع الأمهات ثوابه الجنة، فمن اشتاق إلى الجنة وطلبها فإنها توجد تحت أقدام الأمهات؛ وهذا عبارة عن التواضع والخشوع لهنّ، والانقياد لأوامرهنّ على جميع الأحوال، وتقبيل أرجلهنّ. وروي أن النبي صلى الله عليه وآله أتته خالته له من الرضاع، فبسط رداءه لها، وقال: «مرحبا بأمتي» ٥.

١. مسند الشهاب، ج ١، ص ١٠٢، ح ١١٨؛ مسند زيد بن علي، ص ٤٩٢؛ مسند أحمد، ج ٤، ص ٣٩٦؛ صحيح البخاري، ج ٣، ص ٢٠٨؛ وج ٤، ص ٩ و ٢٤؛ صحيح مسلم، ج ٥، ص ١٤٣؛ وج ٦، ص ٤٥. صحيفة الرضا عليه السلام، ص ٩١؛ كشف الغمّة، ج ١، ص ٢٥٩ (مع اختلاف يسير)؛ بحار الأنوار، ج ٣٣، ص ٤٥٧.

٢. لم نعر عليه في المجاميع الروائية ولكن ورد في ضوء الشهاب (المخطوط).

٣. أنظر: العين، ج ٨، ص ١٤٩؛ لسان العرب، ج ١١، ص ٤١٥ (ظلل).

٤. مسند الشهاب، ج ١، ص ١٠٢، ح ١١٩؛ الكامل لابن عدي، ج ٦، ص ٣٤٨؛ ميزان الاعتدال، ج ٤، ص ٢٢٠؛ الجامع الصغير، ج ١، ص ٥٦٣، ح ٣٦٤٢؛ كنز العمال، ج ١٦، ص ٤٦١، ح ٤٥٤٣٩. مجمع البيان في تفسير

القرآن، ج ٨، ص ١١؛ مستدرک الوسائل، ج ١٥، ص ١٨٠، ح ٤؛ جامع أحاديث الشيعة، ج ٢١، ص ٤٢٨.

٥. مسند ابن المبارك، ص ١٣٦؛ الإصابة، ج ٨، ص ١٨٤، ح ١١٣١٨.



## ٨٩. الدُّعَاءُ بَيْنَ الْأَذَانِ وَالْإِقَامَةِ لَا يُرَدُّ ١.

يعني: أَنَّ الدُّعَاءَ فِي هَذِهِ السَّاعَةِ يَقْرُنُ بِالْإِجَابَةِ؛ فَادْعُوا فِيهَا؛ فَإِنَّهَا مِظَنَّةٌ لِسُتِجَابَةِ الدَّعَوَاتِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ لِأَنْفُسِهِمْ وَإِلْخَوَانِهِمْ عَلَى مَنْ يَظْلِمُهُمْ وَيُؤْذِيهِمْ. وَشَرَفَ هَذَا الْوَقْتَ لِأَنَّهُ بَيْنَ فُصُولِ مِنَ التَّكْبِيرَاتِ وَالتَّهْلِيلَاتِ وَنَحْوِهَا.

و«الأذان»: التَّأذِينَ بِالصَّلَاةِ مُخْتَصِّصًا بِهَا شَرْعاً، وَالْإِيذَانَ: الْإِعْلَامَ بِإِيقَاعِ فِي أَذُنِ الْمُخَاطَبِ، وَ«الإقامة»: نَصْبُ الشَّيْءِ قَائِماً، وَيَكُونُ بِمَعْنَى الْإِظْهَارِ، وَمِنْهُ قَوْلُهُ: «قَامَتِ الْحَرْبُ عَلَى سَاقٍ» وَ«يَقُومُ الْقِيَامَةُ» وَ«أَقَامَتِ الْحَجَّةُ»؛ فَكَأَنَّهُ إِقَامَةُ الْمَأْمُومِينَ لِلصَّلَاةِ؛ لِأَنَّ عِنْدَ قَوْلِ الْإِمَامِ «قَدْ قَامَتِ الصَّلَاةُ» يَجِبُ الْقِيَامُ لِلصَّلَاةِ عَلَى الْمَأْمُومِينَ، وَهُوَ مِنْ بَابِ «لَيْلَهُ قَائِمٌ وَنَهَارُهُ صَائِمٌ» عَلَى الْإِسْنَادِ الْمُجَازِيِّ، وَ«الرَّدُّ»: ضَدُّ الْقَبُولِ، وَهَاهُنَا ضَدُّ الْإِجَابَةِ.

## ٩٠. طَلَبُ الْحَلَالِ فَرِيضَةٌ بَعْدَ الْفَرِيضَةِ ٢.

أَي: اطْلُبُوا الرِّزْقَ مِنَ الْوَجْهِ الْمَأْذُونِ فِي طَلْبِهِ شَرْعاً فَرِيضَةً بَعْدَ فَرَائِضِ اللَّهِ تَعَالَى إِذَاهَا نَحْوُ الصَّلَاةِ بِالْغَدَاةِ وَالظُّهْرِ؛ فَإِنَّهُ يَجِبُ عَلَيْهِ طَلْبُ الرِّزْقِ الْحَلَالِ لِقُوَّتِ نَفْسِهِ وَمُصْلِحَةِ الْعِيَالِ، وَهَذَا أَوْلَى مِنْ أَدَاءِ التَّطَوُّعِ؛ لِأَنَّ الْعَقْلَ وَالشَّرْعَ يَوْجِبَانِ عَلَيْهِ ذَلِكَ كَأَنَّهُ يَقُولُ: «إِذَا فَرِغْتَ مِنَ الصَّلَاةِ الْمَفْرُوضَةِ فَلَيْسَ شَيْءٌ أَكَّدَ عَلَيْكَ فَرِيضاً وَوَجُوباً مِنْ طَلْبِ الْأَرْزَاقِ لِخَاصِّكَ وَلِعِيَالِكَ»، وَجَعَلَهُ فِي الْخَبْرِ الْمَتَقَدِّمِ بِمَنْزِلَةِ الْجِهَادِ.

١. مسند الشهاب، ج ١، ص ١٠٣، ح ١٢٠؛ المصنّف، ج ٢، ص ٣٧٢، ح ١؛ وج ٧، ص ٣٥، ح ٣، السنن الكبرى، ج ٦، ص ٢٢، ح ٩٨٩٧، و ص ٢٣، ح ٩٨٩٩؛ صحيح ابن خزيمة، ج ١، ص ٢٢٢؛ الكامل لابن عدي، ج ١، ص ٤٠٠؛ وج ٢، ص ٢٩٨، الدعوات، ص ٣٦، ح ٨٧؛ ذكرى الشيعة، ص ٢١٣؛ مفتاح الفلاح، ص ٤٦؛ بحار الأنوار، ج ٩٠، ص ٣٤٨.

٢. مسند الشهاب، ج ١، ص ١٠٤، ح ١٢١ و ١٢٢؛ السنن الكبرى، ج ١، ص ١٢٨ (وفيه: طلب كسب الحلال)؛ المعجم الكبير، ج ١٠، ص ٧٤، ح ٩٩٩٣؛ الجامع الصغير، ج ٢، ص ١٣٢، ح ٥٢٧١، روضة الواعظين، ص ٤٥٧ (وفيه أيضاً: طلب كسب الحلال)؛ فقه القرآن للراوندي، ج ٢، ص ٣٠؛ بحار الأنوار، ج ١٠٠، ص ١٧، ح ٧٩ (وفيه: «طلب الكسب» بدل «طلب الحلال»).

وسأل سديراً الصَّيْرَفِيُّ الصادق عليه السلام: ما حدّ طلب الرزق؟

قال: «عليك أن تفتح باب حانوتك، وتفرش بساطك، وتجلس هناك، والباقي على الله»<sup>١</sup>. وقال عليه السلام: «الرزق رزقان: طالب ومطلوب؛ فالذي يطلبك يصل إليك وإن لم تطلبه، والذي

تطلبه ربما تصل إليه وربما لا تصل إليه بحسب المصلحة»<sup>٢</sup>.

يقول: طلب كسب الحلال فريضة بعد كلّ فريضة وبعد أدائها.

### ٩١. أَغْظَمُ النِّسَاءِ بَرَكَةٌ أَقْلَهُنَّ مَوْوَنَةً<sup>٣</sup>.

هذا أمرٌ للناس أن يَرْضَوْا من الأزواج باللاتي<sup>٤</sup> لا يطلبن المهور الغالية والنفقات الكثيرة الغالية، وليتزوج كلّ مؤمن من امرأة خفيفة المهر والنفقة والكسوة؛ فإنها هي المباركة الميمونة تُحسِن معاشرته زوجها في الشدّة والرخاء، وإلا فظاهر الخبر يعلم ضرورة؛ فإن المرأة إذا كانت قليلة المؤونة كانت عظيمة البركة، وكلّما كانت أقلّ مؤونة كانت أعظم بركة. و«البركة»: ثبات الشيء، و«المؤونة»: ما يلزم الرجل من القيام بحمله<sup>٥</sup>.

حَتَّى عَلَيْهِ أُمَّتُهُ عَلَى طَلَبِ امْرَأَةٍ قَانِعَةٍ بِمَا يَكُونُ لزوجها، غير مستحكمة عليه بما ينقله.

وروي: «أعظم النساء بركةً أصبحهنّ وجهاً، وأقلهنّ مهراً»<sup>٦</sup>.

«تزوجوا الرُّزُق؛ فإن في أعينهنّ يُمنأ، ولا تزوجوا عجوزاً ولا عاقراً؛ فإنّي مكاثر بكم حتى

١. راجع: التهذيب، ج ٧، ص ٤، ح ١٣؛ وسائل الشيعة، ج ١٧، ص ٥٥، ح ١٣؛ بحار الأنوار، ج ٤٧، ص ٣٧٦، ح ٩٩.

٢. راجع: نهج البلاغة، ص ١٠٠، الحكمة ٤٣١؛ بحار الأنوار، ج ١٠٠، ص ٣٨، ح ٨٦.

٣. مسند الشهاب، ج ١، ص ١٠٥، ح ١٢٣؛ مسند أحمد، ج ٦، ص ١٤٥؛ المستدرک للحاكم، ج ٢، ص ١٧٨؛ المصنّف، ج ٢، ص ٣١٩؛ السنن الكبرى، ج ٥، ص ٤٠٢. روضة الواعظين، ج ٢، ص ٣٧٥؛ مستدرک الوسائل، ج ١٤، ص ١٦٢، ذيل ح ١٦٢٨ (في كلّ المصادر: «أيسرهنّ» بدل «أقلهنّ»).

٤. في المخطوطة: «بالأوتى»، والمناسب ما أثبت.

٥. أنظر: العين، ج ٥، ص ٣٦٧؛ لسان العرب، ج ١٠، ص ٣٩٥ (برك).

٦. الكافي، ج ٥، ص ٢٢، ح ٤؛ الفقيه، ج ٣، ص ٢٨٦، ح ٤٣٥٧؛ التهذيب، ج ٧، ص ٤٠٤، ح ٢٤.

بالسقط»<sup>١</sup>.

وقال: «إِنَّ مِنْ يَمُنُ الْمَرْأَةُ بِكَبِيرِهَا بِالْأَنْثَى قَبْلَ الذَّكَرِ»<sup>٢</sup> قال الله تعالى: «يَهَبُ لِمَنْ يَشَاءُ إِنْثًا وَيَهَبُ لِمَنْ يَشَاءُ الذُّكُورَ»<sup>٣</sup>.

وقال: «التمسوا الرزق بالنكاح»<sup>٤</sup> قال تعالى: «إِنْ يَكُونُوا فُقَرَاءَ يُغْنِهِمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ»<sup>٥</sup>.

وجاءت امرأة إلى النبي ﷺ فشكت الإعسار، فقال لمن حضرته: «تزوج بهذه». فقال: يا رسول الله، ليس معي صداقها - وكان في يده خاتم من حديد - قال: «فتزوجها على هذا الخاتم»، فتزوجها<sup>٦</sup>.

ودخلت امرأة أخرى ليزوجها، فقال لرجلٍ من أصحابه: «ألك زوجة؟» قال: لا، فقال: «تزوجها»، فقال: ليس معي صداقها. قال: «هل معك شيء من القرآن؟» قال نعم. قال: «زوجتكها على ما معك من القرآن»، فعلمها فتزوجها على ذلك<sup>٧</sup>. وهذا يدل على أنّ المهر ما تراضى به الزوجان ممّا يحلّ في الشرع.

## ٩٢. الْمُؤْمِنُ مِرَاةُ الْمُؤْمِنِ<sup>٨</sup>.

له معنيان:

١. لم نثر عليه في المجاميع الروائية ولكن ورد في ضوء الشهاب (المخطوط).

٢. تفسير الثعلبي، ج ٨، ص ٣٢٤؛ تفسير البغوي، ج ٤، ص ١٣١؛ تفسير القرطبي، ج ١٦، ص ٤٨. تفسير الثعالبي، ج ٥، ص ١٦٨.

٣. الشورى (٤٢): ٤٩.

٤. مكارم الأخلاق، ص ١٩٦؛ الجامع الصغير، ج ١، ص ٢٣٧، ح ١٥٦٧؛ كنز العمال، ج ١٦، ص ٢٧٦، ح ٤٤٤٣٦.

٥. النور (٢٤): ٣٢.

٦. لم نثر عليه في المجاميع الروائية ولكن ورد في ضوء الشهاب (المخطوط).

٧. راجع: التفسير الكبير للرازي، ج ١٠، ص ٤٧.

٨. مسند الشهاب، ج ١، ص ١٠٥، ح ١٢٤؛ سنن أبي داود، ج ٢، ص ٤٦٠، ح ٤٩١٨؛ السنن الكبرى، ج ٨،

ص ١٦٧؛ المعجم الأوسط، ج ٢، ص ٣٢٥. تحف العقول، ص ١٧٣ (عن الإمام عليّ عليه السلام)؛ مجموعة ورام، ج ١،

ص ٩٤؛ بحار الأنوار، ج ٧١، ص ٢٦٨ و ٢٧٠؛ مستدرک الوسائل، ج ٩، ص ٤٩، ح ١٠١٦٥ (عن تحف العقول).

أحدهما: أنه إذا نظر إلى أخيه المؤمن يرى منه نفسه؛ يفرح بفرحه، ويحزن بحزنه؛ كمن ينظر في المرآة يرى نفسه فيظنّ به من الخير ما يظنّ بنفسه، ويريد به الخير والنفع ما يريد بنفسه، ويكون مشفقاً عليه يكفّه أن تقع في هلكة، وهذا معنى لطيف.

والوجه الآخر: أنّ الرجل إذا نظر إلى أخيه المؤمن فرأى عليه شيئاً يعاب به يُعلمه ذلك ليغيّره ويزيله - كما أنه إذا رأى نقطة سوادٍ وتشويشَ عمامةٍ في المرآة أصلحه - ويعينه على ما فيه حظّه من أمر آخرته ودينه.

### ٩٣. المؤمنُ أخو المؤمنِ ١.

يريد: من حقّ المؤمن أن يرضى لأخيه المؤمن ما يرضى لنفسه، ويكره [له] ما يكره [لنفسه، و] يعينه على ما فيه حظُّ آخرته ودينه.

وفي خبر آخر: «المؤمن أخ المؤمن من أبيه وأمّه، إن جاع أطعمه، وإن عرى كساه، وإن خاف آمنه، وإن مرض عاده، وإن مات شيع جنازته، وأخوته في الدّين آكد من أخوة النسب»<sup>٢</sup>. وكان عليّ عليه السلام يحبّ عقيلاً في حال صغره أشدّ حبّاً، فلما عرّض عليه الإسلام وأبى جرّد عليّ سيفه، فقال عقيل: إنك لقاتلي؟ قال: «نعم، إن لم تؤمن»، فأسلم عقيل وقال: تأملت في جدك في قتلي لامتناعي من الإسلام مع فرط محبتك لي، فعلمت أنه لو لم يكن هذا الدّين حقّاً لما قتل مثلك أماً مثلي. فصار هذا سبب إسلامي، فاعتنقه عليّ وقال: «أنت الآن أخي؛ لأنّ الأخوة أخوة الدّين، لا أخوة النسب»<sup>٤</sup>.

١. مسند الشهاب، ج ١، ص ١٠٦، ح ١٢٦؛ صحيح مسلم، ج ٤، ص ١٣٩؛ السنن الكبرى، ج ٥، ص ٣٤٦؛ وج ٧، ص ١٨٠؛ المعجم الكبير، ج ١٧، ص ٣١٦. الكافي، ج ٢، ص ١٦٦، ح ٣ و ٧ (عن الإمام الباقر عليه السلام)؛ و ج ٤ و ٨ (عن الإمام الصادق عليه السلام)؛ المحاسن، ج ١، ص ١٣٤، ح ١١ و ١٢ (عن الإمام الباقر عليه السلام)؛ الاختصاص، ص ٢٧ (عن الإمام الصادق عليه السلام).

٢. راجع: تحف العقول، ص ٢٩٦؛ عدة الداعي، ص ١٨٧؛ بحار الأنوار، ج ٦٤، ص ٧٥، ح ١١.

٣. في المخطوطة: «وإن».

٤. لم نثر عليه في المجاميع الروائية ولكن ورد في ضوء الشهاب (المخطوط) مع اختلاف.

#### ٩٤. الْمُؤْمِنُ يَسِيرُ الْمُؤْنَةَ ١.

هذا أمر بأن يُزجى كلُّ مؤمنٍ أيامه بالقناعة؛ فإنما يكفيه بُلغَةٌ من العيش، وإنَّ المؤمن الحقيقي إذا علم أنَّ ما آتاه الله من الرزق هو أصلح له في الدِّين قنع بذلك ورضي به، ولا يتكلَّف طلب ما يكون وبالاً عليه في الآخرة ومشقَّة في الدنيا؛ ألا ترى إلى أمير المؤمنين عليه السلام يقول: «وإنَّ إمامكم قد اكتفى من الدُّنيا بطمَّريه، ومن طعمه بقرصيه، ولو شئتُ للبسْتُ العبقريَّ من ديباجكم، ولأكلتُ لباب البُرِّ بصدور دجاجكم، وما لعلِّي وللدنيا وقد سمع الله يقول: ﴿تِلْكَ أَلْدَارُ الْأَجْرَةِ نَجَعُهَا لِلَّذِينَ لَا يُرِيدُونَ عُلُوًّا فِي الْأَرْضِ وَلَا فَسَادًا وَالْعَاقِبَةُ لِلْمُتَّقِينَ﴾»<sup>٢</sup>.

وكان يصوم مُعظَمَ نهاره، ويُفطر على قدرٍ من سويق ويقول: «حسبي من الطعام ما يقيم ظهري، ولا يمنعي من عبادة ربِّي»<sup>٤</sup>.

#### ٩٥. الْمُؤْمِنُ كَيْسٌ فَطِنٌ حَذِرٌ ٥.

يأمر بهذه الخصال الثلاث؛ فإنَّ حليَّة المؤمن أن يكون حاذقاً في أمور الدُّنيا، عالماً بموجبات الفرائض، حذراً عن آفات الدُّنيا والآخرة. و«الكياسة»: عِلْمٌ مستخرج بالفكر، ويستعمل أيضاً في علومٍ يَخْلُقها الله عند الممارسة والمدارسة، كالعلم بالصنائع والحفظ. وأمَّا «الفطنة»: فهي أيضاً علم واقع على وجهه، يُقال:

١. مسند الشَّهاب، ج ١، ص ١٠٧، ح ١٢٧؛ تاريخ بغداد، ج ٢، ص ٤١١، ح ٩٢٧؛ الجامع الصغير، ج ٢، ص ٦٦١، ح ٩١٥٣؛ كنز العمال، ج ١، ص ١٤٢، ح ٦٨٥؛ الرواشح السماوية، ص ٢٨٥؛ بحار الأنوار، ج ٦٤، ص ٣٠٧، ح ٢٩ (عن الشَّهاب)؛ معارج اليقين في أصول الدين للشيخ محمد السبزواري، ص ٢١٦، ح ٥٢٧.  
٢. القصص (٢٨): ٨٣.

٣. نهج البلاغة، ج ٣، ص ٧٠، الكتابة ٤٥؛ الخرائج والجرائح، ج ٢، ص ٥٤٢، ح ٢؛ المناقب، ج ١، ص ٣٦٩؛ مختصر بصائر الدرجات، ص ١٥٤ (مع اختلاف في كَلْمِها).

٤. لم نعتز عليه في المجاميع الروائية ولكن ورد في ضوء الشَّهاب (المخطوط).

٥. مسند الشَّهاب، ج ١، ص ١٠٧، ح ١٢٨؛ ميزان الاعتدال، ج ٢، ص ٢١٧؛ الجامع الصغير، ج ٢، ص ٦٢٢، ح ٩١٥٨؛ كنز العمال، ج ١، ص ١٤٣، ح ٦٨٩؛ وص ١٦٢، ح ٨١٢؛ الدعوات، ص ٢٩، ح ٩٤؛ عيون الحكم والمواعظ، ص ٣٠ (وفيه: «عاقل» بدل «فطن حذر»); بحار الأنوار، ج ٦٤، ص ٣٠٧، ح ٤٠ (عن الشَّهاب).

«فطن لكذا» إذا أدركه وعلمه، فهما علمان مستطرفان، ولذلك لا تجريان على الله.  
 و«الحذر»: من كان الحذر عاداته وخلقه، والحاذر: من أحدث حذراً وإن لم  
 يكن من أخلاقه، ومثله فاكِه وفَكِه، وجازعٌ وجزِعٌ، وقانعٌ وقنِعٌ.  
 أي: المؤمن يتفكّر ويعلم ما يحتاج إليه في دينه ودنياه، ويحذر ممّا يوبقه.  
 وسئل عن معنى الكيس الفطن الحذر؟ يقال<sup>٢</sup>: من يهدم دنياه فيبني بها آخرته، ولا  
 يهدم آخرته فيبني بها دُنياه.

### ٩٦. الْمُؤْمِنُ إِذَا مَأْلُوفٌ ٣.

هذا حثٌّ على حُسن الخلق؛ فإنّ المؤمن يحبّ الناس في الله ويحبّونه، يعني: إنّ  
 المؤمن من أخلاقه الكريمة أن يألف كلّ أحدٍ ويُسْتأنس به، ويؤلف الناس ولا  
 ينفرهم بغلظة طبعه وفضاظة خُلّقه كما كان ﷺ، وهذه من نعم الله على عبد يكون  
 بهذه الصفة، ومن كان كذلك كان محبوباً إلى الناس.

### ٩٧. الْمُؤْمِنُ مَنْ أَمِنَهُ النَّاسُ عَلَى أَنْفُسِهِمْ وَأَمْوَالِهِمْ ٤.

يعني: إنّ المؤمن مؤتمنٌ يأمنه الناس، [وهم] يعلمون أنّه لا يقصدهم بسوء ولا  
 غائلة في أنفسهم، فلا يستحلّ أموالهم ولا يأخذها إلّا بحقّها، فهو مأمون الجانب.  
 ودعا عليٌّ ﷺ غلامه فأبطأ عليه، فقام إليه وقال: «أما سمعت ندائي؟!» قال: نعم إلّا أنّي

١. أنظر: العين، ج ٣، ص ١٩٩؛ لسان العرب، ج ٤، ص ١٧٦ (حذر).

٢. كذا في المخطوطة.

٣. مسند الشهاب، ج ١، ص ١٠٨، ح ١٢٩؛ تاريخ مدينة دمشق، ج ٨، ص ٤٠٤؛ ميزان الاعتدال، ج ٣، ص ٢٤٨؛  
 فيض القدير، ج ٦، ص ٣٢٩، ح ٩١٤٦. بحار الأنوار، ج ٦٤، ص ٣٠٩، ح ٤١؛ مستدرک الوسائل، ج ٨،  
 ص ٤٥٠، ح ٢؛ معارج اليقين في أصول الدين للسبزواري، ص ٢١٧، ح ٥٣٩ (في الثلاثة الأخيرة عن  
 مسند الشهاب).

٤. مسند الشهاب، ج ١، ص ١٠٩، ح ١٣٠-١٣٢؛ مسند أحمد، ج ٦، ص ٢١؛ سنن ابن ماجه، ج ٢، ص ١٢٩٨،  
 ح ٣٩٣٤ (في الجمع: «على أموالهم وأنفسهم»). بحار الأنوار، ج ٦٤، ص ٣٠٩، ح ٤٢ (عن مسند الشهاب)؛  
 القدير، ج ١٠، ص ٣٥٥، ح ١ (وفيه: «دمانهم» بدل «أنفسهم»).

أَمِنْتُكَ فِي الْكِسَالَةِ عَنْ إِجَابَتِكَ. فَقَالَ: «اعْتَقْتُكَ شُكْرًا لِلَّهِ؛ لِأَمَانِ عِبَادَةِ مَنِيَّ<sup>١</sup>؛ وَهَذِهِ الْخِصْلَةُ مِنْ كَمَالِ زِينَةِ الْإِيمَانِ.

### ٩٨. الْمُؤْمِنُ غَيْرُ كَرِيمٍ، وَالْفَاجِرُ حَبٌّ لَيْثِيمٌ<sup>٢</sup>.

هذا الخبر أمر بخصلتين ونهى عن خصلتين، أي: كن كريماً جامعاً لمحامد الأخلاق، قليل المعرفة بالشرِّ، غافلاً عن الفَعَالِ القبيح؛ فَإِنَّ الكافر يكون عاداته الوُغُولُ فِي الشَّرِّ وَالاحْتِيَالِ.

بَيَّنَ ﷺ أَنَّ الْمُؤْمِنَ كَمَا كَانَ مُخَالَفًا مُضَادًّا لِلْكَافِرِ، فَكَذَلِكَ أَخْلَاقُهُمَا وَصِفَاتُهُمَا مُتَنَاقِضَةٌ، وَ«الغَيْرُ» فِي اللَّغَةِ: الَّذِي لَمْ يَجْرَبِ الْأُمُورَ. وَالْمُرَادُ «بِالْفَاجِرِ»: الْكَافِرُ؛ لَوُقُوعِهِ فِي مُقَابَلَةِ الْمُؤْمِنِ، وَ«الْحَبُّ»: الْجُرْبُزُ الْمَكَّارُ، وَهُوَ نَقِيضُ الْغَيْرِ، وَ«اللَيْثِيمُ»: خِلَافُ الْكَرِيمِ، وَ«اللُّؤْمُ»: اسْمٌ جَامِعٌ لِمَسَاوِي الْأَخْلَاقِ.

### ٩٩. الْمُؤْمِنُونَ<sup>٤</sup> كَالْبُنْيَانِ يَشُدُّ بَعْضُهُ بَعْضًا<sup>٥</sup>.

ظَاهِرُ الْخَبَرِ وَمَعْنَاهُ الْأَمْرُ، أَي: لِيَكُنِ الْمُؤْمِنُونَ كَذَلِكَ. تَشْبِيهُهُ<sup>٦</sup> الْمُؤْمِنِينَ فِي

١. لم نثر على الخبر في المجاميع الروائية ولكن ورد في ضوء الشهاب (المخطوط).

٢. الْحَبُّ بِالْفَتْحِ: الْخَدَّاعُ، وَهُوَ الْجُرْبُزُ الَّذِي يَسْعَى بَيْنَ النَّاسِ بِالْفَسَادِ. النَّهْيَةُ، ج ٢، ص ٤ (خبث).

٣. مسند الشهاب، ج ١، ص ١١١، ح ١٣٣؛ مسند أحمد، ج ٢، ص ٣٩٤؛ سنن أبي داود، ج ٢، ص ٤٣٥، ح ٤٧٩٠؛ سنن الترمذي، ج ٣، ص ٢٣٢، ح ٢٠٣٠؛ المستدرک للحاکم، ج ١، ص ٤٣، عيون الحكم والمواعظ، ص ٥٧ (فيه إلى قوله: «كريم»): بحار الأنوار، ج ٦٤، ص ٢٨٣، ح ٦ (عن مسند الشهاب)، و ص ٢٩٨، ح ٢٣؛ و ج ٧١، ص ٣٩٣، ح ١٣ (وفي الموردين الأخيرين عن الأمالي للطوسي).

٤. في مسند الشهاب و مسند أحمد و صحيح البخاري و صحيح مسلم و سنن الترمذي: «المؤمن للمؤمن» بدل «المؤمنون».

٥. مسند الشهاب، ج ١، ص ١١٢، ح ١٣٤ و ١٣٥؛ مسند أحمد، ج ٤، ص ٤٠٤ و ٤٠٥ و ٤٠٩؛ صحيح البخاري، ج ١، ص ١٢٣؛ و ج ٢، ص ١٨؛ و ج ٧، ص ٨٠؛ صحيح مسلم، ج ٨، ص ٢٠؛ سنن الترمذي، ج ٣، ص ٢١٨، ح ١٩٩٣. المجازات النبوية، ص ٢٨٢.

٦. في المخطوطة يقرأ: «تنبية».

تناصرهم وتوازرهم بالبناء المبنيّ بالجرّ والآجر والحجر في استحكام بعضه البعض والتأليف الذي فيه .

وقيل : معناه : ينبغي أن يعتمد بعضهم على بعض ؛ فإنّ أحوال المؤمن لا ينتظم إلاّ بعناية بعضهم لبعض ظاهراً أو باطناً ، كما أنّ البنيان لا يقوم بعضها إلاّ ببعض ، و«البنيان» : البناء ، و«الشدّ» : العقد والإحكام ، وفي الخبر دلالة [على] أنّ من شعار المؤمن : أن يسرّ أخاه ، ويعينه على النوائب ، ويقضي حوائجه .

### ١٠٠ . المؤمن من أهل الإيمان بمنزلة الرأس من الجسد .<sup>١</sup>

له ثلاثة معان :

أحدها : أنّ المؤمن الذي يُعلم كونه مؤمناً وهو المعصوم أهل الإيمان ، هو لهم كالرأس للجسد ، وله فضل عليهم ، وتدأفهم به ، وتصلحهم من جهته ، واللام على هذا التعريف للعهد ، وعلى الوجهين الآخرين للجنس كما في سائر هذه الأحاديث المتصلة به .

والثاني : أنّ كلّ مؤمن لا يكون غريباً ولا أجنبيّاً من مثله فهو من أهل ملته من المؤمنين بمنزلة الرأس من الجسد ؛ فكما أنّ أحدهما لا يقوم إلاّ بالآخر ، فكذلك المؤمنون لا يستغني بعضهم عن بعض .

والثالث : أنّ كلّ مؤمن ينبغي أن لا يتكلّم في أهل الإيمان إلاّ بالخير ، ولا ينظر إلى مصالحتهم ، ولا يسمع غيبتهم ، ويجعل نفسه لهم زينةً في الأحوال ، يتقدّمهم في حوائجهم والدفع لهم .

١ . مسند الشهاب ، ج ١ ، ص ١١٣ ، ح ١٣٦ ؛ مسند أحمد ، ج ٥ ، ص ٢٤٠ ، المصنّف ، ج ٨ ، ص ١٤١ ، ح ١١٥ ؛ المعجم الكبير ، ج ٦ ، ص ١٣١ ؛ الجامع الصغير ، ج ٢ ، ص ٦٦١ ، ح ٩١٥١ . جامع الأخبار ، ص ٨٥ .  
٢ . في المخطوطة : «هذا» ، والمناسب ما أثبت .



## ١٠١. الْمُؤْمِنَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فِي ظِلِّ صَدَقَتِهِ ١.

أي: كونوا مشفقين بإعطاء الصدقة للفقراء والمساكين؛ لتكونوا<sup>٢</sup> في ظلها يوم القيامة؛ فإن الصدقة راحة لمن دفعها يوم القيامة يَسْتَظِلُّ بها.

## ١٠٢. الْمُؤْمِنُ يَأْكُلُ فِي مِعَاءٍ وَاحِدٍ، وَالْكَافِرُ [يَأْكُلُ] فِي سَبْعَةِ أَمْعَاءٍ ٣.

والمراد: أنَّ المؤمن يقنع من مطعمه بالبَّلْع التي تُمسك الرمق، ويُقيم الأود، دون المأكَل التي يقصدها وجه اللذة، فكأنه يأكل في معاءٍ واحد. وأما الكافر فهو يطلب عاجل الدنيا؛ عبدٌ فيها للذَّته، وكادح فيها لطاعة شهوته، فكأنه يأكل في سبعة أمعاء.

ولهذا الخبر ثلاثة معانٍ آخر:

أحدها: أن يكون مخصوصاً بعمرو بن معديكرب؛ فإنَّه كان أكولاً في حال كفره، يأكل حُوراً<sup>٤</sup> مشوّياً مع كثير وزق<sup>٥</sup> من اللبن، فلَمَّا سرَّه<sup>٦</sup> عليٌّ عليه السلام وجاء به إلى رسول الله صلى الله عليه وآله قَدَّم إليه قليلاً من الطعام، فلَمَّا أكل بعضه شبع، وصار [هذا] سبب

١. مسند الشهاب، ج ١، ص ١١٣، ح ١٢٧؛ مسند أحمد، ج ٤، ص ١٤٧؛ المستدرک للحاکم، ج ١، ص ٤١٦؛ مسند ابن المبارك، ص ١٩٥، ح ٣٤٢؛ مسند أبي يعلى، ج ٣، ص ٣٠١، ح ١٧٦٦؛ عوالي اللئالي، ج ١، ص ٣٥٤، ح ٢٢ (وفيه عن الإمام الصادق عليه السلام)؛ مستدرک الوسائل، ج ٧، ص ١٦٠، ح ٧٩١٣؛ جامع أحاديث الشيعة، ج ٨، ص ٣٢٨، ح ٩٧٢ (وفيه عن لبِّ الباب للراوندي). مع اختلاف يسير في الألفاظ في كلِّ المصادر غير الأول.

٢. في المخطوطة: «ليكونوا»، فصحَّحناه.

٣. مسند الشهاب، ج ١، ص ١١٤، ح ١٢٨؛ مسند أحمد، ج ٢، ص ٢١ و ٢٥٧ و ٤١٥ ومواضع أخرى؛ سنن الدارمي، ج ٢، ص ٩٩؛ صحيح البخاري، ج ٦، ص ٢٠٠؛ صحيح مسلم، ج ٦، ص ١٣٣. الكافي، ج ٦، ص ٢٦٨، ح ١؛ الخصال، ج ٢، ص ٣٥١، ح ٢٩؛ المجازات النبوية، ص ٣٧٦، ح ٢٩١؛ الطرائف، ص ٥٠٥.

٤. الحُور بالضمّ وقد يكسر: ولد الناقة ساعة تضعه، أو إلى أن يُفصل عن أمه، جمعه: أحورة وحيران وحُوران.

٥. القاموس المحيط، ج ١، ص ٥٤٠ (حور).

٥. في المخطوطة: «ورزق»، والمناسب ما أثبت. والزق: وعاء للشراب، وهو الجلد يجزّ شعره ولا ينتف نشف الأديم. العين، ج ٥، ص ١٣ (زق).

٦. سرّه: طعنه في سرّته. ولكن الظاهر أنّه تصحيف، والصحيح: «أسرّه».

إسلامه، فكان بعد ذلك يَقَلُّ أكله.<sup>١</sup>

والثاني: أَنَّهُ حَتَّى إِلَى قَلَّةِ الْأَكْلِ؛ لِأَنَّ الْخَبَرَ وَارِدٌ مُورِدُ الدَّمِّ لِمُكْتَرِ الْأَكْلِ؛ فَإِنَّ كَثْرَةَ الْأَكْلِ تَوْلَدُ كَثِيرًا مِنَ الْأَسْقَامِ وَالْآلَامِ؛ قَالَ: ﴿وَكُلُّوْا وَأَشْرَبُوا وَلَا تُسْرِفُوا﴾<sup>٢</sup>.  
والثالث: أَنَّهُ يَكُونُ حَقِيقَةً وَمَجَازًا مَعًا، وَالْمَعْنَى: أَنَّ الْمُؤْمِنَ لَا يَتَنَاوَلُ إِلَّا دُونَ سَبْعَةِ لِنَفْسِهِ، وَيَتْرَكَ أَكْثَرَ زَادِهِ لِغَيْرِهِ إِبْقَاءً عَلَيْهِ وَشَفَقَةً، وَأَنَّهُ يَرْضَى مِنَ الدُّنْيَا بِالْقَلِيلِ مِنَ اللَّبَاسِ وَالْمَعَاشِ وَالطَّرْحِ وَالْفَرَشِ إِلَّا يَبَالِغُ فِي زِينَةِ الدُّنْيَا كَأَنَّهُ يَأْكُلُ فِي مَعَى وَاحِدٍ، وَفِي طَعَامِ الْمُؤْمِنِ بَرَكَةٌ، وَفِي الْكَافِرِ عَلَى خِلَافِهِ وَلَا يُشْبِعُهُ إِلَّا الْكَثِيرُ؛ فَإِنَّهُ يَكُونُ طَوِيلَ<sup>٣</sup> الْأَمَلِ؛ لَا يَشْبَعُ مِنَ الدُّنْيَا، وَلَا يَكْفِيهِ مَا يَسُدُّ بِهِ بَطْنَهُ وَيَسْتَرُّ بِهِ عَوْرَتَهُ، وَلَا يَتَنَزَّهُ<sup>٤</sup> عَمَّا لَيْسَ لَهُ، فَهُوَ أَبَدًا فِي هَمَّةِ الْأَكْلِ وَاللَّذَّةِ كَالَّذِي يَأْكُلُ فِي سَبْعَةِ أَمْعَاءَ، وَالْوَجْهَانِ الْأَخِيرَانِ عَلَى الْعَمُومِ.

١٠٣. الْمُؤْمِنُونَ هَيُّونَ لَيُّونَ.<sup>٥</sup>

المعنى أَنَّهُمْ يَكُونُونَ كَذَلِكَ مَعَ إِخْوَانِهِمُ الْمُؤْمِنِينَ، فَأَمَّا مَعَ الْكُفَّارِ فَيَكُونُونَ أَشَدَّ مِنَ الْحَدِيدِ وَالْحَجَرِ؛ قَالَ تَعَالَى: ﴿أَنْزَلْنَاهُ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ آعِزَّةً عَلَى الْكُفْرِينَ﴾<sup>٦</sup>  
﴿أَشَدَّاءَ عَلَى الْكُفَّارِ رُحَمَاءَ بَيْنَهُمْ﴾<sup>٧</sup>، وَالتَّخْفِيفُ وَالتَّثْقِيلُ فِي الْهَيِّنِ وَاللَّيِّنِ لِعَتَانِ كَالْمَيْتِ وَالْمَيِّتِ. وَقَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ: «التَّخْفِيفُ فِي الْمَدْحِ، وَالتَّثْقِيلُ فِي الذَّمِّ»،

١. لم نعثر على الخبر إلا في ضوء الشهاب (المخطوط) مع اختلاف فيه.

٢. الأعراف (٧): ٣٦.

٣. في المخطوطة: «طول»، وهو تصحيف ظاهر.

٤. في المخطوطة: «ينتره»، والصحيح ما أثبت.

٥. مسند الشهاب، ج ١، ص ١١٤ و ١١٥، ح ١٣٩ و ١٤٠؛ الفائق في غريب الحديث، ص ٥٦؛ تخریج الأحاديث والآثار للزبلي، ج ٢، ص ٤٦٧؛ الجامع الصغير، ج ٢، ص ٦٦٣، ح ٩١٦٣؛ كنز العمال، ج ١، ص ١٤٣، ح ٦٩٣. الكافي، ج ٢، ص ٢٣٤، ح ١٤ (عن الإمام الباقر عليه السلام)؛ أعلام الدين، ص ١١٠؛ عيون الحكم والمواعظ، ص ١٤٣ (مع اختلاف سير)؛ بحار الأنوار، ج ٦٤، ص ٣٥٦، ح ٥٩ (عن شهاب الأخبار).

٦. المائدة (٥): ٥٤.

٧. الفتح (٤٨): ٢٩.

يعني: إنَّ المؤمنَ لَيِّنَ المطلب غير شديد فيه، هَيِّنَ الأمر، لا يَسْتَعصِب بصفح عن الزَّلَل، ويَقْبَل العذر، فقولُه لَيِّن، وفِعله هَيَّنَ والمحذوف من ياءِ هَيِّنَ وَلَيِّنَ الأُولَى، وقيل الثانية.

وتام الخبر: «كالبَجَل الأنف»<sup>١</sup> أي المذلول: إنَّ قَيِّد انقاد وإن أُسِيخ على صخرة استناخ.

والكاف محلّه رفع أو نصب؛ فالرفع على أَنه خبر ثالث، والمعنى: إنَّ كَلَّ واحد منهم مثل الجمل. والنصب على أَنها صفة مصدرٍ محذوفٍ: «لَيِّنونَ لَيِّنًا مثلَ لَيِّن الأنف».

#### ١٠٤. الشَّتَاءُ رَبِيعُ الْمُؤْمِنِ ٢.

بيان الخبر في تمامه وهو: «طال ليله وقصر نهاره فصام»، وإنَّما خُصَّ الربيع أحد الفصول عند العرب، والربيع وقت الخصب والخير والسعة والدعة، وبخلافه الشتاء فهو وقت الجَدْب والقَحْط وقَلَّة الخير خصوصاً للعرب في بوادهم. وللخير معنيان:

أحدهما: أَنَّ المؤمنَ يقوم بالليل ويصوم بالنهار، فإذا كان الشتاء طال الليل وقصر النهار فيحصل مقصوده من الصيام والقيام على رفاهيّة؛ ينام بعض الليل ويقوم بعضه، فلا يشقُّ عليه لغلبة النوم. وكذلك يصوم في اليوم القصير، فيسهل عليه الصوم.

والمعنى الآخر: أَنَّ البرد مانع من القيام بالليل فيشقُّ على المصلّي مجانبته

١. الفائق في غريب الحديث، ص ٥٦: الجامع الصغير، ج ٢، ص ٦٦٣ ح ٩١٦٣: كترالمعالم، ج ١، ص ١٤٣ ح ٦٩٣.

٢. مسند الشهاب، ج ١، ص ١١٥ و ١١٦ ح ١٤١ و ١٤٢: مسند أحمد، ج ٣، ص ٧٥: السنن الكبرى، ج ٤، ص ٢٩٧: مسند أبي يعلى، ج ٢، ص ٣٢٤ ح ١٠٦١. الأملالي للصدوق، ص ٢٣٧ ح ٣٥٤: صفات الشيعة، ص ٢٣ ح ٤٩: فضائل الأشهر الثلاثة، ص ١١١ ح ١٠٥: معاني الأخبار، ص ٢٢٨ ح ١ (وفي الأربعة الأخيرة عن الإمام الصادق عليه السلام): عوالي اللئالي، ج ١، ص ١٠٠ ح ١٨.

الفراس والوضوء بالماء البارد، فيكون أعظم لثوابه وأكثر، كالربيع له؛ فإنه أيام الخصب والسعة، وعلى هذا قوله: ﴿إِنَّ نَاشِئَةَ اللَّيْلِ هِيَ أَشَدُّ وَطْأً وَأَقْوَمُ قِيلاً﴾<sup>١</sup>.

### ١٠٥. الدُّعَاءُ سِلَاحُ الْمُؤْمِنِ<sup>٢</sup>.

يقول: إذا لم يمكنكم<sup>٣</sup> مقاومة عدو فعليكم أن ترموه في الليلة الظلماء بسهام الدعاء عن قول الإخلاص بلا رياء؛ فإن المؤمن إذا عجز من العدو دعا عليه وحاربه بالدعاء؛ فإنه سلاح عند الحوادث والنوازل وعلى الشيطان وجميع أهل العدوان. وكان الناس ليلة البدر قد ناموا كلهم، ورسول الله قائم في أصل شجرة يصلي ويدعو إلى الصباح، فأمدّه الله بخمسة آلاف من الملائكة مسؤمين لما عيب<sup>٤</sup> الصفوف. وكتب علي<sup>٥</sup> إلى معاوية:

«أتلعب بالدعاء وتزدرية  
وما يدريك ما فعل الدعاء  
سهام الليل لا تخفي ولكن  
لها أجل والأجل القضاء»<sup>٥</sup>

### ١٠٦. الصَّلَاةُ نُورُ الْمُؤْمِنِ<sup>٦</sup>.

معناه: إن الصلاة تنور المؤمن ظاهره وباطنه [و] تنور قلبه، ويكون نوراً على جبينه يُعرف به، وكذا يكون نوراً له يوم القيامة، فهذا على العموم. وقيل: إن اللام

١. المزمّل (٧٣): ٦.

٢. مسند الشهاب، ج ١، ص ١١٦، ح ١٤٣؛ المستدرک للحاکم، ج ١، ص ٤٩٢؛ مسند أبي يعلى، ج ١، ص ٣٤٤، ح ٤٣٩؛ وج ٣، ص ٣٤٦، ح ١٨١٢؛ الجامع الصغير، ج ١، ص ٦٥٥، ح ٤٢٥٨. الكافي، ج ٢، ص ٤٦٨، ح ٢ (وفيه عن الإمام علي<sup>٦</sup>) وح ٣؛ نواب الأعمال، ص ٢٦؛ الدعوات، ص ١٨، ح ٤ (وفيه مع اختلاف يسير)؛ المجازات النبوية، ص ٢١٠، ح ١٧١؛ مكارم الأخلاق، ص ٢٦٨.

٣. في المخطوطة: «يمكنهم»، والظاهر أنه تصحيف.

٤. أي تعبت، وعجزت «مجمع البحرين»، ج ٣، ص ٢٨٩ (عبي).

٥. راجع: المجتبي من دعاء المجتبي، ص ٧٧؛ فيض القدير، ج ٣، ص ٧٠٣.

٦. مسند الشهاب، ج ١، ص ١١٧، ح ١٤٤؛ مسند أبي يعلى، ج ٦، ص ٣٣٠، ح ٣٦٥٥؛ الكامل لابن عدي، ج ٥، ص ٢١٧ و٢٤٧؛ تاريخ مدينة دمشق، ج ٣٦، ص ١٩٨؛ الجامع الصغير، ج ٢، ص ١٢٠، ح ٥١٨٠؛ كنز العمال، ج ٧، ص ٢٨٨، ح ١٨٩١٥. جامع الأخبار، ص ٨٥؛ مستدرک الوسائل، ج ٣، ص ٩٢، ح ٣٠٩٨؛ معارج اليقين في أصول الدين للسبزواري، ص ٢١٨، ح ٥٤٩.

لتعريف العهد على ما روي أنّ المصلّي صلاة الليل يجيء يوم القيامة ونوره يمشي بين يديه مسيرة غلوة؛ قال تعالى: ﴿يَوْمَ تَرَى الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ يَسْعَى نُورُهُمْ بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَبِأَيْمَانِهِمْ﴾<sup>١</sup>، «ومن سبيح تسبيح الزهراء عليها السلام وعدّها بأصابعه جاء يوم القيامة ويضيء من كلّ إصبع [من] أصابعه نور مثل مشعلة»<sup>٢</sup>.

### ١٠٧. الدُّنْيَا سِجْنُ الْمُؤْمِنِ وَجَنَّةُ الْكَافِرِ. ٣

معناه: إنّ المؤمن في الدنيا بمنزلة المسجون في السجن، كلّ ساعة يرجو وينتظر خلاصه منها وخروجه إلى رحمة الله، فهو مستعجل لفراق الدنيا. والكافر بالعكس من ذلك يثقل عليه ذكر الموت، فإذا دنا أجله كان كمن ينقل من بستانٍ إلى أوحش مكانٍ.

وقيل: معناه الأمر والنهي وإن كان بصورة الخبر؛ يعني: كونوا في الدنيا كالمسجونين في السجن المقيدين بقيد التكليف، ولا تكونوا كمن هو في الجنة متنعمين مرفهين بطرين. ورأى يهوديّ الحسن بن علي عليه السلام في أبيه زيّ فقال: أ ليس قال رسولكم: «الدنيا سجن المؤمن؟!»

فقال: «نعم». قال: هذا حالي - وكان في أسوء حال - وهذا حالك!

فقال عليه السلام: «غِلَطْتُ يا أخا اليهود! لو رأيت ما وعدني الله من الثواب، وما وعدك من العقاب،

لعلمت أنّك في الجنة وأنّي في السجن»<sup>٥</sup>.

١. الحديد (٥٧): ١٢.

٢. لم نثر عليه في المجاميع الروائية ولكن ورد في ضوء الشهاب (المخطوط).

٣. مسند الشهاب، ج ١، ص ١١٨، ح ١٤٥؛ مسند أحمد، ج ٢، ص ٣٢٣ و ٣٨٩ و ٤٨٥؛ صحيح مسلم، ج ٨،

ص ٢١٠؛ سنن ابن ماجه، ج ٢، ص ١٣٧٨، ح ٤١١٣. الفقيه، ج ٤، ص ٣٦٣، ح ٥٧٦٢؛ معاني الأخبار،

ص ٢٨٨، ح ٣؛ كتاب التمهيد، ص ٤٨، ح ٧٦؛ دعائم الإسلام، ج ١، ص ٤٧.

٤. في المخطوطة: «يقال»، وما أثبت من المصدر.

٥. راجع: الكشكول للشيخ البهائي، ص ٢٩٥، وورد في ضوء الشهاب (المخطوط).

## ١٠٨. الْحِكْمَةُ ضَالَّةُ الْمُؤْمِنِ ١.

وتمام الخبر بيانه وهو: «حيثُ وجدها قِتدِها»، أي كتبها؛ فالمؤمن يطلب الحكمة ابداً، فهو بمنزلة المضلّ ناقته يطلبها.

وفي رواية أخرى: «الكلمة الحكمة ضالّة الحكيم؛ حيثما وجدها فهو أحقّ بها»<sup>٢</sup>، جعل الحكمة للحكيم بمنزلة الضالّة التي ناشدها وساع في طلبها، لأنّه أشبه بحكمته، فحيث سمعها من غير حكيم فهو أحقّ بالحيازة لها، ونحوه الخبر الآخر: «إنّ الكلمة الحكمة تكون في قلب المنافق، فلا تزال تنزع حتّى تلحق بصواجاتها في قلب المؤمن»<sup>٣</sup>.

## ١٠٩. نِيَّةُ الْمُؤْمِنِ أَبْلَغُ مِنْ عَمَلِهِ ٤.

معناه: نيّة المؤمن منفردة عن العمل خير له من عملٍ خالٍ عن النيّة.

بيّن ﷺ عظم شأن النيّة وأنها أبلغ من الأعمال؛ من حيث إنّ الأعمال لا تُقبل بدونها ولا تقع موقع القبول إلّا بها، والنيّة عبادة مستقلّة بنفسها وإن لم تكن معها عمل، فالعمل يحتاج إلى النيّة، ولا يحتاج النيّة إلى العمل.

وروى النّوأس بن سمعان الكلّابي: «نيّة المؤمن خير من عمله»<sup>٥</sup>، وقد فسّر الخير فعله<sup>٦</sup> على أنّه ليس التفضيل، والمراد: نيّة المؤمن خير من خيرات عمله أي من

١. مسند الشهاب، ج ١، ص ١١٨، ح ١٤٦؛ سنن ابن ماجّة، ج ٢، ص ١٣٩٥، ح ٤١٦٩؛ سنن الترمذي، ج ٤، ص ١٥٥، ح ٢٨٢٨؛ السنن الكبرى، ج ٦، ص ١٩، الكافي، ج ٨، ص ١٦٧، ح ١٨٦ (فيه عن الإمام الصادق ﷺ)؛ عيون الأخبار، ج ١، ص ٧١، ح ٢٩٥ (وفيه عن الإمام عليّ ﷺ)؛ المجازات النبوية، ص ٢٩٥، ح ٢٠٤؛ معدن الجواهر، ص ٩.

٢. المجازات النبوية، ص ١٩٨، ح ١٥٤؛ كنز الفوائد، ص ٢٦٥ (وفيه مع اختلاف يسير)؛ سنن الترمذي، ج ٤، ص ١٥٥، ح ٢٨٢٨؛ الكامل لابن عدي، ج ١، ص ٢٣١.

٣. الأصول الستة عشر، ص ٦٨ (وفيه مع اختلاف)؛ المجازات النبوية، ص ١٩٨، ح ١٥٤.

٤. مسند الشهاب، ج ١، ص ١١٩، ح ١٤٧ و ١٤٨؛ الفائق في غريب الحديث، ص ٣٧٧؛ فتح الباري، ج ١١، ص ١٧٧؛ كنز العمال، ج ٣، ص ٤٢٤، ح ٧٢٦٩؛ كشف الخفاء، ج ٢، ص ٣٢٤، ح ٢٨٣٦. الأمالي للطوسي، ص ٤٥٤، ح ١٩؛ جامع الأخبار، ص ٨٥؛ وسائل الشيعة، ج ١، ص ٥٦، ح ١١٤ (عن الأمالي للطوسي).

٥. الكافي، ج ٢، ص ٨٤، ح ٢؛ الهداية للصدوق، ص ٦٢؛ الانتصار للشريف، ص ٥٢، ح ٥٤.

٦. كذا في المخطوطة.

جملة عمله، و«من» للتبويض، وإذا حُمل «خير» على التفضيل كان المعنى على ما ذكرناه في الرواية الأخرى، ولا يلزم أن يكون نية الصلاة خيراً من الصلاة، ولا نية الحج خيراً من الحج، وكذا في سائر العبادات؛ لأنَّ نية الصلاة والحجَّ وكلَّ عبادة إنما تكون خيراً من عملها إذا كان العمل خالياً عن النية؛ لأنَّ صورة الصلاة ونحوها لا يكون شيئاً بدون النية<sup>١</sup>.

وروي سبب في هذا الخبر؛ وهو أنَّ النبي ﷺ مرَّ بماء وعليه جسر قد خرب، فقال: «من عمره فله من الأجر كذا»، فقال صحابيٌّ: أنا أعمره. فتبادر إليه يهوديٌّ فعمره، فقيل ذلك للنبي، فقال: «نية المؤمن - أي هذا المؤمن - خيرٌ من عمل ذلك اليهودي»<sup>٢</sup>.

### ١١٠. هَدِيَّةُ اللَّهِ إِلَى الْمُؤْمِنِ السَّائِلِ عَلَى بَابِهِ<sup>٣</sup>.

يقول: اغتتموا سائلاً يقوم على باب داركم؛ فإنه هديَّة من الله، فاقبلوها ولا تردُّوها؛ فإنَّ ردَّ هدية الكرام لؤمٌّ.

ورأى عليٌّ ﷺ سائلاً يسأل، فقال لأصحابه: «هل تدرّون ما يقول؟ قالوا: لا، قال: «يقول: هل من أحدٍ يحتملني شيئاً أحمله إلى القيامة، وأرّده إليه في موقف الحساب، وأكفيه مؤونة حمله؟ وإنَّ الله يقول: يا ابن آدم أنت عبدي، والمال مالي، وقد أعطيتك جملةً منه، فأشّر نفسك منِّي ببعضها»<sup>٤</sup>.

وقال رجل للنبي ﷺ: ما لنا نكره الموت؟!

قال له: «قدّم مالك؛ فإنَّ قلب كلِّ امرئ عند ماله»<sup>٥</sup>.

١. نقل أبو الرضا الراوندي في ضوء الشهاب هذا الحمل والرأي عن بعض العلماء في مذاكرته معه.

٢. ضوء الشهاب (المخطوط): الدر المنثور من المأثور وغير المأثور، ج ١، ص ٣٥٧.

٣. مسند الشهاب، ج ١، ص ١٢٠، ح ١٤٩؛ التمهيد لابن عبد البر، ج ٥، ص ٢٩٨؛ ذكر أخبار أصهبان، ج ٢،

ص ١٣٥؛ الجامع الصغير، ج ٢، ص ٧١٢، ح ٩٥٨٨؛ كنز العمال، ج ٦، ص ٢٦٣، ح ١٦٠٧٨. جامع الأخبار.

ص ٨٥؛ معارج اليقين في أصول الدين للسيزواري، ص ٢١٨، ح ٥٥٣.

٤. راجع: إرشاد القلوب، ج ١، ص ٥٠.

٥. الأمالي للسيد المرتضى، ج ١، ص ١٩٨؛ مشكاة الأنوار، ص ٥٢٤؛ التحفة السنية للسيد الجزائري، ص ٥٨.

وراجع أيضاً: الكافي، ج ٢، ص ٤٥٨، ح ٢٠؛ الاعتقادات للصدوق، ص ٥٧.

و«الهدية»: فعيلة بمعنى مفعولة أي مُهداة، و«السائل» هنا: المستطعم، وإتّما كان السائل هديةً لأنّه إذا أخذ الصدقة يستحقّ معطيها الثواب فكان هو سبباً لشوابه، فنعمت الهدية<sup>١</sup> ما يجلب الثواب والأجر العظيم.

### ١١١. تُحَفَّةُ الْمُؤْمِنِ الْمَوْتُ. ٢

إنّما يكون الموت تحفةً للمؤمن لأنّه يصير كفارةً لذنوبه، وينجو من الشدائد والتكليفات ووساوس الشيطان وصحبة الأشرار والبلديات، ويصلُّ إلى الرضوان والغفران؛ كما قال عليٌّ عليه السلام عند الوفاة: «فزتُ وربّ الكعبة».<sup>٣</sup> وكان يقول: «لأبالي أَوْقَعُ الْمَوْتَ عَلَيَّ، أَمْ وَقَعْتُ عَلَى الْمَوْتِ».<sup>٤</sup>

وكيف لا يكون الموت تحفةً للمؤمن<sup>٥</sup> وهو الذي يوصله إلى جوار الله ودار ثوابه؟ والحكمة اقتضت أن يكون بين زمان التكليف وزمان الجزاء مدّة متراخية؛ لئلاّ يؤدّي إلى الإلجاء؛ لأنّ النفع العظيم إذا كان مقارناً للفعل ألجأ الفاعل إلى ما أمر به، وكذلك المضرة العظيمة، والمكلف يجب أن يكون مخيراً متردّد الدواعي؛ ليفعل ما يفعله باختياره، فأخراج مَنْ في المشقّة إلى الراحة من أعظم التحف وأنفعها، وأصل التحف طُرْفُ الفواكه التي يتهداهاها الناس بينهم، فجعل الموت الوارد على المؤمن كالتحفة المُهداة إليه؛ لأنّه يُسَرُّ بتعجيل مماته.

١. في المخطوطة: «الهداية»، وهو تصحيف واضح.

٢. مسند الشهاب، ج ١، ص ١٢٠، ح ١٥٠؛ المستدرک للحاكم، ج ٤، ص ٣١٩؛ الجامع الصغير، ج ١، ص ٥٠١، ح ٣٢٥٧؛ كنز العمال، ج ١٥، ص ٥٤٦، ح ٤٢١١٠؛ الدعوات، ص ٢٣٥، ح ٦٤٨؛ المجازات النبوية، ص ٢٢٧، ح ٢٥٢؛ بحار الأنوار، ج ٥٨، ص ٩٠؛ معارج اليقين، ص ٢١٨، ح ٥٥٤.

٣. خصائص الأئمة، ج ٦٣؛ المناقب لابن شهر آشوب، ج ١، ص ٣٨٥، ج ٣، ص ٩٥؛ الطرائف، ج ٢، ص ٥١٩.

٤. راجع: مقاتل الطالبين، ص ٢١؛ بحار الأنوار، ج ٤٢، ص ٢٣٣؛ نهج السعادة، ج ٢، ص ٦٥٩.

٥. في المخطوطة: «الموت»، وهو من سهو القلم.



١١٢. شَرَفَ الْمُؤْمِنِ قِيَامُهُ بِاللَّيْلِ، وَعِزُّهُ اسْتِعْنَاؤُهُ عَنِ النَّاسِ ١.

يقول: إذا أردت أن تكون شريفاً عزيزاً فاستغن عن الناس وصل بالليل؛ فإن من اعتاد صلاة الليل يحبه الله ويشرفه على سائر خلقه الذين لا يقومون لصلاة الليل؛ فكأنه ﷺ قال: ليس الشرف ما تظنونه من شرف الحسب وكرم النسب وعزّ الجمال، بل شرف كل مؤمن يقوم بالليل صلاة الليل.

وفي الخبر: «أَنَّ الرَّجُلَ إِذَا قَامَ لصلَاةِ اللَّيْلِ بَاهَى اللَّهُ بِهِ مَلَائِكَتَهُ» ٢.

وقال الصادق ﷺ: «من عمّر أول الليل خرّب آخره» ٣، يعني: من عمّره بالسهر للسمر خرّب آخره بالتّوم.

وأما عزّ [ه] ففي القناعة وأن يعني نفسه عن الناس ويتنزّه عن السؤال؛ فإنّه مذلة.

وقال علي ﷺ: «من استغنت عنه فأنت شريكه، ومن طمعت فيه فأنت أسيره» ٤.

١١٣. الْعِلْمُ خَلِيلُ الْمُؤْمِنِ، وَالْحِلْمُ وَرِيضُهُ، وَالْعَقْلُ دَلِيلُهُ، وَالْعَمَلُ قَائِدُهُ، وَالرَّفْقُ

وَالِدُهُ، وَالْبِرُّ أَخُوهُ، وَالصَّبْرُ أَمِيرُ جُنُودِهِ ٥.

أي: إنّه يأنس بالعلم من الوحشة كالخليل بالخليل، ويقوى بالحلم على الأمور، وبالعقل يهتدي في ظلم المشكلات فهو كاللدليل، والعمل تقوّم زلله كالقائد والقيم،

١. مسند الشهاب، ج ١، ص ١٢١، ح ١٥١؛ تاريخ بغداد، ج ٤، ص ٢٢٩؛ تاريخ مدينة دمشق، ج ١٢، ص ٩٢؛

الجامع الصغير، ج ١، ص ١٩، ح ٨٩. الأمالي للصدوق، ص ٣٠٤، ح ٥؛ الخصال، ص ٧، ح ٢٠ (مع اختلاف

يسير فيها)؛ روضة الواعظين، ص ٤٨٨؛ جامع الأخبار، ص ١٧٨، ح ٢.

٢. راجع: الأمالي للصدوق، ص ٥٨٩، ح ١٤؛ أعلام الدين، ص ٢٦٢؛ روضة الواعظين، ج ١، ص ١٢٨.

٣. راجع: السرائر لابن إدريس، ج ١، ص ٣٠٧؛ النبايع الفقهية، ج ٤، ص ٧٢٨.

٤. راجع: مصباح الشريعة، ص ١٠٦؛ بحار الأنوار، ج ٧٠، ص ١٦٩، ح ٦؛ مستدرک الوسائل، ج ١٢، ص ٧٠،

ح ١٣٥٢٧؛ تاريخ مدينة دمشق، ج ٦٧، ص ١٨٤.

٥. مسند الشهاب، ج ١، ص ١٢٢، ح ١٥٢ و ١٥٣؛ نزهة الناظر وتنبيه الخاطر، ص ٦٤، ح ٥٠؛ تاريخ مدينة

دمشق، ج ٦٣، ص ٣٨٨؛ الجامع الصغير، ج ١، ص ٤٤٣، ح ٢٨٨١؛ كنز العمال، ج ١٠، ص ١٣٣، ح ٢٨٦٦٣

(مع الاختلاف في الأربعة الأخيرة). الكافي، ج ٢، ص ٤٧، ح ١؛ الأمالي للصدوق، ص ٥٩٢، ح ١٧؛

الخصال، ص ٤٠٦، ح ١؛ كتاب التمهيص، ص ٦٦، ح ١٥٤ (وفي الأربعة الأخيرة عن الإمام الصادق ﷺ)؛

المجازات النبوية، ص ١٩٥، ح ١٥٢ (وفي الخمسة الأخيرة ليس بعض الفقرات).

والرفق يُقبل إليه بالقلوب فهو كالوالد الرؤوف، و«البرّ» سبب اجتلاب الإخوان إليه، وروي: «واللّين أخوه»، وإنّما جعله أخاه لأنّه يفيد مؤاخاة الأخوان. والصبر ملك أمره، به يبلغ الآداب وهو متقدّم عليها.

فهذا الخبر حتّى على سبع خصال؛ وهو أن يتخذ المؤمن العلم حبيباً وصاحباً فإنّه لا يخون بل يصون، والحلم وزيراً فإنّه نعمّ المعاون والمؤازر، والعقل دليلاً فإنّه يدلّه على مصالحه ومفاسده ومنافعه ومضارّه، والعمل قائداً يقوده إلى الجنّة، والرفق والدأ فإنّه يأمر بك صلاح دينك ودُنْيَاك، والبرّ - وهو الإحسان والمعروف - أحياناً لأنّه كالأخ الشقيق والمحبّ الشفيق، يُزيّن ويحبّبه<sup>١</sup> إلى العدو والصديق، والصبر أميراً على الكلّ، جعله أميراً على جنوده لأنّه بمنزلة الأمير على الجند؛ لصعوبته ومشقّته على الصابر، فإذا كان صابراً على الطاعة وعن المعصية كان صبره أميراً على أعضائه وجوارحه، تطيعه على مصالحه ولا تعصيه في اجتناب مفاسده، فالمؤمن موفّق بقوة الصبر، والبرّ يعاونه؛ وكما أنّ الولد يعيش برفق والده، وأنّ<sup>٢</sup> المؤمن يعيش برفق نفسه.

و«القائد»: الذي يهيئ أمور الجيش، فعمل المؤمن يهيئ أمورهِ في القيامة، وإذا دلّه العقل على أمر يأتي به ولا يستنكف عنه. والوقار والرزانة ملجأ الذي يعود إليه في أمورهِ، والوزير الذي يتحمّل إليه أثقال الملك؛ وما في الدنيا خصلة من خصال الخير توازي العلم، ففيه شرف الدنيا والآخرة، وبه الخلاص من النار والوصول إلى دار القرار، وهو عزيز الخلّة لا يخال كلّ أحدٍ، بل يطلب قلباً تقياً وبدناً تقياً وصاحباً رضيعاً مرضياً.

وإنّما جعل الحلم وزيراً له لأنّه إذا كان حليماً لم يكن طائشاً طياراً، يتأمّل في العواقب، ويرتدع عن كثير من المفاسد ممّا يوقعه في آفات الدنيا وعذاب الآخرة، و«الوزير» فعيل بمعنى مفاعل، و«العقل» عبارة عن مجموع علوم إذا اجتمعت

١. في المخطوطة: «يحبّه»، وهو تصحيف ظاهراً.

٢. يقرأ في المخطوطة: «عزّ» ويقرأ أيضاً: «وعن» وليس لهما معنى محصل.

لإنسان كان عاقلاً مكلفاً، وسَمِّيَ به لآثمه يمنع صاحبه إذا استعمله عن كثير من المفساد، كما أن العقال يمنع الناقة عن السير، ويُعتقل به العلوم المكتسبة، والدليل ما يدلك على مدلول. وجعل العقل دليلاً لأنه دالٌّ على ما يجب عليه وعلى صلاحه وفساده، والعمل عمل المؤمن ووقوعه بقصده واختياره، وهو قائد؛ إن كان خيراً يقوده إلى الجنة، وإن كان شراً يقوده إلى النار. و«الصبر»<sup>١</sup> هو حبس النفس على ما تكرهه.

## ١١٤. الْغَيْرَةُ مِنَ الْإِيمَانِ ٢.

## ١١٥. الْبِدَاذَةُ مِنَ الْإِيمَانِ ٣.

جَعَلَ الْغَيْرَةَ وَهِيَ الْحَمِيَّةُ مِنَ الْإِيمَانِ إِذْنًا بَأَنَّ مَنْ لَا غَيْرَةَ لَهُ كَانَ إِيمَانُهُ نَاقِصًا؛ مَبَالِغَةً فِي وَصْفِ الْغَيْرَةِ بِأَنَّهَا بَعْضُ الْإِيمَانِ. وَجَعَلَ الْحَيَاءَ أَيْضًا بَعْضَ الْإِيمَانِ؛ لِمُنَاسَبَتِهِ لَهُ فِي أَنَّهُ يَمْنَعُ مِنَ الْمَعَاصِي كَمَا يَمْنَعُ مِنْهَا الْإِيمَانُ، وَلِأَنَّ حِظَّ الْحَيَاءِ مِنَ الْإِيمَانِ حِظٌّ جَلِيلٌ، وَمَنْزِلَتُهُ مَنْزِلَةٌ جَلِيلَةٌ؛ فَإِنَّ الْمَرْءَ إِذَا كَانَ حَيِّيًا أَمْتَنَ مِنَ الْمُنْكَرَاتِ وَالْفَوَاحِشِ حَيَاءً مِنَ النَّاسِ إِنْ لَمْ يَتْرَكْهَا خَوْفًا مِنَ اللَّهِ، فَهُوَ مَعِينٌ لِلْمُؤْمِنِ عَلَى إِيمَانِهِ.

و«البذاذة» أَيْضًا بَعْضُ الْإِيمَانِ، وَهِيَ رِثَاةُ الْحَالِ، وَرَجُلٌ بَدَّ الْهَيْئَةَ إِذَا كَانَ خَلَقَ الثِّيَابَ، وَبَنَى وَبَدَّ إِذَا فَرَّقَهُ، وَالبِدَاذَةُ مَصْدَرٌ<sup>٤</sup>، فَالْفَقِيرُ مَتَفَرِّقُ الْأَحْوَالِ غَيْرُ مِلْتَمِ

١. في المخطوطة: «و»، والظاهر أنه زائد.

٢. مسند الشهاب، ج ١، ص ١٢٣، ح ١٥٤؛ السنن الكبرى، ج ١٠، ص ٢٢٦؛ المصنف، ج ١٠، ص ٤٠٩، ح ١٩٥٢١؛ الجامع الصغير، ج ٢، ص ٢٠٧، ح ٥٨٢٤؛ الفقيه، ج ٣، ص ٤٤٤، ح ٤٥٤١؛ الجعفریات، ص ٩٥؛ دعائم الإسلام، ج ٢، ص ٢١٧، ح ٨٠٤؛ التوادر للراوندي، ص ١٧٩.

٣. مسند الشهاب، ج ١، ص ١٢٥، ح ١٥٧؛ سنن ابن ماجه، ج ٢، ص ١٣٧٩، ح ٤١١٨؛ سنن أبي داود، ج ٢، ص ٢٨١، ح ٤١٦١؛ المستدرک للحاکم، ج ١، ص ٩؛ مسند الحميدي، ص ١٧٣، ح ٣٥٧؛ بحار الأنوار، ج ٧٠، ص ٢٠٧؛ مجمع البحرين، ج ١، ص ١٧٠.

٤. أنظر: العين، ج ٨، ص ١٧٨؛ لسان العرب، ج ٣، ص ٤٧٧؛ مجمع البحرين، ج ٣، ص ١٧٧ (بذذ). وجاء في لسان العرب (مذى): «والمبذاء: أن تجتمع بين رجال ونساء وتتركهم يلاعب بعضهم بعضاً».

الأُمور، والمراد: الترتي بذلك الزيِّ والتقنُّع به والتصبُّر عليه وأن لا يبالي باختلال حاله - استحقاراً للدنيا وإقبالاً على الآخرة - بعضُ الإيمان. و«من» في الأخبار الثلاثة للتبعيض، وقيل: «الغيرة»: أن لا يأتي المؤمن ما حرم الله عليه.

و«الحياء»: غريزة وطبع، والمستحي ينقطع عن المعاصي، وخَلَقُ الثياب ملابس أهل الزهد فيها استكانة. وتعام الخير: «والمِذاء من النفاق»، و«المِذاء»: أن يجمع بين الرَّجُل والمرأة ليطمأذن كل واحدٍ منهما، والمماذي: الذي يقود على أهله<sup>١</sup>.

### ١١٦. الصَّبْرُ نِصْفُ الإِيْمَانِ، وَاليَقِينُ الإِيْمَانُ كُلُّهُ<sup>٢</sup>.

كأنه ﷺ جعل الإيمان شعباً من الخصال الحميدة عقلاً وشرعاً كما قال: «إن الإسلام نيف وسبعين شعباً؛ أعلاها شهادة أن لا إله إلا الله، وأدناها إماطة الأذى عن الطريق»<sup>٣</sup>، فجعل الصبر نصفه واليقين الإيمان كله؛ لأنَّ اليقين علمٌ يحصل بعد الشكِّ، ولهذا لا يجري على الله تعالى، وهذا الحديث موافق للأصول؛ لأنَّ الإيمان هو المعارف والعلوم، ومرجه إلى اعتقاداتٍ علمية، والرجل إذا حصل علوم الدين العقلية والشرعية فقد استكمل هو الإيمان، وإِنَّمَا تُسَمَّى هذه العلوم يقيناً لأنَّه علم يحصل بعد الشكِّ؛ لأنَّ هذه العلوم لا تحصل إلا بالنظر، وحالة الناظر حالة الشاكِّ المجوِّز المتردد بين إثبات الشيء ونفيه؛ أ لا ترى أنَّ الناظر في حدوث الأجسام يجوِّز في حال النظر حدوثها وقدمها، فإذا نظر وعلم ما يؤدي إليه قدمها من البطلان والإحالة علم أنها محدثة؛ لعدم الوساطة بين الحدوث والقدم. وأقلُّ اليقين إذا وصل إلى القلب ملأه نوراً، وينفي عنه كلَّ ريبٍ، ويمتلئ به شكراً ومن الله خوفاً.

١. أنظر: العين، ج ٨، ص ٢٠٤؛ لسان العرب، ج ١٥، ص ٢٧٥ (مذي).

٢. مسند الشهاب، ج ١، ص ١٢٦، ح ١٥٨؛ المعجم الكبير، ج ٩، ص ١٠٤؛ تاريخ بغداد، ج ١٣، ص ٢٢٧، ح ٧١٩٧؛ الجامع الصغير، ج ٢، ص ١١٣، ح ٥١٣٠. مجموعة وزام، ج ١، ص ٤٠؛ إرشاد القلوب، ج ١، ص ١٢٧؛ تفسير مجمع البيان، ج ٨، ص ٩٤.

٣. عوالي اللئالي، ج ١، ص ٤٣١، ح ١٣٠؛ جامع الأخبار، ص ٣٦؛ منكاة الأنوار، ص ٤٠ (مع اختلاف يسير في كَلِمَاتِهَا).

و«اليقين» هو رفع الشك عن خاطر، وما يزيل الشكَّ يكون كَلِّهَ إيماناً وتصديقاً. وقيل: «الصبر» هو الثبات على الكتاب والسنة، وهذا إشارة إلى العلوم الشرعية، وهي والعلوم العقلية توأمان.

### ١١٧. الإِيمَانُ نِصْفَانِ: نِصْفُ شُكْرٍ، وَنِصْفُ صَبْرٍ.<sup>١</sup>

أي خصال الإيمان شكرٌ أو صبرٌ، أو حلية الإيمان وزينته ولباسه هذا. قَسَمَ عليه ﷺ خصال الإيمان من وجهٍ آخر وما يكون الإنسان به مستكمل الإيمان فقال: الإيمان نصفان وهما الشكر والصبر؛ لأنَّ حال المكلف لا يخلو من أمرين: إمَّا أن يكون في النعمة استعمل الشكر، وإمَّا أن يكون في الشدة استعمل الصبر، فإذا أخذ بطرفي الخصلتين فقد استكمل الإيمان وخصاله الحميدة، وقد بيَّنا أنَّ «الشكر» اعترافٌ بالنعم مع ضربٍ من التعظيم، و«الصبر»: حبس النفس [على] ما تكرهه.

### ١١٨. الإِيمَانُ يَمَانٍ، وَالْحِكْمَةُ يَمَانِيَّةٌ.<sup>٢</sup>

يريد بذلك الثناء على أهل اليَمَنِ؛ لمبادرتهم إلى الدعوة عند أن وجدوا المعجز، وإسراعهم إلى الإيمان عند التنبيه.

وقيل: في معنى الخبر وجوه:

أحدها: أنَّ المراد بنسبة الإيمان والحكمة إلى اليَمَنِ مدحُ أهلها، والمعنى أنَّ كلَّ يمنيٍّ مؤمن حكيماً على طريق المبالغة حتَّى كأنَّ الإيمان والحكمة خرجا من اليمن. والثاني: أنَّه أراد باليمن الحجاز؛ لأنَّ الحجاز من جملة اليمن، والمراد: الإيمان

١. مسند الشهاب، ج ١، ص ١٢٧، ح ١٥٩؛ الجامع الصغير، ج ١، ص ٤٧٩، ح ٣١٠٦؛ كنز العمال، ج ١، ص ٣٩، ح ٦١ (مع اختلاف يسير فيهما)؛ الفتح السماوي، ج ٣، ص ٩٨٢، ح ٨٧١. تحف العقول، ص ٤٨ (مع اختلاف يسير فيه)؛ جامع الأخبار، ص ٣٥؛ بحار الأنوار، ج ٥٧، ص ٢٦.

٢. مسند الشهاب، ج ١، ص ١٢٨ و ١٢٩، ح ١٦٠ - ١٦٣؛ كتاب الأئم للشافعي، ج ١، ص ١٨٩؛ مسند أحمد، ج ٢، ص ٢٣٥ و ٢٥٢ و ٢٥٨؛ مواضع أخرى؛ سنن الدارمي، ج ١، ص ٢٧؛ صحيح البخاري، ج ٤، ص ١٥٤. الكافي، ج ٨، ص ٧٠، ح ٢٧ (وفيه مع اختلاف يسير)؛ المجازات النبوية، ص ٣٢٨، ح ٢٦٣؛ بحار الأنوار، ج ٢٢، ص ١٣٦، ح ٢٢٠ (عن الكافي).

حجازيًّا، والحكمة حجازية؛ لأنَّ النبي ﷺ ظهر بالحجاز، وأظهر الإسلام والحكمة بها، وتبَّه الناس على الإيمان فيها أولًا.

وقيل: قال النبي ﷺ هذا الحديث وهو بتبوك - وهو بين مكَّة والمدينة - فأشار إلى ناحية اليمن وهو يريد مكَّة والمدينة.<sup>١</sup>  
وقيل: لمَّا كتب رسول الله إلى كسرى:

«من محمَّد رسول الله إلى كسرى: أما بعد: فأسلمِ تسلِّم»، مرَّق كتاب رسول الله، وبعث من يستنهض محمَّدًا إليه، فإن لم يجيئ يخرج رسول كسرى إلى ملك غسان في ناحية اليمن ليجيء بعسكره إلى المدينة ويُزعج<sup>٢</sup> محمَّدًا، فلمَّا دخل رسول كسرى على رسول الله ﷺ قال ﷺ: «قُتل كسرى البارحة؛ قتله ابنه، وكان من قصَّته كيت وكيت»، فكتب رسوله ذلك، وخرج إلى ملك كسرى غسان، وحكى عنده ما ذكره رسول الله من حال كسرى، فقال ملك غسان: أصطبر مقدار ما يصل خبر كسرى إلينا، فإن لم يكن على ما قال محمَّد بعثت من يُزعجه، وإن كان على ما ذُكر فلا يكون إلَّا بوحى من الله، وليس بيننا وبين الحقِّ خصومة؛ نؤمن به. فلمَّا وصل الخبر بهلاك كسرى في الليلة التي قال رسول الله على الهيئة التي ذكرها، أسلم ملك غسان ثمَّ أهل اليمن كلَّهم، فسمع بذلك رسول الله ﷺ، فقال: «الإيمان يمان، والحكمة يمانية».<sup>٣</sup> ولا يُستبعد أن يكون هذا أصحَّ.

وروي أنه لما نزلت: ﴿إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ﴾ قال النبي ﷺ: «الله أكبر! جاء نصر الله والفتح، وجاء أهل اليمن رقيقةً قلوبهم ليَنَّة طاعتهم؛ الإيمان يمان، والحكمة يمانية»<sup>٥</sup>.

١. راجع: شرح مسلم، ج ٢، ص ٣٢؛ تحفة الأحوذى، ج ٦، ص ٤٢٣؛ عمدة القاري، ج ١٥، ص ١٩٢.

٢. الإزعاج: نقيض الإقرار، تقول: أزعجتُه من بلاده فشخصَّ. «لسان العرب، ج ١، ص ٢١٧».

٣. راجع: المناقب، ج ١، ص ٧٠؛ مسند أحمد، ج ٦، ص ٣٨٩؛ الطبقات الكبرى، ج ١، ص ٢٦٥؛ تاريخ يعقوبي، ج ٢، ص ٦٧.

٤. النصر (١١٠): ١.

٥. صحيح ابن حبان، ج ١٦، ص ٢٨٧؛ تخريج الأحاديث والآثار للزيلعي، ج ٤، ص ٣١٥؛ تفسير نور الثقلين، ج ٥، ص ٦٩١.

وتغييرات النسب كثيرة؛ منها أن يقال: الحكمة يمانية - بتخفيف ياء النسب - ورجل يمان، والجمع يمانون.

### ١١٩. الإِيْمَانُ قَيْدَ الْفِتْكَ . ١.

### ١٢٠. عَلِمَ الإِيْمَانِ الصَّلَاةُ . ٢.

كانوا في الجاهلية يفتك بعضهم ببعض، فلما جاء الإسلام حرّم الله الفتك، وأمر رسول الله ﷺ أن يدعو الكفار أولاً إلى الإسلام، فإذا لم يجيبوا بعد إقامة الحجة وإظهار المعجز جاهدهم. وقال ﷺ: «لا فتك في الإسلام»<sup>٣</sup>. و«الفتك»: قتل الرجل غيره على غرة وغفلة منه، يقال: فتك به فتكاً، إذا قتله بغتةً.

وروي: «الإيمان قيد الفتك»، وقيل: هو فجأة قبل من له أمان، وقد حرّمه رسول الله على الحالات كلها. و«العلم»: العلامة؛ وذلك لأنّ الإيمان تصديق بالقلب، ولا يطلع عليه أحد إلا الله، فكل واحد من المؤمنين يعلم يقيناً أنه مؤمن ويعلم أنّ من يظهر على يده معجز من الأنبياء والأوصياء ومن يشير إلى كونه مؤمناً نبي أو وصي أنّه مؤمن، وكل من سواهم فإنما نحكم نحن بإيمانه إذا رأيناه يتعاطى معالم الإيمان من القيام بأداء الواجبات الشرعية من الصلاة والزكاة والصوم والحج، ومن أكبر علاماته وأظهرها الصلاة، فتستدلُّ بها على إيمان رجل حكماً؛ فإننا متعبّدون بأن نحكم بإيمان كل من يظهر التوحيد والعدل بحيث لا ينقضهما جملة ولا تفصيلاً، ولا

١. مسند الشهاب، ج ١، ص ١٢٩، ح ١٦٤؛ مسند أحمد، ج ١، ص ١٦٦؛ وج ٤، ص ٩٢؛ سنن أبي داود، ج ١، ص ٦٣١، ح ٢٧٦٩؛ المستدرک للحاكم، ج ٤، ص ٣٥٢؛ وج ٤، ص ٣٥٣. الكافي، ج ٧، ص ٣٧٥، ح ١٦ (وفيه: «الإسلام» بدل «الإيمان»): التهذيب، ج ١٠، ص ٢١٤، ح ٨٤٥؛ المجازات النبوية، ص ٣٥٦، ح ٢٧٥؛ عوالي اللئالي، ج ٢، ص ٢٤١، ح ٧؛ إعلام الوری، ص ٢٢٥.

٢. مسند الشهاب، ج ١، ص ١٣١، ١٦٥؛ الفائق في غريب الحديث، ص ٢٨٩؛ فيض القدير، ج ٣، ص ١١٢، ح ٢٨١٨؛ كشف الخفاء، ج ٢، ص ٣١. جامع الأخبار، ص ٧٣؛ معارج اليقين في أصول الدين، ص ١٨٤، ح ٤٤٨؛ أعيان الشيعة، ج ١، ص ٣٠٤.

٣. تاريخ مدينة دمشق، ج ٣٧، ص ٤٧٨.

يُعلم ذلك منهم إلا على الوجه الذي ذكرناه، وإنما يغلب ذلك في ظنوننا.<sup>١</sup>  
والخبر يدلّ على بطلان من يقول: الصلاة من جملة الإيمان وكذلك أعمال  
الجوارح؛ لأنّ علامة الشيء غير ذلك الشيء. وقال ﷺ: «أفضل الفرائض الصلاة  
بعد المعرفة».<sup>٢</sup>

وروي: «عَلِمَ الإيمان الصلاة، فمن فَرَّغَ لها قلبه وحاذ عليها<sup>٣</sup> بحدودها فهو مؤمن».<sup>٤</sup>

١٢١. الْمُسْلِمُ مَنْ سَلِمَ الْمُسْلِمُونَ مِنْ لِسَانِهِ وَيَدِهِ.<sup>٥</sup>

١٢٢. الْمُسْلِمُ أَخُو الْمُسْلِمِ لَا يَظْلِمُهُ وَلَا يُسْلِمُهُ.<sup>٦</sup>

أراد بالخبر الأوّل أنّ المسلم الممدوح من كان ذلك صفته، وليس معناه أنّ من لم  
يسلم الناس من لسانه ويده ممّن قد دخل في عقد الإسلام فليس بمسلم، ولكنّ  
معناه أنّ أفضل المسلمين مَنْ جَمَعَ إلى الإيمان إقامة الفرائض، وجَمَعَ إلى ذلك  
الكفّ عن أعراض الناس؛ لا يفتابهم، ولا يشتمهم، ولا يضربهم، ولا يقتلهم؛ فكأنّه  
قال: مَنْ سَلِمَ المسلمون من لسانه ويده فهو المسلم حقّاً. أخرج من الإسلام من لا  
يكون مأمون اليد واللسان على سبيل المبالغة دون الحقيقة، ولام التعريف يدلّ على

١. في المخطوطة: «ظنوننا».

٢. راجع: الأمالي للطوسي، ص ٦٩٤، ح ٢١؛ إرشاد القلوب، ج ١، ص ١٤٥؛ تحف العقول، ص ٣٩٠.

٣. حاذ عليها، أي حافظ عليها، من حاذ الإبل يحوذها حوذاً إذا حازها وجمها ليسوقها. النهاية (لابن الأثير)، ج ١، ص ٤٥٧ (حوذ).

٤. راجع: تاريخ بغداد، ج ١١، ص ١٠٩؛ تاريخ أصفهان، ج ٢، ص ٢٤١، ح ١٥٦٥؛ الفردوس، ج ٣، ص ٤١، ح ٤١٢؛ الجامع الصغير، ج ٢، ص ١٦٠، ح ٥٤٧٢.

٥. مسند الشهاب، ج ١، ص ١٣٢، ح ١٦٨ و١٦٩؛ مسند أحمد، ج ٢، ص ١٦٣ و١٩٢ و٢٠٥؛ سنن الدارمي، ج ٢، ص ٢٩٩؛ صحيح البخاري، ج ١، ص ٨؛ صحيح مسلم، ج ١، ص ٤٨. الكافي، ج ٢، ص ٢٣٥، ح ١٩؛ معاني الأخبار، ص ٣٣٣، ح ١؛ المجازات النبوية، ص ٣٥٩، ح ٢٧٧.

٦. مسند الشهاب، ج ١، ص ١٣٢، ح ١٦٩؛ مسند أحمد، ج ٢، ص ٦٨ و٩١ و٣١١؛ ج ٥، ص ٢٤؛ صحيح البخاري، ج ٣، ص ٩٨؛ ج ٨، ص ٥٩؛ صحيح مسلم، ج ٨، ص ١٨؛ سنن الترمذي، ج ٢، ص ٤٤٠، ح ١٤٥١. الكافي، ج ٤، ص ٥٠، ح ١٦؛ مصادقة الإخوان، ص ٤٨، ح ١ (وفيهما عن الإمام الصادق ﷺ مع اختلاف يسير)؛ وسائل الشيعة، ج ١٢، ص ٢٧٩، ح ١٦٣٠٣ (وفيه عن الكافي).



هذا المعنى .

وقيل: معنى الخبر الثاني وإن كان خبراً الأمر - يعني يجب أن يكون كذلك - والنهبي، يعني لا يظلمه ولا يُسلمه. والأخ لا يظلم أخاه ولا يجيز ظلمه عقلاً وشرعاً وطبعاً، ولا يُسلمه ممن يظلمه، ولا يخلي بينه وبين ظالمه، بل يحميهِ ويمنعه كما يحمي ويمنع أخاه من النسب؛ يعني: لا يسلمه إلى السلطان، ولا يسعى بين الإخوان. والمسلم في اللغة: المستسلم المنقاد، وكذلك في الشرع، إلا أنه استسلام لأمر شرعية، وهو من الأسماء المخصوصة؛ وذلك لأنه يمنعه إسلامه من إيذاء المسلمين والسعي في إتلاف أنفسهم واستحلال أموالهم.

١٢٣. الْمُسْلِمُونَ يَدُّ وَاحِدَةً عَلَى مَنْ سِوَاهُمْ<sup>١</sup>.

١٢٤. الْمَوْتُ كَفَّارَةٌ لِكُلِّ مُسْلِمٍ<sup>٢</sup>.

يريد أن المسلمين ينبغي أن يكونوا متعاونين متظاهرين على أعدائهم إذا استنفروا إلى مجاهدة العدو وجب عليهم النفر جميعاً، وإذا استتجدوا على دفع مضرّتهم اتحدوا كلهم ولم يتخاذلوا ولم يخلب<sup>٣</sup> أحد منهم؛ لأن المسلمين في الملة كالنفس الواحدة، والعقل يقتضي دفع المضرّة عن النفس، وأراد بقوله «يد واحدة» في التناصر والتعاون، فكون أيديهم وإن كانت كثيرة في الصورة تكون واحدة في هذا المعنى، وأراد بـ«من سواهم» من لم يكن على ملتهم وسائر أنواع الكفار؛ لأن الكفر ملة واحدة كما أن الإسلام ملة واحدة وإن اختلف المسلمون في الآراء

١. مسند الشهاب، ج ١، ص ١٢٣، ح ١٧٠؛ كتاب الأمل للشافعي، ج ٧، ص ٣٧٠؛ إنباع الأسماع، ج ١، ص ٣٩٣. الغارات، ج ٢، ص ٨٢٨؛ إرشاد القلوب، ج ٢، ص ٣٣٤؛ الطرائف، ج ١، ص ٢٧٨؛ الصوارم المهرقة، ص ٧٧ (مع اختلاف يسير في الأربعة الأخيرة).

٢. مسند الشهاب، ج ١، ص ١٢٣ - ١٣٥، ح ١٧١ - ١٧٢؛ تاريخ بغداد، ج ١، ص ٣٦٤؛ تاريخ مدينة دمشق، ج ٥١، ص ١٢٠؛ الجامع الصغير، ج ٢، ص ٦٧٢، ح ٩٢٤٦. الفقيه، ج ١، ص ١٣٤، ح ٣٥٨ (وفيه عن الإمام الصادق عليه السلام): «الأمالي للمفيد، ص ٢٨٣، ح ٨؛ الدعوات، ص ٢٣٥، ح ٦٤٩ (وفيه عن الإمام الصادق عليه السلام): مجموعة ورام، ج ١، ص ٢٦٨ (مع اختلاف يسير في الأربعة الأخيرة).

٣. يخلب: من الخلاب، وهي الخداع بالقول اللطيف. النهاية لابن الأثير، ج ١، ص ٨٥ (ظب).

والديانات. واللفظ لفظ الخير، ومعناه الأمر [أي]: ينبغي ويجب أن يكونوا كذلك. ومعنى الخبر الثاني أن كل ما يصيب المحتضر المسلم من الآلام والأسقام والتأسف والحسرة يكون كفارةً لذنوبه، وذلك من كرامة الله إياه، ولأنَّ للموت شدائد وأهوالاً، والتقدير: الموت كفارةً لذنوب كل مسلم، فحُذِفَ المضاف وأقيم المضاف إليه مقامه. و«الكفارة» هي التكفير لمعاصي العباد والعتو عنهم بالرحمة والتفضيل. إلا على طريقة الإحباط.

وسئل النبي ﷺ عن العبد إذا حصل في سكرة الموت تدور دمه في عينه، أتلک الدِّمعة من فراق الدنيا أو من خوف الآخرة؟ قال: «لا هذا ولا ذاك، وإنما للحسرة والندامة؛ يتحسّرُ على فوت عمره في غير طاعة الله، ويندم على تفریط منه في طاعة الله».<sup>٢</sup>

١٢٥. طَلَبُ الْعِلْمِ فَرِيضَةٌ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ.<sup>٣</sup>

١٢٦. كُلُّ الْمُسْلِمِ عَلَى الْمُسْلِمِ حَرَامٌ دَمُهُ وَعِرْضُهُ وَمَالُهُ.<sup>٤</sup>

معنى الخبرين: أن كل عمل فرض عليك أداؤه تطلب علمه فرض عليك، فإن كان عملاً مندوباً فطلب علمه مندوب، وإن لم يكن مفروضاً ولا مندوباً فطلب علمه لا يكن مفروضاً ولا سنّة، كالعلم بالحرف. وإن حرمة الإسلام يقطع هتك هذه الأشياء الثلاثة إلا لأحد ثلاثة أشياء، وهي ما روي عنه ﷺ: «كفر بعد إيمان، وزناً بعد

١. في المخطوطة: «يتحسره»، والظاهر أنه تصحيف.

٢. لم نثر على الخبر إلا في ضوء الشهاب (المخطوط).

٣. مسند الشهاب، ج ١، ص ١٣٥ و ١٣٦، ح ١٧٤ و ١٧٥؛ سنن ابن ماجة، ج ١، ص ٨١، ح ٢٢٤؛ مسند أبي يعلى، ج ٥، ص ٢٢٣، ح ٢٨٣٧، و ص ٢٨٢، ح ٢٩٠٣؛ و ج ٧، ص ٩٦، ح ٤٠٣٥. الكافي، ج ١، ص ٣٠، ح ١؛ المحاسن، ج ١، ص ٢٢٥ (وفيه عن الإمام الصادق ﷺ)؛ دعائم الإسلام، ج ١، ص ٨٣؛ بصائر الدرجات، ص ٢٢، ح ١ و ص ٢٣، ح ٣.

٤. مسند الشهاب، ج ١، ص ١٣٦، ح ١٧٦؛ مسند أحمد، ج ٢، ص ٢٧٧؛ و ج ٣، ص ٤٩١؛ صحيح مسلم، ج ٨، ص ١١؛ السنن الكبرى، ج ٦، ص ٩٢؛ و ج ٨، ص ٢٥٠. الأمالي للسيد المرتضى، ج ٣، ص ٨٢؛ و ج ٣، ص ٨٤؛ مجموعة رزام، ج ١، ص ١١٥؛ كشف الريبية، ص ٦ (مع اختلاف يسير في كل المصادر غير الشهاب).

إحسان، وقتل [نفس] بغير حق<sup>١</sup>.

وإنما كان طلب المعارف الواجبة مفروضاً لأنّ التكليف مشتمل على العلم والعمل، والعلم مقدّم على العمل؛ لأنّ العمل يحتاج إلى العلم بكيفيّته وشرائطه وما لا يصحّ إلّا به وما يبطله؛ ليأتي المكلف به على ما أمر به ويعلم أنّه لا يعمل على خلاف الأمور به، والعلم المكتسب لا يوجد إلّا بالطلب، فطلبه المؤدّي إليه فريضة.

وقال رحمه الله: «اطلبوا العلم ولو بالصّين»<sup>٢</sup>. وهذا على سبيل التقدير بأن لا يُستبعد الطريق البعيد إلى العلم، ولو كان العلم لا يوجد إلّا بالصّين لوجب الخروج إليه في طلبه، وإلّا ليس بالصّين علم يجب أن يُطلب.

وقال: «من اغبرّت قدماءه في طلب العلم وجبت له الجنة»<sup>٣</sup>.

وقال: «من طلب العلم لله تعالى لم يصب منه باباً إلّا ازداد به في نفسه ذلّاً، وللناس تواضعاً، والله خوفاً، وفي الدين اجتهاداً، فذلك الذي ينتفع بالعلم، فليتعلّمه؛ ومن طلب العلم للدنيا والمنزلة عند الناس والحظوة عند السلطان لم يصب منه باباً إلّا ازداد في نفسه عظمةً، وعلى الناس استطالةً، وبالله اغتراراً، وفي الدّين جفاءً، فذلك الذي لا ينتفع بالعلم فليكتف، وليمسك عن الحجّة على نفسه، وله الندامة والخزي يوم القيامة»<sup>٤</sup>.

وقوله: «وكلّ المسلم» وإن كان اللفظ واحداً، فالمراد به الجمع للام الجنس. بين رحمه الله [أنّ] دماء المسلمين وأعراضهم وأموالهم تحرم على كلّ أحد من المسلمين والكفّار، غير أنّه خصّ المسلمين بالذكر لأنّ الكفّار لا يعرفون الحلال والحرام والشرعيّات ولا يؤمنون به، فيستحلّون جهلاً جميع ذلك من المسلمين، ولأنّ الخبر

١. كتاب الأم، ج ٦، ص ١٦٨؛ المحلي، ج ١١، ص ٣٨٥؛ أحكام القرآن، ج ٢، ص ١٣٥.

٢. روضة الواعظين، ص ١١؛ مصباح الشريعة، ص ١٣؛ وسائل الشيعة، ج ٢٧، ص ٢٧، ح ٢٠.

٣. راجع: تفسير الرازي، ج ٢، ص ١٨٩.

٤. روضة الواعظين، ص ١١؛ مشكاة الأنوار، ص ٢٣٨؛ بحار الأنوار، ج ٢، ص ٣٤، ح ٢٣ (مع الاختلاف في

وعظٌ للمسلمين؛ فإنّ الكفّار لا يتعظون بوعد النبي ﷺ. ومثل قوله تعالى في حقّ القرآن: ﴿هُدًى لِّلْمُتَّقِينَ﴾<sup>١</sup>، والقرآن هدىّ لهم ولغيرهم، [غير] أنّ الكفّار لمّا لم ينتفعوا به ما اعتدّ بهم وخصّ المتّقين؛ لأنّهم هم المنتفعون به. ومثله ﴿إِنَّمَا أَنْتَ مُنذِرٌ مَّن يَخْشَىٰهَا﴾<sup>٢</sup>.

ومعنى الخير: أنّ الله تعالى حرّم دم المسلم عن الإراقة، وماله عن التّهب والاستباحة، وعرضه عن الفرية والاعتياب. ومعنى «التّحريم» المنع، يُقال: حرّمه عطاءه، والحرمان: المنع، وعرض الرّجل: نفسه وسلفه من آبائه وأمهاته، فإذا قيل: ذكر عرض فلانٍ، أي ذكر ما يمدح به أو يذمّ.

### ١٢٧. حُرْمَةُ مَالِ الْمُسْلِمِ كَحُرْمَةِ دَمِهِ ٣.

يعني: إنّ مال المسلم في كونه حراماً يُنزّل منزلة دمه؛ فكما أنّ إراقة دمه حرامٌ، كذلك أخذ ماله، حتّى من استحلّ ماله كان كمن استحلّ دمه؛ لأنّ المال به قوام البدن من حيث يتغذى ويمتنع به من الحرّ والبرد، فقد صار بمنزلة تخريب بنيته، والمستحلّ لهما ولأحدهما خارجٌ عن الملة إلّا بحقّ.

وقال ﷺ: «أمرت أن أقاتل الناس حتّى يقولوا لا إله إلّا الله، فإذا قالوها عصموا مني دماءهم وأموالهم إلّا بحقّ، وحسابهم على الله»<sup>٤</sup>. و«الحُرْمَةُ»: مصدر حرّم الشيء فهو حرام.

١. البقرة (٢): ٢.

٢. النازعات (٧٩): ٤٥.

٣. مسند الشهاب، ج ١، ص ١٣٧، ح ١٧٧ و ١٧٨؛ الجامع الصغير، ج ١، ص ٥٧٣، ح ٣٧٠٧؛ كنز العمال، ج ١، ص ٩٣، ح ٤٠٤. المسبوط للطوسي، ج ٣، ص ٥٩؛ عوالي اللئالي، ج ٣، ص ٤٧٣، ح ٤؛ الصوامر المهرقمة، ص ٣١؛ بحار الأنوار، ج ٢٩، ص ٤٠٧.

٤. دعائم الإسلام، ج ٢، ص ٤٠٤؛ نواب الأعمال، ص ٢٩٤؛ عيون الأخبار، ج ١، ص ٧٠، ح ٢٨٠ (مع الاختلاف في الجميع).

١٢٨. الْمُهَاجِرُ مَنْ هَجَرَ مَا نَهَاهُ اللَّهُ عَنْهُ ١.

١٢٩. الْمُجَاهِدُ مَنْ جَاهَدَ نَفْسَهُ فِي طَاعَةِ اللَّهِ ٢.

يقول بالخبر الأول: إنَّ الهاجر الممدوح هو الَّذي جمع إلى هجران وطنه هجر ما حرَّم الله عليه؛ لأنَّه إذا لم يكن كذلك يكون مهاجراً بالاسم غير مهاجر بالإيقان. و«المهاجر»: مفاعل من الهجرة، والفِعلَة: الحالة كما قدَّمنَا، فالهجرة هيئة وكيفية للمفارقة، وفي عرف الشرع: الخروج من مكَّة إلى المدينة موافقة النبي ﷺ، ولهذا قال ﷺ: «لا هجرة بعد الفتح» ٣. وقوله في فقه صلاة الجمعة: «إذا حضر قوم من المسلمين، ودخل وقت الصلاة، فالأولى بالتقدُّم للإمامة أقرأ القوم، ثم أفقهم، ثم أدمهم هجرة. ثم أسنهم، ثم أصبحهم وجهاً» ٤، فالمراد بقدِّم الهجرة في عهد رسول الله: أسبق إليها والتقدُّم فيها، وفي عهدنا: كثرة أجداده في الإسلام.

ومعنى الخبر أنَّ المهاجر الحقيقي هو من ترك المنهيات، ومن ترك المحارم الآن كمن هاجر بيته يومئذٍ، وثوابه ثواب المهاجرين. وإتْماع داعي [الخبر الأول] المطابقة بين الهجرتين في اللفظ، وحثُّ به على هجر مناهي الله، فكذلك الخبر الثاني ترغيب في مجاهدة النفس؛ يقول: المجاهد كلُّ المجاهد من جاهد نفسه ونازعها

١. مسند الشهاب، ج ١، ص ١٣٨، ح ١٨٠ (وفيه: «ما حرَّم الله عليه» بدل «ما نهاه الله عنه»): مسند أحمد، ج ٢، ص ١٩٢ و ٢٠٥؛ سنن النسائي، ج ٨، ص ١٠٥؛ المعجم الكبير، ج ١٩، ص ١٧٦ (وفي الثلاثة الأخيرة: «نهى» بدل «نهاه»). وراجع: تفسير القتيبي، ج ٢، ص ١٤٩؛ مشكاة الأنوار، ص ٨٥؛ بحار الأنوار، ج ١٢، ص ٢٩؛ و ج ٦٤، ص ٣٥٨.

٢. مسند الشهاب، ج ١، ص ١٣٩، ح ١٨٣ و ١٨٤؛ مسند أحمد، ج ٦، ص ٢٠ و ٢٢ (مع اختلاف يسير فيه)؛ سنن الترمذي، ج ٣، ص ٨٩، ح ١٦٧١ (وفيه: «في طاعة الله»): صحيح ابن حبان، ج ١٠، ص ٤٨٤ (وفيه مع اختلاف يسير): المعجم الكبير، ج ١٨، ص ٣٠٩ (وفيه: «طاعة»)، المجازات النسبوية، ص ٢٠١، ح ١٥٧ (وفيه: «في طاعة الله»): مجموعة ورام، ج ١، ص ٩٦؛ أعلام الدين، ص ٢٦٥.

٣. الخصال، ص ١٩٣، ح ٢٦٨؛ الخرائج، ج ٢، ص ٥٤٥؛ المحاضر للحلي، ص ١٨٧، ح ٢٢٧.

٤. راجع: التهذيب، ج ٣، ص ٣١، ح ١١٢؛ فقه الرضائي، ص ١٢٤؛ دعائم الإسلام، ج ١، ص ١٥٢.

في مخالفة الهوى من أتباع أوامر الله واجتناب مناهيه؛ فإنَّ النفس الأمَّارة بالسوء تأمره بما فيه من هلاك نفسه ودينه، فالمرء المسلم يجاهد نفسه ويدافعها حتَّى يسلم دينه ونفسه.

وقيل: معناه: من امتنع من مواجهة المعاصي فهو بمنزلة من بإزائه عدوٌّ يقابله لما يُعاني من المشقَّة في مغالبة قلبه والتحفُّظ من هوى نفسه. و«المجاهد»: مفاعل من الجهد وهو المشقَّة، أو من الجُهد وهو الطاقة، والمجاهدة والجِهاد مصدران لما كان بين اثنين في الأغلب كالمقاتلة والقتال، وفي عرف الشرع: مقاتلة من يجب قتاله من الكفَّار من أهل الحرب، ومخالفة النفس في شهواتها كما أمر الله، ومجاهدتها الجهاد الأكبر.

١٣٠. الكَيْسُ مَنْ دَانَ نَفْسَهُ وَعَمِلَ لِمَا بَعْدَ الْمَوْتِ، وَالْعَاجِزُ مَنْ أَتْبَعَ نَفْسَهُ هَوَاهَا وَتَمَنَّى عَلَى اللَّهِ<sup>١</sup>.

يقول: حاسبوا أنفسكم في الدنيا، وأذلُّوا في طاعة الله؛ فإنَّ الكيس من حاسب نفسه اليوم قبل أن يحاسب في الآخرة، وأذلَّها بترك عزِّ الدُّنيا، وساسها، وعمل ما ينفعه بعد الموت، و«العاجز»: الذي لا يهتدي إلى مصالح نفسه، [و هو] من أطاعها في متابعة الهوى وهو يقول: «ليت الله غفر لي وأدخلني الجنة» أو «لعلَّ الله يغفر لي».

و«الكيس»: الفطن<sup>٢</sup>، و«الدين»: الحساب، ومعنى «دان نفسه» حاسبها، وقيل:

١. مسند الشهاب، ج ١، ص ١٤٠، ح ١٨٥؛ مسند أحمد، ج ٤، ص ١٢٤؛ سنن الترمذي، ج ٤، ص ٥٤، ح ٢٥٧٧؛ المستدرک للحاکم، ج ١، ص ٥٧؛ وج ٤، ص ٢٥١؛ السنن الكبرى، ج ٣، ص ٣٦٩. الأماي للطوسي، ص ٥٢٩، ح ١؛ مكارم الأخلاق، ص ٤٦٢؛ مجموعة وزام، ج ١، ص ٦٤.  
٢. أنظر: العين، ج ٥، ص ٣٩٣؛ لسان العرب، ج ٦، ص ٢٠١ (كيس).

مَنْ ساسها، يقال: دان الملك الرعيَّة، إذا ساسهم<sup>١</sup>.

وقيل: معناه: مَنْ أذَلَّ نفسه في طاعة الله وأعطى نفسه ديناً. و«بعد» ظرف لمحذوف، أي: وعمل لما ينفعه بعد موته ويجازى يوم القيامة، و«الواو» للعطف، ويجوز أن يكون للحال. و«قد» مقدرة، أي وقد عمل، و«العاجز»: ضدَّ القادر حقيقةً، إلاَّ أنَّ العرب تستعمله في معنى فقد الهداية إلى طلب الرزق ومصالح النفس، ولذلك جعله ﷺ في مقابلة الكياسة. وتبعثُ زيداً يتعدى إلى مفعول، وأتبعثُ زيداً عمراً يتعدى إلى مفعولين، وفي الخبر بهذا المعنى، أي: جعل نفسه تابعة لهواها. و«التمني»: قول القائل لما كان: ليته لم يكن! أو لِمَا لم يكن: ليته كان!

ومعنى الخبر: الكَيْسُ كُلُّ الكَيْسِ من كان سائساً نفسه، حافظاً عن اتِّباع الهوى، عاملاً لمرجهه ومآبه؛ والعاجز كُلُّ العاجز من مكَّن نفسه اتِّباع الشهوات في غير رضا الله، وتمنى على الله المغفرة والجنَّة. وأسيرُ الهوى أسير الهوان.

وقال عليٌّ ﷺ: «لا تتكل على المني؛ فإنه بضائع النَّوْكي»<sup>٢</sup>.

ويجوز أن يكون ليت بمعنى لعل، وقيل: التمنيُّ معنى في القلب سوى الإرادة، وقيل: هو كلُّ إرادة لم يوجد مرادها، والصحيح أنَّ التمنيَّ من قبيل الكلام؛ يقال أقسام الكلام سبعة: الأمر والنهي والخبر والاستخبار والعرض والجد والتمني.

١. أنظر: العين، ج ٨، ص ٧٣؛ لسان العرب، ج ١٣، ص ١٦٧ (دين).

٢. راجع: الفقيه، ج ٤، ص ٣٨٤، ح ٥٨٣٤؛ تحف العقول، ص ٨٠؛ خصائص الأئمة، ص ١١٧. والنوْكي - بالفتح، ككسرى - جمع أنوْك، أي الأحق، والنوْك: الحُمق، والنوْكي: الحَمقى. العين، ج ٥، ص ٤١١؛ لسان العرب، ج ١٠، ص ٥٠١ (نوْك).

١٣١. الْمَرْءُ كَثِيرٌ بِأَخِيهِ ١.

١٣٢. الْمَرْءُ عَلَى دِينِ خَلِيلِهِ ٢.

١٣٣. الْمَرْءُ مَعَ مَنْ أَحَبَّ ٣.

١٣٤. كَرَمُ الْمَرْءِ دِينُهُ، وَشُرُوتُهُ عَقْلُهُ، وَحَسَبُهُ خُلُقُهُ ٤.

١٣٥. مِنْ حُسْنِ إِسْلَامِ الْمَرْءِ تَزَكُّهُ مَا لَا يَعْينُهُ ٥.

لفظ «المراء» في الأحاديث الخمسة وإن كان لفظاً واحدة فالمراد به الجمع. إن هذا المعنى يُستفاد من لام الجنس يقول: إن كلّ امرئٍ يتكثّر بأخيه المؤمن ويتقوى به ويكبر بمكانه. وروي «كثير» بالباء والثاء معاً.

١. مسند الشهاب، ج ١، ص ١٤١، ح ١٨٦؛ الإخوان لابن أبي الدنيا، ص ١٠٩، ح ٢٤؛ نزهة الناظر وتنبية الخواطر، ص ٣٩، ح ١٢٠؛ الكامل لابن عدي، ج ٣، ص ٢٤٨. تحف العقول، ص ٣٦٨؛ بحار الأنوار، ج ٢١، ص ٥٧؛ وج ٧٥، ص ٢٥١، ح ٩٩؛ مستدرک الوسائل، ج ٩، ص ٧٠، ح ١١٥ (رواه فيه عن خطّ الشهيدؑ)؛ الرواشح السماوية، ص ٢٨٥.
٢. مسند الشهاب، ج ١، ص ١٤١ و ١٤٢، ح ١٨٧ و ١٨٨؛ مسند أحمد، ج ٢، ص ٣٠٣ و ٣٣٤؛ سنن أبي داود، ج ٢، ص ٤٤٢، ح ٤٨٣٣؛ سنن الترمذي، ج ٤، ص ١٧، ح ٢٤٨٤ (وفيها: «الرجل» بدل «المراء»)، الكافي، ج ٢، ص ٣٧٥، ح ٣؛ الأمالي للطوسي، ص ٥١٨، ح ٤٢؛ وسائل الشيعة، ج ١٢، ص ٤٨، ح ١٥٦١٠ (وفيه عن الكلينيؑ).
٣. مسند الشهاب، ج ١، ص ١٤٢، ح ١٨٩؛ مسند أحمد، ج ١، ص ٣٩٢؛ وج ٣، ص ١٠٤ و ١٥٩؛ سنن الدارمي، ج ٢، ص ٣٢١؛ صحيح البخاري، ج ٧، ص ١١٢، الكافي، ج ٢، ص ١٢٦، ح ١١؛ الجعفریات، ص ٢٤٨؛ الأمالي للصدوق، ص ٢٥٢، ح ١٤؛ علل الشرائع، ج ١، ص ١٤٠، ح ٢.
٤. مسند الشهاب، ج ١، ص ١٤٣، ح ١٩٠؛ مسند أحمد، ج ٢، ص ٣٦٥؛ المستدرک للحاكم، ج ١، ص ١٢٣؛ وج ٢، ص ١٦٣؛ السنن الكبرى، ج ٧، ص ١٣٦؛ وج ١٠، ص ١٩٥؛ مجموعة ورام، ج ٢، ص ٢٢٨؛ كشف الغمّة، ج ٢، ص ١٥٨ و ٢٠٢ (مع اختلاف يسير في الثلاثة الأخيرة)؛ بحار الأنوار، ج ٧٥، ص ٢٠٢، ح ٣٤.
٥. مسند الشهاب، ج ١، ص ١٤٣-١٤٥، ح ١٩١-١٩٤؛ مسند أحمد، ج ١، ص ٢٠١؛ سنن ابن ماجه، ج ٢، ص ١٣١٦، ح ٣٩٧٧؛ سنن الترمذي، ج ٣، ص ٣٨٢، ح ٢٤٢٠. الزهد، ص ١٠، ح ١٩؛ قرب الإسناد، ص ٣٢؛ تحف العقول، ص ٣٩٥؛ الأمالي للمفيد، ص ٣٤، ح ٩؛ أعلام الدين، ص ١٤٨.



والخبر حثَّ على كثرة اتِّخاذ الإخوان في الله وإن كان المرء كَيْساً في شأنه، وكثرة الإخوان معونة على الزمان.

وقال ﷺ: «أكثر من الإخوان؛ فإنَّ ربك حييُّ كريم، يستحيي أن يعذَّب عبده يوم القيامة بين إخوانه»<sup>٢</sup>.

والخبر الثاني حثَّ على اختيار الخُلَّان؛ فإنَّ كلَّ رجل يجري على طريق خليله وعادته. وقيل: معناه: لا تحالَّ إلاَّ من رضيت مذهبه وإن كنت على طريقةٍ حسنة، ولا تخاطر بنفسك؛ فإنَّ خليلك يغرُّك، ويغرُّك بطريقة السيئة ولا ينتفع بك.

وقال سفيان بن عيينة حين روى هذا الحديث: انظروا إلى فرعون معه هامان، انظروا إلى حجاج معه يزيد بن أبي مسلمة ينثر<sup>٣</sup> منه، انظروا إلى سليمان بن عبد الملك صحبه رجاء بن حيوة فقومه وسدَّده.

وقيل: إنَّ الخُلَّة مأخوذة من تحلَّل المودَّة القلب ويمكنها أمنه، وهي أعلى دَرَجَ الإخاء؛ فالناس في الأصل أجنب، فإذا تعارفوا واتلفوا فهم أوداء، فإذا تشاكلوا فهم أجباء، فإذا تأكَّدت المحبَّة صارت خُلَّة.

وقوله: المرء مع من أحبَّ، [له] معنيان:

أحدهما: أنَّ الرَّجل مصاحب مَنْ آخاه، لا يفارقه ما استطاع؛ لأنَّ نفسه لا تُساعده على مفارقتة ومخالفتة، [وتريد] مرافقتة، ولو فارقه بشخصه لا يفارقه بقلبه.<sup>٥</sup>

والمعنى الثاني: أنَّه أراد أنَّ كلَّ رجل يُحشر في الآخرة مع من يحبُّه، ويُبعت في مصاحبة من شايعه في الدنيا؛ إن خيراً فخير، وإن شراً فشر، وهذا أولى؛ لما جاء في الخبر عن أنس: أنَّ رجلاً أتى النبي ﷺ، فقال: يا رسول الله، متى الساعة؟

١. في المخطوطة: «الاتِّخاذ»، والمناسب ما أثبت.

٢. لم ينثر على الخبر إلاَّ في ضوء الشهاب (المخطوط).

٣. نثر الشيء: دماه متفرقاً، ونثر الكلام والولد: أكثره. القاموس المحيط، ج ١، ص ٦٦٥ (نثر).

٤. الدرج: جمع درجة، وهي الطبقات من المراتب. كتاب العين، ج ٦، ص ٧٧ (درج).

٥. ورد في ضوء الشهاب (المخطوط).

فقال: «ما أعددت لها؟» قال: ما أعددت لها كثير صلاة وصوم، إلا أنني أحب الله ورسوله.

فقال ﷺ: «المرء مع من أحب»<sup>١</sup>.

وسئل ﷺ عن الرجل يحب قوماً هل يلحق بهم؟ فقال: «المرء مع من أحب»<sup>٢</sup>. وقال الحارث الهمداني لعليّ ﷺ: «إني أحبكم، وأخاف وقت النزاع وحالة الممر على الصراط».

فقال: «يا حار، لا تخف؛ ما من أحد من أوليائي وأعدائي إلا هو يراني في هاتين الحالتين»، ثم أنشأ:

أقول للنار حين توقف للعرض      ذريه لا تقربي الرُّجُلَا  
ذريه لا تقريه إن له      حبلاً بحبل الوصي متصلاً<sup>٣</sup>

ومورد الخبر الرابع ومعناه مبالغة في جعل تلك الأشياء الثلاثة التي فيه أعنان ما بعدها، كأنه قال: لا كرم إلا الدِّين، ولا مروءة إلا العقل، ولا حسب إلا الخلق، والمرء إنما يكون كريماً إذا كان دنيئاً؛ فإن أصل الكرم هو الدِّين القويم، ويكون عاقلاً قد استعمل عقله إذا كان ذو مروءة؛ فإن المروءة - وهي الرجولية - يدعوه إلى أداء حق الله ومواساة الناس؛ فيكتسب ثواب الله للأخرة، ومودة الخلق ومحمدتهم للدنيا، قد حاز خير الدارين باستعماله العقل.

وأما حسبه - وهو ما يُحسب ويعدّ من مفاخره أو معاييه - فهو على حسب خلقه؛ فإن كان حسن الخلق يُننى عليه، وإن كان سيئ الخلق يُعاب به عليه. ومعنى الخبر الأخير: أن من أشرف خصال المرء المسلم وأجلها وأحسنها: أن

١. علل الشرائع، ج ١، ص ١٣٩، ح ٢: الأماي للطوسي، ص ٣١٢، ح ٨٢: المناقب، ج ٢، ص ١٢٣: مسند أحمد،

ج ١، ص ٣٩٢؛ وج ٢، ص ١٠٤: سنن الدارمي، ج ٢، ص ٣٢١.

٢. راجع: تاريخ بغداد، ج ١٣، ص ٨٦: تفسير البغوي، ج ١، ص ٤٥٠: تفسير أبي السعود، ج ٢، ص ١٩٩.

٣. راجع: الأماي للطوسي، ص ٦٢٧، ح ٥: الأماي للمفيد، ص ٧، ح ٣: المناقب، ج ٣، ص ٣٤: مسند أحمد،

ج ٣، ص ١٠٤: صحيح مسلم، ج ٨، ص ٤٣.

٤. في المخطوطة: «كرما».

٥. في المخطوطة: «وإن»، والظاهر أنه تصحيف.

يترك ما لا يعنيه، ولا يتعرّض لما لا تعلق له به من خير وشرٍّ، وتشتغل به بنفسه لا يتفرّغ من نفسه إلى غيره؛ فالعاقِل لو أغرق جميع عمره فيما يعنيه لم يتفرّغ لما لا يعنيه. وسئل لقمان: أيُّ عملك أوثق في نفسك؟ فقال: ترك ما لا يعنيني<sup>١</sup>.

١٣٦. النَّاسُ كَأَسْنَانِ الْمَشْطِ ٢.

١٣٧. النَّاسُ مَعَادِنُ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ ٣.

١٣٨. النَّاسُ كَابِلٍ مَائَةٍ لَا تَجِدُ فِيهَا رَاحِلَةً وَاحِدَةً ٤.

١٣٩. الْغِنَى الْيَأْسُ مِمَّا فِي أَيْدِي النَّاسِ ٥.

١٤٠. رَأْسُ الْعَقْلِ بَعْدَ الْإِيْمَانِ التَّوَدُّدُ إِلَى النَّاسِ ٦.

بيان الخبر الأوّل في تمامه وهو: «إنما يتفاضلون بالعاقبة»، أي: إنهم متساوون في الأحكام لا يفضل شريف على وضع بالأبوة؛ كأَسْنَانِ الْمَشْطِ لا فضل لسنٍّ منها

١. راجع: التهيد لابن عبد البر، ج ٩، ص ٢٠٠ (مع اختلاف).

٢. مسند الشهاب، ج ١، ص ١٤٥، ح ١٩٥؛ مسند أحمد، ج ٢، ص ٣٩١؛ نزهة الناظر وتنبيه الخواطر، ص ٣٩.

ح ١٢٠؛ الكامل لابن عدي، ج ٣، ص ٢٤٨؛ تاريخ بغداد، ج ٧، ص ٦٢ (وفي الثلاثة الأخيرة مع الاختلاف).

الفتية، ج ٤، ص ٣٧٩، ح ٥٧٩٨؛ تحف العقول، ص ٣٦٨ (وفيه عن الإمام عليؑ): «دلائل الإمامة»، ص ٥٣٢

(مع اختلاف يسير في الأخيرين).

٣. مسند الشهاب، ج ١، ص ١٤٥، ح ١٩٦؛ جامع بيان العلم وفضله لابن عبد البر، ج ١، ص ١٩؛ كنز العمال،

ج ١٠، ص ١٤٩، ح ٢٨٧٦١؛ كشف الغطاء، ج ٢، ص ٣١٢، ح ٢٧٩٣. الكافي، ج ٨، ص ١٧٧، ح ١٩٧؛

الفتية، ج ٤، ص ٣٨٠، ح ٥٨٢١؛ التحفة السنية، ص ٤٢.

٤. مسند الشهاب، ج ١، ص ١٤٦، ح ١٩٧ و ١٩٨؛ مسند أحمد، ج ٢، ص ٧ و ١٣٩؛ صحيح مسلم، ج ٧،

ص ١٩٢؛ سنن ابن ماجه، ج ٢، ص ١٣٢١؛ سنن الترمذي، ج ٤، ص ٢٢٩، ح ٣٠٣٢. عوالي اللئالي، ج ١،

ص ١٤٩، ح ٩٧؛ بحار الأنوار، ج ٥٨، ص ٦٦، ح ٥٢ (عن الشهاب).

٥. مسند الشهاب، ج ١، ص ١٤٦، ح ١٩٩؛ المعجم الأوسط، ج ٦، ص ٥٥؛ المعجم الكبير، ج ١٠، ص ١٣٩،

ح ١٠٢٣٩؛ الجامع الصغير، ج ٢، ص ٢٠٦، ح ٥٨١١؛ كنز العمال، ج ٣، ص ١٩٢، ح ٦١٢١. وراجع: الكافي،

ج ٢، ص ١٤٩، ح ٦؛ فقه الرضاؑ، ص ٣٦٧؛ الأمالي للصدوق، ص ٤٠١، ح ١٢؛ مشكاة الأنوار، ص ٣٢٤.

٦. مسند الشهاب، ج ١، ص ١٤٧، ح ٢٠٠؛ كنز العمال، ج ٩، ص ٥، ح ٢٤٦٥٣ (مع اختلاف يسير فيه)؛ تفسير

نور الثقلين، ج ٣، ص ٥٢١، ح ٢٢٤. عيون الأخبار، ج ٢، ص ٣٥، ح ٧٧؛ صحيفة الرضاؑ، ص ٥٣؛ عوالي

اللئالي، ج ١، ص ٢٩١، ح ١٥٦.

على أخرى، [و] هذا من حيث الخلقة.

وتمام الخبر الثاني: «فخيارهم في الإسلام خيارهم في الجاهلية إذا فقهوا»<sup>١</sup>، ومعناه: قيمة كلِّ امرئٍ ما يُحسّنه. ومن جعل أخلاقه حسنة؛ فمنها ك معدن الذهب عزيزاً، ومنها دون ذلك ك معدن الفضة، وإن كان كلُّها في الحُسن سواء.

وأما الخبر الثالث فهو خاصٌّ في الذين يغلب عليهم النقص سواسيةً كأسنان<sup>٢</sup> الحمار، يريد أن أكثر الناس أهل نقص وجهل، فلا تواخ منهم إلا أهل<sup>٣</sup> الفضل، وعددهم قليل بمنزلة «الراحلة» في الإبل وهي البعير الذلول الذي يحمل ويُركب، فاعلة بمعنى المفعولة؛ من حيث إنَّها مصدر كالعاقبة والعافية والحافية.

وروي: «تجدون الناس كالإبل المائة ليست فيها راحلة»<sup>٤</sup>. وهذا يدلُّ على أن قوله كإبل مائة على الصفة أحسن من الإضافة.

والمعنى: أن المرضيَّ المنتجب في عزّة وجوده كالنَّجبية التي لا توجد في كثير من الإبل، والتقدير: الناس مثل إبل مائة غير موجودة فيها راحلة.

وعن الأزهري: «الراحلة: البعير الذي يَرحله الرجل جَملاً كان أو ناقه»<sup>٥</sup>.

فإن قيل: هذه الأحاديث الثلاثة مختلفة تُؤهِم التناقض؛ لأنَّ تشبيه الناس بأسنان المشط يفيد التماثل ونفي التفاوت وأنهم متساوون في النسب أي: كلُّهم بنو آدم، وتشبيهم بمعادن الذهب والفضة يفيد وصفها<sup>٦</sup> بالنفاسة مع اختلافٍ ظاهر وتفاوتٍ بيِّن، وتشبيهم بقطيع من الإبل لا يكون فيه واحدة حميدة يفيد وصفهم بغاية الرداءة.

قلنا: الجمع بينها من جهة المعنى واختلاف الأحوال؛ وذلك أنَّ تشبيهم بأسنان

١. تاريخ مدينة دمشق، ج ٢٠، ص ٢٥٨؛ إبتاع الأسباع، ج ١، ص ٢٦٤؛ السيرة العلية، ج ٢، ص ٦٨٦.

٢. في المخطوطة يقرأ: «كأسنان». ويقال للمتساويين في الرداءة: كأسنان الحمار.

٣. في المخطوطة: «أفعل»، فصَحَّناه.

٤. مسند أبي يعلى، ج ٩، ص ٣٢٤؛ ح ٥٤٣٦؛ الفائق في غريب الحديث، ص ٢٧؛ معجم مقاييس اللغة، ص ٤١.

٥. راجع: مختصر المعاني للفتازاني، ص ٢٥٣؛ لسان العرب، ج ٣، ص ٣٠٧.

٦. كذا في المخطوطة، والظاهر أن الصحيح: «وصفهم» كما يأتي في عدله: «يفيد وصفهم بغاية الرداءة».

المشط إنّما هو من جهة الخلقة وأنهم كلّهم مخلوقون من أصلٍ واحدٍ وهو التراب، ومن أبٍ واحدٍ وأمٍّ واحدةٍ وهما: آدم وحواء عليهما السلام، ولا فخر لأحدٍ منهم على الآخر من جهة النَّسب كما لا تفاوت في أسنان المشط بعضها على بعض.

وأما تشبيههم بمعادن الذهب والفضة فهو من جهة خصالهم الحميدة وأوصافهم الجميلة؛ فالناس يختلفون غاية الاختلاف، فلو جرَّبْتهم لوجدت بينهم من التفاوت ما تجده بين الذهب والفضة.

وقال عليه السلام ذلك؛ «إذ الناس ناس والزمان زمان»<sup>١</sup> وأشار إلى أهل زماننا بتشبيههم جميعاً بقطيعٍ إبليٍّ عددها مائة، ومع ذلك لا يكون فيها واحدة تصلح للركوب والسفر، ومثله ما روي: الناس أمثالٍ وشتى في الشيم.<sup>٢</sup>

ومعنى الخبر الرابع: أنّ الغنى كلّ الغنى لكلِّ أحدٍ رفع الطمع عمّا في أيدي الخلق والقناعة بما عنده، والطمع فقر حاضر وذُلٌّ صاغر.

وفي الخبر الأخير إبانة المنزلة العظيمة للإيمان، وحثٌّ على التحبُّب إلى الخلق؛ فبالإيمان الخلاص من العقاب والوصول إلى الثواب والنجاة من أكثر بلاء الدُّنيا والفوز بمنافعها العاجلة، وبالتوَدُّد هذه نجاة من الحقد والحسد والبغضاء والظلم [و] غير ذلك، فيجب الإيمان بالله تعالى طلباً لنجاة الدارين، ويُسْتَحَبُّ التوَدُّد إلى الناس ترفيهاً للقلب والعين، وهذا من كمال العقل واستعماله.

وقال عليه السلام: «لكلِّ شيءٍ دِعامَة، ودِعامَة المؤمن العقل»<sup>٣</sup>، واللامات في «الناس» للجنس بعضها أعمُّ من بعض.

١. العبارة قول شاعر ولم نعر على أنّ النبي صلى الله عليه وآله أو للإمام قرأه أو استشهد به. راجع: تفسير البيضاوي، ج ١، ص ١٧٣.

٢. هذا قول شاعر؛ راجع: فيض القدير، ج ٥، ص ٤٦٣؛ تفسير القرطبي، ج ١، ص ٢٨١؛ معجم البلدان، ج ٢، ص ٤١٢.

٣. ألف حديث لكاشف الغطاء، ج ١، ص ١٣٦؛ شرح الكافي للمازندراني، ص ٢٨٢؛ عمدة القاري، ج ٢، ص ٤١؛ تفسير السمعاني، ج ٦، ص ١٠. وراجع أيضاً: كنز الفوائد، ص ١٩٤؛ بحار الأنوار، ج ١، ص ٩٦، ح ٤٢.

١٤١. كُلُّ امْرِئٍ حَسِيبٌ نَفْسِهِ ١.  
 ١٤٢. كُلُّ مَا هُوَ آتٍ قَرِيبٌ ٢.  
 ١٤٣. كُلُّ عَيْنٍ زَانِيَةٌ ٣.  
 ١٤٤. كُلُّ شَيْءٍ بِقَدَرٍ حَتَّى الْعَجْزُ وَالْكَئِيسُ ٤.  
 ١٤٥. كُلُّ صَاحِبٍ عِلْمٍ غَزَّانٌ إِلَى عِلْمٍ آخَرَ ٥.  
 ١٤٦. لِكُلِّ شَيْءٍ عِمَادٌ، وَعِمَادُ هَذَا الدِّينِ الْفِقْهُ ٦.  
 ١٤٧. كُلُّ مُشْكِلٍ حَرَامٌ، وَلَيْسَ فِي الدِّينِ إِشْكَالٌ ٧.

١. مسند الشهاب، ج ١، ص ١٤٧، ح ٢٠١: مسند أحمد، ج ٢، ص ٣٠٥: مسند أبي يعلى، ج ١، ص ٢٩٢، ح ٦٣٩٩: كنز العمال، ج ٥، ص ٣٧٤، ح ١٣٣٠٠: كشف الخفاء، ج ٢، ص ١١٩، ح ١٩٦٥.  
 ٢. مسند الشهاب، ج ١، ص ١٤٨، ح ٢٠٢: سنن الدارمي، ج ١، ص ٦٩: سنن ابن ماجه، ج ١، ص ١٨: السنن الكبرى، ج ٣، ص ٢١٥. الكافي، ج ٨، ص ٨٢، ح ٣٩: الفقيه، ج ٤، ص ٤٠٢، ح ٥٨٦٨: كتاب الزهد، ص ٢٨: الأنالي للصديق، ص ٥٧٧، ح ٧٨٨: مصباح المتجهد، ص ٣٨٤، ح ٥١٠.  
 ٣. مسند الشهاب، ج ١، ص ١٤٨، ح ٢٠٣: مسند أحمد، ج ٤، ص ٣٩٤ و ٤٠٧ و ٤١٨: سنن الترمذي، ج ٤، ص ١٩٤، ح ٢٩٢٧: السنن الكبرى، ج ٣، ص ٢٤٦: صحيح ابن خزيمة، ج ٣، ص ٩١: المجازات النبوية، ص ٨٩، ح ٥٦.  
 ٤. مسند الشهاب، ج ١، ص ١٤٩، ح ٢٠٤: كتاب الموطأ للمالك، ج ٢، ص ٨٩٩، ح ٤: مسند أحمد، ج ٢، ص ١١٠: أفعال العباد للبخاري، ص ٢٥: صحيح مسلم، ج ٨، ص ٥٢: السنن الكبرى، ج ١٠، ص ٢٠٥: صحيح ابن حبان، ج ١٤، ص ١٧.  
 ٥. مسند الشهاب، ج ١، ص ١٥٠، ح ٢٠٥: سنن الدارمي، ج ١، ص ٨٧: النهاية، ج ٣، ص ٣٥٣ (وفي كلها: «آخر».)  
 ٦. مسند الشهاب، ج ١، ص ١٥٠، ح ٢٠٦ و ٢٠٧: المعجم الأوسط، ج ٦، ص ١٩٤: تحفة الأحوزي، ج ٧، ص ٣٧٤: سنن الدارقطني، ج ٣، ص ٦٦، ح ٣٠٦٦: كنز العمال، ج ١٠، ص ١٤٨، ح ٢٨٧٥٢: عوالي اللئالي، ج ٤، ص ٥٩، ح ١: بحار الأنوار، ج ١، ص ٢١٦، ح ٣٠ (وفيه عن عوالي اللئالي): كشف الرموز للأبي، ج ١، ص ٣٨.  
 ٧. مسند الشهاب، ج ١، ص ١٥١، ح ٢٠٨: المعجم الكبير، ج ٢، ص ٥٢: الكامل لابن عدي، ج ٢، ص ٣٥٦: الجامع الصغير، ج ٢، ص ٢٨٦، ح ٦٣٤٩: كنز العمال، ج ٣، ص ٤٢٩، ح ٧٢٩٨: وراجع: دعائم الإسلام، ج ٢، ص ٥٣٤: مستدرک الوسائل، ج ١٧، ص ٣٤٧، ح ٢١٥٤٢: نهج السعادة، ج ٥، ص ٣٦.

١٤٨. كُلُّ مُسْكِرٍ حَرَامٌ ١.

١٤٩. كُلُّكُمْ رَاعٍ، وَكُلُّكُمْ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ ٢.

١٥٠. لِكُلِّ غَادِرٍ لِيَوْمِ الْقِيَامَةِ بِقَدْرِ غَدْرَتِهِ ٣.

أما الخبر الأول فله ثلاثة معانٍ:

أحدها: أَنَّ الله بعدله جَعَلَ حساب كلِّ مكلفٍ إلى نفسه، فلا يكون له محاسب في حقّه غير نفسه؛ قال الله تعالى: ﴿كَفَىٰ بِنَفْسِكَ الْيَوْمَ عَلَيْكَ حَسِيبًا﴾ ٤. والثاني: لفظَةُ خبرٍ ومعناه أمر، وهو أَنه يجب على كلِّ امرئٍ أن يحاسب نفسه؛ إن كانت أفعاله معصيةً تاب منها، وإن كانت طاعةً زادها وسأل الله التوفيق على ثباتها.

والثالث: أَنَّ معناه: لا يحاسب معه حساب غيره، وإنما يحاسب بما كسبت يده؛ قال الله تعالى: ﴿وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَىٰ﴾ ٥، و«الحسب»: الذي يتولّى

١. لم نجد في مسند الشهاب وفتح الوهاب وشرح فارسي شهاب الأخبار (دانتش پژوه) و ترك الإطناب في شرح الشهاب؛ لكن الخير موجود في: ضوء الشهاب (المخطوط)؛ قيس الشهاب، ص ١٧٠، ح ٥٨٨؛ مسند أحمد، ج ١، ص ٢٨٩ و ٣٥٠؛ وج ٢، ص ٩١ و ١٦ و ٩١؛ سنن الدارمي، ج ٢، ص ١١٣؛ صحيح البخاري، ج ٥، ص ١٠٨؛ صحيح مسلم، ج ٦، ص ٩٩. الكافي، ج ٦، ص ٤٠٧، ح ١؛ و ص ٤٠٨، ح ٣ و ٤؛ الفقيه، ج ٤، ص ٣٥٢، ح ٥٧٦٢؛ التهذيب، ج ٩، ص ١١١، ح ٤٨١ و ٤٨٢ و ٤٨٣؛ الاستبصار، ج ٤، ص ٩٥، ح ٣٦٥.

٢. مسند الشهاب، ج ١، ص ١٥٢، ح ٢٠٩؛ مسند أحمد، ج ٢، ص ٥ و ٥٤ و ١١١؛ صحيح البخاري، ج ١، ص ٢١٥؛ وج ٣، ص ٨٨، وج ٦، ص ١٤٦؛ صحيح مسلم، ج ٦، ص ٨. إرشاد القلوب، ج ١، ص ١٨٤؛ عوالي اللئالي، ج ١، ص ١٢٩، ح ٣، و ص ٣٦٤، ح ٥١؛ كشف المحجّة، ص ٣٩.

٣. مسند الشهاب، ج ١، ص ١٥٢ و ١٥٣، ح ٢١٠ و ٢١١؛ مسند أحمد، ج ٢، ص ١٢٦؛ وج ٣، ص ١٩ و ٦١؛ سنن الترمذي، ج ٣، ص ٣٢٧؛ المستدرک للحاکم، ج ٤، ص ٥٠٦؛ السنن الكبرى، ج ٨، ص ١٦٠. الطرائف، ج ١، ص ٢٠٧ (مع اختلاف يسير فيه)؛ عوالي اللئالي، ج ١، ص ١٣٤، ح ٢٨؛ الصراط المستقيم، ص ٢٤١؛ الصوارم المهرقة، ص ٩٦ (مع اختلاف يسير فيها أيضاً).

٤. الإِسْرَاءُ (١٧): ١٤.

٥. الأَنْعَامُ (٦): ١٦٤.

الحساب، فَعِيل بمعنى مُفاعل، ويجوز أن يكون المراد: كلّ رجل حسيبٌ ونسيب نفسه، ويكون بمنزلة قول عليّ عليه السلام: «النّاس أبناء ما يُحسنون»<sup>١</sup>.

والخبر الثاني: بشارة للمؤمنين بقرب ثوابهم، وإنذارُ الكفّار بقرب عقابهم؛ وذلك لأنّ ما هو قوف<sup>٢</sup> على الوعد أو على الوعيد من قبل الله فإتيانه قريب وإن استبطنى؛ ألا ترى أنّ الساعة موعده ويظنّ أكثر الناس أنّ إتيانها عن بُعد وقد قال تعالى: ﴿وَمَا أُمُرُ السَّاعَةِ إِلَّا كَلَمْحِ الْبَصَرِ﴾<sup>٣</sup> أراد بذلك علامة آخر الزمان.

والخبر الثالث: تحذير عن النظر إلى المحرّمات وتغليظ في عقوبته، ولهذا أشبهه بالزنا، يعني أنّها مقدّمة للزنا؛ فإنّ البصر رائده، واللسان خاطب، والفرح مصدّق للزنا ومحقق له بالفعل، وإذا قال رجل لآخر: «زنتُ عينك» لا يكون قذفاً يوجب الحدّ، وإنّما فيه التعزير.

وللخبر الرابع معنيان:

أحدهما: أنّ لكلّ شيء مقدار يزيد وينقص حتّى يكون بعض الناس أعجز من بعض، وبعضهم أكيس من بعض، والرأي<sup>٤</sup>.

قال أبو قاتلة<sup>٥</sup> المروزي: العجز والكئيس في الجماع المباح خاصّة<sup>٦</sup>.  
والقدّر فيه هو القضاء من الله بأنّ هذا الرجل يكون زوج تلك المرأة وإن لم يدبّرا

١. الكافي، ج ١، ص ٥١، ح ١٤؛ تحف العقول، ص ٢٠٨؛ الاختصاص، ص ٢؛ الإرشاد، ج ١، ص ٣٠٠.

كتر الفوائد، ص ١٤٧.

٢. القوف بمعنى التبع. انظر: القاموس المحيط، ج ٢، ص ١١٢٨ (قوف).

٣. النحل (١٦): ٧٧.

٤. كذا في المخطوطة. ويحتمل أنّ فيها سقطاً.

٥. كذا في المخطوطة. ولم نثر عليه في مظانّه.

٦. راجع: أضواء البيان للشنقيطي، ج ٢، ص ١٢٩.



و لم يجهدا؛ فَإِنَّ الله يُهَيِّئُ الأسباب في ذلك، وقد يجتهد الإنسان أن يتزوَّج امرأة ولا يتيسَّر له وإن بالغ. والأحسن أن يقول: لكلِّ هاهنا علم في أفعال الله تعالى ولا يدخل أفعال العبد تحته؛ لآئنه تعالى لو أوجب على عباده فعل القبائح لما عاقبهم بفعل نفسه وبما هو على الإلجاء والإكراه فيهم من قبله.

وقال بعض العلماء: القَدَر هاهنا بمعنى الحدِّ، أي لكلِّ شيء حدٌّ لا يجوز مجاوزته وإن كان في العجز والكيس، يعني: لا يبالغ أحد في طلب الكسب ولا يجاوز الحدَّ فيه ولا يتأخَّر عن طلبه بمرَّة، بل يُحسن الطلب؛ فَإِنَّ كَلًّا ميسَّرُ لما خُلِقَ له.<sup>٢</sup> وقد قَدَمنا أَنَّ العجز عند العرب فقد الهداية إلى طلب الرزق ويكون ضدَّ القدرة. والكيس: علمٌ كسيبي.

ومعنى الخبر الخامس: أَنَّ حرص العالم على العلم لا ينقطع؛ فَإِنَّه لا يزال حيًّا يشتغل بتحصيله وجمعه، ويعلم ما لم يعلم، والعلوم لا نهاية لها وكلَّها حسن، وكلُّ مَنْ علم حُسْن شيء وأنَّ فيه منفعة عاجلة وآجلة سارع إليه ويكون في حكم الملجأ عليه. و«الغرثان»: الجائع<sup>٣</sup>، وهاهنا استعارة.

و«العمادُ»<sup>٤</sup>: الخشبُ الذي يقوم به البيوت والخيم؛ يقول: كما أَنَّ المساكن لا

١. في المخطوطة: «كان» بدل «كلًّا» خلافاً لاقتضاء العبارة.

٢. اقتباس من قول رسول الله ﷺ: «كلُّ ميسَّر لما خلق له».

راجع: مسند أحمد، ج ١، ص ٦ و ٨٢ و ص ١٥٧؛ وج ٣، ص ٣٠٤؛ وج ٤، ص ٦٧ و ٤٣١؛ صحيح البخاري، ج ٦، ص ٨٦؛ وج ٨، ص ٢١٥؛ صحيح مسلم، ج ٨، ص ٤٧ و ٤٨؛ سنن ابن ماجه، ج ١، ص ٣٠ ح ٧٨، و ص ٣٥ ح ٩١؛ وج ٢، ص ٧٢٥ ح ٢١٤٢؛ الجامع الصغير، ج ١، ص ١٨١ ح ١٢٠٢؛ وج ٢، ص ٢٨٧ ح ٦٣٥٨؛ كنز العمال، ج ١، ص ١١٠ ح ٥١٣ و ٥١٦. التوحيد للصدوق، ص ٣٥٦ ح ٣؛ عوالي اللئالي، ج ٤، ص ٢٢ ح ٦٧؛ بحار الأنوار، ج ٤، ص ٢٨٢؛ وج ٥، ص ١٥٧ ح ١٠.

٣. راجع: العين، ج ٤، ص ٤٠٠؛ لسان العرب، ج ٢، ص ١٧٢ (غرث).

٤. هذا بداية في شرح الخبر السادس، وكان مقتضى السياق أن يبيِّن ذلك كما صنعه في غيره.

تقوم ولا تستقيم إلا بالعماد<sup>١</sup>، كذلك أمرُ هذا الدّين لا يستقيم إلا بالفقه، وهو معرفة الأحكام والفرق بين الحلال والحرام.

ومعنى الخبر السابع: أنّ الذي يحتاج المكلفون إليه من أسباب التكليف كلّهُ سهل ميسّر لهم، ليس فيه غموض يشكل عليهم معرفته أو يصعب عليهم فعله وإن كان فيه مشقّة.

قال ابن قتيبة: معناه أنّه إذا أشكل الحظر والإباحة فغلبوا الحظر عليها احتياطاً ولا إشكال؛ والحلال بيّن، والحرام بيّن، وبين ذلك أمور مشتبهات، ومن رتع حول الحمى يوشك أن يقع فيه، وليس في دين الله إشكال يشبّه الحقّ بالباطل والرشد بالغيّ، وإنّ الله ما كلّفهم المشكلات التي لا فائدة فيها؛ فإنّ طلب معرفتها حرام، نحو أن يشتغل أحدنا بأن يعلم كم مرّيع وكم مثلث ومخمّس وكم من مسيّع ومسّدس يجيء من مدوّر إلى مثل الهندسة؟ وكم على دابةٍ شعر؟ وكم بين السماء والأرض؟

وقوله: «كلّ مسكر حرام» معناه: أنّ كلّ ما يُسكر كثيره وقليله حرام يجب الحدّ على شاربه وإن لم يكن عين الخمر، ولا يجوز استعماله بالشرب ولا التداوي به ولا التصرف فيه بالبيع والهبة، وينجس ما يحصل فيه المسكر، ويحرم جميع أجناس المسكرات مطبوخه ونيّه<sup>٢</sup> على كلّ حال وإن اختلف عليه الأسماء؛ كالخمر لما يكون من العصير، والنببذ من الزبيب، والنقيع من التمر، والبِتغ من العسل، والمِرزُر من الحنطة.

وعموم النصّ يتناول تحريم كلّها، وليس بعضها ملحقاً بالقياس بالخمر حكماً لما

١. في المخطوطة: «و»، فحذفناه لاختضاء السياق.

٢. النبي: ما لم ينضج. العين، ج ٨، ص ٣٩٢ (نياً).

كان في معناها هذا؛ كما أنّ الله جعل النباش في حكم السارق، والملوط في حكم الزاني، وإن كان كلّ واحدٍ منهما يختصّ في اللغة باسم غير الزنا وغير السرقة.

وقيل: إنّ الخمر اسمٌ لكلّ ما يوجد فيه السُّكر من الأشربة كلّها. ومن ذهب إلى هذا قال: إنّ للشرعية أن يُحدث الأسماء بعد أن لم يكن، كما أنّ لها أن تصنع الأحكام بعد أن لم يكن، ووصف الله خمر الجنّة بقوله: ﴿لَا يُصَدَّعُونَ عَنْهَا وَلَا يُنْزَفُونَ﴾<sup>١</sup> فهاتان الكلمتان قد جمعتا جميع عيون خمر الدنيا.

ومعنى قوله: «كلّكم راعٍ» أنّ من لم يتعهّد رعيّته بواجبه فهو يوم القيامة مأخوذ بحقوقهم مسؤول عنها معاقب عنها، حتّى يقول الله بعبسى ﷺ: ﴿أَأَنْتَ قُلْتَ لِلنَّاسِ اتَّخِذُونِي وَأُيَِّىَ الْإِنْهَيْنِ مِنْ دُونِ اللَّهِ﴾<sup>٢</sup> فيجب على كلّ من كان له أهل وعيال أن يبالغ في حفظ حقوقهم وأن يحسن تأديبهم، ويقربهم من الطاعات، ويبعدهم من المعاصي؛ وكذلك المَلِك لا يظلم الرعيّة، ولا يتغافل عن إصلاح أحوالهم وتقويمهم؛ فالزوج راعٍ وهو مسؤول عن زوجته، وهي راعيّة على بيته فهي مسؤولة عن ذلك.

ومعنى الخبر الأخير: لا تغدروا ولا تخونوا في القليل ولا في الكثير، ولا بالقول ولا بالعمل؛ فالغادر مُفْتَضَح يوم القيامة على رؤوس الخلائق على حدّ ما ركب في الدُّنيا على مطيّة الغدر والخيانة.

و«اللواء» استعارة هاهنا، أراد به تفضيحه غداً عند الأنبياء والأئمّة والصالحين في العرصات<sup>٣</sup>، و«الغدر»: ترك الوفاء.

١. الواقعة (٥٦): ١٩.

٢. المائدة (٥): ١١٦.

٣. في المخطوطة: «العرصات».

١٥١. أوّل ما يُحاسبُ بِهِ العَبْدُ الصَّلَاةُ.<sup>١</sup>

١٥٢. أوّل ما يُقضى بَيْنَ النَّاسِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فِي الدَّمَاءِ.<sup>٢</sup>

١٥٣. أوّل ما يُوضَعُ فِي الْمِيزَانِ الْخُلُقُ الْحَسَنُ.<sup>٣</sup>

١٥٤. أوّل ما يُرْفَعُ مِنْ هَذِهِ الْأُمَّةِ الْحَيَاءُ وَالْأَمَانَةُ.<sup>٤</sup>

١٥٥. أوّل ما تَفْقِدُونَ مِنْ دِينِكُمْ الْأَمَانَةُ، وَآخِرُ مَا تَفْقِدُونَ مِنْ دِينِكُمْ الصَّلَاةُ.<sup>٥</sup>

حَتَّ عَلَى مَحَافِظَةِ أَمْرِ الصَّلَاةِ وَمَا يَتَعَلَّقُ بِهَا مِنْ أَرْكَانِهَا وَفَرَائِضِهَا؛ فَإِنَّهَا عِمَادُ الدِّينِ، وَلَا يُسْأَلُ أَحَدٌ فِي خَاصَّةِ نَفْسِهِ إِلَّا عَنِ الصَّلَاةِ، فَإِنْ كَانَتْ تَامَّةً لَمْ يُسْأَلْ عَنْ غَيْرِهَا، وَإِنْ كَانَتْ غَيْرَ صَحِيحَةٍ يُعَاقَبُ عَلَيْهَا وَعَلَى غَيْرِهَا إِلَّا مِنْ شَاءِ اللَّهِ. وَقَدْ

١. مسند الشهاب، ج ١، ص ١٥٤، ح ٢١٣- («العبد»): سنن الدارمي، ج ١، ص ٣١٣؛ سنن النسائي، ج ٧، ص ٨٣؛ المصنّف، ج ٢، ص ٢٩٥، ح ١ و ٢؛ مسند أبي يعلى، ج ٩، ص ٢٨٥، ح ٥٤١٤. الكافي، ج ٣، ص ٢٦٨، ح ٤؛ التهذيب، ج ٢، ص ٢٣٩، ح ١٥ (وفيهما عن الإمام الباقر<sup>(ع)</sup>): وسائل الشيعة، ج ٤، ص ٣٤، ح ٤٤٤٢ (وفيه عن الإمام الصادق<sup>(ع)</sup>).

٢. مسند الشهاب، ج ١، ص ١٥٣، ح ٢١٢؛ مسند أحمد، ج ١، ص ٣٨٨ و ٤٤٢؛ صحيح البخاري، ج ٧، ص ١٩٧؛ وج ٨، ص ٣٥؛ صحيح مسلم، ج ٥، ص ١٠٧؛ سنن ابن ماجه، ج ٢، ص ١٧٣، ح ٢٦١٥. روضة الواعظين، ج ٢، ص ٤٦١؛ بحار الأنوار، ج ١٠١، ص ٣٨٢، ح ٧١؛ مستدرک الوسائل، ج ١٨، ص ٢٠٩، ح ٢٢٥٢٠.

٣. مسند الشهاب، ج ١، ص ١٥٤، ح ٢١٤؛ المصنّف، ج ٦، ص ٩٠، ح ٢٤٠؛ المعجم الكبير، ج ٢٤، ص ٢٥٤؛ وج ٢٥، ص ٧٣؛ صحيح ابن حبان، ج ٢، ص ٢٣٠؛ الجامع الصغير، ج ١، ص ٤٢٣، ح ٢٨٢٣؛ كنز الفوائد، ج ٣، ص ٧، ح ٥١٦٠.

٤. مسند الشهاب، ج ١، ص ١٥٥، ح ٢١٥؛ مسند أبي يعلى، ج ١، ص ٥١١، ح ٦٦٣٥؛ مكارم الأخلاق لابن أبي الدنيا، ص ٨٨، ح ٢٦٥؛ كنز العمال، ج ٣، ص ١٢١، ح ٥٧٧١ و ٥٧٧٤.

٥. في مسند الشهاب: - «من دينكم».

٦. مسند الشهاب، ج ١، ص ١٥٥ و ١٥٦، ح ٢١٦ و ٢١٧؛ السنن الكبرى، ج ٦، ص ٢٨٩؛ المستدرک للحاكم، ج ٤، ص ٤٦٩ (وفيه مع اختلاف يسير): المصنّف، ج ٣، ص ٣٦٣، ح ٥٩٨١؛ وج ٨، ص ٣٢٧، ح ١٠٢، و ص ٣٤١، ح ١٤٦، و ص ٦٦٨، ح ١٣١؛ مكارم الأخلاق لابن أبي الدنيا، ص ٨٩، ح ٢٦٧؛ المعجم الكبير، ج ٧، ص ٢٩٥؛ وج ٩، ص ٣١٢ و ٣٥٣؛ ومواضع أخرى.

سَمَّاها الإِيْمَان؛ لِأَنَّهَا عَلِمَ الإِيْمَان؛ لقوله [تعالى]: ﴿وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُضَيِّعَ إِيْمَانَكُمْ﴾<sup>١</sup> أي صلاتكم إلى بيت المقدس. ولا تناقض بينه وبين الخبر الثاني من أن أول حكومة وقضية بين الخلائق يوم القيامة تكون في القتل وإراقة الدماء؛ فإن هذا بين العبد وبين غيره، وما تقدّم من خاصّة نفسه، والقتل من الكبائر العظام، والخبر زجر عنه.

ويروى: «أنقل ما يوضع في الميزان الخلق الحسن»<sup>٢</sup>.

نَبّه بهذا على أن كل مؤمن حسن الخلق؛ فأول ما ينفعه يوم القيامة من جملة طاعاته خُلقه الحسن، وذلك أفضل الطاعات.

وقال عليه السلام: «من سعادة ابن آدم حُسن الخلق»<sup>٣</sup>.

والسعادة من أسباب النجاح عاجلاً وآجلاً، والميزان ووضع الطاعة فيه مجاز واستعارة.

وقيل: الميزان حق، ويوزن به أعمال العباد مكتوبة في صحائف.

ومعنى الخبر الرابع: أن أول [ما] يظهر في آخر الزمان ذهاب الحياء من الخلق ظاهراً وباطناً، وذهاب الأمانة من أهلها سرّاً وعلانية، ديناً أو دنيا.

وقيل: الأظهر أنه عليه السلام يومئ به إلى ما كان بعده من الوقاحة وترك أداء الأمانة إلى أهلها ممّا وصّى به يوم الغدير، ولا يناقضه الخبر الأخير من أن أول ما يذهب من دين الإسلام الأمانة وحدها؛ لأنّ الواو لا يوجب الترتيب، ولا يُستبعد أن يكون الأمانة تقدم الحياء، ومن الفتن التي تظهر في آخر الزمان ترك الصلاة.

وروي: أول ما يُرفع الأمانة، وواسطه الأرحام، وآخره الصلاة<sup>٤</sup>.

١. البقرة (٢): ١٤٣.

٢. صحيح ابن حبان، ج ٢، ص ٢٣٠، ح ٤٨٠؛ الملل للدارقطني، ج ٦، ص ٢٢١؛ كنز العمال، ج ٣، ص ٩، ح ٥١٧٥؛ كشف الخفاء، ج ٢، ص ١٩٩، ح ١٠٠.

٣. كنز العمال، ج ٣، ص ١٩، ح ٥٢٤٣؛ الدر المنثور، ج ٢، ص ٧٣.

٤. راجع: تفسير القتيبي، ج ٢، ص ٤١٣؛ بحار الأنوار، ج ٩، ص ٢٤٩، ذيل ح ١٥٤؛ وج ٢٤، ص ٣٥٠؛ تفسير نور الثقلين، ج ٥، ص ٥٣٩، ح ١٩.

١٥٦. الحُبُّ أَيْتَوَارَتْ، وَالبُعْضُ يُتَوَارَتْ ٢.  
 ١٥٧. حُبُّكَ الشَّيْءِ يُعْمِي وَيُصِمُّ ٣.  
 ١٥٨. الِهْدِيَّةُ تَذْهَبُ بِالسَّمْعِ وَالبَصْرِ ٤.  
 ١٥٩. الخَيْرُ مَعْفُودٌ بِنَوَاصِي ٥ الخَيْلِ ٦.  
 ١٦٠. يُمْنُ الخَيْلِ فِي شَقْرِهَا ٧.  
 ١٦١. السَّفَرُ قِطْعَةٌ مِنَ العَذَابِ ٨.

١. في ترك الإطناب وشرح فارسي شهاب الأخبار (دانش پژوه) وشرح فارسي شهاب الاخبار (محدث ارموي): مسند الشهاب والمستدرک للحاکم والمعجم الكبير والإصابة وفيض القدير: «الود».
٢. مسند الشهاب، ج ١، ص ١٥٦، ح ٢١٨؛ المستدرک للحاکم، ج ٤، ص ١٧٦؛ المعجم الكبير، ج ١٧، ص ١٨٩؛ الإصابة، ج ٤، ص ٤٢٤، ح ٥٦٠٠؛ فيض القدير، ج ٦، ص ٤٨٤، ح ٩٦٦٨؛ الصراط المستقیم، ج ٣، ص ١١٨؛ العقد النضيد والدرّ الفريد لابن الحسن القمي، ص ٥٤.
٣. مسند الشهاب، ج ١، ص ١٥٧، ح ٢١٩؛ مسند أحمد، ج ٥، ص ١٩٤؛ سنن أبي داود؛ ج ٢، ص ٥٠٥، ح ٥١٣٠؛ تاريخ بغداد، ج ٢، ص ٣٣٣؛ الفقيه، ج ٤، ص ٣٨٠، ح ٥٨١٤ (وفيه: «للشيء» بدل «الشيء»): المعجزات النبوية، ص ١٧٥، ح ١٣٦؛ عوالي اللئالي، ج ١، ص ٢٩٠، ح ١٤٩ (وفيه: «حبك للشيء» بدل «حبك الشيء»).
٤. مسند الشهاب، ج ١، ص ١٥٧، ح ٢٢٠؛ كشف الخفاء، ج ١، ص ٣٣١، ح ١٠٦٣؛ المجموع، ج ١٥، ص ٣٦٨؛ نيل الأوطار، ج ٦، ص ١٠١؛ مكارم الأخلاق، ص ١٧٨.
٥. في مسند الشهاب والكافي وسنن الترمذي: «في نواصي».
٦. مسند الشهاب، ج ١، ص ١٥٨، ح ٢٢١-٢٢٣؛ مسند أحمد، ج ٦، ص ٤٥٥؛ صحيح البخاري، ج ٤، ص ١٨٧؛ سنن ابن ماجه، ج ٢، ص ٩٣٢، ح ٢٧٨٦؛ سنن الترمذي، ج ٣، ص ١١٩؛ الكافي، ج ٥، ص ٩، ح ١٥ (وفيه عن الإمام الباقر عليه السلام مع اختلاف يسير): نواب الأعمال، ص ١٩٠؛ وسائل الشيعة، ج ١١، ص ٤٦٧، ذيل ١٥٢٧٤ (عن تحف العقول).
٧. مسند الشهاب، ج ١، ص ١٥٩، ح ٢٢٤؛ مسند أحمد، ج ١، ص ٢٧٢؛ سنن أبي داود، ج ١، ص ٥٧٣؛ السنن الكبرى، ج ٦، ص ٣٣٠؛ عوالي اللئالي، ج ١، ص ١٧١، ح ١٩٩؛ بحار الأنوار، ج ٦١، ص ١٧٦، ح ٣٧؛ مستدرک الوسائل، ج ٨، ص ٢٥٧، ح ٩٣٩٠ (وفيه عن مسند الشهاب).
٨. مسند الشهاب، ج ١، ص ١٥٩، ح ٢٢٥؛ كتاب الموطأ للمالك، ح ٢، ص ٩٨٠؛ مسند أحمد، ج ٢، ص ٢٣٦ و ٤٤٥ و ٤٩٦؛ مواضع أخرى؛ صحيح مسلم، ج ٦، ص ٥٥؛ الفقيه، ج ٢، ص ٣٠٠، ح ٢٥١٥؛ الجعفریات، ص ١٧٠؛ المحاسن، ج ٢، ص ٣٧٧، ح ١٤٧ (وفيه: «السير» بدل «السفر»): الدعوات، ص ٢٩٦، ح ٥٩.

## ١٦٢. البَلَاءُ مُوَكَّلٌ بِالْمَنْطِقِ ١.

يقول: أَحِبُّوا مَنْ يَكُونُ مَحَبَّتُهُ طَاعَةً، وَلَا تُبْغِضُوا مَنْ بُغِضَ مَعْصِيَةٌ؛ فَإِنَّ أَوْلَادَكُمْ يَتَّبِعُونَكُمْ فِي ذَلِكَ عَلَى الْأَغْلَبِ؛ فَإِنْ كَانَ حُبُّكُمْ وَبُغْضُكُمْ لِلَّهِ، تَسْتَحَقُّونَ الثَّوَابَ بِمَا يَرِثُهُ الْأَوْلَادُ مِنْكُمْ أَيْضًا.

وعن عليؑ: «الصديق ثلاثة: صديقك، وصديق صديقك، وعدوُّ عدوك» ٣.

وقيل: صداقة الآباء قرابة الأبناء، ومن علامة الإخاء أن يكون لصديق أخيه صديقاً ولعدوه عدواً. وقيل: معناه حثٌّ على محبة أصدقاء الآباء وبغض أعدائهم على مقتضى الشرع.

وفيه تنبيه [على] ٤ أن الصداقة غير واجبة على أحدٍ، ولكن القيام بأداء حُرمتها واجبة.

ومعنى الخبر الثاني: نهى عن حبِّ الدنيا وجميع ما يُشْتَغَلُ [به] عن الدين؛ فإنَّ حُبَّهَا يُعْمِي عن معانيها، ولا يبصر من ينظر إليها، ويصم عن مساويها التي يذكرها الصالحون، أي يخفى عليك مساويه ويصمك عن سماع العَدْل ٥ فيه.

وقيل: يريد: لا يحبِّ شيئاً من الأشياء حتَّى يعلمه أنه حقٌّ وحسنٌ لا ذمَّ في حبه؛ فإنك إن سارعتَ إلى محبة شيء من غير اختيار فإنه يُعْمِي عن الرُّشد ويصم عن الموعدة حتَّى يرى قبيح صديقه حُسناً، وأنشد: «حَسَنٌ فِي كُلِّ عَيْنٍ مَن تَوَدَّ» ٦.

١. مسند الشهاب، ج ١، ص ١٦١، ح ٢٢٧؛ الإستذكار، ج ٨، ص ٥١٥؛ تاريخ بغداد، ج ١١، ص ٤٠٦؛ تاريخ مدينة دمشق، ج ١٧، ص ٢٩٤؛ الجامع الصغير، ج ١، ص ٤٩٥، ح ٣٢١٩؛ الفقيه، ج ٤، ص ٣٧٩، ح ٥٧١٧؛ روضه الواعظين، ص ٤٦٩؛ مشكاة الأنوار، ص ٣٠٢.

٢. في المخطوطة: «يستحقون».

٣. نهج البلاغة، ج ٤، ص ٧٢، الحكمة ٢٩٥؛ ينابيع المودة للقندوزي، ج ٢، ص ٢٤٧؛ النصاب الكافية، ص ١١٥ (وفي كلِّها مع اختلاف يسير)؛ بحار الأنوار، ج ٦٤، ص ١٩٥؛ وج ٧١، ص ١٦٤ (عن نهج البلاغة).

٤. كذا قرأناه.

٥. العَدْل: اللوم، والعَدْلُ مثله. عَدَلَهُ يَعْذِلُهُ عَدْلًا وَعَدَلَهُ فَاعْتَدَلَ وَتَعَدَّلَ: لَامَةٌ فَعِيلٌ مِنْهُ وَأَعْتَبَ. وَالاسْمُ الْعَدْلُ.

«لسان العرب»، ج ٢، ص ٩٩ (عذل).

٦. راجع: تاريخ مدينة دمشق، ج ٤٥، ص ١٠٩؛ وج ٦٩، ص ٥٩؛ الفتوحات المكية، ج ٢، ص ٣٣٨ (وفي كلِّها عن ابن أبي ربيعة).

وقيل: حُبُّك الدنيا يُعْمِي ويُصَمِّعُ عن الآخرة، وهذا مجاز، وكذا إذهاب الهدية السمع والبصر عن أخذها استعارة في الخبر بعده، ومعنى أَنَّ الهديةَ يَحْمِلُ صاحبها على أن لا ينظر إلى معائب المهدي وعداوته ومعاملته القبيحة ولا يُسْمَعُها حتَّى لا يرى الحقَّ. وفي الحديث: إذا دخلتِ الهديةُ من الباب، خرجت الأمانة من الكوفة<sup>١</sup>، فكانت الهدية هاهنا بمعنى الرشوة.

وأما الخبر الرابع: ففيه ترغيب في اتِّخَاذِ الخيل للفرز عليها في سبيل الله ولغير ذلك من المنافع؛ فإنَّ كُلَّ الخير فيها إلى يوم القيامة، أي أنَّ الأجر والمغرم يكونان عليها وفيها، وأهلها معانون، والمنفق عليها كباسط يديه في الصدقة، فالخيرات معقودة بنواصيها، وهذا استعارة. وتامه: «إلى يوم القيامة».

وقيل: المراد بالخير هاهنا كقوله تعالى: ﴿وَإِنَّهُ لِحُبِّ الْخَيْرِ لَشَدِيدٌ﴾<sup>٢</sup> و فقه هذا الخبر ثلاثة أشياء: السَّهْمُ للفرس يستحقُّه الفارس من أجله، وإعلام أنَّ المال الذي يُكْتَسَبُ بإيجاب الخيول من خير وجوه المال وأطيبها، وأنَّ الجهاد إلى يوم القيامة لا ينقطع إذا حصلت شرائطه، وسميت الخيل خيلاً لاختيالها.

ثم قال: «بركة الفرس أن يكون أشقر»، وكان ﷺ يستحبُّ الشَّقرَ<sup>٣</sup> من الدوابِّ<sup>٤</sup>. وقيل: إنَّما فَضِّلَ الأشقر لأنَّ النبيَّ ﷺ بعث سريةً في قتال، فكان أول من جاء بالفتح صاحب الأشقر [و] هو المُشْرَبُ حُمْرَةً، والفرق بينه وبين الكُمَيْتِ<sup>٥</sup>

١. تاريخ مدينة دمشق، ج ٢٣، ص ٣٧ (وفيه مع اختلاف عن شريح): البداية والنهاية، ج ٩، ص ٣٢٦ (وفيه: «الحق» بدل «الأمانة»: المبسوط للرخسي، ج ١٦، ص ٨٢. والكُوُّ والكُوَّة: الخرق في الحائط والثقب في البيت ونحوه، وقيل: التذكير للكبير والتأنيث للصغير. قال ابن سيده: وليس هذا بشيء. «لسان العرب، ج ١٥، ص ٢٣٦ (كوى)».

٢. العاديات (١٠٠): ٨.

٣. أنظر: لسان العرب، ج ٤، ص ٤٢١: القاموس المحيط، ج ٢، ص ٦٢ (شقر).

٤. راجع: شرح الكافي للمازندراني، ج ١، ص ٤٥٠: بحار الأنوار، ج ٢٩، ص ٣٠٧؛ وج ٦١، ص ١٧٨: سنن الترمذي، ج ٣، ص ١٢٠، ج ١٧٤٦: إنباع الأسماع، ج ٥، ص ١٠٧.

٥. الكُمَيْت: لونٌ ليس بأشقر ولا أدهم، وكذا الكُمَيْتِ: من أسماء الخمر فيها حمرة وسواد، والمصدر الكُمَيْتَةُ. ابن



بالعُرف<sup>١</sup> والدَّئِب؛ إن كانا أحمرين فهو<sup>٢</sup> أشقر، وإن كانا أسودين فهو كُمَيْت.  
ثم رَعِب بقوله: «السَّفَرُ قطعة من العذاب» في الإقامة في الحضر وترك الإكثار من السفر؛ لثَلَا يفوته ملازمة الجمعة والجماعات والحقوق الواجبة للأهل والقرابات.

وقال بعض العلماء: لو لم يقله رسول الله، لقلْتُ: العذاب قطعة من السفر!  
وتمام الخبر: «فإذا قضيتم حوائجكم فاسرعوا الرجوع». ومعنى الخبر الأخير على الأغلب أي: لا تكثرُوا الكلام الذي لا فائدة فيه، وهو المنطق؛ فالبلاء مولد من المنطق، وعثراته أشد من عشرة القدم. ولهذا قال ﷺ: «وهل يَكْبُ الناس على متآخريهم إلا حصائد ألسنتهم؟»<sup>٣</sup>.

وروي أن سبب الخبر أن رسول الله لما عَرَض نفسه على القبائل كان جماعة معه، فقال أبو بكر: ممّن القوم؟

قالوا: من ربيعة.

قال: من هاتمتها أم من لهازمها؟

قالوا: من هاتمتها العظمى.

قال: من أنتم؟

قالوا: ذهل الأكبر.

قال: أ منكم عوف؟

قالوا: لا.

قال: أ منكم بسطام؟

«سیده: الكُفْتَةُ لون بين السواد والحمرة يكون في الخيل والإبل وغيرها. «لسان العرب، ج ٥، ص ٣٤٣ (كمت)».

١. عُرف الديك والفرس والدابة وغيرها: مَنبَت الشَّعر والریش من العنق، واستعمله الأصمعي في الإنسان فقال: جاء فلان مُتَبَرِّئاً للشَّتر أي ناقشاً عُرفه، الجمع: أعراف وعُرُوف. «لسان العرب، ج ٩، ص ٢٤١ (عرف)».

٢. في المخطوطة «وهو».

٣. الكافي، ج ٢، ص ١١٥، ح ١٤؛ تحف العقول، ص ٥٦؛ المجازات النبوية، ص ١٥.

قالوا: لا.

قال: أفمنكم جسّاس؟

قالوا: لا.

قال: أنتم ذهل الأصغر.

فقام غلام وقال: ممّن الرجل؟

فقال أبو بكر: من قريش.

قال: بَيْحُ بَيْحٍ، أهل الشرف! فَمِنْ أَيِّهِمْ<sup>٢</sup> أنت؟

قال: من تيم بن مرّة.

قال: أفكنت الرامي من الثَّغرة؟ أفمنكم قصيٌّ؟

قال: لا.

أفمنكم هاشم؟

قال: لا.

فقال: أمنكم شيبية الحمد؟

قال: لا.

قال: أفمنكم أهل الندوة والوفادة؟

قال: لا.

قال: أ و أنتم من أهل السقاية والحجابه؟

قال: لا.

قال: أنت من زَمَعات قريش!

فتبسّم رسول الله، فقال: «إِنَّ الْبِلَاءَ مُوَكَّلٌ بِالْقَوْلِ»<sup>٣</sup>.

وَالرِّمَّةُ: هَنَّةٌ زَائِدَةٌ مِنْ وَرَاءِ الظُّلْفِ.

---

١. في المخطوطة: «فقال».

٢. أي: من أيّ قريش.

٣. الأنساب للسمعاني، ج ١، ص ٣٧: شرح الأخبار، ج ٢، ص ٣٨٢، ح ٧٤٢ (مع تلخيص): تاريخ مدينة دمشق،

ج ١٧، ص ٢٩٣: البداية والنهاية، ج ٣، ص ١٧٣.

١٦٣. الصَّيَامُ نِصْفُ الصَّبْرِ ١.

١٦٤. عَلَى كُلِّ شَيْءٍ زَكَاةٌ، وَزَكَاةُ الْجَسَدِ الصَّيَامُ ٢.

١٦٥. الصَّائِمُ لَا تَرُدُّ دَعْوَتُهُ ٣.

١٦٦. الصَّوْمُ فِي الشَّتَاءِ الْعَنِيمَةُ الْبَارِدَةُ ٤.

١٦٧. السَّوَاكُ يَزِيدُ الرَّجُلَ فَصَاحَةً ٥.

١٦٨. وَجَمَالَ الرَّجُلِ فَصَاحَةُ لِسَانِهِ ٦.

١٦٩. طَاعَةُ النِّسَاءِ نَدَامَةٌ ٨.

١. مسند الشهاب، ج ١، ص ١٦٢، ح ٢٢٩؛ مسند أحمد، ج ٤، ص ٢٦٠؛ وج ٥، ص ٣٦٣؛ سنن الدارمي، ج ١، ص ١٦٧. عوالي اللئالي، ج ١، ص ١١٥، ح ٣٢ (وفي الأربعة الأخيرة: «الصوم» بدل «الصيام»)، و ص ١١٥، ح ٣٣؛ مسكن الفؤاد، ص ٤٦ (مع اختلاف يسير فيه).

٢. مسند الشهاب، ج ١، ص ١٦٢، ح ٢٢٩؛ سنن ابن ماجه، ج ١، ص ٥٥٥؛ الكامل لابن عدي، ج ٢، ص ٢٤٠؛ تاريخ بغداد، ج ٨، ص ١٤٨. الفقيه، ج ٤، ص ٤١٦، ح ٥٩٠٤.

٣. مسند الشهاب، ج ١، ص ١٦٣، ح ٢٣٠؛ مسند أحمد، ج ٢، ص ٤٧٧؛ سنن ابن ماجه، ج ١، ص ٥٥٧؛ المصنّف، ج ٢، ص ٤٢٤، ح ١٢؛ مسند ابن راهويه، ج ١، ص ٣٢٠، ح ٣٠٣؛ كشف الخفاء، ج ٢، ص ٢٠، ح ١٥٨٦.

٤. مسند الشهاب، ج ١، ص ١٦٣، ح ٢٣١؛ مسند أحمد، ج ٤، ص ٣٣٥؛ السنن الكبرى، ج ٤، ص ٢٩٧؛ المصنّف، ج ٢، ص ٥١١؛ المعجم الصغير، ج ١، ص ٢٥٤. الفقيه، ج ٤، ص ٣٥٦، ح ٥٧٦٢؛ معاني الأخبار، ص ٢٧٢؛ الخصال، ص ٣١٤، ح ٩٢؛ المجازات النبوية، ص ٢٣٦، ص ١٩١.

٥. مسند الشهاب، ج ١، ص ١٦٤، ح ٢٣٢؛ الجامع الصغير، ج ٢، ص ٧٢، ح ٤٨٣٨؛ كنز العمال، ج ٩، ص ٣١١، ح ٢٦١٦٢؛ كشف الخفاء، ج ١، ص ٤٥٧، ح ١٤٩٤. مكارم الأخلاق، ص ٤٨؛ بحار الأنوار، ج ٧٣، ص ١٣٥، ذيل ح ٤٨.

٦. في المصادر: - «و».

٧. مسند الشهاب، ج ١، ص ١٦٤، ح ٢٣٢؛ المستدرک للحاکم، ج ٣، ص ٣٣٠؛ الجامع الصغير، ج ١، ص ٥٥٧، ح ٣٥٩٩؛ ميزان الاعتدال، ج ١، ص ١١٦، ح ٤٥٠؛ فيض القدير، ج ٣، ص ٤٦٠، ح ٣٥٩٩؛ كشف الخفاء، ج ١، ص ٣٣٣، ح ١٠٧٥.

٨. مسند الشهاب، ج ١، ص ١٦٠، ح ٢٢٦؛ نزهة الناظر وتنبیه خاطر، ص ١٨، ح ٤٠؛ الكامل لابن عدي، ج ٣، ص ٣.

يريد أن الصوم أمران: إمساكٌ مخصوص على وجوه، والتقرُّبُ إلى الله بذلك، نصف الصبر الذي هو حبس النفس عن شهواتها، وكما أن الصبر في المصائب والمحن وفي جميع بلاء الله عبادة<sup>١</sup> كذلك الصبر على الإمساك عن الطعام والشراب ونحوهما مع النيّة عبادة.

ويسمّى شهر رمضان شهر الصبر؛ لأنّ فيه يمسك عن تناول الأغذية وغيرها ما بين طرفي النهار. والصوم مخصوص نصفه لا يوجد في غيرها من العبادات، وهو أن يكون خالصاً لله تعالى لا يطلع عليه غيره وإن كانت كلّها تقرّباً إليه، فلهذا صار الصوم أنفـس حظّاً من سائرهما، ولذلك صار زكاة الجسد؛ لبعده عن الريا؛ يقول الله تعالى: «الصوم لي وأنا أجزي به»<sup>٢</sup>.

ثمّ حتّى على هذه الطاعة في الخبر الآخر بأن قال: «دعاء الصائم مستجاب»<sup>٣</sup>. وحاجة من عاش لا ينقضي، فإذا علم أنّ الصوم سبب إجابة الدعاء يكون صائماً أبداً، وروي أنّ «أرجى وقت الصائم لإجابة دعوته وقت افطاره»<sup>٤</sup>.

ثمّ قال: الصوم وقت الشتاء لا يكون إلا غنيمة لا قتال فيها ولا حرارة على الكبد منها، شبهه بالغنيمة السهلة لبرد الجوف وسكونه من العطش على صاحبه؛ لأنّ في الصّيف تتوقّد الجوف من الجوع والعطش. وتقدير الخبر الآخر: «استعمال السواك يزيد الرجل بياناً في منطقته وكشفاً في كلامه»، فحدّف المضاف وأقام المضاف إليه مقامه، وثوابه في أوقات مأثورة أعظم.

وقال ﷺ: «السواك مطهرة للفم ومرضاة للرب»<sup>٥</sup>.

١. ٢٦٢: تاريخ مدينة دمشق، ج ٥٣، ص ١٤١: الجامع الصغير، ج ٢، ص ١٢٩، ح ٥٢٤٧. و ص ٥٥.

٢. ٤٧٢١: كنز العمال، ج ٣، ص ٤٤٠، ح ٧٣٤٦؛ وج ١٦، ص ٢٨٥، ح ٢٤٤٩٣. الرواشح السماوية.

٣. ٢٨٥: بحار الأنوار، ج ٣٠، ص ٤١٥.

٤. في المخطوطة: «و» والظاهر أنّه تصحيف.

٥. الكافي، ج ٤، ص ٦٣، ح ٦: الفقيه، ج ٢، ص ٧٥، ح ١٧٧٣: التهذيب، ج ٤، ص ١٥٢، ح ٤٢٠.

٦. راجع: الدروس للشهيد الأول، ج ١، ص ٢٨٠، الدرس ٧٣: بحار الأنوار، ج ٩٠، ص ٣٥٣.

٧. لم نثر على الرواية في موضع.

٨. الكافي، ج ٦، ص ٤٩٥، ح ٤: تحف العقول، ص ١٤: مستدرک الوسائل، ج ١، ص ٣٥٩، ذيل ح ٢.

وقال: «طهروا مجاري كلام الله بالسواك»<sup>١</sup>.  
 و«الفصاحة»: اقتضاب<sup>٢</sup> الكلام بأغرب اللفظ وأحسن المعنى وأوجز البيان،  
 فينتظم في القليل علم الكثير ليسهل على السامع حفظه، كما ترى هذا الكلام القصير  
 ذا المعنى الطويل، ولذلك حثَّ ﷺ على الفصاحة بأنها جمال للرجال.  
 و«الطاعة» معنى الإطاعة كالطاقة والإطاقة<sup>٣</sup>، وقوله: «طاعة النساء» المصدر  
 المضاف إلى المفعول، أي طاعتك النساء، والطاعة لا تكون نفس الندامة، ولكن  
 تُثبتها كأنه قال: طاعتك النساء مورثة للندامة، أي: لا تطعهنَّ.

١٧٠. الإِمَامُ ضَامِنٌ، وَالْمُؤَدَّنُ مُؤْتَمَنٌ.<sup>٤</sup>

١٧١. الْمُؤَدَّنُونَ أَطْوَلُ النَّاسِ أَعْنَاقًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ.<sup>٥</sup>

١٧٢. شَفَاعَتِي لِأَهْلِ الْكِبَائِرِ مِنْ أُمَّتِي.<sup>٦</sup>

١٧٣. الْأَنْصَارُ كَرِيشِي وَعَيْبَتِي.<sup>٧</sup>

١. راجع: بحار الأنوار، ج ٧٣، ص ١٢٨ - ١٣٠.

٢. اقتضاب الكلام: ارتجاله من غير تهينة «الفائق في غريب الحديث للزمخشري، ج ٣، ص ١٠٧».

٣. في المخطوطة: «الجانة» بدل «الإطاعة»، فصَحَّحناه قياساً.

٤. مسند الشهاب، ج ١، ص ١٦٥، ح ٢٣٤؛ كتاب المسند للشافعي، ص ٥٦؛ مسند أحمد، ج ٢، ص ٣٨٢ و ٤١٩

و ٤٢٤؛ وج ٥، ص ٢٦٠؛ سنن أبي داود، ج ١، ص ١٢٧، ح ٥١٧؛ سنن الترمذي، ج ١، ص ١٣٣، ح ٢٠٧.

و راجع: الفقيه، ج ١، ص ٢٧٨، ح ١١٠٢؛ التهذيب، ج ٢، ص ٢٨٢، ح ٣؛ الاستبصار، ج ١، ص ٤٤٠،

ح ١٦٩٣.

٥. مسند الشهاب، ج ١، ص ١٦٦، ح ٢٣٥؛ مسند أحمد، ج ٣، ص ١٦٩ (مع اختلاف يسير فيه)؛ وج ٤، ص ٩٥

و ٩٨؛ صحيح مسلم، ج ٢، ص ٥؛ سنن ابن ماجه، ج ١، ص ٢٤٠، ح ٧٢٥؛ السنن الكبرى، ج ١، ص ٤٢٢.

نواب الأعمال، ص ٣١ (فيه مع اختلاف يسير عن الإمام الصادق ﷺ)؛ عيون الأخبار، ج ٢، ص ٦١، ح ٢٤٩؛

المجازات النبوية، ص ٨٤؛ عوالي اللئالي، ج ١، ص ٣٢٨، ح ٧٥.

٦. مسند الشهاب، ج ١، ص ١٦٦ و ١٦٧، ح ٢٣٦ و ٢٣٧؛ مسند أحمد، ج ٣، ص ٢١٣؛ سنن ابن ماجه، ج ٢،

ص ١٤٤١، ح ٤٣١٠؛ سنن أبي داود، ج ٢، ص ٤٢١، ح ٤٧٣٩؛ الفقيه، ج ٣، ص ٥٧٤، ح ٤٩٦٣ و ٤٩٦٤؛

الأمالي للصدوق، ص ٥٦، ح ١١؛ التوحيد، ص ٤٠٧، ح ٦.

٧. مسند الشهاب، ج ١، ص ١٦٧، ح ٢٣٨؛ مسند أحمد، ج ٣، ص ٨٩ و ١٥٦ و ١٧٦؛ ومواضع أخرى؛ صحيح

١٧٤. يَدُ اللَّهِ عَلَى الْجَمَاعَةِ ١.

١٧٥. الصَّمْتُ حُكْمٌ، وَقَلِيلٌ فَاعِلُهُ ٢.

معنى الخبر الأول أمرٌ وإن كان على لفظ الخبر؛ يقول: ينبغي ويجب أن يكون إمام الصلاة<sup>٣</sup> أقرأ الجماعة؛ فإنه يضمن عنهم قراءتهم، وكذلك يجب أن يكون المؤدّن مؤتمناً أميناً في مواقيت الصلاة لا يؤدّن قبل دخولها، والمؤدّنون أرفع الناس درجةً وأعلاهم شأنًا، يستشرفون أعناقهم لثواب الله ويطلعونها، فطول العُنق استعارةٌ ومجازٌ، ويجوز أن يكون حقيقةً، وروي «إعناقاً» بكسر الهمزة، وهو سرعة السير؛ لأنهم أسرع إلى الجنة.

وتقدير الخبر الثالث: شفاعتي مخصوصة ومدخرةٌ لأهل الكبائر، أي الذين ارتكبوا الذنوب الكبار من أمّتي وهم المؤمنون الذين أقرّوا على الحقيقة بتوحيد الله وعدله وصحة ما جاء به رسول الله؛ أي: إنهم يخرجون من النار بشفاعتي لهم إلى الله في حقهم بعد ما دخلوها وصاروا حَمَمًا، وهذا أمانٌ لقطع رجاء المذنبين من أهل الإيمان.

ثم شَرَّفَ الأنصار وهم أهل المدينة الذين آووا رسول الله ونصروه فقال: إنهم بطانتي وخاصّتي وجماعتي وبوضع أسراري. والكُرْش: الجماعة من الناس، وقد يكون عيال الرجل وأهله<sup>٤</sup>. و«العيبة»: التي يخزن المرء فيها حُرَّ متاعه ومصون

١. البخاري، ج ٤، ص ٢٢٧؛ صحيح مسلم، ج ٧، ص ١٧٤؛ سنن الترمذي، ج ٥، ص ٢٧٣. المجازات النبوية.

ص ٧١، ج ٤٢؛ الإرشاد، ج ١، ص ١٤٦؛ الاحتجاج، ج ١، ص ٩٠ و ٢١١.

١. مسند الشهاب، ج ١، ص ١٦٧، ح ٢٣٩؛ سنن الترمذي، ج ٣، ص ٣١٥، ح ٢٣٥٦؛ سنن النسائي، ج ٧،

ص ٩٢؛ المستدرک للحاكم، ج ١، ص ١١٥. الأمالي للطوسي، ص ٢٢٧، ح ٥؛ الفصول المختارة، ص ٢٣٧؛

نهج البلاغة، ج ٢، ص ٨، الخطبة ١٢٧.

٢. مسند الشهاب، ج ١، ص ١٦٨، ح ٢٤٠؛ أدب المجالسة لابن عبد البر، ص ٧٦، ح ١٣٦؛ نزهة الناظر وتنبية

الظاهر، ص ٢٠، ح ٤٧؛ الكامل لابن عدي، ج ٥، ص ١٦٩؛ كنز العمال، ج ٣، ص ٣٥٠، ح ٦٨٨٠. مجموعة

ورام، ج ١، ص ١٠٤ و ١٠٨؛ شرح مئة كلمة لابن ميثم، ص ١٤٨.

٣. في المخطوطة: «إماماً لصلاة».

٤. راجع: لسان العرب، ج ٦، ص ٣٤٠؛ مجمع البحرين، ج ٤، ص ١٥٢ (كرش).

ثيابه<sup>١</sup>، فَضْرَبَ بِهَا الْمَثَلَ إِعْلَامًا بِأَنَّهُمْ مَوْضِعُ أَمَانَتِهِ الَّتِي يَأْتَمِنُهُ عَلَى أَمْرِهِ .  
ومعنى «يد الله على الجماعة» حَتَّى أَنْ تَكُونَ مَعَ أَهْلِ الْحَقِّ وَجَمَاعَةِ [الْمُؤْمِنِينَ]:  
فَإِنَّ رَحْمَةَ اللَّهِ عَلَى الْجَمَاعَةِ الَّذِينَ هُمْ أَئِمَّةُ الْمُؤْمِنِينَ؛ فَقُرْبُهُمْ رَحْمَةٌ، وَبُعْدُهُمْ  
عُقُوبَةٌ. و«اليد»: النِّعْمَةُ وَالقُوَّةُ وَالتَّنْفِضُ وَالرَّحْمَةُ .  
ومعنى الخبر الأخير: أَنْ اسْتِعْمَالَ الصَّمْتِ مِنَ الْحِكْمَةِ، وَقَلَمًا يَسْتَعْمَلُونَهُ،  
و«الحُكْمُ»: الْحِكْمَةُ؛ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَمَا آتَيْنَاهُ الْحُكْمَ صَبِيًّا﴾<sup>٢</sup>.  
وروي أَنَّ لِقْمَانَ الْحَكِيمِ رَأَى دَاوُدَ النَّبِيَّ ﷺ يَسْرِدُ حِلَقَ الدَّرْعِ بَعْضُهَا فِي بَعْضِ  
بِيَدِهِ؛ فَإِنَّهُ تَعَالَى الْأَنَّ لَهُ الْحَدِيدَ وَلَمْ يَسْأَلْهُ: مَا هَذَا؟ وَلَمْ يَكُنْ قَبْلَ ذَلِكَ دَرْعًا، وَإِنَّمَا  
يَتَّخِذُونَ فِي الْحَرْبِ شِبْهَ تَنْوَرٍ مِنَ الْحَدِيدِ، فَلَمَّا أَتَمَّ سَرْدَهَا تَلَبَّسَ وَقَالَ: «نِعْمَ اللَّبَاسُ  
لِيَوْمِ النَّزَالِ»<sup>٣</sup>، فَتَكَلَّمَ لِقْمَانُ بِقَرِيبٍ مِنْ هَذَا الْحَدِيثِ .

١٧٦. الرُّزْقُ أَشَدُّ طَلَبًا لِلْعَبْدِ مِنْ أَجَلِهِ<sup>٤</sup>.

١٧٧. الرُّفُقُ فِي الْمَعِيشَةِ خَيْرٌ مِنْ بَعْضِ التَّجَارَةِ<sup>٥</sup>.

١٧٨. التَّاجِرُ الْجَبَانَ مَخْرُومٌ، وَالتَّاجِرُ الْجَسُورُ مَرْزُوقٌ<sup>٦</sup>.

١٧٩. حُسْنُ الْمَلَكََةِ نَمَاءٌ، وَسُوءُ الْمَلَكََةِ سُؤْمٌ<sup>٧</sup>.

١. أنظر: العين، ج ٢، ص ٢٦٣؛ لسان العرب، ج ١، ص ٦٣٣ (عيب).

٢. مريم (١٩): ١٢.

٣. لم نثر على الخبر في موضع.

٤. مسند الشهاب، ج ١، ص ١٦٨، ٢٤١؛ الجامع الصغير، ج ٢، ص ٢٤، ح ٤٥٢٤؛ كنز العمال، ج ١، ص ١٠٩:

فيض القدير، ج ٤، ص ٧١، ح ٤٥٢٤؛ كشف الخفاء، ج ١، ص ٢٢٩.

٥. مسند الشهاب، ج ١، ص ١٦٩، ح ٢٤٢؛ المعجم الأوسط، ج ٨، ص ٣١٨؛ الكامل لابن عدي، ج ٢، ص ٢٣٤:

وج ٤، ص ١٤٧؛ تاريخ مدينة دمشق، ج ٣٢، ص ١٨٥؛ الجامع الصغير، ج ٢، ص ٢٥، ح ٤٥٣٠؛ كنز العمال،

ج ٣، ص ٥١، ح ٥٤٤٥، و ص ٥٤، ح ٥٤٥٣.

٦. مسند الشهاب، ج ١، ص ١٦٩، ح ٢٤٢؛ الجامع الصغير، ج ١، ص ٥٢١، ح ٢٣٩٥؛ كنز العمال، ج ٤، ص ٢٠:

ح ٩٢٩٣؛ كشف الخفاء، ج ١، ص ٢٩٤، ح ٩٤٢. مستدرک الوسائل، ج ١٣، ص ٢٩٤، ح ٩ (وفيه عن

الشهاب): جامع أحاديث الشريعة، ج ١٧، ص ١١٨ و ١٢٧.

٧. مسند الشهاب، ج ١، ص ١٧٠، ح ٢٤٤ و ٢٤٥؛ مسند أبي داود، ج ٢، ص ٥١١، ح ٥١٦٣؛ مسند أبي يعلى.

١٨٠. فَضُوحُ الدُّنْيَا أَهْوَنُ مِنْ فَضُوحِ الآخِرَةِ<sup>١</sup>.

حَثَّ ﷺ بالخبر الأول على تجلية القلب من همّ الرزق؛ لئلا يشتغل الخلق بالمقدور يقول: كل ما جعله الله رزقاً للعبد يصل إليه قبل موته، ولا يأتيه أجله حتى يأتيه جمع أرزاقه. ونَسَبُ الطلب إلى الرزق مجاز. ثم دعا إلى الاقتصاد والقناعة، يقول: الدوام على طريق الاقتصاد في المعيشة لا سرفاً ولا تقصيراً خيراً من بعض التصرف في المال من بيع وشراء طلباً للربح. وإِنَّمَا لم يقل: «خير من التجارة»؛ لما روي عنه ﷺ: «أبوابُ الرزق عشرة: تسعة منها في التجارة، وواحد في سائر الجرف»<sup>٢</sup>.

وفي هذا الحديث بيان أنه ﷺ كان أشفق على أمته من الوالد إلى الولد؛ لأنّ هذا تدبير الآباء للأبناء.

ومعنى الخبر الثالث على وجهين:

أحدهما: محمول على الآخرة إشارة إلى قوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ اشْتَرَى مِنْ الْمُؤْمِنِينَ أَنْفُسَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ﴾<sup>٣</sup>؛ أي التاجر الجسور يختار ثواب الآخرة وإن كان نسيئاً، ويبدل نقد أمواله في سبيل الله، وكذلك نفسه من قوله تعالى: ﴿الَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ كَمَثَلِ حَبَّةٍ﴾<sup>٤</sup> الآية.

والوجه الثاني: أنّ التاجر الجبان الذي يحتكر ويظنّ الفضل والريح في إمساكه فهو محرومٌ من سعة الرزق والبركة، والتاجر الجسور الذي يبيع ويشترى

ج ٣، ص ١١٤، ح ١٥٤٤: المعجم الكبير، ج ٥، ص ١٧، ح ٤٢٢. عوالي اللئالي، ج ١، ص ٢٧٢، ح ٨٨: مجموعة

وزام، ج ٢، ص ٣٣: مستدرک الوسائل، ج ١٤، ص ٢٦٢، ح ١٦٦٥٦ (مع اختلاف يسير في الثلاثة الأخيرة).

١. مسند الشهاب، ج ١، ص ١٧٠، ح ٢٤٦: تاريخ مدينة دمشق، ج ٤٨، ص ٣٢٣: الجامع الصغير، ج ٢، ص ٢١١٨، ح ٥٨٩٠: كنز العمال، ج ٣، ص ١٩٤، ح ٦١٢٥: كشف الغطاء، ج ٢، ص ٥٢، ح ١٦٩٦.

٢. عوالي اللئالي، ج ١، ص ٢٦٧، ح ٦٨: وج ٢، ص ٢٤٢، ح ٢: مستدرک الوسائل، ج ١٣، ص ١٠، ح ١٤ (وفي كلّها مع اختلاف يسير).

٣. التوبة (٩): ١١١.

٤. البقرة (٢): ٢٦٦.



ويرى الفضل من الله في ذلك يصيرُ بذلك مرزوقاً، فالوجدان والحرمان كلاهما من الله.

والمراد بالخبر الرابع: أَنَّ مَنْ كان له عبيد وإماء وخدم وحشم فيحسن الصنيع والسيرة والسياسة إليهم موسّعاً في طعامهم وشرابهم، وإن كان له دوابٌ وأنعامٌ يكون محسناً في سقيها وعلفها، يكون ذلك في أبدانهم وأبدانها كالسقي للزرع، فيزداد جميع ذلك في ماله وحاله. وإذا كان سيئ السيرة فيهم يؤثّر ذلك أيضاً في أنفسهم، وينقص من ماله، ويقبح هذا الفعل أيضاً صورته عند الله وعند الناس.

وإن رجلاً قال للنبي ﷺ: عبيدي يسوء فكم أعفو عنه؟ فقال: «تعفو عنه كل يوم سبعين مرة»<sup>١</sup>.

وكان عامّة وصيته ﷺ عند الموت: «الصلاة وما ملكت أيمانكم»<sup>٢</sup> وقال ﷺ: «لا يدخل الجنة سيئ الملكة»<sup>٣</sup>.

وقال ابن الأعرابي: يُقال: «فلانٌ حسن الملكة» إذا كان حسن الصنع إلى ممالكه، وسبب الخبر الأخير معروف وهو أنه ﷺ لمّا كان في المرض الذي توفي فيه صعد المنبر وقال: «إن كان لأحد قبلي مظلمة فاطلبوه مني؛ فإن فضوح الدنيا أهون من فضوح الآخرة»، فقام عكاشة بن محصن فقال: يا رسول الله، ضربت بقضيبك يوماً ما بين كتفَيَّ، فكشف ﷺ رداءه عن ذلك الموضع ليقصّ عكاشة، فانكبّ على خاتم النبوة الذي كان بين كتفيه، وقبله ومسح وجهه فيه، وقام آخر وقال: كذا وكذا يا رسول الله، وأراد أن يكون له أيضاً

١. راجع: مسند أحمد، ج ٢، ص ٩٠؛ السنن الكبرى، ج ٨، ص ١٠؛ مجمع الزوائد، ج ٤، ص ٢٣٨.

٢. راجع: عون المعبود، ج ٨، ص ٤٦؛ عيون الأثر، ج ٢، ص ٤٣١.

٣. مسند أحمد، ج ١، ص ٧؛ سنن ابن ماجه، ج ٢، ص ١٢١٧؛ كنز العمال، ج ٩، ص ٨١، ح ٢٥٠٦٦.

٤. في المخطوطة: «... يقال: ولان حسن الملكة وإذا».

مثل ذلك فقال ﷺ : «سبقك بها عكاشة»<sup>١</sup>.

والمعنى: أنّ شدائد الدنيا أهون وأسهل من شدائد الآخرة؛ فإنّ هذه تَفْنَى وتلك تَبْقَى؛  
وفضوح العاجلة مع الخلق، وفضوح العاجلة مع الحق، فشتان بين الحالتين.

١٨١. الْقَبْرُ أَوَّلُ مَنْزِلٍ مِنْ مَنْزِلِ الْآخِرَةِ<sup>٢</sup>.

١٨٢. الصَّبْرُ عِنْدَ الصَّدْمَةِ الْأُولَى<sup>٣</sup>.

١٨٣. دَفَنُ الْأَنْبَاءِ مِنَ الْمَكْرُمَاتِ<sup>٤</sup>.

١٨٤. مُعْتَرَكُ الْمَنَائِمَا مَا بَيْنَ السَّتِينِ إِلَى السَّبْعِينَ<sup>٥</sup>.

١٨٥. أَعْمَارُ أُمَّتِي مَا بَيْنَ السَّتِينِ إِلَى السَّبْعِينَ<sup>٦</sup>.

- 
١. راجع: سنن الترمذي، ج ٤، ص ٤٩؛ المستدرک للحاکم، ج ٤، ص ٤١٥؛ مجمع الزوائد، ج ٤، ص ١٣.
٢. مسند الشهاب، ج ١، ص ١٧١ و ١٧٢، ح ٢٤٧ و ٢٤٨؛ سنن الترمذي، ج ٣، ص ٣٧٩، ح ٢٤٨٠؛ تحفة الأحوذی، ج ٦، ص ٤٩٠؛ كشف الخفاء، ج ٢، ص ٩٠. الدعوات، ص ٢٥٩، ح ٧٣٧؛ مصباح الشریعة، ص ١٧٢؛ بحار الأنوار، ج ٦، ص ١٣٣؛ وج ٧٩، ص ١٧٣؛ مستدرک الوسائل، ج ٢، ص ١٠٥، ح ٢١ (وفيه عن مصباح الشریعة).
٣. مسند الشهاب، ج ١، ص ١٧٢، ح ٢٤٩؛ صحيح البخاري، ج ٢، ص ٨٤؛ صحيح مسلم، ج ٣، ص ٤٠؛ سنن ابن ماجه، ج ١، ص ٥٠٩، ح ١٥٩٦. المجازات النبوية، ص ٣٥٨، ح ٢٧٦؛ عيون الحكم، ص ٣٣٧ (وفيه مع اختلاف)؛ مسکن الفؤاد، ص ٥٣ و ٩٩؛ بحار الأنوار، ج ٧٩، ص ٧٩ و ٩٠٣؛ مستدرک الوسائل، ج ٢، ص ٤٥٢، ح ٢٤٤٥.
٤. مسند الشهاب، ج ١، ص ١٧٣، ح ٢٥٠؛ المعجم الأوسط، ج ٢، ص ٣٧٢؛ المعجم الكبير، ج ١١، ص ٢٩٠؛ مسند الشاميين، ج ٣، ص ٣٢٥؛ تاريخ مدينة دمشق، ج ٨، ص ٣، ح ١. ذخائر العقبى، ص ١٦٣؛ الفوائد المنتخبة، ج ٣، ص ٢٦، ح ١؛ بحار الأنوار، ج ٣٠، ص ٤١٥.
٥. مسند الشهاب، ج ١، ص ١٧٤، ح ٢٥١؛ مسند أبي يعلى، ج ١، ص ٣٠٠، ح ٦٥٤٣؛ تاريخ بغداد، ج ٣، ص ٩٦، ح ١١٠١؛ الجامع الصغير، ج ٢، ص ٥٣٦، ح ٨١٨٧؛ كنز العمال، ج ١٥، ص ٦٧٧، ح ٤٢٦٩٦. معاني الأخبار، ص ٤٠٢، ح ٦٦ (وفيه مع اختلاف يسير)؛ المجازات النبوية، ص ٣٣٦، ح ٢٦٠؛ بحار الأنوار، ج ٦، ص ١١٩، ح ٢ (مع اختلاف يسير فيه أيضاً).
٦. مسند الشهاب، ج ١، ص ١٧٤، ح ٢٥٢؛ سنن ابن ماجه، ج ٢، ص ١٤١٥، ح ٤٢٣٦؛ سنن الترمذي، ج ٥، ص ٢١٣، ح ٣٦٢٠؛ المستدرک للحاکم، ج ٢، ص ٤٢٧. المجازات النبوية، ص ٣٣٦، ح ٢٦٠؛ إرشاد القلوب، ج ١، ص ٤٠ (وفيه مع اختلاف يسير).

## ١٨٦. الْمَكْرُ وَالْخَدِيعَةُ فِي النَّارِ ١.

بيان الخبر الأوَّل في تمامه وهو: «فإن نجا منه فما بعده أيسر منه، وإن لم ينجح منه فما بعده أشدَّ منه»، وفيه دليل على أنَّ عذاب القبر حق.

وقال عليه السلام: «القبر روضة من رياض الجنَّة أو حفرة من حُفر النار»<sup>٢</sup>، فأهل القبور بعضهم في غبطةٍ وبعضهم في شدَّة.

فقال أبو عبيد في معنى الخبر الثاني: إنَّ كلَّ ذي مَرْزِيَّةٍ<sup>٣</sup> ومصيبة فإنَّ قصاره وعاقبته الصبر، ولكنه إنَّما يحمده على أن يكون عند حدَّة المصيبة وحرارتها. بيَّن عليه السلام أنَّ الصبر المحمود المأجور عليه صاحبه هو ما كان عند<sup>٤</sup> مفاجأة المصيبة وهي عند الصدمة الأولى دون ما بعدها؛ فإنَّه إذا طالت الأيام عليها يقع السَّلُو ويصير الصبر حينئذٍ طبعاً، فلم يكن للآخرة موضع.

وقيل في سببه أنه عليه السلام مرَّ بقبر تبكي عليه امرأة بكاءً شديداً، فعزَّاهَا عليه السلام فلم تلتفت إليه، فقيل لها: أو تدرين مَنْ هذا؟ فقالت: لا. فقيل: هو رسول الله. فجاءت خلفه، فقالت: كيف يكون أجري، وكيف يكون حالي؟ فقال عليه السلام: «الصبر عند الصدمة الأولى»<sup>٥</sup>. وقيل: معناه أمر بالصبر في أوَّل حملة العدوِّ في الحرب؛ فإنَّه هو النافع. ووصَّى بعض ملوك العرب قومه في محاربة العجم فقال: «احتملوا رِشْقاً واحداً وخالطوهم بالسيف».

١. مسند الشهاب، ج ١، ص ١٧٥، ح ٢٥٣ و ٢٥٤؛ المصنَّف، ج ٩، ص ٢٣٤، ح ١٧٠٥٤؛ مسند ابن راهويه، ج ١، ص ٣٧٠، ح ٣٨١؛ المعجم الصغير، ج ١، ص ٢٦١. الكافي، ج ٢، ص ٣٣٦، ح ١ (وفيه مع اختلاف يسير عن الإمام على عليه السلام): «الأمالي للصدوق، ص ٣٤٤، ح ٥؛ نواب الأعمال، ص ٢٧٠؛ عيون الأخبار، ج ١، ص ٥٥، ح ١٩٤؛ تحف العقول، ص ١٥٤.

٢. الكافي، ج ٣، ص ٢٤٢، ح ٢؛ الغارات، ج ١، ص ٢٣٩؛ الأمالي للمفيد، ص ٢٦٥.

٣. المَرْزِيَّة والرزيَّة: المصيبة، والجمع أرزاء ورزايا. «لسان العرب، ج ١، ص ٨٦ (رزأ)».

٤. في المخطوطة: «عنده»، والظاهر أنه تصحيف.

٥. راجع: المصنَّف، ج ٣، ص ٥٥١.

٦. [قال] أبو عبيد: الرِّشْق: الوجه من الرمي إذا رموا بأجمعهم وجهاً بجميع سهامهم في جهة واحدة، قالوا: رَمَيْنا

والعموم يتناول الوجهين، والصّدْم: ضرب الشيء [الصّلب] بمثله، و«الصّدْمَة»: الحملة، وصّدَمَه صدماً: ضربه بجسده.

وأما قوله: «دفن البنات من المكرمات»، فإنّما قاله كذلك لأنّ النساء عوراتٌ، وأمرُ العورة أشدّ، وحالها أخوف وأهول من الذّكور، فلذلك جعل دفنهنّ مكرمَةً لهنّ؛ لما فيه من الفراغ المتعلّق بهنّ.

وروي أنّه خرج هذا الكلام عنه ﷺ في ابنته رقية، وقد كان كفي أمرها وسترها وترويحها.

وقريب منه قوله ﷺ: «نِعَمَ جَتَّنُ الرَّجُلِ الْقَبْرَ». وفي رواية: «نِعَمَ الْخَتَنُ الْقَبْرَ»<sup>١</sup>.

وكان ابن عبّاس في سفر فُتَيْحَتْ إليه بنتٌ فاسترجع، ثمّ قال: «عورة سُتِرت، ومؤونة كُفِيت، وأجرٌ سبق إلينا»، ثمّ نزل فصلّى ركعتين وقال: فَعَلْنَا أمر الله في قوله: ﴿وَأَسْتَعِينُوا بِالصَّبْرِ وَالصَّلَاةِ﴾<sup>٢</sup>.

وقال الحسن: «البنون نِعَم، والبنات حسنات، فالنِعَم مسؤُول عنها، والحسنات مُثاب عليها»<sup>٤</sup>؛ قال تعالى: ﴿الْمَالُ وَالْبَنُونَ زِينَةُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَالْبَاقِيَاتُ الصَّالِحَاتُ﴾<sup>٥</sup> هنّ البنات<sup>٦</sup>، فعلى هذا معنى الخبر - أي دفن البنات زيادة في الحسنات والمكرمات - للمحتسبين بهنّ.

وقيل: أراد بذلك ما وعد الله أصحاب المصائب من الكرامة والرحمة.

والخبران بعده فإنّما ذكر فيهما مقدار الأعمار على الأغلب والعموم، وإلّا

«رِشْقًا واحداً، وَرَمَازِشْقًا واحداً أو على رِشْقٍ واحد، أي وجهاً واحداً بجميع سهامهم. «لسان العرب» ج ١٠، ص ١١٧ (رشق)».

١. لم نعثر على الروایتين في موضع.

٢. البقرة (٢): ٤٥.

٣. راجع: فيض القدير، ج ٣، ص ٧١٢؛ كشف الخفاء، ج ٢، ص ٧٤.

٤. ضوء الشهاب (المخطوط) (عن الحسن ﷺ): معارج الوصول إلى معرفة فضل آل الرسول، ص ١٣٥ (عن الصادق ﷺ).

٥. الكهف (١٨): ٤٦.

٦. راجع: تفسير السلمي، ج ١، ص ٤١٠؛ زاد المسير، ج ٥، ص ١٠٤؛ تفسير القرطبي، ج ١٠، ص ٤١٦.

فالإنسان يموت طفلاً صغيراً ويافعاً وكهلاً وشيخاً كبيراً، فأغلب حاله لا يجاوز هذه الغاية، وتَبَّه ﷺ على ذلك لثلاً يَغفل المرء عن حاله إذا بلغ هذا القدر.

ومعنى الخبر الأخير أَنَّ المَكَارَ الذي يحتال ليسلب من غيره المال والخُدَعَةَ الذي يَخْتُلُ الناس ويريد بهم المكروه من حيث لا يعلمون، كلاهما في النار؛ وإِنَّمَا قال إِنَّ عملهما في النار، تفخيماً لذلك.

وقيل: أَرَادَ بالمصدر من اسمي فاعليهما أو: ذو المكر وذو الخديعة في النار، فحُذِفَ المضاف أي: مَنْ عَمِلَ مثل عملهما يستوجب دخولها إِلَّا أن يتوب. و«المكر»: الاحتيال، و«الخديعة»: الخُتْلُ وإدخال المكروه على الغير.

وذكر ﷺ هذه الكلمة تخويفاً وزجراً لمن فعل ذلك أن يتوب، ولمن همَّ به أن لا يشتغل بهذا الفعل السوء.

١٨٧. اليمينُ الفاجرةُ تَدْعُ الدِّيَارَ بِلَاقِعٍ ١.

١٨٨. اليمينُ الكاذبةُ مُنْفَقَةٌ لِلسُّلْعةِ مَحَقَّةٌ لِلْكَسْبِ ٢.

١٨٩. اليمينُ عَلَى نِيَّةِ المُسْتَخْلِفِ ٣.

١٩٠. الحَلْفُ حِنْثٌ أَوْ نَدَمٌ ٤.

١. مسند الشهاب، ج ١، ص ١٧٦، ح ٢٥٥: السنن الكبرى، ج ١٠، ص ٣٥: مسند الشاميين، ج ٣، ص ٣٩٨.

ح ٢٥٤٣ (وفيه مع اختلاف): مسند أبي حنيفة، ص ٢٤٣. الكافي، ج ٢، ص ٣٤٧، ح ٤ (وفيه مع اختلاف عن الإمام علي ﷺ): ج ٧، ص ٤٣٥، ح ٢ (مع اختلاف فيه أيضاً): نواب الأعمال، ص ٢٢٦: عوالي اللئالي، ج ١، ص ٢٦٢، ح ٤٨ (وفيه: «الكاذبة» بدل «الفاجرة»).

٢. مسند الشهاب، ج ١، ص ١٧٧ و ١٧٨، ح ٢٥٦-٢٥٨: مسند أحمد، ج ٢، ص ٢٣٥ و ٤١٣: صحيح البخاري، ج ٣، ص ١٢: صحيح مسلم، ج ٥، ص ٥٦: سنن أبي داود، ج ٢، ص ١١٠ (مع اختلاف يسير في الأربعة الأخيرة). وراجع: الكافي، ج ٥، ص ١٦٢، ح ٢: مستدرک الوسائل، ج ١٦، ص ٣٩، ح ١٩٠٥٦.

٣. مسند الشهاب، ج ١، ص ١٧٨، ح ٢٥٩: صحيح مسلم، ج ٥، ص ٨٧: سنن ابن ماجه، ج ١، ص ٦٨٥، ح ٢١٢٠: السنن الكبرى، ج ١٠، ص ٦٥. وراجع: الوسيلة لابن حمزة الطوسي، ص ٢٢٧: كشف اللثام، ج ٩، ص ٢٨: مستند الشيعة، ج ١٧، ص ٤٦٨.

٤. مسند الشهاب، ج ١، ص ١٧٩، ح ٢٦٠ و ٢٦١: سنن ابن ماجه، ج ١، ص ٦٨٠، ح ٢١٠٣: المستدرک للحاكم.

يقول: لا تَلْهَجُوا بالحلف بالله تعالى كاذبين؛ فَإِنَّهَا تُخَرِّبُ الدِّيَارَ، و«اليمين الفاجرة» هي المائلة عن الحق، الكاذبة. وَفَجَرَ فجوراً أي فسق، وسَمَت قريش حرباً لهم في الأشهر الحرم «فجاراً»؛ إيداناً أَنَّهُمْ فَسَقُوا بسببها، فكذا اليمين الغموس يُفْسِقُ صاحبها، و«الْبَلْقَعُ»: الأرض القفر التي لا شيء بها، يُقال: «منزلاً بَلْقَعٍ ودار بَلْقَعٍ بغيرها» إذا كان نعتاً، فإذا كان اسماً قَلتْ: انتهينا إلى بَلْقَعَةٍ مَلْسَاءً<sup>٢</sup>. يعني: الحالف فُجوراً يفتقر لا محالة ويذهب ما في بيته من المال.

وقيل: هو أن يفرَّق<sup>٣</sup> الله بسبب ذلك شَمَله، ويغيّر عليه ما أولاه من نعمة، و«الْبَلَاغِيعُ»: الخالية من كل شيء ومن كل خيرٍ، وروي: «اليمين الغموس تَدْعُ الدِّيَارَ بِلَاغِيعٍ»<sup>٤</sup>، و«الْغَمُوسُ»: يمين لا يُوصل بالاستثناء.

وتَبَّه ﷺ بالخبر الآخر أَنَّ البائع إذا حلف كاذباً على قيمة متاعٍ أو على جُودَةٍ سِلْعَةٍ وكانت على خلاف ذلك، فَإِنَّهُ وَإِنْ سُرَّ عاجلاً بسبب نفاق ماله وربحه في التجارة، فَإِنَّهُ يندم على ذلك، وربما يلحقهُ الغُرم فيكون تمحيقاً للكسب. وَوَضَفُ اليمين هنا بالكذب<sup>٦</sup> وفي الخبر الأول بالفاجرة إعلامٌ بأنَّ هذا دون ذاك، وإن كان يمينه ظالماً لغيره يريد اقتطاع ماله أو منعه فاحتال عليه، وألغز<sup>٧</sup> في يمينه، وحرّفها

٤ ج ٤، ص ٣٠٣: السنن الكبرى، ج ١٠، ص ٣٠: المصنف، ج ٣، ص ٥١٢؛ وج ٥، ص ٢٦١: مسند أبي يعلى، ج ٩، ص ٤٣٧، ح ٥٥٨٧؛ وج ١٠، ص ٦٢، ح ٥٦٩٧؛ صحيح ابن حبان، ج ١٠، ص ١٩٨: المعجم الأوسط، ج ٨، ص ٢١٠.

١. لَهَجَ بالأمر لَهَجاً، وَلَهَجَ وَآلَهَجَ كلاهما: أُولعَ به واعتاده، وألَهَجَ به... «لسان العرب، ج ٢، ص ٣٥٩ (لهج)».

٢. راجع: العين، ج ٢، ص ٣٠١؛ ولسان العرب، ج ٨، ص ٢١؛ ومجمع البحرين، ج ٤، ص ٣٠٢ (بلقع).

٣. في المخطوطة: «يفتقر»، والمناسب ما أثبت.

٤. الكافي، ج ٢، ص ٣٤٧، ح ٤ (وفيه عن الإمام عليّ ﷺ)؛ وج ٧، ص ٤٣٥، ح ٢ (عن الرسول ﷺ)؛ الخصال،

ص ١٢٤، ح ١١٩ (وفيه عن الإمام عليّ ﷺ)؛ المبسوط للطوسي، ج ٦، ص ١١٦؛ كنز العمال، ج ١٦،

ص ٦٩٦، ح ٤٦٣٨٣.

٥. في المخطوطة: «سلفة»، والظاهر أَنَّهُ تصحيف.

٦. في المخطوطة: «بالكرب».

٧. ألغز كلاساه وفيه: عَمَى مراده، والألغز: يملك بالشيء عن وجهه. القاموس المحيط، ج ١، ص ٧٢١ (لغز).

عند نفسه، وتأول، فإن ذلك غير نافع له ولا مُخرج له من الحنث، واليمين على نية المستحلف، ولا ينفعه الكفارة حتى يتوب إلى الله من جرأته وإقدامه على الحلف كاذباً، والخروج إلى ذي الحق من حقه.

فأما إذا كان مظلوماً أو قصد الحالف بيمينه حقناً لدم مسلم ويورّي فلا بأس، ومعنى الخبر الأخير نهى أن يجعل الإنسان عادته أن يحلف في كل صغيرٍ وكبيرٍ ولا يُبالي بكونه صادقاً أو كاذباً؛ فإن الحالف كذباً على الماضي يتأثم ويتحرّج ويذلل في أعين الناس، وآخر هذا: الندم، وإن حلف على المستقبل بأن يفعل طاعة أو مباحاً ثم لا يفعله اختياراً فيحنث ويلزمه الكفارة فضلاً عن إثمه، ومن حلف صادقاً فهو معظّم لله ولا شيء عليه.

على أنّ الأولى أن لا يحلف الإنسان وإن كان صادقاً بين الناس، فربّما اتّهم بكونه كاذباً.

يعني: إن كانت صادقة ندم، وإن كانت كاذبة حنث؛ فهي من الوجهين مكروهة.

١٩١. السَّلَامُ تَحِيَّةٌ لِمَلَّتِنَا ، وَأَمَانٌ لِدِمَّتِنَا ٢.

١٩٢. عِلْمٌ لَا يَنْفَعُ كَكَنْزٍ لَا يُنْفَقُ مِنْهُ ٣.

١٩٣. الطَّاعِمُ الشَّاكِرُ لَهُ مِثْلُ أَجْرِ الصَّائِمِ الصَّابِرِ ٤.

١. في المخطوطة: «ولا».

٢. مسند الشهاب، ج ١، ص ١٧٩، ح ٢٦٢؛ الجامع الصغير، ج ٢، ص ٧٣، ح ٤٨٤٥؛ كنز العمال، ج ٩، ص ١١٤، ح ٢٥٢٤٢. جامع الأخبار، ص ٨٩؛ بحار الأنوار، ج ٧٣، ص ١٢، ذيل ح ٤٦؛ مستدرک الوسائل، ج ٨، ص ٣٦٠، ح ٩٦٧٠ (وفيه عن تفسير أبي الفتوح).

٣. مسند الشهاب، ج ١، ص ١٨٠، ح ٢٦٢؛ سنن الدارمي، ج ١، ص ١٣٨؛ المصنّف، ج ٨، ص ١٧٩، ح ١١؛ تاريخ مدينة دمشق، ج ٢٧، ص ٦٨؛ الجامع الصغير، ج ١، ص ٣٥١، ح ٢٢٩٩؛ وج ٢، ص ١٦٠، ح ٥٤٧١. إرشاد القلوب، ج ١، ص ١٥ (مع اختلاف فيه).

٤. مسند الشهاب، ج ١، ص ١٨٠، ح ٢٦٤؛ مسند أحمد، ج ٢، ص ٢٨٣؛ وج ٤، ص ٣٤٣؛ سنن الدارمي، ج ٢، ص ٤٠٠.

١٩٤. الصَّلَاةُ قُرْبَانٌ كُلُّ تَقِيٍّ ١.

١٩٥. بَيْنَ الْعَبْدِ وَبَيْنَ الْكُفْرِ تَزُكُ الصَّلَاةُ ٢.

١٩٦. مَوْضِعُ الصَّلَاةِ مِنَ الدِّينِ كَمَوْضِعِ الرَّأْسِ مِنَ الْجَسَدِ ٣.

١٩٧. صَلَاةُ الْقَاعِدِ عَلَى النَّصْفِ مِنْ صَلَاةِ الْقَائِمِ ٤.

حَتَّى أَوْلَا بَانَ يُسَلِّمُ الْمُؤْمِنُونَ عِنْدَ الْمَلَاقَاةِ بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ؛ فَإِنَّ السَّلَامَ تَحِيَّةَ الْإِسْلَامِ، وَأَمَانٌ وَعَهْدٌ لِأَهْلِ الذَّمَامِ. وَاسْمُ «السَّلَامِ» تَحِيَّةٌ، وَهِيَ كَلِمَةٌ مَخْصُوصَةٌ يُحْيِي بِهَا، وَمَعْنَى «التَّحِيَّةِ»: الْبَقَاءُ وَالْمَلِكُ، وَالسَّلَامُ: السَّلَامَةُ، وَ«الْمَلَّةُ»: أَهْلُ الدِّينِ، وَ«الْأَمَانُ»: الْأَمَانَةُ مِنَ الْعَذَابِ، وَ«الذَّمَّةُ»: مَا يُتَذَمَّمُ بِهِ؛ أَي لَفْظُ «السَّلَامِ عَلَيْكُمْ» فِي هَذِهِ الْأُمَّةِ تَحِيَّةٌ لِأَهْلِ شَرِيعَتِنَا وَأَمْنٌ لِمَنْ كَانَتْ عَلَيْهِ حُرْمَةُ الْإِسْلَامِ. وَمَعْنَى الْخَبَرِ الثَّانِي: أَنَّ الْعِلْمَ الَّذِي لَا يُعْمَلُ بِهِ وَلَا يُعَلَّمُ النَّاسَ وَبِالْأُحْجَةِ عَلَى

ص ٩٥؛ صحيح البخاري، ج ٦، ص ٢١٤؛ سنن ابن ماجه، ج ١، ص ٥٦١، ح ١٧٦٥. الكافي، ج ٢، ص ٩٤. ١: المحاسن، ج ٢، ص ٤٣٥، ح ٢٧١؛ قرب الإسناد، ص ٧٤، ح ٢٣٧؛ ثواب الأعمال، ص ١٨٢ (مع اختلاف يسير في الأربعة الأخيرة).

١. مسند الشهاب، ج ١، ص ١٨١، ح ٢٦٥؛ الجامع الصغير، ج ٢، ص ١٠، ح ٥١٨٢؛ كنز العمال، ج ٧، ص ٢٨٨، ح ١٨٩١٧؛ كشف الخفاء، ج ٢، ص ٢٩، ح ١٦١٢. الكافي، ج ٣، ص ٢٦٥، ح ٦؛ الفقيه، ج ١، ص ٢١٠، ح ٦٢٧ (وفيهما عن الإمام الرضا عليه السلام): الخصال، ص ٦٢٠؛ دعائم الإسلام، ج ١، ص ١٢٣.

٢. مسند الشهاب، ج ١، ص ١٨١ و ١٨٢، ح ٢٦٦ و ٢٦٧؛ مسند أحمد، ج ٣، ص ٣٨٩؛ سنن ابن ماجه، ج ١، ص ٢٤٢، ح ١٠٧٨؛ سنن أبي داود، ج ٢، ص ٤٠٨، ح ٤٦٧٨. جامع الأخبار، ص ٧٣؛ بحار الأنوار، ج ٧٩، ص ٢٠٢؛ مستدرک الوسائل، ج ٣، ص ٤٥، ح ٢٩٧٩ (وفي الأخيرين عن جامع الأخبار).

٣. مسند الشهاب، ج ١، ص ١٨٢، ح ٢٦٨؛ المعجم الأوسط، ج ٢، ص ٣٨٣، ح ٢٢٩٢؛ المعجم الصغير، ج ١، ص ٦١؛ الفردوس، ج ٤، ص ١٥٧، ح ٦٤٩٢؛ كنز العمال، ج ٧، ص ٣٠١، ح ١٨٩٧٢؛ تذكرة الحفاظ، ج ٣، ص ٢٨٩.

٤. مسند الشهاب، ج ١، ص ١٨٣، ح ٢٦٩؛ كتاب الموطأ للمالك، ج ١، ص ١٣٦، ح ١٩؛ مسند أحمد، ج ٢، ص ١٩٢ و ٢٠٣؛ وج ٢، ص ٢١٤؛ وج ٦، ص ٢٢٠؛ سنن ابن ماجه، ج ١، ص ٢٨٨، ح ١٢٣٩؛ سنن النسائي، ج ٣، ص ٢٢٣؛ الاستبصار، ج ١، ص ٢٩٤، ح ١٠٨٤؛ عيون الأخبار، ج ١، ص ١١٥ (وفيه مع اختلاف يسير)؛ وسائل الشيعة، ج ٤، ص ٩٤٩، ح ٢ (وفيه عن علل الشرائع و عيون أخبار الرضا عليه السلام).



عالمه، كالكنز الذي لا يؤدّي زكاته؛ فإنّ ذلك وبإلّ على صاحبه. يريد: إذا علمتم فاعلموا وعلموا الناس. ثمّ سلّى من لا يتيسّر له الصوم ويريد أن يكون [له] ثواب ذلك، فليقتربوا إلى الله بكثرة الصلاة؛ فإنّهم ينالون بالخشوع والخضوع بين يدي الله في صلواتهم مثل ما ينال الأغنياء من الثواب بقرباتهم، والمتّقون يستقربون إلى الله بالصلاة. ثمّ نهى عن ترك الصلاة؛ فإنّها علّم للإيمان، وتركها علامة للكفر، وكما لا بقاء للجسد دون الرأس فكذلك لا ثبات للباس الدّين دون الصلاة.

وجاء الخير الأخير في نوافل الصلاة دون الفرض؛ لأنّ الفرض منها لا يجوز ولا يجزئ بالعود مع القدرة على القيام، ولو صلّى صلاة فريضة هكذا لم يحز ثواباً، فأما التطوّع منها فإنّ الإنسان إذا صلّى قاعداً مع الاختيار، فيكون ثواب كلّ ركعتين ركعةً واحدةً؛ أي ثواب صلاة القاعد.

### ١٩٨. الرِّكَاةُ قَنْطَرَةُ الْإِسْلَامِ ١.

١٩٩. طِيبُ الرَّجَالِ مَا ظَهَرَ رِيحُهُ وَخَفِيَ لَوْنُهُ، وَطِيبُ النِّسَاءِ مَا ظَهَرَ لَوْنُهُ وَخَفِيَ رِيحُهُ ٢.

### ٢٠٠. التُّرَابُ رِبِيعُ الصَّبِيَّانِ ٣.

١. مسند الشهاب، ج ١، ص ١٨٣، ح ٢٧٠: المعجم الأوسط، ج ٨، ص ٣٨٠: تخريج الأحاديث والآثار، ج ١، ص ٤٢: الجامع الصغير، ج ٢، ص ٣٣، ح ٤٥٨٩: كنز العمال، ج ٦، ص ٢٩٣، ح ١٥٧٥٨: الأملاني للطوسي، ص ٥٢٢، ح ٦٤: بحار الأنوار، ج ٧٤، ص ٤٠٥، ح ٣٦: مستدرک الوسائل، ج ٧، ص ٢٥، ح ٧٥٤٦ (وفيه عن تفسير أبي الفتوح).

٢. مسند الشهاب، ج ١، ص ١٨٤، ح ٢٧١ و ٢٧٢: سنن أبي داود، ج ١، ص ٤٨٣: سنن الترمذي، ج ٤، ص ١٩٥، ح ٢٩١٨: سنن النسائي، ج ٨، ص ١٥١: الكافي، ج ٦، ص ٥١٢، ح ١٧: التحفة السنية، ص ٣١٦ (مع اختلاف يسير فيهما)؛ وسائل الشيعة، ج ٢، ص ١٤٧، ح ١ (وفيه عن الكافي).

٣. مسند الشهاب، ج ١، ص ١٨٥، ح ٢٧٣: المعجم الكبير، ج ٦، ص ١٤٠: التاريخ الكبير، ج ١، ص ١١١، ح ٣١٨: الكامل، ج ٦، ص ٢٥٦: الجامع الصغير، ج ١، ص ٥٢٢، ح ٣٤٠١: كنز العمال، ج ١٦، ص ٤٥٨، ح ٤٥٤٢٤: كشف الخفاء، ج ١، ص ٣٠٣، ح ٩٦٥.

٢٠١. الأرواحُ جُودٌ مُجَنَّدَةٌ؛ فَمَا تَعَارَفَ مِنْهَا ائْتَلَفَ، وَمَا تَنَكَرَ مِنْهَا اخْتَلَفَ.<sup>١</sup>

٢٠٢. الصَّدَقُ طُمَأْنِينَةٌ، وَالكَذِبُ رِيْبَةٌ.<sup>٢</sup>

إِنَّمَا جَعَلَ ﷺ الزكاةَ قنطرةَ الإسلامِ لأمرين: أحدهما: أَنَّهُ أراد: كما لا يمكن عبور الأنهار إلا بالقنطرة، فكذلك لا يمكن العبد أن يجوز على الصراط إلا بأداء الزكاة إن كان واجباً عليه.

وقيل: إِنَّمَا سَمَّاهَا قنطرةً لَأَنَّهُ قال في حديثٍ آخر: «ضربَ الله مثلاً صراطاً مستقيماً، وعلى جنبتي الصراطِ سورٌ فيه أبوابٌ مفتحة، وعلى تلك الأبوابِ ستورٌ مرخاة، وعلى رأس الصراطِ داعٍ يقول: ادخلوا الصراطِ ولا تفرحوا»<sup>٣</sup>؛ فالصراطُ الإسلامُ، والستورُ حدودُ الله، والأبوابُ المفتحةُ محارمُ الله، [و] الداعي القرآن، فعلى هذا يكون الإسلامُ طريقاً، فيه ما يكون في سائر الطرق، فتكون الزكاةُ بعضُ أسبابِ الإسلامِ.

ثم ذكر بيان كيفية استعمال الطيب للرجال والنساء وإن كان الطيب مباحاً لجميعهم؛ لكن للرجال<sup>٤</sup> ما ظهر ريحه كالمسك والغالية وماء الورد ونحوها، وللنساء ما بطن ريحه وظهر لونه كالحنّاء والخضاب؛ مخافة الافتتان إذا خرجن، فأما إذا كنَّ داخلات في البيوت عند الأزواج فلا بأس لهنّ؛ ظاهراً كان أو خفياً.

١. مسند الشهاب، ج ١، ص ١٨٥، ح ٢٧٤؛ مسند أحمد، ج ٢، ص ٢٩٥ و ٥٢٧؛ وج ٤، ص ١١٠؛ صحيح البخاري، ج ٤، ص ١٠٤؛ صحيح مسلم، ج ٨، ص ٤١؛ سنن أبي داود، ج ١، ص ٥٦٧، ح ٢٥٢٥. الأصول الستة عشر، ص ٦٨؛ كتاب المؤمن، ص ٣٩، ح ٨٩؛ علل الشرائع، ص ٨٤، ح ٢ (وفي الأخيرين عن الإمام الصادق عليه السلام)؛ الأمالي للصدوق، ص ٢٠٩، ح ١٦ (وفيه عن الإمام الباقر عليه السلام)؛ المسائل السروية للشيخ المفيد، ص ٣٧.

٢. مسند الشهاب، ج ١، ص ١٨٦، ح ٢٧٥؛ مسند أبي داود، ص ١٦٣؛ نزهة الناظر وتنبية خاطر، ص ٢٨، ح ٨٣؛ نصب الراية، ج ٣، ص ٤١؛ تحفة الأحوذى، ج ٧، ص ١٨٧؛ كشف الخفاء، ج ١، ص ٤٠٦، ح ١٣٠٧. كشف الغمة، ج ٢، ص ١٥٨.

٣. مسند أحمد، ج ٤، ص ١٨٢ (وفيه: «لا تتفرّجوا» بدل «لا تفرحوا»); المستدرک للحاکم، ج ١، ص ٧٣ (وفيه: «لا تتعوجوا» بدل «لا تفرحوا»); كتاب السنة لابن أبي عاصم، ص ١٤ (وفيه: «لا تتعوجوا» بدل «لا تفرحوا»).

٤. في المخطوطة: «الرجال»، وهو تصحيف ظاهراً.

وأصل الخبر الثالث ما روي أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ مرَّ على جماعة من الصبيان يلعبون بالتراب فنهاهم واحدٌ من أصحابه، فقال ﷺ: «أمسك؛ فإنَّ التراب ربيع الصبيان» أي: كما يفرح الرِّجال في الفصل الذي قد أدركت الثمار فيه وهو الربيع، وكذلك الصبيان إذا وجدوا التراب يفرحون للعب به.

فالربيع عند العرب اثنان: الأوَّل: هو الفصل الذي يأتي فيه النور، والثاني: الذي تدرك فيه الثمرات. ولكليهما يُقال ربيع الأزمنة، والخبر إشارة إليه. وقيل: شبه التراب لهم بالربيع؛ لسلامتهم من الخطأ والعصيان. وقد تُعسِّف في تفسيره بأن قيل: هو إشارة إلى أَنَّ العاقل لا يفتَرِّ بالدُّنيا ولا يفرح بالعقار، القصور والدِّيار؛ فإنَّ الفرح بالتراب من شأن الصبيان.

وتقدير الخبر الرابع: «أصحاب الأرواح»، فحُذِف المضاف، وأقيم المضاف إليه مقامه؛ وإمَّا قلنا ذلك لأنَّ التعارف والتناكر لا يصحَّان على الأرواح؛ لأنَّ الروح هو الريح. وروي: «إنَّ القلوب لأجناد مجتدة»<sup>٢</sup>، والعرب تُضيف الفعل إلى الجارحة فتقول: قلبي يُحبُّك، وعيني تُبصرُك، ورجلي تمشي إليك، والمراد بجميع ذلك خلاف ظاهره؛ لأنَّ المكلفُ الفعَّال هو هذه الجملة المشاهدة التي تتردَّد في مجاريها الروح، وجعل أجزاءها الحياة في حكم الشيء الواحد. والمعنى أَنَّ الشكل الحقيقي طالب للاتِّصال، فإذا وحَّدَه امتزج به كالمائين إذا اختلطا صارَ واحداً، والإنسان إذا عاين ما يشاكله اتَّصل بروحه بروحه، يتصادقان ويُسرَّ كلُّ واحدٍ منهما بصاحبه، فيتَّفقان على شهوة واحدة ومرادٍ واحدٍ وحالٍ واحدة.

وقيل: هذا إشارة إلى معنى التشاكل في الخير والشرِّ والصلاح والفساد؛ فإنَّ الخير من الناس يحنُّ إلى شكله، والشرِّير يميل إلى نظيره ومثله، فإذا تعارف الناس وكانت طباعهم متقاربة تألَّفوا، وإذا لم يتعارفوا أو تعارفوا واختلف أخلاقهم تنافروا وتناكروا، ولهذا صار الإنسان يُعرف بقرينه.

١. في المخطوطة: «للعبا».

٢. البداية والنهاية، ج ١٠، ص ٢٤٩؛ تاريخ مدينة دمشق، ج ١٣، ص ٤٣٤؛ كشف الخفاء، ج ١، ص ١١٢.

ومعنى الخبر الأخير: أن الصدق في الأمور كلّها يورث الطمأنينة وهي سكون القلب وهدوء البدن، والكذب يُوقع في الريبة وهي التَّهْمَة؛ يعني: اصدقوا على كلّ حالٍ لتطمئنّ قلوبكم فلا تخافوا الفضيحة، ولا تكذبوا؛ فالكاذب يكون خائفاً من ظهور كذبه.

وقيل: معناه: أن القلب يطمئنّ بقول الصادق إذا عرف صدقه، ويرتابُ في الكاذب الذي عرف كذبه في عموم أحواله.

٢٠٣. الْقُرْآنُ غِنَى لَافَقَرَّ بَعْدَهُ، وَلَا غِنَى دُونَهُ ١.

٢٠٤. الْإِيمَانُ بِالْقَدْرِ يُذْهِبُ الْهَمَّ وَالْحَزْنَ ٢.

٢٠٥. وَالرَّغْبَةُ فِي الدُّنْيَا تُكثِّرُ الْهَمَّ وَالْحَزْنَ ٣.

٢٠٦. الْبِطَالَةُ تُقْسِي الْقَلْبَ ٤.

٢٠٧. الْعَالِمُ وَالْمُتَعَلِّمُ شَرِيكَانِ فِي الْخَيْرِ ٥.

٢٠٨. عَلَى الْيَدِ مَا أَخَذَتْ حَتَّى تُؤَدِّيَهُ ٦.

١. مسند الشهاب، ج ١، ص ١٨٦، ح ٢٧٦؛ مسند أبي يعلى، ج ٥، ص ١٦٠، ح ٢٧٧٣؛ المعجم الكبير، ج ١، ص ٢٥٥، ح ٧٣٨؛ تاريخ بغداد، ج ١٣، ص ١٧، ح ٦٩٧١؛ تاريخ مدينة دمشق، ج ٥٨، ص ٧٤؛ الجامع الصغير، ج ٢، ص ٢٦٤، ح ٦١٨٣؛ كنز العمال، ج ١، ص ٥١٦، ح ٢٣٠٧. نهج السعادة، ج ٨، ص ٤٠٥.
٢. مسند الشهاب، ج ١، ص ١٨٧، ح ٢٧٧؛ الجامع الصغير، ج ١، ص ٤٧٩، ح ٣١٠١؛ كنز العمال، ج ١، ص ١٠٦، ح ٤٨١؛ ميزان الاعتدال، ج ٢، ص ١١٧، ح ٣٠٨٩؛ لسان العيزان، ج ٣، ص ١٢.
٣. مسند الشهاب، ج ١، ص ١٨٨، ح ٢٧٨؛ كنز العمال، ج ٣، ص ١٨٢، ح ٦٠٦٢. الخصال، ص ٧٣، ح ١١٤؛ روضة الواعظين، ج ٢، ص ٤٤١؛ مشکاة الأنوار، ص ٤٦٨.
٤. مسند الشهاب، ج ١، ص ١٨٨، ح ٢٧٨؛ الجامع الصغير، ج ٢، ص ٣٥، ح ٤٥٩٦؛ كنز العمال، ج ٣، ص ١٨٢، ح ٦٠٦٢؛ فيض القدير، ج ٤، ص ٩٧، ح ٤٥٩٦؛ كشف الخفاء، ج ١، ص ٤٤١، ح ١٤٢٥.
٥. مسند الشهاب، ج ١، ص ١٨٨، ح ٢٧٩؛ سنن ابن ماجه، ج ١، ص ٨٣، ح ٢٢٨؛ المعجم الكبير، ج ٨، ص ٢٢٠؛ مسند الشاميّين، ج ٣، ص ٢٦٣، ح ٢٢١٨؛ الجامع الصغير، ج ٢، ص ١٨٥، ح ٥٦٥٦. بصائر الدرجات، ص ٢٤، ح ٨؛ عيون الحكم، ص ٢١؛ مشکاة الأنوار، ص ٢٤٢؛ عوالي اللئالي، ج ١، ص ٨١.
٦. مسند الشهاب، ج ١، ص ١٨٩، ح ٢٨٠ و ٢٨١؛ مسند أحمد، ج ٥، ص ١٣؛ سنن الدارمي، ج ٢، ص ٤٠.

٢٠٩. الْوَلَدُ لِلْفَرَّاشِ وَلِلْعَاهِرِ الْحَجَرُ<sup>١</sup>.

٢١٠. الضِّيَافَةُ عَلَى أَهْلِ الْوَبَرِ، وَلَيْسَتْ عَلَى أَهْلِ الْمَدَرِ<sup>٢</sup>.

يقول: اكتفوا بالقرآن واستغنوا به؛ فإن القرآن كفاية لا حاجة بعده، ولا غنى دون القرآن. وقيل: من رأى فقره وغناه بالقرآن، فقد علم يقيناً أن لا فقر دون جهله، ولا غنى دون علمه.

وقيل: إِنَّ مَنْ عَلِمَ الْقُرْآنَ وَأَحْكَامَهُ فَهُوَ غَنِيٌّ فِي الدِّينِ وَالشَّرِيعَةِ<sup>٣</sup>، وهذا الغني لا يفتقر قط، ولا غنى بغير القرآن.

وذكر الغنى ونسبته إلى القرآن؛ لأن غنى الإنسان إنما يكون بما يملكه من شيء شريف، ولا شيء أشرف مرتبة من القرآن، ولا غني أفضل قدراً من حامله. وروى: «أهل القرآن أهل الله وخاصته»<sup>٤</sup>.

ومعنى الخبر الثاني: أَنْ مَنْ يَعْلَمُ أَنَّ الْمَرَضَ وَالصَّحَّةَ وَالغَنَى وَالْفَقْرَ وَسَعَةَ الرِّزْقِ وَضِيقَهُ كُلَّهَا بِقَضَاءِ مَنْ اللَّهُ وَقَدْرٍ؛ لِمَصْلَحَةِ يَرَاهَا لِلخَلْقِ، اطْمَأَنَّ قَلْبُهُ، وَسَكَنَتْ نَفْسُهُ إِلَى أَحْكَامِ الْحَقِّ، وَيَرْضَى فِي حَالَتِي الشَّدَّةِ وَالرِّخَاءِ، وَإِنْ سَأَلَ اللَّهُ الْعَافِيَةَ؛ فَإِنَّ عِنْدَ الدُّعَاءِ يَتَغَيَّرُ الْمَصْلَحَةُ، وَلَا يَهْتَمُّ مَنْ أَيْقَنَ بِأَنَّ مِثْلَ ذَلِكَ قَضَاءُ اللَّهِ. و«الإيمان» هاهنا

« ص ٢٦٤: سنن ابن ماجه، ج ٢، ص ٨٠٢. ح ٢٤٠٠: المستدرک للحاکم، ج ٢، ص ٤٧. الانتصار للشریف المرتضى، ص ٤٦٨: الخلاف للطوسي، ج ٢، ص ٢٢٨ و ٤٠٩؛ مستدرک الوسائل، ج ١٧، ص ٨٨، ح ٢٠٨١٩. (عن تفسير أبي الفتح).

١. مسند الشهاب، ج ١، ص ١٩٠، ح ٢٨٢ و ٢٨٣؛ مسند أحمد، ج ١، ص ٥٩ و ٦٥ و ١٠٤؛ سنن الدارمي، ج ٢، ص ١٥٢؛ صحيح البخاري، ج ٣، ص ٥ و ٣٩ و ١٨٧؛ ج ٥، ص ٩٦؛ ج ٨، ص ٩ و ١١٦؛ صحيح مسلم، ج ٤، ص ١٧١. الكافي، ج ٥، ص ٤٩١، ح ٢؛ ج ٧، ص ١٦٣، ح ٣؛ فقه الرضا، ص ٢٦٢؛ المتقن للصدوق، ص ٤٠١؛ الخصال، ص ٢١٣، ح ٣٥.

٢. مسند الشهاب، ج ١، ص ١٩٠، ح ٢٨٤؛ صحيح ابن حبان، ج ١٣، ص ٨٩؛ الكامل، ج ١، ص ٢٧٣؛ تاريخ بغداد، ج ٥، ص ١٧٧؛ الإستذکار، ج ٨، ص ٣٦٨؛ التمهيد، ج ٢١، ح ٤٤؛ الجامع الصغير، ج ٢، ص ١٢٨، ح ٥٢٤٣؛ كنز العمال، ج ٩، ص ٢٤٧، ح ٢٥٨٦٧؛ كشف الخفاء، ج ٢، ص ٣٦، ح ١٦٤٥.

٣. في المخطوطة: «ولا شريعة» بدل «والشريعة»، والظاهر أنه تصحيف.

٤. عيون الحكم، ص ٧١؛ مسند أحمد، ج ٣، ص ٢٤٢؛ كنز العمال، ج ١، ص ٥١٢، ح ٢٢٧٨.

بمعنى الإيقان، وإن حمل على التصديق الذي هو أصله فهو أحسن.  
 والمراد بالقدر قدر الله وقضاؤه، وهذا لا يكون على العموم في أفعال العباد  
 أيضاً؛ إذ لو كان الكفر والإيمان والطاعة والمعصية بقضاء الله لبطل الثواب والعقاب.  
 يعني: التصديق بأن الموت مقضيّ علينا من جهة الله يقلل الغموم.  
 ومن لم يرغب في زينة الدنيا أراح قلبه وبدنه، فلا يُتعب نفسه بكثرة السعي ولا  
 قلبه؛ فإن قلّة الرغبة في الدنيا تورث الراحة في القلب والبدن عاجلاً وآجلاً، والرغبة  
 فيها تُكثر الهموم والأحزان، ومهمومه أي ثمرة الرغبة فيها كثرة احتمال الهمّ والحزن.  
 وأما قوله: «البطالة تُقسي القلب»، فمعناه: لا تُسندوا إلى التعطلّ من إصلاح أمور  
 الدنيا والآخرة؛ فإنّه يورث القسوة، وهي ذهاب اللين والشفقة والخضوع  
 والخشوع، والله يبغض القلب القاسي الذي فيه الشدّة والغلظة.

وقال ﷺ: «إنّ الله يبغض الصحيح الفارغ، لا في شغل الدنيا ولا في شغل الآخرة»<sup>١</sup>.  
 والخير الرابع: حثّ على طلب العلم قبل قبض أهله، وإعلام أنّ الخير إنّما هو  
 في تعلّم العلم وتعليمه، ولا من لأحدهما على الآخر؛ فإنّهما شريكان في الخير.  
 وروى في الآخر: «فمن لم يكن عالماً ولا متعلماً فلا خير فيه»<sup>٢</sup>؛ أي يجب على العالم  
 أن يُعلّم؛ فإنّه يسعى لخيره واحده<sup>٣</sup>، ويجب على الجهّال أن يطلبوا العلم حتّى ينفي  
 جهلهم ويعبدوا الله به.

وروي: «على اليد ما أخذت حتّى تؤدّي»<sup>٤</sup>؛ أي ثابت على كلّ يدٍ ما أخذته حتّى

١. رواه ابن أبي الحديد المعتزلي مرسلًا عن النبي ﷺ في شرح نهج البلاغة، ج ١٧، ص ١٤٦. وراجع: اقتضاء  
 العلم العمل للخطيب البغدادي، ص ١٠٣؛ تاريخ مدينة دمشق، ج ٥٩، ص ٢٧١.  
 ٢. سنن الدارمي، ج ١، ص ٩٧؛ كنز العمال، ج ١٠، ص ١٥٩، ح ٢٨٨٢٤؛ تذكرة الحفاظ للذهبي، ج ٢، ص ٤٦٣؛  
 الفردوس، ج ٢، ص ٤٣٧، ح ٣٩٠٨ (مع اختلاف في الجميع).  
 ٣. كذا في المخطوطة.

٤. مسند أحمد، ج ٥، ص ١٣؛ سنن الدارمي، ج ٢، ص ٢٦٤؛ سنن ابن ماجه، ج ٢، ص ٨٠٢، ح ٢٤٠٠؛  
 المستدرک للحاکم، ج ٢، ص ٤٧؛ سنن أبي داود، ج ٢، ص ١٥٥، ح ٣٥٦١؛ سنن الترمذي، ج ٢، ص ٣٦٩.

تؤديه إلى ما يجب أدائه إليه، فإن رجّع إنسان إليك شيئاً ليعطيه غيرك فما دام في يدك فهو عليك حتى يوصله إليه، وإن استعرت شيئاً فعليك أن تردّه إلى المُعير، وهذا أعمّ من الرواية الأخرى.

واستدلّ الشافعي وابن حنبل بهذا الخبر على أنّ العارية مضمونة على الإطلاق<sup>١</sup>، وعندنا كذلك على بعض الوجوه.

ومعنى قوله: «إنّ الولد للفراش» أنّ الولد لصاحب الفراش، وللزانية الرجم؛ وهذا إذا كان للرجل زوجة يروح ويغدو إليها ويطؤها كلّ وقتٍ، فوطأها غيره سفاحاً في خلال ذلك، فظاهر الشرع يأمر بأن يُنسب الولد إلى صاحب الفراش إلا أن يكون هناك أمانة ظاهرة.

فأما من قال: «لو كان رجل بمصر وزوجته بالعراق منذ عشرين سنة، فإن زنى بها رجل وأتت بولدٍ فإنّ هذا الولد لصاحب الفراش» فلا يصحّ؛ لأنّ الفراش هو العقد مع التمكّن من الوطئ ومع الوطئ، ولا يصحّ: يستحلّ كلّ زانٍ الرجم بلا خلاف، وإنّما ذلك حدّ المُحصن والمُحصنة إذا زنيا.

فالمراد بقوله: «وللعاهر الحجر»: المرأة المحصنة دون الرجل الذي زنا بها؛ لأنّه لا يجوز أن يُقال: كان محصناً أو غير محصنٍ وقد أطلقه ﷺ، فهي تستحقّ الرجم على ما هو ظاهر الخبر على الإطلاق؛ لأنّها بشرائط الإحصان فقد ثبت أنّ الفراش هو العقد مع التمكّن من الوطئ.

ومعنى أنّ لها الحجر: أن يُرجم بالحجارة، وهذا بلاغة يعرفها الفصحاء، ولا يُطعن على ذلك بأنّ لفظ العاهر للمذكّر؛ لأنّ الكناية عنها.

وقد تقدّم في الخبر بلفظ التذكير وهو الفراش، والازدواج في الكلام من أهمّ الأمور، ومسألة اللّعان تسجّل ما ذكرنا.

١٢٨٤. عوالي اللثالي، ج ١، ص ٢٢٤، ح ١٠٦، و ص ٣٨٩، ح ٢٢؛ و ج ٢، ص ٣٤٥، ح ١٠؛ و ج ٣، ص ٢٤٦، ح ٢، و ص ٢٥١، ح ٣؛ مستدرک الوسائل، ج ٤، ص ٨، ح ١٥٩٤٤؛ و ج ١٧، ص ٨٨، ح ٢٠٨١٩.  
١. راجع: الجوهر النقي للمارديني، ج ٦، ص ٩٠؛ المغني لابن قدامة، ج ٥، ص ٣٥٥ - ٤١٠؛ الشرح الكبير، ج ٦، ص ١٢٣.

ويحث أصحاب الأنعام على الضيافة، ويمهد العذر لصاحب الأرضين في الخبر الأخير، وأراد بالوبر بيوت العرب ومن يسكن البوادي؛ لأنّ الغالب أنّ بيوتهم من الصوف والشعر ونحوهما، وأراد بالمدر دور العجم والحضريين ومن يجانسهم؛ لأنّها من اللين والآجر والطين والحجر وغير ذلك. أي: الضيافة واجبة وثابتة على أهل الوبر؛ لأنّهم لا تخلو بيوتهم من لبن أو أقط أو سمن أو لحم، وأهل المدر وإن كانوا ذوي دارٍ وعقارٍ فربّما لا يحضرهم شيء يُطعم.

وقيل: معناه: أكثر الناس استبشاراً وأوفرهم اهتزازاً بوصول الأضياف ونزولهم والقيام بحقوقهم وحرمتهم من سائر الناس: العرب. وقيل: السخاء في العرب.

٢١١. لِلْسَّائِلِ حَقٌّ وَإِنْ جَاءَ عَلَى فَرَسٍ ٢.

٢١٢. أَيُّ دَاءٍ أَدْوَى مِنَ الْبُخْلِ ٣.

٢١٣. الْعَائِدُ فِي هَيْبِهِ كَالْكَلْبِ يَعُودُ فِي قَيْبِهِ ٤.

٢١٤. النَّظْرُ فِي الْخُصْرَةِ يَزِيدُ فِي الْبَصْرِ، وَالنَّظْرُ فِي الْمَرْأَةِ الْحَسَنَاءِ يَزِيدُ

- 
١. الأقط والإقط والأقط والأقط: شيء يتخذ من اللبن المخيض يطبخ ثم يترك حتى يمضل، والقطعة منه أقط (لسان العرب، ج ٧، ص ٢٥٧). اقط: كمشك وپينو وقروت ودوغ منجمد از شیر گوسپند و جز آن که پس از رفع مائیت، خشک کرده باشند (لغت نامه دهخدا).
  ٢. مسند الشهاب، ج ١، ص ١٩١، ح ٢٨٥؛ مسند أحمد، ج ١، ص ٢٠١؛ سنن أبي داود، ج ١، ص ٣٧٥؛ السنن الكبرى، ج ٧، ص ٢٣. جامع الأخبار، ص ١٦٢؛ بحار الأنوار، ج ٩٣، ص ١٧٠، ح ٢ (عن جامع الأخبار)؛ مستدرک الوسائل، ج ٧، ص ٢٠٣، ح ٨٠٣٤ (عن تفسير أبي الفتح الرازي).
  ٣. مسند الشهاب، ج ١، ص ١٩٢، ح ٢٨٦ و ٢٨٧؛ الأدب المفرد للبخاري، ص ٧١، ح ٢٩٩؛ المستدرک للحاکم، ج ٣، ص ٢١٩، و ج ٤، ص ١٦٣؛ المعجم الأوسط، ج ٨، ص ٣٧٣؛ الاستيعاب، ج ٣، ص ١١٧١، ح ١٩٠٣. الكافي، ج ٤، ص ٤٤، ح ٣؛ الفقيه، ج ٤، ص ٣٧٩، ح ٥٧٩٩؛ فقه الرضا عليه السلام، ص ٢٧٧.
  ٤. مسند الشهاب، ج ١، ص ١٩٢، ح ٢٨٨؛ مسند أحمد، ج ١، ص ٢١٧ و ٢٩١؛ و ج ٢، ص ٢٠٨؛ صحيح البخاري، ج ٢، ص ١٣٤؛ و ج ٤، ص ١٨؛ صحيح مسلم، ج ٥، ص ٦٥؛ سنن ابن ماجه، ج ٢، ص ٧٩٧، ح ٢٣٨٦. الانتصار للشريف المرتضى، ص ٤٦٣؛ الناصريات للشريف المرتضى، ص ٣٥٨؛ غنية النزوع للعليني، ص ٣٠١.



## في البَصْرِ ١.

٢١٥. أُمَّتِي الْغُرُّ الْمُحَجَّلُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِنْ آثَارِ الْوُضوءِ ٢.

٢١٦. التَّصْفِيقُ ٣ لِلنِّسَاءِ، وَالتَّسْبِيحُ لِلرِّجَالِ ٤.

يقول أولاً: لا تُحَيِّبُ السَّائِلَ إِذَا سَأَلَكَ؛ فَإِنَّ لَهُ حَقًّا وَاجِبًا، وَلَا تَرُدَّهُ وَإِنْ جَاءَ رَاكِبًا عَلَى فَرَسٍ؛ فَرِمَا يَكُونُ وَرَاءَ ذَلِكَ عَيْلَةً وَدَيْنٌ يَجُوزُ لَهُ مَعَهَا اخْتِذِ الصَّدَقَةَ، وَلَا تَبْخُلْ، وَلَا دَاءَ أَوْجَعُ مِنْ أَنْ يَبْخُلَ الْإِنْسَانُ بِمَا يَجِبُ عَلَيْهِ، وَالْبُخْلُ عَادَةٌ يَعُودُهَا الرَّجُلُ نَفْسَهُ فَيَصِيرُ طَبْعًا أَوْ خُلُقًا، قَالَ تَعَالَى: ﴿وَأَخْضِرَتِ الْأَنْفُسَ الشُّجْعًا﴾ ٥.

وَقَدْ سَمَّاهُ ٦ دَاءً لِأَنَّ الْعَرَبَ تَسْتَعْمَلُ لَفْظَ الدَّاءِ فِي الْآفَاتِ وَالْعُيُوبِ وَمَسَاوِي الْأَخْلَاقِ؛ فَإِذَا تَبَايَعُوا قَالُوا: «بَرِئْتُ مِنْ كُلِّ دَاءٍ» يَرِيدُونَ الْعَيْبَ.

قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ: ضَرَبَ الْمَثَلَ بِمَا سَمَّى الْبُخْلَ دَاءً لِإِذَا يَلْحَقُ صَاحِبَهُ مِنَ الْعَارِ وَالإِثْمِ وَإِنْ لَمْ يَكُنْ دَاءً فِي الْبَدَنِ.

وَمَعْنَى الْخَبَرِ الثَّلَاثِ النَّهْيَ عَنِ اسْتِرْدَادِ الْهَبَةِ وَاسْتِرْجَاعِهِ، يَقُولُ: إِذَا وَهَبْتَ إِنْسَانًا هَبَةً فَلَيْسَ لَكَ أَنْ تَرْجِعَ فِي هَبْتِكَ؛ فَإِنَّ مَنْ يَرْجِعُ فِي هَبْتِهِ كَلْبٌ يَأْكُلُ مَا قَاءَهُ.

١. مسند الشهاب، ج ١، ص ١٩٣، ٢٨٩؛ ميزان الاعتدال، ج ٣، ص ٦٢٧، ح ٧٨٦٣؛ لسان الميزان، ج ٥، ص ٢٥٥، ح ٨٧٨؛ كشف الخفاء، ج ١، ص ٣٢٤؛ وج ٢، ص ٣١٧ (مع اختلاف يسير في الأربعة الأخيرة).  
وراجع: المعائن، ج ٢، ص ٦٢٢، ح ٧؛ الخصال، ص ٩٢، ح ٣٥؛ تحف العقول، ص ٤٠٩؛ روضة الواعظين، ص ٣٠٨.

٢. مسند الشهاب، ج ١، ص ١٩٤، ح ٢٩٠؛ مسند زيد بن علي، ص ٧٥؛ مسند أحمد، ج ٢، ص ٣٦٢؛ صحيح مسلم، ج ١، ص ١٤٩؛ السنن الكبرى، ج ١، ص ٧٧؛ مسند أبي يعلى، ج ١١، ص ٢٩٥، ح ٦٤١٠؛ المعجم الأوسط، ج ٢، ص ٢٧٧ (مع اختلاف يسير في كل المصادر غير الأول). الانتصار للعالمى، ج ١، ص ٤٣٩، ح ٥.

٣. في مسند الشهاب ومسند أحمد، ج ٥ ومسند الحميدي والمعجم الكبير: «التصفيق».

٤. مسند الشهاب، ج ١، ص ١٩٤، ح ٢٩١؛ مسند أحمد، ج ٢، ص ٤٧٩؛ وج ٣، ص ٣٤٨؛ وج ٥، ص ٣٣٠؛ مسند الحميدي، ص ٤٤١؛ مسند أبي يعلى، ج ١٣، ص ٥٠٣، ح ٧٥١٣؛ المعجم الكبير، ج ٦، ص ١٢٨ و ١٧٦ و ١٩٠ و ١٩٤ و ٢٠٢؛ الكامل لابن عدي، ج ٤، ص ٣٠٤، ح ١١٢٨؛ كنز العمال، ج ٧، ص ٤٧٦، ح ١٩٨٥٩.

والرجوع في الهبة ربما يكون محظوراً وربما يكون مكروهاً، وتفصيل ذلك يطول. وروي: «مثل العائد في هبته»<sup>١</sup>.

وأما الخبران في النظر: فمعنى أولهما: انظروا - إذا أردتم ازدياد قوّة بصركم وبصيرتكم - في الخضرة؛ فإنّ الخضرة تزيد في شعاع العين، ويقول الأطباء: مرهم الأرمد بالنظر إلى الخضرة.

وقيل: أراد نظر الاعتبار في قدرة الملوّن<sup>٢</sup>، فإذا ما نظر العاقل في الملوّن يزيد ذلك في بصر الحقيقة وهو البصيرة، وإنّما خصّ الخضرة لأنّ الناس ينظرون إليها أكثر من النظر إلى غيرها من الألوان تفكّراً وتدبّراً وتنزّهاً وتعجباً على حسب درجاتهم. وإذا نظر الرجل إلى زوجته الحسنة وجاريته الجميلة بشهوة أو غير شهوة أو لعبرة، فإنّ نظره يزيد في بصره وبصيرته، ويُقال: نظر إليه بالجارحة، ونظر فيه بالتفكّر؛ هذا هو الأصل، ثمّ يتداخلان.

وفائدة الخبر السادس تفضيل لأمته على سائر الأمم.

«الأغرّ» من الخيل: الأبيض موضع، و«المحجّل»: الأبيض هو موضع الخلدال، والغرّة والتحجيل كلاهما استعارة ومجازٌ في الخبر: أراد أنّ النور يُضيء من أعضاء<sup>٣</sup> وضوئهم، فيخرجون من بين الظلمات بسببه.

وبيّن ﷺ في الخبر الأخير حكم من يكون في الصلاة ودعاه غيره، فإذا أراد تنبيهه على أنّه مُصلٌّ وبينهما حجاب، فإن كانت امرأةً فلتضرب كفّها اليمنى على ظهر كفّها اليسرى، وإن كان رجلاً فليقل «سبحان الله» بأعلى صوته إذا كانت الصلاة ممّا يخافت فيها، وإن كانت ممّا يجهر فيها فليجعل صوته أرفع لیسععه، وهذان الإعلامان لا يُفسدان الصلاة؛ لهذا النصّ، والتصفيق على ما ذكر، وإذا سها غير الإمام فكذلك. وروي: «التصفيق للنساء»<sup>٤</sup>، [و] هو التصفيق من صفحتي اليدين يعني في الصلاة،

١. راجع: صحيح مسلم، ج ٥، ص ٦٣؛ المعجم الأوسط، ج ٣، ص ١٥٩.

٢. أي «الله» جلّ جلاله.

٣. في المخطوطة: «اعطا»، والظاهر أنّه تصحيف.

٤. كتاب المؤتذّن، ج ١، ص ١٦٤؛ مسند أحمد، ج ٥، ص ٣٣٠ و٣٣٦؛ صحيح البخاري، ج ٢، ص ٦٤؛ وج ٣،

ومثله قوله ﷺ: «إذا فات المصلِّي في صلاته شيء فأراد تنبيهه من بحدانه، فيستبَح الرجل، وتصفَّق المرأة بيديها»<sup>١</sup>.

٢١٧. النَّظْرُ سَهْمٌ مَسْمُومٌ مِنْ سِهَامٍ إِبْلِيسَ ٣.

٢١٨. السُّومُ فِي الْمَرْأَةِ وَالْفَرَسِ وَالْدَّارِ ٤.

٢١٩. نِعْمَتَانِ مَغْبُوتُونَ فِيهِمَا كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ: الصَّحَّةُ وَالْفَرَاغُ ٥.

٢٢٠. وَيَلُّ لِلْعَرَبِ مِنْ شَرِّ قَدْ اقْتَرَبَ ٦.

٢٢١. الْجُبْنُ وَالْجُرْأَةُ غَرَائِزُ يَضَعُهُمَا اللَّهُ حَيْثُ يَشَاءُ ٧.

١. مسند الشهاب، ج ١، ص ١٦٦؛ صحيح مسلم، ج ٢، ص ٢٦؛ سنن أبي داود السجستاني، ج ١، ص ٢١٣، ح ٩٤٠، سنن النسائي،

ج ٣، ص ٤؛ السنن الكبرى، ج ٢، ص ٣٤٨؛ وج ٣، ص ١٢٢؛ فتح الباري، ج ٢، ص ١٤١.

١. راجع: تذكرة الفقهاء للحلي، ج ٣، ص ٢٨١؛ فائق المقال في غريب الحديث، ص ٢٥١.

٢. في بعض المصادر: «النظرة».

٣. مسند الشهاب، ج ١، ص ١٩٥، ح ٢٩٢ و ٢٩٣؛ كشف الخفاء، ج ٢، ص ٣٢٨، ح ٢٨٦٤؛ مجمع الزوائد، ج ٨،

ص ٦٣. دعائم الإسلام، ج ٢، ص ٢٠٢، ح ٧٣٩ (وفيه عن الإمام عليٍّ مع اختلاف يسير)؛ بحار الأنوار،

ج ١٤، ص ٢٦٨، ح ١٦٦٨٠؛ وج ١٠١، ص ٣٨، ح ٣٤ (وفيهما مرسلان عن النبي ﷺ)؛ مستدرك الوسائل،

ج ١٤، ص ٢٦٨، ح ١٦٦٧٧ (وفيه عن دعائم الإسلام).

٤. مسند الشهاب، ج ١، ص ١٩٦، ح ٢٩٤؛ مسند أحمد، ج ٢، ص ٨٥؛ صحيح مسلم، ج ٧، ص ٣٤؛ سنن ابن

ماجة، ج ١، ص ٦٤٢، ح ١٩٩٣ (وفيه مع الاختلاف)؛ سنن النسائي، ج ٦، ص ٢٢٠؛ السنن الكبرى، ج ٣،

ص ٣٨، ح ٤٤٠٩. الأمالي للسيد المرتضى، ج ٤، ص ١١١؛ مكارم الأخلاق، ص ١٩٨؛ بحار الأنوار، ج ٦١،

ص ١٧٩، ح ٣٨ (وفيه عن مسند الشهاب).

٥. مسند الشهاب، ج ١، ص ١٩٦، ح ٢٩٥؛ صحيح البخاري، ج ٧، ص ١٧٠؛ مسند أحمد، ج ١، ص ٢٥٨

و ٣٤٤؛ سنن الدارمي، ج ٢، ص ٢٩٧ (مع اختلاف يسير فيه). الأمالي للطوسي، ص ٥٢٦، ح ١؛ الدعوات،

ص ١١٣، ح ٢٥٤؛ مكارم الأخلاق، ص ٤٥٩؛ معدن الجواهر، ص ٢٦؛ عوالي النثالي، ج ١، ص ١٦٧، ح ١٨٥.

٦. مسند الشهاب، ج ١، ص ١٩٧، ح ٢٩٦؛ صحيح البخاري، ج ٤، ص ١٠٩؛ وج ٨، ص ٨٨؛ صحيح مسلم،

ج ٨، ص ١٦٥؛ مسند أحمد، ج ٢، ص ٣٩٠ و ٥٣٦ و ٥٤١؛ مواضع أخرى. الغيبة للنعماني، ص ٢٧١، ح ٢٤

(وفيه عن الإمام الباقر ﷺ)؛ بحار الأنوار، ج ٥٢، ص ٢٩٤، ح ٤٢ (وفيه عن الغيبة للنعماني).

٧. مسند الشهاب، ج ١، ص ١٩٧، ح ٢٩٧؛ كشف الخفاء، ج ١، ص ٣٣١، ح ١٠٦٥؛ النهاية في غريب الحديث،

ج ٣، ص ٣٥٩.

أمر ﷺ بالخبر الأول بغضّ البصر عن المحارم كلّها؛ يقول: لا تنظروا إلى امرأة يحزّمُ لكم النظر إليها؛ فإنّ نظركم<sup>١</sup> إلى وجهها وإلى محاسنها سهّم من جملة سهام إبليس اللّعين، وقد جعله مسموماً يقتل من يصيبه.

وبيان الخبر في تمامه وهو ما روى ﷺ عن الله تعالى أنّه قال: «النظرة سهّم من سهام الشيطان، فمن تركها من مخافتى أثبته بما يجد حلاوته في قلبه»<sup>٢</sup>.  
وأما نظرة الفجأة فغير مؤاخَذٍ بها ناظرها، وبالأخرى مأخوذ.

وبيان الخبر الثاني فيما قال ﷺ وهو: «إن كان في شيء - يعني الشؤم - ففي المرأة أن لا تلد، وشؤم الفرس أن لا يحمل عليها في سبيل الله، وشؤم الدار سوء الجوار».

وروي أنّ أنساً روى هذا الحديث، فسمعتُ به عائشة وقالت: ليس الأمر على ما زعمت، وإنّما كان رسول الله يوماً يحدث عن اعتقادات الجاهليّة، فدخلتُ في وسط الكلام، ولم تكن سمعت أوّله، فظننت أنّه يخبر به من قبل نفسه، وكنت أسمع جميع ذلك من وراء الحجاب<sup>٣</sup>.

ثمّ حتّ في الخبر الثالث من اغتنام الفرصة قبل مجيء فوتها، وبين عظم هاتين التّعنتين وتغافل أكثر الناس عنهما وكفرانهما وتضييعهما، فمن حقّ الصّحة قبل السقم والفراغ قبل الشغل أن يُكثّر طاعة الله فيهما، فمن لم يغتنم الطاعة في تلك الحالة صار مغبوناً يوم القيامة. والصّحة والفراغ كلاهما مبتدأ، والخبر «نعمتان»، و«مغبون فيها» صفة نعمتان، وارتفع «كثير» بمغبون، أي: سيُغبن فيهما كثير من الناس.

والخبر الرابع إلى ما كان بعد رسول الله من بلاء العرب خاصّةً والفتن الواقعة بينهم، نعى نفسه إليهم، وبين كلمة «الويل» أنّ أكثرهم يُبتلى ببليّة ويُصاب بشرّاً ومعصية بسبب ما تجني يده، و«الويل»: شدة عذاب يكون على سبيل الاستحقاق؛ قال تعالى: ﴿فَوَيْلٌ لَهُمْ مِمَّا كَتَبَتْ أَيْدِيهِمْ وَوَيْلٌ لَهُمْ مِمَّا يَكْسِبُونَ﴾<sup>٤</sup>.

١. في المخطوطة: «ينظركم»، وهو تصحيف ظاهراً.

٢. مجمع الزوائد، ج ٨، ص ٦٣؛ كشف الغطاء، ج ٢، ص ٣٢٨.

٣. راجع: شرح معاني الآثار لأحمد بن محمد بن سلمة، ص ٢٦٥؛ التمهيد لابن عبد البر، ج ١٧، ص ٢٢٧.

٤. البقرة (٢): ٧٩.

وقيل: إِمَّا ذَكَرَ الْعَرَبَ لِفِرَاطِ حَبَّةِ لَهْمٍ وَلَشِدَّةِ شَفَقَتِهِ عَلَيْهِمْ، وَالْمَرَادُ: وَيَلُّ لَجْمِيعِ النَّاسِ مِنْ فِتْنِ آخِرِ الزَّمَانِ مَمَّنْ بَالِكٍ يَبْكِي لِاحْقَاقِهِ، وَ«مَنْ شَرَّ قَدْ اقْتَرَبَ» أَي قَرَبَ السَّاعَةِ.

ومعنى الخبر الأخير: لا تعيبوا أحداً بسبب جبن فيه، ولا تمدحوا آخر بجرأة تكون فيه؛ فإنهما غريزتان وخُلقتان يخلقهما الله في مَنْ يشاء من عباده. و«الجبن»: خوف التقدّم على المحاربة، و«الجرأة»: قلّة المبالاة بها. إن الشهوة في التأخر من المحاربة والنفرة في الإقدام إليها من قبل الله، فينبغي أن لا يتبع الرّجل شهوته ويكسر شهوته، والعيب عليه، والذمّ بسبب فعله لا من جهة الله.

٢٢٢. مِنْ كُنُوزِ الْبِرِّ كَثَمَانُ الْمَصَائِبِ وَالْأَمْرَاضِ وَالصَّدَقَةِ ٢.

٢٢٣. مِنْ سَعَادَةِ الْمَرْءِ أَنْ يُشْبِهَ أَبَاهُ ٤.

٢٢٤. مِنْ سَعَادَةِ الْمَرْءِ حُسْنُ الْخُلُقِ ٥.

٢٢٥. أَهْلُ الْمَعْرُوفِ فِي الدُّنْيَا هُمْ أَهْلُ الْمَعْرُوفِ فِي الْآخِرَةِ ٦.

١. هذه العبارة كذا تقرأ في المخطوطة أو شبه ذلك.

٢. في مسند الشهاب وبعض المصادر: «كنز».

٣. مسند الشهاب، ج ١، ص ١٩٨، ح ٢٩٨؛ الكامل لابن عدي، ج ٣، ص ٢٣٤؛ ذكر أخبار أصبهان، ج ٢، ص ٤٢؛ كنز العمال، ج ٣، ص ٢٩٩، ح ٦٦٤٣. الأمالي للنفيد، ص ٨، ح ٤؛ و ص ٧٩، ح ١٠٣ (وفيهما عن الإمام الصادق عليه السلام مع اختلاف يسير)؛ تحف العقول، ص ٢٩٥ (وفيه عن الإمام الباقر عليه السلام مع اختلاف يسير)؛ الدعوات، ص ١٦٧، ح ٤٦٢؛ بحار الأنوار، ج ٧٨، ص ٢٠٨ (وفيه مرسلأ عن الرسول صلى الله عليه وآله).

٤. مسند الشهاب، ج ١، ص ١٩٨، ح ٢٩٩؛ الجامع الصغير، ج ٢، ص ٥٤٥، ح ٨٢٥٠؛ كنز العمال، ج ١١، ص ٩١، ح ٣٠٧٤٦؛ كشف الخفاء، ج ٢، ص ٢٨٦، ح ٢٦٥٣؛ الفصول المختارة، ص ٣٠٢؛ بحار الأنوار، ج ٣٧، ص ٧ (مع اختلاف يسير في الأخيرين).

٥. مسند الشهاب، ج ١، ص ١٩٩، ح ٣٠٠؛ الجامع الصغير، ج ٢، ص ٥٤٤، ح ٨٢٤٩؛ كنز العمال، ج ٣، ص ١٢، ح ٥١٩٣؛ كشف الخفاء، ج ٢، ص ٢٨٥، ح ٢٦٥١؛ الدعوات، ج ٣، ص ١٢، ح ٥١٩٣ (مع اختلاف يسير فيه)؛ مستدرک الوسائل، ج ٨، ص ٤٤٧، ح ٩٩٥٩؛ جامع أحاديث الشيعة، ج ١٣، ص ٥٢١، ح ١٤٩٠.

٦. مسند الشهاب، ج ١، ص ١٩٩، ح ٣٠١؛ الأدب المفرد للبخاري، ص ٥٦، ح ٢١١؛ مسند زيد بن علي،

٢٢٦. الْخَازِنُ الْأَمِينُ الَّذِي يُعْطِي مَا أَمَرَ بِهِ طَيِّبَةً بِهِ نَفْسُهُ أَحَدُ الْمُتَّصِدِّقِينَ<sup>١</sup>.

يقول: لا تظهروا الشكوى من بلاء الله؛ فإنه مصلحة لكم، واكتموا ما تتصدقون به؛ لئلا يتأذى به المعطى ولا يكون رياء؛ فإن كتمان هذه الأمور من جملة الكنوز التي فيها البر والطاعة، والبر والمبرّة خلاف العقوق، و«هو يبزر خالقه» أي يطيعه. وقيل: من كنوز الجنة: ترك إعلام الناس لمصائبه، والصبر عليها، وترك الشكّيّة في أمراضه، وترك الجهر بالصدقة المتطوّع بها.

وللخبر الثاني معنيان:

أحدهما: أنّ الرجل إذا شبه أباه خلقاً وخلقاً كان أحبّ إلى قلب أبيه، فيكون أشفق به، فيخصّه أبوه بكلّ خير في يده، وهذا من جملة سعاداته. والمعنى الآخر: أنّ السعادة في الإنسان علامتها أن يشبه أباه آدم ﷺ ولا يتشبهه بالشیطان؛ يختار الطريقة المحمودة المرضيّة عقلاً وشرعاً، فاتّباع آثاره هذه حينئذٍ تعدّ من سعادة المرء وإقباله.

وقيل: هذا مخصوص في رجلٍ كان أبوه على سيرة حسنة. ومن سعادة [المرء] حُسن خلقه؛ لأنّه إذا كان حسن الخلق [الناس] إليه أميل في الصحبة والمحبّة والعشرة، ولا يكون ذلك في كثرة [ربطه معهم] قولاً وسعة إنفاقه عليهم. أراد بالخبر الرابع الحثّ على الإحسان إلى الخلق والإنعام عليهم قولاً وفعلاً؛ فإنّ الخير في الدُّنيا له في الآخرة أيضاً حسن الشفاعة في المذنبين وذوي الزلّات من المؤمنين؛ يقول: [مَنْ] يشفع للناس في الدُّنيا شفّعه الله غداً أيضاً في حقّ المجرمين، فيكون وجيهاً عند الله يوم القيامة كما كان وجيهاً عند خلقه.

١١٠٤: المستدرك للحاكم، ج ١، ص ١٢٤؛ وج ٤، ص ٣٢١؛ السنن الكبرى، ج ١٠، ص ١٠٩؛ المصنّف.

ج ٦، ص ١٠٢؛ ج ٤، الكافي، ج ٤، ص ٣٠، ج ٣؛ الفقيه، ج ٢، ص ٥٥، ح ١٦٨١؛ فقه الرضا، ج ٣، ص ٣٧٣

(وفيه عن العالم ﷺ): دعائم الإسلام، ج ٢، ص ٣٢١، ح ١٢١١ (وفيه عن الإمام الباقر ﷺ).

١. مسند الشهاب، ج ١، ص ٢٠٠، ح ٣٠٢ و٣٠٣؛ صحيح البخاري، ج ٣، ص ٤٨؛ مسند أحمد، ج ٤،

ص ٣٩٤؛ سنن النسائي، ج ٥، ص ٨٠؛ السنن الكبرى، ج ٢، ص ٤١، ح ٢٣٤١؛ كشف الخفاء، ج ١، ص ٣٧٢،

وقيل: معناه: مَنْ جعل نفسه من أهل الإحسان اليوم فإله يُحسن إليه غداً، ومعنى الخبر الأخير حتّ لوكيل الغير إذا أمر بالخير أن يُسارع فيه طيب النفس بذلك؛ ليكون له مثل ثواب الأمر، وهذا دليل على جواز التوكيل في إيتاء الزكوات والصدقات.

فنهى ﷺ كلَّ خادم إنسان وقهرمان يكون في يده حفظ الأموال والأطعمة وغيرها إذا أراد سيده بإعطاء شيء فقيراً أن يباعد عنه وأن يدافعه من اليوم إلى الغد، وإذا أعطى أعطى شيئاً لا ينتفع به، بل يجب عليه [أن] يبالح في المسارعة إلى جنازة، [و] الأجر والثواب لنفسه ولآمره.

٢٢٧. السُّلْطَانُ ظِلُّ اللَّهِ فِي الْأَرْضِ يَا وَيَّ إِلَيْهِ كُلُّ مَظْلُومٍ ١.

٢٢٨. كَلَامُ ابْنِ آدَمَ كُلُّهُ عَلَيْهِ لَا لَهُ إِلَّا أَمْرًا بِمَعْرُوفٍ أَوْ نَهْيًا عَن مُنْكَرٍ أَوْ ذَكَرَ اللَّهُ تَعَالَى ٢

٢٢٩. التَّوَدُّةُ [وَالْتَثْبُتُ] وَالِاقْتِصَادُ وَالصَّمْتُ جُزْءٌ مِنْ سِتَّةٍ وَعِشْرِينَ جُزْءاً مِنْ النَّبُوءَةِ ٣.

بيان الخبر الأوّل في تمامه وهو: «فإذا أحسن فله الأجر وعليكم الشكر، وإذا أساء فعليه الإصر وعليكم الصبر»، والسلطان هو المتسلط على الناس، وظلّ السلطان

١. مسند الشهاب، ج ١، ص ٢٠١، ح ٣٠٤: الكامل لابن عدي، ج ٣، ص ٣٦١: الجامع الصغير، ج ٢، ص ٦٩، ح ٤٨١٦: كنز العمال، ج ٦، ص ٤، ح ١٤٥٨١: كشف الخفاء، ج ١، ص ٤٥٦، ح ١٤٨٧. الأمالي للطوسي، ص ٦٢٤، ح ٩: عوالي اللئالي، ج ١، ص ٢٩٣، ح ١٧٦: مشكاة الأنوار، ص ٥٤٦ (مع اختلاف يسير فيه).  
٢. مسند الشهاب، ج ١، ص ٢٠٢، ح ٣٠٥: مسند أبي يعلى، ج ١٣، ص ٥٦، ح ٧١٣٢: المعجم الكبير، ج ٢٣، ص ٢٤٣: الجامع الصغير، ج ٢، ص ٢٩٨، ح ٦٤٣٥: كنز العمال، ج ٣، ص ٥٥٣، ح ٧٨٦٥. مشكاة الأنوار، ص ١١٦: بحار الأنوار، ج ٩٠، ص ١٦٥، ذيل ح ٤٣: مستدرک الوسائل، ج ٥، ص ٢٩٢، ح ٥٨٩٣ (وفي الأخيرين مرسلًا عن النبي ﷺ).

٣. مسند الشهاب، ج ١، ص ٢٠٢، ح ٣٠٦: الكامل لابن عدي، ج ٢، ص ١٩٦ (وفيه مع اختلاف): الجامع الصغير، ج ١، ص ٥٢٠، ح ٣٢٨٩: كنز العمال، ج ٣، ص ٩٨، ح ٥٦٧٢ (وفي الأخيرين: «والسنت» بالسین المهملة). مكيال المكارم لميرزا محمد تقی الإصفهاني، ص ٣٧٠.

سريع الزوال.

وقيل: معناه: أن الإمام العدل من قبل الله المنسوب بين الخلاق لمصالحهم هو سلطان الله وظلّه على الضعفاء؛ ينزلون بفنائه، ويلتجئ إلى قوّته كلُّ مظلوم، فهو ينصره ولا يخذله، فعليكم أن تعينوه وتوازروه وتفرحوا بمكانه ولا تحاسدوه. وأراد بالظلّ ما يستريح به التعب. وقيل: «ظلّ الله» أي خاصّة الله، ومن يكون عدله مثل عدل الله، [و] كأنّ فعله حكاية عن فعله تعالى، كظلّ كلّ شيء؛ فإنّه يطول بطوله ويقصر بقصره.

وأوى إليه بأوي أي يرجع، والإيواء ترجيع فيه فائدة.

ثم أمر بقلة الكلام إلا بذكر الله ونحو ذلك، والمعنى: من جاوز كلامه هذه الأشياء الثلاثة المذكورة، لا بدّ أن يكتب عليه وزره، وأكثر بلاء الإنسان من مقاله. ويروى مرفوعاً إلى رسول الله أن معناه في قوله تعالى: ﴿لَا حَيْزَ فِي كَثِيرٍ مِّنْ نَّجْوَاهُمْ إِلَّا مَنْ أَمَرَ بِصَدَقَةٍ أَوْ مَعْرُوفٍ أَوْ إِصْلَاحٍ بَيْنَ النَّاسِ﴾ الآية.

وقيل: يعني: إن كلام ابن آدم كلّه يعود عليه إثمه ولا يكون له به فائدة يُصيها. ثم استثنى فقال: «إلا أمراً بمعروف» وهو ما يعرفه الناس في النفوس من محاسن الشيم ويستحسنه العقول من مكارم الأخلاق، أو نهياً عن منكر وهو إذا حضره فعل منكر أو قول قبيح يتقدّم ليمتنع، فإذا لم يقدر إنكاره فليُظهر عجزه ويكون كارهاً لذلك بالقلب؛ ليسقط عنه الحقّ الواجب. أو ذكّر الله تعالى؛ فإنّه دواء، وذكر الناس داء.<sup>٢</sup>

وحتّ أخيراً على تلك الخصال المحمودة التي هي: الرفق في الأمور كلّها، والدوام على أمرٍ لا يكون فيه تقصير ولا سرف، والسكوت عن المنهيات، وترك العجلة. يقول: من اجتمعت فيه هذه الخلال الرضيّة لقيّه الناس بالتعظيم، وألبسه الله لباس أنبيائه؛ فإنّ مجموع هذه الأمور الحسنة جزء من النبوة.

١. سورة النساء (٤): ١١٤.

٢. في المخطوطة: «دواء».



فإن قيل: لِمَ أجزء النبوة ستة وعشرين جزءاً؟ قلنا: روى ابن بابويه في كتاب النبوة: أن محمداً لما أتاه جبرئيل عليه السلام وأمره أن يقول للناس أنه رسول الله إليهم ويعلمهم معالم الدين، كان له أربعون سنة، فعاش بعد ذلك ثلاثة وعشرين سنة بمكة والمدينة، وكان عليه السلام يوحى إليه في خاصة نفسه قبل ذلك بثلاث سنين، ومن قبل هذا منذ حال تكليفه كان محدثاً بأحكام شرعية يحتاج إليها بنكت في القلب وتقر في السمع والإهام، فيكون جملة مدة نبوته ستاً وعشرين سنة، فأشار بهذا الحديث إلى عظم شأن هذه الخصال الثلاث التي فاتحتها التؤدة، وخاتمتها الصمت، واسطتها الاقتصاد. وقيل: إن مجموع هذه الثلاثة أو الأربعة التي رويناها أولاً جزءاً من ستة وعشرين جزءاً من النبوة، فراده - والله أعلم -: أن الله سبحانه علّمني هذه الثلاثة الخصال في سنة تامة، ولم يُنزل عليّ ولم يوح إليّ في تلك السنة إلا الوصية بهذه الأشياء، فكأنها جزءاً من أجزاء نبوتي.

و«التؤدة»: الرفق؛ يقال: اتّبد يا فلان، أي ارفق، والمقتصد<sup>٢</sup> في القرآن هو من كان بين السابق والظالم.

٢٣٠. الأَنْبِيَاءُ قَادَةٌ، وَالْفَقَهَاءُ سَادَةٌ، وَمُجَالَسَتُهُمْ زِيَادَةٌ.<sup>٣</sup>

٢٣١. الْمُتَشَبِّعُ بِمَا لَا يَمْلِكُ كَلَابِيسَ ثَوْبِي زُورٍ.<sup>٤</sup>

١. كتاب النبوة لمحمد بن علي بن بابويه الصدوق، ذكره النجاشي، ينقل عنه جمال الدين يوسف بن حاتم الفقيه الشامي تلميذ المحقق الحلبي، وينقل عنه أيضاً ابن طاووس في الدر النظيم والإقبال. راجع: رجال النجاشي، ص ٣٨٩، الرقم ١٠٤٩؛ الذريعة، ج ٢٤، ص ٤٠، الرقم ٢٠٠.
٢. في المخطوطة: «والمقصد».
٣. مسند الشهاب، ج ١، ص ٢٠٣، ح ٣٠٧؛ الجامع الصغير، ج ١، ص ٤٧٧، ح ٣٠٩٠؛ كنز العمال، ج ١٥، ص ٩٢٤، ح ٤٣٦٠٣؛ كشف الغطاء، ج ١، ص ٢٠٥، ح ٦٢٠. الأمالي للطوسي، ص ٤٧٣، ح ١؛ عوالي اللئالي، ج ٤، ص ٧٣، ح ٥١؛ بحار الأنوار، ج ١، ص ٢٠١، ح ١٠ (وفيه عن الأمالي للطوسي).
٤. مسند الشهاب، ج ١، ص ٢٠٤، ٣٠٨، ٣٠٩؛ مسند أحمد، ج ٦، ص ٩٠ و ١٦٧ و ٣٤٥؛ صحيح البخاري، ج ٦، ص ١٥٦؛ صحيح مسلم، ج ٦، ص ١٦٩؛ سنن أبي داود، ج ٢، ص ٤٧٦، ح ٤٩٩٧؛ السنن الكبرى، ج ٦، ص ١٨٢، منية المريد، ص ١٧٩ و ٢١٧؛ بحار الأنوار، ج ٢، ص ١٢٣، ح ٤٦ (عن منية المريد).

٢٣٢. الوُضوءُ قَبْلَ الطَّعَامِ يَنْفِي الْفَقْرَ، وَبَعْدَهُ يَنْفِي اللَّمَمَ وَيُصِحُّ الْبَصَرَ<sup>١</sup>.

ومعنى الخبر الأول أمرٌ، أي: اقتدوا بالنبيين؛ فإن الله قد جعلهم قادة للخلائق، واهتدوا بهداهم، وتخلّقوا بأخلاقهم، وجالسوا الفقهاء؛ فإنهم سادة الخلق يجب تعظيمهم والانتهاء إلى أقوالهم، فعليكم بمجالستهم لكي تزيدوا في الشريعة والحقيقة والعلم في الحلال والحرام والفرائض والسنن والإخلاص الذي يُبصِرُ من العمى ويدعو إلى الرُّشد والهدى.

ومعنى الخبر الثاني: أن المتزيّن بأكثر ما عنده يتكثّر بذلك ويتزيّن بالباطل كلابس ثوبي زور؛ فإنه يلبس ثياب أهل الرُّهد في الدنيا، ويُرأى بذلك للناس، ويظهر لهم من التمشّع<sup>٢</sup> والتشّف<sup>٣</sup> أكثر ممّا في قلبه، فهذا إثبات الزور والرياء. و«الشَّبَعُ»: نقيض الجوع، يُقال: شَبِعْتُ من خبزٍ ولحم، و«التشبيّع»: إظهار ذلك مع إرادته وإن لم يكن هذا حقيقته في وضع اللغة. ومَنْ جَعَلَ نفسه شَبِيعِي من خبزٍ غيره بأن يعتمد على ذلك ولا يُحصَلُ لديه، فهو كمن استعار الرداء والإزار من الغير، فإذا احتاج إلى الطعام لا يكون له، كالمستعير إذا ما استردّت العارية منه يبقى عرياناً. وأدبُ ﷺ بالخبر الأخير الأعراب الذين لم يكونوا يغسلون أيديهم بعد الفراغ من الطعام ويقولون: «فقره أشدّ علينا من ريحه!»، وأمرهم بغسل اليدين والقم من الأكل من كلّ ما مسّه النار وغيره ممّا له زُهومة<sup>٤</sup> ورائحة كريهة يضرّه ويتأدّى به جليسه. وهذا وإن كان خاصّاً في حقّ هؤلاء، فعموم لفظه يتناول جميع المكلفين، وسمّى غسل اليد وضوءاً وهو النظافة في موضوع العربيّة.

١. مسند الشهاب، ج ١، ص ٢٠٥، ح ٣١٠: ميزان الاعتدال، ج ٤، ص ٢٠٢، ح ٢٧١: غريب الحديث لابن قتيبة، ج ١، ص ٩: فيض القدير، ج ٦، ص ٤٨٨، ح ٩٦٨٣: كشف الخفاء، ج ٢، ص ٣٣٦، ح ٢٩٠٠. الأمازي للسيد المرتضى، ج ٢، ص ٥٨: الدعوات، ص ١٤٢، ح ٣٦٤: مكارم الأخلاق، ص ١٢٩.
٢. التمشّع: الاستنجاء. وفي الحديث أنه نهى أن يتمشّع بروث أو عظم. التمشّع [أيضاً] المسح في الاستنجاء: قال الأزهري: وهو حرف صحيح. «لسان العرب»، ج ٨، ص ٣٣٦ (مشع).
٣. قشفت الرجل قشفاً - من باب تعب -: لم يتعاهد النظافة، وتَشَفَّتْ مثله. «مجمع البحرين»، ج ٥، ص ١٠٨ (قشفت).
٤. الزُهومة: ريح لحم سمين منتن. «لسان العرب»، ج ١٢، ص ٢٧٧ (زهم).

وقال عليّ عليه السلام: «الأكل على الجنابة يُورثُ الفقر، ومواساة الأخ في الله تزيد في الرزق، والاستغفار يزيد في الرزق، وإجابة المؤدّن يزيد في الرزق، وترك الكلام في الغلاء يزيد في الرزق»<sup>١</sup>.

ومراده عليه السلام: غَسَلُ اليدين قبل تناول الطعام تعظيماً له يزيل الفقر المعروف. وقيل: هو عدم القناعة وقلة الرضا به. وغسلهما بعد الفراغ منه يزيل اللّم وهو ما يُليّم بالإنسان من الجنون وغيره، ويورث صحّة البصر.

وكان ضيفٌ عند الصادق عليه السلام فأمره قبل الطعام بغسل اليدين فأبى، فقال عليه السلام: «هذا الغسل لابدّ منه؛ فإنه بركة لبيتنا، وإذا أكلت ولم ترد غسلهما بعد ذلك فهو إليك، إن شئت مصلحة نفسك فافعل، وإلا فلا»<sup>٢</sup>.

٢٣٣. النَّاصُ يَنْتَظِرُ الْمَقْتَّ، وَالْمُسْتَمِعُ إِلَيْهِ يَنْتَظِرُ الرَّحْمَةَ، وَالتَّاجِرُ يَنْتَظِرُ الرَّزْقَ،  
وَالْمُحْتَكِرُ يَنْتَظِرُ اللَّعْنَةَ<sup>٣</sup>.

٢٣٤. السَّعَادَةُ كُلُّ السَّعَادَةِ طُولُ الْعُمْرِ فِي طَاعَةِ اللَّهِ تَعَالَى<sup>٤</sup>.

٢٣٥. وَالشَّقِيُّ كُلُّ الشَّقِيِّ مَنْ أَدْرَكَتْهُ السَّاعَةُ حَيًّا لَمْ يَمُتْ<sup>٥</sup>.

١. الفقيه، ج ٤، ص ٥٣٢: الأماي للصديق، ص ٥٠٩، ح ١: مكارم الأخلاق، ص ٤٢٤ (مع اختلاف يسير في الجمع).

٢. لم نعثر على الخبر في موضع.

٣. مسند الشهاب، ج ١، ص ٢٠٥، ح ٣١١: المعجم الكبير، ج ١٢، ص ٣٢٦: الكامل لابن عدي، ج ٢، ص ١٤: تاريخ بغداد، ج ٩، ص ٤٣١: الجامع الصغير، ج ٢، ص ٢٦٢، ح ٦١٧٢: كنز العمال، ج ١٥، ص ٦٠٩، ح ٤٢٤١٨: كشف الخفاء، ج ٢، ص ٩٦، ح ١٨٧٤. الرواشح السماوية، ص ٢٨٥: جامع الأحاديث، ص ١٠٧ (مع اختلاف يسير في الأخيرين).

٤. مسند الشهاب، ج ١، ص ٢٠٦، ح ٣١٢: تاريخ مدينة دمشق، ج ٣٥، ص ٣٤٠: الجامع الصغير، ج ١، ص ٣٠٧، ح ٢٠٠٨: وج ٢، ص ٦٨، ح ٤٨٠٨: كنز العمال، ج ١٥، ص ٦٦٧، ح ٤٢٦٤٦: و ص ٦٦٧، ح ٤٢٦٥١: كشف الخفاء، ج ١، ص ٤٥٢، ح ١٤٧٣. كشف اللثام للهندي، ج ١١، ص ٥٢٥: مستدرک سفينة البحار، ص ٤١.

٥. مسند الشهاب، ج ١، ص ٢٠٧، ح ٣١٣: الجامع الصغير، ج ٢، ص ٨٦، ح ٤٩٤٧: كنز العمال، ج ١٤، ص ٢٥٦، ح ٣٨٦٣٥، وج ١٥، ص ٥٤٦، ح ٤٢١٣: فيض القدير، ج ٤، ص ٢٣٤، ح ٤٩٤٧.

٢٣٦. الْوَيْلُ كُلُّ الْوَيْلِ لِمَنْ تَرَكَ عِيَالَهُ بِخَيْرٍ، وَقَدِمَ عَلَى رَبِّهِ بِشَرٍّ.<sup>١</sup>

يقول: إن القاصص الذي يقص أخبار الماضين، ويروي حكاياتهم، ويتبع أبدأ القصص بغير علم وتحرج، لا يأمن عليه الزيادة والنقصان وما لا أصل له، فإذا كان شاكاً في ذلك وعلى وجل من كلامه ومع ذلك فيحدث به، فمن شأنه انتظار «المقت»؛ وهو في اللغة أشد البغض، ويحمل هنا على بغض الله.

وقيل: هو القاصص الذي يقصص الناس على الطمع ينتظر المقت، وهو اليأس عن الذي طمع فيه، ويكون متردداً بين أن يكون وبين أن لا يكون، والذي يستمع إلى كلامه يكون على رجاء من رحمة الله بإسماعه ذكر الله تعالى وحسن صنعه بخلقه من المؤمنين وشدة عذابه واستيصاله للكافرين.

ثم قال: التاجر الذي يوجب في التجارة البيع والشراء لانتظار الرزق من سعة فضل الله إذا كانت التجارة خالية عن الشبهة والتهمة التي تورث الفساد، وللذي يقتضي - وهو المتمني غلاء السعر على أمة محمد ﷺ - انتظار اللعنة بسوء نيته وقبح معاملته مع المسلمين، و«اللعنة» هو الإبعاد، ولعنة الله على العبد إبعاده العبد من رحمته. يريد: التجارة سئة، والاحتكار مكروه، وكل من ترصص الطعام لعنه الخلق والخالق<sup>٢</sup> إذا لم يوجد إلا من عنده.

ثم قال: إن السعيد من طال عمره، ولم يكن مشتغلاً إلا بطاعة الله.

وقيل: مفهوم هذا الخبر أن من أعظم الشقاء من كان طول عمره في معصية الله؛ لأن الموتى كلهم في تمني إدراك ركعتين وحياسة أجر وعمل بر، وليسوا بقادرين

١. مسند الشهاب، ج ١، ص ٢٠٧، ح ٣١٤؛ الجامع الصغير، ج ٢، ص ٧٢٤، ح ٩٦٩٣؛ ميزان الاعتدال، ج ٣، ص ٢٨٥، ح ٦٨٦٥؛ لسان الميزان، ج ٤، ص ٤٦٩، ح ١٤٦٢؛ كنز العمال، ج ٣، ص ٤٤٩، ح ٧٣٩٠؛ كشف الخفاء، ج ٢، ص ٣٤٦، ح ٢٩٧٧.

٢. في المخطوطة: «الذي»، وفي العبارة نقص.

٣. في المخطوطة: «و»، وحذفناه لاقضاء السياق ظاهراً.

عليها. وتحقيقه الحثّ على المواظبة على الطاعة طول العمر؛ فإنّه السعادة التي لا شقاء معها، والبشارة لمن هذه حاله<sup>١</sup>.

ومن علامات الشقاء إيثار الفناء على البقاء، وعلامة ذلك أن يبقى الإنسان فاجراً إلى وقتٍ لا تُقبَل التوبة فيه، ومن أدركه القيامة وهو حيٌّ أيضاً من الأشقياء؛ فإنّ ذلك أيضاً علامة الشقاء.

والمشاقاة في اللغة: المعاناة والمقاساة.

وأراد بالخبر الأخير أنّ شدة العذاب لمن جمع مالمّاً من حِلٍّ وحرامٍ ولم ينتفع به لنفسه، [ف] يكون عليه خسارته وأورثته رجحانه<sup>٢</sup>.

و«الويل» في اللغة كلمة يستعملها القائل<sup>٣</sup> لكلّ واقع في هلكة، وقيل: الويل وادٍ في جهنّم<sup>٤</sup>.

٢٣٧. دَعْوَةُ الْمَظْلُومِ مُسْتَجَابَةٌ، وَإِنْ كَانَ فَاجِرًا ففُجُورُهُ عَلَى نَفْسِهِ<sup>٥</sup>.

٢٣٨. ثَلَاثُ دَعَوَاتٍ مُسْتَجَابَاتٌ لَا شَكَّ فِيهِنَّ: دَعْوَةُ الْمَظْلُومِ، وَدَعْوَةُ الْمُسَافِرِ،

وَدَعْوَةُ الْوَالِدِ عَلَى وَلَدِهِ<sup>٦</sup>.

١. في المخطوطة: «حائه».

٢. كذا في المخطوطة.

٣. في المخطوطة: «القاتل» فصحّناه قياساً.

٤. أنظر: العين، ج ٨، ص ٣٦٦؛ لسان العرب، ج ١١، ص ٧٣٧ (ويل).

٥. مسند الشهاب، ج ١، ص ٢٠٨، ح ٣١٥؛ صحيح البخاري، ج ٤، ص ٣٣ (وفيه إلى قوله: مستجابة)؛ مسند أحمد، ج ٢، ص ٣٦٧؛ مسند أبي داود، ص ٣٠٦؛ المصنّف، ج ٧، ص ٥٩، ح ٥. الكافي، ج ٨، ص ٩، ح ١؛ تحف العقول، ص ٣١٥ (وفيهما إلى قوله: مستجابة)؛ الأمالي للطوسي، ص ٣١١، ح ٦٢٨ (معه اختلاف يسير فيه).

٦. مسند الشهاب، ج ١، ص ٢٠٨، ح ٣١٦؛ الأدب المفرد للبخاري، ص ١٠٦، ح ٢٢٣؛ مسند أحمد، ج ٢، ص ٢٥٨ و٣٤٨ و٥١٧ و٥٢٣؛ سنن أبي داود، ج ١، ص ٣٤٣، ح ١٥٣٦. فضائل الأشهر الثلاثة، ص ١٤٣، ح ١٥٧؛ الدعوات للراوندي، ص ٣٠، ح ٥٩؛ النوادر للراوندي، ص ٩٣؛ مكارم الأخلاق، ص ٢٧٥.

٢٣٩. الْقُضَاةُ ثَلَاثَةٌ: قَاضِيَانِ فِي النَّارِ وَقَاضٍ فِي الْجَنَّةِ<sup>١</sup>.

روي أنّ دعاء صنفين من الناس مُستجابٌ لا محالة مؤمناً كان أو كافراً؛ دعاء المظلوم، ودعاء المضطر؛ لأنّ الله قال: ﴿أَمَّنْ يُجِيبُ الْمُضْطَرَّ إِذَا دَعَاهُ...﴾<sup>٢</sup>، وقال النبي ﷺ: «دعوة المظلوم مستجابة».

و«الفاجر» في الخبر هو الكافر؛ كقوله: ﴿أَوْلَيْتِكَ هُمُ الْكُفْرَةُ الْفَجْرَةُ﴾<sup>٣</sup>.  
فإن قيل: أليس يقول الله: ﴿وَمَا دُعَاءُ الْكُفْرِينَ إِلَّا فِي ضَلَالٍ﴾<sup>٤</sup> فكيف يُقال دعاء المظلوم مستجاب وإن كان كافراً؟

قلنا: الآية التي تلوتنا هي دعاء الكفار في نار جهنم في دار الجزاء، وهناك لا تقبل التوبة، ولا تُرحم العبرة، ولا تُجاب الدعوة؛ والخبر الذي تتكلم عليه في دار الدنيا.  
ثم قال: إنّ الله يستجيب ثلاثة أدعية البتة لا مجال للشك<sup>٥</sup> فيها: أحدها دعاء مَنْ ظَلِمَ ولا ناصر له إلا الله فهو الذي يُخاف على نداءه ويُرجى استجابة دعائه، والثاني دعاء الغريب الذي سافر من وطنه في طاعةٍ أو مباحٍ يقاسي الأهوال والأقطار، فدعاؤه أيضاً مُستجاب في خاصّ نفسه ولإخوانه المؤمنين؛ لأنّ الله بالمسافر رحيم. وأمّا الوالد فهو أحقّ بالحرمة من الوالدة، ومن كانت حرمة عليك أعظم كان دعاؤه لك أرجى إجابة.

وبيان الخبر الأخير في تمامه وهو: «الذي في الجنة؛ فرجل عرف الحقّ وقضى به، وأمّا

١. مسند الشهاب، ج ١، ص ٢٠٩، ح ٣١٧؛ المستدرک للحاکم، ج ٤، ص ٩٠؛ السنن الكبرى، ج ١٠، ص ١١٦ و ص ١١٧؛ سنن ابن ماجه، ج ٢، ص ٧٧٦، ح ٢٣١٥ (مع اختلاف يسير فيه). الخلاف للطوسي، ج ٦، ص ٢٠٨؛ البسوط للطوسي، ج ٨، ص ٨٣؛ عوالي اللئالي، ج ٢، ص ٣٤٢، ح ٤؛ دعائم الإسلام، ج ٢، ص ٥٣١، ح ١٨٨٩ (مع اختلاف يسير في الأربعة الأخيرة، وفي الأخير عن الإمام علي عليه السلام).

٢. النمل (٢٧): ٦٢.

٣. عبس (٨٠): ٤٢.

٤. الرعد (١٣): ١٤.

٥. في المخطوطة: «لا محال الشك».

اللَّذَانِ فِي النَّارِ فَرَجَلٌ عَرَفَ الْحَقَّ فَخَانَ بِهِ فِي الْحَكْمِ . وَرَجُلٌ قَضَى لِلنَّاسِ عَلَى جَهْلِ .  
وقال العلماء : إِنَّ هَذَا الْخَبْرَ يَدَلُّ عَلَى أَنَّ كُلَّ مُجْتَهِدٍ لَيْسَ بِمُصِيبٍ : إِذْ لَوْ كَانَ كُلُّ  
مُجْتَهِدٍ مُصِيبًا لَمْ يَكُنْ لِهَذَا التَّفْسِيرِ مَعْنَى .

وروي : «القضاة أربعة : ثلاثة في النار ، وواحد في الجنة»<sup>١</sup> .

٢٤٠ . خَصَلَتَانِ لَا تَكُونَانِ فِي مُنَافِقٍ : حُسْنُ سَمْتٍ ، وَفَقْهُ فِي الدِّينِ<sup>٢</sup> .

٢٤١ . خَصَلَتَانِ لَا تَجْتَمِعَانِ فِي مُؤْمِنٍ : الْبُخْلُ وَسُوءُ الْخُلُقِ<sup>٣</sup> .

٢٤٢ . عَيْنَانِ لَا تَمْسُهُمَا النَّارُ : عَيْنٌ بَكَتْ فِي جَوْفِ اللَّيْلِ مِنْ حَشْيَةِ اللَّهِ ، وَعَيْنٌ  
بَاتَتْ تَحْرُسُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ<sup>٤</sup> .

٢٤٣ . مَنهُوْمَانِ لَا يَشْبَعَانِ : طَالِبٌ عِلْمٍ وَطَالِبٌ دُنْيَا<sup>٥</sup> .

١ . الكافي، ج ٧، ص ٤٠٧، ح ١؛ الفقيه، ج ٣، ص ٤، ح ٢٢٢١؛ تحف العقول، ص ٣٦٥ .

٢ . مسند الشهاب، ج ١، ص ٢١٠، ح ٣١٨؛ سنن الترمذي، ج ٤، ص ١٥٤؛ تاريخ الإسلام للذهبي، ج ١٤، ص ١٤٣؛ الجامع الصغير، ج ١، ص ٦٠٤، ح ٣٩١٤؛ كنز العمال، ج ١، ص ١٥٦، ح ٧٧٦ . الأمالي للسفيد، ج ١، ص ٢٧٤، ح ٥؛ تذكرة الفقهاء للحلي، ج ١، ص ٩؛ بحار الأنوار، ج ٣٣، ص ٥٤٩ (وفي الأكثر «ولا فقه»).

٣ . مسند الشهاب، ج ١، ص ٢١١، ح ٣١٩؛ سنن الترمذي، ج ٢، ص ٢٣١، ح ٢٠٢٨؛ تحفة الأحوذى، ج ٦، ص ٨٣؛ مسند أبي داود الطيالسي، ص ٢٩٣؛ مسند أبي يعلى، ج ٢، ص ٤٩١، ح ١٣٢٨ . الخصال، ص ٧٥، ح ١١٧؛ عيون الحكم والمواعظ، ص ٢٤٢؛ روضة الواعظين، ج ١، ص ٣٨٣ (مع اختلاف يسير في الثلاثة الأخيرة).

٤ . مسند الشهاب، ج ١، ص ٢١١ و ٢١٢، ح ٣٢٠ و ٣٢١؛ سنن الترمذي، ج ٣، ص ٩٦، ح ١٦٦٠؛ المستدرک للحاكم، ج ٢، ص ٨٣ (وفيه مع اختلاف يسير)؛ مسند الشاميين، ج ٣، ص ٣٣٧، ح ٢٤٢٧؛ الجامع الصغير، ج ١، ص ٥٧٢، ح ٣٧٠٠ . تذكرة الفقهاء للحلي، ج ٩، ص ٤٥٢؛ منتهى المطلب، ج ٢، ص ٩٠٣؛ كشف الغطاء، ص ٤٠٩ .

٥ . مسند الشهاب، ج ١، ص ٢١٢، ح ٣٢٢؛ سنن الدارمي، ج ١، ص ٩٦؛ المستدرک للحاكم، ج ١، ص ٩٢؛ المعجم الأوسط، ج ٦، ص ٢٠؛ الكافي، ج ١، ص ٤٦، ح ١؛ التهذيب، ج ٦، ص ٣٢٨، ح ٩٠٦؛ كتاب سليم بن قيس، ص ٢٦١؛ معدن الجواهر، ص ٢٥ (وفي كل المصادر غير الأول مع اختلاف يسير).

يعني: إن هاتين الخصلتين لا تكاد توجدان في المناق؛ إحداهما: حُسن السمْت وهو الطريق المرضي والمذهب المحمود والحالة الحسنة المقبولة عند الله وعند الناس، والثانية: الفقه في الدين؛ وهو حُسنُ الفِطنة في أحكام الشريعة. ثم قال: المؤمن لا يكون بخيلاً سيئ الخلق. ربما يكون فيه إحدى هاتين الخصلتين، فأما البخل وسوء الخلق فلا يجتمعان فيه، وفي الأغلب لا يكون إحداهما في المؤمن أيضاً.

قال النبي ﷺ: «إِنَّ الخُلُقَ السَّيِّئَ لِيُفْسِدَ الإِيمَانَ كَمَا يَفْسِدُ الخَلُّ العَسَلَ»<sup>١</sup>.

وتقدير الخبر الثالث: صاحب العينين لا يمَسُّ بشرتهما النار<sup>٢</sup> إذا صدرت منهما هاتان الخصلتان المذكورتان، فحذف المضافات ولم يُردِّدِ العين نفسها؛ لأن النار لا تُصيب وجه المؤمن على ما روي في الأخبار وإن دخل جهنم بشؤم معصيته، والعينان لا محالة في الوجه. على أن العرب تقول رأته عيني وسمعتُه أذني، والمراد به صاحب العين والأذن.

والمراد بالبكاء في جوف الليل وتخصيصه بوسط الليل إشارة إلى التضرع والخشوع في صلاة الليل حيث لا رياء ولا سمعة، وهو سُنَّة الأنبياء والأولياء؛ وذلك لشرف صلاة الليل على نوافل النهار. وقيل: أراد به بكاء السرِّ سواء كان في الليل أو في النهار.

و«المنهوم»: الحريص، والنهمة: شدَّة الحرص؛<sup>٣</sup> وإِنَّمَا لا يشبعان لأنَّ ابن آدم لا يشبع عمَّا يستلذُّه، ولا يزال طالب الدُّنيا حريصاً عليها؛ لاستلذاذه إيَّاهَا وحلاوتها في عينه<sup>٤</sup>. وطالب العلم إِنَّمَا يصعب عليه ذلك أوَّل مرَّة، لكن آخره أحلى من العسل.

١. الكافي، ج ٢، ص ٣٢١، ح ٥؛ عيون أخبار الرضا عليه السلام، ج ١، ص ٤٠، ح ٩٦؛ كنز الفوائد، ص ٥٦.

٢. في المخطوطة: «صاحب أعينين لا يمَسُّ بشرتهما المر النار».

٣. أنظر: العين، ج ٤، ص ٦٠؛ لسان العرب، ج ١٢، ص ٥٩٣ (نهم).

٤. في المخطوطة: «عينها»، والظاهر أَنَّهُ تصحيف.



٢٤٤. الشَّيْخُ شَابٌ فِي حُبِّ اثْنَيْنِ ١: طُولِ الْحَيَاةِ وَكَثْرَةِ الْمَالِ ٢.

٢٤٥. أَرْبَعَةٌ يُبْغِضُهُمُ اللَّهُ تَعَالَى: الْبَيْعُ الْحَلَّافُ، وَالْفَقِيرُ الْمُخْتَالُ ٢، وَالشَّيْخُ الرَّانِي، وَالْإِمَامُ الْجَائِزُ ٤.

٢٤٦. ثَلَاثُ مُهْلِكَاتٍ، وَثَلَاثُ مُنْجِيَّاتٍ؛ فَالثَّلَاثُ الْمُهْلِكَاتُ: شُحُّ مُطَاعٌ، وَهَوَى مُتَّبَعٌ، وَإِعْجَابُ الْمَرْءِ بِنَفْسِهِ. وَالثَّلَاثُ الْمُنْجِيَّاتُ: حَشِيَّةُ اللَّهِ فِي السَّرِّ وَالْعَلَانِيَّةِ، وَالْقَصْدُ فِي الْفَقْرِ وَالْغِنَى، وَالْعَدْلُ فِي الْغَضَبِ وَالرِّضَا ٥.

يقول: لا يشبع أحد من عيشه ولا من المال، فحبهما للشَّيخ الكبير شَابٌ، فالجديدان يُبليان كلَّ شيء غيرهما، وهذا دليل على أَنَّ الشَّيخ والشَّابَّ متساويان في كراهة الموت وإرادة المال إلا مَنْ خَصَّه بفضله.

ثمَّ قال: أربعة رجال وأربعة فِرَقٍ يستوجبون الْعُضْبَ من الله بسوء صنيعهم؛ منهم البيَّاع الذي اعتاد الحلف عند بيعه وشرائه، والفقير المختال<sup>٦</sup> الذي يعتاد التكبر

١. في مسند الشَّهاب ومسند أحمد وسنن ابن ماجة ومسند الحميدي وكنز العمال: «اثنتين».

٢. مسند الشَّهاب، ج ١، ص ٢١٣، ح ٢٢٣؛ مسند أحمد، ج ٢، ص ٣٧٩ و ٣٨٠؛ سنن ابن ماجة، ج ٢، ص ١٤١٥، ح ٤٢٣٣؛ مسند الحميدي، ص ٤٦٠؛ كنز العمال، ج ٣، ص ٤٩٣، ح ٧٥٧٠. روضة الواعظين، ص ٤٢٩؛ بحار الأنوار، ج ٧٤، ص ١٧٤، ذيل ح ٩.

٣. في المخطوطة: «المحتال» والسياق يقتضي ما أثبت.

٤. مسند الشَّهاب، ج ١، ص ٢١٣، ح ٣٢٤؛ سنن النسائي، ج ٥، ص ٨٦؛ السنن الكبرى، ج ٢، ص ٤٦، ح ٢٣٥٧؛ وج ٤، ص ٢٦٩، ح ٧١٣٩؛ صحيح ابن حبان، ج ١٢، ص ٣٦٩، ح ٥٥٥٦. عوالي اللئالي، ج ١، ص ٢٣٦٣، ح ٥١؛ مستدرک الوسائل، ج ١٣، ص ٢٧٣، ح ١٥٣٣٢؛ جامع أحاديث الشيعة، ج ١٨، ص ٤٠، ح ٢٦٣ (وفيها عن عوالي اللئالي).

٥. مسند الشَّهاب، ج ١، ص ٢١٤ و ٢١٥، ح ٣٢٥-٣٢٧؛ المعجم الأوسط، ج ٥، ص ٣٢٨؛ وج ٦، ص ٤٧؛ الكامل لابن عدي، ج ٥، ص ٢٤١؛ الجامع الصغير، ج ١، ص ٥٣٥، ح ٣٤٧٢. الخصال، ص ٨٤، ح ١١؛ المجازات النبوية، ص ١٩٦؛ معدن الجواهر، ص ٣٢؛ مشكاة الأنوار، ص ٥٤؛ عذة الداعي، ص ٢٢١.

٦. في المخطوطة: «المحتال».

إِلَّا إِذَا كَانَ بَتِيهِ<sup>١</sup> الْأَغْنِيَاءَ، وَالتَّكَبُّرَ مَعَاقِبَ، مُعَاتَبَ، سِوَاءَ كَانَ فَقِيرًا أَوْ غَنِيًّا، وَالفَقِيرَ [الَّذِي] لَا مَالَ لَهُ أَلَوْمَ.

وَالشَّيْخُ إِنَّمَا يَسْتَحِقُّ غَضَبَ اللَّهِ لِبُعْدِهِ عَنِ الشَّهْوَةِ، فَالزَّانِي عَلَى كُلِّ حَالٍ أَيْضًا شَدِيدَ الْعُقُوبَةِ، إِلَّا أَنْ فِي الشَّيْخِ أَشَدُّ.  
وَ«الإِمَامُ الظَّالِمُ الجَائِرُ»: الَّذِي يَمِيلُ عَنِ طَرِيقِ الْحَقِّ وَنَهْجِ الشَّرْعِ وَمَأْمُورِ الْحُكْمِ.

وَرَوَى: «ثَلَاثَةٌ يَشْنَأُهُمُ اللَّهُ: الْفَقِيرُ الْمُحْتَالُ<sup>٢</sup>، وَالبُخِيلُ الْمَنَانُ، وَالبَيْعُ الْمُحْتَالُ»<sup>٣</sup>.  
ثُمَّ ذَكَرَ فِي الْخَبَرِ الْأَخِيرِ سَبَبَ هَلَاكِ بَنِي آدَمَ وَسَبَبَ نَجَاتِهِمْ فَقَالَ: ثَلَاثَةٌ هِيَ أَسْبَابُ الْهَلَكَةِ فِي الْقِيَامَةِ؛ وَهَلَاكُهَا دُخُولُ النَّارِ وَمَقَاسَاةُ الْعَذَابِ، وَثَلَاثَةٌ هِيَ أَسْبَابُ النِّجَاةِ؛ وَهِيَ دُخُولُ الْجَنَّةِ وَالفُوزُ إِلَى رَحْمَةِ اللَّهِ.

أَمَّا الْأُولَى وَإِحْدَاها «شَحٌّ مُطَاعٌ» وَهُوَ الْبُخْلُ الَّذِي يَطِيعُهُ صَاحِبُهُ، وَقَدْ يَكُونُ الْبُخْلُ مَرْكُوزًا فِي كُلِّ مَكْلَفٍ؛ وَلَكِنَّ الْمُؤْمِنَ يَعْصِي مَا فِيهِ مِنَ الْبُخْلِ.  
وَالثَّانِيَّةُ: «هُوًى مُتَّبِعٌ» وَهُوَ إِعْطَاءُ تَمَنِّيِ النَّفْسِ وَمَرَادِها، وَالهَوَى قَدْ يَكُونُ لِكُلِّ عَاقِلٍ وَلَكِنَّ الْمُؤْمِنَ لَا يَتَّبِعُهُ.

وَالثَّلَاثَةُ: «إِعْجَابُ الْمَرْءِ بِنَفْسِهِ» فِي أَقْوَالِهِ وَأَفْعَالِهِ الصَّادِرَةِ، وَمَنْ يَنْدُرُ عِظْمَةَ اللَّهِ وَعِظْمَ نِعْمَاتِهِ اسْتَصْغَرَ نَفْسَهُ وَشَكَرَهُ وَعِبَادَتَهُ فَلَا يَعْجَبُ بِأَحْوَالِهِ.  
وَأَمَّا الثَّلَاثَةُ الْأُخْرَى فِإِحْدَاها: خَوْفُ اللَّهِ وَخَوْفُ عِقَابِهِ؛ لَمَّا يَرَى مَنْ تَعَدَّىهِ وَتَقْصِيرَهُ، وَمَنْ سَكَنَتْ خَشْيَةُ عِقَابِ اللَّهِ فِي قَلْبِهِ فَقَدْ أَحْرَقَتْ مَوَادَّ الشَّهْوَاتِ وَالشُّبُهَاتِ وَطَرَدَتْ عَنْهُ الرِّغْبَاتِ فِي الْغَائِبَاتِ.

١. الكلمة غير مقروءة في المخطوطة.

٢. في المصدر: «المختال»، وكذا في المصادر التي روت نحو هذه الرواية، إلا تفسير ابن كثير (ج ١، ص ٣٨٣) على ما هو الثابت في المنقول منه.

٣. رواه الزمخشري في الفائق في غريب الحديث، ص ٢٦٩٣ مرسلًا عن الرسول ﷺ.

٤. كذا يقرأ في المخطوطة.

٥. في المخطوطة: «موادها»، وهو تصحيف.

والثانية: لزوم الاقتصاد سواء كان غنياً أو فقيراً.

والثالثة: الثبات على أحكام الحق في طرفي رضاه ورضاه.

٢٤٧. الْمُسْتَبَانِ مَا قَالَا فَهُوَ عَلَى الْبَادِي مَا لَمْ يَعْتَدِ الْمَظْلُومُ<sup>٢</sup>.

٢٤٨. أَنَا فَرَطُكُمْ عَلَى الْخَوْضِ<sup>٣</sup>.

٢٤٩. أَنَا وَكَافِلُ الْيَتِيمِ كَهَاتَيْنِ فِي الْجَنَّةِ - وَأَشَارَ بِالسَّبَابَةِ وَالْوَسْطَى -<sup>٤</sup>.

٢٥٠. أَنَا النَّذِيرُ، وَالْمَوْتُ الْمُغِيرُ، وَالسَّاعَةُ الْمَوْعِدُ<sup>٥</sup>.

وروي: «المُسْتَبَانِ ما قالا، فهو على البادئ حتى يعتدي المظلوم»<sup>٦</sup>؛ يعني: إثم السبِّ ولومه على من ابتدأ به ما لم يجاوز المسبوب في جوابه عن حدِّ الشرع وطريقته، فحينئذٍ دخل في درجة الظالمين، فمال ذلك إذا قال رجلٌ لغيره: «يا كافر فيُجيبه ويقول: «أنت ذلك»، فالذمُّ والتعزير هاهنا عن الأول، وإذا قال له: «يا زاني» فيُجيبه ويقول: «أنت الزاني» فكلاهما يُعزَّر ويُؤدَّب ويُعاقَب ويُعاقَب. وفي هذا الخبر نهْيٌ

١. في مسند الشهاب: «حتى» بدل «مالم».

٢. مسند الشهاب، ج ١، ص ٢١٦، ح ٣٢٨ و ٣٢٩؛ مسند أحمد، ج ٢، ص ٢٣٥؛ صحيح مسلم، ج ٨، ص ٢١؛ سنن أبي داود، ج ٢، ص ٤٥٤، ح ٤٨٩٤. تحف العقول، ص ٤١٢ (وفيه عن الإمام الصادق عليه السلام): بحار الأنوار، ج ٧٢، ص ٢٩٤ (رواه فيه عن صحيح مسلم)؛ مستدرک الوسائل، ج ٩، ص ١٣٨، ح ١٠٤٨١ (رواه فيه عن تفسير أبي الفتوح، مع اختلاف يسير في الثلاثة الأخيرة).

٣. مسند الشهاب، ج ١، ص ٢١٧، ح ٣٣٠؛ مسند أحمد، ج ١، ص ٢٥٧ و ٣٨٤ و ٤٠٧ ومواضع أخرى؛ صحيح البخاري، ج ٧، ص ٢٠٦ و ٢٠٩؛ ج ٨، ص ٨٧؛ صحيح مسلم، ج ٧، ص ٦٥ و ٦٨. الغارات، ج ٢، ص ٩١١؛ الأمالي للطوسي، ص ٢٦٩، ح ٣٨؛ الإفصاح للمفيد، ص ٥١؛ الطرائف، ص ١١٧، ح ١٧٩.

٤. مسند أحمد، ج ١، ص ٢١٧، ح ٣٣١ و ٣٣٢؛ مسند أحمد، ج ٢، ص ٣٣٣ و ٣٧٥؛ سنن أبي داود، ج ٢، ص ٥٠٨، ح ٥١٥٠؛ الاستيعاب، ج ٣، ص ١٣٨٢، ح ٢٣٥٨. الصراط المستقيم، ص ٢٣٦؛ التحفة السنية، ص ٣٢٠؛ بحار الأنوار، ج ٣٥، ص ١١٧، ذيل ح ٥٨؛ مستدرک الوسائل، ج ٢، ص ٤٧٤، ح ٢٤٩٩.

٥. مسند الشهاب، ج ١، ص ٢١٨، ح ٣٣٣؛ مسند أبي يعلى، ج ١١، ص ١٠، ح ٦١٤٩؛ المعجم الأوسط، ج ١، ص ٣٤؛ الكامل لابن عدي، ج ٤، ص ١٠٤؛ كنز العمال، ج ١٦، ص ١٨، ح ٤٣٧٥. المجازات النبوية، ص ١٨٤، ح ١٤٤.

٦. مسند أحمد، ج ٢، ص ٥١٧؛ السنن الكبرى، ج ١٠، ص ٢٣٥؛ مجمع الزوائد، ج ٨، ص ٧٥.

عن شتم المسلم والوقوع في عِرْضه حاضراً كان أو غائباً، حيّاً أو ميتاً.  
وروي: «البادي أظلم»<sup>١</sup>.

و«الْفَرْطُ والفَارِطُ» هو الذي يسبق إلى الماء فيستقي لهم ويجمع في الحياض حتى يردوا فيشربوا، وفَرْطَ يَفْرُطُ: تقدّم كأنه قال: أنا أوّلكم قدوماً على الحوض. و«الْفَرْطُ» مصدر وصف للمبالغة كالعدل والعاذل، وهو الخبر بشارة منه ﷺ لأُمَّته، يقول: أنا تَقَدَّمْتُكم إلى الحوض المسمّى الكوثر، وأهَيئْتُ هناك الأسباب لأجلكم، يُقال: «فرطت القوم» إذا تَقَدَّمْتَهُمْ، و«الحوض» في اللغة: مجتمع الماء. وفي هذا الخبر إثبات الحوض له ﷺ في القيامة، وماؤه من الكوثر، والكوثر نهرٌ في الجنة وهو للصائمين.

ثم حثَّ على تعهّد الأيتام وقال: مَنْ أصلح حال يتيم تقرباً لله فهو في الجنة جاري، وداره متّصلة بداري.

يُريد: إنّ الذي يَكْفُلُ لتربية يتيم، وأحسنَ مراعاته لأجل رضا الله وطلب رحمته، يكون غداً معي في الجنة، ويكون قربه مني بمنزلة قرب المسبّحة من الوسطى. وسمعت بعض المشيخة يقدح في لفظة «السبّابة» التي أوردتها القُضاعي أو قبله أحدٌ من الرواة، وقال: إنّه غفل عن أنّ هذه اللفظة تُستعمل في موضع الذمّ، فكأنّه من حقّه أن يُقال: «فأشار بالمسبّحة والوسطى»؛ لأنّه موضع المدح، وهذه كلمة المدح. ومعنى الخبر الأخير تهديدٌ وزجرٌ وتخويف يريد: أنا المخوَّفُ كلَّ مكلفٍ يعصي الله بالخزي العظيم والعذاب الأليم، والموت يُغيّر على الأحياء حتى لا يبقى لا ذكراً ولا أنثى ولا صغيراً ولا كبيراً. وموضع وعِدِ الله للمؤمنين بالثواب ووعيده للكفّار بالعقاب القيامة، و«الندير»: فعيل بمعنى مُفْعِل، و«الساعة» - معرفةً - يوم القيامة، و«الموعد»: موضع التواعد.

١. تحف العقول، ص ٤١٢؛ عوالي النلانّي، ج ٤، ص ٥٧، ح ٢٠٣؛ بحار الأنوار، ج ٧٢، ص ٢٩٥.



## [الباب الثاني] ١

٢٥١. مَنْ صَمَتَ نَجًا. ٢.

٢٥٢. مَنْ تَوَاضَعَ لِلَّهِ رَفَعَهُ اللَّهُ، وَمَنْ تَكَبَّرَ وَضَعَهُ اللَّهُ. ٣.

٢٥٣. مَنْ يَتَأَلَّ عَلَى اللَّهِ يُكَذِّبُهُ، مَنْ يَغْفِرُ يَغْفِرِ اللَّهُ لَهُ، وَمَنْ يَعْفُ يَعْفُ اللَّهُ عَنْهُ، مَنْ يَصْبِرْ عَلَى الرَّزِيَّةِ يُعَوِّضَهُ اللَّهُ، وَمَنْ يَكْظِمُ غَيْظَهُ يَأْجُرْهُ اللَّهُ. ٤.

٢٥٤. مَنْ قَدَّرَ رَزَقَهُ اللَّهُ، وَمَنْ بَدَّرَ حَرَمَهُ اللَّهُ. ٥.

١. في المخطوطة: «باب».

٢. مسند الشهاب، ج ١، ص ٢١٩، ح ٣٣٤؛ مسند أحمد، ج ٢، ص ١٥٩؛ وج ٢، ص ١٧٧؛ سنن الدارمي، ج ٢، ص ٢٩٩؛ سنن الترمذي، ج ٤، ص ٧٠، ح ٢٦١٨. الأماشي للطوسي، ص ٥٣٧، ح ١٠؛ روضة الواعظين، ص ٤٦٩؛ مكارم الأخلاق، ص ٤٧٠؛ مشكاة الأنوار، ص ٣٠٢.

٣. مسند الشهاب، ج ١، ص ٢١٩، ح ٣٣٥؛ المعجم الأوسط، ج ٥، ص ١٤٠؛ التواضع والخمول لابن أبي الدنيا، ص ١٠٢، ح ٧٧؛ كنز العمال، ج ٣، ص ١١٣، ح ٥٧٣٥. الكافي، ج ٢، ص ١٢٢، ح ٣؛ كامل الزيارات، ص ٤٥٥، ح ٦٩٠؛ تحف العقول، ص ٤٦؛ دعائم الإسلام، ج ٢، ص ١١٦ (مع اختلاف يسير في الثلاثة الأخيرة).

٤. مسند الشهاب، ج ١، ص ٢٠٠، ح ٣٣٦؛ تاريخ مدينة دمشق، ج ٥١، ص ٢٤١؛ الجامع الصغير، ج ١، ص ٢٤٥، ح ١٦٠٩؛ كنز العمال، ج ١٥، ص ٩٢١، ح ٤٣٥٨٦. الكافي، ج ٨، ص ٨٢، ح ٣٩؛ الفقيه، ج ٤، ص ٣٧٧، ح ٥٧٨٣ (وفيه إلى قوله «يكذبه»): تفسير القمي، ج ١، ص ٢٩١؛ الأماشي للصدوق، ص ٥٧٧، ح ١ (وفيه كل المصادر غير الأول مع اختلاف يسير).

٥. مسند الشهاب، ج ١، ص ٢٢١، ح ٣٣٧. الكافي، ج ٢، ص ١٢٢، ح ٣؛ وج ٤، ص ٥٤، ح ١٢؛ تحف العقول، ص ٤٦؛ دعائم الإسلام، ج ٢، ص ١١٦، ح ٣٨٥ (وفيه الأربعة الأخيرة مع اختلاف يسير).

## ٢٥٥ . وَمَنْ نُوقِشَ فِي الْحِسَابِ عُدْبٌ ٢ .

يقول: اسكتوا عما لا يعينكم، وداوموا على السكوت عما يعينكم؛ فإن من واطب على الصمت عما يسخط الله وعما يغرس في القلوب شوك الإحن<sup>٣</sup> نجا من الوقوع في الآفات والمحن، و«الصمت» فهو السكوت عن الحكومات وترك الاعتراض<sup>٤</sup> عليها.

ثم قال: من تواضع واستسلم للحق، وترك التكبر على الخلق، رفع الله شأنه في الدارين، وعظّم ثوابه وخيره في المنزلتين. وقيل: يعني: من يزدد الله عبادةً وتواضعاً ورهبةً وحسنةً يزد الله له درجةً يسمو بها ويتقرب من ربه تعالى، ورهبةً العبد وتواضعه على قدر علمه بعظمة الله ويقدر عمله الصالح، ورفعته الله لعبده بقدر جلاله وكبريائه حتى يُبلغه بمزيد كرمه إلى عليين، ثم ذكر ما يوصل العبد إلى أسفل السافلين قرينة لذلك، فقال: ومن تكبر وتعظّم على الخلائق وعلى خلقه جعله الله ضيعاً ذليلاً عاجلاً وآجلاً؛ بما قال الله: ﴿نَسُوا اللَّهَ فَنَسِيَهُمْ﴾<sup>٥</sup>.

وقيل: من أحدث<sup>٦</sup> معصيةً ولم يصبر منقاداً لأوامره بالقيام إلى الطاعات أحدث الله له ضعفاً وبعداً حتى يوقعه في أسفل درك لظى، ويذيقه في الدنيا أنواعاً من العذاب الأدنى.

وسبب الخبر الثالث أن أبا جهل حلف وقال: «لأقتلن محمداً ﷺ في بطحاء

١ . في مسند الشهاب: -«في».

٢ . مسند الشهاب، ج ١، ص ٢٢١، ح ٣٢٨؛ مسند أحمد، ج ٦، ص ١٢٧؛ صحيح البخاري، ج ٧، ص ١٩٧؛ سنن أبي داود، ج ٢، ص ٥٦، ح ٣٠٩٣؛ المستدرک للحاكم، ج ١، ص ٥٧. بحار الأنوار، ج ٧، ص ٩٦ و١٤٧؛ وج ٣٢٢، ص ٥٠٥؛ وج ٤٢، ص ١٨٣؛ وج ٧٠، ص ٢٧.

٣ . في صدره عليّ إحنة، أي جقد، ولا تقل جنة. والجمع إجن وإحنات. «لسان العرب، ج ١٣، ص ٨ (أحسن)». وفي المخطوطة: «شوك الإجن» وهو تصحيف ظاهراً.

٤ . في المخطوطة: «الإعراض»، والمناسب ما أثبت.

٥ . التوبة (٩): ٦٧.

٦ . في المخطوطة: «أخذت» وهو تصحيف.

مَكَّة»، فَلَمَّا سَلَّمَ قَالَ: «مَنْ يَتَأَلَّ عَلَى اللَّهِ يَكْذِبُهُ»<sup>١</sup>، وَالْأَلِيَّةُ: الْيَمِينُ، وَتَأَلَّى بِاللَّهِ: أَقْسَمَ بِهِ، وَتَأَلَّى إِلَيْهِ: حَكَمَ عَلَيْهِ تَعَالَى.

وَالْخَبْرُ نَهْيٌ وَإِنْ كَانَ عَلَى لَفْظِ الْخَيْرِ، يَقُولُ: إِذَا رَأَيْتَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ مَنْ يَرْتَكِبُ فَاحِشَةً فَلَا تَحْلِفْ بِأَنَّهُ يَكُونُ فِي النَّارِ عَلَى الْإِطْلَاقِ، وَلَا يَحْكُمُ عَلَى اللَّهِ تَعَالَى مِنْ غَيْرِ بَصِيرَةٍ؛ فَإِنَّ مَنْ كَانَ كَلَامُهُ: «فَلَانٌ فِي الْجَنَّةِ» وَ«فَلَانٌ فِي النَّارِ» جَعَلَهُ اللَّهُ مِنَ الْكَاذِبِينَ.

قَالَ عليه السلام: «وَيْلٌ لِلْمَتَأَلِّينَ مِنْ أُمَّتِي، وَهُمْ الَّذِينَ يَحْلِفُونَ بِاللَّهِ مَتَحَكِّمِينَ عَلَيْهِ، فَيَقُولُونَ: وَاللَّهِ، إِنْ فَلَانًا فِي النَّارِ، وَاللَّهِ، إِنْ فَلَانًا فِي الْجَنَّةِ»<sup>٢</sup>.

وَرَوَى: «أَنَّ أَبَا جَهْلٍ قَالَ لِي: وَاللَّهِ، لِأَقْتَلَنَّكَ! فَتَمَثَّلْتُ بِقَوْلِهِ وَقُلْتُ: مَنْ يَتَأَلَّ عَلَى اللَّهِ يَكْذِبُهُ؛ أَيُّ مَنْ يُقْسَمُ بِهِ مَتَحَكِّمًا عَلَيْهِ لَمْ يَصِدِّقْهُ اللَّهُ فِيمَا تَحَكَّمُ بِهِ عَلَيْهِ، وَخَيَّبَ مَا مَوْلَهُ»<sup>٣</sup>.

ثُمَّ قَالَ: مَنْ يَغْفِرُ لِمُؤْمِنٍ وَيَسْتَرُ عَلَيْهِ عَيْبَهُ وَذُنُوبَهُ سَتَرَ اللَّهُ عَلَيْهِ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ. وَأَصْلُ الْغَفْرِ السُّتْرُ، وَمِنْهُ اسْتِثْقَاقُ الْمَغْفِرَةِ<sup>٤</sup>. وَمَنْ يَعْفُ وَيَصْفَحُ عَنْ مُؤْمِنٍ عَفَا اللَّهُ عَنْ سَيِّئَاتِهِ وَمَحَاهَا<sup>٥</sup>، وَمَنْ يِلْزَمُ الصَّبْرَ [و] يَبْرُكُ الشُّكُوفِي فِي الرِّزْيَةِ وَالْمَصِيبَةِ يُعْظَمُ اللَّهُ عَوْضَهُ عَمَّا فَاتَ، وَيُخَلِّفُ لَهُ خَيْرًا مِمَّنْ فَاتَ، وَمَنْ يَكْظُمُ وَيَتَجَرَّعُ غُصَصَ الْغَيْظِ وَحَرَارَتَهُ يَثْبُهَ اللَّهُ، وَالْأَجْرُ: هُوَ الثَّوَابُ عَلَى الْعَمَلِ، وَكَظَمَ فَلَانٌ غَيْظَهُ: اجْتَرَعَهُ<sup>٦</sup>.

١. لم يوجد هذا السبب في المصادر، والموجود: أن أبا جهل قال لابن مسعود: لأقتلنك! فقال: من يتأل على الله يكذبه. راجع: الفائق في غريب الحديث، ج ١، ص ٤٧؛ غريب الحديث لابن قتيبة، ج ٢، ص ٣٤.

٢. الفائق في غريب الحديث، ج ١، ص ٤٧؛ الجامع الصغير، ج ٢، ص ٧١٩، ح ٩٦٥٠: النهاية في غريب الحديث، ج ١، ص ٦٢.

٣. الفائق في غريب الحديث، ج ١، ص ٤٧؛ غريب الحديث لابن قتيبة، ج ٢، ص ٣٤.

٤. أنظر: معجم مقاييس اللغة، ج ٤، ص ٣٨٥ (غفر).

٥. هكذا قرأناها، وهي في المخطوطة غير واضحة.

٦. أنظر: العين، ج ٥، ص ٣٤٥؛ الصحاح، ج ٥، ص ٢٠٢٢ (كظم).



ومن قَدَّرَ رَزَقَهُ اللهُ؛ أي من لزم الاقتصاد في العسر واليسر فلا ينقطع عنه مَادَّةَ الرزق. ويقال: قَدَّرَتِ الشَّيْءَ وقَدَّرْتَهُ من التقدير، وفي الخبر بالتشديد أحسن؛ لمزاوجة قوله: ومن بَدَّرَ - من أنفق في غير رضا الله - يورثه ذلك الجِرمان في رزقه، وهو عدم البركة، يقال: «محروم» أي ممنوع، يقال: «ناقشه الحساب» إذا عَاسَرَهُ فيه واستقصى فلم يترك قليلاً ولا كثيراً.

أو روت عائشة: «من نوقش الحساب فقد<sup>١</sup> هلك»<sup>٢</sup>. وأصل المناقشة من نقش الشركة وهو استخراجها كلها<sup>٣</sup>. المناقشة: الاستقصاء في الحساب؛ أي: مَنْ استُقصِيَ في حال الحساب معه يُعَدَّبُ. وهذه المناقشة إنما يكون في حقِّ الكفَّار إن شاء الله، وأما في حقِّ المؤمنين فسوف يحاسبُ كلَّهم حساباً يسيراً<sup>٤</sup>.

٢٥٦. مَنْ بَدَأَ جَفَا، مَنْ اتَّبَعَ الصَّيْدَ غَفَلَ، مَنْ اقْتَرَبَ مِنْ أَبْوَابِ السُّلْطَانِ افْتَنَّ.

٢٥٧. مَنْ قُتِلَ دُونَ مَالِهِ فَهُوَ شَهِيدٌ.

٢٥٨. وَمَنْ قُتِلَ دُونَ دِينِهِ فَهُوَ شَهِيدٌ.

١. في المخطوطة: «وقد» وهو تصحيف.

٢. مسند أحمد، ج ٦، ص ١٨٥؛ صحيح البخاري، ج ٦، ص ٨١؛ صحيح مسلم، ج ٨، ص ١٦٤، سنن الترمذي، ج ٤، ص ٤٠؛ المستدرک للحاکم، ج ١، ص ٢٥٥.

٣. أنظر: لسان العرب، ج ٦، ص ٣٥٨ (نقش).

٤. إشارة إلى قوله تعالى: «فَسَوْفَ يُحَاسَبُ جِسَابًا يُسَبِّرُهَا»، الانشقاق (٨٤): ٨.

٥. مسند الشهاب، ج ١، ص ٢٢٢، ح ٣٣٩؛ مسند أحمد، ج ٢، ص ٣٧١؛ السنن الكبرى، ج ١٠، ص ١٠١؛ مسند ابن راهويه، ج ١، ص ٣٩٤، ح ٤٢٩؛ المعجم الأوسط، ج ١، ص ١٧٦. الأماي للطوسي، ص ٢٦٤، ح ٤٨٣؛ بحار الأنوار، ج ٦٢، ص ٢٨٢، ح ٣٥.

٦. مسند الشهاب، ج ١، ص ٢٢٢، ح ٣٤٠؛ مسند أحمد، ج ١، ص ٧٩؛ صحيح البخاري، ج ٣، ص ١٠٨؛ صحيح مسلم، ج ١، ص ٨٧؛ سنن ابن ماجه، ج ٢، ص ٨٦١، ح ٢٥٨٠؛ سنن أبي داود، ج ٢، ص ٤٣٠، ح ٤٧٨٢. الكافي، ج ٥، ص ٥٢، ح ٣؛ الفقيه، ج ٤، ص ٩٥، ح ٥١٦١؛ تهذيب الأحكام، ج ٦، ص ١٦٧، ح ٣١٩؛ الخصال للصدوق، ص ٦٠٧ (في بعض المصادر: فهو بمنزلة الشهيد).

٧. مسند الشهاب، ج ١، ص ٢٢٢، ح ٣٤٢؛ مسند أحمد، ج ١، ص ١٩٠؛ سنن أبي داود، ج ٢، ص ٤٣٠، ح ٤٧٧٢؛ سنن الترمذي، ج ٢، ص ٤٣٦، ح ١٤٤٣؛ سنن النسائي، ج ٧، ص ١١٦.

٢٥٩. وَمَنْ قُتِلَ دُونَ أَهْلِهِ فَهُوَ شَهِيدٌ<sup>١</sup>.

٢٦٠. مَنْ يُرِدِ اللَّهُ بِهِ خَيْرًا يُصِبْ مِنْهُ<sup>٢</sup>.

٢٦١. وَمَنْ يُرِدِ اللَّهُ بِهِ خَيْرًا يُفَقِّهْهُ فِي الدِّينِ<sup>٣</sup>.

يعني: من نزل بالبادية بعد أن كان في الحضر صار فيه جفا الأعراب، والجفا: خلاف البرِّ، وجفوت فلاناً أجفوه<sup>٤</sup>، أي من أقام بالبادية جفا من صاحبه وإن كان قبل ذلك باراً به.

وقيل: من كان مقيماً بالبدو والأمكنة البعيدة من مجمع المسلمين ومجالس القرآن والذكر يورثه ذلك الجفاوة، وهي الغلظة في الخلق وسوء التقصير في الطاعة والعبادة. فعلى هذا «جفا» لازم، وعلى الأول متعدي على ما قدرناه. وجفا، أي صار فيه جفا الأعراب؛ لتوحُّشه من الناس وانفراده منهم.

ثم أمر بقطع العلاقة التي تمنع العبد من الله بقوله: «من أتبع الصيد غفل»؛ معناه: مَنْ خرج للاصطياد شغل قلبه عن كل شيء بذلك، واستولى عليه هم آخره، حتى يصير فيه غفلة عما سواه، ولا يرى وقت الصلاة، ولا يذكر شيئاً من العبادات الواجبة عليه، ونحوه المثل السائر: «أغفل من صائد».

والصيد ههنا بمعنى المصيد. وقيل: معناه: من أتبع صيد الدنيا غفل عن صيد الآخرة، ومن أراد أتباع وحش فلا بد<sup>٥</sup> له من الخروج من المنزل، فإذا خرج غفل

١. مسند الشهاب، ج ١، ص ٢٢٣، ح ٣٤١؛ مسند أحمد، ج ١، ص ١٩٠؛ سنن النسائي، ج ٧، ص ١١٦؛ السنن الكبرى للبيهقي، ج ٣، ص ٢٦٦؛ السنن الكبرى للنسائي، ج ٢، ص ٣١٠، ح ٣٥٥٨.

٢. مسند الشهاب، ج ١، ص ٢٢٤، ح ٣٤٤؛ مسند أحمد، ج ٢، ص ٢٣٧؛ صحيح البخاري، ج ٧، ص ٣؛ السنن الكبرى للنسائي، ج ٤، ص ٣٥١، ح ٧٤٧٨؛ صحيح ابن حبان، ج ٧، ص ١٦٨.

٣. مسند الشهاب، ج ١، ص ٢٢٤، ح ٣٤٥؛ مسند أحمد، ج ١، ص ٣٠٦؛ صحيح البخاري، ج ١، ص ٢٦؛ صحيح مسلم، ج ٣، ص ٩٥؛ سنن ابن ماجه، ج ١، ص ٨٠، ح ٢٢٠ و ٢٢١؛ سنن الترمذي، ج ٤، ص ١٣٧، ح ٢٧٨٣.

كنز الفوائد للكرجكي، ص ٢٣٩؛ عوالي اللئالي، ج ١، ص ٨١، ح ١؛ بحار الأنوار، ج ١، ص ١٧٧، ح ٤٩.

٤. الصحاح، ج ٦، ص ٢٣٠٣؛ معجم مقاييس اللغة، ج ١، ص ٤٦٥ (جفوف).

٥. في المخطوطة: «ولا بد».

عن صلاة الجماعة. وفي هذا الحديث إشارة إلى أنه لا ينال صفو الطاعة إلا بترك كثير من المباحات، ومن تعرّض للصيد شغله<sup>١</sup> الصيد ولذّه<sup>٢</sup> وأهياه حتى صار فيه غفلة. ثم نهى عن الدخول على السلطان الجور؛ بأن قال: من اقترب من أبواب السلطان تعلّق به فتن كثيرة، وامتنح بفتنة الدنيا والآخرة، فليجتنبوا منهم. وافتتن الرّجل وفُتِن فهو مفتون، إذا أصابته فتنة فذهب ماله وعقله، والافتتنان يتعدّى ولا يتعدّى؛ ولذلك روي افتتن بفتح التائين، وافتتن على ما لم يسمّ فاعله.

ثم بيّن أنّ من دافع العدو دون دينه وأهله وماله وصار مقتولاً بسبب مدافعته عن أحدها، فهو شهيد. قال ابن الأنباري: سُيِّ الشهيد شهيداً لأنّ الله تعالى وملائكته شهود له بالجنة<sup>٣</sup>. وقيل: يشهده ملائكة الرحمة، ويحضره بالمؤانسة، فصار مرزوقاً فرحاً.

بما آتاه الله من فضله. وفي الحديث بيان أنّ دفع الرّجل عن نفسه مباح، وأنّ القتل إذا أتى على نفس العادي عليه كان دمه هدراً إذا لم يكن له سبيل على الخلاص إلاّ بقتله.

وأما قوله: من يرد الله به خيراً يُصِبْ منه؛ يعني: من أراد الله أن يُعطيه خيراً عظيماً أو يفعل به خيراتٍ كثيرة، يُرِذْ منه أن يفعل خيراً؛ أي يأمره بفعل خير وبرّ، فإذا فعل هو ما أراد الله منه استحقّ الثواب العظيم والخير الجزيل.

وقوله: يصب منه؛ أي: يُصِبِ الله منه، يعني: يرد الله منه؛ قال تعالى: ﴿فَسَخَّرْنَا لَهُ الرِّيحَ تَجْرِي بِأَمْرِهِ رُخَاءً حَيْثُ أَصَابَ﴾<sup>٤</sup>؛ أي أراد، ومنه قولهم: «أصاب الصواب فأخطأ الجواب» أي أراد الصواب.

وقيل: معناه: من أراد الله به خيراً ابتلاه بالمصائب ليُشبهه<sup>٥</sup> عليها، يُقال: أصاب

١. في المخطوطة: «شغل».

٢. لذّه عن كذا، أي حبسه. أنظر: العين، ج ٩، ص ٩ (لذ).

٣. تهذيب اللغة، ص ٢٢؛ لسان العرب، ج ٣، ص ٢٤٢ (شهد).

٤. ص (٣٨): ٣٦.

٥. في المخطوطة: «ليشبهته»..

الله منه ؛ أي مرضه ، وأصبْتُ فلاناً ؛ أي ابتليته . أي : إذا أراد الله بعددٍ خيراً أمرضه الله وآذاه الناس ؛ ليكثر أعضاه وخيره ، وكذا المعنى إذا روي يَصْبُ - بفتح الصاد - .  
 وقيل : يعني : مَنْ أراد الله به خيراً يُصب ذلك الخير من قِبَل الله تعالى من غير واسطةٍ من البشر ومن غير سؤالٍ منه إلى الله ، أو يَصِل ذلك الخير إليه عفواً .  
 ثم قال : ومن يرد الله به خيراً يَفْقَهُه في دينه ، ويفهّمه في أحكام الدّين . وهذا يدلّ على أنّ [من] لم يتفقّه في الدّين فلا خير فيه .

وفي بعض النسخ بعد هذا الخبر : «ومن يرد الله به خيراً يجعل خلقه حسناً»<sup>١</sup> ، وفي هذا أمارة [على] أنّ من تراه ذا خلقي حسنٍ وكلام طيّب مع الأجنب والأقارب فهو ممّن أراد الله به الخير ، ويكون حصول تلك الإرادة قائدةً له [إلى] الجنّة ، وبعكس ذلك إذا كان خلقه سيّئاً .

٢٦٢. مَنِ اشْتَقَ إِلَى الْجَنَّةِ سَارَعَ إِلَى الْخَيْرَاتِ ، وَمَنْ أَشْفَقَ مِنَ النَّارِ لَهَا عَنِ الشَّهَوَاتِ ، وَمَنْ تَرَقَّبَ الْمَوْتَ لَهَا عَنِ اللَّذَّاتِ ، وَمَنْ زَهَدَ فِي الدُّنْيَا هَانَتْ عَلَيْهِ الْمَصَائِبُ<sup>٢</sup> .

٢٦٣. مَنْ مَاتَ غَرِيباً مَاتَ شَهِيداً<sup>٣</sup> .

٢٦٤. مَنْ اعْتَزَّ بِالْعَبِيدِ أَذَلَّهُ اللَّهُ<sup>٤</sup> .

- 
- ١ . مسند الشهاب، ج ١، ص ٢٢٥، ح ٣٤٧ .
  - ٢ . مسند الشهاب، ج ١، ص ٢٢٦، ح ٣٤٨ : الكامل لابن عدي، ج ٣، ص ٣٥٨ : تاريخ بغداد، ج ٦، ص ٢٩٨ . ح ٣٣٤١ : تاريخ مدينة دمشق، ج ١٣، ص ٢١، ح ١٢٩٩ : الجامع الصغير، ج ٢، ص ٥٧٠، ح ٨٤٤٢ . تحف العقول، ص ٢٨١ : مكارم الأخلاق، ص ٤٤٧ : الروائع السماوية، ص ٢٨٥ (مع اختلاف يسير في الثلاثة الأخيرة) .
  - ٣ . مسند الشهاب، ج ١، ص ٢٢٧، ح ٣٤٩ : تذكرة الموضوعات، ص ٢١٦ : كنز العمال، ج ١٠، ص ٢٤٦ . ح ٢٩٣١٣ : اليهود المحمدية، ص ٥١٨ . شرح اللمعة للشهيد الثاني، ج ١، ص ٤١٢ .
  - ٤ . مسند الشهاب، ج ١، ص ٢٢٧، ح ٣٥٠ : ضعفاء العقيلي، ج ٢، ص ٢٧١، ح ٨٣٠ : الجامع الصغير، ج ٢، ص ٥٧٥، ح ٨٤٧٦ : كنز العمال، ج ٩، ص ٧٧، ح ٢٥٠٤٢ : كشف الخفاء، ج ٢، ص ٢٣٤، ح ٢٤٠٩ .

يقول : من كان مشتاقاً إلى الجنة ينبغي أن يسارع إلى عمل أهل الجنة وهو فعل جميع الخير، ومن خاف من عقوبة النار وآلمها غفل من متابعة كل شهوة ورغب عنها، ومن كان في انتظار مجيء الموت في كل ساعة كان لاهياً عن كل لذة، ومن قلّ رغبته في الدنيا سهل عليه ما يناله من مصيبتها، وكلّ مؤمن كان موته في أرض الغربية فهو ممن يحضره ملائكة الرحمة ويشهده، ومن استظهر بالمخلوقين لعزة نفسه تؤول عزتها إلى المذلة؛ لأنّ الاستعانة بهم يبقى أثرها أياماً، فإذا انقضت مدتها بقي بلا معين.

٢٦٥. مَنْ لَمْ يَأْخُذْ شَارِبَهُ فَلَيْسَ مِنَّا ١.

٢٦٦. مَنْ غَشَّنَا فَلَيْسَ مِنَّا ٢.

٢٦٧. مَنْ رَمَانَا بِاللَّيْلِ فَلَيْسَ مِنَّا ٣.

٢٦٨. مَنْ أَحَدَتْ فِي أَمْرِنَا هَذَا مَا لَيْسَ فِيهِ ٤ فَهُوَ رَدٌّ ٥.

- 
١. مسند الشهاب، ج ١، ص ٢٢٩، ح ٣٥٦؛ مسند أحمد، ج ٤، ص ٣٦٦ و ٣٦٨؛ سنن الترمذي، ج ٤، ص ١٨٦، ح ٢٩١٠؛ سنن النسائي، ج ١، ص ١٥؛ وج ٨، ص ١٣٠؛ السنن الكبرى، ج ١، ص ٦٦، ح ١٤؛ وج ٥، ص ٤٠٦، ح ٩٢٩٣؛ مكارم الأخلاق، ص ٦٧؛ بحار الأنوار، ج ٧٣، ص ١١٢، ح ١٤ (وفيه عن مكارم الأخلاق).
٢. مسند الشهاب، ج ١، ص ٢٢٨ - ص ٢٣٠، ح ٣٥٤ - ٣٥١؛ مسند أحمد، ج ٢، ص ٥٠ و ٤١٧؛ صحيح مسلم، ج ١، ص ٦٩؛ سنن الدارمي، ج ٢، ص ٢٤٨؛ سنن ابن ماجه، ج ٢، ص ٧٤٩، ح ٢٢٢٥. دعائم الإسلام، ج ٢، ص ٢٨ و ٤٧؛ الخلافة للطوسي، ج ٦، ص ١١٣؛ تذكرة الفقهاء للحلي، ج ١٠، ص ٨١؛ وسائل الشيعة، ج ١٧، ص ٢٨٣، ح ٢٢٥٩؛ بحار الأنوار، ج ٧١، ص ٢٤٤.
٣. مسند الشهاب، ج ١، ص ٢٢٩، ح ٣٥٥؛ الأدب المفرد للبخاري، ص ٢٧٣، ح ٣١٥؛ مسند أحمد، ج ٢، ص ٣٢١؛ الكامل لابن عدي، ج ٢، ص ٥٤؛ الجامع الصغير، ج ٢، ص ٦٠٥، ح ٨٧١٣؛ كنز العمال، ج ١٥، ص ٦٦، ح ٤٠١٢٠.

٤. في مسند الشهاب ومسند أحمد وسنن ابن ماجه والسنن الكبرى: «منه».

٥. مسند الشهاب، ج ١، ص ٢٣١، ح ٣٥٩ - ٣٦١؛ صحيح البخاري، ج ٣، ص ١٦٧؛ مسند أحمد، ج ٦، ص ٢٧٠؛ صحيح مسلم، ج ٥، ص ١٢٢؛ سنن ابن ماجه، ج ١، ص ٧، ح ١٤؛ سنن أبي داود، ج ٢، ص ٣٩٢، ح ٤٦٠٦؛ السنن الكبرى، ج ١٠، ص ١٥٠. الطرائف، ص ٤٥٦.

٢٦٩. مَنْ تَأْتَى أَصَابٌ أَوْ كَادٌ، وَمَنْ عَجَلَ أَوْ كَادٌ<sup>١</sup>.

٢٧٠. مَنْ يَزْرَعُ خَيْرًا يَحْصُدُ رَغَبَةً، وَمَنْ يَزْرَعُ شَرًّا يَحْصُدُ نَدَامَةً<sup>٢</sup>.

معناه: من اعتقد أن أخذ الشارب ليس بسنة حسنة فليس مئاً، ومن لم يأخذه فليس يجري على سيرتنا وإن كان من جملة أمئنا، ومن غش أخاه المؤمن فقد غشنا، ومن ترك مناصحته للخلق فليس على مذهبنا وطريقتنا؛ فإنه قد ترك أتباعي والتمسك بديني؛ وسبب ذلك أنه مرّ برجلٍ يبيع التمر وكان قد أظهر جيده وستر رذله<sup>٣</sup>. و«العش» مأخوذ من العشش وهو المشرب الكدر. ومن يرم في الليل بسهم في عسكر المسلمين تخويفاً لهم، واغتابهم وذكرهم بالشتيمة نفاقاً وكفراً فليس له في ديننا نصيب.

وروي أن المنافقين كانوا يرمون ليلاً إذا كانوا بإزاء العدو بسهم في وسط المسلمين؛ ليستشعروا خوفاً من الكفار، وكانوا يذكرون المسلمين إذا قعد بعضهم إلى بعض ليلاً للسمر<sup>٤</sup>.

وقيل: أراد كراهية اصطياد الطيور ورميها بالليل. وقال: أقرّوا الطيور على وكناتها<sup>٥</sup>.

١. مسند الشهاب، ج ١، ص ٢٣١ و ٢٣٢، المعجم الأوسط، ج ٢، ص ٢٥٩ و ٣٠٠: المعجم الكبير، ج ١٧، ص ٣١٠: الكامل لابن عدى، ج ٤، ص ١٥١: الجامع الصغير، ج ٢، ص ٥٨٧، ح ٨٥٧٢: كنز العمال، ج ٣، ص ٩٩، ح ٥٦٧٨: كشف الخفاء، ج ١، ص ٢٩٥، ح ٩٤٣.

٢. مسند الشهاب، ج ١، ص ٢٣٢ و ٢٣٣، ح ٣٦٤ و ٣٦٥: اللسان لأحمد بن حنبل، ج ٢، ص ٣٧٣: المعجم الكبير، ج ٩، ص ١٠٦: تاريخ مدينة دمشق، ج ٣٣، ح ١٧٦: كنز العمال، ج ١٥، ص ٩٣٤، ح ٤٣٦٠٣. الكافي، ج ٢، ص ٤٥٨، ح ١٩: تحف العقول، ص ٤٨٩: الأمالي للطوسي، ص ٥٢٧، ح ١١٦٢: مكارم الأخلاق، ص ٤٦ (مع اختلاف يسير في الأربعة الأخيرة).

٣. في المخطوطة: «ردله» وهو تصحيف، والردل بمعنى القبيح.

٤. لم نثر على الخبر في موضع.

٥. الوكنات - بضم الكاف وفتحها وسكونها - : جمع وكنة - بالسكون - وهي عش الطائر ووكره... «لسان العرب، ج ١٣، ص ٤٥٣ (وكن)».

ثمَّ نهى عن قبول البدعة في الدِّين، ومَنْ أظهر في الشريعة أمرًا من قِبَل نفسه فرُدَّوه؛ فكلَّ ما ليس من الكتاب والسنة فهو منقوص مردود يوجب ظاهره إفساده وإبطاله، ولا تقبلوا إلا ما قام الدليل على أنه من كلام الله ورسوله وأوامره ونواهيه. ثمَّ أمر بالتأني في الأمور وترك العجلة فيها، يقول: مَنْ ثَبَّتَ في جميع أمورهِ يُصِبِ المراد ويقرب عليه إصابته، ومن ركب الأمور على عجلة ومن غير بصيرة وثبت يقع في الخطأ أو يقرب وقوعه في الخطأ.

ومفهومه: أنَّ الغالب في حال المتأني إصابة المراد، والغالب أن يكون من المستعجل الخطأ والزلل.

ومَنْ يزرع فعل الخير يجد جزاء ذلك ما يرجوه ويهواه، ومَنْ يزرع فعل الشرِّ يَرِ جزاء فعله ما يخافه ويخشاه.

ومثله قوله ﷺ: «كما تدين تُدان»<sup>١</sup>؛ أي: كما تفعل تُجازى به.

٢٧١. مَنْ أَيْقَنَ بِالْخَلْفِ جَادَ بِالْعَطِيَّةِ ٢.

٢٧٢. مَنْ أَحَبَّ أَنْ يَكُونَ أَكْرَمَ النَّاسِ فَلْيَتَّقِ اللَّهَ [و] مَنْ أَحَبَّ أَنْ يَكُونَ أَقْوَى النَّاسِ فَلْيَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ، وَمَنْ أَحَبَّ أَنْ يَكُونَ أَعْنَى النَّاسِ فَلْيَكُنْ بِمَا فِي يَدِ اللَّهِ أَوْثَقَ مِنْهُ بِمَا فِي يَدِهِ ٤.

١. الكافي، ج ٢، ص ١٣٤، ح ١٨؛ الفقيه، ج ٤، ص ٢١، ح ٤٩٨١؛ إرشاد القلوب، ج ١، ص ١٤١.

٢. مسند الشهاب، ج ١، ص ٢٣٣، ح ٣٦٦؛ الفتحاح المكيَّة، ج ٤، ص ١٤٨؛ كتر العمال، ج ١٦، ص ١١٨، ح ٤٤١٢٤؛ كشف الخفاء، ج ٢، ص ٢٣١، ح ٢٣٩٨، و ص ٣١٠، ح ٢٧٨٤. الكافي، ج ٤، ص ٢، ح ٤؛ الفقيه، ج ٤، ص ٤١٦، ح ٥٩٠٤؛ الأمالي للصدوق، ص ٥٣٢، ح ٩؛ الخصال، ص ٦٢١؛ عيون الأخبار، ج ١، ص ٥٩، ح ٢٠٤.

٣. في المخطوطة: «فليتق» بدل «فليتوكل على»، وما أثبت من المصادر، وما ذكره الشارح يدل عليه.

٤. مسند الشهاب، ج ١، ص ٢٣٤ و ٢٣٥، ح ٣٦٧ و ٣٦٨؛ المستدرک للحاكم، ج ٤، ص ٢٧٠؛ مكارم الأخلاق لابن أبي الدنيا، ص ١٩، ح ٥؛ كشف الخفاء، ج ١، ص ٣١٢، ح ١٠٠٨؛ الفقيه، ج ٤، ص ٤٠، ح ٥٨٥٨؛ الأمالي للصدوق، ص ٣٨١، ح ٤٨٦؛ معاني الأخبار، ص ١٩٦، ح ٢؛ روضة الواعظين، ص ٤٢٦ (وفي الكلِّ مع اختلاف يسير).

٢٧٣. مَنْ آتَاهُ اللَّهُ خَيْرًا فَلْيُرِّ عَلَيْهِ ١.

٢٧٤. مَنْ هَمَّ بِذَنْبٍ ثُمَّ تَرَكَهُ كَانَتْ لَهُ حَسَنَةٌ ٢.

يعني: من رجا ما بين يديه جاد بما في يده فكأن باذل العطاء هو الذي يعلم يقيناً أن الله تعالى داراً للجزاء يعوّضه بخلف وبدل.

وقال بعضهم: تفسيره: إن كنت ترجو رحمةً من الله عند البلاء فلا تزهدن عند المعافاة في الأجر، ومن أراد أن يبلغ درجة الكرامة عند الله فعليه أن يتقي الله ويصير متّقياً؛ لينال تلك الكرامة. و«التقوى»: اجتناب العصيان، وإدامة الإحسان، ومخالفة الشيطان، وحفظ اللسان، والعدل في الميزان، والصبر على الأحزان، والطاعة للرحمن.

ومن أراد أن يكون أقوى الخلق على أوامره ونواهيه ودفع الأعداء والأواء، فليفوض أمره إلى من لا يرجى غيره، ولا يخاف سواه، وهو أقوى الأقوياء، وقوة الخلائق منه. و«التوكل»: فعل من الوكول وهو التفويض.

ومن أراد أن يكون أكثر أموالاً من جميع الناس وأغناهم قلباً وحالاً فليكن بما عند الله وبما [في خزائنه] <sup>٣</sup> أشدّ اعتماداً ووثيقةً بما عنده من المال؛ أي: كونوا بما وعد الله وقسمه لكم أوثق بما في أيديكم، ومن أعطاه الله خيراً فليظهر آثار ذلك الخير وتلك النعمة عليه لثرى على نفسه وأهله، والقصد منه إظهار الشكر ظاهراً وباطناً على نعمة المُنعم.

ومن عَزَمَ أن يكتسب ذنباً ثم خاف الله فَتَرَكَ ذلك الذنب كتب له حسنة؛ وذلك لأن الرجوع عن عزم فعل المعصية توبة، وعند التوبة يمحو الله الذنوب تفضلاً، ويُشبهه على تلك التوبة؛ فإنها حسنة.

١. مسند الشهاب، ج ١، ص ٢٣٥، ح ٣٧٠: السنن الكبرى، ج ٤، ص ١٩٨: الكامل لابن عدي، ج ٧، ص ٢٧٤؛

كنز العمال، ج ٦، ص ٥١١، ح ١٦٧٦٨ (وفي الثلاثة الأخيرة: «أعطاه» بدل «آتاه»).

٢. مسند الشهاب، ج ١، ص ٢٣٥، ح ٣٦٩: كنز العمال، ج ٤، ص ٢٣٥، ح ١٠٣١٨: التسهيل لعلوم التنزيل، ج ٢، ص ١١٧ (مع اختلاف يسير فيه).

٣. في المخطوطة: «حدانته». وما أثبت يقتضيه السياق.



٢٧٥. مَنْ سَرَّهُ أَنْ يَسْلَمَ فَيَلْزِمِ الصَّمْتَ ١.

٢٧٦. مَنْ كَثُرَ كَلَامُهُ كَثُرَ سَقَطُهُ، وَمَنْ كَثُرَ سَقَطُهُ كَثُرَتْ ذُنُوبُهُ، وَمَنْ كَثُرَتْ ذُنُوبُهُ

كَانَتْ النَّارُ أَوْلَىٰ بِهِ ٢.

٢٧٧. مَنْ رُزِقَ مِنْ شَيْءٍ فَلْيَلْزِمْهُ ٣.

٢٧٨. مَنْ أَزَلَّتْ إِلَيْهِ نِعْمَةٌ فَلْيَشْكُرْهَا ٤.

٢٧٩. مَنْ لَمْ يَشْكُرِ الْقَلِيلَ لَمْ يَشْكُرِ الْكَثِيرَ ٥.

٢٨٠. مَنْ عَزَىٰ مُصَابًا فَلَهُ مِثْلُ أَجْرِهِ ٦.

- 
١. مسند الشهاب، ج ١، ص ٢٣٦، ح ٣٧١؛ مسند أبي يعلى، ج ٦، ص ٢٩٠، ح ٣٦٠٧؛ المعجم الأوسط، ج ٢، ص ٢٦٤؛ تاريخ مدينة دمشق، ج ٥، ص ٣٩٨، ح ١٧٣؛ الجامع الصغير، ج ٢، ص ٦٠٩، ح ٨٧٤٦؛ كنز العمال، ج ٣، ص ٣٥١، ح ٦٨٨٩.
٢. مسند الشهاب، ج ١، ص ٢٣٦ و ٢٣٧، ح ٣٧٢ - ٣٧٤؛ المعجم الأوسط، ج ٢، ص ٣٧٠، و ج ٦، ص ٣٢٨؛ الكامل لابن عدي، ج ٥، ص ١٦؛ تاريخ مدينة دمشق، ج ٢٤، ص ٣٦٥؛ الجامع الصغير، ج ٢، ص ٦٤٠، ح ٨٩٩٠؛ الأمالي للصدوق، ص ٦٣٦، ح ٨٤٣ (وفيه مع اختلاف يسير)؛ عيون الحكم والمواعظ، ص ٤٣٠ (وفيه الفقرة الأولى)؛ تذكرة الفقهاء للحلي، ج ٧، ص ٣٩٤ (مع اختلاف يسير فيه أيضاً).
٣. مسند الشهاب، ج ١، ص ٢٣٨، ح ٣٧٥؛ كنز العمال، ج ٤، ص ١٩، ح ٩٢٨٦؛ طبقات المحذنين بأصهبان، ص ٢٠٦، ح ٦١٨.
٤. مسند الشهاب، ج ١، ص ٢٣٩، ح ٣٧٦؛ المفردات للراغب، ص ٢١٤، غريب الحديث لابن سلام، ج ١، ص ١٤؛ الفائق في غريب الحديث، ص ٩٠؛ المبسوط للسرخسي، ج ٧، ص ٦١؛ تفسير السمعاني، ج ١، ص ٢١٠، تفسير مجمع البيان، ج ١، ص ١٧٠.
٥. مسند الشهاب، ج ١، ص ٢٣٩، ح ٣٧٧؛ مسند أحمد، ج ٤، ص ٢٧٨ و ص ٣٧٥؛ الشكر لله لابن أبي الدنيا، ص ٧؛ زهرة الناظر وتبيينه الخاطر، ص ٢٧، ح ٧٥؛ المهود المحمدية، ص ١٦٩؛ كنز العمال، ج ٣، ص ٢٦٦، ح ٦٤٧٩؛ كشف الخفاء، ج ١، ص ٣٣٣، ح ١٠٧٤.
٦. مسند الشهاب، ج ١، ص ٢٣٩ و ص ٢٤٠، ح ٣٧٨ - ٣٨١؛ سنن ابن ماجه، ج ١، ص ٥١١، ح ١٦٠٢؛ سنن الترمذي، ج ٢، ص ٢٦٨، ح ١٠٧٩؛ السنن الكبرى، ج ٤، ص ٥٩؛ الكافي، ج ٣، ص ٢٠٥، ح ٢؛ قرب الإسناد، ص ١٥٦، ح ٥٧٤؛ ثواب الأعمال، ص ١٩٩؛ مسكن القواد، ص ١٠٥.

يُرِيدُ: مَنْ أَحَبَّ السَّلَامَةَ مِنَ الْآفَاتِ وَالْوُقُوعِ فِي الْبَلِيَّاتِ فَعَلَيْهِ لَزُومُ الصَّمْتِ عَلَيِ الْخَوْضِ فِي الْهَذْيَانَاتِ وَكَثْرَةِ الْمَقَالَاتِ، ثُمَّ نَهَى عَنِ إِكْثَارِ الْكَلَامِ تَفْصِيلاً، كَمَا قَالَ جَمَلَةً فِي رِوَايَةٍ أُخْرَى: «أَنَّ اللَّهَ يَبْغِضُ الْمُتَفِيهِقِينَ»<sup>١</sup>، وَهُمْ الَّذِينَ يَكْثُرُونَ الْكَلَامَ، وَبَيَّنَّ هَاهُنَا أَنَّ ثَمَرَةَ سَقَطِ الْكَلَامِ الذُّنُوبَ، وَلَوْلَا كَثْرَةُ التَّكَلُّمِ لَمْ يَوْجِبْ سَقَطُ، وَهُوَ مَا يَجِبُ أَنْ يَسْقَطَ. ثُمَّ قَالَ: إِذَا رَزَقَكَ اللَّهُ مَعِيشَةً فَاحْفَظْهَا وَلَا تَضَيِّعْهَا. وَقِيلَ: هُوَ فِي حَقِّ مَنْ يَرْجِعُ عَنِ دَرَجَةِ الزُّهْدِ بَعْدَ أَنْ رَزَقَ أَمْرَهُ أَنْ يَلْزِمَ الزُّهَادَةَ؛ لِئَلَّا يَقَعَ لَهُ خَلَلٌ فِي الْعِبَادَةِ، وَالْأُولَى أَنْ يَكُونَ عَامًّا فِي حَقِّ كُلِّ أَحَدٍ لِرَاعِي النَّاسِ حِرْفَهُمْ وَمَكَاسِيهِمْ وَيَحْفَظُوا أَمْوَالَهُمْ بِالتَّجَارَةِ، وَالدَّلِيلُ نَوْعٌ مِنْ انْتِقَالِ الْجِسْمِ عَنِ مَكَانٍ إِلَى مَكَانٍ، وَاسْتَعِيرَ لِانْتِقَالِ النِّعْمَةِ مِنَ الْمُنْعَمِ إِلَى الْمُنْعَمِ عَلَيْهِ قَبِيلٌ: أَزَلَّ فُلَانٌ نِعْمَةً إِلَى فُلَانٍ، وَأَزَلَّتْ إِلَيْهِ يَدُ النِّعْمَةِ، فَعَلَيْهِ أَنْ يَشْكُرَهَا بِالمَقَالِ إِنْ لَمْ يَقْدِرْ أَنْ يَكْفِئَهَا بِالْفِعَالِ.

وقيل: شكر نعمة الله إسداؤها إلى<sup>٢</sup> مستحقيها، ومن اعتاد ترك الشكر على القليل من النعمة يؤديه ذلك إلى تركه عند الكثير إذا أصابه. لا يشكر الله من لا يشكر الناس. والتعزية في اللغة التقوية؛ يقول: من عزى الذي أصابته المصيبة على طريق السنة يجد من الثواب مثل أجر المصاب الذي وعده الله على مصيبته إذا صبر عليها وتلقاها بالرضا والقبول من الله؛ قال الله تعالى: ﴿الَّذِينَ إِذَا أَصَابَتْهُمْ مُصِيبَةٌ قَالُوا إِنَّا لِلَّهِ...﴾<sup>٣</sup> الآية، وقال ﷺ: «مَنْ عَزَى أَخَاهُ الْمُؤْمِنَ بِمُصِيبَةٍ؛ كَسَاهُ اللَّهُ حُلَّ الْكِرَامَةِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»<sup>٤</sup>.

٢٨١. مَنْ فَطَرَ صَائِمًا كَانَ لَهُ مِثْلُ أَجْرِهِ.

١. راجع: التمهيد لابن عبد البر، ج ٥، ص ١٧٦.

٢. في المخطوطة: «أي».

٣. البقرة (٢): ١٥٦.

٤. كنز العمال، ج ٩، ص ١٠٢، ح ٢٥١٨٠.

٥. مسند الشهاب، ج ١، ص ٢٤١، ح ٣٨٢؛ مسند أحمد، ج ٤، ص ١١٤؛ وج ٥، ص ١٩٢؛ سنن الدارمي،

ج ٢، ص ٧؛ سنن ابن ماجه، ج ١، ص ٥٥٥، ح ١٧٤٦؛ الكافي، ج ٤، ص ٦٨، ح ١؛ الفقيه، ج ٢، ص ١٣٤.

٢٨٢. مَنْ رَفَقَ بِأُمَّتِي رَفَقَ اللَّهُ بِهِ ١.

٢٨٣. مَنْ عَادَ مَرِيضاً لَمْ يَزَلْ فِي خُرْفَةِ الْجَنَّةِ ٢.

٢٨٤. مَنْ دَعَا عَلِيَّ مَنْ ظَلَمَهُ فَقَدْ أَنْتَصَرَ ٣.

٢٨٥. مَنْ مَشَى مَعَ ظَالِمٍ فَقَدْ أَجْرَمَ ٤.

٢٨٦. مَنْ تَشَبَّهَ بِقَوْمٍ فَهُوَ مِنْهُمْ ٥.

٢٨٧. مَنْ طَلَبَ الْعِلْمَ تَكَفَّلَ اللَّهُ بِرِزْقِهِ ٦.

- ح ١٩٥٢ (وفيها عن الإمام الصادق عليه السلام): التهذيب، ج ٤، ص ٢٠٢، ح ٥٨٢: المقنعة، ص ٣٤٢: مصباح المتعبد، ص ٦٦٦: النوادر للراوندي، ص ١٨: روضة الواعظين، ص ٣٤١.
١. مسند الشهاب، ج ١، ص ٢٤١، ح ٣٨٣: مسند ابن المبارك، ص ١١٨، ح ٢٨٨: كنز العمال، ج ٣، ص ٤٦، ح ٥٤١٠. وراجع: مسند ابن راهويه، ج ٢، ص ٥٣٧، ح ١١١٩: المعجم الأوسط، ج ٧، ص ٨٢: مسند الشاميين، ج ٢، ص ١٦٦، ح ١١٠٨: تاريخ مدينة دمشق، ج ٥٩، ص ٢٥.
٢. مسند الشهاب، ج ١، ص ٢٤٢، ح ٣٨٤ و ٣٨٥: مسند أحمد، ج ٥، ص ٢٨١: صحيح مسلم، ج ٨، ص ١٣: السنن الكبرى، ج ٣، ص ٣٨٠. الدعوات، ص ٢٢١، ح ٦٠٦: دعائم الإسلام، ج ١، ص ٢١٩ (وفيه عن الإمام علي عليه السلام مع اختلاف يسير): ذكرى الشيعة، ص ٢٨٥: بحار الأنوار، ج ٧٨، ص ٢٢٤، ح ٣١.
٣. مسند الشهاب، ج ١، ص ٢٤٢ و ٢٤٣، ح ٣٨٦ - ٣٨٨: مسند أبي يعلى، ج ٨، ص ٩٤، ح ٤٦٣١: سنن الترمذي، ج ٥، ص ٢١٥، ح ٣٦٢٢: المصنّف، ج ٧، ص ٩٣، ح ١: الجامع الصغير، ج ٢، ص ٥٩٩، ح ٨٦٦٥: كشف الخفاء، ج ٢، ص ٣١٦، ح ٢٨٠٧.
٤. مسند الشهاب، ج ١، ص ٢٤٣، ح ٣٨٩: كنز العمال، ج ٦، ص ٨٥، ح ١٤٩٥٣: كشف الخفاء، ج ٢، ص ٢٨١، ح ٢٦٢٧. جامع الأخبار، ص ٤٣٧، ح ١٤: بحار الأنوار، ج ٧٢، ص ٣٧٧، ذيل ح ٣١: معارج اليقين في أصول الدين، ص ٤٣٧، ح ١٢٢٧: مستدرك الوسائل، ج ١٣، ص ١٢٥، ح ١٤٦٦٨.
٥. مسند الشهاب، ج ١، ص ٢٤٤، ح ٣٩٠: مسند أحمد، ج ٢، ص ٥٠ و ٩٢: سنن أبي داود، ج ٢، ص ٢٥٥: المعجم الأوسط، ج ٨، ص ١٧٩: مسند الشاميين، ج ١، ص ١٣٦، ح ٢١٦: المصنّف، ج ١١، ص ٤٥٤: و ج ٤، ص ٥٧٥: و ج ٧، ص ٦٢٨. عوالي اللئالي، ج ١، ص ١٦٥، ح ١٧٠: مشرق الشمسين، ص ٤٠٥: بحار الأنوار، ج ١١، ص ١٧٤.
٦. مسند الشهاب، ج ١، ص ٢٤٤، ح ٣٩١: الجامع الصغير، ج ٢، ص ٦٢١، ح ٨٨٢٨: تاريخ بغداد، ج ٣، ص ٣٩٨: تاريخ مدينة دمشق، ج ٤١، ص ٢٣٢: ميزان الاعتدال، ج ٤، ص ٤٨٢، ح ٩٩١٣: كنز العمال، ج ١٠، ص ١٣٩، ح ١، ص ٢٨٧٠: الدروس الشرعية، ج ٣، ص ١٦١.

٢٨٨. مَنْ لَمْ يَنْفَعُهُ عِلْمُهُ ضَرَّهُ جَهْلُهُ<sup>١</sup>.

بيان الخبر الأوّل تمامه وهو: «غير أنّه لا ينقص من أجر الصائم شيء، و يعتبر ذلك على حسب الإمكان دون التكليف بما لا يُطاق». ويُقال: أفطر الصائم، وفطرته إذا [أعطاه فطوراً]<sup>٢</sup>.

و«الرفق»: ضدّ العنف؛ ورفقتُ به وأرفقته: نفعته.

والمعنى: مَنْ تساهل مع أمّتي في أفعالهم وأقوالهم وإن شقّ عليه ذلك، يجازاه الله يوم القيامة بالمسامحة والمساهلة معه. ويجوز أن يُراد بذلك أنّه إذا كان متولياً لأُمور المسلمين في الدّين والدّنيا، لا يُعامل الرعيّة بالغلظة والعنف والخشونة، بل يداريهم ويلاينهم قولاً وفعلاً، والله تعالى يجازيهم بمثل ذلك إذا كان غيره في شدّة المناقشة، وربّما يجازيه علاجاً<sup>٣</sup> أيضاً بأسباب آخر تؤوّل إلى نظام الدّين وصلاح الدّنيا.

و«الخرفة»: البُستان<sup>٤</sup>. حتّى ﷺ على عيادة المرضى والقيام بأدائها؛ يقول: الذي اعتاد عيادة المسلمين إذا مرضوا من غير تمييز بين الأصغر والأكبر وذوي الأقدار والضعفاء، فما دام يسعى في العيادة ذاهباً وجائياً وقائماً وقاعداً فهو في رياض غرفة في الجنّة، يعني يُثيبهم الله لجميع ذلك.

وروي: عائد المريض على مغارف الجنّة حتّى يرجع<sup>٥</sup>، والمُخْرِفَة: نخلات يخترفن أي يقتطنن، والمعنى يقطع ثمرها، والمُخْرِفَة أيضاً: الطريق الواضح. وللخبر الرابع معنيان: أحدهما: أن يكون الخبر رخصةً في الدّعاء على الظالم؛

١. مسند الشهاب، ج ١، ص ٢٤٥، ح ٣٩٢؛ مسند الشاميين، ج ٢، ص ٢٨٢، ح ١٣٤٥ (مع اختلاف يسير فيه)؛ الجامع الصغير، ج ٢، ص ٩، ح ٤٤٠٩؛ كنز العمال، ج ١٠، ص ١٩١، ح ٢٩٠٠٤؛ كشف الخفاء، ج ٢، ص ٢٧٨، ح ٢٦١٠.

٢. الظاهر أنّ في هذا الموضع سقط في المخطوطة، وما أثبت يناسب السياق.

٣. في المخطوطة: «علاجاً» فصَحَّحناه قياساً.

٤. أنظر: لسان العرب، ج ٩، ص ٦٤ (خرف).

٥. المعجازات النبوية، ص ١١٣، ح ٨٠؛ بحار الأنوار، ج ٧٨، ح ٢١٦؛ عمدة القاري، ج ١٣، ص ١٨٨.

فإنه انتقام، والانتقام جائز في الشرع؛ قال الله تعالى: ﴿لَا يُجِبُّ اللَّهُ الْجَهْرَ بِالسُّوْءِ مِنَ الْقَوْلِ إِلَّا مَنْ ظَلَمَ﴾<sup>١</sup>.

والثاني: أنه وردَ كلام بکراهة أن يدعو المظلوم على ظالمه؛ يقول: من دعا على الظالم بسوءٍ فقد أخذ حظَّ نفسه من النصرة عليه؛ وذلك لأنَّ دعاءه له بسوء مثل التشفِّي ودرك الغيظ، وتلك أمنيَّة النفس وهواها.

وروي: «أَنَّ الرَّجُلَ لِيُظَلَّمَ بِالْمُظْلَمَةِ، فَلَا يَزَالُ يَدْعُو عَلَى الظَّالِمِ حَتَّى يَسْتَوْفِي حَقَّهُ، فَيَكُونُ لِلظَّالِمِ عَلَى الْمُظْلَمِ حَقٌّ»<sup>٢</sup>. ثمَّ استعظم أمر الظالم فقال: المشي معه جرمٌ وإن كان قَدَمًا. وقيل: المشي هاهنا حسنُ الاهتمام في أمور الظالم أو الميل الصادق إلى هواه ورأيه على غير الحقِّ وطريق السداد والصواب والآداب، فَمَنْ فعل ذلك فقد دخل في الجرم وهو الإثم العظيم.

ثمَّ نهى عنه بعبارة أخرى عن مثل ذلك فكأنه قال: لا تشبِّهوا بالظلمة والفسقة أن تتلبَّسوا لباسهم؛ فإنه يحكم كلَّ من لقيكم أنكم منهم.

وللسبِّه في الشرع حكم؛ ألا ترى أن عند الفقهاء فيمن شبَّه ثيابه بثياب المجوس أن يُحكم بكفره ويُعامل بمعاملتهم؟ والأشبه أن يكون هذا أمرًا للصالح أن يكون بزِّي الصالحين ويتزيًا بهيئتهم في اللباس والمعاش؛ لئلا يتشوش حاله على غيره. وقوله: «مَنْ طلب العلم تكفل الله برزقه»: له معنيان:

أحدهما: أن طالب العلم يكون في الأحوال مكفي المؤونة، يأتيه ما يحتاج إليه من الرزق عفوًا لأنَّ الله قد ضمنه.

والوجه الثاني: ترغيب لطلاب العلم بأنَّ الله ضامنٌ من أن يرزقهم جميع ما يطلبون من العلم.

والحديث دالٌّ على حُسن مراعاة طلبه وما يجب على الطالب من الكدَّ والجهد البليغ في الطلب، والمبالغة في حسن الأدب والحرمة حالة التعلُّم؛ ليجتبي ثمرة

١. النساء (٤): ١٤٨.

٢. راجع: حلية الأولياء لعمر بن عبد العزيز، ص ٢٧٧.

طلبه الموعودة في عاجله وآجله .

وروي : «من لم ينفعه فقهه ، ضرّه جهله»<sup>١</sup> ؛ ومعناه على العموم الذي قدّمناه : أنّ من لم يعمل بعلمه ولم يعلمه غيره ، صار علمه نسياً منسياً ، ويعود جاهلاً بعد كونه عالماً فيضرّه جهله ، والجهل على الأحوال مضرّ .

وقيل : معناه : من لم يتعلّم العلم ليصل إليه خيره ، أو يعلم ولم ينتفع به . وهو إذا علم ولم يعمل به ، يُصبه لا محالة ضرر الجهل وخذلانه وعدم الانتفاع به . وقيل : إنّ لكل إنسان عالماً وجاهلاً ، فإذا لم ينفعه ذلك يضرّه هذا .

٢٨٩ . مَنْ أَبْطَأَ بِهِ عَمَلُهُ لَمْ يُسْرِعْ بِهِ نَسَبُهُ<sup>٢</sup> .

٢٩٠ . مَنْ جُعِلَ قَاضِيًا فَقَدْ ذُبِحَ بِغَيْرِ سَكِّينٍ<sup>٣</sup> .

٢٩١ . مَنْ حَمَلَ سَلْعَتَهُ فَقَدْ بَرَى مِنَ الْكِبْرِ<sup>٤</sup> .

٢٩٢ . مَنْ يُشَادَّ هَذَا الدِّينَ يَغْلِبُهُ<sup>٥</sup> .

- 
- ١ . مسند الشاميين ، ج ٢ ، ص ٢٨٢ ، ح ١٢٤٥ : جامع بيان العلم وفضله لابن عبد البر ، ج ١ ، ص ٤٢ .
  - ٢ . مسند الشهاب ، ج ١ ، ص ٢٤٥ و ٢٤٦ ، ح ٣٩٣ و ٣٩٤ : مسند أحمد ، ج ٢ ، ص ٢٥٢ : سنن الدارمي ، ج ١ ، ص ٩٩ : صحيح مسلم ، ج ٨ ، ص ٧١ : سنن ابن ماجه ، ج ١ ، ص ٨٢ ، ح ٢٢٥ . المجازات النبوية ، ص ٤٠١ ، ح ٣١٧ : عيون الحكم ، ص ٤٥٤ : مستدرك الوسائل ، ج ٣ ، ص ٣٦٣ ، ح ٢٧٨٨ .
  - ٣ . مسند الشهاب ، ج ١ ، ص ٢٤٦ و ٢٤٧ ، ح ٣٩٥ و ٣٩٦ : مسند أحمد ، ج ٢ ، ص ٢٣٠ و ٣٦٥ : سنن ابن ماجه ، ج ٢ ، ص ٧٧٤ ، ح ٢٣٠٨ : سنن أبي داود ، ج ٢ ، ص ١٥٨ ، ح ٣٥٧١ : سنن الترمذي ، ج ٢ ، ص ٣٩٣ ، ح ١٣٤٠ . المتقنة ، ص ٧٢١ : المبسوط للطوسي ، ج ٨ ، ص ٨٢ : عوالي اللئالي ، ج ٢ ، ص ٣٤٢ ، ح ٣ : وج ٣ ، ص ٥١٦ ، ح ٦ و ٨ . وسائل الشريعة ، ج ٢٧ ، ص ١٩ ، ح ٣٣٠٩٧ .
  - ٤ . مسند الشهاب ، ج ١ ، ص ٢٤٧ ، ح ٣٩٧ : ذكر أخبار أصهبان ، ج ١ ، ص ١٦٥ : الجامع الصغير ، ج ٢ ، ص ٥٩٧ ، ح ٨٦٠ : كنز العمال ، ج ٣ ، ص ٥٢٦ ، ح ٧٧٣٧ : كشف الخفاء ، ج ٢ ، ص ٢٤٩ ، ح ٢٤٧٧ . أعلام الدين ، ص ٢٠٣ .
  - ٥ . مسند الشهاب ، ج ١ ، ص ٢٤٧ ، ح ٣٩٨ : مسند أحمد ، ج ٥ ، ص ٣٥٠ و ٣٦١ : صحيح البخاري ، ج ١ ، ص ١٥ : السنن الكبرى ، ج ٣ ، ص ١٨ : صحيح ابن خزيمة ، ج ٢ ، ص ١٩٩ : الجامع الصغير ، ج ٢ ، ص ١٧٦ .

٢٩٣. مَنْ كَذَّبَ بِالشَّفَاعَةِ لَمْ يَنْلَهَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ ١.

٢٩٤. مَنْ سَرَّتْهُ حَسَنَتُهُ وَسَاءَتْهُ سَيِّئَتُهُ فَهُوَ مُؤْمِنٌ ٢.

٢٩٥. مَنْ صَامَ الْأَبَدَ فَلَا صَامَ ٣.

وفي الخبر الأول استعارة؛ والمراد أنّ من تأخّر بسوء عمله عن مواقف الفضل لم يتقدّم إليها بشرف نسبه<sup>٤</sup>، فَجَعَلَ الإِطْيَاءَ وَالإِسْرَاعَ مَكَانَ التَّأَخَّرِ وَالتَّقَدَّمَ؛ لِأَنَّ المَبْطُؤَ مَتَأَخَّرَ وَالمُسْرِعَ مَتَقَدَّمَ، وَأضَافَهُمَا إِلَى العَمَلِ وَالنَّسَبِ، وَهَمَا فِي الحَقِيقَةِ لِصَاحِبِهِمَا لَا لِهَمَا، وَلَكِنَّ العَمَلِ وَالنَّسَبَ لَمَّا كَانَا سَبَبَ الإِطْيَاءِ وَالإِسْرَاعِ حَسُنَ أَنْ يُضَافَ ذَلِكَ إِلَيْهِمَا مَجَازاً، وَهَذَا نَهَى عَنِ المَبَاهَاةِ بِالنَّسَابِ وَالإِكْتِفَاءِ بِالأَحْسَابِ وَالإِفْتِخَارِ بِالأَبَاءِ عَلى مَنْ دُونِهِمْ فِي الدَّرَجَاتِ الدُّنْيَاوِيَّةِ.

يقول: إنّ ذلك لا ينفع بالقيامة مع عدم العمل الصالح، والأحسن أن يكون معناه على العموم، ويجب [على] من كان له أبٌ فاضل أن يُحْصَلَ هو<sup>٥</sup> أيضاً العلم لينفعه فضله وفضل أبيه في الدارين، فإن لم يكن لابن العالم علمٌ لا ينفعه<sup>٦</sup> منزلة أبيه، فمن أبطأ عند المفاخرة به عملٌ جميل لم يُسرِعَ بجاهه نسبٌ جليل.

→ ح ٥٥٨٤: كنز العمال، ج ٣، ص ٢٩. ح ٥٥٣٥: كشف الخفاء، ج ٢، ص ٢٨٥. ح ٢٦٤٩: المجازات النبوية، ص ٣، ح ٩.

١. مسند الشهاب، ج ١، ص ٢٤٨. ح ٣٩٩: شمس الأخبار للقرشي، ج ٢، ص ٣٨٨ (نقل فيه عن مسند الشهاب)، ميزان الاعتدال، ج ٢، ص ٢١٧؛ لسان الميزان، ج ٣، ص ٩٨.

٢. مسند الشهاب، ج ١، ص ٢٤٨ و ٢٤٩. ح ٤٠٠-٤٠٤: مسند أحمد، ج ١، ص ١٨؛ سنن الترمذي، ج ٣، ص ٣١٥؛ المستدرک للحاكم، ج ١، ص ١٣ و ١١٤؛ السنن الكبرى، ج ٧، ص ٩١؛ الكافي، ج ٢، ص ٢٢٢. ح ٦: التوحيد، ص ٤٠٨؛ الخصال، ص ٤٧، ح ٤٩؛ عيون الأخبار، ج ٢، ص ١٢٥. ح ٣٥: كنز الفوائد، ص ١٣؛ مشكاة الأنوار، ص ٥٦٦؛ عدة الداعي، ص ٢٢٤.

٣. مسند الشهاب، ج ١، ص ٢٥٠. ح ٤٠٥: مسند أحمد، ج ٢، ص ١٨٩؛ وج ٥، ص ٢٩٧؛ وج ٦، ص ٤٥٥؛ صحيح البخاري، ج ٢، ص ٢٤٦؛ صحيح مسلم، ج ٣، ص ١٦٤؛ سنن ابن ماجه، ج ١، ص ٥٤٤. ح ١٧٠٥: سنن النسائي، ج ٤، ص ٢٠٥. القدير، ج ٦، ص ٣٢٢ (مع اختلاف يسير في الجميع عدا الأول).

٤. في المخطوطة: «نصبه»، والظاهر أنه تصحيف.

٥. في المخطوطة: «ويجب من كان له أب فاضل على أن يحصل له هو»، والمناسب ما أثبت.

٦. في المخطوطة: «+ (و)».

إِنَّ السَّرِيَّ هُوَ السَّرِيَّ بِنَفْسِهِ [و] ابن السريِّ إذا سرى أسراهما  
والخبر الثاني له معنيان:

أحدهما: أَنَّهُ التحذير مِنْ طلب القضاء، يقول: مَنْ تعرَّض للقضاء وطلب فقد  
تصدَّى الذبح، فمِنْ حَقِّهِ أَنْ يَتَوَقَّى ويتحذَّر عن طلبه.

والثاني: أَنْ يكون الخير في حَقِّ مَنْ دعاه رسول الله إلى ذلك؛ فَإِنَّهُ يجب عليه  
القيام به، وينبغي له أَنْ يجاهد نفسه أكثر المجاهدة التي كانت قبل ذلك، فكأنَّ الذبح  
بغير سَكِينٍ عبارة عن مجاهدة النفس بترك الهوى واحتمال أعباء القضاء، وليس  
ذلك بكَرَاهِيَةِ القضاء على هذا الوجه.

وروي أَنَّهُ ﷺ كان يحمل سلعته، فَأَمَرَ أُمَّتَهُ بذلك أيضاً؛ احترازاً من الكبير  
والنخوة<sup>١</sup>، وهذا حَتَّى على التواضع واستعماله سرّاً وجهراً، ودعا إلى انكسار النفس  
على الحقيقة والأخذ بآداب المشايخ.

ثمَّ نهى عن تحريم المباحات مثل أكل اللحوم، والنوم على الوثير<sup>٢</sup> من الثياب،  
والتوضي بماء المسخَّن في السبرات<sup>٣</sup>، وأن لا تُقْبَلَ رُحْصُ الشرع بأن يشدَّد على  
نفسه ويكابدها فوق طاقتها؛ إذ لا يأمن أن يغلبه أداء المفروضات ولا يطيقها.  
يقول: مَنْ يشدَّد على نفسه في هذا الدِّين يغلبه الدِّين على الكلِّ.

وروي أيضاً عنه ﷺ: «من لم يؤمن بشفاعتي، فلا أناله الله شفاعتي»<sup>٤</sup>؛ يريد أَنَّ الكاذب  
بالشفاعة يدخل في إنكار المعجزة الدالَّة على النبوة، والمُنْكَر لنبوتِي يُحْرَم من  
شفاعتي يوم القيامة.

١. راجع: سنن النسائي، ج ٧، ص ٢٤٥؛ السنن الكبرى، ج ٥، ص ٢٧٤.

٢. كلُّ شيء جلس على عليه أو نمت عليه فوجدته وطنياً، فهو وثير. «لسان العرب، ج ٥، ص ٢٧٨ (وتر)».

٣. في المخطوطة: «السرات».

والسِّبْرَات جمع سَبْرَةٍ، وهي الغداة الباردة، يسكون الباء، وقيل: هي ما بين السحر إلى الصباح، وقيل: ما بين  
قدوة إلى طلوع الشمس. «لسان العرب، ج ٤، ص ٣٤١ (سير)».

٤. الاعتقادات للصدوق، ص ٦٦؛ الأمالي للصدوق، ص ١٦، ح ٤؛ عيون الأخبار، ج ١، ص ١٣٦، ح ٣٥.



ثم قال: المؤمن إذا أحسن استبشر وإذا أساء حزن؛ لأنَّ مَنْ اغتمَّ قلبه بسَيِّئَةٍ اقترفها أو فَرِحَ بحسنة عَمِلَ بها؛ فإنَّما يكون ذلك منه ليقين له بدار الجزاء وعلمه بصحة الثواب والعقاب، وهذا لا يكون إلا ثمرة الإيمان.

ومعنى الخبر الأخير: أنَّ من صام الدهر ولا يفطر العيدين أيضاً لا يكون له ثواب على ما صام؛ لأنَّه ما آمن بالحلال والحرام، ومن كان يؤمن ببعض ويكفر ببعض فهو كافر، والكافر لا يستحقَّ الثواب.

وقيل: أراد: مَنْ عَوَّدَ نفسه صوم الدهر صار ذلك عادةً وإن كان عبادةً وزال عنه مشقَّته، فلا يكون صومه كصوم من احتمل المشقَّة فيه، فكأنَّه يدعو إلى صوم الدهر ليسهل العبادة على البدن، وهذا كمن لم يذق الخمر قطُّ فهو أعظم ثواباً ممَّن كان شربياً ثمَّ تاب، وتركَّه على هذا أشقَّ.

٢٩٦. مَنْ خَافَ أَذْلَجَ، وَمَنْ أَذْلَجَ بَلَغَ الْمَنْزِلَ ٢.

٢٩٧. مَنْ يَشْتَبِهَ كَرَامَةَ الْآخِرَةِ يَدْعُ زِينَةَ الدُّنْيَا ٣.

٢٩٨. مَنْ كَثُرَتْ صَلَاتُهُ بِاللَّيْلِ حَسُنَ وَجْهُهُ بِالنَّهَارِ ٤.

٢٩٩. مَنْ أَحَبَّ دُنْيَاهُ أَضْرَبَ بِأَخْرَتِهِ، وَمَنْ أَحَبَّ أَخْرَتَهُ أَضْرَبَ بِدُنْيَاهُ ٥.

١. في المخطوطة: «و.»

٢. مسند الشهاب، ج ١، ص ٢٥٠، ج ٤٠٦؛ سنن الترمذي، ج ٤، ص ٥١، ح ٢٥٦٧؛ المستدرک للحاکم، ج ٤،

ص ٣٠٨؛ نزهة الناظر وتنبیه الخاطر، ص ٢٤، ح ٦٣؛ الجامع الصغير، ج ٢، ص ٥٩٨، ح ٨٦٥٣. عيون

الحکم، ص ٤٢٨ (وفيه الفقرة الأولى فقط)؛ مفتاح الفلاح، ص ٢٢٩؛ بحار الأنوار، ج ٨٤، ص ١٨٩.

٣. مسند الشهاب، ج ١، ص ٢٥١، ح ٤٠٧؛ كنز العمال، ج ١٥، ص ٩٣٨، ح ٤٣٦١١؛ تفسير الثعالبي، ج ٥،

ص ٤٨٧.

٤. مسند الشهاب، ج ١، ص ٢٥٢-٢٥٨، ح ٤٠٨-٤١٧؛ سنن ابن ماجه، ج ١، ص ٤٢٢؛ تاريخ بغداد، ج ١،

ص ٣٥٨، ح ٢٥٧؛ تاريخ مدينة دمشق، ج ٣١، ص ٦٩؛ الجامع الصغير، ج ٢، ص ٦٤٠، ح ٨٩٨٩. الرواشح

السماوية، ص ٢٨٢؛ مستدرک الوسائل، ج ٦، ص ٣٢٧، ح ٦٩٤٦ (وفيه عن لبّ اللباب للراوندي).

٥. مسند الشهاب، ج ١، ص ٢٥٨، ح ٤١٨؛ مسند أحمد، ج ٤، ص ٤١٢؛ المستدرک للحاکم، ج ٤، ص ٣٠٨؛

السنن الكبرى، ج ٣، ص ٣٧٠؛ صحيح ابن حبان، ج ٢، ص ٤٨٦؛ كنز الفوائد، ص ١٦؛ وسائل الشيعة، ج ١٦،

ص ٨٢٥؛ بحار الأنوار، ج ٧٠، ص ٨١، ح ٤٣ (وفيه الأخيرين عن كنز الفوائد).

٣٠٠. مَنْ أَهَانَ سُلْطَانَ اللَّهِ أَهَانَهُ اللَّهُ، وَمَنْ أَكْرَمَ سُلْطَانَ اللَّهِ أَكْرَمَهُ اللَّهُ.<sup>١</sup>

يقول: اجتهد في العبادات في حال الشباب ووقت سواد الرأس وقوة البدن، ولا تؤخرها إلى وقت المشيب؛ فلعلك لا تبلغه، والاحتياط في كل أمرٍ الأخذ بالقول؛ ألا ترى أن من سار الليل كله فعند الصباح يُحمد سراه؟ و«أدليج»: سار الليل كله مخفّف، وإذا سار سحراً فهو مشدّد، ويوضع هذا في أمر الدّين والدّنيا، وفي جميع الأمور العظام نيل المعالي في غيها<sup>٢</sup>، وفيه أمرٌ بالمكايمة<sup>٣</sup> لأجل ما ذكرناه. وقيل: أراد به صلاةً بالمنزل منزلة الحسنی<sup>٤</sup> في الجنّة، فعلى هذا الرواية، فالتشديد أحسن.

ثم حذّر عن طلب الدّنيا وزينتها؛ لأنّه لا بقاء لها، ومن كان في سفرٍ فلا يبالي<sup>٥</sup> بأحوال الطريق، وإتّما غرضه الموضع الذي يقصده، فكذلك: من كان مريداً للكرامة في دار البقاء يترك زينة دار الفناء.

ومن صلّى كثيراً في ظلم الليل كان وجهه منوراً. وقيل: معناه حسن علمه بالنهار فيكون صلاة الليل لطفاً في طاعات النهار. وقيل: أراد بالنهار نهار القيامة على المعنى الأوّل.

ومفهوم الخبر الرابع أنّه لا يسع حُبّان في قلب واحد: حبّ الدّنيا وحبّ الآخرة، ولا ينتظم أمرهما.

و«سلطان الله» هو الذي يكون من قبل الله، و«إهاتته»: ترك أمره في الطاعة، و«إكرامه»: المسارعة إلى أمره في طاعة الله.

١. مسند الشهاب، ج ١، ص ٢٥٩، ح ٤١٩؛ مسند أحمد، ج ٥، ص ٤٢ و ٤٩؛ سنن الترمذي، ج ٣، ص ٣٤١، ح ٢٢٢٥؛ السنن الكبرى، ج ٨، ص ١٦٤؛ تاريخ مدينة دمشق، ج ٢٩، ص ٢٥٥؛ تحفة الأحوذی، ج ٦، ص ٣٩٤؛ الفدير، ج ١٠، ص ٢٧٣.

٢. كذا قرأ، والغيب: عاقبة الشيء. «القاموس المحيط»، ج ١، ص ٢٠٥ (غيب).

٣. في المخطوطة هكذا، ولعلّ المناسب: «المكايمة».

٤. العبارة هكذا في المخطوطة، وفيها تشويش.

٥. في المخطوطة: «ولا أبالي».

وقيل: مَنْ نظر إليه بعين الإكرام والتعظيم فذلك علامة تعظيم الله، والله يكرمه في الدارين، وكذلك الكلام في الإهانة. وفيه دليل على أنه لا يجوز قتال سلطان الله والخروج عليه، فمن فعل ذلك كان من أهل البغي وخارجاً من دائرة الحق. وقيل: أراد به القرآن الذي هو كتاب الله الجامع لأحكام الشرع والحجة الباقية لنبوة محمد، والسلطان: أوضح الحجة والبرهان.

٣٠١. مَنِ اسْتَعَاذَكُمْ بِاللَّهِ فَأَعِيدُوهُ، وَمَنْ سَأَلَكُمْ بِاللَّهِ فَأَعْطُوهُ، وَمَنْ دَعَاكُمْ فَأَجِيبُوهُ، وَمَنْ أَتَى إِلَيْكُمْ مَعْرُوفًا فَكَافِئُوهُ، فَإِنْ لَمْ تَجِدُوا فَادْعُوا لَهُ حَتَّى تَعْلَمُوا أَنَّكُمْ قَدْ كَافَأْتُمُوهُ ١.

٣٠٢. مَنْ مَشَى مِنْكُمْ إِلَى طَمَعٍ فَلْيَمْشِ رُؤِيدًا ٢.

٣٠٣. وَمَنْ أَحَبَّ عَمَلَ قَوْمٍ - خَيْرًا كَانَ أَوْ شَرًّا - كَانَ كَمَنْ عَمَلَهُ ٣.

يقول: إن إعادة المستعيز وإعطاء السائل وإجابة الداعي من مواجب الكرم، فإذا كان هؤلاء الثلاثة يطلبون مراداتهم منكم بحق الله متسعين<sup>٤</sup> إليكم باسم الله فيكون ذلك من واجبات الدين؛ أي: مَنْ سَأَلَكُمْ الْمَلْجَأَ مَتَوَسِّلاً بِاللَّهِ فَأَنْزِلُوهُ بِمَلْجَأِكُمْ، وَمَنْ طَلَبَ الْعَطَاءَ مِنْكُمْ بِوَسِيلَةِ اللَّهِ فَلَا تَخَيَّبُوهُ، وَمَنْ دَعَاكُمْ إِلَى مَعُونَةٍ لِنَفْسِهِ وَإِلَى وَلِيمَةٍ أَوْ إِمْلَاكٍ أَوْ خِتَانٍ أَوْ غَيْرِ ذَلِكَ فَأَحْسِنُوا إِجَابَتَهُ، وَمَنْ فَعَلَ مَعَكُمْ إِحْسَانًا يَلْزَمُ

١. مسند الشهاب، ج ١، ص ٢٦٠، ح ٤٢١؛ مسند أحمد، ج ٢، ص ٩٩؛ سنن أبي داود، ج ٢، ص ٥٠٠، ح ٥١٠٩؛ المستدرک للحاکم، ج ١، ص ٤١٢؛ وج ٢ ص ٦٤؛ صحيح ابن حبان، ج ٨، ص ١٩٩؛ المعجم الكبير، ج ١٢، ص ٣٠٦. جامع أحاديث الشيعة، ج ٨، ص ٤٧٧، ح ١٤٢١؛ وج ١٤، ص ٤٩٩، ح ٣٢٢٦؛ و ج ١٦، ص ١٣٣، ح ٥٢٠ (مع اختلاف يسير في الثلاثة الأخيرة).

٢. مسند الشهاب، ج ١، ص ٢٦١، ح ٤٢٢؛ نزهة الناظر وتنبیه الخاطر، ص ١٥، ح ٢٧؛ الجامع الصغير، ج ٢، ص ٢٠٦، ح ٥٨١٢؛ كنز العمال، ج ٣، ص ١٩٣، ح ٦١٢٢؛ كشف الخفاء، ج ١، ص ٢٧٣، ح ٨٥٩. نهج السعادة، ج ٧، ص ٤٣٢.

٣. مسند الشهاب، ج ١، ص ٢٥٩، ح ٤٢٠. وراجع: كنز العمال، ج ٥، ص ٣٤١، ح ١٣١٣٦.

٤. هكذا في المخطوطة.

المكافأة عليكم بسببه، فقوموا بحق المكافأة وتمامه، فإن لم تجدوا فادعوا له حتى تعلموا أنكم قد كافأتموه، وهذه رخصة بجهد الدعاء على الشكر والثناء؛ لأنه روي: مَنْ كَتَمَ فَقَدْ كَفَرَ؛ يعني كَفَرَ تِلْكَ النُّعْمَةَ.

ثم حَرَضَ عَلَى التَّوَدُّعِ وَالْمَهْلِ فِي السَّعْيِ إِلَى الْأُمُورِ الدُّنْيَاوِيَّةِ، وَمِنْ حَقِّ كُلِّ وَاحِدٍ مِنْكُمْ - أَيُّهَا الْمُسْلِمُونَ - إِذَا أَرَادَ أَمْرًا مِنْهَا أَنْ يَتَفَكَّرَ أَوَّلًا: هَلْ لَهُ الْإِقْدَامُ عَلَيْهِ أَمْ لَا؟ فَإِنْ كَانَ ذَلِكَ مَبَاحًا فَلَا يَسْعَى إِلَيْهِ بِطَمَعٍ شَدِيدٍ؛ فَإِنَّهُ سَبَبُ الذَّلَّةِ وَالْهَوَانِ، بَلْ يَمْشِي إِلَيْهِ رَوِيدًا عَلَى رَفْقٍ؛ فَلَعَلَّ اللَّهَ يَفْتَحُ عَلَيْهِ بَابًا وَيَقِيضُ لَهُ أَسْبَابًا إِذَا كَانَ عَلَى هَذِهِ الْهَيْئَةِ الْمَأْمُورِ بِهَا.

ومعنى الخبر الأخير: أَنْ كُلِّ مَنْ رَضِيَ أَعْمَالَ قَوْمِهِ طَاعَةً كَانَتْ أَوْ مَعْصِيَةً، فَاللَّهُ يَجَازِيهِ عَلَى حَسَبِ نِيَّتِهِ، فَلَا يَرْضَاوُ إِلَّا مَا رَضِيَهُ اللَّهُ؛ لِأَنَّ مَنْ حَضَرَ مَعْصِيَةً وَكَرِهَهَا فَكَأَنَّهُ غَابَ عَنْهَا، وَمَنْ لَمْ يَحْضُرْ مَعْصِيَةً فَأَحْبَبَهَا فَكَأَنَّهُ حَضَرَهَا.

٣٠٤. مَنْ عَمَّرَهُ اللَّهُ سِتِّينَ سَنَةً فَقَدْ أَعْذَرَ إِلَيْهِ فِي الْعُمُرِ ١.

٣٠٥. مَنْ أَصْبَحَ لَا يَتَوَيَّ ظُلْمَ أَحَدٍ غُفِرَ لَهُ مَا جَنَى ٢.

٣٠٦. مَنْ أَلْقَى جِلْبَابَ الْحَيَاءِ فَلَا غِيْبَةَ لَهُ ٣.

- 
١. مسند الشهاب، ج ١، ص ٢٦١، ح ٤٢٣ و ٤٢٤؛ مسند أحمد، ج ٢، ص ٤١٧؛ صحيح البخاري، ج ٧، ص ١٧١؛ السنن الكبرى، ج ٣، ص ٣٧٠؛ فتح الباري، ج ١١، ص ٢٠٣؛ تحفة الأحوذى، ج ٦، ص ٥٢٠؛ تاريخ بغداد، ج ٧، ص ٣١٤؛ تاريخ مدينة دمشق، ج ١٣، ص ٤٨؛ بحار الأنوار، ج ١٢، ص ٢٨٥، ح ٦٨.
  ٢. مسند الشهاب، ج ١، ص ٢٦٣، ح ٤٢٥؛ فتح الوهاب، ج ١، ص ١٥٨؛ تاريخ بغداد، ج ٤، ص ٩٤؛ فيض القدير، ج ٦، ص ٨٧، ح ٨٤٥١. الكافي، ج ٢، ص ٣٢٢، ح ٧؛ جامع السعادات، ج ٢، ص ١٧٢ (وفى الأخيرين مع اختلاف يسير عن الإمام الصادق عليه السلام).
  ٣. مسند الشهاب، ج ١، ص ٢٦٣ و ٢٦٤، ح ٤٢٦ و ٤٢٧؛ السنن الكبرى، ج ١٠، ص ٢١٠؛ مكارم الأخلاق لابن أبي الدنيا، ص ٤٢، ح ١٠٢؛ الإستذكار لابن عبد البر، ج ٨، ص ٥٦٣؛ الجامع الصغير، ج ٢، ص ٥٨١، ح ٨٥٢٥. تحف العقول، ص ٤٥؛ الاختصاص، ص ٢٤٢ (وفيه عن الإمام الرضا عليه السلام)؛ مشكاة الأنوار، ص ٤١٢؛ عوالي اللئالي، ج ١، ص ٢٦٤، ح ٥٦.

٣٠٧. مَنْ سَاءَ تَهْ حَطِيئَتُهُ غُفِرَ لَهُ وَإِنْ لَمْ يَسْتَغْفِرْ ١.

٣٠٨. مَنْ خَافَ اللَّهَ خَوْفَ اللَّهِ مِنْهُ كُلِّ شَيْءٍ، وَمَنْ لَمْ يَخَفِ اللَّهَ خَوْفَهُ اللَّهُ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ ٢.

٣٠٩. مَنْ أَحَبَّ لِقَاءَ اللَّهِ أَحَبَّ اللَّهُ لِقَاءَهُ، وَمَنْ كَرِهَ لِقَاءَ اللَّهِ كَرِهَ اللَّهُ لِقَاءَهُ ٣.

أي: من عاش هذه المدّة فقد استوجب أن يعذر ويقضي ما عليه. وقيل: معناه: أن الله أعذر إلى كلّ من كلّفه؛ فإنّه تعالى قد هتأ له وأعطاه جميع ما احتاج إليه في أسباب تكليفه وإن عمّره مدّة قريبة. فأما من عمّره ستين سنة فقد بلغ به أقصى العُذر.

وروي: «مَنْ بَلَغَ سِتِينَ سَنَةً؛ فَقَدْ أَشْرَفَ عَلَى الْحِصَادِ، وَحِيلَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْمَرَادِ» ٤.

وفي الخبر الثاني إخبار عن فضل الله وكرمه مع العبد في بيانه، يقول: إذا أمسكت عن الظلم فالله يغفر لك ما جنيت على نفسك من العصيان، و«الجلباب»: كلّ ما يستر الإنسان به نفسه.

والمعنى: مَنْ هَتَكَ سِتْرَ نَفْسِهِ بَارْتِكَابِ الْمَعَاصِي ظَاهِرًا فَلَا يَأْتِمُ مَنْ يَغْتَابُ وَرَاءَهُ؛ لِاسْتِخْفَافِهِ أَمْرَ اللَّهِ وَحَرَمَةَ الْإِسْلَامِ، ثُمَّ قَوَى رَجَاءَ أُمَّتِهِ بِسَعَةِ فَضْلِ

١. مسند الشهاب، ج ١، ص ٢٦٤ ح ٤٢٨؛ كزالمعال، ج ٤، ص ٢٢٧ ح ١٠٢٨٢. وراجع أيضاً: تاريخ مدينة دمشق، ج ١٠، ص ١٧١؛ فيض القدير، ج ٥، ص ٥٨٢ ح ٧٩٤٥؛ ميزان الاعتدال، ج ١، ص ٣١٢؛ لسان الميزان، ج ٢، ص ١٨.

٢. مسند الشهاب، ج ١، ص ٢٦٥ ح ٤٢٩؛ تذكرة الموضوعات، ص ٢٠ و ص ١٨٨؛ كشف الخفاء، ج ٢، ص ٢٧٧ ح ٢٦٠٠؛ و ص ٢١٠ ح ٢٧٨٥.

٣. مسند الشهاب، ج ١، ص ٢٦٦ و ٢٦٧ ح ٤٣٠ و ٤٣١؛ مسند أحمد، ج ٢، ص ٣١٢ و ٣٤٦؛ وج ٣، ص ١٠٧؛ وج ٤، ص ٢٥٩؛ وج ٥، ص ٣١٦؛ وج ٦، ص ٤٤؛ سنن الدارمي، ج ٢، ص ٣١٢؛ صحيح البخاري، ج ٧، ص ١٩١؛ صحيح مسلم، ج ٨، ص ٦٥؛ مصباح الشريعة، ص ١٧٣؛ ذكرى الشيعة، ص ٣٨٩؛ روض الجنان، ص ٣١٥؛ الحبل المتين، ص ٦٩؛ التحفة السنية، ص ٧١؛ مستدرک الوسائل، ج ٢، ص ١٠٦ ح ١٥٥١.

٤. لم نعثر على الخبر في موضع.

الله ورحمته، فقال: المؤمن إذا ارتكب ذنباً ثم حزن، فالله الكريم يغفر له وإن لم يستغفر الله.

وقيل: معناه: أن الندم بالباطن على الخطيئة يسترها وإن لم يطلب الغفران منها صاحبها ظاهراً؛ لأن فعل القلب في مواضع أقوى من عمل البدن سيما هاهنا. ثم قال: من خاف الله وأتقى عقابه منه خاف منه كل شيء، ومن لم يخف عقاب الله خاف من كل شيء، وخوف الله لا يشبه خوف المخلوقين؛ لأن من خاف الله هرب إليه، ومن خاف شيئاً غيره هرب منه.

ثم قال: من أحب ثواب الله ورضاه، وآثر الآخرة على الدنيا، واختار ما عند الله، فالله أثابه مريداً لإثابته، ومن كره القدوم على الله والارتحال إلى دار الجزاء، وركن [إلى] الدنيا، وترك الاستعداد للموت، فالله يكره إثابته، و«اللقاء»: البعث والنشور، وليس الغرض بقاء الله الموت؛ لأن كلاً يكرهه حتى الأنبياء، وتتمام الخبر: «والموت دون لقاء الله»<sup>١</sup> يبين أن الموت غير اللقاء ومعناه، وهو معترض دون الغرض المطلوب، فيجب أن يصبر عليه حتى يتخطى إلى الفوز بالثواب.

٣١٠. مَنْ سُئِلَ عَنْ عِلْمٍ [يَعْلَمُهُ] فَكَتَمَهُ أُجِمَ بِلِجَامٍ مِنَ النَّارِ ٢.

٣١١. مَنْ اسْتَطَاعَ مِنْكُمْ أَنْ تَكُونَ لَهُ خَبِيئَةٌ<sup>٢</sup> مِنْ عَمَلٍ صَالِحٍ فَلْيَفْعَلْ ٤.

٣١٢. مَنْ فُتِحَ لَهُ بَابٌ خَيْرٍ فَلْيَنْتَهِزْهُ؛ فَإِنَّهُ لَا يَدْرِي مَتَى يُغْلَقُ عَنْهُ ٥.

١. لم نجده بهذا اللفظ.

٢. مسند الشهاب، ج ١، ص ٢٦٦ و ٢٦٧، ح ٤٣٢ و ٤٣٣؛ مسند أحمد، ج ٢، ص ٢٦٣ و ٣٠٥ و ٤٩٥؛ المستدرک للحاکم، ج ١، ص ١٠١؛ المعجم الأوسط، ج ٣، ص ٣٣٥؛ ج ٤، ص ٢٩؛ ج ٥، ص ١٨٧؛ المعجم الصغير، ج ١، ص ٦٠ و ١١٤ و ١٦٢. التبيان للطوسي، ج ٢، ص ٤٦؛ التفسير الصافي، ج ١، ص ٢٠٧.
٣. في المخطوطة: «خبئة»، وكذا المورد الآتي، وهو تصحيف من الكاتب.
٤. مسند الشهاب، ج ١، ص ٢٦٧، ح ٤٣٤؛ مسند ابن الجعد، ص ١١٣؛ تفسير القرطبي، ج ١٥، ص ١٢٧.
٥. مسند الشهاب، ج ١، ص ٢٦٨، ح ٤٣٥ و ٤٣٦؛ وفيات الأعيان، ج ٧، ص ١٧٨. الزهد، ص ١١٧ و ٣٩٤ (وفيه مع الاختلاف)؛ بحار الأنوار، ج ٧٤، ص ١٦٥، ذيل ح ٩٢؛ مستدرک الوسائل، ج ١٢، ص ١٤١، ح ١٣٧٢٩؛ جامع أحاديث الشيعة، ج ١٤، ص ٣١٧، ح ٢٦٦٧ (وفي الثلاثة الأخيرة عن عوالي اللئالي).

٣١٣. مَنْ كَظَمَ غَيْظًا وَهُوَ يَقْدِرُ عَلَىٰ انْفَاذِهِ مَلَأَ اللَّهُ قَلْبَهُ أَمْنًا وَإِيمَانًا ٢.

٣١٤. مَنْ سَرَّهُ أَنْ يَجِدَ طَعْمَ الْإِيمَانِ فَلْيُحِبِّ الْمَرْءَ لَا يَجِبُهُ إِلَّا لِلَّهِ ٣.

يقول: إنَّ كُلَّ مَنْ سَأَلَهُ إِنْسَانٌ عَنْ عِلْمٍ وَهُوَ عَالِمٌ بِهِ فَأَمْسَكَ لِسَانَهُ عَنِ الْإِخْبَارِ بِهِ وَالْإِظْهَارِ لَهُ يُعَاقَبُ فِي الْآخِرَةِ بِأَنْ يُجْعَلَ فِي رَأْسِهِ لِحَاظٌ مِنَ النَّارِ، وَهَذَا مِنَ الْعِلْمِ الَّذِي يَلْزِمُهُ تَعْلِيمُهُ إِيَّاهُ، وَيَتَعَيَّنُ عَلَيْهِ فَرْضُهُ؛ كَمَنْ رَأَى كَافِرًا يُرِيدُ الْإِسْلَامَ، وَلَا يَحْسُنُ الصَّلَاةَ وَقَدْ حَضَرَ وَقْتَهَا يَقُولُ: «عَلَّمُونِي كَيْفَ أَصَلِّي»، وَكَمَنْ جَاءَ مُسْتَفْتِيًا فِي حَلَالٍ وَحَرَامٍ يَقُولُ: «أَفْتُونِي وَأَرشُدُونِي»، فَإِنَّهُ يَجِبُ عَلَيْهِ أَنْ لَا يَمْنَعُ الْجَوَابَ، فَإِنْ مَنَعَ يُعَاقَبُ بِلِحَاظٍ مِنَ النَّارِ.

ثُمَّ حَثَّ عَلَى الطَّاعَاتِ سِرًّا بِحَيْثُ لَا يَطَّلَعُ عَلَيْهِ غَيْرُ اللَّهِ؛ لِيَكُونَ أَعْظَمُ ثَوَابًا، وَ«الْخَبِيئَةُ»: طَاعَةٌ مَخْبُوءَةٌ مُسْتَوْرَةٌ عَنِ أَعْيُنِ النَّاسِ. وَقِيلَ: يُرِيدُ: عَلَيْكَ أَنْ تَجْتَهِدَ فِي الطَّلَبِ وَالْقِيَامِ عَلَى مَوْجِبَاتِ الْأَمْرِ؛ لِكَيْلَا يَعُودَ إِلَيْكَ سُوءُ التَّقْصِيرِ وَنَدَامَةُ الْعَاقِبَةِ.

وَمَعْنَى الْخَبْرِ الثَّلَاثُ: أَنْ مَنْ كَانَ لَهُ مَالٌ وَقُوَّةٌ يُمْكِنُهُ الْإِحْسَانُ إِلَى الْمُسْلِمِينَ وَالصِّيَامَ وَالصَّلَاةَ وَالْحَجَّ فَلْيَغْتَنِمْهُ وَلْيُعْطِ الْمُسْتَحَقِّينَ، وَلِيَنَازِهِ الْفُرْصَةَ فِي إِقَامَةِ الصَّلَوَاتِ وَمَدَاوِمَةِ الصِّيَامِ وَنَحْوِهَا قَبْلَ أَنْ لَا يَقْدِرَ عَلَى شَيْءٍ مِنْ ذَلِكَ. وَمَفْهُومُ الْخَبْرِ أَنَّ مِنْ حَقِّ مَنْ فَتَحَ اللَّهُ عَلَيْهِ أَبْوَابَ الْخَيْرَاتِ أَنْ يَعْرِفَ قَدْرَ نِعْمَةٍ

١. مسند الشهاب، ج ١، ص ٢٦٩، ح ٤٣٧ (وفيه: «ملاؤه الله» بدل «ملاؤه قلبه»): الأحاد والمنان، ج ٥، ص ١٠٩، ح ٢٦٤٩؛ تخریج الأحاديث والآثار للزليعي، ج ١، ص ٢٢٤؛ الجامع الصغير، ج ٢، ص ٦٤٢، ح ٨٩٩٧؛ كنز العمال، ج ٣، ص ١٢١، ح ٥٨٢٢. الكافي، ج ٢، ص ١١٠، ح ٧؛ الأمالي للصدوق، ص ٥١٦، ح ١ (وفيهما مع اختلاف)؛ مشكاة الأنوار، ص ٢٨١؛ زبدة البيان، ص ٣٢٧ (مع اختلاف يسير فيهما)؛ وسائل الشيعة، ج ١٢، ص ١٧٨، ح ١٦٠١٣.

٢. في بعض المصادر: «مَنْ مَشَى فِي ظُلْمَةِ اللَّيْلِ إِلَى الْمَسَاجِدِ أَنَا اللَّهُ نُورًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ» وفي مسند الشهاب، ج ١، ص ٢٦٩، ح ٤٢٨ وشرح فارسي شهاب الأخبار «محدث ارموي»، ص ١٧٨ مع تفاوت يسير.

٣. مسند الشهاب، ج ١، ص ٢٧٠، ح ٤٤٠؛ مسند أحمد، ج ٢، ص ٢٩٨؛ المستدرک للحاكم، ج ٤، ص ١٦٨؛ مسند أبي داود الطيالسي، ص ٣٢٦؛ مسند ابن الجعد، ص ٢٥٧؛ مسند ابن راهويه، ج ١، ص ٣٦٠، ح ٣٦٦؛ الإستذكار لابن عبد البر، ج ٨، ص ٢٥٩؛ الجامع الصغير، ج ٢، ص ٥٥٤، ح ٨٣٢٣.

المُنْعِم، ويطالع في أحوال من مضى من القرون ممّن حمدوا وشكروا وممّن جحدوا وكفروا، ويغتتم الحياة قبل الموت والقوّة قبل العجز، ويبدّل المال إذا كان متمكّنًا من قَبْلِ أن لا يمكنه ولا يقدر عليه، ثمّ إنّه لا يعلم متى يستوجب الحرمان. و«النهضة»: الفرصة، وانتهاز: اغتتم.<sup>١</sup>

وأمرّ رابعاً بكظم الغيظ؛ يقول: من تأخّر عن إمضاء غيظه على طريق المجاهدة مع نفسه صابراً على ما ناله من المكروه والأذى، ولا يظهر المكافأة بالقول أو الفعل مع القُدرة على إمضاء غيظه، جزاه الله على حسن فعله هذا بأمان الدارين، ووقفه للشبّات على جميع شعب الإيمان.

ومعنى الخبر الأخير: أنّ مَنْ أحبّ أن يصل إلى باطنه وصفاء سرّه حلاوة ما اعتقد من خلوص الإيمان بالله، فعليه من حيث الواجب أن يوالي في الله ويُعادي في الله؛ فإنّه لا يجد ذلك من غيرها وإن كثرت صلواته وصيامه.

٣١٥. مَنْ أَصَابَ مَالاً مِنْ نَهَاوِشٍ أَذْهَبَهُ اللَّهُ فِي نَهَايَرٍ<sup>٢</sup>.

٣١٦. مَنْ آثَرَ مَحَبَّةَ اللَّهِ عَلَى مَحَبَّةِ النَّاسِ كَفَاهُ اللَّهُ مُؤَوَّنَةَ النَّاسِ<sup>٤</sup>.

٣١٧. مَنْ فَارَقَ الْجَمَاعَةَ شِبْرًا فَقَدْ خَلَعَ رِبْقَةَ الْإِسْلَامِ مِنْ عُنُقِهِ<sup>٥</sup>.

١. أنظر: لسان العرب، ج ٥، ص ٤٢١ (نهر).

٢. مسند الشهاب، ج ١، ص ٢٧٠ و ٢٧١ ح ٤٤١-٤٤٣: أمثال الحديث للرامهرمزي، ص ١٦٢ ح ١٣٧.

الجامع الصغير، ج ٢، ص ٥٧١ ح ٨٤٤٦: تذكرة الموضوعات، ص ١٣٤: كشف الخفاء، ج ٢، ص ٢٢٦.

ح ٢٢٧٤: ميزان الاعتدال، ج ٣، ص ٢٥٣. المجازات النبوية، ص ١٦٩ ح ١٢٩ (وفيه مع اختلاف يسير).

٣. بعض المصادر + «مَنْ أُعْطِيَ حَظَّهُ مِنَ الرَّفْقِ فَقَدْ أُعْطِيَ حَظَّهُ مِنْ خَيْرِ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ». (مسند الشهاب، ج ١،

ص ٢٧٤ ح ٤٤٤؛ ترك الإطناب، ص ٢٤٣ ح ٣٣٢ مع تفاوت يسير؛ شرح فارسي شهاب الاخبار «محدث

ارموي»، ص ١٨٢ ح ٣٤٧.

٤. مسند الشهاب، ج ١، ص ٢٧٥ ح ٤٤٧: كنز العمال، ج ١٥، ص ٧٩٠ ح ٤٣١٢٧ و ٤٣١٢٨: تفسير نور

التقلين، ج ٥، ص ٢٨٥ ح ٤٩.

٥. مسند الشهاب، ج ١، ص ٢٧٦ ح ٤٤٨: كتاب الأمّ للشافعي، ج ٤، ص ١٧٢: مسند أحمد، ج ٥، ص ١٨٠.



٣١٨. مَنْ فَارَقَ الْجَمَاعَةَ وَاسْتَدَلَّ الْإِمَارَةَ لِقِيَّ اللَّهِ وَلَا وَجْهَ لَهُ عِنْدَهُ ١.

٣١٩. مَنْ فَارَقَ الْجَمَاعَةَ مَاتَ مِيتَةً جَاهِلِيَّةً ٢.

[و] مَنْ نَزَعَ يَدَهُ مِنَ الطَّاعَةِ لَمْ يَكُنْ لَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ حُجَّةٌ ٣.

٣٢٠. مَنْ سَرَّهُ أَنْ يَسْكُنَ بُحْبُوحَةَ الْجَنَّةِ فَلْيَلْزِمِ الْجَمَاعَةَ ٤.

يقول: مَنْ جمع مالاً كثيراً من الحرام عَرَّضَ اللَّهُ جميعه للهلاك. «النهاوش»:  
الحرام<sup>٥</sup>، وروى بالميم وهو الاختلاط، وروى بالتاء «تهاوش» وضم الواو ابن  
دريد، وذكر أنه مصدر يُقال: «قومٌ متهاوشون» أي مختلطون؛ أي: يكسب من  
ها هنا وها هنا ولا يُبالي من أين يأخذه، وأصله ما أُصيب من غير حلّه، و«النهاير»:  
المهالك. وقيل: مَنْ أصاب أموالاً مختلطةً من الحلال والحرام - إِمَّا إِرثاً وإِمَّا كسباً -  
خذله الله حتّى ينفقه في مذاهب سوء وعلى غير طريق الحقّ، و«النهاير»: الحفائر<sup>٦</sup>.  
وهذا إشارة إلى أنه يُكره متابعة ومشاركة مَنْ أكثر ماله من التخليط.  
ثمّ قال: من اختار محبة الله ورضاه على رضاء الخلق أذهب الله عن خاطره

- ١- سنن أبي داود، ج ٢، ص ٤٢٦، ح ٤٧٥٨؛ سنن الترمذي، ج ٤، ص ٢٢٦، ح ٣٠٢٣؛ المستدرک للحاکم، ج ١، ص ١١٧. المبسوط للطوسي، ج ٧، ص ٢٦٣؛ عوالي اللئالي، ج ١، ص ٢٨١، ح ١٢٠؛ منتهى المطلب للحلي، ج ٢، ص ٩٨٣؛ جواهر الكلام، ج ٢٦، ص ٢٠٩.
١. مسند الشهاب، ج ١، ص ٢٧٦، ح ٤٤٩؛ مسند أحمد، ج ٢، ص ٣٨٧؛ المستدرک للحاکم، ج ١، ص ١١٩؛ كنز العمال، ج ١، ص ٢٠٨، ح ١٠٤١-١٠٤٢؛ الفدير، ج ١٠، ص ٢٧٣.
٢. مسند الشهاب، ج ١، ص ٢٧٧، ح ٤٥٠؛ مسند أحمد، ج ٢، ص ١٣٣ و٣٠٦؛ وج ٣، ص ٤٤٥؛ صحيح البخاري، ج ٨، ص ٨٧؛ صحيح مسلم، ج ٦، ص ٢١؛ المستدرک للحاکم، ج ١، ص ١١٩. كتاب الأربعين للقمي، ص ١٥٩؛ بحار الأنوار، ج ٢٩، ص ٢٣١ (مع اختلاف يسير في كل المصادر).
٣. مسند الشهاب، ج ١، ص ٢٧٧، ح ٤٥٠؛ مسند أحمد، ج ٢، ص ٩٣.
٤. مسند الشهاب، ج ١، ص ٢٧٧، ح ٤٥١ و٤٥٢؛ كتاب المسند للشافعي، ص ٢٤٤؛ مسند أحمد، ج ١، ص ١١٤؛ تاريخ مدينة دمشق، ج ٢٨، ص ١٤٣؛ غريب الحديث لابن سلام، ج ٢، ص ٢٠٥؛ الفائق في غريب الحديث، ص ٧٣؛ كنز العمال، ج ١، ص ٢٠٧، ح ١٠٣٣.
٥. أنظر: العين، ج ٤، ص ٦٨؛ لسان العرب، ج ٦، ص ٣٦٦ (هوش).
٦. أنظر: العين، ج ٤، ص ١٢٨؛ لسان العرب، ج ٥، ص ٢٣٩ (نهير).

تفكّر المؤمن؛ لأنّ كافيها مع التفكّر وغيره هو الله تعالى و [هو] أرضى الخلق عنه، و«المحبّة»: يملك إلى الشيء بكلّيتك، و«ربقة الإسلام»: عقدة الإسلام، و«الرّثيق»: الحيط الذي يُشدّ بها الدابة، فإذا خلعت لا يؤمن عليها الضياع.

وروي: «من فارق الجماعة قيد شبر»<sup>١</sup>، و«القيد»: المقدار، والمعنى: من خرج من بين جماعة الحقّ وفارقهم في الأمر الذي أجمعوا عليه فقد هلكَ وضلّ، وتمام الحديث: «إلا أن يراجع»، وهذا دليل على أنّ من رجع من حال البدعة<sup>٢</sup>. ثمّ قال: من فارق الجماعة، وطاعن في طاعة الإمام العادل، ونظر إليه وإلى إمارته التي هي من قبل الله بعين الحقارة، ولا يراها أمراً يوجب المتابعة أو مطابقتاً للحقّ، لقي الله يوم القيامة ولا قدر له ولا منزلة. ومعنى «لقي الله» أي عاين موضع حكمه وعدله في عرصات الحشر.

وقيل في معنى «لا وجه له»: أي لا ثواب له ولا عذر له ولا مقدار. وروي: ميتة الجاهلية الضالّة عن الحقّ والصدق<sup>٣</sup>، ويُقال: «جاهلية جهلاء» على المبالغة.

ثمّ قال: من جذّب يده من طاعة الإمام العادل بعد المبايعة له، وانتهى عن طاعته الواجبة، لا حجة له يوم القيامة؛ فإنّه اختار فساده على صلاحه. ومن فرح بسكون الجنة، وأراد أن يسكنها، لزم جماعة الحقّ.

وبيانه في تمامه وهو: «فإنّ الشيطان مع الواحد، وهو من الاثنين أبعد». و«البحبوحة»: الوسط، وأراد بذلك تفضيل الموضع وشرفه على غيره من الأمكنة.

١. عوالي اللئالي، ج ١، ص ٢٨١، ح ١٢٠؛ سنن الترمذي، ج ٤، ص ٢٢٦، ح ٣٠٢٣؛ المستدرک للحاكم، ج ١، ص ١١٧.

٢. كذا في المخطوطة، والظاهر أنّ العبارة فيها سقط.

٣. لم نعر على الخبر في موضع.

٣٢١. مَنْ أَقَالَ نَادِمًا بَيَّعَتْهُ أَقَالَهُ اللهُ عَثْرَتُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ١.

٣٢٢. مَنْ كَفَّ لِسَانَهُ عَنْ أَعْرَاضِ النَّاسِ أَقَالَهُ اللهُ تَعَالَى عَثْرَتُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ٢.

٣٢٣. مَنْ فَرَّقَ بَيْنَ وَالِدَةٍ وَوَلَدِهَا فَرَّقَ اللهُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ أَحَبِّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ٣.

[٣٢٤. مَنْ شَابَ شَيْبَةً فِي الْإِسْلَامِ، كَانَتْ لَهُ نُورًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ] ٤.

٣٢٥. مَنْ أَنْظَرَ مُعْسِرًا أَوْ وَضَعَ لَهُ أَظْلَهُ [الله] تَحْتَ [ظِلِّ] عَرْشِهِ يَوْمَ لَا ظِلَّ

إِلَّا ظِلُّهُ ٥.

٣٢٦. مَنْ كَانَ ذَا لِسَانَيْنِ فِي الدُّنْيَا جُعِلَ لَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ لِسَانَانِ مِنْ نَارٍ ٦.

١. مسند الشهاب، ج ١، ص ٢٧٨، ح ٤٥٣ و ٤٥٤؛ صحيح ابن حبان، ج ١١، ص ٤٠٤، ح ٥٠٢٧؛ الإسنذكار لابن عبد البر، ج ٦، ص ٤٧٧؛ نصب الراية للزيلعي، ج ٤، ص ٤٩٢؛ تاريخ البيهقي، ج ٦، ص ٢٧؛ إرواه الغليل، ج ٥، ص ١٨٢؛ كشف الغطاء، ج ٢، ص ٢٢٨، ح ٢٣٨٣. السرائر، ج ٢، ص ٢٣٢.

٢. مسند الشهاب، ج ١، ص ٢٧٩، ح ٤٥٥؛ كنز العمال، ج ٣، ص ٣٥٤، ح ٦٩٠٢؛ تفسير الثعالبي، ج ٥، ص ١٦٤. معدن الجواهر، ص ٢٦؛ مستدرک الوسائل، ج ٩، ص ١١٣، ح ١٠٣٩٠ (عن أبي القاسم الكوفي في كتاب الأخلاق).

٣. مسند الشهاب، ج ١، ص ٢٨٠، ح ٤٥٦؛ مسند أحمد، ج ٥، ص ٤١٣؛ سنن الترمذي، ج ٢، ص ٣٧٦، ح ١٣٠١؛ وج ٣، ص ٦٤، ح ١٦١٣؛ المستدرک للحاكم، ج ٢، ص ٥٥؛ السنن الكبرى، ج ٩، ص ١٢٦. المتوسط للطوسي، ج ٢، ص ٢١؛ عوالي اللئالي، ج ٢، ص ٢٤٩، ح ٢٠؛ تذكرة الفقهاء للحلي، ج ٩، ص ١٧٢؛ مختلف الشيعة، ج ٤، ص ٤٢٠.

٤. هذه الرواية سقطت من قلم الناسخ وشرحها موجود. مسند الشهاب، ج ١، ص ٢٨٠، ح ٤٥٧؛ سنن الترمذي، ج ٣، ص ٩٤، ح ١٦٨٥؛ السنن الكبرى، ج ٩، ص ١٦٢؛ الكافي، ج ٦، ص ٤٨٠، ح ٢؛ الخصال، ص ٦١٢؛ الفقيه، ج ١، ص ١٣٠، ح ٣٣٧؛ تحف العقول، ص ١٠٢.

٥. مسند الشهاب، ج ١، ص ٢٨١ - ٢٨٤، ح ٤٥٩ - ٤٦٢؛ الأذب المفرد للبخاري، ص ١٨٧؛ مسند أحمد، ج ٢، ص ٣٥٩؛ سنن الدارمي، ج ٢، ص ٢٦١؛ سنن الترمذي، ج ٢، ص ٢٨٥، ح ١٣٢١. الكافي، ج ٨، ص ٩ و ص ٤٠٣؛ مسكن الفوائد، ص ١٠٥؛ وسائل الشيعة، ج ١٨، ص ٣٦٦، ح ٢٣٨٦١؛ زبدة البيان، ص ٤٥٠.

٦. مسند الشهاب، ج ١، ص ٢٨٤، ح ٤٦٣؛ مسند أبي يعلى، ج ١، ص ١٤٠؛ الحلية، ج ٢، ص ١٦٠؛ المعجم الأوسط، ج ٨، ص ٣٦٥؛ المعجم الكبير، ج ٢، ص ١٧٠؛ تاريخ بغداد، ج ١٢، ص ١٠٣؛ تاريخ مدينة دمشق، ج ٥٤، ص ١٥؛ فتح الباري، ج ١١، ص ٢٨٨.

يريد: مَنْ رَدَّ بَيْعِ نَادِمٍ أَوْ بَيْعْتَهُ بَعْدَ الصَّحَّةِ وَالْإِبْرَامِ، تَجَاوَزَ اللَّهُ عَنْ زَلَّتِهِ وَسَقَطْتِهِ، وَهَذَا الثَّوَابُ الْمَوْعُودُ هَاهُنَا لِأَجْلِ كَسْرِ النَّفْسِ وَتَرْكِ أَمْنِيَّتِهَا وَالْإِمْسَاكِ عَنْ شَهْوَاتِهَا. و«الإقالة» للبيع هو فسخُّ له. ومن منع لسانه وكلامه عن اغتياب الناس والوقية في أعراضهم والتصرّف في أمورهم بنوع لا يُجدي له خيراً ديناً ولا دنيا، جزاه الله بأن يبذل سيئاته حسنات، ويقبل عثرته بمغفرة تكون ذريعةً إلى نجاته في القيامة. ومعنى الخبر الثالث: مَنْ كَانَ لَهُ جَارِيَةٌ لَهَا طِفْلٌ يَبِيعُ أَحَدَهُمَا وَيُمْسِكُ الْآخَرَ وَيَفْرَقُ بَيْنَ الْوَالِدِ وَالْوَالِدَةِ، عَاقَبَهُ اللَّهُ بِمَا ذَكَرَ فِي هَذَا الْحَدِيثِ مِنَ الْوَعِيدِ، وَالتَّفْرِيقِ بَيْنَ كُلِّ الْوَالِدَةِ وَوَلَدِهَا مَكْرُوهٌ، وَأَشَدُّه كِرَاهَةً فِي حَالِ الصَّغَرِ. ولو قلنا: إِنَّ التَّفْرِيقَ بَيْنَ الْوَالِدِ وَوَلَدِهِ وَالْأَخِ وَالْأُخْتِ أَيْضاً مَكْرُوهٌ لَمْ يَسْتَبْعِدْ؛ لِأَجْلِ حَمْلِ الْمَسْكُوتِ عَلَى الْمَنْطُوقِ، بَلْ لِإِدْخَالِ الضَّرْرِ وَالْوَحْشَةِ فِي الْفَرْقَةِ بَيْنَ النَّاسِ.

ثم ذكر أنّ لشبيبة المؤمن منزلة شريفة عند الله يقول: نور الإسلام ونور الشيب إذا اجتمعا في [المرء] يصيران يوم القيامة نوراً واحداً يضيء لصاحبه في ظلمة القيامة. وقال تعالى: «الشيب نوري، وأنا أستحيي أن أحرق نوري بناري»<sup>١</sup>. ثم ذكر خبراً كأنه تفسير قوله تعالى: «وَإِنْ كَانَ ذُو عُسْرَةٍ فَنَظِرَةٌ إِلَى مَيْسَرَةٍ»<sup>٢</sup>. والمعنى: مَنْ أَمْهَلَ فَقِيْرًا لَهُ عَلَيْهِ دَيْنٌ إِلَى أَنْ اسْتَغْنَى، أَوْ حَطَّ لَهُ عَنْ حَقِّهِ الْوَاجِبِ عَلَيْهِ، أَنْزَلَهُ اللَّهُ تَحْتَ ظِلِّ عَرْشِهِ وَتَحْتَ كَنَفِ رَحْمَتِهِ. ومفهومه هذا إذا كان المدبون معسراً، فإن كان موسراً يكون الفضيلة دونه.

ثم نهى عن النيمة، وذكر وعداً عليها، وقال: إِنَّ كُلَّ ذِي كَلَامٍ بَيْنَ النَّاسِ عَلَى وَجْهِ الْفِتْنَةِ وَالْوَحْشَةِ الْمُؤْذِيَةِ يَقُولُ مَعَ [هذا] بَوَجْهِ وَمَعَ ذَلِكَ بَوَجْهِ آخَرَ مِنَ الْكَلَامِ، جَعَلَ اللَّهُ أَيْضاً عَقُوبَتَهُ وَمَكَافَأَتَهُ عَلَى سُوءِ فَعْلِهِ بَيْنَ الْجَانِبَيْنِ عَلَى حَسَبِ كَلَامِهِ، وَسَلَّطَ<sup>٣</sup> عَلَيْهِ لِسَانَيْنِ مِنْ نَارٍ، وَلِسَانَهَا لَهَا، وَقِيلَ: الْمَرَادُ اللَّسَانَ الَّذِي هُوَ

١. كشف الخفاء، ج ٢، ص ٢٥٥؛ ميزان الاعتدال، ج ٢، ص ٦٥١ (وفيهما مع الاختلاف).

٢. البقرة (٢): ٢٨٠.

٣. في المخطوطة: «سلطاً»، وهو تصحيف ظاهراً.

الجراحة.

٣٢٧. مَنْ نَظَرَ فِي كِتَابِ أَخِيهِ بِغَيْرِ إِذْنِهِ، فَكَأَنَّمَا يَنْظُرُ فِي النَّارِ ١.

٣٢٨. مَنْ كَانَ أَمِيراً بِمَعْرُوفٍ فَلْيَكُنْ أَمْرُهُ ذَلِكَ بِمَعْرُوفٍ ٢.

٣٢٩. مَنْ أَخْلَصَ لِلَّهِ أَرْبَعِينَ صَبَاحاً ظَهَرَتْ يَتَابِعُ الْحِكْمَةِ مِنْ قَلْبِهِ عَلَى لِسَانِهِ ٣.

٣٣٠. مَنْ أَسْلَمَ عَلَى يَدَيْهِ رَجُلٌ وَجَبَتْ لَهُ الْجَنَّةُ ٤.

في الخبر الأول نهي عن الاطلاع في كتاب أو رقعة فيه أمانة مودعة أو سر مكتوم، دون الكتب والدفاتر التي فيها علم وبيان حلال وحرام؛ فإنه لا يجوز كتمانها ولا يحل منعه، والأولى أن يكون عاماً في كل كتاب؛ لأن صاحب الشيء أولى بملكه من غيره.

ثم ذكر سيرة من يأمر بالمعروف؛ [أنه] يجب عليه أن ينزه نفسه عن جميع ما ينهى عنه الناس، أو يأتي بالفعل الذي يأمر الناس به على وجه حسن وعلى طريقة

١. مسند الشهاب، ج ١، ص ٢٨٤، ح ٤٦٤؛ سنن أبي داود، ج ١، ص ٣٣٤، ح ٤٣٨٤٤؛ المستدرک للحاکم، ج ٤، ص ٢٧٠؛ المعجم الكبير، ج ١٠، ص ٣٢٠، ح ١٠٧٨٢؛ نصب الرأية للزليعي، ج ٣، ص ١٤٨؛ تاريخ مدينة دمشق، ج ٥٥، ص ١٣٢. عوالي اللئالي، ج ١، ص ١٨١، ح ٢٤١؛ مستدرک الوسائل، ج ٩، ص ١٥٩، ح ١٠٥٥٠ (وفيه عن عوالي اللئالي).

٢. مسند الشهاب، ج ١، ص ٢٨٥، ح ٤٦٥؛ كنز العمال، ج ٣، ص ٦٦، ح ٥٥٢٣؛ الجامع الصغير، ج ٢، ص ٥٨٢، ح ٨٥٣١ (مع اختلاف يسير فيه)؛ فيض القدير، ج ٦، ص ١١٤، ح ٨٥٣١؛ المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، ص ٤٨٦.

٣. مسند الشهاب، ج ١، ص ٢٨٥، ح ٤٦٦؛ الفردوس، ج ٣، ص ٥٣٦، ح ٥٦٧٢؛ كشف الخفاء، ج ٢، ص ٢٢٤، ح ٢٣٦١؛ الفتوحات المكية، ج ٢، ص ١٠. عدة الداعي، ص ٢١٨؛ الرواشح السماوية، ص ٢٨٥؛ شرح الكافي للمازندراني، ج ١، ص ٤٩؛ معارج اليقين في أصول الدين، ص ٢٤٩، ح ٦٤٥؛ درر الأخبار، ص ٤٨٢.

٤. مسند الشهاب، ج ١، ص ٢٨٨، ح ٤٧٢؛ صحيح البخاري، ج ٤، ص ٢٠؛ المعجم الكبير، ج ١٧، ص ٧٨٦؛ المعجم الأوسط، ج ٤، ص ٣٦؛ المعجم الصغير، ج ١، ص ١٥٧؛ تاريخ بغداد، ج ٤، ص ٣٧؛ الجامع الصغير، ج ٢، ص ٥٧٠، ح ٨٤٣٥؛ الرواشح السماوية، ص ٢٨٥؛ المناقب للشيرازي، ص ١٣٧.

لا منكر فيها؛ ليؤثر أمره ونهيه في قلوب الناس، ولا يأخذه الله تعالى بالقول كما يأخذ غيره بالفعل.

وتقدير الخبر الثالث: مَنْ أخلص أفعاله؛ لأنَّ «أربعين صباحاً» ظرف؛ أي: مَنْ طَهَّر قلبه من الذنوب، وغسله غسلًا نظيفاً في الأسحار بماء العين، ويخلص التوبة فيما بينه وبين الله وفيما بينه وبين الناس، ويجعل سريره وعلانيته واحدةً مستقيمةً، ويحفظ لسانه من الغيبة والكف وقول الزور والباطل، ويعود لسانه كثرة ذكر الله والدعاء والاستغفار والشكر وتلاوة القرآن، فحينئذٍ أثبت الله الحكمة في قلبه، وأنطق بها لسانه. وعمل الأربعين من قول الله: ﴿وَوَعَدْنَا مُوسَىٰ ثَلَاثِينَ لَيْلَةً وَأَتَمَمْنَاهَا بِعَشْرِ فِتْنَةٍ مِيقَاتٍ رَبِّهِ أَرْبَعِينَ لَيْلَةً﴾<sup>٢</sup>.

ومعنى الخبر الأخير: أَنْ مَنْ أسلم على يديه رجلٌ يستحقُّ الدرجات في الجنة ببركة إسلامه ولدلالته عليه [وجبت له الجنة]؛ كما أَنْ مَنْ أسلم استحقَّ الجنة بخروجه من الكفر إلى دين الإسلام، والدالُّ على الخير كفاعله. وقيل: [معناه:] «مَنْ أسلم رجلٌ على يده لا يكون ولاؤه له»؛ لأنَّ النبي وعد له الثواب العقابوي بذلك، والولاء لمن أعتق، وهذا ما أعتقه ولم يجبر رِقَّ عليه.

٣٣١. مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيُكْرِمْ صَيفَهُ<sup>٣</sup>.

[وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيُكْرِمْ جَارَهُ<sup>٤</sup>.

١. في المخطوطة: «بالقوم».

٢. الأنعام (٦): ١٤٢.

٣. مسند الشهاب، ج ١، ص ٢٨٦-٢٨٨، ح ٤٦٧-٤٧١؛ مسند أحمد، ج ٢، ص ١٧٤ و ٢٦٧ و ٤٣٣؛ صحيح البخاري، ج ٧، ص ٧٩ و ١٠٤ و ١٨٤؛ صحيح مسلم، ج ١، ص ٤٩؛ سنن الدارمي، ج ٢، ص ٩٨. الكافي، ج ٢، ص ٦٦٧، ح ٦؛ ج ٦، ص ٢٨٥، ح ١؛ الفضائل لابن شاذان، ص ١٥٣؛ مكارم الأخلاق، ص ١٣٥؛ مدينة المعاجز، ج ٢، ص ٣٥٩؛ التحفة السنية، ص ٣١٤.

٤. مسند الشهاب، ج ١، ص ٢٨٦-٢٨٨، ح ٤٦٧-٤٧١؛ مسند أحمد، ج ٢، ص ١٧٤ و ٢٦٧ و ٤٣٢؛ صحيح البخاري، ج ٧، ص ٧٩ و ١٠٤ و ١٨٤؛ صحيح مسلم، ج ١، ص ٤٩؛ سنن الدارمي، ج ٢، ص ٩٨. بحار الأنوار، ج ٨، ص ١٤٤؛ مدينة المعاجز، ج ٢، ص ٣٥٩.

[و] مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيَقُلْ خَيْرًا أَوْ لِيَصْمُتْ ١.

يقول: إن إكرام الضيف والجار والسكوت عن الباطل واللغو ثمرة الإيمان بالله والتصديق بالبعث والنشور، وإكرام الضيف هو أن يُكرمه ويُتحفه ويخصه ويحفظه يوماً وليلةً ويراعي أحواله، والضيافة ثلاثة أيام، وما كان وراء ذلك فهو صدقة عليه.

وقيل: معناه أنه يتكلف له إذا نزل الضيف عنده بما اتسع له من برٍّ وأطاف، وفي اليومين الآخرين يقدّم له ما حضر، فإذا مضى الثالث فقد مضى حقه، فإن زادَ عليها استوجب أجر الصدقة. وأقصى الجوار أربعون داراً من كلّ جانب، وأدناه أربعون ذراعاً، ويستحقّ الجار منك البذل والشفقة والنصيحة والاهتمام والأمور اللائقة.

وقيل: السكوت يكون عن الجواب، و«الصمت» ما يكون على الابتداء، وهو إذا أراد الخوض في باطلٍ يمسك عنه. وروي: «مَنْ صَمَتَ يَجْتَمِعَ إِلَيْهِ لُبُّهُ» ٢.

٣٣٢. مَنْ نَصَرَ أَخَاهُ يَظْهَرِ الْغَيْبِ نَصَرَهُ اللَّهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ ٣.

٣٣٣. مَنْ فَرَّجَ عَنْ أَخِيهِ كُرْبَةً مِنْ كُرْبِ الدُّنْيَا فَرَّجَ اللَّهُ عَنْهُ كُرْبَةً مِنْ كُرْبِ يَوْمِ الْقِيَامَةِ، وَمَنْ كَانَ فِي حَاجَةِ أَخِيهِ كَانَ اللَّهُ فِي حَاجَتِهِ، وَمَنْ سَتَرَ عَلَى أَخِيهِ سَتَرَهُ اللَّهُ عَلَيْهِ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، وَاللَّهُ فِي عَوْنِ الْعَبْدِ مَا كَانَ الْعَبْدُ فِي عَوْنِ أَخِيهِ ٤.

- 
١. مسند الشهاب، ج ١، ص ٢٨٦ - ٢٨٨، ح ٤٦٧ - ٤٧١؛ مسند أحمد، ج ٢، ص ١٧٤ و ٢٦٧ و ٤٢٣؛ صحيح البخاري، ج ٧، ص ٧٩ و ١٨٤؛ صحيح مسلم، ج ١، ص ٤٩. الفضائل لابن شاذان، ص ١٥٣؛ مكارم الأخلاق، ص ١٣٥؛ بحار الأنوار، ج ٨، ص ١٤٤؛ مدينة المعاجز، ج ٢، ص ٣٥٩.
  ٢. كتاب الصمت وآداب اللسان لابن أبي الدنيا، ص ٥٠ (مع اختلاف يسير)، وهو قول: وهيب بن الورد.
  ٣. مسند الشهاب، ج ١، ص ٢٨٨ و ٢٨٩، ح ٤٧٣ - ٤٧٥؛ السنن الكبرى، ج ٨، ص ١٦٨؛ الجامع الصغير، ج ٢، ص ٦٥٠، ح ٩٠٦٢؛ كنز العمال، ج ٣، ص ٤١٦، ح ٧٢٢٠.
  ٤. مسند الشهاب، ج ١، ص ٢٩٠ و ٢٩١، ح ٤٧٦ - ٤٧٨؛ مسند أحمد، ج ٢، ص ٤٠٧؛ السنن الكبرى، ج ٤، ص ٣٠٩؛ التمهيد لابن عبد البر، ج ٢٣، ح ١٢٧؛ تاريخ بغداد، ج ١٠، ص ١٥؛ روضة العقلاء، ص ٢٤٦. نواب الأعمال، ص ٢٨٩؛ أعلام الدين، ص ٤٢١ (مع اختلاف فهما)؛ وسائل الشيعة، ج ١٦، ص ٣٤٤، ح ٢١٧١٨ (وفيه عن نواب الأعمال)؛ بحار الأنوار، ج ٧٣، ص ٣٦٨.

هذه خمس وصايا في حق الإخوان؛ أولاً: مَنْ أعان أخاه في حال غيبته عند الخصام عنه، أعانه الله في الدنيا والآخرة عند الشدائد، ولا يبتليه بشماتة أعدائه. و«النصر»: العون.

ثم قال: وَمَنْ كَشَفَ الغُومَ عن قلب مؤمن كشف الله الهموم عن قلبه في الدارين. وهذا حثٌّ على مواساة الإخوان والثبات على طريقة حفاظ حقوق الحرمة والإسلام. و«فَرَّجَ» أي وسَّع، والفرجة: الوسعة.

ثم قال: ومن قام عازماً على قضاء حاجة أخيه المؤمن، قضى أو لم يقض، وكان فيها خالصاً لله تعالى من غير رياء ولا سُمعة، قضى الله حاجته عاجلاً وآجلاً البتة، وهذا ثمرة الأخوة في الدين، وإذا ارتكب مؤمن ذنباً في خبيبه ساتراً ذلك على نفسه، فلا<sup>٢</sup> يحلّ لمسلم أن يهتك ستره، فكلُّ مَنْ كتم ذنوب مؤمن وخطاياهم - لئلا تشيع الفاحشة في الذين آمنوا - ستر الله عليه. هذا إذا كان فعله من غير رغبة ورهبة له مِمَّنْ قد ستر عليه، فحينئذٍ لا يقع أجره على الله؛ لبعده عن الخلاص، والله يعين مَنْ أراد إعانة عبده المؤمن، سواء صدرت منه هذه العناية والمعونة بالقول أو الفعل على حسب طاقته وجهده، وهذا من فضل الله على العباد.

٣٣٤. مَنْ بَنَى لِلَّهِ مَسْجِداً وَلَوْ مِثْلَ مَفْحَصِ قِطَاةٍ بَنَى اللَّهُ لَهُ بَيْتاً فِي الْجَنَّةِ<sup>٣</sup>.

٣٣٥. مَنْ طَلَبَ الْعِلْمَ<sup>٤</sup> فَأَدْرَكَهُ كِتَابٌ لَهُ كِفْلَانٍ مِنَ الْأَجْرِ، وَمَنْ طَلَبَ الْعِلْمَ<sup>٥</sup> وَلَمْ

١. كذا يقرأ في المخطوطة.

٢. في المخطوطة: «ولا»، وهو تصحيف ظاهر.

٣. مسند الشهاب، ج ١، ص ٢٩١ و ٢٩٢، ح ٤٧٩ و ٤٨٠؛ السنن الكبرى، ج ٢، ص ٤٣٧؛ الحلية، ج ٢،

ص ٢١٧؛ الكامل، ج ٢، ص ١١٨؛ وج ٥، ص ٢٤؛ وج ٧، ص ١٢٠؛ الملل للدارقطني، ج ٦، ص ٢٧٤.

بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ٣٨٢، ح ٤٤ (عن الأمامي للطوسي)؛ وج ٨٠، ص ٣٨٢؛ وج ٨١، ص ٥؛ مستدرک

الوسائل، ج ٢، ص ٣٦٦، ح ٣٧٩٦ (وفيه عن دعائم الإسلام)؛ وج ٣، ص ٣٦٧، ح ٣٨٠٠.

٤. في المصادر: «علماً».

٥. في المصادر: «علماً».



## يُدْرِكُهُ كُتِبَ لَهُ كِفْلٌ مِنَ الْأَجْرِ ١.

٣٣٦. مَنْ سَمِعَ النَّاسَ بِعَمَلِهِ سَمِعَ اللَّهُ بِهِ سَامِعَ خَلْقِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَحَقَّرَهُ وَصَغَّرَهُ ٢.

٣٣٧. مَنْ طَلَبَ الدُّنْيَا بِعَمَلِ الْآخِرَةِ فَمَا لَهُ فِي الْآخِرَةِ مِنْ نَصِيبٍ ٣.

قال بعض الأئمة: ضَرَبَ النَّبِيُّ ﷺ المثل في الشيء بما لا يكاد يصحّ الوجود؛ لأنَّ قَدْرَ مَفْحَصِ القِطَاةِ وهو مجثم الطائر لا يكون مسجداً لشخص آدمي .  
ومثل هذا ما روي عنه ﷺ: «لو سرقَتْ فاطمةُ لقطعَتْها»<sup>٤</sup>، وهي ﷺ كانت معصومة، وكقوله تعالى: «لَسِنٍ أَشْرَكَتْ لَيَحْبَطَنَّ عَمَلُكَ»<sup>٥</sup>، وكيف يجوز الشرك من رسول الله؟!

وهذا على سبيل المثل؛ يعني: مَنْ بنى مسجداً - وإن كان مقدار الموضع الذي تَفْحَصُ فيه قِطَاةٌ أي تحثّ في الصغر والضيق - يكون ثوابه ما ذكر في الحديث من الوعد الجميل .

ويمكن أن يُقال تحقيق على بعض الوجوه، وهو أن يكون لإنسان أرض في

١. مسند الشهاب، ج ١، ص ٢٩٢، ح ٤٨١؛ المسند الكبير، ج ٣، ص ١٣٠؛ المعجم الكبير، ج ٢٢، ص ١٦٥؛ الاستيعاب، ج ٤، ص ١٥٩٦، ح ٢٨٢٨؛ الإصابة، ج ٧، ص ١٠؛ كزالمعال، ج ١٠، ص ١٦٢، ح ٢٨٨٢٨؛ تاريخ مدينة دمشق، ج ٦٥، ص ١٧١؛ السنن للدارمي، ج ١، ص ٩٧ (في الأخيرين «المعلم»).

٢. مسند الشهاب، ج ١، ص ٢٩٣، ح ٤٨٢ و ٤٨٣؛ مسند أحمد، ج ٢، ص ١٩٥؛ مسند ابن الجعد، ص ٣٧؛ المصنّف، ج ٨، ص ٢٦٧، ح ١١٤؛ المعجم الأوسط، ج ٥، ص ١٧٣؛ كزالمعال، ج ٣، ص ٤٨٣، ح ٧٥٣٥؛ كشف الخفاء، ج ٢، ص ٢٥٤، ح ٢٥٠٤.

٣. مسند الشهاب، ج ١، ص ٢٩٣، ح ٤٨٤؛ مسند أحمد، ج ٥، ص ١٣٤؛ المستدرك للحاكم، ج ٤، ص ٣١٨؛ الزهد وصفة الزاهدين لأحمد بن محمد بن زياد، ص ٦٧، ح ١٢٤؛ كشف الخفاء، ج ٢، ص ٢٦١، ح ٢٥٢٧؛ تفسير مجمع البيان، ج ٢، ص ٤٠٨؛ بحار الأنوار، ج ٦٧، ص ٢١٨ (في بعض المصادر «عمل الدنيا» بدل «الدنيا»).

٤. راجع: مسند أحمد، ج ٦، ص ٤١؛ سنن النسائي، ج ٨، ص ٧٢؛ السنن الكبرى، ج ٤، ص ٣٢٢.

جنب مسجد فيوسّع المسجد بشيءٍ قليل من أرضه فيكون كالبناء له. لا يخلو الكلام من مجازٍ على وجهٍ.

ثمّ قال: مَنْ طلب أن يعلم شيئاً واجتهد حتّى يدرك المعلوم على ما هو به، كُتِب له من الثواب نصيبان: أحدهما فضل الطلب، والثاني فضل الإدراك وهو إحاطة العلم بمطلوبه، وإن لم يدرك يُكتَب له ثواب الطلب، ففي كلتا الحالتين لا يخلو من الأجر والثواب.

و«الكفل» في اللغة: النصيب؛ قال الله تعالى: ﴿يُؤْتِكُمْ كِفْلَيْنِ مِنْ رَحْمَتِهِ﴾<sup>١</sup>، وقال<sup>٢</sup>: ﴿يَكُنْ لَهُ كِفْلٌ مِنْهَا﴾<sup>٣</sup>.

وإذا قلت: أدركت العلم، كان أبلغ من أن تقول: علمت؛ يُقال: أدركت ببصري، أي رأيت، و«الإدراك»: اللُّحوق، ويُقال: إدراك العلم لا يكون إلا بالعمل به وبتعليمه، فمن ارتكب المعاصي مع العلم لا يرى منفعتَه عاجلاً وآجلاً. وروى: سامع خلقه - بالرفع والنصب - وأسابع خلقه.

ووجه الرفع أن يكون صفة الله في قوله: سمع الله به وسمع به أي شهّره، والنصب في الروایتين لكونه مفعولاً، والتسمعة أن يسمع المرء الناس عمله على سبيل الرّياء، والتسميع أيضاً التشنيع، و«السامعة»: الأذن؛ قال<sup>٥</sup>: كسامعتي شاةٍ يحومل مفرد<sup>٦</sup>، ويحذف منه الهاء، كالتمرة والتمر.

١. الحديد (٥٧): ٢٨.

٢. في المخطوطة: «لم»، والظاهر أنه تصحيف.

٣. النساء (٤): ٨٥.

٤. أنظر: لسان العرب، ج ١١، ص ٥٨٨ (كفل).

٥. قال طرفه يصف أذن ناقته:

مؤللتان تعرف العتق فيهما

«لسان العرب، ج ٨، ص ١٦٣ (سمع)».

٦. في المخطوطة: «بمفرد»، خلافاً للمصادر.

والمعنى من رأى بعمله وسمع الناس بما يعمل في الخلوّة ليكرّمونه ويعظّمونه، شَهْرُهُ اللهُ يوم القيامة وفضحه حتّى يراه الناس وسمعوا ما يحلّ به من الفضيحة؛ لما كان منه في الدّنيا من حبّ الشهوة والسمعة، وما كان فعل ذلك إلّا رياءً وسمعةً؛ أي ليراه الناس ويسمعوه، والأسماع جمع أسمع وهي جمع سمع؛ يعني: من نوّه بعمله رياءً وسمعةً، نوّه الله بريائه وتسميعه، وقَرَعَ به أسمع خلقه، فتعارفوه واشتهروه بذلك فيفتضح، وإذ روى سامع بالنصب لكان المعنى: سمع الله به كلّ من يكون له سمعٌ له من خلقه.

وقيل: أي يُظهِر اللهُ للناس سريره الخبيثة، ويملاً أسمعهم في الدّنيا، ويفضحه في الآخرة.

وأما الخبر الأخير، فمعناه: مَنْ عمل على غير إخلاص، وإنما يُريد الدّنيا والتعظيم عند الخلق، يجازيه الله على حسب نيّته في عمله؛ وهو يُبعده من خير الدّنيا، ويؤيسه من خير الآخرة.

٣٣٨. مَنْ أُولِي مَعْرُوفًا فَلَمْ يَجِدْ جَزَاءً إِلَّا التَّنَاءَ فَقَدْ شَكَرَهُ، وَمَنْ كَتَمَهُ فَقَدْ كَفَرَهُ ١.

٣٣٩. مَنْ أُولِي مَعْرُوفًا فَلْيُكَا فِي بِهِ، فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَلْيَذْكُرْهُ، فَإِنْ ذَكَرَهُ فَقَدْ شَكَرَهُ ٢.

١. مسند الشهاب، ج ١، ص ٢٩٤، ح ٤٨٥ و ٤٨٦؛ الأذّب المفرد للبخاري، ص ٥٥، ح ٢١٥؛ سنن أبي داود، ج ٢، ص ٤٢٩، ح ٤٨١٣؛ السنن الكبرى، ج ٦، ص ١٨٢ (مع اختلاف يسير في الثلاثة الأخيرة)؛ المعجم الكبير، ج ١، ص ١١٥، ح ٢١١؛ صحيح ابن حبان، ج ٨، ص ٢٠٤؛ فضيلة الشكر لله للسماوي، ص ٦٥، ح ٨٨. مستدرک الوسائل، ج ٥، ص ٢٩٦، ح ٥٩٠٥ (وفيه مع اختلاف يسير).

٢. مسند الشهاب، ج ١، ص ٢٩٥، ح ٤٨٧؛ مسند أحمد، ج ٦، ص ٩٠؛ الحلية، ج ٣، ص ٣٨٠؛ مسند ابن راهويه، ج ٢، ص ٢٦٨، ح ٧٧٤؛ قضاء الحوائج ابن أبي الدنيا، ص ٦٦، ح ٧٩؛ مكارم الأخلاق لابن أبي الدنيا، ص ١١١، ح ٣٦٦؛ تاريخ بغداد، ج ١٤، ص ٣٠٧، ح ٧٦١٦؛ تاريخ مدينة دمشق، ج ٢٣، ص ٣٠٢؛ كنز العمال، ج ٦، ص ٤٦٥، ح ١٦٥٦٩. مستدرک الوسائل، ج ١٢، ص ٣٥٥، ح ١٤٢٧٧ (وفيه مع اختلاف يسير).

٣٤٠. مَنْ أَوْلَى رَجُلًا مِنْ بَنِي عَبْدِ الْمُطَّلِبِ مَعْرُوفًا فِي الدُّنْيَا، فَلَمْ يَقْدِرْ أَنْ يُكَافِئَهُ كَافَأْتُهُ عَنْهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ١.

أَمَرَ ﷺ أولاً أمته بالثناء على من أتى إليهم معروفاً عند تعذر إمكان المكافأة بالفعل وغيره.

وروي عن النبي ﷺ: «والثناء هو أن يقول: جزاك الله خيراً؛ فإذا فعل ذلك فقد أبلغ في الثناء» ٢، ومَنْ كتبه أي هذا الذي ذكرنا موقوعاً عن رسول الله فقد كفر، يعني ستر حقه على نفسه من القيام على موجب المكافأة والهدية يقتضي الثواب.

ومَنْ أَوْلَى أي أعطي معروفاً أي هديّة وهو اسم الإحسان فليكافئ به إن كان يعلم غرض المهدي إليه وحسب حاله؛ لأنّ إهداء الهدية على منازل ومراتب، فإن لم يستطع أي لم يقدر على المكافأة فليذكره أي ليذعُ ربّه.

وقيل: إنّ تخيّر عنده وعند غيره، فإنّ ذكره عند الناس شكره؛ يعني: إنّ ذكر النعمة هو أداء لشكره، وأراد ببني عبد المطلب كلّ من كان من نسل جدّه عبد المطلب وإن نزلوا؛ يعني: مَنْ أحسن إلى قراباتي إحساناً ولم يكافئوه لعجزهم، فأنا المكافئ له.

وروى الشيخ أبو بكر محمد بن موسى بن الفرّج الدرّبندي في كتاب تحفة باب الأبواب وشرح الشهاب ٣ هاهنا عن النبي ﷺ أنّه قال: «نحن ولد عبد المطلب سادة أهل

١. مسند الشهاب، ج ١، ص ٢٩٦، ح ٤٨٨: الحلية، ج ١٠، ص ٣٦٦: تاريخ بغداد، ج ١٠، ص ١٠٣: علل الحديث لابن أبي حاتم، ج ٢، ص ٢٧٣: كنز العمال، ج ١٢، ص ٤٢، ح ٣٢٩١٣. الدرّ النظيم للعالمي، ص ٤٠.

٢. راجع: مجمع الزوائد، ج ٨، ص ١٨٢: المصنّف، ج ٢، ص ٢١٦: مسند الحميدي، ص ٤٩٠.

٣. ذكره المؤلف هنا بعنوان «الدرّبندي» وايضاً ذكره ذيل رواية ٥٨٧ بعنوان «الباب الأبوي». وباب الأبواب ويقال له «الباب» غير مضاف، وهو الدرّبندي في شروان وشرح الباي على الشهاب موجود في مكتبة جامعة

الجنة: أنا حمزة وجعفر وعلي والحسن والحسين والمهدي»<sup>١</sup>.

٣٤١. مَنْ رَأَى عَوْرَةَ فَسْتَرَهَا ، كَانَ كَمَنْ أَحْيَا مَوْوَدَةً مِنْ قَبْرِهَا .<sup>٢</sup>

٣٤٢. مَنْ انْقَطَعَ إِلَى اللَّهِ كَفَاهُ اللَّهُ كُلَّ مَوْوَدَةٍ ، وَرَزَقَهُ مِنْ حَيْثُ لَا يَحْتَسِبُ ، وَمَنْ انْقَطَعَ إِلَى الدُّنْيَا وَكَلَهُ اللَّهُ إِلَيْهَا .<sup>٣</sup>

٣٤٣. مَنْ طَلَبَ مَحَامِدَ النَّاسِ بِمَعَاصِي اللَّهِ عَادَ حَامِدُهُ مِنَ النَّاسِ ذَامًا .<sup>٤</sup>

٣٤٤. مَنْ التَّمَسَّ رِضَا اللَّهِ بِسَخَطِ النَّاسِ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَأَرْضَى عَنْهُ النَّاسَ ، وَمَنْ التَّمَسَّ رِضَا النَّاسِ بِسَخَطِ اللَّهِ سَخَطَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَأَسْخَطَ عَلَيْهِ النَّاسَ .<sup>٥</sup>

« برنتون بنيوجرسي في أمريكية . ومخطوطة منه في دارالكتب في القاهرة .

راجع: الفهرس الشامل للتراث العربي الاسلامي المخطوط، قسم الحديث، الجزء الثاني، ص ٩٩٣، الرقم ٤٣٩؛ تاريخ التراث العربي، ج ٢، ص ٨، ٢١٨٨٤ ب؛ جامع الشروح والحواشي، لعبد الله محمد الحبيشي، ج ٢، ص ١١٢٩ .

١. كتاب سليم بن قيس، ص ٢٨٠: الأمالي للصدوق، ص ٥٦٢، ح ١٥: روضة الواعظين، ص ٢٦٩ .

٢. مسند الشهاب، ج ١، ص ٢٩٧ و ٢٩٨، ح ٤٨٩ - ٤٩٢؛ مسند أحمد، ج ٤، ص ١٤٧ و ١٥٨؛ سنن أبي داود، ج ٢، ص ٤٥٤، ح ٤٨٩١: المستدرک للحاكم، ج ٤، ص ٣٨٤: السنن الكبرى، ج ٨، ص ٣٣١: عمدة القارى، ج ١٢، ص ٢٨٨: المعجم الكبير، ج ١٧، ص ٣١٩ .

٣. مسند الشهاب، ج ١، ص ٢٩٨ و ٢٩٩، ح ٤٩٣ - ٤٩٧: المعجم الأوسط، ج ٣، ص ٣٤٦: المعجم الصغير، ج ١، ص ١١٦: تاريخ بغداد، ج ٧، ص ١٩٦، ح ٣٦٥٨: كنز العمال، ج ٣، ص ٢٢٦، ح ٦٢٧٣: روضة الواعظين، ص ٤٢٦: أعلام الدين، ص ٣٣٤: مشكاة الأنوار، ص ٥٢: بحار الأنوار، ج ٧٤، ص ١٧٨ .

٤. مسند الشهاب، ج ١، ص ٢٩٩ و ٣٠٠، ح ٤٩٨؛ مجمع الزوائد، ج ١٠، ص ٢٢٥: ضعفاء العقيلي، ج ٣، ص ٣٤٣، ح ١٣٧٢: الكامل، ج ٥، ص ٢٥٩: ميزان الاعتدال، ج ٣، ص ١٠٥: اليهود المحمدية، ص ٧٩٧؛ كشف الخفاء، ج ٢، ص ٢٣٤، ح ٢٤١١: أعلام الدين في صفات المؤمنين، ص ٣٣٤: بحار الأنوار، ج ٧٤، ص ١٧٨، ذيل ح ١٠ .

٥. مسند الشهاب، ج ١، ص ٣٠٠ و ٣٠١، ح ٤٩٩ - ٥٠١: سنن الترمذي، ج ٤، ص ٣٤، ح ٢٥٢٨ (وفيه مع الاختلاف): تحفة الأحوذى، ج ٧، ص ٨٢: مسند ابن راهويه، ج ٢، ص ٦٠٠، ح ١١٧٥ (مع الاختلاف فيه): تاريخ مدينة دمشق، ج ٥٤، ص ٢٠: اليهود المحمدية، ص ٧٩٧؛ كشف الخفاء، ج ٢، ص ٢٣٥، ح ٢٤١١ .

ومعنى الخبر الأول: أن من رأى مضطراً فجير عليه حالته<sup>١</sup> المختلة بضع معروف أو دلالة عند الناس أو بتطبيب قلبه كان فعله الجميل عند الله بمنزلة من أحيا مؤودة<sup>٢</sup> وهي البنية التي كانت تُدفن في الجاهلية - وهي حية - حتى تموت داخل قبرها. يُقال من ذلك: وأدث الجارية وأداً، أي دفنتها حية.

ثم قال: من تبرأ من حوله وقوته إلى الرجوع إلى الله والانتقطاع إليه من الخلق أيضاً، يجعل الله له ذلك مخرجاً من كلِّ بلاءٍ، ويرزقه من غير تقديرٍ وهندازٍ<sup>٣</sup>، ويكفيه المؤونات كلها؛ ومن يجعل نفسه عند الدنيا بحيث يكل جميع أموره إليها، ويرى منافعه ومضارّه من إقبالها وإدبارها، فعند ذلك يهلك في وسطها هلاك من فاتته الدنيا ولم يدرك خير الآخرة.

ومعنى الخبر الثالث: من اختار على الحق غيره، واعتمد عليه، وطلب الخير من جانبه، يفوته جميع مآوله، ويقبح ذكره في الناس، ويذهب بهاؤه بين الخلق بسبب إعراضه عن الواجب والحق.

ثم قال: ومن علامة السعادة التماس رضا الحق على أي حال كان، ومن علامات الشقاوة التماس رضا المخلوقين على سخط الله، وهذا شرّ حال.

٣٤٥. مَنْ مَاتَ عَلَى خَيْرِ عَمَلِهِ فَارْجُوْهُ خَيْرًا، وَمَنْ مَاتَ عَلَى سَيِّئِ عَمَلِهِ فَخَافُوا عَلَيْهِ وَلَا تَنَاسُوا<sup>٢</sup>.

٣٤٦. مَنْ أَذْنَبَ فِي الدُّنْيَا ذَنْبًا فَعُوقِبَ، فَاللَّهُ أَعْدَلُ مِنْ أَنْ يُنْتَنَى عَلَى عَبْدِهِ؛ وَمَنْ أَذْنَبَ ذَنْبًا فَسْتَرَهُ اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَفَا عَنْهُ فِي الدُّنْيَا فَاللَّهُ أَعْدَلُ [أَكْرَمُ] مِنْ أَنْ يَعُودَ

«الأمالي للصدوق» ص ٢٦٨، ح ٢٩٣؛ الاختصاص، ص ٢٢٤ (وفيها عن الإمام علي عليه السلام)؛ مشكاة الأنوار.

ص ٧٢ (وفيه عن الإمام الحسين عليه السلام) مع الاختلاف في الثلاثة الأخيرة).

١. في المخطوطة: «حالة».

٢. هنداز: معرّب «اندازه» في الفارسي. «لغت نامه دهخدا (هنداز)».

٣. مسند الشهاب، ج ١، ص ٣٠٢، ح ٥٠٢؛ كنز العمال، ج ١٥، ص ٦٩٤، ح ٤٢٧٧٩. الدعوات، ص ٢٣٧.

ح ٦٦١؛ كشف اللثام للفاضل الهندي، ج ١١، ص ٥٢٥ و ٥٣١.

فِي شَيْءٍ قَدْ عَفَا عَنْهُ<sup>١</sup>.

تَبَّهَ أَوْلًا عَلَى أَنْ الْوُقُوفَ عَلَى مَقَامِ الْخَوْفِ وَالرَّجَاءِ مِنْ أَفْضَلِ الْعِبُودِيَّةِ؛ فَإِنَّهُ لَا يَجُوزُ لِأَحَدٍ أَنْ يَحْلِفَ لِأَحَدٍ بِالْجَنَّةِ وَإِنْ مَاتَ عَلَى حَسَنَةٍ، وَلَا عَلَى أَحَدٍ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ بِالنَّارِ وَإِنْ مَاتَ عَلَى أَسْوَأِ حَالٍ، بَلْ يَأْخُذُ بِمَا هُوَ مَذْكُورٌ فِي الْحَدِيثِ. وَفِيهِ دَلِيلٌ عَلَى [أَنْ] الْمُؤْمِنَ لَا يَكْفُرُ بِالذَّنْبِ.

وبيان الخبر الأخير في قوله تعالى: ﴿وَمَا أَصَابَكُمْ مِنْ مُصِيبَةٍ فَبِمَا كَسَبَتْ أَيْدِيكُمْ وَيَعْفُوا عَنْ كَثِيرٍ﴾<sup>٢</sup>، والكريم إذا عفا لا يعود.

وقال عليؑ: «من عفي عنه في الدنيا عفي عنه في الآخرة، ومن عوقب في الدنيا لم يثن عليه العقوبة في الآخرة»<sup>٣</sup>. وفي الخبر إشارة قوية إلى سعة فضل الله تعالى.

٣٤٧. مَنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ وَرَعٌ يَصُدُّهُ عَنْ مَعْصِيَةِ اللَّهِ إِذَا خَلَا، لَمْ يَعْبَأَ اللَّهُ بِشَيْءٍ مِنْ عَمَلِهِ<sup>٤</sup>.

٣٤٨. مَنْ أَحْسَنَ صَلَاتَهُ حِينَ يَرَاهُ النَّاسُ، ثُمَّ أَسَاءَهَا حِينَ يَخْلُو، فَتِلْكَ اسْتِهَانَةٌ اسْتِهَانًا بِهَا رَبَّهَ<sup>٦</sup>.

١. مسند الشهاب، ج ١، ص ٣٠٣، ح ٥٠٣؛ مسند أحمد، ج ١، ص ٩٩ و ١٥٩؛ السنن الكبرى، ج ٨، ص ٢٢٨؛ المعجم الصغير، ج ١، ص ٢٤؛ المستدرک للحاکم، ج ٢، ص ٤٤٥؛ حسن الظن بالله لابن أبي الدنيا، ص ٦٣، ح ٥٢؛ سنن الدارقطني، ج ٣، ص ١٥١، ح ٣٤٧٠، روضة الواعظين، ص ٥٠٢ (مع اختلاف يسير في كل المصادر غير الأول).

٢. الشورى (٤٢): ٣٠.

٣. تخريج الأحاديث والآثار للزليعي، ج ٣، ص ٢٤١؛ الكشف عن حقائق التنزيل، ج ٣، ص ٤٧١.

٤. مسند الشهاب، ج ١، ص ٣٠٣، ح ٥٠٤؛ فتح الوهاب، ج ١، ص ١٧٥.

٥. هكذا في مصادر الخبر كلها، وهو الصحيح. وفي المخطوطة: «به».

٦. مسند الشهاب، ج ١، ص ٣٠٤ و ٣٠٥، ح ٥٠٥-٥٠٧؛ مجمع الزوائد، ج ١٠، ص ٢٢١؛ المصنّف، ج ٢، ص ٣٧٠، ح ٣٧٣٨؛ مسند أبي يعلى، ج ٩، ص ٥٤، ح ٥١١٧؛ الجامع الصغير، ج ٢، ص ٥٥٦، ح ٨٣٣٧.

٣٤٩. مَنْ حَاوَلَ أَمْرًا بِمُغْصِيَةِ اللَّهِ كَانَ أَقْوَتَ لِمَا رَجَا وَأَقْرَبَ لِمَجِيءِ مَا اتَّقَى. ١.

٣٥٠. مَنْ لَمْ تَنْهَهُ صَلَاتُهُ عَنِ الْفُحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ لَمْ تَزِدْهُ مِنَ اللَّهِ إِلَّا بُعْدًا. ٢.

٣٥١. مَنْ كَانَتْ لَهُ سَرِيرَةٌ صَالِحَةً أَوْ سَيِّئَةً، نَشَرَ اللَّهُ عَلَيْهِ مِنْهَا رِذَاءً يُعْرَفُ بِهِ. ٣.

بيان الخبر الأول فيما روي: ما عرف عبدُ ربِّه إلا إذا خلا لم يخل مقامه، ومعناه: أن العمل لا يقع موقع القبول. ومقتضاه: إذا لم يقترنه الورع الصادق والخلوص لله في الأصل قولاً وعملاً على حَسَبِ ما ارتضاه، والله لا يُبالي بعملٍ من لا وَرَعَ له. ثم قال: مَنْ أطال الصلاة عند الناس وخَفَّفَهَا في الخلوة، فكان الخلق لديه أعظم من الخالق عليه، وَمَنْ لم يراقب عظمة الله وجلاله فكأنه استخفَّ بشأنه واستهانته وهو يستحقُّ المهانة والذلَّ من الله؛ لأنَّ وبال استهانته يرجع إليه، وفي الحقيقة إنَّه استهان نفسه لا ربَّه تعالى؛ فإنَّه عزَّ وجلَّ لا يتضادَّ شيء.

⇐ مستدرك الوسائل، ج ١، ص ١١٤، ح ١٣١؛ جامع أحاديث الشيعة، ج ١، ص ٢٧١، ح ٧٥١ (وفي الأخيرين عن لبِّ الباب للراوندي مع اختلاف يسير).

١. مسند الشهاب، ج ١، ص ٣٠٧، ح ٥١٢ و ٥١٣؛ نزهة الناظر وتبهيه الخاطر، ص ٩٧، ح ٩؛ الجامع الصغير، ج ٢، ص ٥٩٤، ح ٨٦٢٥؛ كنز العمال، ج ٤، ص ٢٠، ح ٩٢٩٢؛ كشف الخفاء، ج ٢، ص ٢٣٥، ح ٢٤١١. الكافي، ج ٢، ص ٣٧٣، ح ٣ (وفيه عن الإمام الحسين عليه السلام مع اختلاف يسير): أعلام الدين في صفات المؤمنين، ص ٣٣٤؛ وسائل الشيعة، ج ١٦، ص ١٥٣، ح ٢١٢٢٢؛ بحار الأنوار، ج ٧٠، ص ٣٩٢، ح ٢ (وفي الأخيرين عن الكافي).

٢. مسند الشهاب، ج ١، ص ٣٠٥، ح ٥٠٨ و ٥٠٩؛ مجمع الزوائد، ج ٢، ص ٢٥٨؛ المعجم الكبير، ج ١١، ص ٤٦؛ تخریج الأحاديث والآثار للزليعي، ج ٣، ص ٤٤؛ فتح الباري، ج ١٣، ص ٣٢٩؛ الجامع الصغير، ج ٢، ص ٦٤٤، ح ٩٠١٤. تفسير مجمع البيان، ج ٨، ص ٢٩؛ جامع البيان، ج ٢٠، ص ١٨٩؛ بحار الأنوار، ج ٧٩، ص ١٩٨؛ مكيال المكارم، ص ٢٩٨.

٣. مسند الشهاب، ج ١، ص ٣٠٦، ح ٥١٠ و ٥١١؛ الكامل، ج ٢، ص ٣٨٢؛ علل الدارقطني، ج ٥، ص ٣٣٣؛ ميزان الاعتدال، ج ١، ص ٥٥٩؛ فتح القدير، ج ١، ص ١٠١؛ الدرر المنتور، ج ١، ص ٧٩؛ كنز العمال، ج ٣، ص ٢٧، ح ٥٢٨٨ (مع اختلاف يسير في كلِّ المصادر غير الأول).



ومعنى الخبر الثالث: أَنْ مَنْ طَلَبَ أَمْرًا مِثْلَ أَداءِ الْحَجِّ بِمالِ الْمُسْلِمِينَ الَّذِي غَضِبَهُ مِنْهُمْ يَفُوتُهُ الْمَطْلُوبُ وَأُضِيعَ عَنْهُ الْمَرْغُوبُ، وَيَأْتِيهِ عَلَى عَجَلَةٍ الْمَنِيَّةِ، وَلَا يُسَاعِدُهُ بِسُوءِ مَعْصِيَتِهِ الْأَمْنِيَّةِ.

ثمَّ قال: مَنْ لَمْ تَمْنَعَهُ صَلَاتُهُ عَنِ الْقَبَائِحِ الْعَقْلِيَّةِ الَّتِي هِيَ الْفَحْشَاءُ، وَلَا عَنِ الْقَبَائِحِ السَّمْعِيَّةِ الَّتِي هِيَ الْمُنْكَرَاتُ، لَمْ تَزِدْهُ صَلَاتُهُ مِنْ اللَّهِ إِلَّا بُعْداً. ومفهومه: أَنْ صَلَاتُهُ كَلَّا صَلَاةً؛ لِأَنَّ الْغَرَضَ الصَّحِيحَ أَنْ تَكُونَ هِيَ لَطْفًا، فَإِذَا لَمْ يَكُنْ لِلْمَكْلَفِ فِيهِ فَائِدَةٌ عَاجِلًا فَلَا يَكُونُ لَهُ عَائِدَةٌ آجِلًا.

وقيل: إِنْ صَلَاتُهُ غَيْرُ مَقْبُولَةٍ لَا يَكُونُ لَهَا ثَوَابٌ وَإِنْ بَرَّتْ ذَمَّتْهَا بِهَا؛ لِأَنَّ الْبُعْدَ عَنِ الْحَقِّ ضِدُّ الْقَبُولِ. وقيل: يَسْتَحِقُّ الْخِذْلَانَ وَالْحِرْمَانَ. وقيل: «الفحشاء»: كُلُّ قَبِيحٍ مِنْ قَوْلٍ أَوْ فِعْلٍ، و«المنكر»: مَا لَا يَعْرِفُ فِي الشَّرْعِ مِنْ أُمُورِ الْبِدْعِ. وَالرِّدَاءُ فِي الْخَبَرِ الْأَخِيرِ: الْعَلَامَةُ، وَأَرَادَ أَنْ اللَّهُ يَجَازِي كُلَّ أَحَدٍ عَلَى حَسَبِ مَا أَضْمَرَ فِي قَلْبِهِ مِنَ الطَّاعَةِ وَالْمَعْصِيَةِ وَالِاتِّبَاعِ وَالِابْتِدَاعِ، وَيَلْقَى فِي الْقُلُوبِ كَوْنَ مَعْتَقِدِهِ مِنَ الصَّلاحِ وَالْفَسَادِ.

٣٥٢. مَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ، فَرَأَى خَيْرًا مِنْهَا، فَلْيُكْفِرْ عَنْ يَمِينِهِ، ثُمَّ لِيَفْعَلِ الَّذِي هُوَ خَيْرٌ مِنْهُ. ٢.

٣٥٣. مَنْ ابْتَلَى مِنْ هَذِهِ الْبَنَاتِ بِشَيْءٍ فَأَحْسَنَ إِلَيْهِنَّ، كُنَّ لَهُ سِتْرًا مِنَ النَّارِ. ٣.

١. في المخطوطة: «ولا». والظاهر أنه تصحيف فصَحَّحناه.

٢. مسند الشَّهاب، ج ١، ص ٣٠٩-٣١١، ح ٥١٤-٥٢١: كتاب الأُمِّ لِلشَّافِعِيِّ، ج ٢، ص ٢٣: وج ٤، ص ١٩٥: وج ٧، ص ٦٦: مسند أحمد، ج ٢، ص ٢٠٤: سنن الدارمي، ج ٢، ص ١٨٦: صحيح مسلم، ج ٥، ص ٨٥. الخلاف للطوسي، ج ٤، ص ٥٢٠: وج ٦، ص ١١١: عوالي اللئالي، ج ٢، ص ١٢٣، ح ٣٣٩ (مع اختلاف يسير فيه): دعائم الإسلام، ج ٢، ص ١٠١، ح ٣٢٢: مختلف الشيعة للحلي، ج ٧، ص ٤٥٣: كشف اللثام، ج ٩، ص ٢٣: مستدرک الوسائل، ج ١٩، ص ٥٢، ح ١٩١١٥ (وفيه عن الجعفريّات).

٣. مسند الشَّهاب، ج ١، ص ٣١١، ح ٥٢٢ و٥٢٣: مسند أحمد، ج ٦، ص ١٦٦: صحيح البخاري، ج ٢،

٣٥٤ . مَنْ قَتَلَ عُصْفُورًا عَبَثًا جَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلَهُ صُرَاخٌ عِنْدَ الْعَرْشِ يَقُولُ : رَبِّ

سَلْ هَذَا ، فِيمَ قَتَلْتَنِي فِي غَيْرِ مَنَفَعَةٍ ١ .

«اليمين» هو المقسم<sup>٢</sup>؛ تقديره: من حلف على ذي يمين، أي مَنْ حَلَفَ عَلَى شَيْءٍ، وقيل: محلُّ «على يمين» نصبٌ على الحال؛ أي مَنْ حَلَفَ نَوِيًّا عَلَى يَمِينٍ، أَوْ حَلَفَ مَتَالِيًّا أَنْ لَا يَفْعَلَ شَيْئًا، ثُمَّ رَأَى الْأَوْلَى أَنْ يَفْعَلَهُ، فَلْيَكْفُرْ ثُمَّ لِيَفْعَلْ مَا هُوَ أَوْلَى دِينًا أَوْ دُنْيَا، وَهَذَا التَّكْفِيرُ عَلَى سَبِيلِ التَّدْبِ وَلَيْسَ بِوَاجِبٍ؛ لِأَنَّ مَنْ حَلَفَ أَنْ لَا يَشْتَرِيَ لِأَهْلِهِ شَيْئًا أَوْ لَا يَسْكُنُ دَارًا وَلَا يَسَافِرُ، ثُمَّ كَانَتْ الْمَصْلَحَةُ فِي شِرَائِهِ وَهُوَ مَحْتَاجٌ إِلَى سَكْنَاهَا أَوْ مَحْتَاجٌ إِلَى السَّفَرِ، فَلْيَفْعَلْ جَمِيعَ ذَلِكَ وَلَا كَفَّارَةَ عَلَيْهِ، فَلَمَّا وَرَدَ الْخَبْرُ عَلَى خِلَافِ الْأَخْبَارِ الْكَثِيرَةِ الْمَفْضَلَةِ الْمَعْمُولِ عَلَيْهَا وَمَضْمُونِهَا أَنْ لَا كَفَّارَةَ عَلَيْهِ وَجُوبًا حَمَلْنَا<sup>٣</sup> هَذَا الْخَبْرَ عَلَى الْاسْتِحْبَابِ لِلْجَمْعِ بَيْنَهُمَا.

ثُمَّ ظَاهَرَ هَذَا الْخَبْرُ أَنَّهُ يَكْفُرُ ثُمَّ يَفْعَلُ مَا حَلَفَ أَنْ لَا يَفْعَلَهُ، وَإِنَّمَا تَجِبُ الْكَفَّارَةُ بَعْدَ الْحَنْثِ، وَلَا يَجُوزُ وَلَا يَجْزِي تَقْدِيمُهَا عَلَى الْحَنْثِ.

ثُمَّ قَالَ: إِنَّ الْبِنَاتِ أَشَدَّ شَأْنًا مِنَ الْبَنِينَ؛ لِكَثْرَةِ الْمُؤُونَةِ عَلَيْهِنَّ وَخَوْفِ الْعَاقِبَةِ مِنْهُنَّ، سَيِّمًا عِنْدَ كَثْرَتِهِنَّ؛ فَمَنْ رَزَقَهُ اللَّهُ مِنْهُنَّ فَأَحْسَنَ إِلَيْهِنَّ، كُنَّ لِلْمَحْسِنِ سَبَبًا

١٧٥: المصنّف، ج ١٠، ص ٤٥٨، ح ١٩٦٩٣؛ الجامع الصغير، ج ٢، ص ٥٤٨، ح ٨٢٧٨؛ المهود المحمدية، ص ٢٤٠؛ كنز العمال، ج ١٦، ص ٤٤٧، ح ٤٥٣٦٣. مستدرک الوسائل، ج ١٥، ص ١١٥، ح ١٧٧٠٦ (مع الاختلاف فيه).

١. مسند الشهاب، ج ١، ص ٣١٣، ح ٥٢٤؛ مسند أحمد، ج ٤، ص ٣٨٩؛ سنن النسائي، ج ٧، ص ٢٣٩؛ الآحاد والسنن، ج ٣، ص ٢١٤، ح ١٥٧٢؛ السنن الكبرى، ج ٣، ص ٧٣، ح ٤٥٣٥. دعائم الإسلام، ج ٢، ص ١٧٥، ح ٦٢٩ (وفيه عن الإمام الباقر عليه السلام)؛ بحار الأنوار، ج ٦١، ص ٤؛ و ص ٢٧٠، ح ٣٤ (وفيه عن مسند الشهاب)؛ مستدرک الوسائل، ج ٨، ص ٣٠٣، ح ٩٥٠٤ و ٩٥٠٧؛ و ج ١٦، ص ١٣٠، ح ١٩٣٦٥ (وفيه أيضاً عن مسند الشهاب، مع اختلاف يسير في كلِّ المصادر).

٢. كذا في المخطوطة. و «المقسم» هنا المصدر الميمي بمعنى «القسم»، ويمكن أن يكون من سهو القلم.

٣. في المخطوطة: «يحملنا» بدون النقطتين للياء.

سترٍ وحجاب من حرارة نار الله التي هي جهنم.

وهذه استعارة، أي: ببركة هذه الطاعة التي هي الإحسان إليهنَّ يخلصه الله من عقوبة ذنوب كان اقترفها.

ثمَّ بيَّن أنَّ الله أباح لنا ذبح كثير من الحيوانات والأكل والانتفاع بلحومها؛ فمن قتل شيئاً منها ولو عصفوراً من غير حاجةٍ إلى قتله ولا للانتفاع به، بل كان ذلك هزلاً ولعباً، استغاث إلى الله يوم القيامة من قاتله الذي قتله لا لغرضٍ حسنٍ أُذن الله لأجله في قتله.

و«العبث»: المزاح واللعب.

و«الصراخ»: صوت المستغيث، وفيه دليل على أنَّ القصاص يجري في القيامة بين الوحوش والطيور والبهائم - كما يجري بين الأدميين - المؤلم ظلماً عوض ألم فعله إلى المؤلم.

٣٥٥ . مَنْ سَأَلَ النَّاسَ أَمْوَالَهُمْ تَكْتُرًا فَإِنَّمَا هِيَ جَمْرٌ ، فَلَيْسَتْ قَلْبٌ مِنْهُ أَوْ لَيْسَتْ كَثِيرٌ .<sup>١</sup>

٣٥٦ . مَنْ سَأَلَ عَنْ ظَهْرِ غِنَى ، فَصُدَّاعٌ فِي الرَّأْسِ ، وَدَاءٌ فِي الْبَطْنِ .<sup>٢</sup>

٣٥٧ . مَنْ مَشَى إِلَى طَعَامٍ لَمْ يُدْعَ إِلَيْهِ ، فَقَدْ دَخَلَ سَارِقًا وَخَرَجَ مُغِيرًا .<sup>٣</sup>

١ . مسند الشهاب، ج ١، ص ٣١٣، ح ٥٢٥: مسند أحمد، ج ٢، ص ٢٢١: صحيح مسلم، ج ٣، ص ٩٦: سنن ابن ماجه، ج ١، ص ٥٨٩، ح ١٨٣٨: السنن الكبرى، ج ٤، ص ١٩٦. جامع الأخبار، ص ١٦٠: بحار الأنوار، ج ٩٣، ص ١٥٦، ح ٢٩: مستدرک الوسائل، ج ٧، ص ٢٢٤، ح ٨٠٩٥ (وفي الأخيرين عن جامع الأخبار).

٢ . مسند الشهاب، ج ١، ص ٣١٣، ح ٥٢٦: السنن الكبرى، ج ٤، ص ١٧٤: مجمع الزوائد، ج ٥، ص ٢٠٤: عمدة القارئ، ج ٩، ص ٥١: المعجم الكبير، ج ٥، ص ٢٦٣: تاريخ مدينة دمشق، ج ٣٤، ص ٣٤٦: البداية والنهاية، ج ٥، ص ٩٧: كنز العمال، ج ٦، ص ٥١٤، ح ١٦٧٨٤. جامع أحاديث الشيعة، ج ٨، ص ٤٤٧، ح ١٢٩٤ (وفيه عن جامع الأخبار).

٣ . مسند الشهاب، ج ١، ص ٣١٤، ح ٥٢٧ - ٥٢٩: سنن أبي داود، ج ٢، ص ١٩٦، ح ٣٧٤١: السنن الكبرى، ج ٧، ص ٦٨: الكامل، ج ١، ص ٣٩٠، و ج ٣، ص ١٠١: فتح الباري، ج ٩، ص ٤٨٦: تحفة الأخوذى، ج ٤، ص ٤٤٧.

٣٥٨. مَنْ كَانَ وَصْلَةً لِأَخِيهِ الْمُسْلِمِ إِلَى ذِي سُلْطَانٍ فِي مَنْهَجٍ بَرًّا أَوْ تَيْسِيرٍ عَسِيرٍ،  
أَعَانَهُ اللَّهُ عَلَى إِجَارَةِ الصَّرَاطِ يَوْمَ تُدْحَضُ فِيهِ الْأَقْدَامُ.<sup>١</sup>

٣٥٩. مَنْ لَعِبَ بِالْتَّرْدِشِيرِ، فَهُوَ كَمَنْ غَمَسَ يَدَهُ فِي لَحْمِ الْخِنْزِيرِ وَدَمِهِ.<sup>٢</sup>  
الخبران الأول والثاني كلاهما وعيدٌ للأغنياء الذين يسألون، فقال أولاً: إنَّ سؤال الغنيِّ يوجب له النار، ولا فرق بين القليل والكثير إذا كان غير مضطراً إلى السؤال، والجمرة شعلة من النار. وكذلك إن سأل الغنيُّ فهو صداغٌ للسامعين والمسؤولين وداءٌ في بطن السائل إن لم يجيبوه أو يكون كقوله: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْيَتَامَى ظُلْمًا إِنَّمَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ نَارًا﴾، فيكون ما أخذه الغنيُّ حراماً عليه وداءٌ في بطنه. وقيل: يحتمل أن يكون الداء في بطن المسؤول إن لم يكن معه ما يُعطيه. وقيل: كلاهما يرجعان إلى السائل، و<sup>٣</sup> المعطي يكون على فضل العطية وشرف منزلتها، والنافذ في الأمور كلها بصير جلّ جلاله.

وفي الخبر الثالث: نهى عن تذليل النفس لأجل لقمة؛ أي: لا يجوز للمؤمن الذي هو عند الله كريم أن يخرج قومٍ إلى طعام قومٍ لم يدعوه إليه، ويُعرض نفسه العزيرة

١٩٠: نصب الزاوية للزليعي، ج ٦، ص ٢٠٣؛ إبتاع الأسماع، ج ١٠، ص ٣٢٦؛ كنز العمال، ج ٩، ص ٢٥٦.  
٢٥٩٢٦: المسوط للطوسي، ج ٤، ص ٣٢٢؛ عوالي اللئالي، ج ١، ص ١٦٤. ح ١٦٤: تذكرة الفقهاء  
للحلي، ج ٢، ص ٥٧٨؛ مستدرک الوسائل، ج ١٦، ص ٢٣٧، ح ١٩٧١٤ (وفيه عن عوالي اللئالي).

١. مسند الشهاب، ج ١، ص ٣١٥ و ٣١٦، ح ٥٣٠ - ٥٣٢: السنن الكبرى، ج ٨، ص ١٦٧؛ مجمع الزوائد، ج ٨، ص ١٩١؛ صحيح ابن حبان، ج ٢، ص ٢٨٧؛ المعجم الأوسط، ج ٣، ص ٣٥١؛ المعجم الصغير، ج ١، ص ١٦١. مسند الشاميين، ص ٥٣٧؛ تاريخ بغداد، ج ٤، ص ٣١٢؛ تاريخ مدينة دمشق، ج ٥، ص ٤٢٨.  
عوالي اللئالي، ج ١، ص ٣٧٤، ح ٩١؛ الرسالة السعدية للحلي، ص ١٦٢.

٢. مسند الشهاب، ج ١، ص ٣١٧، ح ٥٣٤ و ٥٣٥؛ الأدب المفرد للبخاري، ص ١٢٧؛ مسند أحمد، ج ٥، ص ٣٥٢؛ السنن الكبرى، ج ١٠، ص ٢١٤؛ معرفة السنن والآثار، ج ٧، ص ٤٣٣، ح ٥٩٦٠. عوالي اللئالي، ج ٢، ص ١١١، ح ٣٠٥ (مع اختلاف يسير فيه)؛ مستدرک الوسائل، ج ١٣، ص ٢٢٥، ح ١٥١٩٨ (وفيه عن عوالي اللئالي).

٣. في المخطوطة: «هو» بدل «و»، والظاهر أنه تصحيف.

٤. في المخطوطة: «النافذ»، ويحتمل أن يكون الصحيح: «الناقد».

للمهانة، ولا يكون عند الله دناءة الفعل محمودة، ولا يرضى له خساسة المعاملة ووضع المروءة أيضاً، فكلّ ما يتناول<sup>١</sup> من ذلك الطعام لا يكون له حلالاً من حيث الحقيقة والورع، ويأثم بذلك أثم<sup>٢</sup> السارق والمُغير<sup>٣</sup>.

ومعنى الخبر الرابع: أن من كان وسيلةً لمسلمٍ عند صاحب أمرٍ، كان ذلك جوازاً على الصراط الذي هو جسراً على شفير جهنم، والتقارب من السلطان إذا كان على الوجه المذكور هاهنا جائز، ويجد صاحبه من الله فضلاً كثيراً.

و«النرد» معروف، ويحرم اللعب به على كلّ حال، واللاعب به مستحلاً مثل آكل الخنزير، فكما لا يحلّ الغمس في دم الخنزير ولحمه فكذلك لا يجوز اللعب بالنرد. وأمّا «النردشير» فهو منسوب إلى أردشير بن بابك ملك العجم الذي وُضع النرد له، فكانوا يقولون نرد أردشير كما قالوا: شقائق النعمان<sup>٤</sup>، ثمّ حذفوا بعض حروف الكلمتين المركبتين.

والنسب موضع التغيير كما قالوا في النسب إلى عبد قيس: عبقسيّ، والشطرنج أيضاً حرام؛ نصّ آخر أورده الأزهريّ في تهذيب اللغة وهو: «الشطرنج ميسر العجم»، وقد رواه عن عليّ عليه السلام<sup>٥</sup>.

٣٦٠. مَنْ نَزَلَ عَلَيَّ قَوْمٌ فَلَا يَصُومَنَّ تَطَوُّعاً إِلَّا يَأْذِنِهِمْ<sup>٦</sup>.

١. في المخطوطة: «ليتناول»، والظاهر أنه تصحيف.

٢. في المخطوطة: «اسم»، فصحّحناه.

٣. بضم الميم وكسر العين المعجمة: اسم فاعل من أغار يغير إذا نهب مال غيره. «عون المعبود للعظيم أبيادي، ج ١٠، ص ١٤٧».

٤. شقائق النعمان: شقائق نعمان. نوعى از لاله كه به غایت سرخ باشد. نعمان پادشاهی از عرب كه لاله مذکور را از كوهستان آورده بود. «لفت نامه دهخدا(شقائق النعمان)».

٥. تهذيب اللغة، ج ١٣، ص ٥٩ (يسر) الإستذكار لابن عبد البر، ج ٨، ص ٤٦٢؛ النهاية لابن الأثير، ج ٥، ص ٢٩٦؛ لسان العرب، ج ٥، ص ٢٩٨؛ فقه القرآن للراوندي، ج ٢، ص ٢٧٥؛ تفسير القرطبي، ج ٣، ص ٥٣.

٦. مسند الشهاب، ج ١، ص ٣١٨، ح ٥٣٦؛ سنن الترمذي، ج ٢، ص ١٤٢، ح ٧٨٦؛ تحفة الأحوذى، ج ٣، ص ٤١٩؛ الكامل، ج ١، ص ٣٥٦، ح ١٨٥؛ تهذيب الكمال، ج ٣، ص ٥٠٣؛ الجامع الصغير، ج ٢، ص ٦٥٠.

٣٦١. مَنِ انْتَهَرَ صَاحِبَ بَدْعَةٍ مَلَأَ اللَّهُ قَلْبَهُ أَمْنًا وَإِيمَانًا ١.

٣٦٢. مَنْ أَهَانَ صَاحِبَ بَدْعَةٍ آمَنَهُ اللَّهُ يَوْمَ الْفَرَجِ الْأَكْبَرِ ٢.

٣٦٣. مَنْ أَصْبَحَ مُعَافَأً فِي بَدَنِهِ، آمِنًا فِي سِرِّهِ، وَعِنْدَهُ قُوَّةٌ يَوْمِهِ، فَكَأَنَّمَا حِزْتُ لَهُ الدُّنْيَا بِحَدِّ أَفِيرِهَا ٣. ٤.

٣٦٤. مَنْ وُلِّيَ شَيْئًا مِنْ أَمْرِ الْمُسْلِمِينَ، فَأَرَادَ اللَّهُ بِهِ خَيْرًا، جَعَلَ مَعَهُ وَزِيرًا صَالِحًا، فَإِنْ نَسِيَ ذِكْرَهُ، وَإِنْ ذَكَرَ أَعَانَهُ ٥.

والخبر الأول أدبٌ للضيف النازل عند إنسانٍ إذا أراد أن يصوم تطوعاً، فعليه أن يستأذن مضيئه فربما يتعذر عليه ذلك، وليس جزاء الإحسان الإساءة.

ثم قال: مَنْ زَجَرَ مبدعاً في الشرع ما ليس فيه لله تعالى [رخصة لا من حيث] الغضب من نفسه لأمرٍ كان بينهما ولخصومة دنيوية، آمنه الله في الدارين، وزينه بشعار الإيمان ودثاره، والملاء استعارة هاهنا.

٤٥٨. الكافي، ج ٤، ص ٨٦، ذيل ح ١؛ الفقيه، ج ٢، ص ٨٠، ذيل ح ١٧٨٤؛ التهذيب، ج ٤، ص ٢٩٦، ذيل ح ٨٩٥؛ الخصال، ص ٥٣٧؛ المقنع، ص ١٨١؛ المقنعة، ص ٣٦٧.

١. مسند الشهاب، ج ١، ص ٣١٨، ح ٥٣٧؛ الحلية، ج ٨، ص ٢٠٠؛ تاريخ بغداد، ج ١٠، ص ٢٦٤؛ كنز العمال، ج ٣، ص ٨٢، ح ٥٥٩٨؛ كنف الخفاء، ج ٢، ص ٢٣٥، ح ٢٤١٢؛ الرواشح السماوية، ص ٢٨٥.

٢. مسند الشهاب، ج ١، ص ٣١٩، ح ٥٣٨؛ الحلية، ج ٨، ص ٢٠٠؛ تاريخ بغداد، ج ١٠، ص ٢٦٢؛ تاريخ مدينة دمشق، ج ٥٤، ص ١٩٩؛ كنز العمال، ج ٣، ص ٨٢، ح ٥٥٩٨؛ الاتنا عشرية للحزب العالمي، ص ٢٥.

٣. مسند الشهاب: «بحذاء أفيرها».

٤. مسند الشهاب، ج ١، ص ٣١٩ و ٣٢٠، ح ٥٣٩ و ٥٤٠؛ روضة العقلاء، ص ٢٧٧؛ الأحاد والمثاني، ج ٤، ص ١٤٦، ح ٢١٢٦؛ مسند الشاميين، ج ٥، ص ٢٤٩؛ تاريخ بغداد، ج ٣، ص ٣٦٤؛ فتح القدير، ج ٢، ص ٢٩؛ الجامع الصغير، ج ٢، ص ٥٧٢، ح ٨٤٥٥؛ الأمالي للطوسي، ص ٤٢٨، ح ٩٥٦؛ تفسير مجمع البيان، ج ٣، ص ٣٠٧؛ بحار الأنوار، ج ٦٩، ص ٦٩، ح ١ (في بعض مع اختلاف يسير).

٥. مسند الشهاب، ج ١، ص ٣٢١، ح ٥٤٢؛ سنن النسائي، ج ٧، ص ١٥٩؛ المعجم الصغير، ج ١، ص ١٦٧؛ المعجم الكبير، ج ٢، ص ٣٩؛ الجامع الصغير، ج ١، ص ٤٦٦، ح ٣٠٠٨؛ تاريخ بغداد، ج ٨، ص ٤٧٣ (مع الاختلاف في الأربعة الأخيرة).

ثم قال خيراً آخر في معناه يعني: مَنْ أذَلَّ المبدعين آمنهُ الله من أهوال يوم القيامة وشدائدها.

ومعنى الخبر الرابع: من أتى عليه الصباح وهو في عافيةٍ من المرض آمنُ في نفسه عند الكفاية لقوت يومه، فكأنما جمعت له الدنيا، وهو ملك في الحقيقة، و«السَّرب»: النفس، و«بحذافيرها» أي بجملتها.

وبيان الخبر الأخير وتامه: «وهو إذا أراد غير ذلك جعل له وزيراً سيناً؛ إن نسي لم يذكره، وإن ذكر لم يُعنه»؛ وتأويل ذلك اللطفُ وزيادة التوفيق مع أن يستحق أن يريد الله به خيراً، والخذلان لمن كان على خلاف ذلك.

٣٦٥. مَنْ عَامَلَ النَّاسَ فَلَمْ يَظْلِمُهُمْ، وَحَدَّثَهُمْ فَلَمْ يَكْذِبْهُمْ، وَوَعَدَهُمْ فَلَمْ يُخْلِفْهُمْ، فَهُوَ مِمَّنْ كَمَلَتْ مُرُوتُهُ، وَظَهَرَتْ عَدَالَتُهُ، وَوَجِبَتْ أُخُوَّتُهُ، وَحَرَمَتْ غَيْبَتُهُ ١.

٣٦٦. مَنْ حَفِظَ مَا بَيْنَ لِحْيَتَيْهِ وَمَا بَيْنَ رِجْلَيْهِ دَخَلَ الْجَنَّةَ ٢.

٣٦٧. مَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّدًا فَلْيَسْتَبَوُا مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ ٣.

يقول أولاً: من عاشر الناس ويكون على هذه الخصال الثلاث فلا بدَّ من أن يُعدَّ

١. مسند الشهاب، ج ١، ص ٣٢٢ ح ٥٤٤ و ٥٤٥: الحلية، ج ٨، ص ٣١٤: نزهة الناظر وتبيينه الخاطر، ص ٢٤، ح ٦٥: تاريخ يعقوبي، ج ٢، ص ٢٠٧: ذكر أخبار أصبهان، ج ٢، ص ٣٠٠: الكافي، ج ٢، ص ٢٣٩، ح ٢٨ (وفيه عن الإمام الصادق عليه السلام مع الاختلاف): الخصال، ص ٢٠٨، ح ٢٨: عيون الأخبار، ج ١، ص ٢٣، ح ٣٤: تحف العقول، ص ٥٧ (مع اختلاف يسير في الأخيرين).

٢. مسند الشهاب، ج ١، ص ٣٢٣ و ٣٢٤ ح ٥٤٥ و ٥٤٦: مسند أحمد، ج ٤، ص ٣٩٨: مسند أبي يعلى، ج ٢، ص ١٤٠، ح ٤٦٨٥: المستدرک للحاكم، ج ٤، ص ٣٥٧: تحفة الأحوذى، ج ٧، ص ٧٦: المعجم الكبير، ج ٦، ص ١٩٠: كنز العمال، ج ١٥، ص ٨٠٠، ح ٤٣١٧٧؛ و ص ٨٠٦، ح ٤٣٢٠٣.

٣. مسند الشهاب، ج ١، ص ٣٢٤ - ٣٣١، ح ٥٤٧ - ٥٦٦: مسند أحمد، ج ١، ص ١٣٠ و ١٦٥ و ص ٢٩٣ و ٣٢٣: صحيح البخاري، ج ١، ص ٣٦؛ و ج ٢، ص ٨١: سنن الدارمي، ج ١، ص ٧٦: صحيح مسلم، ج ١، ص ٨. الكافي، ج ١، ص ٦٢، ح ١: الاعتقادات للصدوق، ص ١١٨: الخصال، ص ٢٥٥، ح ١٣١: عيون الأخبار، ج ١، ص ٢١٢: كمال الدين، ص ٦٠.

له هذه الأربعة: يعني: إذا لم يكن في معاملته ظلم، ولا في حديثه كذب، ولا في وعده خلف، فهو مؤمن ظاهر العدالة، كامل المروءة، ويستحب صداقته، ويحرم غيبته.

ومن حفظ لسانه من الكذب وفزجته من الحرام دخل دار السلام، فالمراد [من] «ما بين لحييه»: اللسان، و [من] «ما بين رجليه»: الفرج، يريد باللسان: الكذب على الله، وبالفرج: إيلاجه في موضع حرام.

وقوله: «فليتوبوا»: أمر للغائب ظاهره، ومعناه خير يريد ﷺ: «من كذب عليّ عمداً فإله تعالى يبوئه مقعداً من النار عاجلاً»، وفيه دليل على أن الحديث لا يجوز روايته عن رسول الله بالشك وعلى غالب الظن حتى يعلم صحته ويتيقن سماعه.

وقيل في سبب ورود هذا الخبر: إن رجلاً سرق رداء النبي ﷺ، وخرج إلى حيٍّ من أحياء العرب، وكان يحب امرأة ذات زوج فيهم، وقال لهم: هذا رداء رسول الله بعثت معي إليكم لتُمكّنوني من هذه المرأة أتمتع بها، فأقعد حتى يرسل إليه من يأتينا ما صدوقه<sup>٢</sup> الحال، فبعثوا رجلاً إليه ﷺ، وقام الرجل الكاذب على<sup>٣</sup> رسول الله ليشرّب ماءً، فدخل مشرعاً فلدغته هناك حيّة فمات، فلما سمع النبي ﷺ الحال في ذلك قال لأمير المؤمنين ﷺ: «قم وخذ السيف واخرج إليه، فإن رأيتَه وقد كفّن<sup>٤</sup> فأحرقه»، فجاء وأمر بإحراقه<sup>٥</sup>. وهذا وإن ورد في هذا السبب المعين، فعموم لفظه<sup>٦</sup> يتناول كل من كذب عليه ﷺ متعمداً بأن يكون متبوأه النار يوم القيامة.

١. الفقيه، ج ٤، ص ٣٦٤، ح ٥٧٦٢: كمال الدين، ص ٦٠: عيون الأخبار، ج ١، ص ٢١٤.

٢. هكذا في المخطوطة.

٣. في المخطوطة: «إلى».

٤. في المخطوطة: «كفنت».

٥. انظر: شرح الكافي للمازندراني، ج ٢، ص ٣١٠.

٦. في المخطوطة: «لفظ»، والظاهر أنه تصحيف.





## [الباب الثالث]١

٣٦٨. حُقَّتِ الْجَنَّةُ بِالْمَكَارِهِ، وَحُقَّتِ النَّارُ بِالشَّهَوَاتِ ٢.

٣٦٩. وَجَبَتْ مَحَبَّةُ اللَّهِ عَلَى مَنْ أُغْضِبَ فَحَلَمَ ٣.

٣٧٠. بُعِثَتْ بِجَوَامِعِ الْكَلِمِ وَنُصِرَتْ بِالرُّغْبِ ٤.

٣٧١. نُصِرْتُ بِالصَّبَا، وَأَهْلِكْتُ عَادَ بِالِدُّبُورِ ٥.

١. في المخطوطة: «باب».

٢. مسند الشهاب، ج ١، ص ٣٣٢ و ٣٣٣، ح ٥٦٧ و ٥٦٨؛ مسند أحمد، ج ٢، ص ٣٨٠؛ وج ٣، ص ١٥٣ و ٢٥٤؛ سنن الدارمي، ج ٢، ص ٢٢٩؛ صحيح البخاري، ج ٧، ص ١٨٦؛ صحيح مسلم، ج ٨، ص ١٤٢.
- المجازات النبوية، ص ٣٨٧، ح ٣٠٣؛ روضة الواعظين، ص ٤٢١؛ بحار الأنوار، ج ٦٧، ص ٧٨، ح ١٢؛ ج ٦٨، ص ٧٢.
٣. مسند الشهاب، ج ١، ص ٢٣٣، ح ٥٦٩؛ الكامل لابن عدي، ج ٦، ص ٢٧٨؛ تاريخ مدينة دمشق، ج ٥، ص ٨٤؛ كتاب المجروحين، ج ١، ص ١٤٦؛ ميزان الاعتدال، ج ١، ص ٩٧؛ وج ٤، ص ١٢٥؛ لسان الميزان، ج ١، ص ١٦٨؛ الجامع الصغير، ج ٢، ص ٧١٥، ح ٩٦١٥؛ العهود المحمدية، ص ٤٦٦؛ كنز العمال، ج ٣، ص ١٣١، ح ٥٨٢٦.
٤. مسند الشهاب، ج ١، ص ٢٣٤، ح ٥٧٠ و ٥٧١؛ مسند أحمد، ج ٢، ص ٢٦٤ و ٤٥٥؛ صحيح البخاري، ج ٤، ص ١٢؛ وج ٨، ص ٧٦ و ١٢٨؛ صحيح مسلم، ج ٢، ص ٦٤؛ سنن النسائي، ج ٦، ص ٢؛ فتح الباري، ج ٦، ص ٩٠؛ السنن الكبرى، ج ٣، ص ٤، ح ٤٢٩٥ و ٤٢٩٧؛ صحيح ابن حبان، ج ١٤، ص ٢٧٧.
٥. مسند الشهاب، ج ١، ص ٢٣٤ و ٢٣٥، ح ٥٧٢ - ٥٧٥؛ مسند أحمد، ج ١، ص ٢٢٣ و ٢٢٨ و ٢٢٤؛ صحيح البخاري، ج ٢، ص ٢٢؛ وج ٤، ص ٧٦ و ١٠٨؛ وج ٥، ص ٤٧؛ صحيح مسلم، ج ٣، ص ٢٧؛ مسند أبي يعلى، ج ١، ص ١٢٨. النوادر للراوندي، ص ١٠٣؛ بحار الأنوار، ج ١١، ص ٣٦٣، ح ٢٦؛ وج ١٩، ص ١٨٣، ح ٢٣ (وفيهما عن النوادر للراوندي)؛ وج ٥٧، ص ١٩، ح ٢١ (وفيه عن مسند الشهاب).

٣٧٢. يُعْجِبُ رَبُّكَ مِنَ الشَّابِّ لَيْسَتْ لَهُ صَبْوَةٌ<sup>١</sup>.

إِنَّمَا حَسُنَ أَنْ يُقَالَ: «إِنَّ الْجَنَّةَ حَقَّتْ بِالْمَكَارِهِ» عَلَى سَعَةِ الْكَلَامِ، وَلَمَّا كَانَتْ الْأَفْعَالُ الْمُفْضِيَّةُ إِلَى دُخُولِ النَّارِ فِي الْأَغْلَبِ كَثِيرَةً الْمَلَاذِ حَسُنَ أَنْ يُقَالَ: إِنَّ النَّارَ حَقَّتْ بِالشَّهَوَاتِ.

والمراد أن جميع الأفعال الموصلة إلى الجنة يتحتم فعلها على الكره يقول أطفيف حول الجنة [بكل] مكروه وأطفيف حول النار بكل شهوة؛ يعني: أن مقاساة المكاره واحتمال الشدائد والأوصاب<sup>٢</sup> والمصائب عمل أهل الجنة، وأحوالهم التي لا تنزع عنهم ليلاً ولا نهاراً، والإدلال بالشهوات وقضاء التَّهْمَةِ<sup>٣</sup> وبلوغ الوَطْرِ<sup>٤</sup> على أمنيَّة النفس عمل أهل النار وعليه أحوالهم.

وفي هذا المعنى يتأول قوله تعالى: ﴿وَعَسَى أَنْ تَكْرَهُوا شَيْئًا وَهُوَ خَيْرٌ لَكُمْ﴾<sup>٥</sup> الآية، وروي في سببه: «أن الله تعالى لما خلق الجنة قال لجبرئيل ﷺ: اخرج وانظر إليها وفيها، فرجع وقال: يا رب لا يسمع به خلق إلا ويجتهد في دخولها، ولما خلق النار أمره أن يخرج ويراها، فانصرف وقال: يا رب، لا يسمع بها أحد إلا ويهرب منها»<sup>٦</sup>.

ثم حَقَّتْ الْجَنَّةُ بِالْمَكَارِهِ والنار بالشهوات، ثم أمر جبرئيل أن يخرج ويتأمل ما حولها فأحس جميع ذلك وقال: «يا رب، إنني أخاف أن يدخل الخلائق النار كلهم، ولا يدخل الجنة أحد!» وهذا كله على سبيل المثل والمجاز. وحبَّ الله للعباد أن يريد إثابتهم، كما أن الغضب منه تعالى إرادة الانتقام من العُصَاة؛ يقول: استوجب هذه

١. مسند الشهاب، ج ١، ص ٢٣٦، ح ٥٧٦؛ مسند أحمد، ج ٤، ص ١٥١؛ مسند أبي يعلى، ج ٣، ص ٢٢٨.

ح ١٧٤٩؛ المعجم الكبير، ج ١٧، ص ٣٠٩؛ الجامع الصغير، ج ١، ص ٢٧٦، ح ١٧٩٩؛ الكامل، ج ٤،

ص ١٤٧؛ كشف الخفاء، ج ١، ص ٢٤٦، ح ٧٤٨؛ وج ٢، ص ٤، ح ١٥٣٠.

٢. الأوصاب: الأقسام، واحده: وَصَب. «لسان العرب، ج ٦، ص ٧٩٧ (وصب)».

٣. التَّهْمَةُ: الحاجة. وقيل: بلوغ الهمة والشهوة في الشيء. «لسان العرب، ج ١٢، ص ٥٩٣ (تهم)».

٤. الوَطْرُ: كلُّ حاجة كان لصاحبها فيها همة، فهي وَطْرُهُ. «لسان العرب، ج ٥، ص ٢٨٥ (وطر)».

٥. البقرة (٢): ٢١٦.

٦. لم نعثر على الخبر في موضع.

المحبّة المذكورة كلُّ من قدر عند غضبه على العقوبة ويحلم، و«الحلم»: ترك الإعجال بالعقوبة وترك البطش.

ومعنى الخبر الثالث: أن الله بفضلِهِ وكرمه خصّني بفصاحة وقوّاني ببيان يمكنني أن أضمّن معاني كثيرة في لفظ واحد؛ فإنّ نظر ناظر في كلمةٍ من كلماتي يحظّ بفوائد جمّة دينيّة ودنياويّة. فجوامع الكلم عبارة عن إيجاز الكلام في إشباع من المعنى، وفيه الحظّ لأُمَّته على حسن التفهّم من كلامه ﷺ، واستخراج المعاني منها، ونبش الدفائن المودعة.

وقيل: معناه: إنّ الله أيّدني بهذا القرآن ويجوامع كلمه؛ فإنّ فيه جميع ما كان في الكتب المتقدّمة، وإنّ كلّ آية منه إذا فكّرتَ فيها رأيت كلّ كلمةٍ منها قليلة الحروف ينتظم الكثير من المعاني، ويتضمّن أنواعاً من الأحكام.

ثمّ قال: إنّ الله نصرني بشيءٍ ما فَعَلَ بغيري وهو الرُّعب في قلوب أعدائي، روي: «أنّ اليهود الذين كانوا بفدك أحسّوا باستيلاء المسلمين على الكفّار، ورأوا نصره الله لمحمد ﷺ، [ف]خافوا خوفاً عظيماً، فانجلوا من ديارهم وخلّوها، فأفأه الله فدكاً بأسرها على رسول الله، ووهبها ﷺ لفاطمة»<sup>١</sup>، فقيل: إنّ هذا الخبر دليل على أنّ الفيء لرسول الله يضعه حيث يشاء؛ لأنّه وصل إليه بالنصرة التي أوتيتها من قبل الرُّعب في قلوبهم منه، والفيء كلّ ما لم يوجف عليه بخيلٍ ولا ركاب.

وقال ﷺ: «لا تسبوا الرِّيح؛ فإنّها من نفْس الرحمن»<sup>٢</sup>؛ يعني من نصرته، والنَّفْسُ: النصره هنا؛ يُقال: نفّستُ كربتته، إذا فرّجت عنه ونصرته.

ثمّ فصلّ كلاماً في صفة الرِّيح بأنّها ربما تكون نعمةً وربما تكون نقمةً؛ فإنّ الله قد نصرني بريح الصّبا يوم بدر؛ والصبا ريح تقابل القبلة، وأهلك الله عاداً بالدُّبور وهي تهبّ من دُبر القبلة. وروي: «ريح الصبا بركة، وريح الجنوب زيادة، وريح الشمال رحمة، وريح الدبور عقوبة»<sup>٣</sup>، ومفهومه: إذا هبّت الصبا فاسألوا الله الخير،

١. لم نعثر على الخبر في موضع.

٢. المعجازات النبوية، ص ٥٧؛ عوالي اللئالي، ج ١، ص ٥١، ح ٧٣؛ المستدرک للحاكم، ج ٢، ص ٢٧٢.

٣. لم نعثر على الخبر في موضع.

وإذا هبت الدبور فاستعيذوا بالله من شرّها.

وقيل: إنّه ﷺ إنّما تكلم يوم الأحزاب بقوله: «نُصِرْتُ بالصبا»: لأنّ الله تعالى جعلها سبباً لنصرته على أعدائه بأن بعث تلك الريح حتى قوّضت خيام المشركين، ونكست قدورهم على النار، واضطرب عساكر المشركين واليهود الذين تحزّبوا وانهمزوا.<sup>١</sup>  
ويقال: إنّ «الصبا» ريح تهبّ من مطلع الفجر، وهي ريح طيبة لها نسيم تروّح عن المكروب وتكاد تصحّ العليل. و«الدبور»: ريح تُقبِل من القبلة ذاهبة نحو المشرق، وهي العقيم التي ذكرها الله في كتابه.

وأما قوله: يعجب ربك من الشاب، فالألف واللام للجنس، وفيه إبهام وشياع، والإبهام نوع من التشكير، ولذلك جعل الجملة التي هي «ليست [له] صبوة» صفة للشاب، والجملة نكرة. وإطلاق العجب لا يجوز على الله، ولا يليق به تعالى، وإنّما معناه هنا الرضا والمحبة، و«الصبوة» هاهنا: العشق والهوى؛ أي: يحبّ الله شاباً لا يتبع هوى نفسه، ويرضى عنه. وحقيقته أنّ ذلك الصنيع من عبدٍ شابٍ حلّ من الرضا عند الله والقبول له ومضاعفة الثواب عليه محلّ العجب عندكم في الشيء [من] الطاقة إذا بلغ فوق قدره وأعطى الأضعاف من قيمته، وروي: «يعجب ربكم»؛ ويدلّ على صحّة ما ذكرنا قول النحويين: عجبت حباً؛ أي: تعظّم عند الله منزلة<sup>٢</sup> شابٍ تكون على سيرة المشايخ ولا يفعل أفعال الصبيان، ويرضى ربك منه أيها المخاطب.

٣٧٣. كَمَا تَكُونُونَ يُؤَلِّى عَلَيْكُمْ<sup>٣</sup>.

٣٧٤. يُبْعَثُ النَّاسُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَى نِيَّاتِهِمْ<sup>٤</sup>.

١. راجع: المستدرک للحاکم، ج ٢، ص ٤٥٦؛ السنن الكبرى، ج ٣، ص ٣٦٤؛ فتح الباري، ج ٢، ص ٤٣٢.

٢. في المخطوطة: «منزلته».

٣. مسند الشهاب، ج ١، ص ٣٣٦، ح ٥٧٧؛ تخريج الأحاديث والآثار للزيلعي، ج ١، ص ١٨٣؛ النهاية لابن

الأثير، ج ١، ص ١١٦؛ شرح الرضي على الكافية، ص ٣٢٧؛ مستدرک سفينة البحار، ص ٤٣٥.

٤. مسند الشهاب، ج ١، ص ٣٣٧، ح ٥٧٨؛ مسند أحمد، ج ٢، ص ٣٩٢؛ المستدرک للحاکم، ج ٢، ص ٤٥٢؛

سنن أبي داود الطيالسي، ص ٢٥١؛ صحيح ابن حبان، ج ١٦، ص ٣٠٥؛ كنز العمال، ج ٣، ص ٤٢٤.

٣٧٥. يُبْعَثُ شَاهِدُ الزُّورِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مَوْلِغاً لِسَانَهُ فِي النَّارِ ١.

٣٧٦. رَجِمَ اللَّهُ امْرَأً أَضْلَعَ مِنْ لِسَانِهِ ٢.

٣٧٧. رَجِمَ اللَّهُ عَبْدًا قَالَ خَيْرًا فَعَنِمَ أَوْ سَكَتَ فَسَلِمَ ٣.

٣٧٨. رَجِمَ اللَّهُ الْمُتَخَلِّلِينَ مِنْ أُمَّتِي فِي الْوُضُوءِ وَالطَّعَامِ ٤.

يريد أن ولائكم يكونون على حسب نياتكم ومبلغ طاعاتكم ومعاصيكم وشفقتكم على من دونكم، و«ما» في قوله «كما تكونون» مصدرية: أي مثل كونكم واليكم، وبيانه فيما روي عن الله تعالى أنه يقول: «أنا الملك مالك الملوك، قلوب الملوك بيدي؛ فأيتما قوم سخطت عليهم جعلت عليهم نعمة» ٥.

وقال ﷺ: «أعمالكم عمالكم» ٦، وكل ذلك إشارة إلى اللطف الذي يكون من قبل الله

١. مسند الشهاب، ج ١، ص ٢٣٧، ح ٥٧٩؛ الفائق في غريب الحديث، ص ٣٧٦؛ النهاية لابن الأثير، ج ٢،

ص ١٣٠. دعائم الإسلام، ج ٢، ص ٥٠٧، ح ١٨١٣؛ المهذب لابن البراج، ج ٢، ص ٥٥٦؛ مستدرک الوسائل،

ج ١٧، ص ٤١٤، ح ٢١٧٠٤ (مع اختلاف يسير في الثلاثة الأخيرة).

٢. مسند الشهاب، ج ١، ص ٢٣٨، ح ٥٨٠؛ ضعفاء العقيلي، ج ٣، ص ٣٩٦؛ الكامل، ج ٥، ص ٢٥١؛ تاريخ

مدينة دمشق، ج ٥٣، ص ١٠٣؛ وج ٦٧، ص ١٨٦؛ الجامع الصغير، ج ٢، ص ١١، ح ٤٤٢٣؛ كنز العمال،

ج ٣، ص ٣٥٢، ح ٦٨٩٥؛ وج ٣، ص ٥٥٠، ح ٧٨٤٧؛ وج ١٠، ص ٢٥١، ح ٢٩٣٤٤؛ كشف الخفاء،

ج ١، ص ٤٢٦، ح ١٣٦٨. الأمالي للطوسي، ص ٣٩٨، ح ٣٥؛ السرائر، ج ٢، ص ١٥٥؛ الرواشح السماوية،

ص ٢٨٥.

٣. مسند الشهاب، ج ١، ص ٣٣٨ و ٣٣٩، ح ٥٨١ و ٥٨٢ (وفيه: «...خيراً»); كتاب الصمت و آداب اللسان لابن

أبي الدنيا، ص ٤٨، ح ٤١؛ أدب المجالسة لابن عبد البر، ص ٤٢، ح ٣٥؛ الجامع الصغير، ج ٢، ص ١١،

ح ٤٤٢٥ و ٤٤٢٦. كتاب سليم بن قيس، ص ٣٦٨؛ المحاسن، ج ١، ص ١٥؛ علل الشرائع، ج ٢، ص ٦٠٦،

ح ٨٠؛ دعائم الإسلام، ج ٢، ص ٦٦، ح ١٨٤ (مع اختلاف يسير في الأربعة الأخيرة).

٤. مسند الشهاب، ج ١، ص ٣٣٩، ح ٥٨٣؛ الجامع الصغير، ج ٢، ص ١٠، ح ٤٤٢١؛ كنز العمال، ج ٩،

ص ٣٠٠، ح ٢٦٠٩٥؛ فيض القدير، ج ٤، ص ٣٠، ح ٤٤٢٠. مكارم الأخلاق، ص ١٥٣؛ بحار الأنوار،

ج ٦٣، ص ٤٣٦ و ٤٤٢، ح ٢٨ و ١؛ مستدرک الوسائل، ج ١، ص ٣٤١، ح ٧٨٨ (وفيه الثلاثة الأخيرة من

البحار والمستدرک عن مسند الشهاب)؛ وفيه ج ١٦، ص ٣١٧، ح ٢٠٠١١؛ مرسلأ عن النبي ﷺ.

٥. مجمع الزوائد، ج ٥، ص ٢٤٩؛ المصنّف، ج ٨، ص ١٠٨؛ الدرر المنتور، ج ٤، ص ١٨٩.

٦. فيض القدير، ج ٥، ص ٦٠؛ كشف الخفاء، ج ١، ص ١٤٦.

للمتقين، وإلى الخذلان الذي يكون من قبله للفُسَّاق<sup>١</sup> والكافرين.

وبيان الخبر الثاني فيما روت أم سلمة: أن النبي ﷺ ذكر الجيش الذي يُخسف بهم، فقلت: لعلَّ فيهم المكره؟ فقال: «إنهم يُبعثون على نياتهم»<sup>٢</sup>؛ يعني: يُعامَلون معهم هناك على حسب ما أضرروا في نياتهم خيراً كان أو شراً، ولا يخفى على الله شيء من الضمائر والسرائر.

وشهادة الرُّور من الكبائر التي نهى الله عنها وحرّمها، والمعنى: أن من شهد بالزور والكذب، يدخل لسانه في النار بعد ما يعاقب على سوء فعله؛ وذلك لزيادة الألم والعذاب له.

وقوله: «مُولِعاً لسانه» أي مُسَقِّ، وأصله الدخول، وروي «مولعاً لسانه»، و«ولغ لسانه» يتعدّى ولا يتعدّى؛ أي أخرجه وخرج.

قال ابن الأعرابي: «يُقَال: أدلَع لسانه؛ أي أخرجه»<sup>٣</sup>.

وللخير الرابع معنيان:

أحدهما: أنه ﷺ أمر أمته أن يصلحوا شيئاً من لسانهم،<sup>٤</sup> أي لا يتكلّموا بالفحشاء والمقبّحات، و«من» للتبويض، وربما أصلح المكلف بعض لسانه وإن يكلم بلغوا لا فائدة فيه ولا فاحشة، ونحوه قوله: «قُلْ لِلْمُؤْمِنِينَ يَغُضُّوا مِنْ أَبْصَرِهِمْ»<sup>٥</sup>.

والثاني: أنه خصّ على تعليم العربية وتقويم اللسان واشتقاق العلوم ومعرفة الإعراب؛ لئلا يلحن الإنسان في كلامه لحناً يغيّر المعنى عن جهته، فربما يسمع سامعٌ يذهب إليه ويحقّقه، وذلك يورث فساداً في الأحكام ووهناً في شريعة الإسلام، وقال عليّ ﷺ: «تعلّموا النحو؛ فإن بني إسرائيل كفرت بحرف واحد كان مسطوراً

١. في المخطوطة: «الفُسَّاق»، والظاهر أنه تصحيف.

٢. مسند أحمد، ج ٦، ص ٢٨٩؛ سنن ابن ماجه، ج ٢، ص ١٣٥١؛ سنن الترمذي، ج ٣، ص ٣١٧.

٣. يقال: دلّع الرجل لسانه كمنع فاندلع: أخرجه، ويقال أيضاً: أدلّع الرجل لسانه؛ أي أخرجه. «مجمع البحرين».

ج ٤ ص ٣٢٦ (دلّع).

٤. في المخطوطة: «لسانه»، والظاهر أنه تصحيف.

٥. النور (٢٤): ٣٠.

في الإنجيل: «أنا ولدت عيسى» بالتشديد فحَقَّقُوا فكفروا»<sup>١</sup>، والعموم يتناولهما.  
وأما الخبر السادس فحثَّ على قول الخير وحفظ اللسان عن الشر؛ ليعين ذلك  
صاحبه على سلامة دينه، يقول: إن عَلِمَ العبدُ أن ما يتكلَّم به يعود إليه نفعه ممَّا بينه  
وبين الله، وهو مباحٌ يتكلَّم به إذا لم يكن مضرَّةً على غيره، فإذا كان هذا غير هذا  
أمسك؛ لأنَّ ذلك إلى اكتساب الحسنات أقرب وعن السيئات أبعد، والرحمة عن  
الآدميين رقةً وتعطفٌ يقتضيان الإحسان إلى الغير<sup>٢</sup>، ومن الله إنعام [و] إفضال.  
ثمَّ دعا لمن يتخلَّل في وضوئه وبعد طعامه، والخبران المتقدمان كلاهما  
أيضاً دعاء، وهذه سنَّة مرضيةٌ محمودة عند جميع الناس؛ أمَّا في الوضوء فإن  
كانت الأصابع منفرجة ويصل الماء إليها يستحبَّ تخلُّلها للاحتياط، وإن كانت  
ملتصقةً أو لا يصل إليها الماء إلا بالتخليل فإنَّه يجبُ، وليس بمستحبِّ في اللحية  
ولا بواجبٍ. وأمَّا في الطعام فمندوب مستحبٌّ من كلِّ شيء يطعم بخشبٍ أو عود، ولا  
يجوز بالقصَب والفتَّ<sup>٣</sup> والريحان والرمان والطرفاء<sup>٤</sup> والآس<sup>٥</sup> والكزبرة<sup>٦</sup> والمكنسة<sup>٧</sup>.

١. لم نعر على الخبر في موضع.

٢. في المخطوطة: «الخير»، والظاهر أنه تصحيف.

٣. الفتَّ: الفصيفة، وهي الرطبة من علف الدواب. «لسان العرب، ج ٢، ص ٧٠ (قتت)».

قلت يقال بالفارسية: يونه. «راجع: لفت نامة دهخدا (قت)».

٤. [قال] ابن سيده: والطرَّفة شجرة وهي الطَّرْف، والطرفاء: جماعة الطَّرَّفة شجر. وقال سيويه: الطرفاء واحد

وجمع، والطرفاء اسم للجمع، وقيل واحدها طرفاء. «لسان العرب، ج ٩، ص ٢٢٠ (طرف)».

طرفاء يقال بالفارسية: درخت گز و چوب گز. «راجع: لفت نامة دهخدا (طرفاء)».

٥. الآس: شجر ورقه العطر، الواحدة بالهاء. «العين، ج ٧، ص ٣٣١ (الآس)». الآس: ضرب من الرياحين.

«لسان العرب، ج ٦، ص ١٩ (أوس)».

٦. الكزبرة: لغة في الكسبرة: نبات الجبلجان إذا كان رطباً... الجوهرى: الكزبرة من الأباير، بضم الباء. وقد

تفتح، قال: وأظنه معرباً. «لسان العرب، ج ٥ ص ١٢٨ (كزبر)».

كزبرة معربٌ كشنيز بالفارسية. «راجع: لفت نامة دهخدا (كزبره)».

٧. المكنسة: ما كنس به، والجمع مكانس. «لسان العرب، ج ٦، ص ١٩٧ (كنس)».

مكنسه يقال بالفارسية: جاروب. «راجع لفت نامة دهخدا (مكنسه)».



٣٧٩. أَبِي اللَّهِ أَنْ يَرْزُقَ عَبْدَهُ الْمُؤْمِنَ إِلَّا مِنْ حَيْثُ لَا يَعْلَمُ. ١.

٣٨٠. كَادَ الْفَقْرُ أَنْ يَكُونَ كُفْرًا، وَكَادَ الْحَسَدُ أَنْ يَغْلِبَ الْقَدَرَ. ٢.

٣٨١. حُصَّ الْبَلَاءُ بِمَنْ عَرَفَ النَّاسَ، وَعَاشَ فِيهِمْ مَنْ لَمْ يَعْرِفَهُمْ. ٣.

٣٨٢. يُطْبَعُ الْمُؤْمِنُ عَلَى كُلِّ خُلُقٍ لَيْسَ الْخِيَانَةَ وَالْكَذِبَ. ٤.

قطع ﷺ أولاً أَنْ رَزَقَ كُلَّ عَبْدٍ لَا يَأْتِيهِ مِنْ حَيْثُ عِلْمُهُ، وَإِنَّمَا يَأْتِي مِنْ حَيْثُ لَا يَعْلَمُهُ عَلَى الْأَغْلَبِ، وَ«أَبِي» أَي مَنَعَ، وَقِيلَ: الْإِبَاءُ فِي صِفَةِ اللَّهِ ضَدَّ الرِّضَاءِ، وَمَفْهُومُهُ أَنَّهُ لَا يَجُوزُ لِلْمُؤْمِنِ أَنْ يَتَّكِلَ عَلَى الْخَلْقِ دُونَ اللَّهِ تَعَالَى.

وَسُئِلَ الصَّادِقُ ﷺ: لِمَ مَنَعَ اللَّهُ أَنْ يَرْزُقَ الْمُؤْمِنِينَ إِلَّا مِنْ حَيْثُ لَا يَحْتَسِبُونَ؟

فِيَقَالُ: «لِيَكْتَرُ دَعَاؤُهُمْ لِلرِّزْقِ فَيَكْتَرُ ثَوَابُهُمْ»<sup>٥</sup>.

و«كَادَ» فِي الْخَبَرَيْنِ بِمَعْنَى: قَرَبَ، وَقِيلَ: كَادَهُمْ وَلَمْ يَفْعَلْ، وَ«كَادَ» يَسْتَعْمَلُ بَغَيْرِ

«أَنْ» فِي الْأَكْثَرِ كَقَوْلِهِ: «كَادُوا يَكُونُونَ عَلَيْهِ لِبَدَا»، «تَكَادُ السَّمَوَاتُ يَنْقَطِرْنَ»<sup>٦</sup>.

١. مسند الشهاب، ج ١، ص ٣٤١، ح ٥٨٥؛ فتح الوهاب، ج ١، ص ١٨٦؛ التمهيد لابن عبد البر، ص ٢١، ح ٢١؛ الجامع الصغير، ج ١، ص ١٠، ح ١٠٣٦، و ص ١٤٤، ح ١٦٧، و ص ٨٢٨؛ وج ٣، ص ١٠١، ح ٥٦٨٥؛ وج ١٦، ص ١٤١، ح ٤٤١٧٣؛ كشف الخفاء، ج ١، ص ٣٤، ح ٥٨؛ الرواشح السماوية، ص ٢٨٥؛ جامع السعادات، ج ٢، ص ٨٢.

٢. مسند الشهاب، ج ١، ص ٣٤٢ و ٣٤٣، ح ٥٨٦ و ٥٨٧؛ تحفة الأخواني، ج ٧، ص ١٧؛ وج ١٠، ص ٤٥؛ كتاب الدعاء للطبراني، ص ٢٢٠، ح ١٠٤٨؛ الكامل، ج ٧، ص ٢٣٧؛ الجامع الصغير، ج ٢، ص ٢٦٦، ح ٦١٩٩؛ كنز العمال، ج ٦، ص ٤٩٢، ح ١٦٦٨٢؛ الكافي، ج ٢، ص ٣٠٧، ح ٤؛ الأمالي للصدوق، ص ٣٧١، ح ٦؛ الخصال، ج ١٢، ص ٤٠؛ عوالي اللئالي، ج ١، ص ٤٠، ح ٤٠؛ وج ٢، ص ٧١، ح ١٨٤.

٣. مسند الشهاب، ج ١، ص ٣٤٣، ح ٥٨٨؛ الجامع الصغير، ج ١، ص ٦٠٣، ح ٣٩١٠؛ كنز العمال، ج ٣، ص ١٥٤، ح ٥٩٣٧؛ فيض القدير، ج ٣، ص ٥٨٥، ح ٣٩١٠؛ كشف الخفاء، ج ١، ص ٣٧٧، ح ١٢١١.

٤. مسند الشهاب، ج ١، ص ٣٤٤ و ٣٤٥، ح ٥٨٩ - ٥٩١؛ مسند أبي يعلى، ج ١، ص ٤٧؛ اللؤلؤ للدارقطني، ج ١، ص ٢٥٥، ح ٢؛ الكامل، ج ١، ص ٣٠؛ وج ٤، ص ٣٢٣؛ الجامع الصغير، ج ٢، ص ٧٦٢، ح ١٠٠١٤؛ كنز العمال، ج ٣، ص ٤٦٨، ح ٧٤٦٧.

٥. لم نثر على الخبر في موضع.

٦. مريم (١٩): ٨٩.

و«عسى» مع «أن» ثم يتداخلان.

وقال بعض أهل العلم: لولا حديثُ رسول الله لأسقطت «أن» هاهنا. والمعنى: كاد وقرب الفقر لصاحبه الذي لا يرضى بحكم ربّه تعالى أن يكون كفوفاً؛ أي جحوداً عن معرفة عظمته ومواقع نعمه عليه. و«الكفر» أصله التغطية.

وقيل: أراد به فقر القلب وهو عدم القناعة. وقيل: أراد الفقر الذي لا صبر فيه. وقيل: الفقر الذي لا يتلقاه بالقبول، ولأبعده من الله نعمة عليه، وقرب الحسد لصاحبه: أن يسخط قضاء ربّه وقدره بحسده على أخيه بفضل آلاء الله عليه، ويرى عافيته وسلامة بدنه، ويجحد هذه النعمة واستصغرها، وهي أعظم من المال الذي عند الغير. وقيل: معناه: يجحد الحاسد قدر الله وحكمه في محسوده.

ومعنى الخبر الثالث: أن من عرف الناس فهو مخصوص بالبلاء، ومن لم يعرفهم - أي لم يخالطهم - يعيش أنعم عيش، وحاله أسهل بين أحوالهم.

وفيه حثّ على الاعتزال عن الخلق والاشتغال بطاعة الحق، و«البلاء» أصله الامتحان؛ والله يبلي عباده بالصنع الجميل ليمتحن شكرهم، وبالبلوى التي يكرهونها ليمتحن صبرهم، فقيل: للحسنى بلاء.

ومعنى الخبر الأخير: أن المؤمن يمكن أن يورد في كل أمرٍ مباح فيتخلّق بكفٍّ ما يُراد منه ويقترح عليه من المطعم والمشرب والرغبة والزهادة فيهما وغيرهما من الأخلاق إلا الغدر والكذب؛ فإنه لا يخون ولا يكذب وإن دُعي إلى ذلك.

وقيل: مفهومه: أن المؤمن يركب كل ذنبٍ وخطيئةٍ ويخلط العمل الصالح بالسيئ والطالح، إلا الخيانة وهو نقض العهد، وإلا الكذب وهو خلاف الصدق؛ فإنه لا يرتكبها عمداً، ولا يستمرّ بها قصداً.

وروي هذا على خبرين: أحدهما: «يطبع المؤمن على كل خُلُقٍ»، والثاني: «ليس الخيانة والكذب في الدين».

والذي حَمَلَ الرّوَاة على أنّهم جعلوا خبرين أنّهم لم يعرفوا أنّ «ليس» هاهنا للاستثناء بمعنى إلا.

٣٨٣. تَبَيَّنَ مَا لَا تَسْكُنُونَ، وَتَجْمَعُونَ مَا لَا تَأْكُلُونَ، وَتَأْمَلُونَ مَا لَا تُدْرِكُونَ. ٢١.

٣٨٤. كَمْ مِنْ مُسْتَقْبِلِ يَوْمٍ لَا يَسْتَكْمِلُهُ، وَمُنْتَظَرٍ غَدًا لَا يَبْلُغُهُ. ٢.

٣٨٥. عَجِبْتُ لِغَائِلٍ وَلَا يُغْفَلُ عَنْهُ، وَعَجِبْتُ لِمُؤَمِّلِ الدُّنْيَا وَالْمَوْتُ يَطْلُبُهُ،  
وَعَجِبْتُ لِصَاحِكٍ مِلءٍ فِيهِ وَلَا يَدْرِي أَرْضَى اللَّهُ أَمْ أَسْخَطَهُ؟! ٥

٣٨٦. يَا عَجِبًا كُلَّ الْعَجَبِ لِلْمُصَدِّقِ بِدَارِ الْخُلُودِ، وَهُوَ يَسْعَى لِدَارِ الْغُرُورِ! ٦

٣٨٧. عَجِبًا لِلْمُؤْمِنِ لَا يَرْضَى بِقَضَاءِ اللَّهِ ٧؛ فَوَاللَّهِ لَا يَقْضِي اللَّهُ لِلْمُؤْمِنِ قَضَاءً إِلَّا كَانَ خَيْرًا لَهُ. ٨.

١. مسند الشهاب: - «وَأْمَلُونَ مَا لَا تُدْرِكُونَ».

٢. مسند الشهاب، ج ١، ص ٣٤٥، ح ٥٩٢؛ الجامع الصغير، ج ٢، ص ٢٩٨، ح ٦٤٣٣؛ تاريخ مدينة دمشق، ج ٤٧، ص ١٣١؛ كشف الغطاء، ج ٢، ص ١٣٥، ح ٢٠٢٣. أعلام الدين، ص ١٤٦؛ كنز الفوائد، ص ١٦٠؛ بحار الأنوار، ج ٧٠، ص ٨١، ذيل ح ٤٣.

٣. مسند الشهاب، ج ١، ص ٣٤٥، ح ٥٩٣؛ المصنّف، ج ٨، ص ٢٢٣، ح ٥؛ الجامع الصغير، ج ٢، ص ٢٩٦، ح ٦٤١٩؛ تاريخ مدينة دمشق، ج ٤٧، ص ٧٢؛ كنز العمال، ج ٣، ص ٤٩١، ح ٧٥٦١. الأمالي للطوسي، ص ٥٢٦، ح ١؛ أعلام الدين، ص ١٨٩؛ مكارم الأخلاق، ص ٤٥٩؛ بحار الأنوار، ج ٧٤، ص ٧٤، ح ٣ (وفيه عن مكارم الأخلاق).

٤. في مسند الشهاب: «دنيا» بدون الألف واللام.

٥. مسند الشهاب، ج ١، ص ٣٤٦، ح ٥٩٤؛ الكامل لابن عدي، ج ٢، ص ٧٩؛ كتاب المجروحين، ج ١، ص ٢٦٢ (مع الاختلاف فيهما)؛ الجامع الصغير، ج ٢، ص ١٤٩، ح ٥٣٩٣؛ كنز العمال، ج ١٥، ص ٨٥٥، ح ٤٣٤٠٤؛ وج ١٦، ص ٦٦، ح ٤٣٩٦١. الأمالي للمفيد، ص ٧٥، ح ٩؛ بحار الأنوار، ج ٧٤، ص ١٣٠، ح ٣٨ (وفيه عن الأمالي للمفيد).

٦. مسند الشهاب، ج ١، ص ٣٤٧، ح ٥٩٥؛ الدر المنثور، ج ٥، ص ١٤٩؛ فتح القدير، ج ٤، ص ٢١٣؛ شرح نهج البلاغة لابن أبي الحديد، ج ١٩، ص ٣٣٠. المحاسن، ج ١، ص ٢٤٢؛ بحار الأنوار، ج ٧٥، ص ١٨٤، ح ١٠ (عن المحاسن)؛ جامع السعادات، ج ٢، ص ١٩.

٧. في مسند الشهاب وترك الإطناب وشرح فارسي شهاب الأخبار «دانش پژوه» - «لا يرضى بقضاء الله».

٨. مسند الشهاب، ج ١، ص ٣٤٨، ح ٥٩٦؛ مسند أحمد، ج ٣، ص ١٨٤؛ الحلية، ج ١، ص ١٥٤؛ مسند أبي يعلى، ج ١، ص ١٩٩؛ مجمع الزوائد، ج ٧، ص ٢١٠؛ تفسير ابن كثير، ج ٢، ص ٤٥٤ (مع الاختلاف في الثلاثة الأخيرة).

يعني: اتركوا الأمل للدنيا والحرص فيها وعليها، فهذه الدُّور التي بنيتموها لا تسكنوها، وهذا المال الذي جمعتم لا تأكلونه، وما ترجونه لا تدركونه. كم رأيت ممَّن دخل في يومٍ وما أتمه، قد مات فيه! فكم رأيت ممَّن رجا العُمُر الطويل فما عاش إلى غدٍ!

ثم نهى عن مباشرة هذه الأفعال بأنَّ نته ما وراءها آفات شديدة؛ نحو من هو غافل ولا يُغفل عنه، ومَن يطلب وهو مطلوب الموت، ومَن يضحك ساهياً ولعلَّ ضحكه سبب سخط الله. وهذه الأمور الثلاثة بحيث يتعجَّب منها، فإذا تفكَّر فيها المرء حذر عن الوقوع فيها مدَّة حياته، واشتغل بما يعنيه من الأمور الواجبة عليه. ثم قال: إنِّي عجبت ممَّن يؤمن بدار البقاء كيف يعمل لدار الفناء! وعجبت عجباً لأجل المؤمن كيف يحزن لقضاءٍ مرٌّ يقضي الله عليه من مصيبةٍ وبلاءٍ مصلحةٍ له في الدِّين!

ثم حَلَفَ أَنَّهُ تَعَالَى لَا يَحْكُمُ لِمُؤْمِنٍ بِشَيْءٍ إِلَّا كَانَ ذَلِكَ خَيْرًا لَهُ، وَالْحَزَنُ لَا يَكُونُ مَعَ الرِّضَا بِالْقَضَاءِ.

وقوله: «يا عجباً كلَّ العجب» في إعرابه ثلاثة أوجه؛ إمَّا أن يكون «يا عجباً» نُدْبَةً و«كلَّ العجب» بدله، وإمَّا أن يكون أصله «يا عجباً» و«كلَّ العجب» صفة، ولا يكون معرفة لفظ إبهامه كقولك: رأيت رجلاً مثل زيدٍ، وإمَّا أن يكون المعنى: يا عجبي، وهو لغة طيِّ يقولون: هذه داراً وهذا غلاماً؛ أي داري وغلامي؛ أبدلوا الألف من الياء في ضمير المتكلم، ووافقتهم العرب في نحو: يا حسرتا ويا لهفا، فمن ذهب إلى هذا مآلاً يصحُّ<sup>٢</sup> أن يُقال هو وَقَفَ عَلَى الْمُنْصُوبِ الْمُنَوَّنِ؛ لَأَنَّهُ نَكْرَةٌ، وَالنَّكْرَةُ لَا يوصف بالمعرفة، و«كلَّ العجب» على هذا نُصِبَ عَلَى الْمَصْدَرِ، و«عجباً» منادى في الأحوال. ويجوز أن يكون المنادى محذوفاً؛ أي: يا رجلُ عجباً.

وروي: «عجباً للمؤمن لا يرضى بقضاء الله! فوالله لا يقضي الله للمؤمن من قضاء إلا كان خيراً

١. كذا تقرأ في المخطوطة.

٢. في المخطوطة: «مال لا يصح».

له»<sup>١</sup> وفيه إشارة إلى أن من لم يرضَ بقضاء الله فهو كمن أشرك بالله وأنكر لربوبيته.

٣٨٨. اقْتَرَبَتِ السَّاعَةُ؛ وَلَا يَزِدَادُ النَّاسُ عَلَى الدُّنْيَا إِلَّا حِرْصًا، وَلَا تَزْدَادُ مِنْهُمْ إِلَّا بُعْدًا.<sup>٢</sup>

٣٨٩. يَهْرَمُ ابْنُ آدَمَ، وَيَشِبُّ مِنْهُ اثْنَتَانِ: الْحِرْصُ عَلَى السَّالِ، وَالْحِرْصُ عَلَى الْعُمْرِ.<sup>٣</sup>

٣٩٠. جُبِلَتِ الْقُلُوبُ عَلَى حُبِّ مَنْ أَحْسَنَ إِلَيْهَا وَبُغِضَ مَنْ أَسَاءَ إِلَيْهَا.<sup>٤</sup>  
يعني: قُربت القيامة وأشراتها وانقضاء الدنيا وزوالها، فما بال هذا الخلق في غفلة، ولا يزدادون إلا حرصاً على جمعها ومحبتها والميل إليها، ولا يعلمون أن مَنْ حَرَصَ عليها فوق الكفاية لا يزداد منها إلا بُعْدًا لا ينالها مَدَى العمر؟! و«الساعة»: الوقت الحاضر، وسميت القيامة [الساعة] لأنها تحضر بغتةً وتنتظر كل ساعة.  
ثم حذّر عن الزجر<sup>٥</sup> عن الحرص على جمع المال وطول العمر؛ فإنهما لا يبيليان مع بقاء الدهر في قلب ابن آدم، ولا يخلو عنهما ولا يرغب عنهما بمضي السنين والأعوام، إلا مَنْ عصمه الله ووفقه للرشاد.

- 
١. راجع: تفسير ابن كثير، ج ٢، ص ٤٥٤: جامع العلوم والحكم لأبي الفرج الحنبلي، ج ١، ص ١٩٣.
  ٢. مسند الشهاب، ج ١، ص ٣٤٩، ح ٥٩٧: المستدرک للحاكم، ج ٤، ص ٣٢٤: علل الدارقطني، ج ٥، ص ١١٥: الفوائد للرازي، ج ١٧، ص ٣٨: الجامع الصغير، ج ١، ص ١٩٧، ح ١٣٢١: الدرر المنتور، ج ٣، ص ٢٣٨: كنز العمال، ج ١٤، ص ١٩١، ح ٣٨٣٣٥ (مع اختلاف يسير في الأخيرين).
  ٣. مسند الشهاب، ج ١، ص ٣٤٩، ح ٥٩٨: مسند أحمد، ج ٣، ص ١١٥ و ١٦٩ و ١٩٢: صحيح مسلم، ج ٣، ص ٩٩: سنن ابن ماجه، ج ٢، ص ١٤١٥، ح ٤٢٣٤: سنن الترمذي، ج ٣، ص ٣٩٠، ح ٣٤٤٢: الخصال، ص ٧٢، ح ١١٢: المجازات النبوية، ص ٣٥١، ح ٢٦٩: روضة الواعظين، ص ٤٢٧: مدد الجواهر، ص ٢٥.
  ٤. مسند الشهاب، ج ١، ص ٣٥٠ و ٣٥١، ح ٥٩٩ و ٦٠٠: الحلية، ج ٤، ص ١٢١: الجامع الصغير، ج ١، ص ٥٥٤، ح ٣٥٨٠: تاريخ بغداد، ج ٥، ص ٣٢، و ج ١١، ص ٩٦: تاريخ مدينة دمشق، ج ٥، ص ١٢٨: كنز العمال، ج ١٦، ص ١١٥، ح ٤٤١٠٢: كشف الخفاء، ج ١، ص ٣٣٠، ح ١٠٦٣: الكافي، ج ٨، ص ١٥٢، ح ١٤٠ (وفيه عن الإمام الصادق عليه السلام مع الاختلاف): الفقيه، ج ٤، ص ٣٨١، ح ٥٨٢٦: تحف العقول، ص ٣٧: التحفة السنية، ص ٨٤.
٥. كذا في للأصل.

ثُمَّ حَتَّ عَلَى الْإِحْسَانِ وَزَجَرَ عَنِ الْإِسَاءَةِ فَقَالَ: إِنَّ أَرْبَابَ هَذِهِ الْقُلُوبِ مَجْبُولَةٌ مَخْلُوقَةٌ عَلَى حَبِّ مَنْ يُحْسِنُ إِلَيْهِمْ وَيَنْفَعُهُمْ، وَعَلَى بَغْضِ مَنْ يُؤْذِيهِمْ، فَلَا تَسْبُوا إِلَيْهِمْ [أحداً] ٢ [و] أَحْسِنُوا. و«جُبِلَتْ» أَي خُلِقَتْ، وَقِيلَ: مَعْنَاهُ: أَنَّ الْقُلُوبَ خُلِقَتْ عَلَى حَبِّ الْمَنَافِعِ بَحِيثٍ لَا تُمَيِّزُ بَيْنَ الْحَقِّ وَالْبَاطِلِ، فَمَنْ كَانَ ضَعِيفَ النَّفْسِ فَهُوَ يَحِبُّ مَنَافِعَ الدُّنْيَا وَزَخْرَفَهَا، وَإِنْ كَانَ قَوِيًّا فِي نَفْسِهِ [و] قَلْبِهِ أَبَدًا مَائِلًا إِلَى مَنَافِعِ تَرْجِعَ إِلَى صَلَاحِ الْآخِرَةِ، وَقِيلَ: الْقُلُوبُ جَوَالَةٌ.

٣٩١. جَفَّ الْقَلَمُ بِالشَّقِيِّ وَالسَّعِيدِ. ٢.

٣٩٢. وَفَرَّغَ مِنْ أَرْبَعٍ: مِنَ الْخَلْقِ، وَالْخُلُقِ، وَالْأَجْلِ، وَالرِّزْقِ. ٤.

٣٩٣. فَرَّغَ اللَّهُ إِلَيَّ إِلَى كُلِّ عَبْدٍ مِنْ خَمْسٍ: مِنْ عَمَلِهِ، وَأَجَلِهِ، وَأَثَرِهِ، وَمَضْجَعِهِ، وَرِزْقِهِ، لَا يَتَعَدَّاهُنَّ عَبْدٌ. ٥.

٣٩٤. جَفَّ الْقَلَمُ بِمَا أَنْتَ لَاقِي. ٦.

١. في المخطوطة: «ولا»، والظاهر أنه تصحيف.

٢. أضيفت لاقتضاء السياق.

٣. مسند الشهاب، ج ١، ص ٣٥٢، ح ٦٠١: ذكر أخبار أصهان، ج ١، ص ١٤٢، وج ٢، ص ٣٤: الجمع والتفريق

للخطيب، ج ١، ص ٤٧٨: كشف الغفاء، ج ١، ص ٣٢٢، ح ١٠٧١.

٤. مسند الشهاب، ج ١، ص ٣٥٢، ح ٦٠١: المعجم الأوسط، ج ٢، ص ١٥٥: ذكر أخبار أصهان، ج ١،

ص ١٤٢: الجمع والتفريق للخطيب، ج ١، ص ٤٧٨: كنز العمال، ج ١٢، ص ٤٧٦، ح ٣٥٥٧٣: كشف الغفاء،

ج ١، ص ٣٢٢، ح ١٠٧١.

٥. مسند الشهاب، ج ١، ص ٣٥٢، ح ٦٠٢ (مع التقديم والتأخير): مسند أحمد، ج ٥، ص ١٩٧: كتاب السنة

لاين أبي عاصم، ص ١٢٣، ح ٣٠٣: صحيح ابن حبان، ج ١٤، ص ١٨: مسند الشاميين، ج ٣، ص ٢٥٥.

ح ٢٢٠١: فتح الباري، ج ١١، ص ٤٢٢: تاريخ مدينة دمشق، ج ١٧، ص ٤٩٣: الجامع الصغير، ج ٢،

ص ٢١١، ح ٥٨٤٧: كنز العمال، ج ١، ص ١٠٧، ح ٤٩٣.

٦. مسند الشهاب، ج ١، ص ٣٥٣، ح ٦٠٣ و٦٠٤: صحيح البخاري، ج ٦، ص ١١٩، وج ٧، ص ٢١٠: سنن

النسائي، ج ٦، ص ٥٩: السنن الكبرى، ج ٧، ص ٧٩: المعجم الأوسط، ج ٧، ص ٤٩: المعجم الكبير، ج ١١،

ص ١٧٨: فتح الباري، ج ٩، ص ١٠٣: وج ١١، ص ٤٣١: تحفة الأخوذى، ج ٦، ص ٩٧، ح ٤٩.

هذه الأخبار الأربعة اتخذها الحشوية مرقاة إلى عقيدتهم الخبيثة ومقاتلهم الفاحشة؛ بأن الله تعالى حَكَمَ في الأزل أن يخلق في أبي جهل وأبي لهب ونحوهما الكفر، وأن يخلق الإيمان في محمد، وأجرى القضاء والقدر بهذا وأمثاله، وجفَّ القلم في اللوح المحفوظ بأن جعلَ الله هذا سعيداً وذاك شقيّاً.

ودلائل العقل لا تأوّل ولا يدخل فيها التأويل، والكلام يكون فيه المحكم والمتشابه كما يتلى من القرآن، والكتاب والسنة كلاهما دليل، ودليل العقل دليل، ولا يجوز أن يتنافيا؛ ولا بد أن يُحمَل على دليل العقل كلُّ ما له ظاهر بخلافه على وجه حسن.

ونحن نعلم أن الله لا يُثيب ولا يُعاقب بفعله، وما خلَق النار والجنة عبثاً، وإنما الكُفَّار معاقبون بسوء اختيارهم للكفر، وأنَّ الله لم يخلق الكفر فيهم، بل جعل مع أبي جهل من أسباب التكليف كلَّ ما فعل بمحمد؛ وثوابه على سبيل الاستحقاق بفعله لا بفعل الله فيه، ولا بعناية أزلية كما يهدون<sup>١</sup>.

وإذا ثبت هذا فاعلم أن قضاء الله وقدره كليهما صحيح في أفعال الله نحو الآجال والأرزاق، ولا يجوز التكليف أن يلبس على نفسه، ويجعل حكم فعله تعالى وحكم فعل نفسه واحداً، والسعيد قد يكون من له سعادة الآخرة ويكون من له كثير من عرض الدنيا وزخارفها، والشقي من يجد المشاقاة والمعاناة في الدنيا والآخرة، فلا يستبعد أن يكون المعنى: أن القلم قد جرى في اللوح المحفوظ بأنَّ زياداً يكون في الدنيا غنياً سعيداً وأنَّ عمراً يكون فقيراً شقيّاً.

والفراغ في اللغة على ضربين؛ أحدهما: القصد للشيء، والآخر: الفراغ من الشغل. وهذا لا يجوز على الله، فالله لا يشغله<sup>٢</sup> شأن عن شأن؛ فإنَّ الله تعالى يقول: ﴿سَنَفْرُغُ لَكُمْ أَيُّهَ الثَّقَلَانِ﴾<sup>٣</sup>؛ أي: سنقصد لعقوبتكم، ونحكم بجزائكم.

والمعنى في الخبر: بلغ الله هذه الأربعة إلى آخرها بحيث لا مردَّ له من أحد، ولا

١. كذا في المخطوطة.

٢. في المخطوطة: «يشغل».

٣. الرحمن (٥٥): ٣٦.

تغيير له من خلقه، ولا تبديل [له من] الأحكام المتعلقة به منهم على ما حكم به قهراً وإجباراً؛ إذ هو الفَهَّارُ جَلَّ جلاله، وهذه الأربعة من أفعال الله، وهو تعالى ﴿يَمْحُوا اللَّهُ مَا يَشَاءُ وَيُثَبِّتُ وَعِنْدَهُ أُمُّ الْكِتَابِ﴾<sup>١</sup>.

فإن قيل: أليس أحدنا<sup>٢</sup> يقتل غيره، فإن لم يكن هذا من قضاء الله وقدره، لم<sup>٣</sup> يمكنه قتله إلى الأجل الذي عيّنه له وكتبه؟

قلنا: الذي يُقتل ظلماً فالصحيح أنه لو لم يُقتل لجاز أن يبقى إلى وقتٍ آخر، ولجاز أن يقول: إنه يموت في تلك الحالة.

وكلّ ما قضى الله به فلا مردّ له؛ يعني: لا يُعجز الله أحدٌ من خلقه ولا يمكنه ردّه إذا أراد ذلك إجباراً.

فأما إذا أمكن الله عباده من قتل الغير ونهاهم عنه ليصحّ التكليف، فلا يدلّ على أنهم ردّوا<sup>٤</sup> قضاء الله.

فأما الخبر الذي أوله: «فرغ الله إلى كلّ عبدٍ من عمله»، فلا<sup>٥</sup> يخفى الفرق بين «فرغ منه» و«فرغ إليه» على كلّ من له ضررٌ قاطع في العريية.

والمعنى: أن الله أنهى إلى كلّ عبدٍ ما يجب عليه من عمله في مدّة عمره إلى وقت موته وأجله وكلّ ما يبقى بعده من أثره، وهو يعلم جميع ذلك، ويعلم أين يكون قبره وكم يكون رزقه.

وبيان هذه الأخبار في حديثٍ رواه أبو هريرة: أن النبي ﷺ قال: «سبق علم الله في خلقه فهم صائرون إلى ما علم منهم»<sup>٦</sup>، والعلم لا تأثير [له] في المعلوم، على معنى أن ذلك المعلوم لم يكن على ما هو عليه، ولأجل أن عالماً علمه كذلك، وإنما يعلمه

١. الرعد (١٣): ٣٩.

٢. في المخطوطة: «أن».

٣. في المخطوطة: «ولم».

٤. في المخطوطة: «رد».

٥. في المخطوطة: «ولا»، والظاهر أنه تصحيف.

٦. راجع: مقولة اليهود «إن الله قد فرغ من الأمر...» لمركز المصطفى (نقله عن شرح اصول اعتقاد أهل السنة والجماعة للأكائي، ج ٣، ص ٤٠٤).



العالم هكذا، إلا أنه على ما هو عليه لا إحاطة لأحد من المخلوقين بكيفية وقوع هذه الأشياء الخمسة قبل حدوثها ولا نزولها ووقتها على ما بين الله تعالى في كتابه: ﴿إِنَّ اللَّهَ عِنْدَهُ عِلْمُ السَّاعَةِ﴾ الآية، وهو تعالى يعلم تفاصيل كل شيء دون خلقه، سواء كان من أفعالهم أو من أفعاله تعالى.

وقوله: «جفّ القلم بما أنت لاقٍ» خاص في أفعال الله إن أريد به القضاء والحكم والتقدير، [و] إن أريد به العلم يجوز أن يكون عاماً في أفعاله تعالى وأفعال عباده، وإن كان اللفظ مشتركاً بين العموم والخصوص في وضع اللغة ولا صيغة<sup>٢</sup> للعموم، فكل ما لا يصح إجراؤه على العموم في قضايا العقول فليحمل على الخصوص؛ ليجتمع الدلائل العقلية والسمعية.

٣٩٥. تَجِدُونَ مِنْ شَرِّ النَّاسِ ذَا لُؤْجِهَيْنِ الَّذِي يَأْتِي هُوَ لَاءٍ بِوَجْهِهِ وَهُوَ لَاءٍ بِوَجْهِهِ ٣.

٣٩٦. يَذْهَبُ الصَّالِحُونَ أَسْلَافاً الْأَوَّلُ فَالْأَوَّلُ، حَتَّى لَا يَبْقَى إِلَّا حُثَالَةٌ كَحُثَالَةِ التَّمْرِ وَالشَّعِيرِ، لَا يُبَالِي اللَّهُ بِهِمْ ٤.

٣٩٧. يُبْصِرُ أَحَدُكُمْ الْقَدَى فِي عَيْنِ أَخِيهِ، وَيَدَعُ الْجُدَعَ فِي عَيْنِهِ ٥.

١. لقمان (٣١): ٣٤.

٢. كذا قرأناه.

٣. مسند الشهاب، ج ١، ص ٣٥٤، ح ٦٠٦ و ٦٠٧؛ مسند أحمد، ج ٢، ص ٢٤٥ و ٤٥٥ و ٤٦٥؛ ومواضع أخرى: صحيح البخاري، ج ٤، ص ١٥٤؛ وج ٧، ص ٨٧؛ وج ٨، ص ١١٥؛ صحيح مسلم، ج ٧، ص ١٨١؛ وج ٨، ص ٢٧؛ سنن أبي داود، ج ٢، ص ٤٥٠؛ ٤٨٧٢؛ السنن الكبرى، ج ١٠، ص ١٩٦؛ وج ١٠، ص ٢٤٦؛ تحفة الأحوذى، ج ٦، ص ١٤٤. رسائل الشهيد الثاني، ص ٣٠٨؛ شرح الكافي للمازندراني، ج ١، ص ٤٠٩.

٤. مسند الشهاب، ج ١، ص ٣٥٥ و ٣٥٦؛ ح ٦٠٧ - ٦٠٩؛ مسند أحمد، ج ٤، ص ١٩٣؛ مجمع الزوائد، ج ٧، ص ٣٢١ (مع الاختلاف فيهما)؛ كتاب أمثال الحديث للرامهرمزي، ص ١٢٦، ح ٩٠؛ كنز العمال، ج ١١، ص ١٩٣؛ ح ٣١١٩١؛ أسد الغابة، ج ٤، ص ٣٤٧.

٥. مسند الشهاب، ج ١، ص ٣٥٦، ح ٦١٠؛ الزهد لابن المبارك، ص ٢١٢؛ الحلية، ج ٤، ص ٩٩؛ كتاب الصمت و آداب اللسان لابن أبي الدنيا، ص ١١٥، ح ١٩٤؛ الجامع الصغير، ج ٢، ص ٧٥٩، ح ٩٩٩٢؛ كنز العمال، ج ١٦، ص ١٢٢، ح ٤٤١٤١ (مع اختلاف يسير فيه)؛ كشف الخفاء، ج ٢، ص ٢٨٨، ح ٣٢١٢؛ جامع السعادات، ج ٢، ص ٢٣٥.

٣٩٨. كَبُرَتْ خِيَانَةٌ أَنْ تُحَدِّثَ أَحَاكَ حَدِيثاً هُوَ لَكَ بِهِ مُصَدِّقٌ، وَأَنْتَ لَهُ كَاذِبٌ<sup>١</sup>.  
اعلم أولاً أن كل من كان ذا الوجهين فهو شرّ خليفة على بساط الأرض، وهو  
من يقول عند قوم كلاماً سوى الكلام الذي قال عند قوم آخرين على وجه آخر،  
فيوقع الفتنة والشرّ والفساد بين القومين بذلك؛ فهو أعظم الناس خطيئة عند الله،  
وأكبرهم مقتاً عند خلقه.

وقال ﷺ: «أبغضكم إلى [الله] المشاؤون بالنميمة، المفروقون بين الإخوان، الملتمسون<sup>٢</sup> لأهل  
البرّ العثرات»<sup>٣</sup>.

وللخبر الثاني معنيان:

أحدهما: أن كل قوم وكل قرن يموت صلحاءهم قبل طلائعهم؛ يذهب أصلحهم  
ثم أصلحهم إلى أن لا يبقى إلا رذالتهم. ثم ضرب لهذا مثلاً محسوساً معلوماً في  
الشاهد؛ فإن من كان بين يديه طبّق من التمر أو في بيته شيء من الشعير،  
يقدم الأجود فالأجود، ويأخذ ما هو خير حتى لا يبقى إلا رذالتها، ولهذا قيل:  
الأخير شرّ.

ومفهومه: إذا كان فيكم صلحاء فأكرمهم؛ فإنهم عن قريب يذهبون، وإذا كان  
بينكم وإل جائر فلا تمتنوا غيره مكانه؛ فإن من يأتي بعده يكون شرّاً من الأول،  
وهذا على الأغلب.

والحكمة فيه أن الله تعالى يُنجي من شدة دار التكليف المؤمن سريعا، ويمهل  
القصة لعلهم يتوبون ويؤكد الحجّة عليهم.

١. مسند الشهاب، ج ١، ص ٢٥٧، ح ٦١١-٦١٣؛ الأذب المفرد للبخاري، ص ٩٠، ح ٢٩٨؛ سنن أبي داود،  
ج ٢، ص ٤٧١، ح ٤٩٧١؛ السنن الكبرى، ج ١٠، ص ١٩٩؛ الأحاديث والمسنن، ج ٥، ص ٨٢، ح ٢٦٢٤؛  
المعجم الكبير، ج ٧، ص ٧١؛ مسند الشاميين، ج ١، ص ٢٨٤، ح ٤٩٥؛ الجامع الصغير، ج ٢، ص ٢٦٨،  
ح ٦٢١٥.

٢. في المخطوطة: «الملتسون»، وما أثبت من بعض المصادر.

٣. عوالي اللسالي، ج ١، ص ١٠٠، ح ٢١. وراجع: مجمع الزوائد، ج ٨، ص ٢١؛ تحفة الأحوزي، ج ٦،  
ص ١٣٦.

٤. في المخطوطة: «ولا».

والمعنى الثاني: أنه أظهر تقدمه السلف الصالح في الدين ومعرفة حقوقهم والدعاء لهم؛ فإنَّ كلَّ من كان أقدم زماناً كان خيراً ممَّن كان بعده، إلى زماننا هذا الذي كان أكثر الناس فيهم كرزالة التمر والشعير؛ أي: عليكم بحفاظهم؛ فإنهم أسرع ذهاباً من أراذل الناس الذين لا يُجيبُ الله لهم دعاءً ولا يقبل لهم طاعةً.

و«الحُثالة»: الرذالة من كلِّ شيء<sup>١</sup>.

وفي ضمن الحديث أنه ينبغي أن يذهب الصالحون أولاً، ويبقى الطالحون لعلهم يتوبون، وينجو من بلاء الدُّنيا الصالحون.

وقوله: «لا يُبالي الله بهم»؛ أي: لا يرفع لهم قدراً، ولا يقيم لهم وزناً، و«الأوَّل فالأوَّل» بالرفع بدل الصالحون، والنصب فيهما على أنه بدل أسلافاً. «أسلافاً» أي متقدِّمين، الواحد سَلَفٌ، والسلف جمع سالف كخادمٍ وخَدَم، والأسلاف جمع الجمع.

وقال ﷺ: «لا تقوم الساعة إلا على حُثالةٍ من الناس<sup>٢</sup>» وهي الرديء من كلِّ شيء.

وقال: «كيف بكم وبزمان تُغرِّبُ الناس فيه وتبقى حُثالة من الناس؟»<sup>٣</sup> أي تنتفي خيارهم، فيهلكون بالقتل السريع والموت الذريع<sup>٤</sup> كما يغربل الحَبَّ بالغربال؛ فيسقط صغاره، ويبقى خياره ويؤخذ.

و«القذَى»: شيء يقع في العين وغيره، والجمع أقذاء.<sup>٥</sup>

١. أنظر: لسان العرب، ج ١١، ص ١٤٢ (حثل).

٢. المعجم الكبير، ج ١٨، ص ٨٥؛ الاستيعاب، ج ٣، ص ١٢٤٥، ح ٢٠٤١؛ الفائق في غريب الحديث، ص ٢٢٦.

٣. راجع: سنن ابن ماجه، ج ٢، ص ١٣٠٧، ح ٣٩٥٧؛ المستدرک للحاكم، ج ٢، ص ١٥٩؛ السنن الكبرى، ج ٨، ص ١٦٥.

٤. الذريع: السريع. «لسان العرب، ج ٨، ص ٩٧ (ذرع)».

٥. أنظر: لسان العرب، ج ١٥، ص ١٧٢ (قذى).

و«الجذع»: الخشبة التي توضع على السطح كجذع النخلة.<sup>١</sup>

يريد بالخبر رجلاً يعيب الفساق وهو أخبت منهم قولاً وعملاً.

وقوله: «كبرت خيانة»، يجوز الرفع في الخيانة على الفاعلية، والنصب أقوى

عربيةً وسماعاً، وفيه معنى التعجب كأنه قال: ما أكبرها خيانةً، كقوله تعالى

﴿كَبُرَتْ<sup>٢</sup> خِيَانَةٌ، وَإِنْ تَحَدَّثْ فِي مَوْضِعِ الصَّفَةِ لِلْخِيَانَةِ يَفِيدُ اسْتِعْظَامًا لِاجْتِرَائِهِمْ

عَلَى ذَلِكَ؛ أَيْ: عَظُمَتِ الْخِيَانَةُ خِيَانَةً أَنْ يَظُنَّ الْمُسْلِمُونَ بِكَ خَيْرًا وَأَنْتَ شَرِيرٌ، وَمَا

أَكْبَرَهَا مِنْ خِيَانَةٍ تَحَدَّثُكَ كَاذِبًا لِمُؤْمِنٍ بِحَدِيثٍ يَصَدِّقُكَ فِيهِ.

تَبَهَّجَ أَنْ لَا يَعْتَادَ الْمُسْلِمُ هَذَا الْفِعْلَ الْمَكْرُوهَ. وَالْخِيَانَةُ تَنْقُصُ وَتَدْخُلُ فِي الْقَوْلِ

كَمَا يَدْخُلُ فِي الْفِعْلِ، وَصَاحِبُهَا مَأْخُودٌ بِهَا.

وقيل: «أَنْ تَحَدَّثَ أَخَاكَ» مَبْتَدَأُ وَمَا قَبْلَهُ خَبْرٌ، وَقِيلَ: بَدَلٌ مِنَ الْفَاعِلِ الْمَضْمَرِ

فِي كِبَرَتِ.

٣٩٩. كَانَ الْحَقُّ فِيهَا عَلَى غَيْرِنَا وَجَبَ، وَكَانَ الْمَوْتُ فِيهَا عَلَى غَيْرِنَا كَتَبَ، وَكَانَ

الَّذِينَ نُسِّعُ مِنَ الْأَمْوَاتِ سَفَرٌ عَمَّا قَلِيلٍ إِلَيْنَا عَائِدُونَ، نُبَوِّهُمُ أَجْدَاتَهُمْ،

وَنَأْكُلُ تَرَائِهِمْ، كَأَنَّا مُخْلَدُونَ بَعْدَهُمْ، قَدْ نَسِينَا كُلَّ وَعِظَةٍ، وَأَمِنَّا كُلَّ

جَائِحَةٍ<sup>٣</sup>.

١. أنظر: لسان العرب، ج ٨، ص ٤٥ (جذع).

٢. الكهف (١٨): ٥. وتام الآية مع الآية السابقة هكذا: ﴿وَيُنذِرَ الَّذِينَ قَالُوا اتَّخَذَ اللَّهُ وَلَدًا﴾ مَا لَهُمْ بِهِ مِنْ عِلْمٍ وَلَا لِإِنبَاءِ بِهِمْ كَبُرَتْ كَلِمَةٌ تَخْرُجُ مِنْ أَفْوَاهِهِمْ إِنْ يَقُولُونَ إِلَّا كَذِبًا.

٣. مسند الشهاب، ج ١، ص ٣٥٨، ح ٦١٣؛ كنز العمال، ج ١٦، ص ١٢٥، ح ٤٤١٥٠؛ تذكرة الموضوعات للفتني، ص ٢٠٠؛ كتاب المجروحين، لابن حبان، ج ١، ص ٩٧؛ الموضوعات لابن الجوزي، ج ٣، ص ١٧٨؛ تاريخ اليعقوبي، ج ٢، ص ١٠٠؛ تفسير القمي، ج ٢، ص ٧٠؛ تفسير نور الثقلين، ج ٣، ص ٤٢٨، ح ٦٦؛ أعلام الدين في صفات المؤمنين، ص ٣٣١.

يريد إفراط التقصير في حقّ الحقّ، ونبذنا الوجوب من وراء الظهور، وحدّرنا من هذه الغفلة؛ أي: قد تركنا الحقّ حتّى كأنه غير واجب، ونسينا الموت وأهواله وشدائده؛ فكأنه على غيرنا مكتوب.

ومعنى «كُتِبَ» حُكِمَ وقُضِيَ وأوجب؛ كما قال: «كَتَبَ رَبُّكُمْ عَلَى نَفْسِهِ الرَّحْمَةَ»<sup>١</sup>؛ أي: أوجب. وكأنّ الموتى الذين سقناهم إلى قبورهم قوم مسافرون عن قليل يرجعون إلينا، لا نستشعر خوفاً لهم ولا لأنفسنا، ونطيّب قلوبنا بمفارقتهم كأننا نطمع في رجوعهم. ومفهومه: ما هذه الرقّدة التي لا ينتبهون عنها بنوع من الحوادث والنواب؟ فكأنهم يتحقّقون أنّ هذا لم يكن، ولا يكون منزل موتانا قبورهم، ونأكل<sup>٢</sup> بيلء الفم ميراثهم كأننا مبقون بعد موتانا، و«المبوء»: المنزل الملزوم، و«الأجدات»: القبور، و«سفر»: جمع سافر، كصحب وصاحب.

لا نتذكّر كلمة نتعظ بها، ولا نخاف آفة سماوية؛ فنحن ناسون لكلّ وعظ، وآمنون من كلّ بلاء. و«الواعظة»: الكلمة الزاجرة، و«الجائحة»: الآفة المهلكة، يُقال: جاحهم؛ أي: أصابهم المكاره والآفات. ويتصل بهذا الحديث ما بعده إلى قوله: ولم يعدها إلى بدعة.

٤٠٠. طوبى لمن شغلّه عيبه عن عُيوبِ النَّاسِ، وَأَنْفَقَ مِنْ مَالٍ اِكْتَسَبَهُ مِنْ غَيْرِ مَعْصِيَةٍ، وَخَالَطَ أَهْلَ الْفِقْهِ وَالْحِكْمَةِ، وَجَانَبَ أَهْلَ الدُّلِّ وَالْمَعْصِيَةِ، طوبى لمن دَلَّ فِي نَفْسِهِ وَحَسَنَتْ خَلِيقَتُهُ، وَأَنْفَقَ الْفَضْلَ مِنْ مَالِهِ، وَأَمْسَكَ الْفَضْلَ مِنْ قَوْلِهِ، وَوَسَعَتْهُ السُّنَّةُ، وَلَمْ يَغْذُهَا إِلَى بَدْعَةٍ<sup>٣</sup>.

١. الأنعام (٦): ٥٤.

٢. في المخطوطة: «يأكل». والظاهر أنّه تصحيف.

٣. مسند الشهاب، ج ١، ص ٣٥٨، ح ٦١٣؛ حلية الأولياء، ج ٣، ص ٢٠٢؛ مجمع الزوائد، ج ١٠، ص ٢٢٩؛

يقول: العيش الطيب والحال المستطابة والخير والكرامة لمن كان ذا عيب واشتغل بإصلاح نفسه منه، وطهرها<sup>١</sup> من ذلك العيب، وأعرض عن تفحص عيوب الناس. ومفهومه: أنه ينبغي أن يُنصف من نفسه، ويبغض نفسه على اليقين من عيبها وقبيح فعلها، ولا يبغض الناس على الظن والتَّهْمَة. فإذا كان له مال، وكَسَبَه لأجل نفسه من وجه من وجوه الحلال أنفق في طاعة الله وعلى نفسه وعباله، وجالس الفقهاء والحُكَمَاء؛ ليزداد له علم وخشية وكلام حكمة يرده عن الردى، وفارق الذين يرضون لأنفسهم المعصية وهوان العصيان، وروي: «وجالس أهل الفقه والحكمة، وخالط أهل الذلَّة والمسكنة»<sup>٢</sup>.

و«الذلَّة»: ضدَّ العزِّ، والذلَّة: ضدُّ الصعوبة، وهي الانقياد والاستسلام؛ يريد مخالطة من كان لئِن الجانب سهل الانقياد، والمسكنة: فقر النفس وإن كان موسراً وهو الذي أسكنه الفقر، وقتل حركته، وأراد به هاهنا رجلاً مجيئاً<sup>٣</sup> متواضعاً غير جبَّار ولا متكبر.

ثم قال: الفرح والغبطة وقرة العين لمن كان لئِن الجانب ذليلاً عند نفسه وإن كان عزيزاً عند الناس، ذلولاً لئِنياً غير فظٍّ ولا غليظ، حسن الخليقة والطبيعة من غير تكلف وتخلُّق، وطوبى لمن أنفق زيادة نفقة نفسه ونفقة من يعوله على المؤمنين، ولا يتكلَّم بما لا يعنيه، ولم يتضيق عليه فرضه ولا سنَّته، بل وسعه ما أتى به محمدٌ ﷺ من الشريعة، ولم يأت بدعة في الشرع، بل أمسك زيادة ما يعنيه من

⇨ زهة الناظر وتنبية خاطر، ص ٣٦، ح ١٠١؛ الكامل، ج ١، ص ٢٨٤؛ وج ٧، ص ٨٢؛ تاريخ مدينة دمشق، ج ٥٤، ص ٢٤٠؛ الجامع الصغير، ج ٢، ص ١٣٧، ح ٥٣٠٦؛ كترالعمال، ج ١٦، ص ١٢٥، ح ٤٤١٥٠؛ كنف الخفاء، ج ٢، ص ٤٦، ح ١٦٧٣. تفسير القمي، ج ٢، ص ٧٠؛ كترالوفاء، ص ١٧٨ (مع الاختلاف في الثلاثة الأخيرة)؛ بحار الأنوار، ج ١، ص ٢٠٥، ح ٣١؛ وج ٧٨، ح ٢٦٨، ذيل ح ٢٧؛ مستدرک الوسائل، ج ٢، ص ٣٧٨، ح ٢٢٣٧ (وفي الثلاثة الأخيرة عن كترالوفاء).

١. في المخطوطة: «تطهرها».

٢. راجع: زهة الناظر وتنبية خاطر، ص ٣٦؛ كترالعمال، ج ١٥، ص ٩١٧، ح ٤٣٥٨٢.

٣. كذا يقرأ في المخطوطة.

قوله وكلامه .

و«طوبى»: فُعلَى من الطيب، وعدا فلان كذا، إلى كذا أي: جاوزه، ويقال: ما وسعني شيء، ويضيق عنك؛ أي: متى وسعني شيء وسعك، و«وسعته السنّة» أي كفته طريقة رسول الله، ولم يتجاوزها إلى إحداث بدعة.

وروي: «ولم بعدها» بكسر الدال وفتح العين مشدّدة؛<sup>١</sup> يعني: لم يصرفها إلى وضع قبيح في هذا الدّين، و«السنّة»: الوضع الحسن. قال ابن حبيب: السنّة: الوضع الحسن.

٤٠١. طُوبَى لِمَنْ طَابَ كَسْبُهُ، وَصَلَحَتْ سَرِيرَتُهُ، وَكَرُمَتْ عَلَانِيَتُهُ، وَعَزَلَ عَنِ النَّاسِ شَرَّهُ، طُوبَى لِمَنْ عَمَلَ بِعِلْمِهِ.<sup>٢</sup>

٤٠٢. إِبْنُ آدَمَ عِنْدَكَ [مَا] يَكْفِيكَ وَأَنْتَ تَطْلُبُ مَا يُطْفِئُكَ. إِبْنُ آدَمَ لَا يَقْلِيلُ تَقْنَعُ، وَلَا مِنْ كَثِيرٍ تَشْبَعُ.<sup>٣</sup>

٤٠٣. طُوبَى لِمَنْ هُدِيَ إِلَى الْإِسْلَامِ، وَكَانَ عَيْشُهُ كَفَافًا وَقِنَعٌ بِهِ.<sup>٤</sup>

١. كذا في المخطوطة، والظاهر أنه تصحيف، والصحيح: «بكسر الدال مشدّدة وفتح العين».

٢. مسند الشهاب، ج ١، ص ٣٦٠، ح ٦١٥: المعجم الكبير، ج ٥، ص ٧٢، ح ٤٦٦٦؛ مسند الشاميين، ج ٢، ص ٥٧، ح ٩١٢: السنن الكبرى، ج ٤، ص ١٨٢؛ تاريخ مدينة دمشق، ج ٥٨، ص ٣٤٩ و٣٥٣. تحف العقول، ص ٣٠ (مع الاختلاف فيه): بحار الأنوار، ج ٧٤، ص ١٢٥، ح ٣٢؛ جامع أحاديث الشيعة، ج ١٧، ص ١٤٤، ح ٣٠ (وفي الأخيرين عن تحف العقول).

٣. مسند الشهاب، ج ١، ص ٣٦١، ح ٦١٨: مجمع الزوائد، ج ١٠، ص ٢٨٩: المعجم الأوسط، ج ٨، ص ٣٦١؛ مسند الشاميين، ج ١، ص ٢٦١، ح ٤٥٠: الحلية، ج ٦، ص ٩٨: الكامل، ج ٤، ص ١٤٠: الجامع الصغير، ج ١، ص ١٤، ح ٦٥. كنز الفوائد، ص ١٦: أعلام الدين، ص ١٧٤: بحار الأنوار، ج ٢٤، ص ٤٤، ح ١٥: مستدرك الوسائل، ج ١٥، ص ٢٢٩، ح ١٨٠٨٤ (وفي الأخيرين عن كنز الفوائد).

٤. مسند الشهاب، ج ١، ص ٣٦١، ح ٦١٦ و٦١٧ (وفيه: «للإسلام» بدل «إلى الإسلام» و- «به»): مسند أحمد، ج ٦، ص ١٩: سنن الترمذي، ج ٤، ص ٧، ح ٢٤٥٣: المستدرك للحاكم، ج ١، ص ٣٥: المعجم الكبير، ج ١٨، ص ٣٠٥: الكافي، ج ٢، ص ١٤٠، ح ٢: فقه الرضاؑ، ص ٣٦٦: التوادر للراوندي، ص ٩٠: وسائل الشيعة، ج ١٦، ص ٥٣٣، ح ٢٧٧٨٢ (وفيه عن الكافي).

يقول: طوبى لمن طَهَّرَ معاشه عن المحارم، وصلاح سيره مع الله ومع الخلق، وشرف ظاهر أمره وحاله بأن يكون بعيداً من الرياء والسمعة، و«عزل [عن الناس] شره» أي بعد مضرتة عن الناس، وأبعد جميع ما يتأذى به الناس عنهم، و«عزل» يتعدى ولا يتعدى.

وفي تفسير «طوبى» أقوال ذكرنا أكثرها.

وقيل: طوبى اسم الجنة بالهندية، فتكلم بها العرب.

وقيل: طوبى شجرة تظل الجنان بها.

وكل الخير لمن يعمل بما يعلم؛ وذلك لأن العمل بلا علم غير مقبول عند الله، ومن علم شيئاً ولم يعمل به كان علمه حجّة عليه. وكان على خاتم الحسين عليه السلام: «علمت فاعمل»<sup>١</sup>.

وروي: «طوبى لمن عمله بقلبه»<sup>٢</sup>؛ أي بإخلاص صافٍ، والإخلاص: عمل القلب لا يطّلع عليه غير الله.

ثم نهى كل واحدٍ من أئمة عن مساوئ الأخلاق، فقال: يا ابن آدم، إذا كان أمرك وحالك على وفق الكفاية لا ترضى<sup>٣</sup> بذلك، وأنت في طلب الطغيان وما يكون سبب التكبر والعتوّ ومجاوزة الحدّ. أراد: لا تفعل هذا، ولا تتخذ عادةً؛ فإنك إذا طغيت لا ينفك مالك الذي اكتسبت فوق الكفاية. وروي: «ويطلب ما يطغيك».

يا ابن آدم، لا ترضى بالقليل من الرزق، ولا تعتمد على ربك فيما قضى، ولا تمسك عن الطلب إذا بلغت الدرجة العظيمة في كثرة، وما باللك لا تقنع بما قدر لك؟! ثم قال: طوبى لعبدٍ عاقلٍ اختار هدى الإسلام لنفسه، ونفّعه اللطف الإلهي الذي

١. راجع: مستدرک الوسائل، ج ٣، ص ٣٠٧، ح ١٠ (نقله عن لبّ الباب للراوندي)؛ جامع بيان العلم وفضله لابن

عبد البر، ج ٢، ص ١١؛ عيون الأخبار لابن قتيبة، ج ١، ص ٤٢٠.

٢. لم نعر على الرواية في موضع.

٣. في المخطوطة: «لا يرضى»، والظاهر أنه تصحيف.



دعاه إلى الإسلام، ولم يكن رزقه كثيراً ولا قليلاً بل كان كفافاً، وليس مع الرضا به لباس القناعة.

وروي: «وقنع» أي رضي، و«قنع به» من القناعة، ومن كان كذلك يجداً مدة حياته بذلك الراحة في القلب والبدن. و«كفاف» الشيء: ميله، و«الكفاف» أيضاً من الرزق: القوت، وهو ما كفّ عن الناس؛ أي أغنى.

وفي الحديث: «اللهم اجعل رزق محمد كفافاً»<sup>٢</sup>.

وروي: «هدى الإسلام»؛ يُقال: هديته لكذا وإلى كذا؛ كلاهما لغة.

---

١. في المخطوطة: «تجد».

٢. راجع: شرح الكافي للمازندراني، ج ١، ص ٤١٣؛ بحار الأنوار، ج ٦٩، ص ٦٠.

## [الباب الرابع]

٤٠٤. إِشْفَعُوا تُؤَجَّرُوا.<sup>٢</sup>

٤٠٥. سَافِرُوا تَصِحُّوا وَتَغْنَمُوا.<sup>٣</sup>

٤٠٦. يَسِّرُوا وَلَا تُعَسِّرُوا، وَسَكِّنُوا وَلَا تُنْفِرُوا.<sup>٤</sup>

٤٠٧. قَارِبُوا وَسَدِّدُوا.<sup>٥</sup>

١. في المخطوطة: «باب».

٢. مسند الشهاب، ج ١، ص ٣٦٣، ح ٦١٩ - ٦٢١: مسند أحمد، ج ٤، ص ٤٠٠ و ٤٠٩: صحيح البخاري، ج ٢، ص ١١٨: سنن أبي داود، ج ٢ ص ٥٠٥، ح ٥١٣٢: سنن النسائي، ج ٥، ص ٧٨: فتح الباري، ج ١٠، ص ٣٧٦: السنن الكبرى، ج ٢، ص ٤٠، ح ٢٣٣٨. تفسير مجمع البيان، ج ٢، ص ١٤٦.
٣. مسند الشهاب، ج ١، ص ٣٦٤، ح ٦٢٢ و ٦٢٣: السنن الكبرى، ج ٧، ص ١٠٢: المصنف، ج ٤، ص ٥٩٨، ح ٢٤٤: الإسنذكار، ج ٨، ص ٥٣٧: الكامل، ج ٦، ص ١٩٠: الجامع الصغير، ج ٢، ص ٣٩، ح ٤٦٢٥. الفقيه، ج ٢، ص ٢٦٥، ح ٢٣٨٧: الدعوات، ص ٧٦، ح ١٨٠: بحار الأنوار، ج ٥٩، ص ٢٦٧، ح ٤٦.
٤. مسند الشهاب، ج ١، ص ٣٦٥ و ٦٢٤ و ٦٢٥: مسند أحمد، ج ٣، ص ١٣١ و ٢٠٩: وج ٤، ص ٤١٧: صحيح البخاري، ج ١، ص ٢٥: وج ٧ و ص ١٠١: صحيح مسلم، ج ٥، ص ١٤١: فتح الباري، ج ١، ص ٢٧٩: عوالي اللئالي، ج ١، ص ٢٨١، ح ٥ (مع اختلاف يسير فيه): عيون الحكم، ص ٥٥٠ (مع اختلاف فيه): رسائل المرتضى، ج ٢، ص ٢٤٦ (مع اختلاف يسير فيه أيضاً).
٥. مسند الشهاب، ج ١، ص ٣٦٥ و ٣٦٦، ح ٦٢٦ - ٦٢٨: مسند أحمد، ج ٢، ص ٢٤٨ و ٤٨٢ و ٤٩٥ و ٥٠٣: ج ٣، ص ٣٣٧ و ٤٢٢: صحيح مسلم، ج ٨، ص ١٦: وج ٨، ص ١٤٠: سنن الدارمي، ج ٢، ص ٣٠٥: سنن ابن ماجه، ج ٢، ص ١٤٠، ح ٤٢٠١: سنن الترمذي، ج ٤، ص ٣١٤، ح ٥٠٢٩: السنن الكبرى، ج ٣، ص ٣٧٢.

٤٠٨. زُرْغَبًا تَزْدَدُ حُبًّا ١.

٤٠٩. قَيِّدَهَا وَتَوَكَّلْ ٢.

٤١٠. اِبْدَأْ بِمَنْ تَعُولُ ٣.

٤١١. أُخْبِرْ تَقْلِيهِ، [وَ] ثِقْ بِالنَّاسِ رُوَيْدًا ٤.

هذا اللفظ الذي يؤمر به مشترك بين الإباحة والتهديد والأمر وغير ذلك، وبقرينة يُعلم أنه مختص بأحدها؛ ألا ترى إلى قوله: ﴿فَإِذَا قُضِيَتِ الصَّلَاةُ فَانْتَشِرُوا﴾<sup>٥</sup> أنه إباحة؟

وقوله: ﴿أَعْمَلُوا مَا شِئْتُمْ﴾<sup>٦</sup> تهديداً، و﴿أَقِيمُوا الصَّلَاةَ﴾<sup>٧</sup> أمرٌ. وما يكون أمراً فإن

١. مسند الشهاب، ج ١، ص ٣٦٦ و ٣٦٧، ح ٦٢٩-٦٣٢: المستدرک للحاکم، ج ٢، ص ٣٤٧: الضعفاء القيلي، ص ١٩٤: الحلية، ج ٢، ص ٣٢٢: فتح الباري، ج ١٠، ص ٤١٦: مسند أبي داود الطيالسي، ص ٣٣٠: صحيح ابن حبان، ج ٢، ص ٣٨٦: الحبل المتين، ص ١٣٠: مشرق الشمسين، ص ٣٧٠: النخفة السنية، ص ٣٢٨: بحار الأنوار، ج ٣٠، ص ٤١٤ (جعل فيه من الموضوعات): مستدرک الوسائل، ج ١٠، ص ٣٧٤، ذيل ح ١٢٢١٠.

٢. مسند الشهاب، ج ١، ص ٣٦٨، ح ٦٢٣: المستدرک للحاکم، ج ٣، ص ٦٢٣: الحلية، ج ٨، ص ٣٩٠: الآحاد والمثاني، ج ٢، ص ٢١٥، ح ٩٧١: كنز العمال، ج ٣، ص ١٠١، ح ٥٦٨٩، و ص ١٠٤، ح ٥٦٩٨: كشف الخفاء، ج ١، ص ١٤٤، ح ٤١٨.

٣. مسند الشهاب، ج ١، ص ٣٦٨، ح ٦٣٤: مسند أحمد، ج ٢، ص ١٥٢ و ٢٣٠: سنن الكبرى، ج ٨، ص ٣٤٥: المعجم الأوسط، ج ٨، ص ٣١٢: المعجم الكبير، ج ٣، ص ٢٠٤، ح ٣١٢٩: الكافي، ج ٥، ص ٦٧، ذيل ح ١: الفقيه، ج ٤، ص ٣٧٨، ح ٥٧٩٣: تحف العقول، ص ٣٥٠.

٤. مسند الشهاب، ج ١، ص ٣٦٩، ح ٦٣٥ و ٦٣٦: حلية الأولياء، ج ٥، ص ١٥٤: الزهد لابن المبارك، ص ١٨٥: كنز العمال، ج ٩، ص ٣٥، ح ٢٤٨٠٤: فيض القدير، ج ١، ص ٢٦٨، ح ٢٨٣: كشف الخفاء، ج ١، ص ٦٤، ح ١٥١: ميزان الاعتدال، ج ٤، ص ٤٩٧.

٥. الجمعة (٦٢): ١٠.

٦. فضلت (٤١): ٤٠.

٧. البقرة (٢): ٤٣ و ٨٣ و ١١٠: النساء (٤): ٧٧: يونس (٩): ٨٧: النور (٢٤): ٥٦: الروم (٣٠): ٣١: المزمل

(٧٣): ٢٠.

كان في الشرعيّات فإنّه بظاهره يحمل على الوجوب ولا يحمل على الندب إلاّ بقرينة، وإن كان أمراً في العقليّات فإنّه مشترك بين الإيجاب والاستحباب، ولا يُحمل على أحدهما إلاّ بدلالة أخرى منفصلة، فإذا علمت ذلك فتدبّر هذه الأوامر. كذلك حثّ ﷺ أولاً على إعانة المسلمين؛ معناه: أنصروا أحاكم المسلم بالشفاعة والعون والتأييد في نوابه وقضاء حوائجه؛ لتجدوا أجر ذلك وثوابه من الله في العاجل والآجل.

وروي: «سافروا وأنفقوا، وصوموا تصحّوا»<sup>١</sup>، والمعنى واضح؛ لأنّ في السفر في بسيط الأرض إصابة الغنيمة.

وقد يكون السفر مصحّحاً؛ لأنّ فيه اضطراباً وانتقالاً وتحركاً واحتمال مشقّات يطرد الداء من البدن، والصوم سبب الصحّة لأنّه أكبر الدواء الأزّم.<sup>٢</sup> وقيل: السفر على قسمين: سفر بالبدن وهو الانتقال من بقعة إلى بقعة، وسفر بالقلب وهو الارتقاء من المعاصي إلى الطاعات ومن صفة النقص إلى صفة الكرامة. وترى ألفاً يسافر بنفسه وقليل من يسافر بالقلب. معناه: سافروا بقلوبكم نحو طاعة الله تسلموا وتغنموا فوائدها.

وقال أبو بكر الشّبلي<sup>٣</sup>: «سافروا إلى الله تجدوا ثوابه في أوّل قدم»<sup>٤</sup>. ثمّ قال: عاملوا أنفسكم باليسر دون العسر، وعاشروا الناس على ميسور دون المعسور. وفيه الأمر بالرفق مع كلّ أحدٍ سيّما إذا كان جاهلاً، والأمر بالمداراة مع النفس في حملها على الطاعات؛ فإنّ الله يُريد بكم اليسر ولا يُريد بكم العسر.

١. راجع: الدعوات، ص ٧٦، ح ١٧٩؛ عوالي اللئالي، ج ١، ص ٢٦٨، ح ٧٠؛ الجامع الصغير، ج ٢، ص ١٠٢، ح ٥٠٦٠.

٢. الأزّم: الحمية. انظر: الصحاح، ج ٥، ص ١٨٦١ (أزم).

٣. دُلف بن جحدُر، وقيل: جعفر، وقيل: جعفر بن يونس، وقيل غير ذلك، أبو بكر الشّبلي البغدادي الصوفي أصله من الشّبليّة في قرى أشر وسنه بماوراء النهر، ولد بسامراء وأقام ببغداد. صحب الجنيد البغدادي وعكف على العبادة. توفي ببغداد سنة أربع وثلاثين وثلاثمائة. راجع: طبقات الصوفية، ص ٣٢٧؛ حلية الأولياء، ص ١٠-٣٦٦.

٤. لم نعثر على قوله في موضع.

ثم أمر بتسكين الخلاق على الأحوال دون تنفيرهم: أي سَكَّنُوا [الناس] في طريق الخوف والرجاء والوعد والوعيد ومعاملة الناس، ولا تقنطوا العباد من رحمة الله، ولا تنفروهم من الرغبة إليه<sup>١</sup>.

وروي: «بشروا» أي برحمة الله من كان تائباً من المعصية مقبلاً إلى الطاعة<sup>٢</sup>. وقوله: «قاربوا وسددوا» له معنيان:

أحدهما: قاربوا الناس بأخلاقكم، ولا تباعدوهم في ظاهر الأمر وإن كانوا على طريقة غير مرضية، وسددوا أموركم؛ فقاربوا أهل الزمان بأبدانكم، وزائلوهم بقلوبكم، واجعلوها على السداد<sup>٣</sup>.

والثاني: أنه يعني: عليكم بالمقاربة وهو الاقتصاد في العبادة وترك النقل على النفس بما يؤودها ويثقلها، وعليكم بالسداد، ولا تكلفوا أنفسكم ما لا تطيقونه؛ قال الله تعالى: ﴿لَا يَكْفُرُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا﴾<sup>٤</sup>.

ثم أمر بالاقتصاد حتى في الزيارة؛ فإن الإغياب فيها من السنة؛ يُقال: عَبَّ الرَّجُلُ، إذا زار بعد أيام، وإن الزائر على التواتر يُستثقل.

وفي قوله: «تَرَدَّدَ حَبًّا» - بفتح التاء - دلالة على أنه خاف الملالة من أبي هريرة دون نفسه؛ فإنه ﷺ كان على خلق عظيم<sup>٥</sup> لا يمل أحداً.

وقيل: لا خلاف أن أمره في الإغياب للتوقّي من السامة والملالة.

وهذا الكلام منه ﷺ مع أبي هريرة الذي قال له عمر بن الخطاب: أما تسكت عن هذه الأكاذيب؟!<sup>٦</sup> إنها لغلام الدوسي<sup>٧</sup>، ولم يكن مع خيار الصحابة الذين

١. في المخطوطة: «إليك»، والمناسب ما أثبت.

٢. لم يوجد بهذه العبارة في المصادر.

٣. في المخطوطة: «الساد»، والظاهر أنه تصحيف.

٤. البقرة (٢): ٢٨٦.

٥. لأن الله تعالى قال لرسوله: ﴿وَإِنَّكَ لَعَلَىٰ خُلُقٍ عَظِيمٍ﴾ «القلم» (٦٨): ٤.

٦. لم نعتز بهذه العبارة في المصادر.

٧. في المخطوطة: «الروسي»، وهو تصحيف.

أمره الله أن يصبر معهم بقوله: ﴿وَأَصْبِرْ نَفْسَكَ مَعَ الَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ بِالْغَدْوَةِ وَالْعُشِيِّ يُرِيدُونَ...﴾<sup>١</sup>.

وروي أن أعرابياً دخل المسجد على رسول الله فسأله عن ناقته، فقال: خَلَيْتُهَا بِيَابِ الْمَسْجِدِ، وَتَوَكَّلْتُ عَلَى اللَّهِ فِي حِفْظِهَا. فقال ﷺ: «قَيْدُهَا وَاعْقَلُهَا ثُمَّ تَوَكَّلْ»<sup>٢</sup>. وقال أهل التأويل: المراد فيه طمأنينة النفس في الشدة والرخاء والإلطاط<sup>٣</sup> بالدعاء لسوء القضاء، والحديث أساس التوكل وعماده.

ثم أمر أن لا يضيّع الإنسان عياله؛ فقال: ابدأ - إذا أردت أن تحسن إلى الخلق - بالذين تعولهم، فأنعم عليهم أولاً، وفضلهم على غيرهم.

وروي: «ابدأ بنفسك ثم بعيالك»<sup>٤</sup>؛ قال تعالى: ﴿قُوا أَنْفُسَكُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَارًا﴾<sup>٥</sup>، وقال: قَلِي يَقْلِي [وَقَلِي يَقْلِي قَلِي وَقَلَاءَ وَمَقِيلَةَ الرَّجُلِ] ولا يقلى؛ أي أبغض.

ومخرج<sup>٦</sup> قوله: «اخبر تَقْلَهُ» مخرج الأمر، ومعناه معنى الخبر؛ يريد أن أكثر الناس ظاهرهم بخلاف باطنهم؛ أي: إنك إذا جرّبتهم وتعرّفت أمورهم قليتهم وأبغضتهم؛ لما يظهر لك من مساوئهم. ويروى هذا عن عليّ أيضاً.

ويحكي أن المأمون قال: لولا أن أمير المؤمنين قال: «اخبر تَقْلَهُ»، لقلت: أَقْلَهُ تَخْبُرُ<sup>٧</sup>.

والهاء للاستراحة، وقيل: لضمير المفعول؛ أي: اخبر من شئت تَقْلَهُ. ثم أمر بالحزم وسوء الظنّ، والمعنى: لا تثق بالناس إلا قليلاً؛ يريد: عليك أن

١. الكهف (١٨): ٢٨.

٢. راجع: السنن للترمذي، ج ٤، ص ٧٧، ح ٢٦٣٧؛ المسبوط للسرخسي، ج ٣٠، ص ٢٤٩. مشكلة الأنوار، ص ٥٥٣ (مع اختلاف).

٣. الإلطاط: الإلحاح على الشيء، وألظّ به، ومنه الملاطّة في الحرب. «كتاب العين، ج ٨، ص ١٥١ (لظ)».

٤. راجع: المسبوط للطوسي، ج ٦، ص ٣١؛ عمدة القاري، ج ٩، ص ١٢٧.

٥. التحريم (٦٦): ٦.

٦. في المخطوطة: «و».

٧. شرح نهج البلاغة لابن أبي الحديد، ج ٢٠، ص ٨٠.

تأخذ الأمر بقوائله واستقباله قبل أن يفوت .

و«رويداً» هاهنا صفة مقدر محذوف ؛ أي : وثوقاً رويداً ، والكلام جملة .

وقيل : «رويداً» في موضع الأمر على بابه ، ومعناه الرفق ، فيكون الكلام جملتين ، ورويداً تصغير وُروداً وإرواداً على الترخيم .

## ٤١٢ . قَيِّدُوا الْعِلْمَ بِالْكِتَابِ ٢ .

٤١٣ . أَقِلَّ مِنَ الدَّيْنِ تَعِشْ ٣ حُرّاً ، وَأَقِلَّ مِنَ الذُّنُوبِ يَهْنُ عَلَيْكَ الْمَوْتُ ، وَانظُرْ فِي  
أَيِّ نِصَابٍ تَضَعُ وَلَدَكَ ؛ فَإِنَّ الْعِرْقَ دَسَّاسٌ ٤ .

٤١٤ . [كُنْ] أَوْ رِعَا تَكُنْ أَعْبَدَ النَّاسِ ، وَكُنْ قَنِعاً تَكُنْ أَشْكَرَ النَّاسِ ، وَأَحْبَبَ لِلنَّاسِ  
مَا تُحِبُّ لِنَفْسِكَ تَكُنْ مُؤْمِناً ، وَأَحْسِنُ مُجَاوِرَةً مَنْ جَاوَرَكَ تَكُنْ مُسْلِماً ٥ .

٤١٥ . أَبَاهِرْ أَحْسِنُ جَوَارَ مَنْ جَاوَرَكَ تَكُنْ مُسْلِماً ، وَأَحْسِنُ مُصَاحَبَةَ مَنْ صَاحَبَكَ

١ . في المخطوطة : «إرواد» .

٢ . مسند الشهاب ، ج ١ ، ص ٢٧٠ ، ح ٦٣٧ ؛ سنن الدارمي ، ج ١ ، ص ١٢٧ ؛ المستدرک للحاکم ، ج ١ ، ص ١٠٦ ؛  
المصنّف ، ج ٦ ، ص ٢٢٩ ، ح ٣ ؛ الحدّ الفاصل للرامهرمزي ، ص ٣٦٨ ، ح ٣٢٧ ؛ المعجم الكبير ، ج ١ ،  
ص ٢٤٦ ، ح ٧٠٠ . تحف العقول ، ص ٣٦ ؛ المجازات النبوية ، ص ١٧٩ ، ح ١٤٠ ؛ السرائر ، ج ١ ، ص ٤٤ ؛  
الثاقب في المناقب ، ص ٢٧٨ ؛ منية المرید ، ص ٣٤٠ ؛ بحار الأنوار ، ج ٥٨ ، ص ١٢٤ ؛ وج ٧٤ ، ص ١٣٩ ،  
ح ٩ .

٣ . في مسند الشهاب : «تكن» .

٤ . مسند الشهاب ، ج ١ ، ص ٢٧٠ ، ح ٦٣٨ ؛ الجامع الصغير ، ج ١ ، ص ٢٠٢ ، ح ١٣٥٨ ؛ كنز العمال ، ج ١٥ ،  
ص ٨٥٥ ، ح ٤٣٤٠٠ ؛ تذكرة الموضوعات ، ص ١٢٧ ؛ الكامل ، ج ٦ ، ص ١٧٩ ؛ فيض القدير ، ج ٢ ، ص ٩٢ ،  
ح ١٣٥٨ ؛ كشف الخفاء ، ج ١ ، ص ١٦٣ ، ح ٤٩١ ؛ العهود المحمدية ، ص ٧٤٦ .

٥ . مسند الشهاب ، ج ١ ، ص ٣٧١ و ٣٧٢ ، ح ٦٣٩ - ٦٤١ ؛ مسند أحمد ، ج ٢ ، ص ٣١٠ ؛ سنن ابن ماجه ، ج ٢ ،  
ص ١٤١٠ ، ح ٤٢١٧ ؛ مسند الشاميين ، ج ١ ، ص ٢١٦ ، ح ٣٨٥ ؛ وج ٤ ، ص ٣١٤ ، ح ٣٤٠٨ ؛ الجامع  
الصغير ، ج ٢ ، ص ٢٩٦ ، ح ٦٤٢٢ . مستدرک الوسائل ، ج ١١ ، ص ١٧٥ ، ح ١٢٦٧٦ ؛ جامع أحاديث الشيعة ،  
ج ١٤ ، ص ٢٢٦ ، ح ٢٣٣٨ (وفي الأخيرين عن لبّ اللباب للراوندي ، مع اختلاف يسير في كلّ المصادر) .

## تَكُنْ مُؤْمِنًا ١.

روي بالكناية والمعنى: إذا تعلمتم شيئاً فاكتبوه؛ ما كتب قرء، وما حفظ قرء، فالكتاب قيد للعلم. وروي: «أَقِيل» على فكّ الإدغام، وهي لغة الحجاز، وهذا أمرٌ بترك الاستدانة؛ فإنّ الدّين رِقٌّ للحرّ، وأخذُ الدّين مكروه على وجه ومحظور على وجه؛ فمَن أراد أن يعيش حرّاً فلا يستدين.

وقيل: المراد بالقلّة هنا النفي؛ كقوله: «قَلِيلاً مَا تَشْكُرُونَ»<sup>٢</sup>، وليت الحماسة: قليل غرار النوم.<sup>٣</sup>

وقيل: المعنى: إن اضطرتم إلى الدّين فالقليل منه. فأما المراد بالخبر الآخر النفي لا غير؛ أي: لا تذنبوا؛ ليسهل عليكم شدائد الموت ومجيء الموت. وفيه بيان أنّ الموت يصعب على المذنبين، وغمراته وأهواله تزداد بكثرة الذنوب والمعاصي.

وروي: «فإنّ العرق نزاع»<sup>٤</sup>؛ نهي هاهنا عن تزويج الفاجرة والبغي؛ فإنّه لا يؤمن ذلك [من] الخبث في ولده، ويدبّ في عروقه، ويتخلّق الولد بأخلاقها؛ فتحمّله على الشرّ، ويدعوه إلى الدّناءة والخبث. و«النصاب»: الأصل، و«الدسّاس»: الدخّال، من دسّ يدسّ إذا دخل، ونزّع فلان إلى أبيه بالشبه؛ أي: ذهب إليه. ثمّ قال: كُن متحرّجاًه في أوامر الله ونواهيه تكن أطوع الناس لأمر الله وأخضعهم له، وكُن راضياً بما أصابك من الرزق؛ لتكون أظهر الناس لنعمة الله عليك

١. مسند الشهاب. ج ١، ص ٣٧٢، ٦٤٢: نزهة الناظر وتنبية خاطر، ص ٧٩: كنز العمال، ج ١٥، ص ٨٥١، ح ٤٣٣٨٦: الفسوحات المكيّة، ج ٤، ص ٥٢١. الأمالي للصدوق، ص ٢٦٩، ح ١٦: روضة الواعظين، ص ٤٢٣: الأمالي للنفيد، ص ٣٥٠، ح ١: الأمالي للطوسي، ص ١٢٠، ح ٤١: مشكاة الأنوار، ص ١٦٠ (مع اختلاف يسير في السّنة الأخيرة).

٢. الأعراف (٧): ١٠.

٣. غرار النوم: قلته. «لسان العرب، ج ٥، ص ١٧ (غرر)». وهو بعض صدر بيتٍ للشاعر تأبط شرا، وتمامه هكذا: قليل غرار النوم أكبر همّه دم الثّأر أو يلقى كميّاً مشيعاً انظر: الفائق في غريب الحديث، ج ٢، ص ٢٢٧ (شيع).

٤. تذكرة الموضوعات، ص ١٢٧: كشف الخفاء، ج ٢، ص ٥٩: تفسير التعلبي، ج ٥، ص ١٩٨.

٥. المتحرّج: الكاف عن الإثم. «لسان العرب، ج ٢، ص ٢٢٣ (حرج)».



شاكراً، وهو الاعتراف بنعمة المُنعم.

ثمَّ أمر أن يكون كلِّ أحدٍ نفاعاً بالناس كما يكون لنفسه؛ ليكون من المؤمنين المخصوصين بمحاسن الأخلاق.

ثمَّ أمر بالإحسان الذي هو سيرة المسلمين في حقِّ الجار سرّاً وجهراً وليلاً ونهاراً، سواء كان جوار السفر أو جوار الحضر، وكذا معنى الخير الذي خاطب به أبا هريرة وأورد اسمه على المكبّر<sup>١</sup>، كما تقول العرب على عكس ذلك أيضاً لمن يسمّي عمر يا عمير.

ثمَّ قال ﷺ: إذا صاحبتَ أحداً تبرُّعاً فأحسن صحبته؛ ليحفظ هو أيضاً حقك، فيحسن المصاحبة بينكما بسببك. ويتصل بالخبر الأوّل إلى قوله: تكن زاهداً.

٤١٦. وَعَمَلٌ بِفَرَائِضِ اللَّهِ تَكُنْ عَابِداً، وَارْضَ بِقَسْمِ اللَّهِ تَكُنْ زَاهِداً.<sup>٢</sup>

٤١٧. إِنْ هَدَى الدُّنْيَا يُخَيِّبِكَ اللَّهُ، وَإِنْ هَدَى بِمَا<sup>٣</sup> فِي أَيْدِي النَّاسِ يُخَيِّبِكَ النَّاسُ.<sup>٤</sup>

٤١٨. كُنْ فِي الدُّنْيَا كَأَنَّكَ غَرِيبٌ، أَوْ كَأَنَّكَ عَابِرُ سَبِيلٍ، وَعَدِّ نَفْسَكَ فِي أَصْحَابِ الْقُبُورِ.<sup>٥</sup>

١. أي خوطب بأبي هريرة.

٢. مسند الشهاب، ج ١، ص ٣٧٢، ح ٦٤٢؛ مسند أبي يعلى، ج ١٠، ص ٢٦٠، ح ٥٨٦٥؛ نزهة الناظر وتنبية الخاطر، ص ٧٩؛ الدرر المنتور، ج ٥، ص ٧٦؛ الفتوحات المكيّة، ج ٤، ص ٥٢١؛ الأنساب للسمعاني، ج ٣، ص ٥٠٨. كشف الغمّة، ج ٢، ص ١٧٩ (مع الاختلاف في كلّ المصادر غير الأوّل).

٣. في مسند الشهاب: «فيما».

٤. مسند الشهاب، ج ١، ص ٣٧٢، ح ٦٤٣؛ المستدرک للحاكم، ج ٤، ص ٣١٣؛ المعجم الكبير، ج ٦، ص ١٩٣؛ روضة العقلاء، ص ١٤١؛ التمهيد لابن عبد البر، ج ٩، ص ٢٠١؛ الأمالي للطوسي، ص ١٤٠، ح ٤١؛ وسائل الشيعة، ج ٩، ص ٤٥٠، ح ١٢٤٧٤؛ التحفة السنية، ص ٦٠ (وفيه الفقرة الأولى فقط)؛ مستدرک الوسائل، ج ١٢، ص ٥١، ذيل ح ١٣٤٨٨.

٥. مسند الشهاب، ج ١، ص ٣٧٢، ح ٦٤٤؛ مسند أحمد، ج ٢، ص ٢٤؛ صحيح البخاري، ج ٧، ص ١٧٠؛ سنن

٤١٩. دَعَ مَا يُرِيْبُكَ إِلَى مَا لَا يُرِيْبُكَ ١.

٤٢٠. أَنْصِرْ أَخَاكَ ظَالِمًا أَوْ مَظْلُومًا ٢.

يقول: لا عبادة كأداء الفرائض فعليك به، فمن استعمل النافلة وضيّع الفريضة فهو هالكٌ، ولا زهد كالرضا بالقضاء، فكُن راضياً بما قسم الله لك، حلواً كان أو مرأً؛ لتعدّ من الزهّاد.

وسبب الخير الآخر ما رواه إبراهيم بن أدهم بإسناده قال: جاء رجل إلى رسول الله فقال: دُلّني على عملٍ يحبّني الله ويحبّني الناس عليه، فقال: «العمل الذي يحبّك الله عليه فالزهد في الدُّنيا، وأمّا العمل الذي يحبّك الناس عليه فانبذ إليهم ما في يدك من الحُطام» ٣.

وقال الخليل بن أحمد: «الزهادة: قلّة الرغبة في الدُّنيا وكثرة الرغبة في الدِّين» ٤. وروي: «من أصحاب القبور» يريد: كُن في الدُّنيا كالغريب الذي لا تعرّج ٥ إلا على ما قلّ وكفى؛ فإنك إذا فعلت ذلك كنت غريباً كعابر سبيل حتّى ترد الآخرة وأنت مخفّ من أثقال الدنيا ولا تغترّ بالدنيا ولا تعمّرها ولا تتخذها منزلاً ثوياً.

١. ابن ماجة، ج ٢، ص ١٣٧٨، ح ٤١١٤؛ سنن الترمذي، ج ٣، ص ٣٨٨، ح ٢٤٣٥. روضة الواعظين، ص ٤٤٨؛ الأسالي للطوسي، ص ٣٨١، ح ٧٠؛ وص ٤٠٢، ح ٤٤؛ مشكاة الأنوار، ص ٥٢٤؛ عوالي اللئالي، ج ١، ص ١٥٤، ح ١٢٣.

١. مسند الشهاب، ج ١، ص ٣٧٤، ح ٦٤٥؛ مسند أحمد، ج ٣، ص ١١٢؛ سنن الدارمي، ج ١، ص ٦١؛ المستدرک للحاكم، ج ١، ص ٥١؛ وج ٢، ص ١٣؛ السنن الكبرى، ج ١٠، ص ١١٥. الفارات، ج ١، ص ٢١٧؛ الفصول المختارة، ص ٢٠٧؛ الانتصار، ص ٢٦٣؛ كنز الفوائد، ص ٦٦٤؛ عيون الحكم، ص ٢٤٩؛ عوالي اللئالي، ج ٣، ص ٣٣٠، ح ٢١٤.

٢. مسند الشهاب، ج ١، ص ٣٧٥، ح ٦٤٦؛ مسند أحمد، ج ٣، ص ٢٠١؛ صحيح البخاري، ج ٣، ص ٩٨؛ وج ٨، ص ٥٩؛ سنن الدارمي، ج ٢، ص ٣١١؛ سنن الترمذي، ج ٣، ص ٣٥٦، ح ٢٣٥٦؛ السنن الكبرى، ج ٦، ص ٩٤. كشف اللثام، ج ١٠، ص ٣٠٦؛ رياض المسائل، ج ١٣، ص ٢٨٦؛ جواهر الكلام، ج ٤١، ص ٧٦.

٣. تاريخ بغداد، ج ٧، ص ٢٨٠؛ العهود المحمديّة، ص ٥٤٥؛ فيض القدير، ج ١، ص ٣٥٠.

٤. العين، ج ٤، ص ١٢ (مع الاختلاف فيه).

٥. كذا يقرأ في المخطوطة بدون النقطتين للثاء، و«تعرّج» أي: مال.

واجعل حساب نفسك مع الأموات، ثم ذكّر ما فيه رياضة النفوس، وإصلاح الأودا من الأخلاق، وكفّ النفس عن الشهوات، والإنقطاع من مساوئ العادات، فقال: إترك الريبة إذا اعترضتك، سواء كانت في أمور الدنيا وأسبابها وفي قواعد الشرع وأحواله، فهذا أمر يدخلك في الشبهات ويدخل عليك شكاً وخوفاً، والنحى إلى ما لا يوهمك بل يزيل عنك مادة الشكّ بالكليّة، والزّيب أن يتوهّم فيه أمراً فلا ينكشف عمّا يتوهّمه. ويقال: منه رابني يربيني، والإرابة: أن يتوهّم فيه أمراً فلا ينكشف عمّا يتوهّمه، والقول منه أراب يريب.<sup>٢</sup>

وبيان الخبر الأخير في تمامه وهو: يا رسول الله، كيف ظالماً؟ فقال ﷺ: «تدفعه عن الظلم» وإتما ذكر الحديث على خلاف عادة العرب، فإنهم كانوا ينصرون إخوتهم على الظلم وغيره، فقطع ﷺ عنادهم وفسادهم وقوّر<sup>٣</sup> ذيعهم<sup>٤</sup> لما قالوا يا رسول الله، نصره مظلوماً فكيف نصره ظالماً؟ قال: «تمنعه من الظلم، فذلك نصرك إياه».

٤٢١. إِرْحَمَ مَنْ فِي الْأَرْضِ يَرْحَمَكَ مَنْ فِي السَّمَاءِ ٥.

٤٢٢. اسْمَحْ يُسْمَحَ [لَكَ]. ٦.

٤٢٣. أَسْبِغِ الْوُضُوءَ يَزِدْ فِي عُمْرِكَ، وَسَلِّمْ عَلَى أَهْلِ بَيْتِكَ يَكْثُرْ خَيْرُ بَيْتِكَ ٧.

١. الأود: العوج. لسان العرب، ج ٣، ص ٧٥ (أود).

٢. أنظر: الصحاح، ج ١، ص ١٤١؛ لسان العرب، ج ١، ص ٤٤٢ (ريب).

٣. قور قورة واقتورة واقتاره، كلّه بمعنى قطعه مدوراً، ومنه: قوارة القميص والبطيخ «الصحاح، ج ٢، ص ٧٩٩ (قور)».

٤. الذيع: أن يشيع الأمر، يقال أذعناه فذاع وأذعت الأمر وأذعت به وأذعت السرّ إذاعة، إذا أفضيته وأظهرته «لسان العرب، ج ٨، ص ٩٩ (ذيع)».

٥. مسند الشهاب، ج ١، ص ٣٧٥، ح ٦٤٧؛ مسند أبي يعلى، ج ٨، ص ٤٧٤، ح ٥٠٦٣؛ مسند أبي داود الطيالسي، ص ٤٤؛ المستدرک للحاكم، ج ٤، ص ٢٤٨؛ المعجم الأوسط، ج ٢، ص ١٠١. الفقيه، ج ٤، ص ٣٧٩، ح ٥٨٠٦؛ بحار الأنوار، ج ٧٤، ص ١٦٧.

٦. مسند الشهاب، ج ١، ص ٣٧٦، ح ٦٤٨؛ مسند أحمد، ج ١، ص ٢٤٨؛ المعجم الأوسط، ج ٥، ص ٢١١؛ الجامع الصغير، ج ١، ص ١٥٧، ح ١٠٣٧.

٧. مسند الشهاب، ج ١، ص ٣٧٦، ح ٦٤٩؛ الضعفاء المعقلي، ج ١، ص ١١٩؛ كنز العمال، ج ١٥، ص ٩٠٩، ح ٤٣٥٧١؛ مسند أبي يعلى، ج ٧، ص ١٩٧ (مع زيادة).

٤٢٤. اسْتَعْفَى عَنِ السُّؤَالِ مَا اسْتَطَعَتْ<sup>١</sup>.

٤٢٥. قُلِ الْحَقُّ وَإِنْ كَانَ مُرًّا<sup>٢</sup>.

٤٢٦. اتَّقِ اللَّهَ حَيْثُ كُنْتَ، وَاتَّبِعِ السَّبِيَّةَ الْحَسَنَةَ تَمَحُّهَا، وَخَالِقِ النَّاسَ بِخُلُقِي حَسَنًا<sup>٣</sup>.

للخبر الأوّل وجهان: أحدهما: أن يكون معناه ارحم من في الأرض من الخلائق على طريق الشفقة وبذل النصحية يرحمك من في السماء ملكه العظيم، فإنّ الملائكة مع عظم أشخاصهم ﴿لَا يَغْضُوبُونَ إِلَهًا مَا أَمَرَهُمْ وَيَفْعَلُونَ مَا يُؤْمَرُونَ﴾<sup>٤</sup>، وأهل الأرض أكثرهم لا يفعلون ما يؤمرون ويعصون ما أمرهم، فكأنه لا ملك له في الأرض، والملائكة لا يفعلون ذلك إجباراً بل إختياراً.

والوجه الثاني: يعني ارحم كلّ من في الأرض بالإحسان إليهم والأنعام عليهم وترك تعرّضهم بسوء مضرّة يرحمك ملائكة السماء بالدّعاء لك والاستغفار لك والشفاعة في حقّك، فيكون من في السماء هم الملائكة. وإذا حمل من على الله في قوله ﴿مَنْ فِي السَّمَاءِ﴾ فلا بدّ من تقدير محذوف على ما ذكرناه؛ لئلا يبتل دليل العقل، فإننا نعلم بالأدلة القاطعة إنّه تعالى ليس في السماء ولا على العرش.

ومعنى ﴿الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ أَسْتَوِي﴾<sup>٥</sup> أي استولى عليه مع عظّمته، فكيف على مادونه؟! ثمّ أمر بترك التضييق والأخذ بالمسامحة فقال: سَهِّلْ يَسْهَلْ عَلَيْكَ.

١. مسند الشهاب، ج ١، ص ٣٧٨، ح ٦٥٠: المستدرک للحاکم، ج ١، ص ٤٠٨؛ الصحيح لابن حزيمة، ج ٤، ص ٩٦؛ كنز العمال، ج ٦، ص ٥١٠، ح ١٦٧٦٧. مستدرک الوسائل، ج ٧، ص ٢٢٤، ح ٨٠٩٥ (عن جامع الأخبار).

٢. مسند الشهاب، ج ١، ص ٣٧٨، ح ٦٥١؛ صحيح ابن حبان، ج ٢، ص ٧٩؛ موارد الظمان، ج ١، ص ١٩٥؛ جامع الصغير، ج ١، ص ٤٢٧، ح ٢٧٩٣. الخصال، ص ٥٢٦؛ معاني الأخبار، ص ٣٣٥؛ وسائل الشیعة، ج ١٥، ص ٢٩٠، ح ٢٠٥٤١.

٣. مسند الشهاب، ج ١، ص ٣٧٩، ح ٦٥٢؛ مسند أحمد، ج ٥، ص ٢٣٦؛ سنن الدارمي، ج ٢، ص ٣٢٣؛ سنن الترمذي، ج ٣، ص ٢٣٩، ح ٢٠٥٣؛ المستدرک للحاکم، ج ١، ص ٥٤.

٤. التحريم (٦٦): ٦.

٥. طه (٢٠): ٥.

وإسباغ الوضوء هو أن تغسل الوجه واليدين مرّة أخرى بعدما غسلتها مرّة واحدة للفريضة، فالغسلة الثانية مستحبّة للوجه واليمين واليسار، فإن لم تفعل واقتصرت على الفرض فلا لوم عليك إذا اعتقدت أنّ الثانية مندوب إليها هذا سبب زيادة عمرك أيضاً، فلو كان الغسلة الثانية فريضة أو مكروهة أو محظورة لما جاز أن يكون جزاء الإسباغ زيادة العمر، ولا يجوز أن يكون المراد بالإسباغ في الوضوء المبالغة في إيصال الماء إلى الأعضاء التي هي محلّ الوضوء في الغسلة المفروضة؛ لأنّ الإسباغ على أمر به ﷺ مستحبّ.

وفحوى الكلام وظاهره يدلّ على استحبابه، ولا خلاف أنّ من ترك شيئاً من أعضاء الطّهارة التي يجب غسلها ولو كان قليلاً لم يكن ذلك بوضوء ولا يصحّ به الصلّاة.<sup>٢</sup>

وكذلك لا يجوز أن يكون المراد الإسراف في صبّ الماء؛ لأنّ المجاوزة عن حدّ الشرع في ذلك إمّا محظورة أو مكروهة.

ومعنى الخبر الرابع: إنك إذا دخلت دارك فخصّ بالسلام عليهم وقت دخولك بكرةً وعشيّاً وغيرهما من سائر الأوقات، فإنّه يستحبّ تجديد السّلام؛ لأنّ هذه الكلمة تحية الإسلام<sup>٣</sup>، يعدّ ذكرها وقولها بركةً كثيرة وخيراً عظيماً ومحبةً في القلوب، والسّلام من أسماء الله<sup>٥</sup> ومع اسمه الخير الكثير سيّما إذا ذكره المسلم على مقتضى الشريعة.

ثمّ أمر بالإمساك عن السّؤال فقال: كفّ عن مسألة الخلق وامسك نفسك ولسانك عن التعرّض لذلّ السّؤال ما تجد الاستطاعة وتقدر على نوع من الكفاية ومقدار من

١. راجع: الخلاف للطوسي، ج ١، ص ٩٣.

٢. راجع: المبسوط للطوسي، ج ١، ص ٢٤.

٣. راجع: بحار الأنوار، ج ٨١، ص ٢٧٣.

٤. تقرأ في الأصل: «بعيد» أو ما أشبهه.

٥. الحشر (٥٩): ٢٣.

البلغة، فإذا لم تجد ذلك ولم تقدر عليه وكنت مضطراً فالسؤال مباح على قدر وفق الكفاية دون طلب الزيادة والادّخار.

ثم حثّ على قول الحقّ وإن كان مرّاً على سامعه وذلك إذا لم يكن فيه فسادٌ ومضرةٌ نفسيةٌ أو ماديةٌ على القائل ولا على غيره، ولا يكون إرادةً إلى الدّنيا أو إلى منازعة أحدٍ وخصومته أو رضاً لإنسان، بل يكون ذلك خالصاً لله ولا يخاف فيه لومة لائمٍ ثمّ قال كُنْ متقيّاً في جميع الأحوال واتق عقابه تعالى حيثما يكون ليلاً ونهاراً في بلاء أو رخاءٍ في السفر والحضر في مقام الذلّ والعزّ في حقّ الأجنب والأقارب في الكتمان والإعلان في الخوف والأمن، فهذا وصف ما ذكره الله في كتابه ﴿اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقَاتِهِ﴾<sup>١</sup>.

وقيل: هو أن يذكر الله فلا ينسى ويشكر فلا يكفر به.

ثمّ قال: إذا ارتكبت فاحشة أو فعلت معصيةً فاتبعها التوبة بشرائطها؛ لكي يمحوها الله بفضله، وهذا كقوله تعالى.

﴿إِنَّ أَلْحَسَنَاتِ يُدْهِبَنَّ أَلْسَيِّئَاتِ﴾<sup>٢</sup>. ونحن نعلم بالدليل القاطع بطلان الإحباط والتكفير بين الطاعة والمعصية وبين الثواب والعقاب؛ لفقد التنافي والتضادّ بينهما، فلا يكون إشارةً إلى ما ذكره المعتزلة من أنّ الحسنات إذا أرادت إجراؤها على إجراء سيئات صاحبها كفرّته، وإذا كان الأمر على عكس ذلك، فالسيئات تحبط الحسنات. يعني: كفرّ سيئاتك بإتيان التوبة التي هي الحسنة، و«تمحّها» التاء يجوز أن يكون لتأنيث الحسنة مجازاً، ويجوز أن يكون للخطاب؛ أي: تمحها أنت بتوبتك التي أمرك الله بها، وفي الحقيقة الماحي هو الله تعالى؛ لأنّه وَعَدَ بذلك وهو لا يخلف الميعاد. ومثل هذه التاء توجد في القرآن كثيراً، منها: قوله: ﴿حُذِّمْنَا مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِمْ بِهَا﴾<sup>٤</sup>؛ أي: تطهّرهم أنت والصدقة.

١. آل عمران (٣): ١٠٢.

٢. هود (١١): ١١٤.

٣. العبارة كذا تُقرأ في المخطوطة.

٤. التوبة (٩): ١٠٣.

ثم أمر بحسن معاشره الناس فقال: خالطهم بخُلُقٍ واسع طيِّب ووجهٍ طليقٍ وكلامٍ حلويٍّ وإفراطٍ من الرِّفقِ والمداراةِ سِما مع الجَهْلَةِ، وأنزِلْ كُلَّ فريقٍ منازلهم، وفارقهم بأعمالهم إن كانوا عصاةً.

٤٢٧. بُلُّوا أَرْحَامَكُمْ وَلَوْ بِالسَّلَامِ ١.

٤٢٨. تَهَادُوا تَزْدَادُوا حُبًّا، وَهَاجِرُوا تُورِثُوا أُنْبَاءَكُمْ مَجْدًا، وَأَقْبِلُوا الْكِرَامَ

عَشْرَاتِهِمْ ٢.

٤٢٩. تَهَادُوا؛ فَإِنَّ الْهَدِيَّةَ تَذْهَبُ وَحَرَ الصَّدْرِ ٣.

٤٣٠. تَهَادُوا تَحَابُّوا ٤.

٤٣١. تَهَادُوا؛ فَإِنَّ الْهَدِيَّةَ تَذْهَبُ بِالسَّخِيمَةِ ٦.

١. مسند الشهاب، ج ١، ص ٣٧٩، ح ٦٥٣ و ٦٥٤؛ شرح مسلم، ج ٣، ص ٨٠؛ فتح الباري، ج ١٠، ص ٣٥٤؛ تحفة الأحمدي، ج ٩، ص ٣١؛ مسند ابن المبارك، ص ١٤٦، ح ١١٧؛ مكارم الأخلاق لابن أبي الدنيا، ص ٧٢، ح ٢٠٧. المسجرات النبوية، ص ١٠١، ح ٦٨؛ عوالي اللئالي، ج ١، ص ٢٥٥، ح ١٨؛ وج ١، ص ٢٩٠، ح ١٥١؛ بحار الأنوار، ج ٧١، ص ١١١؛ وج ٧٤، ص ١٦٥.

٢. مسند الشهاب، ج ١، ص ٣٨٠، ح ٦٥٥؛ المعجم الأوسط، ج ٦، ص ٥٤ (وفيه الفقرة الأولى فقط)؛ نزعة الناظر وتبنيه خاطر، ص ١٩، ح ٤٥؛ الأمثال لأبي الشيخ، ص ١٢٥؛ التلخيص، ج ٣، ص ٧٠؛ الجامع الصغير، ج ١، ص ٥١٨، ح ٣٣٧٥؛ كنز العمال، ج ٦، ص ١١٠، ح ١٥٠٥٧؛ كشف الغطاء، ج ١، ص ١٦٢، ح ٤٨٨.

٣. مسند الشهاب، ج ١، ص ٣٨٠، ح ٦٥٦؛ مسند أحمد، ج ٢، ص ٤٠٥؛ سنن الترمذي، ج ٣، ص ٢٩٨، ح ٢٢١٣؛ فتح الباري، ج ٥، ص ١٤٥؛ تحفة الأحمدي، ج ٦، ص ٢٧٥ و ٢٧٦؛ مسند ابن المبارك، ص ١٧٤، ح ٢٣٦. وراجع: الخصال، ص ٢٧، ح ٩٦ و ٩٧؛ عيون أخبار الرضا، ج ١، ص ٧٩، ح ٣٤٢؛ عوالي اللئالي، ج ١، ص ٢٩٤، ح ١٨١.

٤. مسند الشهاب، ج ١، ص ٣٨١، ح ٦٥٧؛ الأدب المفرد للبخاري، ص ١٣٠، ح ٦٠٧؛ مسند أبي يعلى، ج ١١، ص ٢٩٩، ح ٦١٤٨؛ السنن الكبرى، ج ٦، ص ١٦٩؛ الكافي، ج ٥، ص ١٤٤، ح ١٤؛ الفقيه، ج ٣، ص ٢٩٩، ح ٤٠٦٧؛ الخصال، ص ٢٧، ح ٩٧؛ المبسوط للطوسي، ج ٨، ص ٢٢٧؛ عوالي اللئالي، ج ١، ص ٢٩٤، ح ١٨٤.

٥. مسند الشهاب: «بينكم».

٦. مسند الشهاب، ج ١، ص ٣٨١، ح ٦٥٨؛ الفوائد، ج ١، ص ٢؛ كتاب المجروحين، ج ٢، ص ١٩٤؛ تنوير

٤٣٢. تَهَادُوا؛ فَإِنَّهُ يُضَعَّفُ الْحُبَّ، وَيَذْهَبُ بِغَوَائِلِ الصَّدْرِ<sup>١</sup>.

٤٣٣. تَهَادُوا؛ فَإِنَّ الْهَدِيَّةَ تَذْهَبُ بِالضَّغَائِنِ<sup>٢</sup>.

٤٣٤. أَطْلُبُوا الْخَيْرَ عِنْدَ حَسَنِ الْوُجُوهِ<sup>٣</sup>.

٤٣٥. بَلِّغُوا عَنِّي وَلَوْ آيَةً<sup>٤</sup>.

يقول: صلوا أرحامكم بالفعل الجميل والقول الجميل، فإن لم يمكنكم أن تساعدوا أقرباءكم بالأموال والإحسان إليهم فابدؤوهم<sup>٥</sup> بتحيةٍ وسلامٍ ولا تهاجروهم. واستعار البلب بمعنى الوصل، كما استعار اليبس بمعنى القطيعة؛ لأن الأشياء يتصل بالنداوة ويتفرق باليبس.

وقيل: إذا استيبس ما بينك وبين الله فابله بالإحسان إلى عباده؛ أي: جدّدوا المودة بينكم وبين أقربائكم ولو بالتسليم عليهم. ومفهومه أنه جعل السلام صلةً وإن لم يكن معه برٌّ غيره.

«الحالك للسيوطي، ص ٦٥٦، ح ١٦١٧؛ الجامع الصغير، ج ١، ص ٥١٨، ح ٣٣٧٨؛ إرواء الغليل، ج ٦، ص ٤٥، ح ١٧٧. مستدرک الوسائل، ج ١٣، ص ٢٠٦، ح ١٥١٢١ (وفيه عن الأربعين للسيد أبي حامد ابن أخ السيد ابن زهرة).

١. مسند الشهاب، ج ١، ص ٣٨٢، ح ٦٥٩؛ المعجم الكبير، ج ٢٥، ص ١٦٣؛ مجمع الزوائد، ج ٤، ص ١٤٧؛ التمهيد لابن عبد البر، ص ٢١، ح ١٨؛ الجامع الصغير، ج ١، ص ٥١٨، ح ٣٣٧٩؛ كنز العمال، ج ٦، ص ١١١، ح ١٥٠٦١؛ كشف الغطاء، ج ١، ص ٣٢٠، ح ١٠٢٣؛ إرواء الغليل، ج ٦، ص ٤٦.

٢. مسند الشهاب، ج ١، ص ٣٨٣، ح ٦٦٠؛ فتح الوهاب، ج ١، ص ٢١٣؛ تاريخ بغداد، ج ١، ص ٢٦٧. الكافي، ج ٥، ص ١٤٤، ح ١٤؛ الخصال، ص ٢٧، ح ٩٧؛ سائل الشيعة، ج ١٧، ص ٢٨٦، ح ٢٢٥٣٩.

٣. مسند الشهاب، ج ١، ص ٣٨٤، ح ٦٦١؛ المصنّف، ج ٦، ص ٢٠٨، ح ٢؛ مسند ابن راهويه، ج ٣، ص ٩٤٦، ح ١١٠٩؛ مسند أبي يعلى، ج ٨، ص ١٩٩، ح ٤٧٥٩؛ الخصال، ص ٢٩٤، ح ٩٩؛ عيون أخبار الرضا عليه السلام، ج ١، ص ٧٩، ح ٢٤٤؛ الاختصاص للمفيد، ص ٢٣٣؛ الأمالي للطوسي، ص ٣٩٤، ح ٨٧٠.

٤. مسند الشهاب، ج ١، ص ٣٨٧، ح ٦٦٢؛ مسند أحمد، ج ٢، ص ١٥٩ و ٢٠٢ و ٢١٤؛ سنن الدارمي، ج ١، ص ١٣٦؛ صحيح البخاري، ج ٤، ص ١٤٥؛ سنن الترمذي، ج ٤، ص ١٤٧، ح ٢٨٠٧؛ فتح الباري، ج ٦، ص ٣٦١؛ تحفة الأخواني، ج ٧، ص ٣٦٠؛ بحار الأنوار، ج ٢٤، ص ٣٤٤ (مع اختلاف يسير فيه).

٥. في المخطوطة: «بها تبدؤها».



ثُمَّ حَتَّى عَلَى الْهَدِيَّةِ فِيمَا بَيْنَنَا؛ فَإِنَّهَا تَزِيدُ الْمَوَدَّةَ، وَإِنَّا نَعْلَمُ أَنَا زُرَادًا حَبًّا إِلَى حَبِّ مَتَى تَهَادِينَا.  
وللخبر الثالث معنيان:

أحدهما: أَنَّهُ قَالَ: هَاجَرُوا مِنْ بَيْوتِكُمْ مَعَ الرَّسُولِ ﷺ لِتَشْرَفُوا<sup>١</sup> بِذَلِكَ وَلِتَكْتَسِبُوا مَجْدًا وَفَخْرًا تَوَرَّثُونَهُ أَبْنَاءَكُمْ، فَيَكُونُ لِأَوْلِيَائِكُمْ شَرَفٌ وَمَجْدٌ عَلَى أَقْرَانِهِمْ فِي زَمَانِهِمْ خَلْفًا عَنْ سَلْفٍ، وَيَكُونُ أَوْلَادَكُمْ كَحِكْمِكُمْ [فِي] ٢ الْهَجْرَةِ.

والثاني: يَعْنِي: ابْعُدُوا فِي النِّكَاحِ وَفِي طَلْبِهِ مِمَّنْ دُونَكُمْ مِنَ الْقَبَائِلِ؛ لِتَجْتَمِعَ إِلَيْكُمْ وَإِلَى أَوْلَادِكُمْ إِنْ ٣ رَزَقْتُمُوهُمْ أَعْوَانٌ عِنْدَ اجْتِمَاعِ الْوَصْلَةِ مِنْ عَشِيرَةٍ إِلَى عَشِيرَةٍ، فَإِذَا كُنْتُمْ قَدْ تَزَوَّجْتُمْ مِنْ قَبِيلَةٍ غَيْرِ قَبِيلَتِكُمْ كَثُرَ عَشِيرَتُكُمْ فَكَثُرَ مَجْدُكُمْ بِسَبَبِ ذَلِكَ، فَإِذَا مِتُّمْ أَوْرَثْتُمْ أَوْلَادَكُمْ ذَلِكَ الْمَجْدَ وَكَثُرَتِ الْعَشِيرَةُ وَالْأَعْوَانُ.

ثُمَّ قَالَ: وَإِنْ فَعَلَ كَرِيمٌ مَا يَجِبُ بِسَبَبِهِ تَعْزِيرُهُ وَتَأْدِيبُهُ فَأَقِيلُوهُ عَثْرَتَهُ.  
وقيل: معناه: اعفوا عن الأسخياء وذوي الجود والكرم والمرؤة والشرف زلاتهم، ولا تخرقوا أَسْتَارَهُمْ؛ فَإِنَّهُمْ يَسْتَأْهَلُونَ الْعَفْوَ وَالتَّجَاوُزَ؛ لِجَمِيلِ عَادَتِهِمْ.  
وروي: «ذوي الهيئات»<sup>٤</sup> أي المرؤات.

ثُمَّ أَمَرَ بِالتَّهَادِي فِي خَمْسَةِ أَحَادِيثٍ فَقَالَ فِي بَعْضِهَا: اسْتَعْمَلُوا فِيمَا بَيْنَكُمْ التَّهَادِي؛ فَإِنَّ بَعْثَ الْهَدِيَّةِ وَإِعْطَاءَهَا يَزِيلُ غَشَّ الصَّدْرِ وَالْحَقْدَ، وَيَزِيدُ الْمَحَبَّةَ بَيْنَكُمْ، وَيُبْقِي صَفَاءَهَا عَلَى حَالَةٍ وَاحِدَةٍ. وَالْهَدِيَّةُ تَجْعَلُ الْمَحَبَّةَ فِي الْقَلْبِ ضِعْفِي مَا كَانَتْ قَبْلَهَا، وَتَزِيلُ الْخِيَانَةَ مِنَ الصَّدْرِ وَالغَضَبِ، وَتَصْفِي الْقَلْبَ مِنَ الْمَكَارِهِ وَالكَدْرِ.

وَذَكَرَ فِي بَعْضِهَا أَنَّهُ يَزِيدُ الْحَبَّ، وَفِي بَعْضِهَا أَنَّهُ يَزِيلُ الْحَقْدَ، وَ«الْوَحْرُ»: الْحَقْدُ، وَ«السَّخِيمَةُ»: الْمَوْجِدَةُ<sup>٥</sup> فِي النَّفْسِ، وَ«الضَّغْنُ»: الْحَقْدُ أَيْضًا.

١. في المخطوطة: «ليسرفوا».

٢. أضيفت لاقتضاء السياق.

٣. في المخطوطة: «وإن».

٤. أي يدل «الكرام». راجع: المجازات النبوية، ص ٢٢٨؛ مسند أحمد، ج ٦، ص ١٨١؛ سنن أبي داود، ج ٢،

ص ٢٣٣، ح ٤٣٧٥.

٥. الموجدة من الغضب «مجمع البحرين»، ج ٦، ص ١٦٩ (وجد).

ثم قال: إذا كانت بكم حاجة وفقر، أو كانت لكم حاجة، فاطلبوا عند الرجال الحسان الوجوه دون قباحتها؛ فإن ذلك أقرب في النجاح.

وقيل: معناه: اطلبوا الحوائج عند المجتهدين الذين يحسن وجوههم؛ لكثرة صلاتهم. وقيل: أراد حسن الوجه والطريقة عند الناس، وقيل: أراد عند حسان الأعمال، وليس المراد طلب حوائج منهم دون اقتداء المرء بفعلهم وخيراتهم وهداهم وزهدهم وإنصافهم وعبادتهم، فندب<sup>٢</sup> طالب الخير أن يطلبه من معدنه، ومن استعان برأي أهل الخير ومشورتهم فقد طلب الخير من مظنته.

ثم قال: بَلِّغُوا عَنِّي إِلَىٰ أُمَّتِي الْعَاصِينَ وَإِلَىٰ مَنْ لَمْ يَسْمَعْ كَلَامِي الشَّرْعَ الَّذِي جِئْتُ بِهِ، فَإِنْ لَمْ يَفْعَلُوا فَبَلِّغُوا وَلَوْ آيَةً مِنَ الْقُرْآنِ؛ أَي: لِيَجْتَهِدَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْكُمْ أَنْ يُوَصَلَ مِنَ الْأَحْكَامِ الشَّرْعِيَّةِ إِلَىٰ مَنْ يَلِيهِ وَمَنْ بَعْدَهُ شَيْئًا، أَوْ يَعْلَمَ غَيْرَهُ آيَةً مِنْ كِتَابِ اللَّهِ وَمَا بَعْدَهُ مَتَّصِلٌ بِهِ.

٤٣٦. وَحَدِّثُوا عَنِّي بِبَيْتِي إِسْرَائِيلَ وَلَا حَرَجَ<sup>٣</sup>.

٤٣٧. اتَّقُوا فِرَاسَةَ الْمُؤْمِنِ؛ فَإِنَّهُ يَنْظُرُ بِنُورِ اللَّهِ تَعَالَى<sup>٤</sup>.

٤٣٨. اتَّقُوا الْحَرَامَ فِي الْبُيُوتَانِ؛ فَإِنَّهُ أَسَاسُ الْخَرَابِ<sup>٥</sup>.

١. كذا في المخطوطة، والمناسِب: «فاطلبوها».

٢. يقال: نَدَّبْتُهُ فانتدب: أي بعثته ودعوته فأجاب «لسان العرب، ج ١، ص ٧٥٤ (ندب)».

٣. مسند الشهاب، ج ١، ص ٣٨٧، ح ٦٦٢؛ كتاب المسند للشافعي، ص ٢٤٠؛ مسند أحمد، ج ٢، ص ١٥٩ و

٢٠٢ و ٢١٤ و ٤٧٤؛ صحيح البخاري، ج ٤، ص ١٤٥؛ سنن الدارمي، ج ٢، ص ١٨٠، ح ٣٦٦٢. معاني

الأخبار، ص ١٥٨، ح ١ (مع اختلاف بسير): النوادر للراوندي، ص ١٣٣؛ الخرائج والجرائح، ج ٢، ص ٧٣٤،

ح ٤٣ (وفيه عن الإمام الباقر عليه السلام): الثاقب في المناقب، ص ٣٠٦؛ مدينة المعاجز، ج ٣، ص ٧١.

٤. مسند الشهاب، ج ١، ص ٣٨٧، ح ٦٦٣؛ سنن الترمذي، ج ٤، ص ٣٦٠، ح ٥١٢٣؛ الحلية، ج ٦، ص ١١٨؛

المعجم الكبير، ج ٨، ص ١٠٢. الكافي، ج ١، ص ٢١٨، ح ٣؛ المحاسن، ج ١، ص ١٣١، ح ١؛ بصائر

الدرجات، ص ١٠٠، ح ١؛ وص ٣٧٥، ح ٤؛ وص ٣٧٧، ح ١١؛ علل الشرائع، ج ١، ص ١٧٤؛ معاني

الأخبار، ص ٣٥٠.

٥. مسند الشهاب، ج ١، ص ٣٨٨، ح ٦٦٤؛ الجامع الصغير، ج ١، ص ٢٦، ح ١٣٢؛ كنز العمال، ج ١٥،

٤٣٩. أَكْرِمُوا أَوْلَادَكُمْ، وَأَحْسِنُوا آدَابَهُمْ ١.

٤٤٠. قُولُوا خَيْرًا تَعْنَمُوا، وَاسْكُتُوا عَن شَرِّ تَسَلَّمُوا ٢.

٤٤١. تَخَيَّرُوا لِتُنْفِكُمْ ٣.

٤٤٢. أَكْثَرُوا مِن ذِكْرِ هَادِمِ اللَّذَاتِ ٤.

٤٤٣. رَوَّحُوا الْقُلُوبَ سَاعَةً بِسَاعَةٍ ٥.

٤٤٤. اِعْتَمُوا تَزَادُوا حِلْمًا ٦.

- ٤٠٥ هـ ج ٤١٥٧٥: تاريخ بغداد، ج ٥، ص ٣١٢: تاريخ مدينة دمشق، ج ٥٩، ص ٢٩٦: ذكر أخبار أصهان، ج ٢، ص ١٥٥ (مع اختلاف يسير في جميع المصادر عدا الأول).
١. مسند الشهاب، ج ١، ص ٢٨٩، ح ٦٦٥: تاريخ بغداد، ج ٨، ص ٢٨٢: تاريخ مدينة دمشق، ج ٧، ص ١٢٨: وج ٢١، ص ٢٤٣: الضعفاء العقبلي، ج ١، ص ٢١٤: فيض القدير، ج ٢، ص ١١٥، ح ١٤١٩. مكارم الأخلاق، ص ٢٢٢، وسائل الشيعة، ج ٢١، ص ٤٧٦، ح ٢٧٦٢٩ (وفيه عن الإمام الصادق عليه السلام): جامع أحاديث الشيعة، ج ٢١، ص ٤٠٧، ح ١٤٢٦ (وفيه عن عوالي اللثالي، وفي كل المصادر غير الأول مع اختلاف يسير في جميع المصادر عدا الأول).
٢. مسند الشهاب، ج ١، ص ٢٨٩، ح ٦٦٦: المستدرك للحاكم، ج ٤، ص ٢٨٧: مجمع الزوائد، ج ١٠، ص ٢٩٩: الجامع الصغير، ج ٢، ص ٢٦١، ح ٦١٦٣: كنز العمال، ج ٣، ص ٣٥٠، ح ٦٨٨٧: وج ٥، ص ٨٧٩، ح ٤٣٤٩٠. وفي عيون الحكم، ص ٣٧٢: قدّموا خيراً تعنّموا، وأخلصوا أعمالكم تسعدوا.
٣. مسند الشهاب، ج ١، ص ٣٩٠، ح ٦٦٧: سنن ابن ماجه، ج ١، ص ٦٢٣، ح ١٩٦٨: السنن الكبرى، ج ٧، ص ١٣٣: المستدرك للحاكم، ج ٤، ص ٣٢١. دعائم الإسلام، ج ٢، ص ٢٠٠، ح ٧٣٣: عوالي اللثالي، ج ١، ص ٢٥٩، ح ٣١ و٣٢: السرائر، ج ٢، ص ٥٥٩: تذكرة الفقهاء للحلي، ج ٢، ص ٥٦٩.
٤. مسند الشهاب، ج ١، ص ٣٩١-٣٩٢، ح ٦٦٨-٦٧١: سنن النسائي، ج ٤، ص ٤: المستدرك للحاكم، ج ٤، ص ٣٢١: المعجم الأوسط، ج ١، ص ٢١٤: عيون أخبار الرضا عليه السلام، ج ١، ص ٧٥، ح ٣٢٥: المجازات النبوية، ص ٤٠٣، ح ٣١٩: عوالي اللثالي، ج ١، ص ٢٤٧، ح ٣: الدعوات، ص ٢٣٨، ح ٦٦٥.
٥. مسند الشهاب، ج ١، ص ٣٩٢، ح ٦٧٢: جامع بيان العلم وفضله لابن عبد البر، ج ١، ص ١٠٥: تذكرة الموضوعات، ص ١٨٩: الجامع الصغير، ج ٢، ص ١٩، ح ٤٤٨٤: كنز العمال، ج ٣، ص ٣٧، ح ٥٣٥٤: كشف الخفاء، ج ١، ص ٤٣٥، ح ١٤٠٠ (وفي كل المصادر غير الأول مع اختلاف يسير).
٦. مسند الشهاب، ج ١، ص ٣٩٢، ح ٦٧٣: المستدرك للحاكم، ج ٤، ص ١٩٣: المعجم الكبير، ج ١، ص ١٩٤.

## ٤٤٥. اِعْمَلُوا فَكُلَّ مُيَسَّرٍ لِمَا خَلَقَ لَهُ ١.

معنى الخبر الأول: أَنَّهُ ﷺ رَخَّصَ لِأُمَّتِهِ أَنْ يُنْكِرُوا قِصَصَ بَنِي إِسْرَائِيلَ وَيُحَدِّثُوا بِهَا؛ لِيَكُونَ تَذْكَيرًا لَهُمْ وَتَذْكَيرًا لِمَنْ بَعْدَهُمْ، وَلِيَتَّعَظَ بِأَحْوَالِهِمْ كُلِّ مَنْ يَسْمَعُهَا. وفائدة قوله: «ولا حرج» هي أَنَّهُمْ إِمَّا أَنْكَرُوا نَبُوَّةَ أَنْبِيَائِهِمْ، أَوْ ارْتَكَبُوا الْكِبَائِرَ وَحَرَّفُوا كِتَابَهُمْ وَغَيَّرُوا شَرَائِعَهُمْ، أَوْ أَسْقَطُوا صِفَاتَ مُحَمَّدٍ ﷺ وَبَدَّلُوهَا، أَوْ أَشْرَكُوا بِاللَّهِ بِادِّعَائِهِمْ النَّبُوَّةَ لَهُ جَلَّ جَلَالُهُ. وَكُلَّ هَذِهِ مِمَّا يَحِلُّ التَّحَدُّثُ بِهَا، وَإِنَّمَا لَا يَجُوزُ الْغَيْبَةُ لِمُؤْمِنٍ يَقْتَرِفُ ذَنْبًا وَيَسْتَرَهُ عَلَى نَفْسِهِ وَيُنْكِرُهُ، فَزَفَعَ الْحَرْجَ وَهُوَ الضِّيقُ وَالْإِثْمُ عَمَّنْ تَحَدَّثَ عَنِ بَنِي إِسْرَائِيلَ لِلْوَعظِ وَالزَّجْرِ.

و«الفِرَاسَةُ» بِالْكَسْرِ: الْإِسْمُ مِنْ قَوْلِكَ: تَفَرَّسْتُ فِيهِ خَيْرًا وَهُوَ يَتَفَرَّسُ؛ أَي: تَثَبَّتْ وَتَنْظَرُ، تَقُولُ مِنْهُ: رَجُلٌ فَارِسٌ النَّظَرِ ٢.

وقيل: «الفِرَاسَةُ»: سَوَاطِعُ أَنْوَارٍ لَمَعَتْ فِي الْقُلُوبِ فَيُدْرِكُ بِهَا الْمَعَانِي، وَلَيْسَ لِأَحَدٍ أَنْ يَتَفَرَّسَ فِي غَيْرِهِ، وَلَكِنَّهُ يَتَّقَى مِنْ فِرَاسَتِهِ بِالاجْتِنَابِ عَنِ الْقَبَائِحِ؛ لِأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «اتَّقُوا فِرَاسَةَ الْمُؤْمِنِ»: أَي: لَا تَفْعَلُوا الْفَوَاحِشَ فِي خُفْيَةٍ، وَاحْذَرُوا أَنْ يَتَفَرَّسَ مُؤْمِنٌ مِنْكُمْ وَيَعْلَمُ كُنْهَ حَالِكُمْ فَيَسْقُطُ حَرَمَتِكُمْ عِنْدَهُ؛ فَإِنَّهُ يَنْظُرُ بِنُورِ اللَّهِ تَعَالَى، وَظَنَّ الْمُؤْمِنُ كِهَانَتَهُ. وَلَمْ يَقُلْ تَفَرَّسُوا، وَكَيْفَ يَصِحُّ دَعْوَى الْفِرَاسَةِ مِمَّنْ هُوَ فِي مَحَلِّ اتِّقَاءِ الْفِرَاسَةِ مِنْ غَيْرِهِ؟!

وقيل: أَرَادَ بِنُورِ اللَّهِ الْقُرْآنَ؛ لِأَنَّ اللَّهَ سَمَّى الْقُرْآنَ نُورًا، فَيَعْرِضُ الْمُؤْمِنُ فِعْلَ الْمُنَافِقِ أَوْ قَوْلِهِ وَمَذْهَبِهِ عَلَى الْقُرْآنِ، فَإِذَا رَأَى ذَلِكَ مُخَالَفًا عِلِمًا أَنَّهُ لَيْسَ بِمُؤْمِنٍ وَإِنْ

«ح ٥١٧؛ وَج ١٢، ص ١٧١؛ فَخِ الْبَارِي ج ١٠، ص ٢٣٢. مَكَارِمُ الْأَخْلَاقِ، ص ١١٩؛ عَوَالِي اللَّسَالِيِّ، ج ١، ص ٢٩٦ ح ٢٠٢ (مَعَ اخْتِلَافٍ يَسِيرٍ فِيهِ)؛ وَسَائِلُ الشُّبُهَةِ، ج ٥، ص ٥٧ ح ٥١٩٣؛ التَّحْفَةُ السَّنِيَّةُ، ص ٣١٥. ١. مَسْنَدُ النَّهَابِ، ج ١، ص ٣٩٣ ح ٦٧٤؛ صَحِيحُ الْبُخَارِيِّ، ج ٦، ص ٨٦؛ الْأَدَبُ الْمَعْرُوفُ لِلْبُخَارِيِّ، ص ١٩٣ ح ٩٢٨؛ صَحِيحُ مُسْلِمٍ، ج ٨، ص ٤٧؛ مَسْنَدُ أَحْمَدَ، ج ١، ص ٨٢ و ١٥٧؛ وَج ٣، ص ٣٠٤؛ وَج ٤، ص ٦٧ وَ ٤٣١. التَّوْحِيدُ، ص ٢٥٦ ح ٣؛ عَوَالِي اللَّسَالِيِّ، ج ٤، ص ٢٢ ح ٦٧؛ بَحَارُ الْأَنْوَارِ، ج ٥، ص ١٥٧؛ وَج ٦٤، ص ١١٩؛ نُورُ الْبِرَاهِينِ، ج ٢، ص ٢٨٦. ٢. أَنْظَرُ الْعَيْنِ، ج ٧، ص ٢٤٥؛ لِسَانُ الْعَرَبِ، ج ٦، ص ١٥٩ (فَرَسٌ).

ادعى الإسلام، وإذا رأى قول إنسان وفعل كليهما موافقاً للقرآن أنزله منزلته وحكم بإيمانه على ما هو مأمور به ومتعبد، فحذر عليه السلام المناققين من المؤمنين وقد ضمن الله ذلك للمؤمنين فقال: ﴿إِن تَتَّقُوا اللَّهَ يَجْعَلْ لَكُمْ فُرْقَانًا﴾<sup>١</sup>؛ أي ما يفرقون به بين الحق والباطل.

وروي [أن] أعرابياً جاء إلى رسول الله ﷺ فقال: «إِنَّ نَاقَتِي هَذِهِ حَامِلَةٌ مِنْكَ يَا أَعْرَابِي»، فقال ﷺ: «احذروا فراسة المؤمن؛ فإنه ينظر بنور الله»<sup>٢</sup>.  
ويؤيد هذا قوله ﷺ: «المؤمنون شهداء الله في الأرض، فما رآه المؤمنون حسناً فهو عند الله حسن، وما رآه المؤمنون قبيحاً فهو قبيح، وما رآوه سيئاً فهو سيئ»<sup>٣</sup>.

ومعنى الخبر الثالث: تجنبوا من إنفاق الحرام في رفع البنيان؛ فإنكم وضعتُم لينةً واحدةً منه في أساس قصرٍ؛ فإنها تُخرَّبُ القصر، ويكون عاقبته راجعةً إلى الخراب، فكان ذلك الحرام الذي أنفق في ذلك البناء أو تلك اللبنة التي وضعت في قاعدته أساساً للخراب، والأُسُّ والأساس أصل البناء، وجمعها أساس بالمد<sup>٤</sup>.  
ثم أمر كلُّ أحدٍ بإكرام أولاده وإحسان آدابهم، والإحسان في آدابهم أن يأمرهم بالخير وبطاعة الله.

وقيل: هي الطريقة التي يتحسَّن في آداب الدِّين والدُّنيا، وهي على أنواعٍ شتى، والأدب أصله الدُّعاء.

وقد ذكرنا بيان قوله: «قولوا خيراً تغنموا»، ويزيده بياناً ما روي أنه قيل لبعض العلماء: لِمَ لا تتكلَّم؟ قال: أسمع فأعلم، وأسكتُ فأسلم.

١. الأنفال (٨): ٢٩.

٢. راجع: الكافي، ج ١، ص ٢١٨، ح ٣؛ المحاسن، ج ١، ص ١٢١، ح ١؛ بصائر الدرجات، ص ٩٩، ح ١؛ و ص ٣٧٥، ح ٤؛ علل الشرائع، ج ١، ص ١٧٤، ح ١.

٣. روضة الواعظين، ص ٣٠٤ (فيه إلى قوله: «فهو قبيح» مع اختلاف يسير)؛ ذكرى الشيعة، ص ٤٤٧ (فيه إلى قوله «الأرض»); بحار الأنوار، ج ٢٢، ص ٤٥٠ (وفيه عن روضة الواعظين)؛ تاريخ مدينة دمشق، ج ٥٣، ص ٢٢٤، ح ٣.

٤. الأُسُّ والأساس: أصل البناء، والأُسُّ مقصور منه، وجمع الأُسِّ إساس مثل عَسَّ وإِساس. وجمع الأساس أُسس مثل قُدال وقُدُل، وجمع الأُسِّ أساس مثل سبب وأسباب. «لسان العرب، ج ٦، ص ٦ (أسس)».

ثم قال: تخيروا عفيفةً طاهرة النفس لتطفكم التي يخلق الله منها أولادكم؛ أي: لا تضعوا ماءكم في أرحام الفواجر؛ فإن أولادكم منهن، يتخلقون<sup>١</sup> بأخلاقهن؛ أي: تكلفوا طلب ما هو خير المناكح وأزكاها وأبعدها من الخبث والفجور. وبيان الخبر السابع في تمامه وهو: قالوا: يا رسول الله، وما هادم اللذات؟ قال: «الموت»؛ وإنما أمر بهذا الذكر ليكون المكلف صاحباً<sup>٢</sup> عن سكرة الغفلة ومتيقظاً بسبب مراقبة الموت.

وللخبر الثامن معانٍ:

أحدها: أنه قال: أعطوا النفس حقها من لذاتٍ مباحةٍ، وإذا تَعَبَتْ من كثرة الصلاة والعبادة فأريحوها ساعةً، ونقّسوا عنها خناقها<sup>٣</sup>؛ فإن النفس تقوى بالنوم [في] غير معصية لإحمام<sup>٤</sup> القلوب من أعمال أهل الخير وفعل الصلحاء وعلامة المؤمنين. والثاني: أن معناه: رَوّحوا القلوب من هموم الدنيا بآذكار الآخرة؛ فإن من كان فقيراً وهو مؤمنٌ فإذا تفكّر في نعم الله المدخرة له وثوابه يستريح قلبه. والثالث: أنه يعني: رَوّحوا من ذكر الآخرة بذكر الآخرة؛ لأن المؤمنين إذا داوموا على ذكر النار وشدائدها وأحوالها والعقوبات التي تكون لأهلها والصراط والحساب والقبر ملّت قلوبهم، فعليهم أن يروّحوا بذكر درجات الجنة وما أعدَّ الله فيها قلوبهم، فيكون [المعنى]: رَوّحوا القلوب بالذكر؛ لأن النبي ﷺ لا يقول: اغفلوا عن ذكر الله؛ وقد قال الله: ﴿أَذْكُرُوا اللَّهَ ذِكْرًا كَثِيرًا﴾<sup>٥</sup>.

١. في المخطوطة: «يتخلقون».

٢. صحا الشكران من شكره يصحو صخوا، فهو صاح، وأصحى: ذهب شكره. «لسان العرب، ج ١٤، ص ٤٥٣ (صحو)».

٣. المختنق: المضيق، ومختنق الشعب: مضيقه، والخنائق: مضيق في الوادي... وأخذت مُخَنَّقَه أي موضع الخنائق... وكذلك الخنائق والخنائق، يقال: أخذ بخنأقه، ومنه اشتقت المِخْنَقَة من القلادة... وهم في خنأق من الموت أي في ضيق. «لسان العرب، ج ١٠، ص ٩٣ (خنق)».

٤. أحمَّ الرجلُ، فهو يُجَمُّ إحماماً، وأمرُ مجمٍّ، وذلك إذا أخذك منه زعم واهتمام... يقال: أحمَّت الحاجة، إذا أهمت ولزمت «لسان العرب، ج ١٢، ص ١٥٢ (حمم)».

٥. الأحزاب (٣٣): ٤١.

ثم ندب إلى تعميم العمامة؛ ليكون المرء أخذاً بالسنة مخالفاً لمن كان على غير سيرة محمد؛ فإنه ﷺ كان يتعمم، وكان اسم عمامته السحاب؛ يعني: إن من اعتم ازداد له الحلم والوقار والسكينة، وذلك ببركة أخذه آداب رسول الله ﷺ.

ومعنى الخبر الأخير: اعملوا الطاعات، واشتغلوا بالطاعات<sup>١</sup> ولا تظنوا أنها تصعب عليكم؛ فكل واحد منكم قد يسر الله له ما خلق هو لأجله وذاك عبادة الله؛ قال تعالى: ﴿وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ﴾<sup>٢</sup>.

٤٤٦. تَزَوَّجُوا الْوُدُودَ الْوُلُودَ؛ فَإِنِّي مُكَافِّرٌ بِكُمْ الْأَنْبِيَاءَ.<sup>٣</sup>

٤٤٧. تَسَحَّرُوا؛ فَإِنَّ فِي السَّحُورِ بَرَكَةً.<sup>٤</sup>

٤٤٨. اتَّقُوا النَّارَ وَلَوْ بِشِقِّ تَمْرَةٍ.<sup>٥</sup>

٤٤٩. اتَّقُوا الشُّحَّ؛ فَإِنَّ الشُّحَّ أَهْلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ.<sup>٦</sup>

١. في الحاشية: «بالعبادات».

٢. الذاريات (٥١): ٥٦.

٣. مسند الشهاب، ج ١، ص ٣٩٤، ح ٦٧٥؛ سنن ابن ماجه، ج ١، ص ٥٩٢، ح ١٨٤٦؛ سنن النسائي، ج ٦، ص ٦٦؛ السنن الكبرى، ج ٧، ص ٧٨؛ الكافي، ج ٥، ص ٣٣٣، ح ١؛ الفقيه، ج ٣، ص ٣٨٣، ح ٤٣٤٤؛ دعائم الإسلام، ج ٢، ص ١٩١، ح ٦٨٩؛ معاني الأخبار، ص ٢٩١، ح ١ (مع اختلاف يسير في الأربعة الأخيرة).

٤. مسند الشهاب، ج ١، ص ٣٩٥، ح ٦٧٦ و ٦٧٧؛ مسند أحمد، ج ٣، ص ٩٩؛ صحيح البخاري، ج ٣، ص ٣٨؛ صحيح مسلم، ج ٢، ص ٧٧٠؛ سنن ابن ماجه، ج ١، ص ٥٤٠، ح ١٦٩٢؛ سنن الترمذي، ج ٣، ص ٨٨، ح ٧٠٨؛ وراجع: الكافي، ج ٤، ص ٩٥، ح ٣؛ الفقيه، ج ٢، ص ١٣٥، ح ١٩٥٧؛ دعائم الإسلام، ج ١، ص ٢٧١؛ مصباح المنهجه، ص ٦٢٦.

٥. مسند الشهاب، ج ١، ص ٣٩٥ - ٣٩٨، ح ٦٧٨ - ٦٨٤؛ مسند أحمد، ج ٦، ص ١٣٧؛ صحيح البخاري، ج ٢، ص ١١٤؛ وج ٧، ص ٧٩؛ وج ٨، ص ٢٠٢؛ صحيح مسلم، ج ٣، ص ٨٦؛ الفقيه، ج ٤، ص ٣٨٠، ح ٥٨١٧؛ الأمالي للصدوق، ص ١٥٤، ح ١٤٩؛ عيون أخبار الرضا، ج ٢، ص ٢٦٦، ح ٥٣؛ فضائل الأشهر الثلاثة، ص ٧٨، ح ٦٠.

٦. مسند الشهاب، ج ١، ص ٣٩٨ و ٣٩٩، ح ٦٨٥ و ٦٨٦ (وفيه: «فأبنة» بدل «فإن الشح»); مسند أحمد، ج ٣، ص ٣٨٠.

٤٥٠. اِسْتَعْتُوا عَنِ النَّاسِ وَلَوْ بِشَوْصِ السَّوَاكِ ١.

٤٥١. اَعْرُوا النِّسَاءَ يَلْزَمَنَّ الْحِجَالَ ٢.

٤٥٢. اِسْتَوْصُوا بِالنِّسَاءِ خَيْرًا؛ فَاِنَّهِنَّ عَوَانٌ عِنْدَكُمْ ٣.

سُئِلْتُ: هل يجوز أن يأمر رسول الله أمته بشيء لا طريق لهم [إليه]؟ فقلت: لا. فقيل: أ وليس أمرٌ أن يتزوج [الرجل] المرأة الوادة لزوجها جداً التي تكثر الولادة؟ ومن الذي يمكنه أن يعلم ذلك؟ فقلت: إنه عنى بذلك الأبكار؛ لأن الأغلب فيهن مودة أزواجهن؛ لم يعرفن غيرهم، فقلوبهن كلها تميل إليهم، وفي الأغلب هن أكثر ولادة من النسيات، وقد قال ﷺ: «عليكم بالأبكار؛ فإنهن أطيب شيء أفواهاً، وأفتح شيء أرحاماً» ٦.

وقال ﷺ: «عليك بالبكر وإن بارت، والجادة وإن دارت، والمدينة وإن جارت» ٧.

- ١ ص ٣٢٢: صحيح مسلم، ج ٨، ص ١٨؛ السنن الكبرى، ج ٤، ص ١٨٧؛ وج ١٠، ص ١٣٤. المجازات النبوية، ص ١٩٧، ح ١٥٣ (وفيه: «البخل» بدل «الشح»).
١. مسند الشهاب، ج ١، ص ٣٩٩ و ٤٠٠، ح ٦٨٧ و ٦٨٨؛ المعجم الكبير، ج ١١، ص ٣٥١؛ الجامع الصغير، ج ١، ص ١٥١، ح ٩٩٠؛ كشف الغطاء، ج ١، ص ١٢٣، ح ٣٤٣. الفقيه، ج ٢، ص ٧١، ح ١٧٥٩؛ منتهى المطلب للحلي، ج ١، ص ٥٤٤؛ وسائل الشريعة، ج ٩، ص ٤٤١، ح ١٢٤٤٠.
٢. مسند الشهاب، ج ١، ص ٤٠٠، ح ٦٨٩؛ المعجم الكبير، ج ١٩، ص ١٠٦٣؛ المعجم الأوسط، ج ٣، ص ٢٥٦؛ الجامع الصغير، ج ١، ص ١٧٤، ح ١١٥٥؛ كنز العمال، ج ١٦، ص ٣٧٤، ح ٤٤٩٦٢. عوالي اللئالي، ج ٣، ص ٦٢٢، ح ٣٤؛ السرائر لابن إدريس، ج ٣، ص ٣٩٣.
٣. مسند الشهاب، ج ١، ص ٤٠١، ح ٦٩٠؛ صحيح مسلم، ج ٤، ص ١٧٨؛ سنن الترمذي، ج ٢، ص ٣١٥، ح ١١٧٣؛ السنن الكبرى، ج ٥، ص ٣٧٢؛ كنز العمال، ج ٥، ص ١١٦، ح ١٢٣٠٣. غنية النزوع للحلي، ص ٣٤٥؛ جامع الخلاف والوافاق للقمي، ص ٤٤٣؛ بحار الأنوار، ج ٢١، ص ٣٨٢ (وفيه مع الاختلاف).
٤. في المخطوطة: «الذي»، وهو تصحيف ظاهرأ.
٥. في الحاشية: «الغالب».
٦. عوالي اللئالي، ج ١، ص ٢٥٨، ح ٣٠؛ السنن الكبرى، ج ٧، ص ٨١؛ المعجم الكبير، ج ١٧، ص ١٤١ (مع اختلاف يسير في الجميع).
٧. الدعوات، ص ٢٩٥، ح ٥٦ (وفيه عن الإمام عليّ ﷺ)؛ وعنه في بحار الأنوار، ج ٧٣، ص ٢٧٧، ح ٨. (وفيهما: «عليكم» بدل «عليك»).



فندب رسول الله ﷺ أمته إلى نكاح الأُبكار استعارةً.

وتمام الخبر: «التي إذا آذت أو أُوذيت أتت زوجها حتى تضع يدها في كَفِّه وتقول: لا أذوق غَمصاً حتى ترضى». ومنه دليل على استحباب النكاح لطلب الولد؛ لقوله: «فإني مكاتر بكم الأنبياء»؛ أي مفاخر بكثر تكم جميع النبيين. وقد قال ﷺ: «سوداء ولؤد خيرٌ من حسناء عقيم»<sup>٢</sup>، والودود: فعول بمعنى المفاعلة، وكذلك الولود بناءً للمبالغة.

والوَدود مأخوذ من الوَدّ، وقيل: هو فعول بمعنى مفعوله.

ثم دعا إلى أكل السَّحور؛ فإنه بركة رخصةٍ إذا<sup>٣</sup> لم يكن قبله مباحاً.

وقال ﷺ: «تسحروا؛ ألا صلواتُ الله على المتسحرين»<sup>٤</sup>، أي: يرحمهم؛ لأنَّ فيه مخالفة اليهود؛ فهم لا يتسحرون، والسحور عونٌ على الصوم وعلى البكور.

ثم قال: اتَّقوا واحذروا من ألم النار وعذابها، واجتنبوا من أهوالها بالصدقة ولو بنصف تمره من المظالم عليكم؛ فإنه مطالبٌ به يوم القيامة.

وقيل: أراد به ردَّ السائل؛ أي: لا تردّوهم ولو بتَميرةٍ أو بنصفها، وهذا صحيح؛ لأنه ﷺ قال في تمام الحديث: «فإن لم تجدوا [ف] بكلمة طيبة»، وهي أن يقولوا: أعطاك الله، وروي: «اتَّقوا النار ولو بشقِّ تمره؛ فإنها تدفع ميتة السوء، وتقع من الجائع موقعها من الشبعان»<sup>٥</sup>.

وإنما أتت الضمائر لأنَّ الشقَّ مضاف إلى مؤنث كسور المدينة؛ أي: أن نصف

١. العَمَصُ: ضرب من الطعام «لسان العرب، ج ٧، ص ٥٨ (عمص)».

٢. المعجم الكبير، ج ١٩، ص ٤١٦؛ كتر العمال، ج ١٦، ص ٢٧٤، ح ٤٤٤٢٧؛ كشف الخفاء، ج ١، ص ٤٥٧ (مع اختلاف يسير في الجميع).

٣. كذا في المخطوطة، والظاهر أن يكون تصحيحاً من الكاتب، والمصنف أراد: «إذ».

٤. المقنعة، ص ٣١٦؛ مصباح المهجد، ص ٦٢٦؛ روضة الواعظين، ص ٣٤١؛ التحفة السنية، ص ١٦٩.

٥. مسند أحمد، ج ٦، ص ٧٩ و١٣٧؛ صحيح البخاري، ج ٢، ص ١١٤؛ وج ٧، ص ٧٩؛ وج ٨، ص ٢٠٢؛ صحيح مسلم، ج ٣، ص ٨٦؛ سنن الدارمي، ج ١، ص ٣٩٠ (وفي كلِّها مع اختلاف يسير).

التمرّة يسدُّ رفق الجائع كما تورث الشبعان كظّة<sup>١</sup> على وتاحت<sup>٢</sup>، فلا تستقلّوا من الصدقة شيئاً.

وروي: «اتقوا النار ولو بشقّ تمرّة». ثمّ أعرض وأشاح، أي حدّر كأن<sup>٣</sup> ينظر إلى النار حين ذكرها، فأعرض ذلك وحدّر.

وبيان الخبر الرابع في<sup>٤</sup> تمامه وهو: «أمرهم بالبخل فبخلوا، وأمرهم بالقطيعة فقطعوا، وأمرهم بالفجور ففجروا»؛ أي أمرهم بالشحّ بهذه الثلاثة، و«الشحّ»: البخل مع شدّة الحرص.

وقيل: هو أشدّ بخل؛ فالبخيل يبخل بما [في] يده، والشحيح يبخل بما في يد غيره، وقال تعالى: ﴿وَأُخْضِرَتِ الْأَنْفُسُ الشُّحَّ﴾<sup>٥</sup>، فعلى المكلف أن يدفع شرّ الشحّ عن نفسه ولا يتابعه<sup>٦</sup>.

ثمّ قال: استغنوا عن أموال الناس، ولا تسألوهم ولا تتعرّضوا لهم ولو بالتسوك بمسواكهم، و«الشوص»: السواك؛ أي: لا تطلبوا من أحدٍ سواكاً تستاكون به.

وقيل: المراد: أقلل الرجاء إلى المخلوقين وإن كان في شيءٍ حقير، و سلّ الله الصغير والكبير. و شوص السواك في اللغة: تحريكك إيّاه ونصبك بيدك.

وقيل: الشوص: الغسل والتنظيف؛ يقال: هو يشوص فاه بالسواك. أي: استغنوا عنهم ولو بتطهير الفم.

ثمّ أمر في حقّ النساء بأمرين كأنهما متنافيان؛ فإنّه قال أولاً: «أعروهنّ» ثمّ وصّى بهنّ خيراً ثانياً، والمعنى: أعروا النساء من الثياب الفاخرة، ولا تُفَرطوا لهنّ

١. كظّة الطعام والشراب يكظّه كظّاً، إذا ملاء حتّى لا يطيق على النفس. وقد اكتظّ «لسان العرب» ج ٧ ص ٥٧ (كظظ).

٢. التوح: القليل التافه. يقال: طعام وتوح، أي لاخير فيه. انظر: القاموس المحيط، ج ١ ص ٣٦٧ (وتوح).

٣. في المخطوطة: «كانت».

٤. في المخطوطة: «و» بدل «في».

٥. النساء (٤): ١٢٨.

٦. في المخطوطة: «تتابعه»، وهو تصحيف ظاهراً.

في لباسهنّ؛ ليلزمن داخل منزلهنّ، ولا يبرزن للرجال؛ لنلّا يقعن في الفتنة، وقد أمرهنّ الله بأن يلزمن البيوت؛ فإنهنّ مكائد الشهوات، وإن كان الكلام في الأوّل بقوله: «أعرّوا النساء» على الإطلاق؛ فإنّ قوله يلزمن الحجال ينبّه على أنّه يأمرهم [بأن] يكسوهم ما يحتجن إليه في المنزل والمهنة<sup>١</sup> ممّا لا بدّ لهنّ في الشتاء والصيف وفي كلّ وقت. و«الحجلة»: خِذْرُ العروس.

ثمّ قال ثانياً: ارفقوا بهنّ ولا يئوهنّ وساهلوهنّ، وكلموهنّ بكلامٍ حسنٍ، وعاشروهنّ بالمعروف، وأطعموهنّ ما يشتهين إليه إذا قدرتم عليه، ولا تؤذوهنّ إلّا بما جوزه الشرع من تأديبهنّ وهجرانهنّ عند النشوز وضربهنّ، وأحسنوا صحبتهنّ مع قلّة عقولهنّ وإفراط جهلهنّ؛ فإنهنّ أسراء في أيديكم. و«العاني»: الأسير، و«استوصى» وأوصى بمعنى هاهنا، كقولك: استجاب وأجاب بمعنى، واستنبط الماء وأنبطه<sup>٢</sup>، وأستهلكه وأهلكه. وقيل: السين للطلب.

ومعنى الاستيصاء فيه أنّه ﷺ أمرنا أن نأمر غيرنا بأن يوصي بهنّ خيراً، كأنه قال: اطلبوا الوصيّة من غيركم بهنّ وفيهنّ من أولادكم إذا زوّجتموهن.

و«خيراً» صفة مصدر محذوف؛ أي: استوصوا استيصاء خيراً حسناً، كقوله تعالى: ﴿فَمَنْ عَفَىٰ لَهُ مِنْ أَخِيهِ شَيْءٌ﴾<sup>٤</sup> كأنه قال: عَفَى عَفْوً. ويجوز أن يكون انتصاب «خيراً» على أنّه مفعول به؛ فإنّه يُقال: أوصيتُ إليه، كأنه أوصوا ليراعوهنّ خيراً.

١. المَهْنَةُ والمِهْنَةُ والمَهْنَةُ والمَهْنَةُ كَلَمَةُ الجِدْقِ بالخدمة والعمل ونحوه، وأنكر الأصمعي الكسر. وقد مَهَنَ يَمُهِنُ مَهْنًا، إذا عمل في صنعه. مَهَنَهُمْ يَمُهِنُهُمْ وَمِهْنُهُمْ مَهْنًا وَمَهْنَةٌ: أي خَدَمَهُمْ «لسان العرب»، ج ١٣، ص ٤٢٤ (مهن).

٢. الخِدْر: سترٌ يُمدد للجارية في ناحية البيت، ثم صار كلّ ما وارك من بيت ونحوه خِدرًا «لسان العرب»، ج ٤، ص ٢٣٠ (خدر).

٣. استنباط الماء وإنباطه بمعنى استخراج الماء وإخراجه. راجع لسان العرب، ج ٧، ص ٤١٠ (نبط).

٤. البقرة (٢): ١٧٨.

٤٥٣ . حَصَّنُوا أَمْوَالَكُمْ بِالرَّكَاءَةِ ، وَدَاؤُوا مَرْضَاكُمْ بِالصَّدَقَةِ ، وَأَعِدُّوا لِلْبَلَاءِ  
الدُّعَاءَ ١ .

٤٥٤ . اغْتَنِمُوا الدُّعَاءَ عِنْدَ الرَّقَّةِ ؛ فَإِنَّهَا رَحْمَةٌ ٢ .

٤٥٥ . اَلْطُّوْا بِيَاذَا الْجَلالِ وَالْإِكْرَامِ ٣ .

٤٥٦ . اَلْتَمِسُوا الرِّزْقَ فِي حَبَايَا الْأَرْضِ ٤ .

٤٥٧ . تَفَرَّغُوا مِنْ هُمُومِ الدُّنْيَا مَا اسْتَطَعْتُمْ ٥ .

٤٥٨ . كِيلُوا طَعَامَكُمْ يُبَارِكْ لَكُمْ فِيهِ ٦ .

- ١ . مسند الشهاب، ج ١، ص ٤٠١، ح ٦٩١؛ السنن الكبرى، ج ٣، ص ٣٨٢ (مع اختلاف يسير فيه)؛ المعجم الأوسط، ج ٢، ص ٢٧٤؛ المعجم الكبير، ج ١٠، ص ١٢٨، ح ١٠١٩٦. الأصول الستة عشر، ص ١٧٧؛ المحاسن، ج ١، ص ٢٩٤، ح ٤٥٨؛ قرب الإسناد، ص ١١٧، ح ٤١٠ (مع اختلاف يسير في الأخيرين).
- ٢ . مسند الشهاب، ج ١، ص ٤٠٢، ح ٦٩٢؛ الجامع الصغير، ج ١، ص ١٨٣، ح ١٢١١؛ كنز العمال، ج ٢، ص ١٠٢، ح ٣٣٤١؛ كشف الخفاء، ج ١، ص ١٤٩، ح ٤٤٠؛ الدعوات، ص ٣٠، ح ٦٠؛ بحار الأنوار، ج ٩، ص ٣١٣ و ٣٤٧.
- ٣ . مسند الشهاب، ج ١، ص ٤٠٢، ح ٦٩٣؛ مسند أحمد، ج ٤، ص ١٧٧؛ المستدرک للحاكم، ج ١، ص ٤٩٩؛ تحفة الأحوذى، ج ٩، ص ٣٥٩؛ كتاب الدعاء للطبراني، ص ٤٧، ح ٩٢ و ٩٣؛ التاريخ الكبير، ج ٢، ص ١، ح ٢٨٠؛ الجامع الصغير، ج ١، ص ٢٣٩، ح ١٥٧٩؛ كنز العمال، ج ٢، ص ٧٨، ح ٣٢١٨؛ الروائع السماوية، ص ٢٨٦؛ بحار الأنوار، ج ٩٠، ص ٧٣٥.
- ٤ . مسند الشهاب، ج ١، ص ٤٠٤، ح ٦٩٤ و ٦٩٥؛ مسند أبي يعلى، ج ٧، ص ٣٤٧، ح ٤٣٨٤؛ المعجم الأوسط، ج ١، ص ٢٧٤؛ ج ٨، ص ١٠١؛ الجامع الصغير، ج ١، ص ١٦٨، ح ١١٠٩؛ كنز العمال، ج ٤، ص ٢١، ح ٩٣٠٢؛ كشف الخفاء، ج ١، ص ١٢٨، ح ٣٩٦، و ص ١٧٨، ح ٥٢٩. فقه القرآن للراوندي، ج ٢، ص ٢٢ (مع اختلاف يسير في الأربعة الأخيرة).
- ٥ . مسند الشهاب، ج ١، ص ٤٠٤، ح ٦٩٦؛ المعجم الأوسط، ج ٥، ص ١٨٦؛ نزهة الناظر وتنبیه الغاطر، ص ١٦، ح ٣٤؛ فتح الوهاب، ج ١، ص ٢٢٤؛ الجامع الصغير، ج ١، ص ٥١٤، ح ٣٣٤٣؛ كنز العمال، ج ٣، ص ١٨٤، ح ٦٠٧٧؛ بحار الأنوار، ج ٧٤، ص ١٦٦.
- ٦ . مسند الشهاب، ج ١، ص ٤٠٥، ح ٦٩٧ و ٦٩٨؛ مسند أحمد، ج ٥، ص ٤١٤؛ صحيح البخاري، ج ٣، ص ٢٢؛ سنن ابن ماجه، ج ٢، ص ٧٥٠، ح ٢٢٣١؛ السنن الكبرى، ج ٦، ص ٣١؛ تحفة الأحوذى، ج ٧، ص ٧٠.

٤٥٩. اَطْلُبُوا الْفَضْلَ عِنْدَ الرُّحَمَاءِ مِنْ أُمَّيِّ تَعِيْشُوا فِي أَكْنَافِهِمْ ١.

٤٦٠. اَطْلُبُوا الْخَيْرَ دَهْرَكُمْ، وَتَعَرَّضُوا لِنَفَحَاتِ رَحْمَةِ اللَّهِ؛ فَإِنَّ لِلَّهِ تَعَالَى نَفَحَاتٍ مِنْ رَحْمَتِهِ يُصِيبُ بِهَا مَنْ يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ ٢.

أي: اجعلوا الزكاة في منع الآفات والعاهات عن الأموال كالحصن لها، والعرب تقول لكل ممنوع: مُحَصَّن، والحصن يمنع المحذور، وكذلك الصدقات مانعة مال صاحبه من الخسران والنقصان، وأصل «الزكاة»: النماء والزيادة، و«الصدقة»: دواء المريض، فأشار أن الواجب من الزكاة تحفظ الأموال من التلف، والمستحب منها يكون شفاءً للمرضى، فحث على المفروض والمسنون.

ثم قال: وادخروا تلاوة الدعاء في وقت الرخاء؛ حذراً من حلول البلاء.

وقال عليه السلام: «إِنَّ أَعْجَزَ النَّاسِ مَنْ عَجَزَ عَنِ الدُّعَاءِ» ٣.

ثم قال: إذا رأيتم رقةً في قلوبكم وليناً فأكثرُوا الدُّعَاءَ فِي ذَلِكَ الْوَقْتِ؛ فَإِنَّ تِلْكَ الرِّقَّةَ تَكُونُ سَبَبَ نَزُولِ رَحْمَةِ اللَّهِ.

ثم قال: وَالظُّوْأُ عَلَى الْمَسْأَلَةِ مِنَ اللَّهِ بِكَلِمَةٍ يَا ذَا الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ، وَسَلُّوْا اللَّهَ بِهَا. يُقَالُ: أَلْظَهُ: أَي: لَزِمَهُ وَالْحَّ عَلَيْهِ. وَأَمَّا تَفْسِيرُ «الْجَلَالِ»: الْعِظْمَةُ، وَالْإِحْسَانُ

١ ص ١٤٣؛ صحيح ابن حبان، ج ١١، ص ٢٨٥، ح ٤٩١٦؛ المعجم الكبير، ج ٤، ص ١٢١؛ وج ٢٠، ص ٢٧٢، التحفة السنية، ص ٣١٠ (مع اختلاف يسير فيه).

١. مسند الشهاب، ج ١، ص ٤٠٦، ح ٦٩٩ و ٧٠٠؛ الموضوعات، ج ٢، ص ١٥٨؛ لسان الميزان، ج ٣، ص ٤٤٧؛ الجامع الصغير، ج ١، ص ١٦٨، ح ١١١٤؛ كنز العمال، ج ٦، ص ٥١٩، ح ٨٦٨٠٦؛ كشف الخفاء، ج ١، ص ١٤٠، ح ٤٠٥. الرواشح السماوية، ص ٢٨٦.

٢. مسند الشهاب، ج ١، ص ٤٠٧، ح ٧٠١؛ المصنّف، ج ٨، ص ١٦٨، ح ١٥؛ المعجم الكبير، ج ١، ص ٢٥٠، ح ٧٢٠؛ كتاب الدعاء للطبراني، ص ٣٠، ح ٢٦؛ الإستذكار، ج ٧، ص ٤٩٨؛ التمهيد، ج ٥، ص ٣٣٩؛ الجامع الصغير، ج ١، ص ١٦٧، ح ١١٠٨؛ تاريخ مدينة دمشق، ج ٢٤، ص ١٢٣؛ كنز العمال، ج ٢، ص ٧٤، ح ٣١٨٩؛ وج ٧، ص ٧٦٩، ح ٢١٣٢٥.

٣. الأمالي للمفيد، ص ٣١٧، ح ٢؛ الأمالي للطوسي، ص ٨٩، ح ٤٥؛ مكارم الأخلاق، ص ٢٦٨.

٤. في المخطوطة: «رأيته»، فصحّناه.

٥. في المخطوطة: «أظنوا»، وهو تصحيف ظاهر.

والإكرام والإنعام<sup>١</sup>؛ أي: يا من هو عظيم في ذاته مكرماً لأوليائه؛ فإنَّ الله يُغنيكم  
بغلات الأرض وثمراتها التي هي خباياها<sup>٢</sup>.

ويتأوّل على وجهين آخرين:

أحدهما: استخراج ما في المعادن من جواهر الأرض كالذهب والفضّة والنحاس  
ونحوها.

والثاني: أنّه إشارة إلى السفر؛ فإنَّ المسافر يُرزق ببركة غربته أكثر، ثمَّ إنّه  
يشتري كلّ شيء حيثما يكون أرخص ويبيع غالباً في بلده.

ثمَّ قال: فرَّغوا خواطركم وقلوبكم من احتمال الحزن بسبب ما يفوتكم من الدُّنيا  
ولطلب زينتها وغرورها على قدر الإمكان والجهد والاستطاعة.

ثمَّ أمر بكيال الطعام ووزنه على كلّ حال؛ فإنَّ ذلك بركة.

روي أنّهم اشتكوا إليه ﷺ سرعة فناء الطعام من بيوتهم، فقال ﷺ: «تهيلون<sup>٣</sup> أم

تكيلون؟» فقالوا: نهيل، فقال - صلوات الله عليه - : «كيلوا ولا تهيلوا»<sup>٤</sup>؛ يعني لا  
تُرسّلوهُ ولا تنفقوه جزافاً، وإنّما حافظوه وراعوه بالكيل والوزن على ما هو معتاد  
عندكم، وكلاهما عبارة عن معرفة مقداره.

وقيل: إنّما أمرنا بالكيل خوفاً من الغشّ من البائع؛ لأنّه إذا اكنال قلّما يخفى  
على الناس، ويبعد عن الخيانة ويقرب من الأمانة، والبركة لا تدور إلّا مع الأمانة.

ولم يأمر ﷺ في ابتياع الطعام إلّا بكيالٍ معلوم، ولا يجوز الجزاف فيه طلباً  
للنماء والبركة.

وقيل: إذا اشتريتم طعاماً يقول البائع: قد كلته، وهو كذا؛ فكيلوا أنتم لتعلموا إن

١. العبارة هكذا في المخطوطة، والظاهر أنّ الصحيح: «والإكرام: الإحسان والإنعام».

٢. مزج الشارح شرح الحديثين.

٣. الجوهرى: هلت الطعام في الجراب؛ صببته من غير كيل، وكلّ شيء أرسلته إرسالاً من رمل أو تراب أو طعام  
ونحوه قلت: هلته أهيلُهُ هَيْلاً فأنهال؛ أي: جرى وانصبّ، وهو طعام مهيل «لسان العرب، ج ١١، ص ٧١٤  
(هيل)».

٤. الكافي، ج ٥، ص ١٦٧، ح ١؛ فقه القرآن للراوندي، ج ٢، ص ٥٣؛ تفسير التعلبي، ج ١٠، ص ٦٤.

كان فيه فضل وزيادة تردّوه، وإن كان فيه نقصان [تطلبوه]¹.

وبيان الخبر الذي بعدها في تمامه وهو: «فإنّ فيهم رحمتي، ولا تطلبوا من القاسية قلوبهم؛ فإنّهم ينتظرون سخطي». و«الرحيم» في صفة المخلوقين هو المشفق والشفيق، وفي الخبر تحذير عن صحبة اللئام والخوض في مخالطتهم وصدقاتهم وتعليق الآمال في عطاياهم وصدقتهن، وتمام الحديث الأخير: «واسألوا الله أن يستر عوراتكم وأن يؤمن روعاتكم»؛ يعني: اطلبوا الخير من الله مدّة دهركم أي حياتكم، وتعرضوا - أي استقبلوا - لنفحات رحمة الله؛ أي قوارب رحمته.

وقيل: هي الساعات التي يُجاب فيها الدّعاء على ما جاء به الأثر.

وفيه إشارة إلى عباد الله بالرجاء لسعة رحمة الله وقطع الرجاء من غيره تعالى، و«النفحة»: طرف وقليل ونصبٌ من الرحمة والعذاب وبعض ما يستحقّه العباد، قال تعالى: ﴿وَلَيْنَ مَسَّنْتُهُمْ نَفْحَةً مِّنْ عَذَابِ رَبِّكَ﴾².

٤٦١. اجْمَعُوا وَضُوءَ كُمْ جَمَعَ اللهُ شَمْلَكُمْ³.

٤٦٢. نَوَّرُوا الْفَجْرَ⁴؛ فَإِنَّهُ أَعْظَمُ لِلْأَجْرِ⁵.

٤٦٣. تَمَسَّحُوا بِالْأَرْضِ فَإِنَّهَا بِكُمْ بَرَّةٌ⁶.

١. أُضِيفَتْ لِاقْتِضَاءِ السِّيَاقِ.

٢. الْأَنْبِيَاءُ (٢١): ٤٦.

٣. مسند الشهاب، ج ١، ص ٤٠٨، ح ٧٠٢: كنز العمال، ج ٩، ص ٣٢٤، ح ٢٦٢٤٤: فيض القدير، ج ١، ص ١٥٠، ح ١٠٧. الأمالي للطوسي، ص ٣٧٠، ح ٤٨: مكارم الأخلاق، ص ١٣٩: وسائل الشيعة، ج ٢٥، ص ٣٣، ح ٣٠٩١ (وفيه عن الإمام عليؑ): بحار الأنوار، ج ٦٢، ص ٣٦٥، ح ٤٤ (وفيه عن الشهاب و المكارم): التحفة السيّية، ص ٣١٢.

٤. في مسند الشهاب وسائر المصادر: «بالفجر».

٥. مسند الشهاب، ج ١، ص ٤٠٨، ح ٧٠٣: المعجم الأوسط، ج ٣، ص ٣٢٤: المعجم الكبير، ج ٤، ص ٢٥١: نصب الراية، ج ١، ص ٣٣٥: الجامع الصغير، ج ٢، ص ٦٧٨، ح ٩٢٩٢: تاريخ بغداد، ج ١٣، ص ٤٧، ح ٧٠٠٩: كنز العمال، ج ٧، ص ٣٦٣، ح ١٩٢٧٦: كشف الخفاء، ج ٢، ص ٣٢٩، ح ٢٨٦٩.

٦. مسند الشهاب، ج ١، ص ٤٠٩، ح ٧٠٤ و ٧٠٥: المصنّف، ج ١، ص ١٨٧، ح ٦: المعجم الصغير، ج ١، ص ٤٠٩.

٤٦٤. دَعُوا النَّاسَ يَزُرُقِ اللَّهُ بَعْضُهُمْ مِنْ بَعْضٍ ١.
٤٦٥. اسْتَعِينُوا عَلَىٰ أُمُورِكُمْ بِالْكِتْمَانِ لَهَا ٢.
٤٦٦. اسْتَعِينُوا عَلَىٰ إِنْجَاحِ الْخَوَائِجِ بِالْكِتْمَانِ لَهَا ٣.
٤٦٧. اَلْتَمِسُوا الْجَارَ قَبْلَ شَرَاءِ الدَّارِ ، وَالرَّفِيقَ قَبْلَ الطَّرِيقِ ٤.
٤٦٨. تَدَاوُوا؛ فَإِنَّ الَّذِي أَنْزَلَ الدَّاءَ أَنْزَلَ الدَّوَاءَ ٥.
٤٦٩. اُخْتُوا فِي وُجُوهِ الْمَدَّاحِينَ التُّرَابِ ٦.

- « ص ١٤٩: تخريج الأحاديث والآثار للزيلعي، ج ٢، ص ٣٥٢. المجازات النبوية، ص ٢٦٩، ح ٢٠٩: النوادر، ص ١٠٤، ح ٧٣: بحار الأنوار، ج ٨٢، ص ١٥٨، ح ٢٦ (عن المجازات النبوية).
١. مسند الشهاب، ج ١، ص ٤١٠، ح ٧٠٦؛ مسند أحمد، ج ٢، ص ٥١٢؛ وج ٢، ص ٣٠٧ و ٣٨٦؛ صحيح مسلم، ج ٥، ص ٦؛ سنن ابن ماجه، ج ٢، ص ٧٣٤، ح ٢١٧٦؛ سنن أبي داود، ج ٢، ص ١٣٣، ح ٣٤٤٣. الأمالي للطوسي، ص ٣٩٦، ح ٨٧٩؛ وسائل الشيعة، ج ١٧، ص ٤٤٥، ح ٢٢٩٥٧؛ بحار الأنوار، ج ١٠٠، ص ٨٨، ح ٦ (وفي الأخيرين عن الأمالي للطوسي).
٢. مسند الشهاب، ج ١، ص ٤١٠، ح ٧٠٧ (وفيه: «لها»); المعجم الصغير، ج ٢، ص ١٤٩؛ المعجم الكبير، ج ٢، ص ١٨٣؛ الكامل، ج ٣، ص ٤٠٤ (وفي الثلاثة الأخيرة مع الاختلاف). تحف العقول، ص ٤٨؛ عوالي اللئالي، ج ١، ص ٢٨٥، ح ١٣٣ (مع الاختلاف فيه أيضاً)؛ بحار الأنوار، ج ٧٤، ص ١٥١، ح ٩٨.
٣. مسند الشهاب، ج ١، ص ٤١٢، ح ٧٠٨؛ المعجم الأوسط، ج ٣، ص ٥٥؛ المعجم الصغير، ج ٢، ص ١٤٩ (مع الاختلاف في الأخيرين)؛ ضعفاء العقيلي، ج ٢، ص ١٠٩؛ الكامل، ج ٣، ص ٤٤؛ عوالي اللئالي، ج ١، ص ٢٨٥، ح ١٣٣ (مع اختلاف يسير فيه)؛ بحار الأنوار، ج ٧٤، ص ١٦٤ (وفيه عن عوالي اللئالي).
٤. مسند الشهاب، ج ١، ص ٤١٢، ح ٧٠٩؛ مجمع الزوائد، ج ٨، ص ١٦٤؛ المعجم الكبير، ج ٤، ص ٢٦٩ (مع الاختلاف في الأخيرين)؛ كشف الخفاء، ج ١، ص ١٧٩، ح ٥٣١. مستدرک الوسائل، ج ٨، ص ٤٣١، ح ٩٩٠٤؛ جامع أحاديث الشيعة، ج ١٦، ص ١٠٣، ح ٧ (وفي الثلاثة الأخيرة عن الشهاب).
٥. مسند الشهاب، ج ١، ص ٤١٢، ح ٧١٠؛ المصنّف، ج ٥، ص ٤٢٢، ح ٧؛ المعجم الكبير، ج ٨، ص ٦٩؛ الإستذكار، ج ٨، ص ٤١٣؛ كنز العمال، ج ١٠، ص ٥، ح ٢٨٠٨٠. الدعوات، ص ١٨٠، ح ٤٩٨؛ بحار الأنوار، ج ٥٩، ص ٦٨، ح ٢٠ (فيه عن الدعوات)؛ و ص ٧٠، ح ٢٥ (فيه عن الشهاب)؛ مستدرک الوسائل، ج ١٦، ص ٤٤٠، ح ٢٠٤٩١ (وفيه عن الدعوات).
٦. مسند الشهاب، ج ١، ص ٤١٣، ح ٧١١؛ مسند أحمد، ج ٦، ص ٥؛ الأدب المفرد للبخاري، ص ٧٩.



٤٧٠. أَحْسِنُوا إِذَا وُلِّيتُمْ، وَاعْفُوا عَمَّا مَلَكَتْكُمْ ١.

يقول: إذا غسلتم الأيدي بعد الطعام وغيره فاجتمعوا ذلك الماء الذي استعملوه<sup>٢</sup> في موضع واحد؛ فَإِنَّ مَنْ جَمَعَ ماء وضوئه وطهوره في إناء خلافاً لسائر الملل جمع [الله] شمله، وهذا دعاء للتآلف والمؤانسة لفاعله.

وقال عليه السلام: «املؤوا<sup>٣</sup> الطسوس، وخالفوا المجوس»<sup>٤</sup>، وقيل: دليلٌ على أَنَّ الماء المستعمل غير نجس، و«الوضوء» بضم الواو: التوضؤ، و [الوضوء] بفتح الواو: هو الماء الذي يُتوضأ به، ويكون مخصوصاً في عرف الشرع بالماء الذي يُستعمل في وضوء، وفي موضع اللغة على العموم، والمراد بما في الخبر أصل الوضع<sup>٥</sup> [وهو] مختصّ بما يغسل به اليد بعد الطعام.

ومعنى الخبر الثاني أي: صلّوا صلاة الغداة وفريضةها عند تنوير الفجر وإسفاره وإضاءةه، ولا تؤخّروها من أوّل الوقت؛ فَإِنَّ ملائكة الليل وملائكة النهار يحضرونها فيكتبونها جميعاً فيكون أعظم للأجر؛ قال تعالى: ﴿إِنَّ قُرْءَانَ الْقُرْآنِ كَانَ مَشْهُودًا﴾<sup>٦</sup>، وروي: «أسفروا» مكان «نوروا»، وكلاهما في المعنى سواء وهو الضياء، والإسفار والتنوير أن تصلي عند إضاءة الفجر، وليس أحدهما تأخير الصلاة الصلاة.

١ ح ٣٤٢: صحيح مسلم، ج ٨، ص ٢٢٨؛ سنن الترمذي، ج ٤، ص ٢٦، ح ٢٥٠٥. الفقيه، ج ٤، ص ١١.  
٢ ح ٤٩٦٨: الأمالي للصدوق، ص ٥١٢، ذيل ح ٧٠٧: الإيضاح، ص ٣٧٠؛ مكارم الأخلاق، ص ٤٢٨؛ وسائل الشيعة، ج ١٧، ص ١٨٣، ذيل ح ٢٢٣٠٦.

١. مسند الشهاب، ج ١، ص ٤١٣، ح ٧١٢؛ الجامع الصغير، ج ١، ص ٤٣، ح ٢٥٤؛ كنز العمال، ج ٦، ص ٦، ح ١٤٥٩٠؛ فيض القدير، ج ١، ص ٢٤٧، ح ٢٥٤.

٢. كذا في المخطوطة، والأولى: «استعملتموه».

٣. في كنز العمال وكشف الخفاء: «اتدعوا» بدل «املؤوا». وفي تاريخ بغداد: «افزعوا» بدله.

٤. تاريخ بغداد، ج ٥، ص ٢١٣؛ كنز العمال، ج ٩، ص ٣٢٣، ح ٢٦٢٤٠؛ كشف الخفاء، ج ١، ص ٣٨.

٥. في المخطوطة: «الواضع»، وهو تصحيف ظاهراً.

٦. الإسراء (١٧): ٧٨.

وقيل: نَوَّرُوا صحائفكم بالسحر والفجر الأوَّل والفجر الثاني؛ فَإِنَّهُ وَقْتُ الْأَوَّابِينَ.  
وقيل: أَدَّوْا صلاة الصبح بعد الفجر الثاني إذا أصبحتم بها وعرف بعضكم بعضاً؛  
فإنَّ ذلك أعظم لأجوركم، وإلى هذا يذهب من يستحبُّ الصلاة في آخر الوقت.  
ولقوله: «تَمَسَّحُوا بِالْأَرْضِ» معانٍ:

أحدها: أَنَّ ذلك كناية واستعارة عن الصلاة على الأرض وعلى التراب، لا على  
حصير ولا ثوب ولا حائل بينكم وبين التراب؛ فَإِنَّهُ أَقْرَبُ إِلَى التَّوَاضِعِ. وقيل: هذا  
أمرٌ بالسجود على الأرض في الصلاة وعلى التراب والحَجَرِ والمدر وعلى ما ينبت  
منها دون ما يؤكل ويلبس على غالب العادة؛ لئلا يشتغل القلب في حال الصلاة  
بحطام الدُّنيا، ومن خالف الوجه الأوَّل لم يكن خارجاً عن السنَّة، وأمَّا الوجه الثاني  
فلا يجوز مخالفته اختياراً ويجزئ اضطراراً.

وقوله: «فَإِنَّهَا بِكُمْ بَرَّةٌ»؛ أي: الأرض بكم أمٌّ بارَّةٌ؛ فَإِنَّكُمْ مِنْهَا خَلِيقَتُمْ، «مِنْهَا  
خَلَقْنَاكُمْ وَفِيهَا نُعِيدُكُمْ وَمِنْهَا نُخْرِجُكُمْ»<sup>١</sup>، وعليها معاشكم؛ قال تعالى: «أَلَمْ نَجْعَلِ  
الْأَرْضَ كِفَاتًا»<sup>٢</sup>.

والوجه الثالث: أَنَّ «تَمَسَّحُوا» معناه تيمَّموا بتراب الأرض عند عدم الماء  
ووجود شرائط التيمُّم وذلك أَنَّ اسم المسح يقع عليه. وقيل: تَمَسَّحُوا بعد أداء  
الصلاة على موضع السجود من الأرض بأيديكم، وامسحوها على وجوهكم وعلى  
موضع الداء إن كان بكم علَّة، وكلاهما وجهٌ حسنٌ.

وقوله: «دَعَا النَّاسَ يَرْزُقُ اللَّهُ بَعْضَهُمْ مِنْ بَعْضٍ»، بيانه في أوَّله وهو: «لا يبيع  
حاضر لباد»؛ يقول: إذا دخل عليكم من أهل البَدْوِ<sup>٣</sup> من معه أمتعة وسلع ومنافع  
فإنَّه يكره للحاضر أن يكون له سمساراً<sup>٤</sup> ويبيع للبادي ويبالغ له في ذلك، ويستنفع

١. طه (٢٠): ٥٥.

٢. المرسلات (٧٧): ٢٥.

٣. البدو والبادية والبداة والبداوة والبداوة: خلاف الحَضَر «لسان العرب، ج ١٤، ص ٦٧ (بدو)».

٤. السَّمَّار: الذي يبيع البُرَّ للناس. قال الليث: السمسار فارسية معرَّبة، والجمع السماسرة. وفي حديث قيس بن

هو به خاصّة، فينبغي أن يُترك الناس في أحوالهم لينفع بعضهم بعضاً، فإذا طاف البدوي بمتاعه في البلد وبييع هو بنفسه ينتفع بذلك عامّة أهل البلدة.

ثمّ قال: استعينوا على حفظ أموركم الثابتة وأحوالكم المشقّة بكتمانه.

بيان الخير في تمامه: «فإنّ كلّ ذي نعمَةٍ محسود»، وفيه حتّى على الحزم والرأي

الصائب وحفظ السرّ، وروي: «أملك الناس لنفسه من كتم سرّه من صديقه»<sup>١</sup>.

والخبر الآخر في هذا المعنى فائدته لمن يطلب حاجةً أن يكتنها، فكتمان ذلك

استعانة له على قضائها؛ أي: لا تظهروا<sup>٢</sup> أنكم في طلب أمرٍ وحاجةٍ من فلان؛ فإنّه

يخاف عليها كيد حاسدٍ أو عدوٍّ إذا طلع ذلك فيدفع ويمنع فلا خير لكم في نشرها.

ثمّ قال: إن أردتم أن تشتروا داراً فاسألوا أولاً عن جارها قبل أن تُشترى، وإن

أردتم سفيراً فاسألوا عن الرفيق والصاحب الذي يصاحبه ويرافقه قبل الشخوص،

والشراء يمدّ ويقصر، فالشري مصدر شرى يشري، والشراء مصدر شاراه يشاريه،

ومثاله الزناء.

ثمّ أباح التداوي في عوارض الأسقام.

واعلم أنّ الله خلق الأدوية شافيةً نافعةً بإذن الله فتدأبوا<sup>٣</sup>، واطلبوا الدواء إذا

عرض داء، وفيه إثبات الطبّ.

ثمّ قال: إذا أتاكم المدّاحون الذين اتّخذوا مدح الناس عادةً وجعلوه بضاعةً

«أبي عروة: كنّا قوماً نسّمى السماسرة بالمدينة في عهد رسول الله ﷺ فسّمانا النبي ﷺ بالتّجار؛ وهو جمع سمسار.

وقيل: السمسار: القيمّ بالأمر الحافظ له؛ قال الأعشى:

فأصبحت لا أستطيع الكلام  
سوى أن أراجع سمسارها

«لسان العرب، ج ٤، ص ٢٨٠ (سمر)».

سمسار: دلال ودر عرف، آن که اجناس مختلفه مردم فروشد (غياث). دلال که در میان بايع و مشتری سودا

راست کند و فارسيان به معنى شخصى [داند] که چيزهاى مختلف مردم فروشد ... (آنند راج). میانجی میان

بايع و مشتری (ناظم الأطباء). «لغت نامه دهخدا (سمسار)».

١. راجع: تذكرة الموضوعات، ص ٢٠٥؛ كشف الخفاء، ج ٢، ص ٢٧٢، ح ٢٥٨٥.

٢. في المخطوطة: «لا يظهوروا»، وهو تصحيف ظاهراً.

٣. في المخطوطة: «فيداوا».

يستأكلون به الممدوح ويفتنونه فادفعوهم عن مدحكم؛ لئلا تفتنوا ولا تغالطوا في حق أنفسكم، وازجروهم واحثوا التراب في وجوههم إن أمكنكم، وهذا استعارة؛ أي: أهينوهم واهجروهم وانهوهم. وقيل: «التراب» هاهنا بمعنى الخيبة والحرمان. فأما من مدح الإنسان على فعل حسنٍ وأمرٍ ممدوح محمود يكون منه ترغيباً في أمثاله وتحريضاً للناس على الاقتداء به في أشباهه، فليس بمدح الذي يجب أن يحثى على وجهه وإن صار مادحاً بما تكلم به.

ثم أمر بالإحسان والعمو في حال القدرة. وبيان القرينة الأولى فيما قالت عائشة يوم الجمل أمير المؤمنين: «ملكك فاسجح»<sup>١</sup> أي ظفرت فاحسن. وروي: «واعفوا عن من ملككم»<sup>٢</sup>، والأول أعم كقوله: ﴿مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ﴾<sup>٣</sup>.

٤٧١. أَطْعِمُوا طَعَامَكُمْ الْأَتْقِيَاءَ، وَأَوْلُوا مَعْرُوفَكُمْ الْمُؤْمِنِينَ.<sup>٤</sup>

٤٧٢. اسْتَعِيدُوا بِاللَّهِ مِنْ طَمَعٍ يَهْدِي إِلَى طَنَعٍ.<sup>٥</sup>

٤٧٣. أَجْمَلُوا فِي طَلَبِ الدُّنْيَا؛ فَإِنَّ كَلَامَ مُبَسَّرٍ لِمَا خُلِقَ لَهُ مِنْهَا.<sup>٦</sup>

١. راجع: تاريخ الطبري، ج ٥، ص ٢٠٤: العقد الفريد، ج ٤، ص ٣٢٨.

٢. لم نعتز عليه في موضع.

٣. النساء (٤): ٣.

٤. مسند الشهاب، ج ١، ص ٤١٤، ح ٧١٣ و ٧١٤: مسند أحمد، ج ٣، ص ٥٥: الزهد لابن المبارك، ص ٧٣: مسند أبي يعلى، ج ٢، ص ٣٥٧، ح ١١٠٦، و ص ٤٩٣، ح ١٣٣٢: صحيح ابن حبان، ج ٢، ص ٢٨١. عوالي اللئالي، ج ١، ص ١١٢، ح ٢١: مستدرک الوسائل، ج ١٦، ص ٢٥٣، ح ١٩٧٧٥: جامع أحاديث الشيعة، ج ٨، ص ٥٠٥، ح ١٥٣٢ (وفي الأخيرين عن عوالي اللئالي).

٥. مسند الشهاب، ج ١، ص ٤١٥، ح ٧١٥: مسند أحمد، ج ٥، ص ٢٣٢ و ٢٤٧: المستدرک للحاكم، ج ١، ص ٥٣٣: المعجم الأوسط، ج ٤، ص ٨٩: المعجم الكبير، ج ١٨، ص ٦٩، و ج ٢٠، ص ٩٣: كتاب الدعاء للطبراني، ص ٤١٠، ح ١٣٨٧. المجازات النبوية، ص ٢٣٨، ح ١٩٣: بحار الأنوار، ج ٦٥، ص ١٩٨ (مع اختلاف يسير فيه): و ج ٧٣، ص ٣٤٣.

٦. مسند الشهاب، ج ١، ص ٤١٦، ح ٧١٦: المستدرک للحاكم، ج ٢، ص ٣: سنن ابن ماجه، ج ٢، ص ٧٢٥، ح ٢٤١٢: السنن الكبرى، ج ٥، ص ٢٦٤: اليهود المحكمية، ص ٢٩٨.

٤٧٤. أَضْلِحُوا دُنْيَاكُمْ، وَاعْمَلُوا لِآخِرَتِكُمْ ١.

٤٧٥. أَفْشُوا السَّلَامَ تَسْلَمُوا ٢.

٤٧٦. أَفْشُوا السَّلَامَ وَأَطْعِمُوا الطَّعَامَ، وَصَلُّوا الْأَرْحَامَ، وَصَلُّوا بِاللَّيْلِ وَالنَّاسَ

نِيَامًا، تَدْخُلُوا الْجَنَّةَ بِسَّلَامٍ ٣.

يقول: أطعموا كلَّ تقيٍّ طعامكم؛ لتنجوا ببركة في الدُّنيا من الآفات وفي الآخرة من العقوبات، وخصّوا بإحسانكم المؤمنين من لين القول ومعاونتهم، واطلبوا الإعانة من الله من طمعٍ يقع في النفس يدنُّس العِرْضَ ٤، و «الطَّبْعُ»: العيب وكلَّ عملٍ يشينُ المرءَ ديناً أو دنيا، والغني من لم يكن للطمع أسيراً. وقوله: «يهدى إلى طبع» أي يؤدِّي إلى شينٍ وعيب، وأصل الدنس الذي يَغشى السيف فيغطي وجهه، من الطبع وهو الختم، ثم استعير للدنس في الأخلاق، والشين في الخلال.

ثم أمر بالمجاملة في طلب الرزق والمكاسب والمعاش؛ فإنَّ ما قدره الله للمرء يصل إليه في يسر، وقال عليٌّ عليه السلام: «الدُّنيا جيفة، فمن أرادها وطلبها فليصبر على مخالطة الكلاب» ٥.

١. مسند الشهاب، ج ١، ص ٤١٦، ح ٧١٧؛ الجامع الصغير، ج ١، ص ١٦٤، ح ١٠٨٩؛ فيض القدير، ج ١، ص ٦٨٠، ح ١٠٨٩.

٢. مسند الشهاب، ج ١، ص ٤١٧، ح ٧١٨؛ مسند أحمد، ج ٤، ص ٢٨٦؛ الأدب المفرد للبخاري، ص ١٧٠، ح ٨٠٨؛ مسند أبي يعلى، ج ٣، ص ٢٤٧، ح ١٦٨٧؛ صحيح ابن حبان، ج ٢، ص ٢٤٥؛ فتح الباري، ج ١١، ص ١٦.

٣. مسند الشهاب، ج ١، ص ٤١٨، ح ٧١٩؛ مسند أحمد، ج ٥، ص ٤٥١؛ سنن الدارمي، ج ١، ص ٣٤١؛ ج ٢، ص ٢٧٥ (وفيه مع اختلاف يسير)؛ المستدرک للحاكم، ج ٣، ص ١٣؛ الكافي، ج ٢، ص ٦٤٥، ح ٧؛ المحاسن، ج ٢، ص ٣٨٧، ح ٣؛ دعائم الإسلام، ج ١، ص ٢١١؛ عوالي اللئالي، ج ١، ص ٢٦٨، ح ٧١؛ مشكاة الأنوار، ص ٣٤٥ (مع اختلاف يسير وفي المخطوطة: «بالسلام»، وما أثبت من المصادر).

٤. دُنِّسَ الرَّجُلُ عِرْضَهُ، إِذَا فَعَلَ مَا يَشِينُهُ. «لسان العرب، ج ٦، ص ٨٨ (دنس)».

٥. كنز العمال، ج ٣، ص ٨٥٦٤؛ فيض القدير، ج ١، ص ١٤٧؛ كشف الخفاء، ج ١، ص ٥٠٩.

وبيان الخبر الرابع في دعائه: «اللَّهُمَّ أِصْلِحْ لِي دُنْيَايَ الَّتِي فِيهَا مَعِيشَتِي، وَأِصْلِحْ لِي آخِرَتِي الَّتِي إِلَيْهَا مُنْقَلِبِي»<sup>١</sup>؛ أي: لا تَضَيِّعُوا أُمُورَ مَعَاشِكُمْ فِي الدُّنْيَا بِالتَّكْاسَلِ، وَلَا تَعْمَلُوا لِلدُّنْيَا، وَاعْمَلُوا لِالْآخِرَةِ الَّتِي لَا بَدَّ لَكُمْ مِنْهَا.

ثم قال: أكثرُوا مِنَ السَّلَامِ عَلَى الْمُسْلِمِينَ لَيْلاً وَنَهَاراً وَعَلَى الْأَحْوَالِ كُلِّهَا، وَلَا تَقْطَعُوا هَذِهِ الْكَلِمَةَ؛ لِتَسْلَمُوا بِبِرْكَتِهَا مِنَ الْآفَاتِ؛ فَإِنَّهَا تَحِيَّةٌ وَمَلَّةٌ مُحَمَّدٌ ﷺ، وَتَسْلَمُوا مِنْ شُرُورٍ مَنْ سَلَّمْتُمْ عَلَيْهِ. وَقِيلَ: أَفْشُوا فِيمَا بَيْنَ النَّاسِ أَنْتُمْ أَهْلُ السَّلَامَةِ بَأَنْ يَكُونُوا كَذَلِكَ؛ لِأَنَّ مَنْ سَلَّمَ النَّاسَ سَالَمُوهُ.

وبيان الحديث الأخير وتامه وطوله [فيما] رواه جابر، قال: خرج رسول الله ﷺ وقال: «[ألا] أُخْبِرْكُمْ بِغَرَفِ أَهْلِ الْجَنَّةِ» إِلَى أَنْ قَالَ هَذَا الْحَدِيثَ. قُلْتُ: بِأَبِي وَأُمِّي يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَمَنْ يَطِيقُ ذَلِكَ؟ قَالَ: «سَأُخْبِرْكُمْ عَنْ ذَلِكَ: مَنْ لَقِيَ أَخَاهُ فَسَلَّمَ عَلَيْهِ وَرَدَّ عَلَيْهِ فَقَدْ أَفْشَى السَّلَامَ، وَمَنْ أَطْعَمَ أَهْلَهُ وَعِيَالَهُ مِنَ الطَّعَامِ حَتَّى يَشْبِعَهُمْ فَقَدْ أَطْعَمَ الطَّعَامَ، وَمَنْ صَامَ رَمَضَانَ وَمَنْ كُلَّ شَهْرٍ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ فَقَدْ آدَمَ الصِّيَامَ، وَمَنْ صَلَّى الْعِشَاءَ الْآخِرَةَ وَالْغَدَاةَ فِي جَمَاعَةٍ فَقَدْ صَلَّى وَالنَّاسَ نِيَامَ [مَنْ] الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى وَالْمَجُوسِ»<sup>٢</sup>.

٤٧٧. اِحْفَظُونِي فِي أَصْحَابِي؛ فَإِنَّهُمْ خِيَارُ أُمَّتِي<sup>٣</sup>.

٤٧٨. اِحْفَظُونِي فِي عِتْرَتِي؛ فَإِنَّهُمْ خِيَارُ أَصْحَابِي<sup>٤</sup>.

٤٧٩. اسْتَشِيرُوا ذَوِي الْعُقُولِ تَرُشِدُوا، وَلَا تَعْصُوهُمْ فَتَنْدُمُوا<sup>٥</sup>.

١. الأمالي للطوسي، ص ١٥٨، ح ١٧؛ مجمع الزوائد، ج ١٠، ص ١١١؛ الأذكار النبوية، ص ٢٢٧، ح ٦٤٣.

٢. الفوائد للرازي، ج ٢٣، ص ١٧٠ (مع الاختلاف).

٣. مسند الشهاب، ج ١، ص ٤١٨، ح ٧٢٠؛ سنن ابن ماجه، ج ٢، ص ٧٩١، ح ٢٣٦٣؛ المستدرک للحاکم، ج ١، ص ١١٥؛ السنن الكبرى، ج ٥، ص ٣٨٩، ح ٩٢٢٦؛ المعجم الأوسط، ج ٢، ص ٣٠؛ المعجم الكبير، ج ٦، ص ١٠٤؛ و ج ١٧، ص ١٣ و ٣٦٩؛ الجامع الصغير، ج ١، ص ٤٥، ح ٢٦٧؛ كنز العمال، ج ١، ص ٢١٢، ح ١٠٦٣ (وفي كل المصادر غير الأول: «فإنهم خيار أمتي»).

٤. مسند الشهاب، ج ١، ص ٤١٩، ح ٧٢١. الأمالي للطوسي، ص ٧٠٣، ح ٧؛ كشف الغمة، ج ٢، ص ٤٢ (وفيها مع الاختلاف): بحار الأنوار، ج ٣٠، ص ٥١، ح ٢ (وفيه عن الأمالي للطوسي).

٥. مسند الشهاب، ج ١، ص ٤١٩، ح ٧٢٢؛ ميزان الاعتدال، ج ٢، ص ٦٢٨، ح ٥١٠٠؛ لسان الميزان، ج ٤، ص ٣١، ح ٨٠؛ كنز العمال، ج ٣، ص ٤١٠، ح ٧١٨٦؛ فيض القدير، ج ١، ص ٦٢٦.

٤٨٠. تُوبُوا إِلَىٰ رَبِّكُمْ مِنْ أَمَلٍ أَنْ تَمُوتُوا، وَبَادِرُوا بِالْأَعْمَالِ الزَّائِكَةِ قَبْلَ أَنْ

تُشْفَلُوا، وَصَلُّوا الَّذِي بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُ بِكَثْرَةٍ ذِكْرِكُمْ إِيَّاهُ.<sup>٢</sup>

٤٨١. تَجَافُوا عَنْ عُقُوبَةِ ذَوِي الْمَرْوَةِ مَا لَمْ تَكُنْ حَدًّا.<sup>٤</sup>

٤٨٢. تَجَافُوا عَنْ ذَنْبِ السَّخِيِّ؛ فَإِنَّ اللَّهَ أَخَذَ بِيَدِهِ كُلَّمَا عَثَرَ.<sup>٥</sup>

يعني بالخبرين الأولين: احفظوا قلبي بحفاظ خُرمتي ومراعاتها حسب الواجب؛ أي: لا تضيّعوا حرمة أصحابي وحرمة أهل بيتي؛ لأنهم على الحقِّ والصدق والاستحقاق للمحبّة والمشايعة ما داموا على السنّة والأثر.

وروى الخبر الثاني: «احفظوني في عترتي؛ فإنهم خيار أصحابي» - وروى:-

«خيار عشيرتي».<sup>٦</sup>

وقال عليّ عليه السلام: «يا عجباً أن تكون الإمامة بالصحابة، ولا تكون بالصحابة والقرابة».<sup>٧</sup>

ثم أمر بالمشورة في الحادثات وفي جميع الأمور التي يحتاج في مثلها إلى الآراء؛ أي: شاوروا العقلاء يهدوكم إلى الرشاد، ويهديكم الله إلى رشدكم بما يجري

١. في مسند الشهاب: «من».

٢. أي: «بينكم وبين الله» كما في هذه الرواية في بعض المصادر، وكما سيأتي في شرحه.

٣. مسند الشهاب، ج ١، ص ٤٢٠، ح ٧٢٣ و ٧٢٤؛ السنن الكبرى، ج ٢، ص ٩٠؛ الأحاديث الطوال، ص ٢١ (وفيها مع الاختلاف). الدعوات، ص ٢٣٧، ح ٦٥٩. وعنه في بحار الأنوار، ج ٦، ص ١٩، ح ٥؛ وج ٨١، ص ٢٤٠؛ ومستدرك الوسائل، ج ٢، ص ١٣٣، ح ٥.

٤. مسند الشهاب، ج ١، ص ٤٢٢، ح ٧٢٥؛ مستدرك الوسائل، ج ٨، ص ٣٩٧، ح ٥٧؛ جامع أحاديث الشيعة، ج ١٦، ص ٢٤١، ح ٤ (وفي الأخيرين عن لبّ اللباب للراوندي).

٥. مسند الشهاب، ج ١، ص ٤٢٣، ح ٧٢٦؛ حلية الأولياء، ج ١٠، ص ٤؛ المعجم الأوسط، ج ٦، ص ٣٣؛ تاريخ بغداد، ج ٨، ص ٣٣٠؛ سير أعلام النبلاء، ج ١٧، ص ٢٦١؛ كنز العمال، ج ٥، ص ٣١١، ح ١٢٩٨٢؛ وج ٦، ص ٣٩٢، ح ١٦٢١٢؛ كشف الخفاء، ج ١، ص ٢٩٧، ح ٩٤٩.

٦. لم نعتز على الخبر في موضع.

٧. نهج البلاغة، ٥٠٢، الحكمة ١٩٠؛ خصائص الأئمة، ص ١١١؛ الصراط المستقيم، ص ٦٧؛ كتاب الأربعين للماحوزي، ص ٢٧١؛ غاية المرام، ج ٦، ص ٧.

على ألسنتهم، وإذا أشاروا إلى شيء فخذوا به، فإن لم تفعلوا ذلك وفعلتم غيره تندموا حين لا ينفع الندامة.

ثم أمر بالتوبة والعمل الصالح فله<sup>١</sup> وكثرة ذكر الله؛ أي: توبوا قبل الموت وحضوره؛ فإن بعده لا تقبل التوبة، وصالحوا<sup>٢</sup> بالأعمال الصالحة قبل شغلكم الذي يكون كالمانع منها وذلك قبل الضعف وحلول الأجل، وصلوا ما بينكم وبين الله، وهو أن يكون النعمة من الله إليكم والشكر منكم له تعالى؛ أي: اعمرؤا الطريق الذي يكون سبباً إلى عمارة الدّين بذكر الله كثيراً وبالاستغفار.

ثم أمر في الخبرين الأخيرين بالعفو عمّن له مروّة وسخاء مالٍ إذا استحق صاحب المروّة التعزير ولا يستوجب الحد فتجافى<sup>٣</sup> عن عقوبته. و«المروّة»: الرجولية وهي إصلاح الدّين والمعيشة وصلة الرحم والبرّ بالمسلمين، وهذا دليل على أنّ للإمام الخيار في إقامة التعزير؛ إن شاء يُقيم، وإن شاء لم يُقم ويفعل ما هو الأصح. ثم قال: تباعدوا عن الحدّ والمكافأة على ذنب السخيّ وما يدرّ منه من الجرائم؛ فإن الله يصفح بكرمه عن جرمه كلّما عثر، ويأخذ بيده ويعصمه من ركوب الزلات ويوفقه للتوبة. و«تجافوا»: أي: تجنّبوا وتباعدوا عن إقامة عقوبتهما.

٤٨٣. عُوِدُوا الْمَرِيضَ، وَاتَّبِعُوا الْجَنَائِزَ؛ تَذَكَّرْكُمْ الْآخِرَةَ.<sup>٥</sup>

٤٨٤. لِيَكُنَّ بَلَاغٌ أَحَدِكُمْ مِنَ الدُّنْيَا زَادَ الرَّاِكِبِ.<sup>٦</sup>

١. كذا في المخطوطة.

٢. كذا في المخطوطة، والمناسب: «بادروا» أو «سابقوا» أو نحوهما.

٣. في المخطوطة: «فتخافا»، والمناسب ما أثبت.

٤. في مسند الشهاب: «الجنابة».

٥. مسند الشهاب، ج ١، ص ٤٢٣، ح ٧٢٧؛ مسند أحمد، ج ٢، ص ١٤٥؛ وج ٣، ص ٢٣ و ٤٨؛ مسند أبي يعلى،

ج ٢، ص ٣٦٤، ح ١٤٥؛ المصنّف، ج ٣، ص ١٢٣، ح ٢. دعائم الإسلام، ج ١، ص ٢٢٠ (مع الاختلاف فيه)؛

بحار الأنوار، ج ٧٨، ص ٢٨٤؛ مستدرک الوسائل، ج ٢، ص ٣٦٢، ح ٢١٩٣ (وفيه عن دعائم الإسلام).

٦. مسند الشهاب، ج ١، ص ٤٢٤، ح ٧٢٨؛ مسند أحمد، ج ٥، ص ٤٣٨؛ المستدرک للحاكم، ج ٤، ص ٣١٧؛

جامع بيان العلم وفضله، ج ٢، ص ١٩؛ الطبقات الكبرى، ج ٤، ص ٩١؛ تاريخ مدينة دمشق، ج ٢١، ص ٤٥٠؛



٤٨٥. اِغْتَنِمْ خَمْسًا قَبْلَ خَمْسٍ؛ شَبَابَكَ قَبْلَ هَرَمِكَ، وَصِحَّتَكَ قَبْلَ سُقْمِكَ، وَغِنَاكَ قَبْلَ فَقْرِكَ، وَفِرَاعَكَ قَبْلَ شُغْلِكَ، وَحَيَاتَكَ قَبْلَ مَوْتِكَ ١.

٤٨٦. لِيَأْخُذَ الْعَبْدُ مِنْ نَفْسِهِ [لِنَفْسِهِ] وَمِنْ دُنْيَاهُ لِأَخْرَجَتْهُ، وَمِنْ الشَّبِيهِ قَبْلَ الْكِبَرِ، وَمِنْ الْحَيَاةِ قَبْلَ الْمَمَاتِ، فَمَا بَعْدَ الدُّنْيَا مِنْ دَارٍ إِلَّا الْجَنَّةُ أَوْ النَّارُ ٢.

أي: الزموا هذين الأمرين اللذين هما من الحقوق اللازمة أمر الآخرة، فكلاهما آخر أمر الدنيا وأول أمر الآخرة.

ثم حثَّ على القناعة فقال: لا ينبغي أن يطلب أحدكم من دنياه أكثر من الكفاية؛ فإنه على جناح سفر القيامة، فلا يُثَقَّلَ ظَهْرُهُ؛ فإنَّ المسافر الدُّنياوي لا يطلب أكثر من زاد النفس وعلف المركوب، فليكتف بمثل ذلك. و«البلاغ»: الكفاية.

قال الراجز: «تَرْجَّ مِنْ دُنْيَاكَ بِالْبَلَاغِ» ٣

ثم قال: اغتنم خمسة أشياء؛ الشباب والصحة والغنى والفراغ والحياة، فاعمل فيها قبل مجيء الخمسة التي هي أضدادها، فلا تقدر على طاعة في هذه الأحوال المنكرة الصعبة.

ومعنى الخبر الأخير قريب من هذا؛ أي: ليأخذ كلُّ عبدٍ لأجل راحة نفسه في الآخرة من جوارح نفسه باجتهادها في الدنيا، ومن مال دنياه لكرامة آخرته، ومن

١ وج ٤٧، ص ١٣٦: كسر الصمائل، ج ٣، ص ٢٢٣، ح ٦٢٦٠. مستدرک الوسائل، ج ١٢، ص ٥٤. ذيل ١٣٤٩٥: شجرة طوبى للحائري، ص ٤٢٩.

١. مسند الشهاب، ج ١، ص ٤٢٥، ح ٧٢٩: الحلية، ج ٤، ص ١٤٨: المستدرک للحاكم، ج ٤، ص ٣٠٦: فتح الباري، ج ١١، ص ٢٠١: المصنّف، ج ٨، ص ١٢٧، ح ٧١: الأسامي للطوسي، ص ٥٢٥، ح ١: مكارم الأخلاق، ص ٤٥٩: الدعوات، ص ١١٣، ح ٢٥٧: أعلام الدين، ص ١٨٩: مشكاة الأنوار، ص ٢٩٨.

٢. مسند الشهاب، ج ١، ص ٤٢٥، ح ٧٣٠: تاريخ يعقوبي، ج ٢، ص ١٨٩: تفسير نور الثقلين، ج ٣، ص ١٧٨، ح ٢٦٦: تفسير الرازي، ج ٢٥، ص ١٥: الكافي، ج ٢، ص ٧٠، ح ٩: تحف العقول، ص ٢٨: بحار الأنوار، ج ٧٤، ص ١٢٩، ح ٣٤ (وفيه عن تحف العقول).

٣. الصحاح، ج ٤، ص ١٣١٦: لسان العرب، ج ٨، ص ٤١٩: تاج العروس، ج ١٢، ص ٨ (بلغ).

قوة شبابه قبل مجيء ضعف الكبر، وليأخذ في حياته العاجلة حظ الآجلة قبل حلول موانع الموت وعوائقه، فمن علم أنه ليس بعد الدنيا إلا الثواب والعقاب فعليه بامثال هذه الأشياء المذكورة هاهنا واستعمالها على الحقيقة إذا خاف الله ورجاه.

٤٨٧. كُونُوا فِي الدُّنْيَا أَضْيَافًا، وَاتَّخِذُوا الْمَسَاجِدَ بِيُوتًا، وَعَوِّدُوا قُلُوبَكُمْ الرِّقَّةَ، وَأَكْثِرُوا التَّفَكَّرَ وَالْبُكَاءَ، [و] لَا يَخْتَلِفَنَّ بِكُمْ الْأَهْوَاءُ.<sup>١</sup>

٤٨٨. أَكْرِمُوا الشُّهُودَ؛ فَإِنَّ اللَّهَ يَسْتَخْرِجُ بِهِمُ الْحُقُوقَ، وَيَدْفَعُ بِهِمُ الظُّلْمَ.<sup>٢</sup>

٤٨٩. ائْتُوا دَعْوَةَ الْمَظْلُومِ؛ فَإِنَّهَا تُحْمَلُ عَلَى الْعَمَامِ؛ يَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى: وَعِزَّتِي وَجَلَالِي لِأَنْصُرْتَكَ وَلَوْ بَعْدَ حِينٍ.<sup>٣</sup>

أي: كونوا على أهبة<sup>٤</sup> الرحيل وعزم الخروج، وأقيموا في الدنيا مقام الضيف عندكم؛ فإنه لا يتخذ منزل لكم دار ثواء<sup>٥</sup>، فكذلك أنتم لا تجعلوا الدنيا دار قرار، وأكثروا المقام في المساجد؛ ليزداد لكم الطاعات؛ فإن الجلوس فيها طاعة من غير ذكر [و] صلاة.

- 
١. مسند الشهاب، ج ١، ص ٤٢٦، ح ٧٣١؛ الجامع الصغير، ج ٢، ص ٢٩٨، ح ٦٤٣٣؛ كشف الخفاء، ج ٢، ص ١٣٥، ح ٢٠٢٣؛ كنز الفوائد، ص ١٦٠؛ أعلام الدين، ص ١٤٦ و ٣٦٥؛ بحار الأنوار، ج ٧٠، ص ٨١، ح ٤٣. وفي جميع المصادر: «لا تختلفن».
  ٢. مسند الشهاب، ج ١، ص ٤٢٦، ح ٧٣٢؛ تاريخ بغداد، ج ٥، ص ٩٤؛ وج ٦، ص ١٣٦؛ وج ١٠، ص ٢٩٩؛ الضعفاء العقبلي، ج ١، ص ٦٥؛ وج ٣، ص ٨٤؛ تاريخ مدينة دمشق، ج ٥، ص ٢١٦؛ الجامع الصغير، ج ١، ص ٢١٢، ح ١٤٣١؛ كنز العمال، ج ٧، ص ١٢، ح ١٧٧٣٣؛ كشف الخفاء، ج ١، ص ١٧١، ح ٥٠٩؛ الروائع السماوية، ص ٢٨٦.
  ٣. مسند الشهاب، ج ١، ص ٤٢٦، ح ٧٣٢؛ مسند أحمد، ج ٢، ص ٣٠٥؛ السنن الكبرى، ج ٣، ص ٣٤٥؛ وج ٨، ص ١٦٢؛ وج ١٠، ص ٨٨؛ مسند أبي داود الطيالسي، ص ٣٢٧؛ صحيح ابن حبان، ج ٣، ص ١٥٨؛ وج ١٦، ص ٣٩٦؛ المعجم الكبير، ج ٤، ص ٨٤؛ كتاب الدعاء للطبراني، ص ٣٩٢، ح ١٣١٥؛ الجامع الصغير، ج ١، ص ٢٨، ح ١٤٨.
  ٤. الأهبة: العدة. أهبة الحرب: عدتها. والجمع: أهب. «لسان العرب»، ج ١، ص ٢١٧ (أهب).  
٥. الثواء: طول المقام، قوى يتوي ثواء... وأتويث به: أطلت الإقامة به. «لسان العرب»، ج ١٤، ص ١٢٥ (توي).

وقيل: أراد به قصر الأمل، وقيل: معناه على سبيل التقديم والتأخير الذي يكثر في كلام العرب؛ أي: اتَّخذوا البيوت مساجد من كثرة الأذكار والصلاة فيها، وأكثروا ذكر ما يُرِقُّ قلوبكم ويقرِّبكم من الآخرة، وأكثروا التفكُّر في صنع الله وفي ذنوبكم وجرمكم على الله، وأكثروا بكاءكم على ما سلفَ من ذنوبكم، فالبأسي خشيَّة العقاب تنزل الرحمة عليه؛ فإنَّكم إذا فعلتم ذلك لا يغلبُ الهوى عليكم فتختلف بكم، ولا يظهر الخلاف فيكم لا في الأصول ولا في الفروع.

وقيل: هذا كلامٌ مستأنف، وهو نهي على طريقة قولهم: لا أراك هاهنا؛ أي: لا تكن هاهنا فأراك. المعنى: لا تسلطوا الهوى على أنفسكم فيختلف بكم في كلِّ بلاءٍ وهلكة، ويصرفكم في العظام.

وقوله: «أكرموا الشهود» له ثلاثة معان:

أحدها: أن هذا ليكون خطاباً للمدَّعين بأمرهم ليراعوا الشهود الذين شهدوا لهم على خصمهم بالإكرام والإلطاف قبل إقامة الدعوى؛ لتلاً يمتنعوا من أداء الشهادة وقت الحاجة.

وقيل: أراد به الإحكام يخاطبهم أن لا يدَّعوا المشهود عليه يخاصم الشهود ويقبِّح القول فيهم حين أداء الشهادة؛ لتلاً يفتر الحق بالمخاصمة، وإكرامهم صون أعراضهم بدفعه وزجره عن أبدانهم.

والثالث: أنه أمر كلِّ مكلفٍ من القاضي والمقتضي أن يكرم المسلمين العدول الذين يستأهلون أن يكونوا شهوداً؛ فإنَّ الله يدفع ظلم هذا عن هذا بهم، ويستخرج حقوق المسلمين بمكانهم.

وللخبر الأخير وجهان:

أحدهما: أنه زجرٌ للظلمة؛ فقد قطع على أن دعوة المظلوم مستجابة لا محالة؛ فإنَّ الله لا يُهملُ الظالم مع أنه يمهله. وحملُ الدُّعاء على الغمام استعارة عن قربه من

١. في المخطوطة: «تمتنعوا»، وهو تصحيف.

٢. في المخطوطة: «مشهوداً»، والسياق يقتضي ما أثبت.

الإجابة قرب الغمام من السماء.

والثاني: أن مفهوم الخبر تسلية المظلوم ووعيدٌ للظالم؛ يقول: المظلوم موقوف على النصره وإن عطّلت محنته، والظالم على مدرجة العقوبة وإن تنفّست مدّته، والخطاب مع الدعوة في «لأنصرك» أحسن.

٤٩٠. إِزْحَمُوا ثَلَاثَةً: غَنِيَّ قَوْمٍ افْتَقَرُوا، وَعَزِيْزَ قَوْمٍ ذَلَّ، وَعَالِمًا يَلْعَبُ بِهِ الْحَمَقِيُّ وَالْجَهَّالُ. ٢.

٤٩١. تَعَشُّوا وَلَوْ بِكَفٍّ مِنْ حَشْفٍ؛ فَإِنَّ تَرَكَ الْعِشَاءَ مَهْرَمَةٌ. ٣.

٤٩٢. أَنْظَرُوا إِلَى مَنْ هُوَ أَسْفَلُ مِنْكُمْ، وَلَا تَنْظُرُوا إِلَى مَنْ هُوَ فَوْقَكُمْ؛ فَإِنَّهُ أَجْدَرُ الْآ تَزِدُّرُوا نِعْمَةَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ. ٤.

٤٩٣. أَمِطِ الْأَذَى عَن طَرِيقِ الْمُسْلِمِينَ تَكْثُرُ حَسَنَاتُكَ. ٥.

٤٩٤. أَحْبِبْ حَبِيبَكَ هَوْنًا مَا عَسَى أَنْ يَكُونَ بَغِيضَكَ يَوْمًا مَا، وَأَبْغِضْ بَغِيضَكَ هَوْنًا

١. في مسند الشهاب: «عزيزاً ذلّ» بدل «عزيز قوم ذلّ».

٢. مسند الشهاب، ج ١، ص ٤٢٧، ح ٧٣٤: عمدة القارى، ج ١٢، ص ١٨٨: جامع بيان العلم وفضله لابن عبد البر، ج ١، ص ١٣١: نزهة الناظر وتبيين الخاطر، ص ٣٣، ح ١٠٢: كزالمعال، ج ١٥، ص ٨٣٠، ح ٤٣٢٩٩ (مع اختلاف في الجمع عدا الأول). معدن الجواهر، ص ٣١: الدرّة الباهرة، ص ٢: الرواشح السماوية، ص ٢٨٦ (مع اختلاف يسير في الثلاثة الأخيرة): بحار الأنوار، ج ٢، ص ٤٤، ح ١٦ (وفيه عن الدرّة الباهرة).

٣. مسند الشهاب، ج ١، ص ٤٢٨، ح ٧٣٥: سنن الترمذي، ج ٣، ص ١٨٨، ح ١٩١٧: مسند أبي يعلى، ج ٧، ص ٣١٤، ح ٤٣٥٣: المعجم الأوسط، ج ٦، ص ٣٥٠. الرواشح السماوية، ص ٢٨٦: بحار الأنوار، ج ٦٣، ص ٣٤٤ (وفيه عن الفائق): وص ٣٤٦، ح ٢٢: مستدرک الوسائل، ج ١٦، ص ٢٦٦، ح ١٩٨٢٦ (وفيه الأخيرين عن الشهاب).

٤. مسند الشهاب، ج ١، ص ٤٢٩، ح ٧٣٦ و٧٣٧: مسند أحمد، ج ٢، ص ٢٥٤ و٤٨٢: سنن ابن ماجه، ج ٢، ص ١٣٨٧، ح ٤١٤٢: سنن الترمذي، ج ٤، ص ٧٥، ح ٢٦٣٢: فتح الباري، ج ١١، ص ٢٧٦: صحيح ابن حبان، ج ٢، ص ٤٩٠: المعجم الأوسط، ج ٣، ص ٢٢ و١١٣: الجامع الصغير، ج ١، ص ٤٢٠، ح ٢٧٤٢.

٥. مسند الشهاب، ج ١، ص ٤٣٠، ح ٧٣٨: مسند أحمد، ج ٤، ص ٤٢٣ و٤٢٤: الأدب المفرد للبخاري، ص ٢٢٨: صحيح مسلم، ج ٨، ص ٣٤: سنن ابن ماجه، ج ٢، ص ١٢١٤، ح ٣٦٨٢: فتح الباري، ج ٥، ص ٨٤: مسند أبي يعلى، ج ١٣، ص ٤٢٢، ح ٧٤٢٧ (مع الاختلاف في الأربعة الأخيرة).

مَا عَسَىٰ أَنْ يَكُونَ حَبِيبَكَ يَوْمًا مَا ١.

٤٩٥. أَوْصِيكَ بِتَقْوَى اللَّهِ؛ فَإِنَّهُ رَأْسُ أَمْرِكَ ٢.

يقول: أبدلوا شفقتكم وعونكم على هؤلاء الثلاثة؛ لأنهم جميعاً في هوانٍ؛ لأن الفقر بعد الغنى يُعدُّ مِنَ المذلة، وكذا العزل من العزِّ، وكذلك العالم الذي يُستخفَّ به، ولا يُستخفَّ بأولي العلم إلا أحمق أو جاهل، و«الأحمق» هو من يهدي ولا يدري أنه يهدي ٣.

ثم قال: كلوا العشاء، ولا يُقتصر على الغداء فقط؛ لأن الأكلة الواحدة وهي التغدي يضعف الناس فيصير من يترك العشاء هَرِمًا لا لكبر سنه، فأمرهم بتناول الطعام مرتين؛ ليتقوا بذلك على العبادة وعلى قيام الليل. وقيل في تأويله: إن القوم يخفون من المطعم، والمتغدي منهم الغداء لا يبلغ الشبع أيضاً، ومن كان غداؤه هكذا احتاج إلى العشاء وأضرب به تركه وهَرَمه، فلذلك أمرهم بالتعشي، و«الحشف»: ردي من التمر، و«الغداء»: طعام الغداة. و«العشاء»: طعام الليل، والعشاء بكسر [العين] القرب من ابتداء وقت العصر إلى نصف الليل، ونحو ذلك قولهم: «ترك العشاء يورث العشى» ثم كَنُوا عن هذا فقالوا: ترك الممدود يورث المقصور.

١. مسند الشهاب، ج ١، ص ٤٣٠، ح ٧٣٩؛ الأدب المفرد للبخاري، ص ٢٨٠، ح ١٣٥٩؛ سنن الترمذي، ج ٣، ص ٢٤٣، ح ٢٠٦٥؛ تحفة الأحوذى، ج ٦، ص ١١٣؛ المصنّف، ج ٨، ص ٣٤١، ح ١٤٤؛ المعجم الكبير، ج ٧، ص ٢٥؛ المعجم الأوسط، ج ٣، ص ٣٥٧؛ وج ٥، ص ٢١٣؛ وج ٦، ص ٢٠١؛ نهج البلاغة، ج ٤، ص ٦٤، الحكمة ٢٦٨؛ تحف العقول، ص ٢٠١؛ الأمالي للطوسي، ص ٣٦٤، ح ٧٦٧ (وفي الثلاثة الأخيرة عن الإمام عليّ عليه السلام)؛ و ص ٦٢٢، ح ٢١؛ كنز الفوائد، ص ٢٦٥.

٢. مسند الشهاب، ج ١، ص ٤٣١، ح ٧٤٠؛ تفسير ابن كثير، ج ١، ص ٦٠٠؛ تفسير الثعالبي، ج ٥، ص ٥٧٩. الأمالي للطوسي، ص ٥٤١، ح ٢؛ عوالي اللئالي، ج ١، ص ٩٤؛ أعلام الدين، ص ٢٠٦؛ مكارم الأخلاق، ص ٤٧٣.

٣. ويحتمل أنه: «يُهدى ولا يدري أنه يهدي» أيضاً.

٤. في المخطوطة: «تركنوا» بدل «ثم كَنُوا».

ثم قال: انظروا في أمور الدنيا؛ أي حال من هو دونكم وأقل مالا منكم؛ لتستعظموا نعمة الله عليكم، فتكونوا إلى شكره تعالى أقرب. ولا تنظروا إلى من له مال كثير أضعاف ما عندكم، فتحثقروا نعم الله التي عندكم، فتقربوا<sup>٢</sup> من الكفران. تزدروا؛ أي: لا تستصغروا ولا تستحقروا.

والصحيح «أسفل» بالنصب صفة محذوف هو ظرف كقوله: ﴿وَأَلْرَكْبُ أَسْفَلُ مِنْكُمْ﴾<sup>٣</sup> أي: الركب تَبَتَّ مكاناً أسفل منكم.

وقوله: «فإته» الهاء للأمر، «ألا تزدروا» مبتدأ و«أجدر» خبره، ويجوز أن يكون الضمير للنظر الدال عليه «انظروا»، و«أجدر» خبر «إن» و«ألا تزدروا» بدلاً من الضمير، ويجوز أن يكون «أن لا» بمعنى «لئلا» كقوله تعالى: ﴿عُتِلَّ بَعْدَ ذَلِكَ زُنِيمٌ \* أَنْ كَانَ﴾<sup>٤</sup> لأن كان. ثم قال: نَحَّ ما يتأذى به المسلمون من طريقهم؛ ليتضاعف لك الحسنات.

وقال عليه السلام: «إماطة الأذى عن الطريق صدقة»<sup>٥</sup>. و«أماط»: أي أبعد.

ثم أمر بالاعتدال في الحب والبغض، ونهى عن الإفراط في المعنيين؛ أي: أحبه حباً هوناً أي سهلاً يسيراً. والمعنى: لا تطلعه على جميع أسرارك؛ فلعله يتغير يوماً عن مودتك، و«ما» تأكيد ويجوز أن يكون للإبهام؛ أي: حباً مبهماً لا يكثر ولا يظهر كما يقول أعطى شيئاً ما؛ أي شيئاً يقع عليه اسم العطاء وإن كان قليلاً، وكذا بغضه بغضاً ذا قصد وذا رفق وهون لا إفراط فيه ولا تفريط.

وروي هذا الحديث مرفوعاً، ويروي موقوفاً عن علي عليه السلام.

١. في المخطوطة: «فيكونوا»، والظاهر أنه تصحيف.

٢. في المخطوطة: «فيقربوا».

٣. الأنفال (٨): ٤٢.

٤. القلم (٦٨): ١٣-١٤.

٥. مسند أحمد، ج ٢، ص ٣٢٩ و ٣٥٠، وج ٥، ص ١٧٨؛ صحيح البخاري، ج ٣، ص ١٠٣؛ صحيح مسلم، ج ٣، ص ٨٣. الدعوات للراوندي، ص ٩٨، ح ٢٣٠؛ مستدرک الوسائل، ج ٧، ص ٢٤٢، ح ٨١٤٤ و ٨١٤٦؛

بحار الأنوار، ج ٧٢، ص ٥٠، ح ٤.

ثم قال: أوصيك - أيها المخاطب - بالتقوى؛ لأنها تحجز صاحبها عن المعاصي، وأن تقوى الله رأس أمر الشريعة كلّ طاعةٍ وعبادةٍ لله، فتقوى العبدٍ منه تعالى رأسها، ولا يتم شيء مما يتقرب به المرء إلى الله إلا بالتقوى. والصحيح أن ما بعده متصل به.

٤٩٦. وَعَلَيْكَ بِالْجِهَادِ؛ فَإِنَّهُ رَهْبَانِيَّةٌ أُمَّتِي، وَلَيُرَدِّدَكَ عَنِ النَّاسِ مَا تَعْرِفُ مِنْ نَفْسِكَ، وَآخِزْنَ لِسَانَكَ إِلَّا مِنَ خَيْرٍ؛ فَإِنَّ ابْذَلِكَ تَغْلِبُ الشَّيْطَانَ ٢.

٤٩٧. إِفْرَأِ الْقُرْآنَ مَا نَهَاكَ، فَإِذَا لَمْ يَنْهَكَ فَلَسْتَ تَقْرَأُهُ ٣.

٤٩٨. أَدِّ الْأَمَانَةَ إِلَى مَنْ ائْتَمَنَكَ، وَلَا تَخُنْ مَنْ خَانَكَ ٤.

٤٩٩. أَعْطُوا الْأَجِيرَ أَجْرَهُ قَبْلَ أَنْ يَجِفَّ عَرْقُهُ ٥.

١. في مسند الشهاب: «فإنك».

٢. مسند الشهاب، ج ١، ص ٤٣١، ح ٧٤٠؛ مسند أحمد، ج ٣، ص ٨٢؛ صحيح ابن حبان، ج ٢، ص ٧٩؛ المعجم الكبير، ج ٢، ص ١٥٧؛ تخریج الأحاديث والآثار، ج ٢، ص ٣٩٠؛ تاريخ مدينة دمشق، ج ٢٣، ص ٢٧٦. الأنابي للطوسي، ص ٥٤١، ح ٢؛ مكارم الأخلاق، ص ٤٧٣؛ عوالي اللئالي، ج ١، ص ٩٤ (وفي كلّها غير الأول إلى قوله: «أمتي»).

٣. مسند الشهاب، ج ١، ص ٤٣٢، ح ٧٤١؛ مجمع الزوائد، ج ١، ص ١٨٤؛ مسند الشاميين، ج ٢، ص ٢٨٢، ح ١٣٤٥؛ الجامع الصغير، ج ١، ص ١٩٨، ح ١٣٣٣؛ ج ٢، ص ٩، ح ٤٤٠٩؛ تاريخ بغداد، ج ٣، ص ٤١٠؛ كنز العمال، ج ١، ص ٦٠٦، ح ٢٧٧٦؛ ج ١٠، ص ١٩١، ح ٢٩٠٠٤. نهج السعادة، ج ٨، ص ٤٠٧ (مع اختلاف يسير فيه).

٤. مسند الشهاب، ج ١، ص ٤٣٢ و ٤٣٣، ح ٧٤٢ و ٧٤٣؛ مسند أحمد، ج ٣، ص ٤١٤؛ سنن الدارمي، ج ٢، ص ٢٦٤؛ سنن أبي داود، ج ٢، ص ١٥٠، ح ٣٥٣٥. التهذيب، ج ٦، ص ٣٤٨، ح ٩٨١؛ الاستبصار، ج ٣، ص ٥٣، ح ١٧٢؛ دعائم الإسلام، ج ٢، ص ٤٨٨؛ تحف العقول، ص ٣٦٧؛ عوالي اللئالي، ج ١، ص ٢٢٣، ح ١٠٥.

٥. مسند الشهاب، ج ١، ص ٤٣٣، ح ٧٤٤؛ السنن الكبرى، ج ٦، ص ١٢٠ و ١٢١؛ مجمع الزوائد، ج ٤، ص ٩٧؛ مسند أبي يعلى، ج ١٢، ص ٣٥، ح ٦٦٨٢ (وفيه مع اختلاف يسير). الخلاف للطوسي، ج ٣، ص ٤٨٦؛ عوالي اللئالي، ج ٣، ص ٢٥٣، ح ١؛ صحيفة الرضا عليه السلام، ص ٢٧٥، ح ١٩.

٥٠٠. إِحْفَظِ اللَّهَ يَحْفَظَكَ، إِحْفَظِ اللَّهَ تَجِدْهُ أَمَامَكَ، تَعَرَّفْ إِلَى اللَّهِ فِي الرَّخَاءِ يَعْرِفَكَ  
فِي الشَّدَّةِ<sup>١</sup>.

يعني: إنَّ الله وضع عن هذه الأُمَّة الرهبانية، وهي الإصر الذي كان على مَنْ قبلنا؛ يريد فعل الترهّب ولزوم الصوامع والبيع، وأمَرَ مكانها بالجهاد مع الكفار وسَمَّاه سنّام العمل<sup>٢</sup>.  
ثمّ قال: لا تقل في الناس سوءاً، ولا تعيّبوهم به، وأنت تعرف ذلك القبيح من نفسك باطناً.

لا تنه عن خُلُق وتأتي مثله عازّاً عليك إذا فعلتَ عظيم<sup>٣</sup>  
ثمّ أمر بالسكوت إلّا من ذكر الله؛ فإنَّ إبليس يُطرد بالسكوت وبذكر الله، وذلك إشارة إلى مصدر «اخزن» أو إلى «ذكر الله» الذي تدلّ عليه «إلّا من خير»؛ لأنَّ خير اللسان في ذكر الله، وهذا أولى من السكوت؛ فإنَّ الشيطان يُغلب بها.  
وروي: «إذا ذكّر الله العبدُ خنس عنه الشيطان»<sup>٤</sup>؛ أي تأخّر.

ثمّ بيّن أنّ المقصود من تلاوة القرآن هو العمل بأحكامه، وأنَّ الأهمّ تدبّره؛ يعني: من لم ينهه القرآن عن المحرّمات ولم تؤثّر قراءته في اجتنابه عنها، يكون كمن لم يقرأه أصلاً ونبذه وراء ظهره؛ لفقدان تأثيره.

ثمّ أمر بأداء الأمانة إلى أهلها وترك الخيانة فيها؛ يقول: لا تقابل أحداً من خيانتك وغشّه معك، فإذا كان عليه أجر شيء فذهب به [و] وقع له عندك، فلك أن

١. مسند الشهاب، ج ١، ص ٤٣٤، ح ٧٤٥؛ مسند أحمد، ج ١، ص ٣٠٧؛ المستدرک للحاكم، ج ٣، ص ٥٤١؛ المعجم الكبير، ج ١١، ص ١٠٠، الفقيه، ج ٤، ص ٤١٢، ح ٥٩٠٠؛ المجازات النبوية، ص ٣٦٧، ح ٢٨٤؛ الأمالي للطوسي، ص ٥٣٦، ح ١؛ وسائل الشريعة، ج ٧، ص ٤٢، ح ٨٦٦٩.

٢. قال رسول الله ﷺ: الجهاد في سبيل الله سنّام العمل. راجع: مسند أحمد، ج ٢، ص ٢٨٧؛ سنن الترمذي، ج ٣، ص ١٠٥، ح ١٧٠٩؛ عمدة القاري، ج ١، ص ١٨٧؛ صحيح ابن حبان، ج ١٠، ص ٤٥٨؛ الجامع الصغير، ج ٢، ص ١٢١، ح ٥١٨٧؛ كنز العمال، ج ١، ص ٢٧٨، ح ١٣٧٢. مستدرک الوسائل، ج ٧، ص ١٦٢، ح ٧٩٢٧.

٣. راجع: الصحاح، ج ٣، ص ١١٧٤؛ شرح الرضي على الكافية، ص ٧٥؛ لسان العرب، ج ٧، ص ٤٤٧.

٤. راجع: التمهيد لابن عبد البر، ج ١٨، ص ٣٠٧؛ تفسير القرطبي، ج ٢٠، ص ٢٦٢.



تحبس بقدر حقك من ماله، والأولى أن يأخذ شيئاً وإن كان ماله أمانة عندك، ولا يجوز أخذه البتة على حال.

ثم قال ﷺ: إذا استأجرت أجيراً واستعملتموه في أمرٍ، فإذا فرغ من عمله فأعطوه أجرته على الفور والعجلة، و«جفاف العرق» كناية عنه. وهذا الحديث دليلٌ على جواز الإجارة، وهي مأخوذة من الأجر. وقال فيه أهل الإشارة: إن العبد أجير الله استأجره بفضلٍ لطيعه بأمره من وقت بلوغ خمس عشرة سنةٍ إلى موته. وقد قال الله تعالى: «إني أمرتُ رسولي محمداً ﷺ أن يقول لأُمَّته: أن تُوفِّوا أجور الأجراء من قبل أن يجفَّ عرقهم، فأنا أولى أن أوفِّر على عبدي أجره عمله قبل أن يجفَّ عرقه الذي كان على جبينه وقت الموت»<sup>١</sup>.

ثم قال: احفظ أوامر الله ونواهيه تجد نصرة الله معك عند مقدم المكاره، واحفظ وصايا الله لنبيك، وأطع الله واذكره كثيراً في الرخاء؛ ليجازيك على ذكرك له عند وقوعك في البلاء، والمعارف - كما قيل - ينتفع<sup>٢</sup>. وما بعده متصلٌ بما قبله:

٥٠١. وَاعْلَمْ أَنَّ مَا أَصَابَكَ لَمْ يَكُنْ لِيُخْطِئَكَ، وَمَا أَخْطَاكَ لَمْ يَكُنْ لِيُصِيبَكَ<sup>٣</sup>. وَاعْلَمْ أَنَّ الْخَلَائِقَ لَوْ اجْتَمَعُوا عَلَيَّ أَنْ يُعْطَوْكَ شَيْئاً لَمْ يُرِدِ اللَّهُ أَنْ يُعْطِيَكَ لَمْ يَقْدِرُوا عَلَيْهِ، أَوْ يَصْرِفُوا عَنْكَ شَيْئاً أَرَادَ اللَّهُ أَنْ يُصِيبَكَ بِهِ لَمْ يَقْدِرُوا عَلَيَّ ذَلِكَ، فَإِذَا سَأَلْتَ فَاسْأَلِ اللَّهَ، وَإِذَا اسْتَعْنْتَ فَاسْتَعِنْ بِاللَّهِ<sup>٤</sup>. وَاعْلَمْ أَنَّ النَّصْرَ مَعَ

١. لم نعثر على الرواية في موضع.

٢. كذا قرأناه.

٣. مسند الشهاب، ج ١، ص ٤٣٤، ح ٧٤٥؛ مسند أحمد، ج ٥، ص ١٨٣ و ١٨٥ و ١٨٩؛ سنن ابن ماجه، ج ١، ص ٣٠، ح ٧٧؛ سنن أبي داود، ج ٢، ص ٤١٣، ح ٤٦٩٩؛ المستدرک للحاکم، ج ٣، ص ٥٤٢. الخصال، ص ٥٤٣؛ أعلام الدين، ص ٣٤٧؛ الانتصار للعالمی، ج ٤، ص ١٧٨؛ بحار الأنوار، ج ٢، ص ١٥٥، ح ٧ (وفيه عن الخصال).

٤. مسند الشهاب، ج ١، ص ٤٣٤، ح ٧٤٥؛ المستدرک للحاکم، ج ٣، ص ٥٤٢؛ المعجم الكبير، ج ١١، ص ١٠١؛ كتاب الدعاء للطبراني، ص ٢٣، ح ٤١؛ الكامل، ج ٧، ص ٦١؛ تاريخ بغداد، ج ١٤، ص ١٣٠؛ كنز العمال، ج ١، ص ١٣٤، ح ٦٣١.

الصَّبْرِ، وَأَنَّ الْفَرْجَ مَعَ الْكَزْبِ، وَأَنَّ مَعَ الْعُسْرِ يُسْرًا<sup>١</sup>. وَأَعْلَمَ أَنَّ الْقَلَمَ قَدْ جَرَى بِمَا هُوَ كَائِنٌ<sup>٢</sup>.

حَثَّ عَلَى إِبْطَاتِ الْيَقِينِ وَالرِّضَا بِالْقَضَاءِ، وَأَنَّ الْمَقْدُورَ كَائِنٌ لَا مُحَالَةَ، وَلَا تَخْطِئُ إِصَابَتُهُ عَلَى كُلِّ حَالٍ، أَرْدَتْهُ أَمْ كَرِهَتْهُ، وَأَرَادَهُ الْخَلَاتِقُ أَمْ أَبِيهِ. ثُمَّ بَيَّنَّ أَنَّ الْعَافِيَةَ وَالْبِلَاءَ مِنْ اللَّهِ، لَا مَغْيِيرَ لِحُكْمِهِ وَلَا رَادًّا لِقَضَائِهِ.

ثُمَّ نَبَّهَ عَلَى أَنَّ مَنْ سَأَلَ اللَّهَ حَاجَتَهُ يَقْضِيهَا اللَّهُ، وَمَنْ لَمْ يَسْأَلْهُ الْحَاجَاتُ وَلَمْ يَسْتَعِينَ بِفَضْلِهِ عِنْدَ الْحَادِثَاتِ يَسْتَحِقُّ الْحَرَمَانَ وَالغَضَبَ؛ فَقَدْ رَوَى عَنْهُ عليه السلام: «مَنْ لَمْ يَسْأَلِ اللَّهَ يَغْضَبُ عَلَيْهِ»<sup>٣</sup>.

ثُمَّ قَالَ: تَيَقَّنْ - أَيُّهَا الْمَخَاطَبُ - أَنَّ نَصْرَةَ اللَّهِ تَنْزِلُ عَلَى الْعِبَادِ مَعَ حِسْبِهِمُ النَّفُوسَ عَلَى الْمَكْرُوهِ [وَأَنَّ تَرْكَ الشُّكُوفِ، وَالْإِنْكَشَافَ وَالْفَرْجَ مَعَ مَا تَحْمِلُ الْغُومَ، وَمَعَ كُلِّ شِدَّةٍ رَاحَةً فِي الدُّنْيَا، وَالْقَلَمَ قَدْ جَرَى فِي لَوْحِ الْمَحْفُوظِ بِكُلِّ مَا أَرَادَ اللَّهُ أَنْ يَكُونَ مِنْ أَعْمَالِهِ لِمَصَالِحِ عِبَادِهِ.

٥٠٢. عِشْ مَا شِئْتَ فَإِنَّكَ مَيِّتٌ، وَأَحْبِبْ مَنْ أَحْبَبْتَ فَإِنَّكَ مُفَارِقُهُ، وَعَمَلْ مَا شِئْتَ فَإِنَّكَ مَجْزِيٌّ بِهِ<sup>٤</sup>.

١. مسند الشهاب، ج ١، ص ٤٣٤، ح ٧٤٥؛ مسند أحمد، ج ١، ص ٣٠٧؛ المستدرک للحاکم، ج ٣، ص ٥٤٢؛ مجمع الزوائد، ج ٧، ص ١٨٩؛ المعجم الكبير، ج ١١، ص ١٠١؛ الفقيه، ج ٤، ص ٤١٣، ح ٥٩٠٠؛ الأنالي للطوسي، ص ٥٣٦، ح ١؛ مكارم الأخلاق، ص ٤٦٩؛ ذخائر العقبی، ص ٢٣٥؛ مسکن الفوائد، ص ٤٩؛ وسائل الشیعة، ج ١٥، ص ٢٦٣، ح ٢٠٤٥٧.

٢. مسند الشهاب، ج ١، ص ٤٣٤، ح ٧٤٥؛ المستدرک للحاکم، ج ٣، ص ٥٤٢؛ کتاب الدعاء للطبرانی، ص ٣٣، ح ٤٨؛ المعجم الكبير، ج ١١، ص ١٠١؛ شواهد التنزیل، ج ١، ص ٣٦٠؛ كشف الخفاء، ج ٢، ص ٣١٧. ٣. سنن الترمذی، ج ٥، ص ١٢٦؛ فتح الباری، ج ١١، ص ٧٩؛ عمدة القاری، ج ٢٢، ص ٢٧٦؛ تحفة الأحوذی، ج ٩، ص ٢٢١.

٤. مسند الشهاب، ج ١، ص ٤٣٥، ح ٧٤٦؛ المستدرک للحاکم، ج ٤، ص ٣٢٥؛ مجمع الزوائد، ج ٢، ص ٢٥٢؛ مسند أبي داود الطيالسي، ص ٢٤٢؛ المعجم الأوسط، ج ٤، ص ٣٠٦؛ الفقيه، ج ١، ص ٤٧١، ح ١٣٦٠؛ الاعتقادات للصدوق، ص ٨٥؛ الخصال، ص ٧، ح ١٩ و ٢٠؛ معاني الأخبار، ص ١٧٨، ح ٢؛ الدعوات للراوندي، ص ٢٣٧، ح ٦٥٨.

٥٠٣. إصْنَعِ الْمَعْرُوفَ إِلَى مَنْ هُوَ أَهْلُهُ وَإِلَى مَنْ لَيْسَ أَهْلُهُ، فَإِنْ أَصَبْتَ أَهْلَهُ فَهُوَ أَهْلُهُ، وَإِنْ لَمْ تُصِبْ أَهْلَهُ فَأَنْتَ مِنْ أَهْلِهِ ١.

٥٠٤. إِشْتَدِّي أَرْمَةً تَنْفَرِجِي ٢.

٥٠٥. أَنْفِقْ يَا بِلَالُ، وَلَا تَخْشَ مِنْ ذِي الْعَرْشِ إِقْلَالًا ٣.

٥٠٦. بَشِّرِ الْمَسَائِينَ فِي ظُلْمِ اللَّيْلِ إِلَى الْمَسَاجِدِ بِالنُّورِ النَّامِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ٤.

الأوامر الثلاثة أولاً كلها وعيدٌ وتهديدٌ وزجرٌ؛ يقول: إن عشت طويلاً فإنك ستموت لا محالة، وإن كل من اتخذته في الدنيا حبيباً من الآدميين فإنه يفارقه بالموت أو غيره، وكل ما عملت من طاعةٍ ومعصيةٍ تجزى عليه وبه فكن كما شئت. ثم قال: افعل الخير إلى كل شكورٍ وكل كفورٍ؛ فإن أصبت الكرام كانوا له أهلاً، وإن أصبت اللئام كنت [أنت] أهلاً لما صنعت. وهذا في المندوبات؛ فإن الزكاة الواجبة لا يجوز وضعها إلا في أهل الحق المستحقين لها.

١. مسند الشهاب، ج ١، ص ٤٣٦، ح ٧٤٧؛ اللعل للدارقطني، ج ٣، ص ١٠٧؛ لسان الميزان، ج ٢، ص ٣٥، ح ١٢١؛ كشف الغطاء، ج ١، ص ١٣٣، ح ٣٨٤. الكافي، ج ٤، ص ٢٧، ح ٦؛ الزهد، ص ٢٢، ح ٨٣؛ الاختصاص، ص ٢٤٠؛ روضة الواعظين، ص ٣٧١ (وفي الأربعة الأخيرة عن الإمام الصادق عليه السلام مع اختلاف يسير).

٢. مسند الشهاب، ج ١، ص ٤٣٦، ح ٧٤٨؛ ميزان الاعتدال، ج ١، ص ٥٣٩، ح ٢٠١٣؛ الإصابة، ج ٨، ص ١٠، ح ١٠٧٩٦؛ الجامع الصغير، ج ١، ص ١٥٨، ح ١٠٤٧؛ كنز العمال، ج ٣، ص ٢٧٤، ح ٦٥١٧؛ وج ٣، ص ٧٥٢، ح ٨٦٥٦؛ كشف الغطاء، ج ١، ص ١٢٧، ح ٣٦٦. الفرج بعد الشدة للتوحي، ج ١، ص ٤٤.

٣. مسند الشهاب، ج ١، ص ٤٣٧ و ٤٣٨، ح ٧٤٩ و ٧٥٠؛ مسند أبي يعلى، ج ٢، ص ٢٧٦؛ مجمع الزوائد، ج ١٠، ص ٢٤١؛ المعجم الأوسط، ج ٣، ص ٨٦؛ المعجم الكبير، ج ١، ص ٣٤٠، ح ١٠٢٠ و ١٠٢٥؛ وج ١٠، ص ١٥٥، ح ١٠٣٠٠. الكافي، ج ٤، ص ٤٣، ح ٥؛ عيون أخبار الرضا عليه السلام، ج ١، ص ١١، ح ٢٠؛ مشكاة الأنوار، ص ٤١٠؛ وسائل الشيعة، ج ٩، ص ٤٦٣، ح ١٢٥٠ (مع اختلاف يسير في الأربعة الأخيرة).

٤. مسند الشهاب، ج ١، ص ٤٣٩ - ٤٤١، ح ٧٥٦ - ٧٥٦؛ المستدرک للحاكم، ج ١، ص ٢١٢؛ السنن الكبرى، ج ٣، ص ٦٣؛ عمدة القاري، ج ١، ص ٢٠٣؛ مسند أبي داود الطيالسي، ص ٢٩٤؛ تاريخ مدينة دمشق، ج ٤٩، ص ٢١١. الأصول الستة عشر، ص ٤٥؛ المحاسن، ج ١، ص ٤٧، ح ٦٥.

ثم خاطب ﷺ السنّة المُجَدِّبَة فقال: أبلغني في الشدّة والمشقّة الغاية تنكسفي . وفيه تنبيه [على] أن لا بقاء للمحنة في دار الدُّنيا كما لا بقاء فيها للنعمة، و«الأزمنة»: القحط والشدّة .

ثم أمر بلالاً وهو عبدٌ حبشيٌّ كان يؤذّن - ولعلّه كان ممسكاً - فقال: أنفق على نفسك وعيالك وفي سبيل الله، ولا تقتر عليك وعليهم، ولا ينقطع مادّة الرزق عنكم، ولا تُسيئُ ظنّك بفضل الله وكرمه؛ أي: أنفق ولا تخفُ فقراً. وقيل شبه ذلك أنّه ﷺ دعا بلالاً ليأتيهم بطعام من بيت رسول الله ﷺ، فجعل يجيء قبضاً قبضاً قليلاً قليلاً، فقال ﷺ: «أنفق يا بلال».<sup>٢</sup>

ثم حتّ على صلاة الليل فقال: خَبِّرْ - أيها المخاطب - من يَعتاد هذا العمل بالبشارة وبالحال الحسنة، فمشيه في الظلمة إلى المسجد للصلاة سبب الفوز العظيم النافع في ظلمة القبر وفي ظلمات يوم القيامة .

٥٠٧ . عَلَيْكَ بِذَاتِ الدِّينِ تَرَبَّتْ يَدَاكَ .<sup>٣</sup>

٥٠٨ . عَلَيْكُمْ مِنَ الْأَعْمَالِ بِمَا تُطِيقُونَ ؛ فَإِنَّ اللَّهَ لَا يَمَلُّ حَتَّى تَمَلُّوا .<sup>٤</sup>

٥٠٩ . إِذَا وَرَثْتُمْ فَأَرْجِحُوا .<sup>٥</sup>

١ . في المخطوطة: «سبه» بدون نقطة الباء .

٢ . المعجم الأوسط، ج ٣، ص ٨٦؛ المعجم الكبير، ج ١، ص ٣٤٠؛ الجامع الصغير، ج ١، ص ٤٢١ .

٣ . مسند الشهاب، ج ١، ص ٤٤٢، ح ٧٥٧؛ مسند أحمد، ج ٣، ص ٣٠٢؛ السنن الكبرى، ج ٦، ص ٦٨؛

المصنّف، ج ٣، ص ٤٠١، ح ٢ . السرائر لابن إدريس، ج ٢، ص ٥٥٩؛ تذكرة الفقهاء للحلي، ج ٢، ص ٦٠٥؛

بحار الأنوار، ج ١٨، ص ٢٠٤ .

٤ . مسند الشهاب، ج ١، ص ٤٤٢، ح ٧٥٨؛ مسند أحمد، ج ٢، ص ٣٥٠؛ المعجم الكبير، ج ١٨، ص ٥٦٨؛ فتح

الباري، ج ١١، ص ٢٥٧؛ الجامع الصغير، ج ٢، ص ١٧٦، ح ٥٥٨٥؛ كنز العمال، ج ٣، ص ٢٨، ح ٥٢٩٩ .

الأُمالي للسيد المرتضى، ج ١، ص ٤١؛ تنزيه الأنبياء للشريف المرتضى، ص ١٧٩ .

٥ . مسند الشهاب، ج ١، ص ٤٤٣، ح ٧٥٩؛ سنن ابن ماجه، ج ٢، ص ٧٤٨، ح ٢٢٢٣؛ الجامع الصغير، ج ١،

ص ١١٥، ح ٧٤٧؛ كنز العمال، ج ٣، ص ٤٩٧، ح ٧٥٨٥؛ كشف الخفاء، ج ١، ص ١٠٠، ح ٢٨٢؛ و

ص ١٠٤، ح ٢٩٥ .

٥١٠. إِذَا آتَاكُمْ كَرِيمٌ قَوْمٍ فَأَكْرِمُوهُ ١.

٥١١. إِذَا جَاءَ كُمْ الرَّائِزُ فَأَكْرِمُوهُ ٢.

٥١٢. إِذَا غَضِبْتَ فَاسْكُتْ ٣.

٥١٣. إِذَا أَحَبَّ أَحَدُكُمْ أَخَاهُ فَلْيُعَلِّمُهُ ٤.

٥١٤. إِذَا بُويِعَ لِلْخَلِيفَتَيْنِ فَأَقْتُلُوا الْأَخِيرَ مِنْهُمَا ٥.

٥١٥. إِذَا تَمَنَّى أَحَدُكُمْ فَلْيَنْظُرْ مَا يَتَمَنَّى؛ فَإِنَّهُ لَا يَدْرِي مَا كَتَبَ لَهُ مِنْ أَمْرِيهِ ٦.  
وأول الخبر المتقدم: «تنكح المرأة لبيسها<sup>٧</sup> ولمالها وجمالها، فعليك بذات الدين تربت

- 
١. مسند الشهاب، ج ١، ص ٤٤٣ و ٤٤٤، ح ٧٦٠-٧٦٢؛ سنن ابن ماجة، ج ٢، ص ١٢٢٣، ح ٣٧١٢؛ السنن الكبرى، ج ٨، ص ١٦٨؛ المعجم الأوسط، ج ٥، ص ٢٦٢؛ الكافي، ج ٢، ص ٦٥٩، ح ١ و ٢؛ الغارات، ج ٢، ص ٨٢٥؛ دلائل الإمامة، ص ١٩٤؛ مكارم الأخلاق، ص ٢٤؛ مشكاة الأنوار، ص ٣٠٩.
٢. مسند الشهاب، ج ١، ص ٤٤٥، ح ٧٦٣؛ الجامع الصغير، ج ١، ص ٥٦، ح ٣٤٦؛ كنز العمال، ج ٩، ص ٢٦، ح ٢٤٧٥٤.
٣. مسند الشهاب، ج ١، ص ٤٤٦، ح ٧٦٤؛ مسند أحمد، ج ١، ص ٢٨٣ و ٣٦٥؛ الأدب المفرد للبخاري، ص ٢٨٠؛ المعجم الكبير، ج ١١، ص ٢٨؛ الكامل، ج ٢، ص ٢٢٧؛ الفوائد لابن شاهين، ج ١، ص ١١٢؛ كنز العمال، ج ٣، ص ٤٨، ح ٥٤٢٨؛ بحار الأنوار، ج ٧٠، ص ٢٧٢؛ معارج اليقين في أصول الدين، ص ٤٥٤، ح ١٢٨٠.
٤. مسند الشهاب، ج ١، ص ٤٤٦، ح ٧٦٥ و ٧٦٦؛ مسند أحمد، ج ٤، ص ١٣٠؛ الأدب المفرد للبخاري، ص ١١٩، ح ٥٥٢؛ المستدرک للحاكم، ج ٤، ص ١٧١؛ سنن الترمذي، ج ٤، ص ٢٥، ح ٢٥٠٢؛ النوادر للراوندي، ص ١١١؛ بحار الأنوار، ج ٧١، ص ١٨٢، ح ٧؛ مستدرک الوسائل، ج ٨، ص ٣٥٥، ح ٣٠.
٥. مسند الشهاب، ج ١، ص ٤٤٧، ح ٧٦٧؛ المستدرک للحاكم، ج ٢، ص ١٥٦؛ اللسان للدارقطني، ج ٩، ص ٢٠٤، ح ١٧٢١؛ الكامل، ج ٦، ص ٢١٢؛ تاريخ مدينة دمشق، ج ٥٥، ص ٦٠؛ كشف الخفاء، ج ١، ص ٨٥، ح ٢١٢.
٦. مسند الشهاب، ج ١، ص ٤٤٨، ح ٧٦٨؛ مسند أحمد، ج ٢، ص ٣٥٧ و ٣٨٧؛ الأدب المفرد للبخاري، ص ١٧٢، ح ٨١٧؛ مجمع الزوائد، ج ١٠، ص ١٥١؛ الكامل، ج ٥، ص ٣٩؛ فتح الباري، ج ١٣، ص ١٩٠؛ الجامع الصغير، ج ١، ص ٨٣، ح ٥٣١؛ كنز العمال، ج ٢، ص ٧٢، ح ٣١٧٨.
٧. البيهيم: الجمال. «لسان العرب، ج ١٢، ص ٦٣٧ (وسم)».

يداك»، وفيه ثلاثة أوجه:

أحدها: أنّ المعنى أي: أفقرك الله إن لم تفعل ما أمرتك به من مراعاة الكُفأة في المناكحة؛ وهي اعتبار التدين في المرأة.  
والثاني: أنه أراد أن يتزوج المخاطب وكلُّ أحدِ المرأة المتديّنة لا للجمال ولا للجمال.

ثمّ قصد بقوله: «تربت يدك» كلمة جارية على السنة العرب، يقولونها للخير ولا يريدون به وقوع ذلك الأمر؛ ألا تراهم يقولون: «لا أرض لك» و«لا أم لك» ويعلمون أنّ له أرضاً وأمماً؟ وقال ﷺ لخزيمة: «أنعم صباحاً تربت يدك»<sup>٢</sup>، وما ناقض بآخر كلامه أوله، وعليك به؛ أي خذ به، والمراد ههنا: خذ بنكاح ذات الدين أصابت يدك كلَّ خيرٍ.

ثمّ قال: خذوا بما تطيقونه<sup>٣</sup> من الأعمال الحسنة، ولا تتكلفوا ما لا تطيقونه من العمل؛ فإنّ ثواب الله لا ينقطع عنكم حتّى ينقطع جهدكم في الطاعة.  
وأول الخبر: «إن أحبّ الأعمال إلى الله أدومها وإن قلّ، فعليكم من الأعمال بما تطيقون؛ فإنّ الله لا يملّ حتّى تملّوا»؛ معناه: أنّ الله لا يقطع عنكم فضله وإحسانه، وأنّ أكثر ذلك إليكم حتّى تملّوا من السؤال والدّعاء، ففعلهم ملل على الحقيقة، وسمّي فعله تعالى مللاً - وليس بملل - لمشاكله اللفظ وازدواج الكلام، كقوله تعالى: «فَمَنْ أَعْتَدَى عَلَيْكُمْ فَأَعْتَدُوا عَلَيْهِ»<sup>٤</sup>.

وروي: فإنّ الله لا يملّ - بضمّ الميم - حتّى تملّوا؛ أي إنّ الله لا يعاقبكم بالملّة والنار حتّى تعرضوا<sup>٥</sup> عن طاعته ملال عبادته.

١. غريب الحديث لابن سلام، ج ٢، ص ٩٤.

٢. بحار الأنوار، ج ٢٢، ص ٢٢٠، ذيل ح ٥٥: النهاية في غريب الحديث، ج ١، ص ١٨٤: كثر العمال، ج ١٣، ص ٣٨٥، ح ٣٧٠٤٣.

٣. في المخطوطة: «يطيقونه».

٤. البقره (٢): ١٩٤.

٥. في المخطوطة: «يعرضوا».

ومعنى الخبر الثالث: حَتَّ عَلَى الْكُرْمِ وَمَحَاسِنَ الْأَخْلَاقِ؛ فَإِنَّ مَنْ بَاعَ شَيْئاً، فَإِذَا وَزَنَهُ لِلتَّسْلِيمِ إِلَى الْمُشْتَرِي وَأَرْجَحَ، فَمَقْدَارُ الرَّجْحَانِ هَبَّةٌ مِنْهُ. وَقَالَ ﷺ - وَقَدْ بَاعَ شَيْئاً مِنْ آخِرٍ -: «زَنْ بَأَوْزَانٍ وَأَرْجَحْ»<sup>١</sup>. وفيه دليل على جواز هبة المشاع؛ لِأَنَّ مَقْدَارَ الرَّجْحَانِ هَبَّةٌ غَيْرُ مُمَيَّزَةٍ مِنْ جُمْلَةِ الثَّمَنِ، وَفِيهِ دَلِيلٌ عَلَى جَوَازِ أَجْرَةِ الْقَسَامِ وَالْوَزَانِ وَالْكَيَالِ.

ثُمَّ قَالَ: إِذَا أَتَاكُمْ سَيِّدٌ قَوْمٍ أَوْ زَائِرٌ فَأَكْرَمُوا كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا؛ فَأَكْرَمُوا السَّيِّدَ أَنْ تَقُومُوا<sup>٢</sup> بَيْنَ يَدَيْهِ وَأَنْ تَعْظُمُوهُ قَوْلًا وَفِعْلًا، وَإِكْرَامَ الزَّائِرِ بِحَسَنِ الْبَشْرِ وَطَلَاقَةِ الْوَجْهِ وَالِإِلْطَافِ وَخِدْمَتِهِ.

ثُمَّ قَالَ: إِذَا غَلَبَ عَلَيْكَ سُورَةُ الْغَضَبِ فَلَا تَتَكَلَّمْ<sup>٣</sup>؛ فَإِنَّ كُلَّ مَا تَقُولُهُ فِي تِلْكَ الْحَالَةِ لَا يَكُونُ صَوَابًا، وَإِذَا لَزِمَتْ السُّكُوتَ ذَهَبَ عِنْدَكَ عِزَّةُ النَّفْسِ، وَسَلِمْتَ مِنْ شَرِّ غَضَبِكَ، وَالْغَضَبُ: تَغَيُّرٌ يَلْحَقُ الْإِنْسَانَ عِنْدَ مَا يَخَالِفُ فِي شَيْءٍ بِهَوَاهُ، فَيَحْمَلُهُ الْكِبْرَ عَلَيْهِ.

ثُمَّ حَتَّ عَلَى التَّأَلُّفِ وَالتَّوَدُّدِ؛ لِأَنَّكَ إِذَا أَخْبَرْتَ عَنِ نَفْسِكَ بِمَحَبَّةٍ لِلْغَيْرِ فَقَدْ اشْتَمَلَتْ قَلْبُهُ بِذَلِكَ، وَاجْتَلَبَتْ بِهِ وَدَّهَ؛ وَإِذَا لَمْ يَعْلَمْ أَنَّكَ تَحِبُّهُ فَإِنَّ نَصَحَتَهُ لَمْ يَأْمَنْ أَنْ يَسِيءَ ظَنَّهُ فَلَا يَقْبَلُ قَوْلَكَ، فَيَجْرَّ عِدَاوَةً.

ثُمَّ قَالَ: إِذَا كَانَ بَيْنَكُمْ - أَيُّهَا الْمُسْلِمُونَ - إِمَامٌ قَدْ بَوَّعَ لَهُ وَكَانَ حَقًّا وَحَيًّا فَاقْتُلُوا<sup>٤</sup> الْخَارِجَ عَلَيْهِ؛ وَقَدْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ أَخَذَ الْبَيْعَةَ لِعَلِيِّ يَوْمَ الْغَدِيرِ، وَبَوَّعَ بَعْدَ عَثْمَانَ أَيْضًا، فَالْمَأْخُودُ لَهُ الْبَيْعَةَ بَعْدَ ذَلِكَ كَانَ لِلْمُسْلِمِينَ وَعَلَى الْمُسْلِمِينَ مَقَاتَلَتَهُ، كَمَا فَعَلُوهُ بِصَفِيِّنَ وَإِنْ لَمْ يَتَمَّوْا.

ثُمَّ نَبَّهَ آخِرًا عَلَى أَنَّ الْجِزَاءَ يَكُونُ عَلَى التَّمَنِّيِّ، وَهُوَ حَدِيثُ النَّفْسِ عَلَى بَعْضِ

١. لم نعثر عليه في موضع.

٢. في المخطوطة: «يقوموا».

٣. في المخطوطة: «ولا يتكلم».

٤. في المخطوطة تُقرأ: «واقتلوا».

الوجوه كما يكون على الأعمال، وقال: إذا تمنّيتم فتمنّوا الخير تهابوا لا الشرّ فتعاقبوا.

وروي «أن كل ذنب بين العبد والرب لا يكتب عليه إثم ما يتمنى، وما بين العبد والخلق يكتب»<sup>١</sup>.

وقيل: المراد: لا يتمنى الرّجل مال أخيه ولا امرأته ولا جاهه ولا دابّته ولا خادمه، فيكتب عليه وزر ذلك؛ بدليل قوله تعالى: «يَنَالَيْتَ لَنَا مِثْلَ مَا أُوتِيَ قَارُونُ»<sup>٢</sup> إلى قوله «وَأَصْبَحَ الَّذِينَ تَمَنَّوْا مَكَانَهُ بِالْأُتْسِ»<sup>٣</sup>، ولكن ليقل: «اللّهم ارزقني مثله»؛ وذلك قوله و«سألوا الله من فضله»<sup>٤</sup>.

١. لم نعتز عليه في موضع.

٢. القصص (٢٨): ٧٩.

٣. القصص (٢٨): ٨٢.

٤. النساء (٤): ٣٢.

قرأ الكسائي وابن كثير «وسلوا الله من فضله» بغير همزة في جميع القرآن، والباقون بالهمز: «واسألوا الله»، وأصله بالهمز إلا أنه حذفت الهمزة للتخفيف، والله أعلم. أنظر: تفسير القرطبي، ج ٥، ص ١٦٥: تفسير البغوي، ج ١، ص ٤٢١: تفسير البحر المحيط، ج ٣، ص ٢٤٦.





## [الباب الخامس]

٥١٦. مَا عَالَ مَنِ اقْتَصَدَ.<sup>٢</sup>  
٥١٧. مَا أَعَزَّ اللَّهُ بِجَهْلٍ قَطُّ ، وَلَا أَدَلَّ اللَّهُ بِحِلْمٍ قَطُّ.<sup>٣</sup>  
٥١٨. مَا نُزِعَتِ الرَّحْمَةُ إِلَّا مِنْ شَقِيٍّ.<sup>٤</sup>  
٥١٩. مَا شَقِيٌّ عَبْدٌ قَطُّ بِمَشْوَرَةٍ ، وَلَا سَعِدٌ بِاسْتِغْنَاءٍ بِرَأْيٍ.<sup>٥</sup>  
٥٢٠. مَا خَابَ مِنْ اسْتِخَارَ ، وَلَا نِدِمَ مِنْ اسْتَشَارَ.<sup>٦</sup>

١. في المخطوطة: «باب».

٢. مسند الشهاب، ج ٢، ص ٥، ح ٧٦٩: مسند أحمد، ج ١، ص ٤٤٧: مجمع الزوائد، ج ١٠، ص ٢٥٢: المصنف لابن أبي شيبه، ج ٦، ص ٢٥٢، ح ٨: المعجم الأوسط، ج ٥، ص ٢٠٦. عذة الداعي، ص ٧٤، شرح نهج البلاغة لابن أبي الحديد، ج ١٨، ص ٣٣٨.
٣. مسند الشهاب، ج ٢، ص ٥-٦، ح ٧٧١: كنز العمال، ج ٣، ص ١٣٢، ح ٨٣٠: كشف الخفاء، ج ٢، ص ١٧٨، ح ٢١٧٤: لسان الميزان، ج ٤، ص ٤٧٩، ح ١٥١٠. الكافي، ج ٢، ص ٢، ح ٥: مشكاة الأنوار للطبرسي، ص ٣٧٩: بحار الأنوار، ج ٦٨، ص ٤٠٤، ح ١٦.
٤. مسند الشهاب، ج ٢، ص ٦، ح ٧٧٢: المستدرک للحاكم، ج ٤، ص ٢٤٩: مسند ابن راهوية، ج ١، ص ٣٠٤، ح ٢٨٣: مسند أبي يعلى، ج ١٢، ص ٧، ح ٦٦٥٢: كشف الخفاء، ج ٢، ص ١٩٤، ح ٢٢٥٢.
٥. مسند الشهاب، ج ٢، ص ٦، ح ٧٧٣: كشف الخفاء، ج ١، ص ٤٢٢: تفسير السمرقندي، ج ١، ص ٢٨٥: تفسير التلمبي، ج ٣، ص ١٩١.
٦. مسند الشهاب، ج ٢، ص ٧، ح ٧٧٤: مجمع الزوائد، ج ٢، ص ٢٨٠: عمدة القاري، ج ٧، ص ٢٢٣: المعجم الأوسط، ج ٦، ص ٣٦٥: الجامع الصغير، ج ٢، ص ٤٩٤، ح ٧٨٩٥: المصباح للكفعمي، ص ٣٩٣: نهج السعادة، ج ٧، ص ٢٧٥: نقلًا عن أبي الفتوح الرازي في تفسيره.

٥٢١. مَا آمَنَ بِالْقُرْآنِ مَنِ اسْتَحَلَّ مَحَارِمَهُ ١.

٥٢٢. مَا رَزَقَ الْعَبْدُ رِزْقاً أَوْسَعَ عَلَيْهِ مِنَ الصَّبْرِ ٢.

٥٢٣. مَا خَالَطَتِ الصَّدَقَةُ مَالاً إِلَّا أَهْلَكَتُهُ ٣.

٥٢٤. مَا نَقَصَ مَالٌ مِنْ صَدَقَةٍ، وَلَا عَفَا رَجُلٌ مِنْ مَظْلَمَةٍ، إِلَّا زَادَهُ اللَّهُ بِهَا عِزّاً ٤.

يقول: ما احتاج وما اقتصر من لزم الاقتصاد في معيشته، وسلكت مسلك الوسط في الأمور كلها، وذلك مال لا يفنى وكنز لا ينفد، ولا يستحق الإعزاز من الله من كان جاهلاً بمعرفته وبأوامره ونواهيه وبالآداب الشرعية، ولا يستحق الذل منه تعالى من كان حليماً، والحلم ترك العقوبة مع القدرة.

ثم قال: ما خلقت الشفقة عن قلب أحدٍ بالخذلان إلا ممن كان شقيماً. يريد: إذا طلبت من أحدٍ بذل الشفقة وحسن الاهتمام ولا يرحم، فاعلم أنه شقي. ثم حث على الأخذ في الأمور بالمشورة، ونهى عن الاستبداد برأي النفس.

وفي حديث آخر: «ما هلك رجلٌ عن مشورة»<sup>٥</sup>، وهي بضم السين البتة. وقيل: من استبد برأيه ضل<sup>٦</sup>. ثم قال: لا يخيب<sup>٧</sup> من فضل الله من واطب على طلب الخيرة منه

١. مسند الشهاب، ج ٢، ص ٧، ح ٧٧٥؛ سنن الترمذي، ج ٤، ص ٢٥٢؛ المغني لابن قدامة، ج ٧، ص ٥٧٨؛ مجمع الزوائد، ج ١، ص ١٧٧؛ المصنف لابن أبي شيبة، ج ٧، ص ١٩٣؛ ح ٧؛ كنز الفوائد للكراچكي، ص ١٦٣؛ بحار الأنوار، ج ٨٩، ص ١٨٥، ح ٢٣.

٢. مسند الشهاب، ج ٢، ص ٩، ح ٧٧٩؛ مسند أحمد، ج ٣، ص ٤٧ (وفيه «أوسع له» بدل «أوسع عليه»); كنز العمال، ج ٦، ص ٦٢٢، ح ١٧١٢٤ (ضمن حديث آخر).

٣. مسند الشهاب، ج ٢، ص ١٠، ح ٧٨١؛ السنن الكبرى، ج ٤، ص ١٥٩؛ مجمع الزوائد، ج ٣، ص ٦٤؛ الجامع الصغير، ج ٢، ص ٤٩٤، ح ٧٨٩٨؛ كشف الخفاء، ج ٢، ص ٣٠١، ح ٢٧٢٩.

٤. مسند الشهاب، ج ٢، ص ١١، ح ٧٨٣؛ مسند أحمد، ج ٢، ص ٢٣٥ (مع تفاوت)؛ مجمع الزوائد، ج ٣، ص ١٠٥؛ المعجم الأوسط، ج ٢، ص ٣٧٤؛ الجامع الصغير، ج ١، ص ٥٣٠، ح ٣٤٤٩.

٥. تهذيب الكمال، ج ١٥، ص ٢٠٧، رقم ٣٣٧٩؛ المبسوط للسرخسي، ج ١٦، ص ٧١ (في الأخير «ما هلك قوم»).

٦. مجمع البحرين للطريحي، ج ١، ص ١٦٢ (بدد).

٧. في المخطوطة: «لا تخيب».

تعالى في الأمور كلها، ولا يندم من ابتذال أمره بعد الاستشارة.

وقيل: أول الأمر الاستخارة ثم الاستشارة، وعلامة التصديق بالقرآن القيام بأحكامه من الأمر والنهي وغيرهما، فمن آمن ببعض وكفر ببعض لم يصح إتمامه. واستحلال الحرام اعتقاداً كُفِرَ، وإن كان تناوله دون الاعتقاد بتحليله فهو فسق. ثم دعا إلى الصبر في الأحوال فقال: الصبر أوسع الأرزاق للعباد؛ لأنه معولهم، وروي أن الله أوحى إلى بعض الأنبياء: «تخلّق بأخلاقِي، ومن أخلاقِي آتِي أنا الصبور». <sup>١</sup> ثم حَصَّ على تعجيل الزكاة من قَبْل أن تختلط بالمال فتذهب بركته. وقيل: أراد تحذير العاملين عليها عن اختزان شيء منها لأنفسهم أو خلطها بأموالهم وللخير الأخير معنيان:

أحدهما: أنه إذا صدّق بالله يخلف عليه ما هو خيرٌ عاجلاً وآجلاً أو في الحالتين، فكانَ ماله ما نقص.

والثاني: إنما لا ينقص ماله من الصدقة؛ لأنَّ مَنْ له مئتا درهم كان ماله بعد الحَوْل مئة وخمسة وتسعين، وخمسة منها حقٌّ للمساكين، فالله أخرج ما لم يكن من ماله، فأخراجه إليهم لم يكن ناقصاً لماله.

ثمَّ حَتَّ على العفو عن المظالم لينال صاحبه عَزَّ الدارين.

٥٢٥. مَا تَرَكْتُ بَعْدِي فِتْنَةً أَضَرَّ عَلَى الرَّجَالِ مِنَ السِّبَا. <sup>٢</sup>

٥٢٦. مَا أَصَرَ مَنِ اسْتَعْفَرَ وَلَوْ عَادَ فِي الْيَوْمِ سَبْعِينَ مَرَّةً. <sup>٣</sup>

١. فيض القدير، ج ١، ص ٥٩٥؛ وج ٥، ص ٤٦٢.

٢. مسند الشهاب، ج ٢، ص ١١ و ١٢، ح ٧٨٤-٧٨٧؛ مسند أحمد، ج ٥، ص ٢٠٠ و ٢١٠؛ صحيح البخاري،

ج ٦، ص ١٢٤؛ صحيح مسلم، ج ٨، ص ٨٩؛ سنن ابن ماجه، ج ٢، ص ١٣٢٥، ح ٣٩٩٨؛ سنن الترمذي،

ج ٤، ص ١٩٢، ح ٢٩٣٠. تفسير مجمع البيان، ج ٢، ص ٢٥٢؛ مستدرک الوسائل، ج ١٤، ص ٣٠٦،

ح ١٦٧٩٢؛ جامع أحاديث الشيعة، ج ٢٠، ص ٢٥٤، ح ٨٠٣ (وفي الأخيرين عن لب اللباب للراوندي).

٣. مسند الشهاب، ج ٢، ص ١٣، ح ٧٨٨؛ مسند أبي يعلى، ج ٢، ص ١٢؛ سنن أبي داود، ج ١، ص ٣٣٩،

ح ١٥١٤؛ السنن الكبرى، ج ١٠، ص ١٨٨؛ مسند أبي بكر المروزي، ج ١، ص ١٢١. تفسير جوامع الجامع،

٥٢٧. مَا أَحْسَنَ عَبْدُ الصَّدَقَةِ إِلَّا أَحْسَنَ اللَّهُ الْخِلَافَةَ عَلَى تَرَكَّتِهِ ١.

٥٢٨. مَا رَأَيْتُ مِثْلَ النَّارِ نَامَ هَارِبُهَا، وَلَا مِثْلَ الْجَنَّةِ نَامَ طَالِبُهَا ٢.

حَتَّ عَلَى الاحتراز من شرار النساء، فقال موصياً لمن بعده: ليس فتنة أضرَّ على دين الرجل من مكر المرأة؛ قال [الله سبحانه]: ﴿أَنْتُمْ أَمْوَالُكُمْ وَأَوْلَادُكُمْ فِتْنَةٌ﴾<sup>٣</sup>؛ أي: محنة وإبتلاء وشدَّة للتكليف عليكم وشغل<sup>٤</sup> عن أمر الآخرة؛ فإنَّ الإنسان بسبب المال والولد يقع في الجرائم.

وعن ابن مسعود: «لا يقولنَّ أحدكم: [اللهم اعصمني] مِنَ الْفِتْنَةِ؛ فَإِنَّهُ لَيْسَ أَحَدٌ مِنْكُمْ يَرْجِعُ إِلَى مَالٍ وَأَهْلٍ وَوَلَدٍ إِلَّا وَهُوَ مُشْتَمَلٌ عَلَى فِتْنَةٍ، وَلَكِنْ لِيَقُلْ: أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ مَضَلَّاتِ الْفِتَنِ»<sup>٥</sup>.

وقال تعالى: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا مِنْ أَرْوَاجِكُمْ وَأَوْلَادِكُمْ عَدُوًّا لَكُمْ فَاحْذَرُوهُمْ﴾<sup>٦</sup> يعني: إنَّ بعضهم بهذه الصفة، ولذلك أتى بلفظة «مِنْ» وهي للتبعض.

« ج ١، ص ٣٢٩ بحار الأنوار، ج ٩٠، ص ٢٨٢؛ مستدرک الوسائل، ج ١٢، ص ١٢٨، ح ١٣٧١٧ (فيه عن لب الباب للراوندي)؛ جامع أحاديث الشيعة، ج ١٤، ص ٣٣٣، ح ٢٧٢٦ (وفيه عن تفسير أبي الفتح الرازي).

١. مسند الشهاب، ج ٢، ص ١٤، ح ٧٨٩ و ٧٩٠؛ مسند ابن المبارك، ص ١٩٥، ح ٣٤٢؛ التمهيد، ص ٢٣، ح ١٧٤؛ نزهة الناظر وتنبية خاطر، ص ٢٢، ح ٥٦؛ الجامع الصغير، ج ٢، ص ٤٨١، ح ٧٧٩٣؛ الكافي، ج ٤، ص ١٠، ح ٥؛ عذة داعي، ص ٦١؛ وسائل الشيعة، ج ٩، ص ٣٦٧، ح ١٢٢٥٤؛ بحار الأنوار، ج ٩٣، ص ١٣٥ (وفي الأربعة الأخيرة عن الإمام الصادق عليه السلام مع اختلاف يسير).

٢. مسند الشهاب، ج ٢، ص ١٤ و ١٥، ح ٧٩١ و ٧٩٢؛ سنن الترمذي، ج ٤، ص ١١٥، ح ٢٧٢٨؛ مجمع الزوائد، ج ١٠، ص ٢٣٠؛ الزهد لابن المبارك، ص ٢٧؛ الحلية، ج ٨، ص ١٧٨؛ المصنّف، ج ٨، ص ١٠٣، ح ٧٥، و ص ٢٨٤، ح ٢٣؛ المعجم الأوسط، ج ٢، ص ١٧٧؛ الإرشاد، ج ١، ص ٢٢٦؛ بحار الأنوار، ج ٧٤، ص ٤١٧ (مع اختلاف يسير في الأخيرين).

٣. الأنفال (٨): ٢٨.

٤. في المخطوطة: «و عن»، والظاهر أنَّ الواو زائدة.

٥. تفسير مجمع البيان، ج ١٠، ص ٣٤؛ تفسير نور الثقلين، ج ٥، ص ٣٤٢؛ تفسير البغوي، ج ٤، ص ٣٥٤؛ الدر المنثور، ج ٩، ص ٢٢٨؛ تفسير القرطبي، ج ١٨، ص ١٤٣. في مصادر الشيعة روي عن أمير المؤمنين عليه السلام نحوه.

٦. التغابن (٦٤): ١٤.

وقال ابن المبارك: «ليس ما يذهبون إليه من فتنة الشهوة فقط، ولكنّه بما يدخل على الأزواج من القطيعات في القرايات، وما يُبتلى به الرجل من أجل النساء من الثياب الفاخرة وغيرها»<sup>١</sup>.

ثمّ قال: ما كان مصرّاً على الذنب - أي مقيماً عليه - من اعتاد الاستغفار، وهو سؤال المغفرة من الله ولو تكرر منه ذنبه في يوم واحدٍ سبعين مرّةً، وهذا أصلٌ قويٌّ في باب الرجاء.

ثمّ قال لطيب نفس الذي يؤدّي زكاة ماله ولا يخاف الفقر على أولاده من بعده: إنّ العبد إذا تصدّق ما عليه فالله خليفته على عياله؛ وقد ضمن الله ذلك بقوله: ﴿وَمَا أَنْفَقْتُمْ مِّنْ شَيْءٍ فَهُوَ يُخْلِفُهُ﴾<sup>٢</sup>.

ومعنى الخبر الأخير أنّ من حقّ من يهرب من النار ويطلب الجنّة أن لا ينام، والواجب أن يُقال: «الهارب منها»، فحذف [من] كقوله: ﴿وَأَخْتَارَ مُوسَىٰ قَوْمَهُ﴾<sup>٣</sup>. وله وجه آخر وهو أنّه جعل الهارب كاسم الرجل ثمّ أضافه إلى النار بأدنى ملابسته بينه وبين النار؛ من حيث إنّه يهربُ منها كما قالوا: كوكب الخرقا لما كانت تقوم عند طلوعه؛ فلم يراع الفعل وصلته، وجعله كاسم الشخص.

وأما الضمير في «هاربها» فلا يرجع إلى النار؛ لأنّه لا تعلق ولا اتصال بينه وبينها؛ لأنّه ليس بخبرٍ للمبتدأ ولا صفةٍ ولا حالٍ؛ لأنّ النار معرفةٌ والجملة نكرة فلا يصحّ أن يكون صفة لها.

ولا يجوز أن يكون حالاً؛ لأنّ من حقّ العامل في الحال وذو الحال أن يكون واحداً؛ كقوله: زيدٌ راكباً.

والعامل في «النار» مثل الذي أُضيف إليه فانجرّ النار به، ولا يصحّ فيه أن يكون ناصباً؛ لأنّه ليس بفعل ولا مشتقّ من الفعل، فإذا بطلت هذه الوجوه وجبّ أن يقدر محذوف يكون موصوفاً لمثل؛ فإنّ مثلاً لا يكون إلا صفةً، وذلك كأنّه قال: ما رأيت

١. لم نعتز على قوله في موضع.

٢. سبأ (٣٤): ٣٩.

٣. الأعراف (٧): ١٥٥.

نقمةً مثل النار نام هاربها، ولا نعمةً مثل الجنة نام طالبها؛ فالضمير راجع إلى النقمة والنعمة لا إلى النار والجنة.

٥٢٩. مَا كَانَ الرَّفْقُ فِي شَيْءٍ قَطُّ إِلَّا زَانَهُ، وَمَا كَانَ الْخُرْقُ فِي شَيْءٍ قَطُّ إِلَّا شَانَهُ. ١.

٥٣٠. مَا اسْتَزَدَلَ اللَّهُ عَبْدًا إِلَّا حَظَرَ عَنْهُ الْعِلْمَ وَالْأَدَبَ. ٢.

٥٣١. مَا أَنْزَلَ اللَّهُ مِنْ دَاءٍ إِلَّا أَنْزَلَ لَهُ شِفَاءً. ٣.

٥٣٢. مَا زَانَ اللَّهُ عَبْدًا بِزِينَةِ أَفْضَلَ مِنْ عِفَافٍ فِي دِينِهِ وَفَرْجِهِ. ٤.

٥٣٣. مَا عَظَمْتَ نِعْمَةَ اللَّهِ عَلَى عَبْدٍ إِلَّا عَظَمْتَ مَوْنَهُ النَّاسِ عَلَيْهِ. ٥.

٥٣٤. مَا سَتَرَ اللَّهُ عَلَى عَبْدٍ فِي الدُّنْيَا ذَنْبًا فَيَعْبُرَهُ [بِهِ] يَوْمَ الْقِيَامَةِ. ٦.

١. مسند الشهاب، ج ٢، ص ١٦، ح ٧٩٣ و ٧٩٤؛ كشف الخفاء، ج ١، ص ٢٣١، ح ٧٠٦؛ موارد الظمآن، ج ٦، ص ١٨٦، ح ١٩١٥؛ فيض القدير، ج ٥، ص ٥٨٩، ح ٧٩٦٤؛ تاج العروس، ج ١٣، ص ١٠٩ (مع اختلاف في جميع المصادر).

٢. مسند الشهاب، ج ٢، ص ١٧، ح ٧٩٥؛ الفردوس، ج ٤، ص ٥٨، ح ٦١٨٢؛ ميزان الاعتدال، ج ١، ص ١٥١، ح ٥٩٣؛ لسان الميزان، ج ١، ص ٢٩٥؛ الكامل، ج ٢، ص ٢٣٩؛ الجامع الصغير، ج ٢، ص ٤٨٣، ح ٧٨٠٩ (مع الاختلاف فيه)؛ كنز العمال، ج ١٠، ص ١٧٨، ح ٢٨٩٢٧؛ كشف الخفاء، ج ٢، ص ١٨٠، ح ٢١٨٣؛ شرح الكافي للمازندراني، ج ١، ص ١٨٩ و ٢٠٥ (مع اختلاف فيه أيضاً).

٣. مسند الشهاب، ج ٢، ص ١٧، ح ٥٢٥؛ مسند أحمد، ج ١، ص ٤٤٣؛ وج ٤، ص ٢٧٨؛ صحيح البخاري، ج ٧، ص ١١؛ سنن ابن ماجه، ج ٢، ص ١١٢٧؛ ٣٤٣٦؛ المستدرک للحاکم، ج ٤، ص ١٩٧؛ السنن الكبرى، ج ٩، ص ٣٤٣؛ الدعوات، ص ١٨١، ح ٤٤٩؛ وعنه في بحار الأنوار، ج ٦٢، ص ٦٨، ح ٢١؛ و مستدرک الوسائل، ج ٣، ص ١٢٣، ذیل ح ١٧.

٤. مسند الشهاب، ج ٢، ص ١٨، ح ٧٩٧؛ مسند أحمد، ج ٥، ص ٣٧١؛ مجمع الزوائد، ج ٥، ص ٨٤ (مع الاختلاف في الأخيرين).

٥. مسند الشهاب، ج ٢، ص ١٨ و ١٩، ح ٧٩٨ و ٧٩٩؛ قضاء العوائج لابن أبي الدنيا، ص ٤٧، ح ٤٨؛ الجامع الصغير، ج ٢، ص ٥٠٠، ح ٧٩٤٢؛ كنز العمال، ج ٦، ص ٣٤٧، ح ١٥٩٩٤؛ وج ٦، ص ٥٨٨، ح ١٧٠١٨؛ كشف الخفاء، ج ٢، ص ١٩٠، ح ٢٢٢٦؛ الأمالي للطوسي، ص ٣٠٦، ح ٦٢؛ مشكاة الأنوار، ص ٤٧٥ (وفيه عن الإمام الباقر عليه السلام مع الاختلاف)؛ وسائل الشيعة، ج ١٦، ص ٣٢٦، ح ٢١٦٧٢.

٦. مسند الشهاب، ج ٢، ص ١٩، ح ٨٠٠؛ مسند ابن راهويه، ج ٢، ص ٣٢٧، ح ٨٦٣؛ المعجم الأوسط، ج ٦، ص ٢٤٤ (مع اختلاف في الأخيرين).

يقول: لا يكون حُسنُ التأمل والتفكير في الأمور وانقلابها ظهراً لبطن والسهولة فيها إلا يزداد زينةً لكل شيء، ولا يكون قلة الرأي في الأمور إلا يزداد شيئاً وهو العيب.

وفي الحديث: «الرفق يُمنُّ، والخرق شؤمٌ»،<sup>١</sup> [و] الدهش والتحير والجهل أيضاً. ثم قال: علامة الرذالة والذل والهوان للعبد من الله حرمانه من فضيلة العلم الشرعي وأدب الدين والدنيا، و«ما استرذله» أي: ما حقره؛ يقول لا يخذل الله عبداً في اقتباسه علم الشريعة إلا لكونه رذلاً. والدواء والشفاء من الله، فاطلبوا شفاء دلائمكم منه تعالى. ولم يزيّن عبداً أفضل من العقّة، فعفاه في الدين الأخذ بسنة رسول الله والاجتناب عن البدعة، وعفاه الفرج حفاظه عن الزنا، وذلك بتوفيق الله تعالى. وإنما عطف عفاف الفرج على عفاف الدين - وإن كان بعضه - تخصيصاً وتفخيماً لشأنه؛ كقوله: ﴿وَمَلَتِكَيْتِي وَرُسُلِي وَجِبْرِيلَ وَمِيكَئِيلَ﴾<sup>٢</sup>، فكأنه جعل جبرئيل وميكائيل جنساً غير الملائكة؛ لفضلهما عليهم لما خصهما بالذكر، وكقوله: ﴿وَإِذْ أَخَذْنَا مِنَ النَّبِيِّينَ مِيثَاقَهُمْ وَمِنْكَ وَمِنْ نُوحٍ﴾<sup>٣</sup>.

ثم حثّ من كثر ماله وعلمه على احتمالات ومؤونات طالبيهما، فمن قام بالإفضال على الإخوان وتحمل مراعاتهم رغبةً واجتهاداً دلّ ذلك على تعظيم نعم الله بما أهله له. ثم أكد رجاء المذنب الذي ستر الله عليه دينه في الدنيا؛ فإنه تعالى لا يهتك ستره في الآخرة ولا يعيبه به ولا ينتصب فيعيّره<sup>٤</sup>، والتقدير: «فهو يعيّره»؛ لأنه ليس بجوابٍ وجزاءٍ للنفي، بل هو عطفٌ على جملة متقدمة، ويجوز أن ينتصب مشبهاً بالجواب كقراءة من قرأ: ﴿كُنْ فَيَكُونُ﴾<sup>٥</sup> بالنصب.

١. الكافي ج ٢، ص ١١٩، ح ٤؛ تحف العقول، ص ٣٩٥؛ الإمامة والنصرة، ص ١.

٢. البقرة (٢): ٩٨.

٣. الأحزاب (٣٣): ٧.

٤. في المخطوطة: «فيغيّره» وكذلك المورد الآتي: «يغيّره»، والظاهر أنهما تصحيف.

٥. البقرة (٢): ١١٧؛ آل عمران (٣): ٤٧ و ٥٩؛ الأنعام (٦): ٧٣؛ النحل (١٦): ٤٠؛ مريم (١٩): ٣٥؛ يس (٣٦):

٨٢؛ غافر (٤٠): ٦٨.



٥٣٥. مَا أَكْرَمَ شَابٌ شَيْخًا لِسِنِّهِ إِلَّا قَيَّضَ اللَّهُ لَهُ عِنْدَ شَيْبِهِ مَنْ يُكْرِمُهُ ١.
٥٣٦. مَا امْتَلَأَتْ دَارٌ حَبْرَةً إِلَّا امْتَلَأَتْ عِبْرَةً، وَمَا كَانَتْ فَرْحَةً إِلَّا تَبِعَتْهَا تَرْحَةٌ ٢.
٥٣٧. مَا اسْتَرْعَى اللَّهُ عَبْدًا رَعِيَّةً فَلَمْ يَحْطُهَا بِنُصْحِهِ إِلَّا حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ ٣.
٥٣٨. مَا مِنْ رَجُلٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ أَعْظَمَ أَجْرًا مِنْ وَزِيرٍ صَالِحٍ مَعَ إِمَامٍ عَادِلٍ يُطِيعُهُ وَيَأْمُرُهُ بِذَاتِ اللَّهِ تَعَالَى ٤.

حَتَّى يَكُونَ عَلَى حَفِظِ قُلُوبِ الْمَشَائِخِ وَتَرْكِ الْخِلَافِ عَلَيْهِمْ، فَقَالَ: مَا خَدَمَ شَابٌ قَوِيٌّ شَيْخًا ضَعِيفًا لِشَيْخُوخِيَّتِهِ إِلَّا سَبَّ اللَّهُ وَسَهَّلَ وَعَوَّضَ عِنْدَ كِبَرِ ذَلِكَ الشَّابِّ وَضَعْفِهِ مَنْ يَخْدُمُهُ. وَقَيَّضَ اللَّهُ فَلَانًا لِفَلَانٍ؛ أَي: جَاءَهُ بِهِ وَأَتَاخَهُ لَهُ، وَمِنْهُ، قَوْلُهُ: ﴿وَقَيَّضْنَا لَهُمْ قُرَنَاءَ﴾ ٦.

والخبر الثاني: بيان أن الدنيا غير باقية وأن أحوالها لا تبقى على وجه، والمعنى: أن كثرة فرح الدنيا يكون بعدها كثرة حزنها، وقلة الفرح فيها يتبعها أيضاً قلة الحزن، فينبغي للعاقل أن لا يفرح بعزها وملكها ومالها ونعيمها؛ فكلها إلى نفاذ وفناء.

و«الحبرة»: الفرحه، وضدها «التَّرْحَةُ» وهي الحزن ٧. وروي: «وما كانت فرحة إلا

١. مسند الشهاب، ج ٢، ص ١٩ و ٢٠، ح ٨٠١ و ٨٠٢: سنن الترمذي، ج ٣، ص ٢٥١، ح ٢٠٩١: تحفة الأحوذى، ج ٦، ص ١٤٠: كتاب العمر والشيب لابن أبي الدنيا، ص ٥٣، ح ١٤: المعجم الأوسط، ج ٦، ص ٩٤: الجامع الصغير، ج ٢، ص ٤٨٥، ح ٧٨٣١: مشكاة الأنوار، ص ٢٩٣: بحار الأنوار، ج ٧٢، ص ١٢٧، ح ٤ (عن جامع الأخبار مع الاختلاف): مستدرک الوسائل، ج ٨، ص ٣٩٣، ذيل ح ٩٧٧٢.
٢. مسند الشهاب، ج ٢، ص ٢١، ح ٨٠٣: تاريخ مدينة دمشق، ج ٤٥، ص ٢٣٠: كنز العمال، ج ٣، ص ٤٠١، ح ٧١٤٥ (مع اختلاف يسير في الأخيرين).
٣. مسند الشهاب، ج ٢، ص ٢١، ح ٨٠٤: الكامل لابن عدي، ج ٦، ص ٢٠٠: تاريخ مدينة دمشق، ج ٤٥، ص ٣٧٥: كنز العمال، ج ٦، ص ٢٢، ح ١٤٧١٩ (مع الاختلاف فيه).
٤. مسند الشهاب، ج ٢، ص ٢٣ و ٢٤، ح ٨٠٧ و ٨٠٨ (وفيه: «عادل»). تاريخ بغداد، ج ٦، ص ٨٤: كنز العمال، ج ٦، ص ٨١، ح ١٤٩٣٣؛ و ص ٨٤، ح ١٤٩٤٦ (مع الاختلاف في الأخير).
٥. في المخطوطة: «فقيضنا» وبدون «له»، فصححناه بما في القرآن.
٦. فصلت (٤١): ٢٥.
٧. أنظر: العين، ج ٣، ص ٢١٨: لسان العرب، ج ٤، ص ١٦٠ (حبر).

تبعتها ترحة<sup>١</sup>؛ أي: ولا يؤكل الشهد إلا بسم.

والخبران بعده في الرعيّة وراعيها لهما وجهان:

أحدهما: أن يكون الراعي كافراً، والمعنى: ما مكن الله سيّد قوم لتسلّطه عليهم فلم ينصحهم - والدّين النصيحة - إلا عاقبه الله بحرمانه دخول الجنّة، وكذلك إن مات على غشّ وخيانةٍ معهم.

والوجه الثاني - على تسليم أن يكون هذا الراعي مؤمناً - فمعناه: لم يجعل الله عبداً راعياً لقوم فلم يحفظها بعده إلا حرّم الله عليه درجات الجنّة. ومن ولّاه رسول الله والإمام فهو ممّن استرعه الله، و«الرعيّة»: هم الذين يحفظهم الراعي، وراعيّ الأمر: نظرت فيه، وحاطه يحوطه؛ أي: رعاه وكأله، والجِمار يحوط عانتها؛ أي يجمعها.<sup>٢</sup>

وقال عليه السلام: «من وُلّي من أمر المسلمين شيئاً فلم يعدل عليهم، فعليه بهلة الله»<sup>٣</sup> أي لعنة الله، والراعي: الوالي، والرعيّة: العائمة، واسترعيت الشيء فرعاه.

روى الحسن أن عبید الله بن زياد عاد معقل بن يسار في مرضه الذي توفّي فيه، فقال له معقل: إنّي محدّثك بحديث لو علمتُ أنّي حيّ ما حدّثتك؛ سمعت النبي صلى الله عليه وآله يقول: «ما من عبد [استرعه الله رعية فلم يحطها ...]» إلى آخره.<sup>٤</sup>

ثمّ حتّ من يستوزر على الصلاح والإصلاح فقال: ليس رجلٌ مسلم يكون له مثل أجر وزير إمام يطيع الإمام إذا أمره الإمام بطاعته تعالى وإصلاح حال عباد الله؛ وإنّما يعظم أجره لأنّه بين طاعتين لازمة ومتعدّية.

١. مسند الشهاب، ج ٢، ص ٢١، ح ٨٠٣. كنز العمال، ج ٣، ص ٤٠١، ح ٧١٤٥.

٢. راجع: العين، ج ٣، ص ٢٧٦؛ الصحاح، ج ٣، ص ١١٢١؛ معجم مقاييس اللغة، ج ٢، ص ١٢٠؛ لسان العرب، ج ٧، ص ٢٧٩ (حوط).

٣. راجع: مسند أحمد، ج ١، ص ٦؛ المستدرک للحاكم، ج ٤، ص ٩٣؛ العهود المحمديّة، ص ٧٨٩.

٤. راجع: صحيح البخاري، ج ٨، ص ١٠٧؛ سنن الدارمي، ج ٢، ص ٣٢٤؛ سبل السلام، ج ٤، ص ١٩٠.

٥٣٩. مَا مِنْ مُؤْمِنٍ إِلَّا وَلَهُ ذَنْبٌ يُصِيبُهُ الْفَيْئَةَ بَعْدَ الْفَيْئَةِ لَا يُفَارِقُهُ حَتَّى يُفَارِقَ الدُّنْيَا<sup>١</sup>.

٥٤٠. مَا طَلَعَتْ شَمْسٌ قَطُّ إِلَّا وَبَجَنَّبَيْهَا مَلَكَانِ يَقُولَانِ: اللَّهُمَّ عَجِّلْ لِمُنْفِقٍ خَلْفًا وَ [عَجِّلْ] لِمُسِيكِ تَلْفًا<sup>٢</sup>.

٥٤١. مَا ذُنْبَانِ ضَارِيَانِ فِي زُرَيْبَةٍ غَنِمَ بِأَسْرَعٍ فِيهَا مِنْ حُبِّ الشَّرَفِ وَالْمَالِ فِي دِينِ الْمَرْءِ الْمُسْلِمِ<sup>٣</sup>.

٥٤٢. مَا عَبَدَ اللَّهُ بِشَيْءٍ أَفْضَلَ مِنْ فِقْهِ فِي دِينٍ<sup>٤</sup>.

٥٤٣. مَا مِنْ شَيْءٍ أُطِيعَ اللَّهُ فِيهِ بِأَعَجَلٍ ثَوَابًا مِنْ صَلَاةِ الرَّجِمِ، وَمَا مِنْ شَيْءٍ يُغْفَى اللَّهُ فِيهِ بِأَعَجَلٍ عُقُوبَةً مِنْ بَغْيٍ<sup>٥</sup>.

يقول: أكثر المؤمنين في الذنوب، فلا تعيبرهم إذا ارتكبوا جريمة؛ فإن كل واحد من المؤمنين قد اعتاد ذنباً يعود إليه وقتاً بعد وقت إلى آخر عمره، ثم يتوب وأي

١. مسند الشهاب، ج ٢، ص ٢٤، ح ٨٠٩: المعجم الأوسط، ج ٦، ص ٨٩: المعجم الكبير، ج ١٢، ص ٤٤.  
 ٢. مسند الشهاب، ج ٢، ص ٢٥، ح ٨١٠: مسند أحمد، ج ٥، ص ١٩٧: المستدرک للحاکم، ج ٢، ص ٤٤٥؛ مسند أبي داود الطيالسي، ص ١٣١: المعجم الأوسط، ج ٧، ص ٢٣٦: كنز العمال، ج ٦، ص ٣٧٤، ح ١٦١٢٢.  
 مستدرک الوسائل، ج ٧، ص ٣١، ح ٧٥٦٨: جامع أحاديث الشيعة، ج ١٣، ص ٦٠٩، ح ١٨٤٨ (في الأخيرين عن تفسير أبي الفتح الرازي، مع اختلاف يسير في كل المصادر غير الأول).  
 ٣. مسند الشهاب، ج ٢، ص ٢٥ و ٢٦، ح ٨١١-٨١٣: مسند أحمد، ج ٣، ص ٤٥٦: مجمع الزوائد، ج ١٠، ص ٢٥٠: الزهد لابن المبارك، ص ١٨١ (مع اختلاف يسير فيهما): الكامل، ج ٣، ص ٢٩٤: المعجم الأوسط، ج ٦، ص ٢٣٥.  
 ٤. مسند الشهاب، ج ٢، ص ٢٧، ح ٨١٤: مجمع الزوائد، ج ١، ص ١٢١: المعجم الأوسط، ج ٦، ص ١٩٤: سنن الدارقطني، ج ٣، ص ٦٥، ح ٣٠٦٦: الأمالي للطوسي، ص ٤٧٤، ح ٢: وعنه في بحار الأنوار، ج ١، ص ٢١٣، ح ٨.  
 ٥. في مسند الشهاب: «عمل».  
 ٦. مسند الشهاب، ج ٢، ص ٢٧، ح ٨١٥: السنن الكبرى، ج ١٠، ص ٣٥: المصنف، ج ١١، ص ١٧٠، ح ٢٠٢٣١: الجامع الصغير، ج ٢، ص ٤٥٥، ح ٧٦٠١: كنز العمال، ج ٢، ص ٣٦٥، ح ٦٩٦٢: تاريخ بغداد، ج ٥، ص ٣٩٢ (مع اختلاف يسير في الجميع غير الأول).

الرجل المهذب. وفيه دليل على أن المؤمن لا يصير كافراً ولا يزول عنه اسم الإيمان بارتكابه الذنوب وإن كانت كبائر.

وتمام الخبر: «ما من مؤمن إلا وله ذنب قد اعتاده الفئنة بعد الفئنة، إن المؤمن من خلق مفتناً تواباً ناسياً إذا ذُكر ذكر». و«الفئنة بعد الفئنة» أي الساعة بعد الساعة والحين بعد الحين، وهو أحد الأسماء التي يعتقب عليها التعريفان اللامي والعلمي<sup>١</sup>.  
حكى أبو زيد<sup>٢</sup>: «لقيته فينةً والفئنة»، ونظيرها: لقيته سَحْرًا والسَّحْرُ<sup>٣</sup>، وإلاهة وإلاهة، وشعوب والشعوبُ. وقوله: «إلا وله ذنب» صفة للمؤمن، والواو مؤكدة، ومحل الصفة مرفوعٌ محمول على محلّ الجارّ والمجرور؛ لأنك لا تقول: ما من أحدٍ في الدار إلا كريمٌ، ولكن ترفعه.

ثم حثَّ على إنفاق المال في رضا الله وترك البخل؛ يقول: إن الله بحكمته أمر الملكين الموكَّلين بالشمس أن يدعوا عند كلِّ طلوع بهذا الدعاء وهو وقت الاستجابة، ويسألا الله أن يُخلف ويعوِّض المنفقين في سبيل الله وعلى أنفسهم وعلى أهاليهم، ويتلف ويعرِّض للهلاك أموال البُخلاء.

وفيه تشبيه واضح على أنه إذا أنفق على وفق الشرع لا يفنى، بل يكون صاحبه على مراقب الخلف من فضل الله؛ وإذا أمسك على طريق البخل لا يبقى، بل يكون على مراد التلف والهلاك وفقدان الخلف. وفيه تحريض على الجود والسخاء وفعل الكرم، ونهي عن اللؤم والدناءة.

ثم حذّر عن أمرين مضرّين فقال: إياكم وحبّ الشرف وحبّ المال في الدنيا؛

١. انظر: الفائق في غريب الحديث للزمخشري، ج ٣، ص ٥٩ باب الفاء مع الباء.

٢. سعيد بن أوس بن ثابت بن بشير بن قيس، أبو زيد الأنصاري، كان إماماً نحويّاً، صاحب تصانيف أدبية ولغوية وغلبت عليه اللغة، روى عن رؤية بن العجاج وعمر بن عبّيد وأبي عبّيد القاسم بن سلام وطائفة. مات سنة خمس عشر ومنتين وقيل: أربع عشر، وقيل: ستّ عشرة، عن ثلاث وتسعين سنة بالبصرة. راجع: بغية الوعاة، ج ١، ص ٥٨٢.

٣. في المخطوطة: «لفينه سحر والسحر»، والصحيح ما أثبتناه بما في الفائق في غريب الحديث الباب المذكور آنفاً.

فإنهما أضَرَ في دين المؤمن من ذنبين بين غنم بلا راع، وفيه نهي عن حبِّ الرئاسة والوقوع في آفاتهما من الأموال ونحوها؛ وهذا مقتبس من قوله تعالى: ﴿ تِلْكَ أَلْدَارُ الْأَجْرَةِ نَجَعَلُهَا لِلَّذِينَ لَا يُرِيدُونَ عُلُوًّا فِي الْأَرْضِ وَلَا فَسَادًا ۗ ﴾<sup>١</sup>.

وفي رواية أخرى: «ما ذنبان جانعان أرسلا في غنم بأفسد لها من حرص المرء على المال والشرف لدينه»<sup>٢</sup>. و«الضاري»: الجائع، والزربية: مراح الغنم، وضرى الكلب بالصيد ضِراوةً؛ أي تعود، وكلبٌ ضارٌّ<sup>٣</sup>.

وقوله: «بأسرع فيها من حبِّ الشرف»: أي: بأسرع فيها فساداً من حبِّ الشرف. ثم قال: [ما من] عبادة أعظم ثواباً من الفقه؛ لأنَّ العلم يكون علماً وعملاً. ثم دعا إلى صلة الرحم، ونهى عن البغي أخيراً فقال: يُجَازَى العبد على صلة الرحم في الدُّنيا على التعجيل بطول العمر وريادة المال على ما في الأثر، ويُدَّخِر ثواب ذلك له للأخرة، وكذلك الباغي يذوق العذاب الأدنى دون العذاب الأكبر في الدُّنيا على بغيه، فالمراد بهذا التعجيل ما أشرنا إليه.

وقال بعض أهل العلم: إنَّما قال النبي ﷺ ذلك لأنَّه قال: إنَّ الله يقول في باب الرحم: «مَنْ وصلني وصلته، ومن وصل الله لا يؤخَّر ثوابه»<sup>٤</sup>، ووصول العبد إلى الله قُرْبٌ رحمته منه. والبغي في الأصل: الطلب، وقيل: هو في العرف أن يتطاول المرء على الناس بما خصَّه الله وأولاه ولم يُعْطِ أقرانه ذلك، ولا يجوز أن يستعمل الإنسان هذا الفعل المكروه القبيح.

وقيل: البغي هو الظلم بعينه على من لا يجد ناصرًا غير الله، فعقوبته معجَّلة.

٥٤٤. مَا فَتَحَ رَجُلٌ عَلَى نَفْسِهِ بَابَ مَسْأَلَةٍ إِلَّا فَتَحَ اللَّهُ عَلَيْهِ بَابَ فَقْرٍ<sup>٥</sup>.

١. القصص (٢٨): ٨٣.

٢. روضة الواعظين، ص ٤٢٩؛ مسند أحمد، ج ٢، ص ٤٥٦؛ سنن الدارمي، ج ٢، ص ٣٠٤.

٣. أنظر: لسان العرب، ج ١٤، ص ٤٨٤ (ضرو).

٤. راجع: ذكر أخبار أصهان، ج ٢، ص ٢٩؛ كز العمال، ج ٣، ص ٣٦٣، ح ٦٩٥١.

٥. مسند الشهاب، ج ٢، ص ٢٨ - ٣١، ح ٨١٦ - ٨٢٢؛ مجمع الزوائد، ج ٢، ص ١٠٥؛ مسند ابن مبارك.

٥٤٥. مَا يَنْتَظِرُ أَحَدُكُمْ مِنَ الدُّنْيَا إِلَّا غِنَى مُطْغِيًا أَوْ فَقْرًا مُنْسِيًا أَوْ مَرَضًا مُفْسِدًا أَوْ هَرَمًا مُفْنِدًا أَوْ مَوْتًا مُجْهِزًا.<sup>١</sup>

٥٤٦. مَا يُصِيبُ الْمُؤْمِنَ وَصَبٌّ<sup>٢</sup> وَلَا سَقَمٌ وَلَا أذى<sup>٣</sup> وَلَا حَزَنٌ حَتَّىٰ أَلْهَمَ يَهُمُّهُ الْإِكْفَرُ اللَّهُ بِهِ مِنْ خَطَايَاهُ.<sup>٤</sup>

٥٤٧. مَا تَزَالُ الْمَسْأَلَةُ بِالْعَبْدِ حَتَّىٰ يَلْقَىٰ اللَّهَ وَمَا فِي وَجْهِهِ مُرْعَةٌ؛ لَحْمٌ.<sup>٥</sup>  
 نهى أولاً عن السؤال؛ فإنه يؤدي إلى الفقر، فقال: إذا ابتدأ الإنسان بمسألة الناس أموالهم، فإذا أراد به الاستزادة والكثرة جازاه الله وكافاه على ذلك بأن يفقره، فأما إذا لم يرد ذلك ولم يسأل إلا عن اضطرارٍ مسته أو فاقية أصابته فإن الله سيُجبر كسره ويسد فاقته.

ثم قال ثانياً: لا تتكلموا على الدنيا وزخرفها وسرعة تقلبها؛ فإنها قط لا تخلو من هذه الآفات الخمسة التي أولها: بطرُ الغنى فإنه يؤدي إلى الطغيان والمجازرة عن

١. ح ١٨٧، ج ٣٠١: الكامل، ج ٥، ص ١٣٢؛ المعجم الأوسط، ج ٢، ص ٣٧٤؛ المعجم الصغير، ج ١، ص ٥٤. عده داعي، ص ٨٩ (وفيه عن الإمام الباقر عليه السلام). وعنه في وسائل الشيعة، ج ٩، ص ٤٣٨، ح ١٢٤٣٠؛ وبحار الأنوار، ج ٩٣، ص ١٥٦، ح ٢٩.

١. مسند الشهاب، ج ٢، ص ٣١ و ٣٢، ح ٨٢٣ و ٨٢٤؛ المستدرک للحاكم، ج ٤، ص ٣٢١؛ مسند أبي يعلى، ج ١١، ص ٤٢١، ح ٦٥٤٢؛ المعجم الأوسط، ج ٤، ص ١٩٢؛ ضعفاء العقيلي، ج ٤، ص ٢٣٠، ح ١٨٢٢. جامع أحاديث الشيعة، ج ٣، ص ٩٠، ح ٣٤١٥ (مع اختلاف في الجميع عدا الأول).

٢. في مسند الشهاب: «ولانصب».

٣. مسند الشهاب، ج ٢، ص ٣٢، ح ٨٢٥؛ صحيح مسلم، ج ٨، ص ١٦؛ السنن الكبرى، ج ٢، ص ٣٧٣؛ المصنّف، ج ٣، ص ١١٨، ح ٧؛ الإستذكار، ج ٨، ص ٤٠٨؛ تاريخ بغداد، ج ١٤، ص ٣٤؛ الدعوات للراوندي، ص ١٧١، ح ٤٨٠؛ تحف العقول، ص ٣٨؛ بحار الأنوار، ج ٧٤، ح ١٤٢، ح ٢٩ (مع اختلاف في الجميع).

٤. الرزعة: القطعة من اللحم. القاموس المحيط، ج ٢، ص ١٠٢٢ (مزع).

٥. مسند الشهاب، ج ٢، ص ٣٣، ح ٨٢٦؛ صحيح البخاري، ج ٢، ص ١٣٠؛ مسند أحمد، ج ٢، ص ١٥؛ صحيح مسلم، ج ٣، ص ٩٦؛ سنن النسائي، ج ٥، ص ٩٤؛ السنن الكبرى، ج ٤، ص ١٩٦؛ المعجم الأوسط، ج ٨، ص ٣١٠ (مع اختلاف يسير في الجميع عدا للأول).

حدّ الشرع، والثانية: آفة الفقر فإنها تُنسي الأوامر اللازمة لشدّته، والثالثة: فساد المرض الذي يُقعد المرء عن القيام بحقوق الواجبات، والرابعة: ضعف الهرم الذي يفنّد العقل أي يزيله بحيث يُخرج صاحبه عن درجة التمييز، والخامسة: عجلة الموت الذي يجهز ويهيئ للغمرات والشدائد. وتام الحديث: «أو الدجال فشر غائب ينتظر أو<sup>١</sup> الساعة موعدهم، والساعة أدهى وأمر».

و«الفنّد» في الأصل: الكذب، ثم قالوا للشيخ إذا أنكر عقله من الهرم: قد أفند؛ لأنّه يتكلّم بالمحرّف من الكلام عن سنن الصّحة، فسنّه بالكاذب في تحريفه، و«الهرم المفند» من أخوات قولهم: نهارة صائم، جعل الفنّد إلى الهرم وهو للهرم، ويُقال أيضاً: أفنده الهرم. وفي كتاب العين: «شيخ مفنّد» يعني منسوب إلى الفنّد.<sup>٢</sup> وأجهزتُ على الجريح؛ إذا أسرعت قتله. تبه على [أنّ] الإنسان إذا سلم من آفات الغنى والفقر والمرض والهرم، فلا بدّ من أن يذوق الموت.

ثم سألني ﷺ المصاب والمبتلى بأنّ الله يكفر عن سيئات من ابتلى بأحد هذه الأشياء، ويجعلها كفارةً لذنوبه وخطاياهم. والوصب: داء القلب، والنصب: تعب البدن، والسقم: المرض، و«الأذى»: ما يضرّ به الإنسان من كلّ شيء، والحزن: غمّ الظاهر والباطن، والهمّ: غمّ الباطن من غير أن يطلع عليه أحدٌ، ويُهْمّه يُذيهه<sup>٤</sup>، ويُهْمّه يحزنه؛ يُقال: همك ما أهمك.

ومفهوم الخبر الأخير نهى عن السؤال، ومعناه: أنّ من يسأل الناس أموالهم تكثرأ

١. في المخطوطة: «إنّ» بدل ما بين المعقوفتين الذي أضفناه من المصادر.

٢. العين، ج ٨، ص ٤٩ (فند).

٣. ضنّي الرجل - بالكسر - يضرني ضنّي شديداً؛ إذا كان به مرض مخامر، ظنّ أنّه قد برأ نكيس. وأضناه المرض؛ أي أنقله. أضنى أي أصابه الضنى، وهو شدة المرض، حتّى نحلّ جسّمه. «لسان العرب، ج ١٤، ص ٤٨٦ (ضنو)».

٤. في المخطوطة: «يذنبه».

همّه السقم يُهمّه همّاً أذابه وأذهب لحمه. «لسان العرب، ج ١٢، ص ٦٢٠ (همم)».

لقي الله وإياه<sup>١</sup> يوم القيامة ووجهه لا لحم عليه؛ أي لا يبقى ماء وجهه.  
وقيل: ذهاب اللحم من وجهه علامة وشعار يُعرف به. وقيل: ووجهه كَلَّةٌ عظيم  
عقوبة مسألته التي سخطها الله، والوجه أنه ابتعارة على ما تقدّم.





## [الباب السادس]

٥٤٨ . لَا يُلَدِّعُ الْمُؤْمِنُ مِنْ جُحْرِ مَرَّتَيْنِ ٢.

٥٤٩ . لَا يَشْكُرُ اللَّهُ مَنْ لَا يَشْكُرُ النَّاسَ ٣.

٥٥٠ . لَا يَزِدُّ الْقَضَاءُ إِلَّا الدَّعَاءَ، وَلَا يَزِيدُ فِي الْعُمْرِ إِلَّا الْبِرَّ ٤.

٥٥١ . لَا حَلِيمٌ إِلَّا ذُو عَثْرَةٍ، وَلَا حَكِيمٌ إِلَّا ذُو تَجْرِبَةٍ ٥.

---

١ . في المخطوطة: «باب».

٢ . مسند الشهاب، ج ٢، ص ٣٤، ح ٨٢٧ و ٨٢٨. مسند أحمد، ج ٢، ص ١١٥: سنن الدارمي، ج ٢، ص ٣١٩: صحيح البخاري، ج ٧، ص ١٠٣: صحيح مسلم، ج ٨، ص ٢٢٧. مشكاة الأنوار، ص ٥٥١: الصراط المستقيم، ص ١١٤: بحار الأنوار، ج ١١٠، ص ١٠.

٣ . مسند الشهاب، ج ٢، ص ٣٥، ح ٨٢٩ و ٨٣٠: مسند أحمد، ج ٢، ص ٢٩٥ و ٣٠٣ و ٣٨٨ و ٤٦١: وج ٣، ص ٧٤: وج ٥، ص ٢١١: سنن أبي داود، ج ٢، ص ٤٢٩، ح ٤٨١١: السنن الكبرى، ج ٦، ص ١٨٢. الفقيه، ج ٤، ص ٣٨٠، ح ٥٨١٥: الأمالي للطوسي: ص ٣٨٣، ح ٨٠: وسائل الشيعة، ج ١٦، ص ٣١٢، ح ٢١٦٣٧.

٤ . مسند الشهاب، ج ٢، ص ٣٥ و ٣٦، ح ٨٣١-٨٣٣. مسند أحمد، ج ٥، ص ٢٧٧: سنن الترمذي، ج ٣، ص ٣٠٣، ح ٢٢٢٥: المعجم الكبير، ج ٦، ص ٢٥١. الدعوات للراوندي، ص ٢١، ح ٢٢: مكارم الأخلاق، ص ٢٦٨ و ٣٨٩: بحار الأنوار، ج ٩٠، ص ٢٩٤.

٥ . مسند الشهاب، ج ٢، ص ٣٧ و ٣٨، ح ٨٣٤ و ٨٣٥: مسند أحمد، ج ٣، ص ٨ و ٦٩: سنن الترمذي، ج ٣، ص ٢٥٥، ح ٢١٠٢: المستدرک للحاکم، ج ٤، ص ٢٩٣: صحيح ابن حبان، ج ١، ص ٤٢٢، ح ١٩٢. الأمالي للطوسي، ص ٥٨٩، ح ١٠: الخصال، ص ٣٤، ح ٣: معاني الأخبار، ص ٣٦٧، ح ١ (مع الاختلاف في الأخيرين).

٥٥٢. لَا فِقْرَ أَشَدُّ مِنَ الْجَهْلِ، وَلَا مَالَ أَعْوَدُ مِنَ الْعَقْلِ، وَلَا وَحْدَةَ أَوْحَشَ مِنَ الْعُجْبِ، وَلَا مَظَاهِرَةَ أَوْثَقَ مِنَ الْمُشَاوَرَةِ، وَلَا عَقْلَ كَالْتَدْبِيرِ، وَلَا حَسَبَ كَحُسْنِ الْخُلُقِ، وَلَا وَرَعَ كَالْكَفِّ عَنِ مَحَارِمِ اللَّهِ، وَلَا عِبَادَةَ كَالْتَفَكُّرِ، وَلَا إِيمَانَ كَالْحَيَاءِ وَالصَّبْرِ.<sup>١</sup>

٥٥٣. لَا يُتَمَّ بَعْدَ حُلْمٍ.<sup>٢</sup>

يقول أولاً: لا ينبغي لأحدٍ إذ انكبَّ من وجهه أن يعود لمثله؛ أي: إنه إذا أصابه ضرر أو مضرة في أمرٍ من الأمور في دينه أو دنياه لم يرجع إلى مثله، وروي: «لا يلسع». وقيل: هذا كناية عما يؤثمه؛ يعني: إنَّ الشرع يمنع المؤمن من الإصرار، فلا يأتي ما يستوجب به تضاعف العقوبة.

وسبب الخبر أن أبا غرّة الشاعر أسره رسول الله يوم بدر، ثمَّ منَّ عليه، وأتاه يوم أحد فأسره، فقال عليّ عليه السلام هذا القول<sup>٣</sup>؛ أي: لو كنت مؤمناً لم تعاود لقتالنا. وقيل: ليس لرجلٍ لدغ من جحرٍ مرّتين عذر.

ومعنى الخبر الثاني: أن الله أمر بشكر النعمة فقال: ﴿أَشْكُرْ لِي وَلِوَلَدَيْكَ﴾<sup>٤</sup>، وشكر المُنعم من قضايا العقول، فمن لم يشكر الناس في نعمهم إليه فقد ترك أمر الله في القليل، فكيف في الكثير، ومن ترك أمر الله فما شكره.

وقيل: من تناسى نعمة آدمي ولم يشكره عليها فلم يشكر الله؛ لأنَّ الشكر واجب

١. مسند الشهاب، ج ٢، ص ٣٨ و ٣٩، ح ٨٢٦-٨٢٨؛ مجمع الزوائد، ج ١٠، ص ٢٨٣؛ المعجم الكبير، ج ٣، ص ٦٩، ح ٢٦٨٨؛ تخریج الأحاديث والآثار، ج ١، ص ٢٦٣. الكافي، ج ١، ص ٢٥، ح ٢٥ (وفيه إلى قوله: «من العقل»); المحاسن، ج ١، ص ١٧، ح ٤٧؛ التوحيد، ص ٣٧٦، ح ٢٠؛ تحف العقول، ص ٦ (وفي الكل مع اختلافٍ يسير).

٢. مسند الشهاب، ج ٢، ص ٣٩، ح ٨٣٩؛ مجمع الزوائد، ج ٤، ص ٢٢٦؛ المصنّف، ج ٧، ص ٤٦٤، ح ١٣٨٩٩؛ وج ٨، ص ٤٦٥، ح ١٥٩١٩؛ المعجم الأوسط، ج ٦، ص ٣٢٧؛ وج ٧، ص ٢٢٢؛ المعجم الصغير، ج ٢، ص ٦٨. النوادر للراوندي، ص ٢٢٣.

٣. راجع: شرح مسلم، ج ١٨، ص ١٢٥؛ عون المعبود، ج ١٣، ص ١٤٥.

٤. لقمان (٣١): ١٤.

عليه في تلك النعمة لله تعالى وإن جرت<sup>١</sup> على يده.

وبيان الخبر الثالث في قولهم ﷺ: «إِنَّ الدُّعَاءَ يَنْفَعُ مِنَ الْقَدَرِ لَيَتَلَقَى الْبَلَاءَ، فَيَعْتَلِجَانِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ»<sup>٢</sup> أي يتصارعان، وقد بين ذلك قوله: «أَمَّنْ يُجِيبُ أَلْمُضْطَرَّ إِذَا دَعَا»<sup>٤</sup>. وزيادة العمر يكون بسبب عمل البرِّ والمبرّة، و«البرِّ»: خلاف العقوق، ولا إنكار على ذلك؛ فإن الله يقول: «يَتَحَوُّوا أَللَّهُ مَا يَشَاءُ وَيُثَبِّتُ»<sup>٥</sup> والمحو والإثبات في نقصان العمر وزيادته بإجماع المفسرين.

وقوله: لا حليم إلا ذو عثرة له معنيان:

أحدهما: أن الرجل وإن كان حليماً فربما يعثر ويفعل فعل السفهاء.

والثاني: يعني أن المرء لا يصير حليماً حتى يجرب الأمور ويعثر فيها ويتمارس الخير والشرّ، فحينئذ يوصف بالحلم والأناة.

ثم قال: لا يتأتى الحكمة في رجلٍ إلا من كثرة الاختبار منه، فإذا تدبّر وتأمل وجرب صار حكيماً.

ثم نهى عن الاكتفاء بالجهل فقال: ليس الفقر هو قلة المال وعدمه، بل أشدّ الفقر وأضرّه على صاحبه هو الجهل بالمعارف الواجبة عقلاً وشرعاً.

ثم قال: لا مال أنفع لصاحبه في الدنيا والآخرة من استعمال العقل في دار التكليف، ولا وحدة أشدّ وحشةً ولا أصعب ممّا يكون مع العجب، وهو إدخال الكبر في النفس واحتقار الخلق، فإذا تكبر الإنسان على المؤمنين شرهاً ونخوةً شردوا وانفضوا من حوله بقي منفرداً في جانب، فاستوحش من فقرده. ولا عون على انتظام الأمور أشدّ وثوقاً وأشدّ رأياً من المشاورة مع ذي رأيٍ ودينٍ. و«المظاهرة»: المعاونة، ولا استعمال عقل كالنظر في عواقب الأمور، و«التدبير»:

١. في المخطوطة: «ولم»، والمناسب ما أثبت.

٢. في جميع المصادر: «ينفع من القدر».

٣. راجع: المستدرک للحاكم، ج ١، ص ٤٩٢؛ مجمع الزوائد، ج ٧، ص ٢٠٩؛ المعجم الأوسط، ج ٣، ص ٦٦.

٤. النمل (٢٧): ٦٢.

٥. الرعد (١٣): ٣٩.

التأمل في كَيْفِيَّةِ إِدْبَارِ الْأَحْوَالِ، وليس في المرء حسب - وهو ما بعد من المآثر -  
 أكمل وأفضل من حُسْنِ الخلق، ولا ورع كاملاً مثل الكَفِّ عن المحظورات.  
 وقيل: «الورع» هو الكَفِّ بعينه، و«الكَفِّ»: الإمساك والتقاؤس<sup>١</sup> عن الوقوع في  
 الآثام، والمراد به الاجتناب عن الشبهات؛ لأنَّ الكَفِّ عن المحظورات هو الواجب  
 على كلِّ مكلف، ومعناه: لا ورع تاماً كالكَفِّ عن الأمر الذي يُرى من وجهٍ محظوراً  
 ومباحاً من وجه، ولا عبادة ولا طاعة على الكمال مثل التأمل في صنع ذي  
 الجلال؛ فقد مدح الله قوماً به فقال: ﴿وَيَتَفَكَّرُونَ فِي خَلْقِ السَّمَنَاتِ وَالْأَرْضِ﴾<sup>٢</sup>.  
 وروى: «تفكّر ساعة خَيْرٌ من عبادة سنة»<sup>٣</sup>، ولا كمال للإيمان ولا نظام له إلا بالحياء  
 الحقيقي من الله سرّاً وعلانيةً، وبالصبر الصادق على أحكامه المنزلة، حُلُوقاً كان ما  
 أمر به أو مُرّاً.

والحديث الآخر يوجب انقطاع أحكام الِئْتِم بالاحتلام وحدوث أحكام البالغين،  
 فيكون للمحتلم أن يبيع ويشترى وأن يتصرّف في ماله ويعقد النكاح لنفسه، والمحتلم  
 إذا لم يكن رشيداً لم يفكّ عنه الحَجْرُ ولا يُعطى بعد الاحتلام من حقوق الأيتام شيئاً.

٥٥٤. لَا عَقْدَ فِي الْإِسْلَامِ ٤.

٥٥٥. وَلَا صَرُورَةَ فِي الْإِسْلَامِ ٥.

١. قَعَسَ وَتَقَاعَسَ وَأَفْعَسَسَ: تأخر ورجع إلى خلف. وَتَقَاعَسَ العَزْرُ أي ثبت وامتنع. «لسان العرب، ج ٦، ص ١٧٧ «قعس»».

٢. آل عمران (٣): ١٩١.

٣. تفسير العياشي، ج ٢، ص ٢٠٨، ح ٢٦. وعنه في بحار الأنوار، ج ٦٨، ص ٣٢٧، ح ٢٢؛ ومستدرک الوسائل، ج ١١، ص ١٨٢.

٤. مسند الشهاب، ج ٢، ص ٤٠، ح ٨٤٠؛ حلية الأولياء، ج ٧، ص ١١٨.

٥. مسند الشهاب، ج ٢، ص ٤٠ و ٤١، ح ٨٤٢ و ٨٤٣؛ مسند أحمد، ج ١، ص ٣١٢؛ سنن أبي داود، ج ١،

ص ٢٨٩، ح ١٧٢٩؛ السنن الكبرى، ج ٥، ص ١٦٤؛ مجمع الزوائد، ج ٣، ص ٢٣٤؛ المعجم الأوسط، ج ١،

ص ٧٨. الخلاف للطوسي، ج ٢، ص ٤٥٠.

٥٥٦. وَلَا هِجْرَةَ بَعْدَ الْفَتْحِ ١.
٥٥٧. لَا إِيمَانَ لِمَنْ لَا أَمَانَةَ لَهُ، وَلَا دِينَ لِمَنْ لَا عَهْدَ لَهُ ٢.
٥٥٨. لَا رُقِيَةَ إِلَّا مِنْ عَيْنٍ أَوْ حَمَةٍ ٣.
٥٥٩. لَا هِجْرَةَ فَوْقَ ثَلَاثٍ ٤.
٥٦٠. لَا كِبِيرَةَ مَعَ اسْتِغْفَارٍ، وَلَا صَغِيرَةَ مَعَ إِضْرَارٍ ٥.
٥٦١. لَا هَمَّ إِلَّا هَمُّ الدَّيْنِ، وَلَا وَجَعَ إِلَّا وَجَعُ الْعَيْنِ ٦.

١. مسند الشهاب، ج ٢، ص ٤١ و ٤٢، ح ٨٤٤-٨٤٧: مسند أحمد، ج ١، ص ٢٢٦ و ٣٥٥، و ج ٢، ص ٢١٥؛ و ج ٣، ص ٢٢؛ و ج ٥، ص ١٨٧: سنن الدارمي، ج ٢، ص ٢٣٩: صحيح البخاري، ج ٣، ص ٢٠٠ و ٢١٠؛ و ج ٤، ص ٢٨ و ٢٥٣؛ و ج ٥، ص ٩٨: صحيح مسلم، ج ٦، ص ٢٨. الكافي، ج ٥، ص ٤٤٣، ح ٥؛ الفقيه، ج ٣، ص ٢٦٠، ح ٤٧٣؛ الأمالي للصدوق، ص ٤٦١، ح ٦١٤؛ الخصال، ص ١٩٣، ح ٢٦٨؛ عيون أخبار الرضا عليه السلام، ج ١، ص ٩٤، ح ٣٤.
٢. مسند الشهاب، ج ٢، ص ٤٢، ح ٨٤٨-٨٥٠: مسند أحمد، ج ٣، ص ١٣٥ و ١٥٤ و ٢١٠ و ٢٥١: السنن الكبرى، ج ٤، ص ٩٧؛ و ج ٦، ص ٢٨٨؛ و ج ٩، ص ٢٣١: مسند أبي يعلى، ج ٤، ص ٢٤٣، ح ٢٤٥٨. النوادر للراوندي، ص ٩١؛ مشكاة الأنوار، ص ٩٦؛ بحار الأنوار، ج ٦٩، ص ١٩٨، ح ٢٦ (وفيه عن النوادر للراوندي).
٣. مسند الشهاب، ج ٢، ص ٤٣، ح ٨٥١: مسند أحمد، ج ١، ص ٢٧١؛ و ج ٤، ص ٤٣٦ و ٤٣٨ و ٤٤٦؛ صحيح البخاري، ج ٧، ص ١٦؛ صحيح مسلم، ج ١، ص ١٣٨؛ سنن ابن ماجه، ج ٢، ص ١١٦١، ح ٣٥١٣؛ سنن أبي داود، ج ٢، ص ٢٢٥، ح ٣٨٨٤. بحار الأنوار، ج ٥٩، ص ٦٩.
٤. مسند الشهاب، ج ٢، ص ٤٤، ح ٨٥٢: مسند أحمد، ج ٢، ص ٣٩٢؛ السنن الكبرى، ج ٥، ص ٣٦٩؛ تاريخ بغداد، ج ٢، ص ٢٢٣؛ و ج ٦، ص ١٣٩. الكافي، ج ٢، ص ٣٤٤، ح ٢؛ الخصال، ص ١٨٣، ح ٢٤٩. وسائل الشيعة، ج ١٢، ص ٢٦٠، ح ١٦٢٥١ (وفيه الأخير عن الكافي).
٥. مسند الشهاب، ج ٢، ص ٤٤، ح ٨٥٣؛ تخريج الأحاديث والآثار، ج ١، ص ٢٢٨؛ شرح مسلم للنووي، ج ٢، ص ٨٧؛ عمدة القاري، ج ٢٢، ص ٨٤؛ الفتح السماوي، ج ٢، ص ٤٨٣. تفسير مجمع البيان، ج ٣، ص ٧٣؛ مستدرک الوسائل، ج ١١، ص ٣٦٧، ح ١٣٢٨٠ (ورواه في الأخير عن كتاب الشهاب).
٦. مسند الشهاب، ج ٢، ص ٤٥، ح ٨٥٤؛ المعجم الأوسط، ج ٦، ص ١٥٤؛ الكامل، ج ٣، ص ٤٤٣؛ الجامع

٥٦٢. لَا فَاقَةَ لِعَبْدٍ يَقْرَأُ الْقُرْآنَ، وَلَا غِنَى لَهُ دُونَهُ<sup>١</sup>.

٥٦٣. لَا يَنْتَطِحُ فِيهَا عَنَزَانِ<sup>٢</sup>.

٥٦٤. لَا يُغْنِي حَذْرٌ مِنْ قَدْرِ<sup>٤</sup>.

٥٦٥. لَا يَفْتِكُ مُؤْمِنٌ<sup>٥</sup>.

٥٦٦. لَا يُفْلِحُ قَوْمٌ تَمَلِكُهُمْ امْرَأَةٌ<sup>٦</sup>.

٥٦٧. لَا يَنْبَغِي لِمُؤْمِنٍ أَنْ يُذِلَّ نَفْسَهُ<sup>٧</sup>.

«الصغير» ج ٢، ص ٧٥٢، ح ٩٩٢٩؛ كز العمال، ج ١٦، ص ١١٦، ح ٤٤١١٥. الكافي، ج ٥، ص ١٠١، ح ٤؛

الحدائق الناضرة، ج ٢٠، ص ١٠١؛ بحار الأنوار، ج ٣٠، ص ٤١٥؛ وج ٥٩، ص ٣٠١.

١. في مسند الشهاب: «بعده» بدل «دونه».

٢. مسند الشهاب، ج ٢، ص ٤٦، ح ٨٥٥؛ المصنف، ج ٧، ص ١٥٦، ح ٣؛ كز العمال، ج ١، ص ٥٤٧.

ح ٢٤٤٧.

٣. مسند الشهاب، ج ٢، ص ٤٦-٤٨، ح ٨٥٦-٨٥٨؛ مجمع الزوائد، ج ٩، ص ٩٥؛ الطبقات الكبرى، ج ٢،

ص ٢٨؛ تاريخ بغداد، ج ١٣، ص ١٠٠؛ تاريخ مدينة دمشق، ج ٥١، ص ٢٢٥؛ كز العمال، ج ١٢، ص ٤٢٩.

ح ٣٥٤٩١؛ كشف الخفاء، ج ٢، ص ٣٧٥، ح ٣١٣٧. شرح الكافي للمازندراني، ج ٦، ص ٣٢٥؛

بحار الأنوار، ج ٢٠، ص ٧.

٤. مسند الشهاب، ج ٢، ص ٤٨-٥٠، ح ٨٥٩-٨٦٢؛ المستدرک للحاكم، ج ١، ص ٤٩٢؛ المعجم الأوسط،

ج ٣، ص ٦٦؛ كتاب الدعاء للطبراني، ص ٣١، ح ٣٣؛ الجامع الصغير، ج ٢، ص ٧٥٧، ح ٩٩٧٧؛ كز العمال،

ج ١، ص ١٠٧، ح ٤٨٧، و ص ١٣٣، ح ٦٢٧.

٥. مسند الشهاب، ج ٢، ص ٥٠، ح ٨٦٣؛ مسند أحمد، ج ١، ص ١٦٦؛ سنن أبي داود، ج ١، ص ٦٢١؛

المستدرک للحاكم، ج ٤، ص ٣٥٣؛ مجمع الزوائد، ج ١، ص ٩٦؛ مقال الطالبيتين، ص ٦٥؛ بحار الأنوار،

ج ٢٨، ص ٣٥٩؛ وج ٤٤، ص ٣٤٤؛ كتاب العوالم، ص ١٩٣.

٦. مسند الشهاب، ج ٢، ص ٥١، ح ٨٦٤ و ٨٦٥؛ مسند أحمد، ج ٥، ص ٤٣ و ٥١؛ المستدرک للحاكم، ج ٤،

ص ٥٢٥؛ صحيح ابن حبان، ج ١٠، ص ٣٧٥؛ الكامل لابن عدي، ج ٢، ص ١٤٧؛ وج ٦، ص ٣٢١؛ كشف

الخفاء، ج ٢، ص ٣٢٢، ح ٢٨٨٢.

٧. مسند الشهاب، ج ٢، ص ٥١، ح ٨٦٦؛ المصنف، ج ١١، ص ٢٤٨، ح ٢٠٧٢١؛ المعجم الكبير، ج ١٢،

قوله: «لا عقد» بالدال غير المعجمة، وروي بالراء أيضاً وهو صحيح مروياً، وبالدال هو الحلف الذي كان بين أهل الجاهلية، وذلك أن الرجل كان في الجاهلية يعاقِد الرجلَ مع وجود أقرباهما فيقول: «دَمِي دَمِك، وهدمي هدمك، وثأري ثأرك، وحربي حربك، وسلمي سلمك، وترثني وأرثك، وتطلب بي فأطلب بك، وتعتل عني وأعتل عنك»، فأبطل الله ذلك ونَسَخَهُ بالفرائض والمواريث.

والصحيح أن الجاهلية كانوا يتوارثون بالحلف والنصرة، وأقرّوا على ذلك في صدر الإسلام في قوله: ﴿وَالَّذِينَ عَقَدَتْ أَيْمَنُكُمْ فَأَتَوْهُم نَصِيْبَهُمْ﴾<sup>١</sup>.

ثم نسخ سورة الأنفال بقوله: ﴿وَأُولُوا الْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَىٰ بِبَعْضٍ فِي كِتَابِ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ﴾<sup>٢</sup>، فكانوا يتوارثون بعد ذلك بالإسلام والهجرة. فروي أن النبي ﷺ آخى بين المهاجرين والأنصار لما قَدِمَ المدينة، فكان يرث المهاجريُّ من الأنصاري والأنصاريُّ من المهاجري، ولا يرث وارثه الذي كان له بمكّة وإن كان مسلماً<sup>٣</sup>؛ لقوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَهَاجَرُوا وَجَهِدُوا بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالَّذِينَ ءَاوَأُوا وَنَصَرُوا أُولَئِكَ بَعْضُهُمْ أَوْلَىٰءُ بَعْضٍ وَالَّذِينَ ءَامَنُوا وَلَمْ يُهَاجِرُوا مَا لَكُمْ مِّنْ وَلِيَّتِهِم مِّن شَيْءٍ حَتَّىٰ يُهَاجِرُوا﴾<sup>٤</sup>، ثم نسخت هذه الآيات بالقرابة والرحم والنسب والأسباب بقوله: ﴿وَأُولُوا الْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَىٰ بِبَعْضٍ فِي كِتَابِ اللَّهِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُهَاجِرِينَ﴾<sup>٥</sup> إلا أن تكون وصية، ويقول: ﴿لِلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِّمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالْأَقْرَبُونَ﴾<sup>٦</sup> الآية، ثم قدر ذلك في سورة النساء.

« ص ٣١٢: كنز العمال، ج ٣، ص ٢٩، ح ٥٣٠٤: كشف الخفاء، ج ٢، ص ٣٧٥، ح ٣١٣٦. بحار الأنوار، ج ٩٧، ص ٩٣، ح ٩١ (ورواه في الأخير عن مفضل بن عمر عن أبي عبد الله ﷺ).

١. النساء (٤): ٣٣.

٢. الأنفال (٨): ٧٥.

٣. راجع: المبسوط، ج ٤، ص ٦٧: السرائر، ج ٣، ص ٢٢٦: المهذب، ج ٤، ص ٣٢٨.

٤. الأنفال (٨): ٧٢.

٥. الأحزاب (٣٣): ٦.

٦. النساء (٤): ٧.



فأما إذا لم يكن لرجلين قرابة وتضمن<sup>١</sup> هذا جريرة ذلك فإنه يرثه ولا تضمن الجريرة.

وقوله: ﴿وَالَّذِينَ عَقَدَتْ أَيْمَانُكُمْ فَآتَوْهُمْ نَصِيْبَهُمْ﴾<sup>٢</sup> على هذا الوجه غير منسوخ، وإنما نُسِخَ على الوجه الذي قَدَمناه.

و«الصَّرورة» هو الذي لم يحجَّ، وكذلك هو الذي لم يتزوَّج [و] يرغب عن النكاح ويتبتَّل على مذهب الرهبانية من النصارى، ومعناه أن سنَّة الدِّين أن لا يبقى أحد من الناس يستطيع الحجَّ ولا يحجَّ، حتَّى لا يكون ضرورة في الإسلام.

و«الهجرة»: الخروج من المقام والمسكن والدار إلى رسول الله ﷺ نحو المدينة.

وتمام الخبر: «ولكن جهاد، فإذا استنفرتم فانفروا»، والمعنى: لا هجرة واجبة بعد

فتح مكَّة. فأراد به الوجوب لا الفضيلة بالهجرة؛ وذلك لأنَّ أهل المدينة كانوا في

ضعف من القوَّة، فكان الواجب على كلِّ من أسلم من الأعراب وأهل القرى أن

يهاجروا ويكونوا بحضرة رسول الله ﷺ؛ ليكون إن حدث حادث وجرت أمر،

استعان بهم في ذلك، [و] ليتفقَّهوا في الدِّين فيرجعوا<sup>٣</sup> إلى قومهم فيعلموهم أمر

الدِّين وأحكامه. فلَمَّا فُتحت مكَّة استغنوا عن ذلك؛ إذ كان معظم الخوف على

المسلمين من أهل مكَّة، فلَمَّا أسلموا أمر المسلمين أن يقرّوا في عقر دارهم، فقيل

لهم: أقيموا في أوطانكم وقرّوا على نية الجهاد؛ فإن فرضه غير منقطع مدى الدهر

عند شرائطه، وكونوا مستعدِّين لتنفروا إذا استنفرتم وتُجيبوا إذا دُعيتم.

ثمَّ قال: لا إيمان كاملاً في انتظام لمن لا أمانة له في أسباب الديانة، ويجوز أن

يكون عامّاً في الأمور الدينية والدنيوية، فيكون نحو قوله: «المؤمن من أمنه الناس»<sup>٤</sup>.

ثمَّ قال: ولا دين قوياً لمن لا يثبت على عهده، والنفي هاهنا وفي أكثر الكلمات

التي في هذا الباب نفي الفضيلة والكمال لا نفي الدِّين وقواعد الإيمان؛ كما قال ﷺ:

١. كذا في المخطوطة، والظاهر أن الصحيح: «يضمن» وكذلك المورد الآتي.

٢. النساء (٤): ٣٣.

٣. في المخطوطة: «فرجعوا»، والظاهر أنه تصحيف.

٤. مسند أحمد، ج ٣، ص ١٥٤؛ سنن ابن ماجه، ج ٢، ص ١٢٩٨؛ المستدرک للحاكم، ج ١، ص ١١.

«لا صلاة لجار المسجد إلا في المسجد»<sup>١</sup>؛ أي لا صلاة فاضلة.

وقيل: «العهد» هو الحرمة والحفاظ على المودة القديمة، والرقية جائزة إذا كان باسم الله وبآيات القرآن، ومعنى الخبر: لا رُقية أولى وأشفى من رقية العين. وروي: «أنَّ الإنسان إذا خاف عين عائن [و] تعوَّذ بقوله تعالى: ﴿وَإِنْ يَكَادُ الَّذِينَ كَفَرُوا لِيُزِيلُ قَوْلَكَ بِأَبْصَرِهِمْ﴾<sup>٢</sup> إلى آخرها، آمنه الله وعافاه من ذلك»<sup>٣</sup>.

وحَمَّة الفقر في الحية ونحوها سمَّها، ولكل واحدٍ منها رُقية معروفة نافعة.

وقوله: «لا هجرة فوق ثلاث» أي: لا مهاجرة بين أخوين مُسلمين أكثر من ثلاثة أيام، هذا قد جاء في هجران العتَب والموجدة في أمور دنيوية، فأما في خيانة الدِّين فقد جاءت الرخصة أكثر من ثلاث؛ فقد أمر رسول الله ﷺ بهجران كعب بن مالك خمسين يوماً و آلى من نسائه شهراً وصعد مشربة له بهجرة الناس له. ثم قال: لا بقاء للذنب الكبير من حيث يوجب العقوبة مع الاستغفار منه على الحقيقة، ولا يكون الزلَّة صغيرةً بالمعنى وإن كانت قليلةً بالفعل أو يسيرةً بالقول إذا كان صاحبها موطناً للإقامة عليها. والإصرارُ على الذنوب سبب الهلاك.

وقيل: معناه: لا تُعدَّ الكبيرة كبيرةً مع دوام الاستغفار عنها، ولا الصغيرة صغيرةً مع الإصرار عليها؛ أ لا ترى أن الله مدَّح أقواماً وقال: ﴿وَلَمْ يُصِرُّوا عَلَىٰ مَا فَعَلُوا وَهُمْ يَعْلَمُونَ﴾<sup>٤</sup>.

ثم قال: ألا هم أبلغ في الشدة من غم الدِّين؛ لأنَّ سائر الغموم على المفقود والمعدوم، وهذا على المتعدِّر الذي يجب تحصيله إن شاء أو أبي ليردَّه إلى الغير، والمخصوص بهذا<sup>٥</sup> الهم المذكور في الخبر الفقراء العاجزون عن قضاء الدِّين

١. التهذيب، ج ١، ص ٩٢، ح ٩٣: دعائم الإسلام، ج ١، ص ١٤٨: المجازات النبوية، ص ١١٢.

٢. القلم (٦٨): ٥١.

٣. راجع: الكافي، ج ٤، ص ٥٦٧، ح ٢: الفقيه، ج ١، ص ٢٣٠، ح ٦٨٧: التهذيب، ج ٣، ص ٢٦٤، ح ٦٦.

٤. آل عمران (٣): ١٣٥.

٥. في المخطوطة: «هذا»، والظاهر أنه تصحيف.

القاصرون لرضاء<sup>١</sup> صاحبه، وكذلك لا وجع أشد أثراً وأعظم ضرراً في المرء وحالاته من وجع العين. و«الفاقة» هو الفقر المؤلم الذي يوقع صاحبه في الشدائد؛ يعني: إن قارئ كتاب الله يغنيه تعالى بفضله ويرزقه؛ أي: ليس وراءه غنى.  
روي عن أبي ذر أنه قال: «عَلِمْتُ ابنتي سورة الواقعة معاشها<sup>٢</sup>، ولا أخاف عليها الفقر بعد ذلك»<sup>٣</sup>.

وقوله: «لا يَنْتَطِحُ فِيهَا عَنَزَانٌ» فيه ثلاثة أوجه:  
[الأول]<sup>٤</sup> أن معناه لم يتولنا بعد اليوم معاند ولا ضد في مكة يكون على الحسنة منهم ويحذر معذرتهم، وإنما خصّ العنز بالذكر لأن نطاها ليس كنطاح الكبش.  
وقيل: إنما ذكر لأن العرب تتشأم به.  
والثاني: أن الضمير في فيها لمكة أيضاً، والمعنى: لا يجب أن ينتطح فيها عنزان لحرمتها، فيكون حثاً على محافظة حرمة مكة.  
والثالث: أن يكون فيها الضمير لامرأة كانت تهجو رسول الله وتغني بهجائه، فقتلها مسلم، وكان خائفاً من مشركي مكة أن يقتلوه، فطُيب قلبه من ذلك وآمنه، فكان كذلك؛ يعني: لا يكون لها ناصرٌ ضعيف قط.  
وروي: «لا يَنْتَطِحُ فِيهَا عَنَزَانٌ» أن لا يكون له تغييرٌ ولا له نكير.

ثم قال: الحذر من الموت والمرض ونحوهما مما يكون من قضاء الله وقدره لا ينفع، وإنما يكون للدعاء أثرٌ في ذلك.  
ثم قال: ليس الفتك من عمل<sup>٥</sup> من أهل الإيمان، لأن<sup>٦</sup> من ناشره يخرج من الملة

١. كذا في المخطوطة: والأولى أن يكون: «لإرضاء».

٢. كذا في المخطوطة، والأنسب: «لمعاشها».

٣. لم نثر عليه في موضع ولكن ورد هذا لعبد الله بن مسعود. راجع: البداية والنهاية، ج ٧، ص ١٨٣.

٤. اضيف لاقتضاء السياق.

٥. في المخطوطة: + «من».

٦. في المخطوطة: «لأن»، والمناسب ما أثبت.

والإيمان. وفيه خُبْأَةٌ<sup>١</sup> ولطيفة، وهو أن هذا نهْيٌ جاء على لفظ النفي، فيحرم على كلِّ مؤمن الفتك على المؤمنين<sup>٢</sup>، وهو أن يقتلهم ويغير عليهم، لا يجوز ذلك على حالٍ.

فأمَّا في حال الكفَّار فإن كان في حال الأمان فالفتك أيضاً حرام كما يكون مع المؤمن ومن لا يكون في أمان من الكفَّار، فالواجب إذا جاهدتهم المؤمنون أن يدعواهم إلى الإسلام، فإن أبوا حاربوهم، وإن كانوا قد بلغهم الدعوة وكانوا معاندين فلا<sup>٣</sup> يبيِّنون أيضاً إلا بإذن الإمام.

و«الفتك» هو ظفر القوم صبحه<sup>٤</sup> بالأعداء.

ثم قال: إن النساء لا تلين الإمارة والقضاء بين الناس؛ فإنَّ قوماً تملكهم امرأة لا يُفلحون.

وجاء الحديث بسبب بنت كسرى وقصتها<sup>٥</sup>، وعموم ذلك أن الزوج لا<sup>٦</sup> يجوز له أن يمكِّن زوجته حتى تملكه وتملك بيته؛ إذ لا فلاح في هذا<sup>٧</sup>.

وبيان الخبر الأخير في تمامه وهو أنهم قالوا: يا رسول الله، فكيف يذل نفسه؟ قال: «يتعرَّض من البلاء ما لا يطيق»؛ يعني: إنَّه يأمر بالمعروف وينهى عن المنكر من لا يقبل قوله ولا يلتفت إليه، بل يكون على خطرٍ يصيبه؛ قلَّةٌ مبالاته بأن يكون ملكاً جبَّاراً أو نحو ذلك.

١. قال الفراء: الخُبْءُ، مهموز، هو غيب السماوات والأرض، والخُبْأَةُ والخَيْبَةُ، جمعياً: ما خُيِّبَ، خبأ الشيء يَخْبِئُهُ خَبْئاً: سَتَرَهُ. «لسان العرب»، ج ١، ص ٦٢ (خبأً).

٢. كذا في المخطوطة، والمناسب: «بالمؤمنين».

٣. في المخطوطة: «ولا».

٤. كذا يقرأ في المخطوطة.

٥. بلغه ﷺ أن كسرى أو بعض ملوك الأعاجم مات فولوا أمرهم امرأة فقال رسول الله ﷺ: «لا يفلح قوم تملكهم امرأة». راجع: المستدرک للحاكم، ج ٤، ص ٥٢٤.

٦. في المخطوطة: «له»، والسياق يقتضي ما أثبت.

٧. العبارة هكذا في المخطوطة، وفيه تشويق ظاهر، ويحتمل فيه السقوط.

٥٦٨. لَا يَنْبَغِي لِلصَّديقِ أَنْ يَكُونَ لَعَانًا<sup>١</sup>.
٥٦٩. لَا يَنْبَغِي لِذِي الوَجْهَيْنِ أَنْ يَكُونَ أَمِينًا عِنْدَ اللَّهِ<sup>٢</sup>.
٥٧٠. لَا يَصْلُحُ الْمَلَقُ إِلَّا لِلوَالِدَيْنِ وَ الْإِمَامِ الْعَادِلِ<sup>٣</sup>.
٥٧١. لَا تَصْلُحُ الصَّنِيعَةُ إِلَّا عِنْدَ ذِي حَسَبٍ أَوْ دِينٍ، كَمَا لَا تَصْلُحُ الرِّيَاضَةُ إِلَّا فِي التَّجِيبِ<sup>٤</sup>.
٥٧٢. لَا طَاعَةَ لِمَخْلُوقٍ فِي مَعْصِيَةِ الْخَالِقِ<sup>٥</sup>.
٥٧٣. [لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ قَتَاتٌ]<sup>٦</sup>.

١. مسند الشهاب، ج ٢، ص ٥٢، ح ٨٦٨. الأدب المفرد للبخاري، ص ٧٤، ح ٣١٢؛ مسند أحمد، ج ٢، ص ٣٣٧ و ٣٣٦؛ صحيح مسلم، ج ٨، ص ٢٣؛ سنن الترمذي، ج ٣، ص ٢٥٠؛ المستدرک للحاکم، ج ١، ص ٤٧؛ السنن الكبرى، ج ١٠، ص ١٩٣.
٢. مسند الشهاب، ج ٢، ص ٥٣، ح ٨٦٩. الأدب المفرد للبخاري، ص ٧٤، ح ٣١٦؛ مسند أحمد، ج ٢، ص ٢٨٩ و ٣٦٥؛ السنن الكبرى، ج ١٠، ص ٢٤٦؛ الكامل لابن عدي، ج ٥، ص ٣٢٦؛ وج ٦، ص ٦٨؛ تاريخ مدينة دمشق، ج ٦٥، ص ٦٠؛ الإستذکار، ج ٨، ص ٥٨٢، ح ١٨٦٦؛ كنز العمال، ج ٣، ص ٥٦٨، ح ٧٩٣٩.
٣. مسند الشهاب، ج ٢، ص ٥٤، ح ٨٧٠. ولم نعثر عليه في موضع آخر.
٤. مسند الشهاب، ج ٢، ص ٥٤ و ٥٥، ح ٨٧١ و ٨٧٢. مجمع الزوائد، ج ٨، ص ١٨٣؛ ضعفاء العقيلي، ج ٤، ص ٤٣٢؛ الكامل، ج ٢، ص ٣٦٤ و ٣٨٦؛ الجامع الصغير، ج ٢، ص ٧٢٨، ح ٩٨١١؛ كنزالموضوعات، ج ٦، ص ٥١٨، ح ١٦٨٠٢. الفقيه، ج ٤، ص ٤١٦، ح ٥٩٠٤؛ كتاب الزهد، ص ٣١، ح ٨٠؛ تحف العقول، ص ١١١؛ الخصال، ص ٤٨، ح ٥٥ (في الثلاثة الأخيرة عن الإمام الصادق عليه السلام)؛ مستطرفات السرائر، ص ٥٥٠.
٥. مسند الشهاب، ج ٢، ص ٥٥، ح ٨٧٣؛ مسند أحمد، ج ١، ص ١٤١ و ٤٠٩؛ وج ٥، ص ٦٦؛ سنن الترمذي، ج ٣، ص ١٢٥؛ المعجم الأوسط، ج ٤، ص ١٨٢ و ٣٢١؛ المعجم الكبير، ج ١٨، ص ١٦٥ و ١٧٠. الفقيه، ج ٤، ص ٣٨١، ح ٥٨٣٢؛ المحاسن، ج ١، ص ١٩٠، ح ٢٨؛ دعائم الإسلام، ج ١، ص ٣٥٠؛ مكارم الأخلاق، ص ٤٢٠؛ عوالي اللئالي، ج ١، ص ٤٤٤، ح ١٦٤.
٦. هذه الرواية سقطت من قلم الناسخ وشرحها موجود.
- مسند الشهاب، ج ٢، ص ٥٨، ح ٨٧٦؛ مسند أحمد، ج ٥، ص ٣٨٢؛ صحيح البخاري، ج ٧، ص ٨٦؛ صحيح

٥٧٤. لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ عَبْدٌ لَا يَأْمَنُ جَارُهُ بِوَائِقِهِ ١.

٥٧٥. لَا يَجِلُّ لِمُسْلِمٍ أَنْ يُرْوَعَ مُسْلِمًا ٢.

٥٧٦. لَا يَجِلُّ لِامْرِئٍ أَنْ يَهْجُرَ أَحَاهُ فَوْقَ ثَلَاثٍ ٣.

٥٧٧. لَا تَجِلُّ الصَّدَقَةُ لِعَنِيِّ وَلَا لِذِي مَرَّةٍ قَوِيٍّ ٤.

يعني: لا ينبغي أن يكون شعار من يكون مبالغاً في الصدق أن يلعن الناس كثيراً ويتكلم بهذا اللفظ ويكثر منه حتى يصير عادةً له. وروي: لا ينبغي للصديق: قال الزجاج: «يقال: انبغى لفلان أن يفعل كذا، وكأنه طلب فعل هذا فانطلب؛ أي طاوعه، ولكنه اجتزى بقولهم: انبغى، وقولهم: ينبغي لك أن تفعل كذا، فهو من

→ مسلم، ج ١، ص ٧١؛ سنن أبي داود، ج ٢، ص ٤٨٧١؛ الأمالي للصدوق، ص ٥١١؛ الفقيه، ج ٤، ص ٧؛

الأمالي للطوسي، ص ٣٨٣، ح ٨٢٥؛ وسائل الشيعة، ج ١٢، ص ٢٨٢، ح ١٦٣١٢.

١. مسند الشهاب، ج ٢، ص ٥٦، ح ٨٧٤ و ٨٧٥؛ الأدب المفرد للبخاري، ص ٣٧، ح ١٢١؛ مسند أحمد، ج ١، ص ٣٨٧؛ وج ٢، ص ٣٧٣؛ وج ٣، ص ١٩٨؛ مسند أبي يعلى، ج ٧، ص ١٩٩، ح ٤١٨٧؛ المستدرک للحاكم، ج ١، ص ١٠. الكافي، ج ١، ص ١٦، المقدمة؛ وج ٢، ص ٦٦٦، ح ١؛ كتاب المؤمن، ص ٧١، ح ١٩٥؛ عيون أخبار الرضا عليه السلام، ج ١، ص ٢٧، ح ٣؛ المجازات النبوية، ص ٣٥٩، ح ٢٧٧؛ دلائل الإمامة، ص ٦٦؛ مكارم الأخلاق، ص ١٢٦ (مع اختلاف يسير في السبعة الأخيرة).

٢. مسند الشهاب، ج ٢، ص ٥٨ و ٥٩، ح ٨٧٧ و ٨٧٩. مسند أحمد، ج ٥، ص ٣٦٢؛ سنن أبي داود، ج ٢، ص ٤٧٨، ح ٥٠٠٤؛ المعجم الأوسط، ج ٢، ص ١٨٨؛ الكامل، ج ٧، ص ٢٠٤؛ الجامع الصغير، ج ٢، ص ٧٥٥، ح ٩٩٥٨؛ عيون أخبار الرضا عليه السلام، ج ١، ص ٧٦، ح ٣٢٧ (وفيه عن الإمام عليه السلام). وعنه في وسائل الشيعة، ج ١٢، ص ٣٠٤، ح ١٦٣٦٤؛ وبحار الأنوار، ج ٧٢، ص ١٤٧، ح ١.

٣. مسند الشهاب، ج ٢، ص ٥٩ - ٦١، ح ٨٨٠ - ٨٨٣؛ صحيح البخاري، ج ٧، ص ٨٨ و ٩٠ و ١٢٨؛ مسند أحمد، ج ١، ص ١٧٩ و ١٨٣؛ وج ٣، ص ١١٠ و ١٦٥ و ١٩٩ و ٢٠٩؛ وج ٤، ص ٣٢٧؛ وج ٥، ص ٤١٦؛ صحيح مسلم، ج ٨، ص ٨ و ١٠. الخصال، ص ١٨٣، ح ٢٥٠؛ روضة الواعظين، ص ٣٨٦؛ الأمالي للطوسي، ص ٣٩١، ح ٨٦٠؛ ذخائر العقبى، ص ١٣٧؛ عوالي اللئالي، ج ١، ص ١٦٢، ح ١٥٨؛ وص ٢٦٦، ح ٦٤.

٤. مسند الشهاب، ج ٢، ص ٦١، ح ٨٨٤ و ٨٨٥؛ كتاب الأم للشافعي، ج ٢، ص ٩١؛ مسند أحمد، ج ٢، ص ٣٧٧؛ سنن السنائي، ج ٥، ص ٩٩؛ سنن أبي داود، ج ١، ص ٣٦٩؛ المستدرک للحاكم، ج ١، ص ٤٠٧؛ الكامل لابن عدي، ج ٦، ص ١٧٨. الناصريات، ص ٢٨٧.

أفعال المطاوعة، يقول: بغيته فانبغي<sup>١</sup>.

ثم قال: لا يكون ذو الوجهين - وهو صاحب الكلامين واللسانين مع الناس على وجه الخديعة والخيانة - أميناً عند الله وعند خلقه.

وقيل: لا ينبغي أن يظن بالله أن يجعله أميناً مع سوء فعله ومعاملته.

و«المَلْتُ»: اللطف الشديد؛ يعني: لا يجوز التصنع والتكلف وطلب استمالة القلب دون أن يكون بذلك مراداً وتوجّه عليه وجوباً أو ورّد به استحباب إلا للإمام الحقّ والأبوين؛ فإنّ حقوقهم عظيمة.

ثم قال: لا يكون اصطناع الخير والمعروف صالحاً إلا بالحسيب والمتدين؛ فإنّ من لم يكن له أفعال حميدة وصنائع جميلة يضع الإحسان إليه، بل يتولّد منه العداوة؛ لدناءته ولقلّة دينه. و«الصنيعة»: المعروف تصطنعه<sup>٢</sup> إلى غيرك مع التحري<sup>٣</sup>، و«الحسب»: ما يدخل الحساب إذا عدّ المآثر، وشبه ذلك بالرياضة التي تنفع بالبعير الذي له نجابة وتضّرّ بما سواه.

وقيل: أصل عداوة اللثام تلقّهم بالإكرام والإنعام.

ثمّ بيّن أنّ طاعة الخلق في المعروف لا في المنكر؛ وسببه أنّ أنصاريّاً بعثه النبي ﷺ أميراً على سرية، فوجد<sup>٤</sup> عليهم يوماً فقال لهم: أ وليس رسول الله [أمركم] أن تطيعوني؟ قالوا: بلى. فقال: عزمتم أن تدخلوا هذه النار التي أضرمتها! فقال شابّ منهم: حتّى يأتي رسول الله! فأتوه فذكروا له ذلك<sup>٥</sup>، فقال لهم ذلك؛ أي: لا تسخطوا خالقكم في رضاء المخلوقين.

١. أنظر: لسان العرب، ج ١٤، ص ٧٧ (بغى).

٢. في المخطوطة: «يصطنعه».

٣. التحري: قصد الأولى والأحق، مأخوذ من الحزى وهو الخلق، والتوخّي مثله. والتحري: القصد والاجتهاد في الطلب والعزم على تخصيص الشيء بالفعل والقول، ومنه الحديث: لا تتحرّوا بالصلاة طلوع الشمس وغروبها. «لسان العرب، ج ١٤، ص ١٧٣ (حري)».

٤. وجدّ: غضب. القاموس المحيط، ج ١، ص ٤٦٧ (وجد).

٥. راجع: دعائم الإسلام، ج ١، ص ٣٥٠؛ مستدرک الوسائل، ج ١٣، ص ١٤٢، ح ١٥٠١٧؛ مسند أحمد، ج ١، ص ٨٢؛ صحيح البخاري، ج ٥، ص ١٠٧؛ مجمع الزوائد، ج ٢، ص ٦٧.

ثم قال: لا يدخل الجنة التي هي أشرف الجنان وأعلاها النمام، يسمع حديث قوم فيجيء إلى آخرين وينقله إليهم ليقع بينهم شرٌّ، وإلا فالنمام إذا كان مؤمناً يدخل الجنة بثواب إيمانه وإن لم يعف الله عنه وعاقبه [على] ذلك.

وقيل: يحمل معنى الحديث على تغليظ العقوبة لصاحبه بسوء فعله، وهو إن لم يعف الله عنه يستحق لعظيم حرمة أن لا يدخل الجنة.

وبيان الخبر الذي بعده في تمامه وهو أنه قيل: يا رسول الله، وما بوائقه؟ قال: «شره».

و«البوائق»: جمع بائقة وهي الغائلة؛ أي: كل من لم يأمن أحد من جيرانه غوائله وشروره فليس هو بأهلٍ لدخول الجنة.

ثم حثَّ على حفاظ قلب المؤمن ودفع الأذى عنه على حسب الإمكان، والعدول عن إيصال المشقة بقلبه ونفسه؛ لمكان كرامته وقرب منزلته من الله، وتمام الخبر: «فإن روعة المؤمن عند الله عظيم».

ثم ذكر أن الهجران بين الأخوين المسلمين فوق ثلاثة أيام لا يحلّ. وقيل: «الهجر» بمعنى الترك، فتركه هاهنا أن لا يحدث معه ولا يسلم عليه، [والترك] بهذا [المعنى] لا يجوز في حقوق الإسلام ولا في آداب نبينا ﷺ.

وقال بعده: «السابق يسبق إلى الجنة»؛ أي: السابق إلى الصلح بعد الانصرام. ثم قال أخيراً: إن الصدقة لا تحلّ لمن له غناء وغنى، ولمن يجد قوةً يقدر بها على الكسب، و«المرة»: القوة. ورجل سويّ الخلق؛ أي: مستوٍ لا آفة ولا عاهة به، بل هو صحيح الأعضاء.

١. في المخطوطة: «لا يدخلوا»، والظاهر أنه تصحيف.

٢. أضيف لاتضاء السياق.

٣. راجع: مجمع الزوائد، ج ٦، ص ٢٥٣؛ الجامع الصغير، ج ٢، ص ٧٣٣، ح ٩٧٦٩.

٤. كذا في المخطوطة. وانصرم الأمر والشيء إذا انقطع فذهب. وانصرم الليل وتصرّم: ذهب. «العين، ج ٧،

ص ١٢١ (صرم)».



٥٧٨. لَا يَهْلِكُ النَّاسُ حَتَّى يُعْذَرُوا مِنْ أَنْفُسِهِمْ<sup>١</sup>.

٥٧٩. لَا يَسْتَقِيمُ إِيمَانُ عَبْدٍ حَتَّى يَسْتَقِيمَ قَلْبُهُ، وَلَا يَسْتَقِيمَ قَلْبُهُ حَتَّى يَسْتَقِيمَ لِسَانُهُ<sup>٢</sup>.

٥٨٠. لَا يُؤْمِنُ عَبْدٌ حَتَّى يُحِبَّ لِأَخِيهِ مَا يُحِبُّ لِنَفْسِهِ مِنَ الْخَيْرِ<sup>٣</sup>.

٥٨١. لَا يَبْلُغُ الْعَبْدُ حَقِيقَةَ الْإِيمَانِ حَتَّى يَعْلَمَ أَنَّ مَا أَصَابَهُ لَمْ يَكُنْ لِيُخْطِئَهُ وَمَا أَخْطَأَهُ لَمْ يَكُنْ لِيُصِيبَهُ<sup>٤</sup>.

٥٨٢. لَا يَسْتَكْمِلُ الْعَبْدُ الْإِيمَانَ حَتَّى يَكُونَ فِيهِ ثَلَاثُ خِصَالٍ: الْإِنْفَاقُ مِنَ الْإِقْتَارِ، وَالْإِنْصَافُ مِنْ نَفْسِهِ، وَبَدْلُ السَّلَامِ<sup>٥</sup>.

١. مسند الشهاب، ج ٢، ص ٦٢، ح ٨٨٦. مسند أحمد، ج ٤، ص ٢٦٠، و ج ٥، ص ٢٩٢. مسند ابن الجعد، ص ٣٦: الفائق في غريب الحديث، ص ٣٣٩: الجامع الصغير، ج ٢، ص ٤٢٥، ح ٧٣٩٧. أسد الغابة، ج ٥، ص ٣٧٣.

٢. مسند الشهاب، ج ٢، ص ٦٢، ح ٨٨٧. مسند أحمد، ج ٣، ص ١٩٨: فتح الوهاب، ج ٢، ص ٧٥: مجمع الزوائد، ج ١، ص ٥٣: الكامل لابن عدي، ج ٥، ص ٢٨٨: كتاب الصمت وآداب اللسان لابن أبي الدنيا، ص ٣٨، ج ٩: المعجم الكبير، ج ١٠، ص ٢٢٧، ح ١٠٥٥٣: كنز العمال، ج ٣، ص ٦٢، ح ٥٥٠٣. نهج البلاغة، ج ٢، ص ٩٤: الخطبة ١٧٦: عوالي اللئالي، ج ١، ص ٢٧٨، ح ١١١: بحار الأنوار، ج ٦٨، ص ٢٨٧، ذيل ح ٤٢. مسند الشهاب، ج ٢، ص ٦٣، ح ٨٨٨ و ٨٨٩: صحيح البخاري، ج ١، ص ٩: مسند أحمد، ج ٣، ص ٢٠٦ و ٢٧٨ و ٢٨٩: سنن الدارمي، ج ٢، ص ٣٠٧: سنن الترمذي، ج ٤، ص ٧٦، ح ٢٦٣٤: سنن النسائي، ج ٨، ص ١١٥: السنن الكبرى، ج ٦، ص ٥٣٤، ح ١١٧٤٨: مسند أبي يعلى، ج ٥، ص ٢٦٨، ح ٢٨٨٧.

٤. مسند الشهاب، ج ٢، ص ٦٤، ح ٨٩٠ و ٨٩١: مسند أحمد، ج ٦، ص ٤٤١: سنن الترمذي، ج ٣، ص ٣٠٦، ح ٢٢٣١: السنن لابن أبي العاصم، ص ٢٤٦: المصنّف، ج ١١، ص ١١٨، ح ٢٠٠٨٢ و ٢٠٠٨٣: المعجم الكبير، ج ٦، ص ٢٢٠. الكافي، ج ٢، ص ٥٨، ح ٤ و ٧: التمهيص، ص ٦٢، ح ١٣٩ (وفيهما عن الإمام عليؑ مع اختلاف): فقه الرضاؑ، ص ٣٤٨: عذّة الداعي، ص ٨٥ (مع اختلاف يسير فيه).

٥. مسند الشهاب، ج ٢، ص ٦٥، ح ٨٩٢: صحيح البخاري، ج ١، ص ٨٢: العليل لابن أبي الحاتم، ج ٢، ص ١٤٥: المصنّف، ج ١٠، ص ٣٨٦، ح ١٩٤٣٩: أدب الإملاء والاستملاء، ص ١٤٠: الجامع الصغير، ج ١، ص ٤٥.

٥٨٣. وَلَا يَسْتَكْمِلُ أَحَدُكُمْ حَقِيقَةَ الْإِيمَانِ حَتَّى يَخْزَنَ لِسَانَهُ ١.

٥٨٤. لَا يَزَحْمُ اللَّهُ مَنْ لَا يَزَحْمُ النَّاسَ ٢.

أما قوله: «لا يهلك الناس حتى يعذروا من أنفسهم»؛ فقد روي هكذا؛ أي تكثر ذنوبهم وعيوبهم، يُقال: «أعذر» أي كثرت عيوبه، وكذلك «عذر».

قال أبو عبيد<sup>٣</sup>: ولا أراه [إلا] من العذر؛ أي: يستوجبون العقوبة، فيكون لمن يعذبهم العذر<sup>٤</sup>.

وإذا روي بفتح الياء «يعذروا» فالمعنى حتى يفعلوا ما يتجه لمحل العقوبة بهم العذر من قولهم: عذيري من فلان؛ أي هات من يعذرني منه في الإيقاع به إذباناً؛ فإنه أهل...<sup>٥</sup> يوقع به وأنه<sup>٦</sup> على علم بحاله في الإساءة وإن يعذر الموقع به ولا يلومه. وحقيقة «عذرت»: محوت الإساءة وطمستها. وفي معناه: عفوت، من عفا الدار.

١ ص ٥٢٩، ح ٣٤٤١: كنز العمال، ج ١، ص ٤٠، ح ٨٩: وج ١، ص ٢٨٨، ح ١٣٩٨: كشف الخفاء، ج ٢، ص ٣٦٨، ح ٣٠٨٨، الفقيه، ج ٤، ص ٣٦٠، ح ٥٧٦٢: روضة الواعظين، ص ٤٥٩: أعلام الدين، ص ١٣٣: جامع السعادات، ج ١، ص ٣٦٩.

١. مسند الشهاب، ج ٢، ص ٦٦، ح ٨٩٣. مجمع الزوائد، ج ١٠، ص ٣٠٢: الكامل لابن عدي، ج ٥، ص ٣٦٦ (مع اختلاف يسير فيه): المعجم الأوسط، ج ٥، ص ٣٧٨: المعجم الصغير، ج ٢، ص ٧٢: كنز العمال، ج ٣، ص ٣٥٥، ح ٦٩٠٨. وسائل الشيعة، ج ٨، ص ٥٢٨، ح ٧.

٢. مسند الشهاب، ج ٢، ص ٦٦، ح ٨٩٤. صحيح البخاري، ج ٨، ص ١٦٥: الأدب المفرد للبخاري، ص ٣٢، ح ٩٦: السنن الكبرى، ج ٩، ص ٤١: المصنف، ج ٦، ص ٩٣، ح ٢ و ٣: المعجم الكبير، ج ٢، ص ٢٩٨. الرسالة السعدية، ص ١٤٣: عوالي اللئالي، ج ١، ص ٣٦١، ح ٤١. وعنه في مستدرک الوسائل، ج ٩، ص ٥٥، ح ١٠١٨٦.

٣. القاسم بن سلام البغدادي الفقيه، صاحب التصانيف الكثيرة، ولد بهراة، وكان فقيهاً، أديباً، متفتناً في علوم الإسلام من القراءات والحديث والعربية والأخبار. توفي بمكة حاجاً سنة أربع وعشرين مستتين. راجع: الطبقات الكبرى، ج ٧، ص ٣٨٨.

٤. الصحاح، ج ٢، ص ٧٣٩ (عذر).

٥. هاهنا كلمة غير واضحة فلم نقرأها.

٦. في المخطوطة: «وان»، والمناسب ما أثبت.

ويجوز أن يكون معناه: لن يهلكوا حتى يُعذروا أنفسهم بذنوبهم، و«من» للتبعض؛ أي: يعذرون بعض جنایات أنفسهم، وإما زيادة، وما حسن أن يعذر المرء نفسه. وروي بضمّ الياء وكسر الدال، و«أعذر»: اجتهد في العذر، وقرئ: «وَجَاءَ الْمُعَذِّرُونَ» أي الذين يجتهدون في العذر ويبالغون به؛ أي: لا يهلكون حتى يعذروا من أنفسهم لاستيجابهم العقوبة، ونحو قوله تعالى: «وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّى نَبْعَثَ رَسُولًا»<sup>٢</sup>.

وجعل ﷺ في الخبر الثاني شرائط استقامة أسباب وأحوال إيمان كلِّ عبدٍ باستقامة قلبه وسكونه وطمأنينته بالرّضا على ما يجري عليه من الأحكام والقضايا، وجعل استقامة القلب باستقامة اللسان وقلته خوضه فيما لا يعنيه، و«الاستقامة» درجة بها كمال الأمور وتمامها، وبوجودها حصول الخيرات ونظامها، ومن لم يكن مستقيماً في سكون قلبه مع الإيمان لم يعدّ عمله عملاً يرجع إلى الاحماد<sup>٣</sup> والرضا.

وبيان ذلك فيما قال ﷺ في خبر آخر: «إذا أصبح ابن آدم أصبح الأعضاء كلها تقول للسان: اتق الله فينا؛ فإن استقمت استقمنا، وإن اعوججت اعوججنا»<sup>٤</sup>. ثم قال: لا ينال عبدُ الدرجة العظمى من درجات الإيمان حتى أتى بهذه الخصلة الحميدة، وهي أن يحبّ لأخيه المؤمن ما يحبّ لنفسه من كلِّ خيرٍ. ثم قال: ولا يصلُ عبد حقيقَةَ التصدّق<sup>٥</sup> حتى يتحقّق أنّ ما أصابه من الصّحة والمرض والفقر والغنى والحياة والموت كلّ من الله لا يدافعه أحدٌ، لا أنّ الكافر لا يمكنه أن يؤمن ولا العاصي أن يطيع؛ فإنّه تعالى يقول: «وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ»<sup>٦</sup>.

١. في المخطوطة: «(إلا)».

٢. الإسراء (١٧): ١٥.

٣. كذا يقرأ في المخطوطة.

٤. التمهيد لابن عبد البر، ج ٢١، ص ٤٠؛ شرح نهج البلاغة لابن أبي الحديد، ج ١٠، ص ١٣٦.

٥. كذا في المخطوطة، والظاهر أنّ الشارح أراد: «التصدق».

٦. الذاريات (٥١): ٥٦.

ثم جعل استكمال خصال كلِّ عيدٍ في ثلاثة أشياء :

الأوّل: النفقة من «الإقتار»، وهو القلّة وضيق العيش؛ يعني: لا يترك الواجب عليه من النفقة على المستحقّين مع سوء الحال.

والثاني: الإنصاف، وهو أن يُنصف قولاً وفعلاً؛ سواء كان له أو عليه.

والثالث: نشر السلام على من عرف وعلى من لم يعرف من المسلمين.

ويجوز أن يريد به كلمة «السلام عليكم» التي هي تحية الإسلام، ويجوز أن يعني به السلامة.

ثم جعل في خبر آخر حقيقة استكمال حقيقة الإيمان للعبد خزّن اللسان وحفظه وإمساكه عمّا نُهي عنه وأوعد عليه وجعل الفمّ للسان خزّانة؛ لأنّ الله خلقه وراء حجابين لحفظ المرء جدّاً واجتهاداً إلاّ من ذكر الله أو ممّا لا بدّ له من قضاء الحوائج؛ وإنما يرحم الله الرحيم على عباده.

٥٨٥. لَا يَسْبُغُ الْمُؤْمِنُ دُونَ جَارِهِ ٢.

٥٨٦. لَا يَسْبُغُ عَالِمٌ مِنْ عِلْمٍ حَتَّى يَكُونَ مُنْتَهَاهُ الْجَنَّةَ ٣.

٥٨٧. لَا يَزِدَادُ الْأَمْرُ إِلَّا شِدَّةً، وَلَا الدُّنْيَا إِلَّا إِذْبَاراً، وَلَا النَّاسُ إِلَّا شُحّاً، وَلَا تَقُومُ

السَّاعَةُ إِلَّا عَلَى شِرَارِ النَّاسِ، وَلَا مَهْدِيٌّ إِلَّا عَيْسَى بْنُ مَرْيَمَ ٤.

٥٨٨. لَا يَأْتِي عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ إِلَّا وَالَّذِي بَعْدَهُ شَرٌّ مِنْهُ ٥.

١. في المخطوطة: «للحفظة»، والظاهر أنه تصحيف.

٢. مسند الشهاب، ج ٢، ص ٦٧، ٨٩٥ و ٨٩٦؛ المستدرک للحاكم، ج ٤، ص ١٦٧؛ علل الدارقطني، ج ٢،

ص ١٣٠؛ تاريخ مدينة دمشق، ج ٥٥، ص ٢٨٠؛ كنز العمال، ج ٥، ص ٧٦٩، ح ١٤٣٣١.

٣. مسند الشهاب، ج ٢، ص ٦٨، ٨٩٧؛ تذكرة الموضوعات، ص ٢١، كشف الخفاء، ج ١، ص ١٠٧، ح ٣٠٩.

٤. مسند الشهاب، ج ٢، ص ٦٨-٧١، ٨٩٨-٩٠٢؛ سنن ابن ماجه، ج ٢، ص ١٣٤١، ح ٤٠٣٩؛ المستدرک

للحاكم، ج ٤، ص ٤٤٠؛ مجمع الزوائد، ج ٧، ص ٢٨٥؛ المعجم الكبير، ج ٨، ص ١٨٢؛ وج ١٩، ص ٣٥٧.

٥. مسند الشهاب، ج ٢، ص ٧١، ٩٠٣؛ صحيح ابن حبان، ج ١٣، ص ٢٨٢؛ فتح الباري، ج ١٣، ص ١٣؛

عمدة القاري، ج ٢٤، ص ١٨٤؛ تاريخ بغداد، ج ٨، ص ١٦٩؛ البداية والنهاية، ج ٩، ص ١٥٥؛ فيض القدير،

ج ٢، ص ٥٦٤، ح ٢٢٥٧؛ كشف الخفاء، ج ٢، ص ١٢٢، ح ١٩٧٩.

٥٨٩. لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَقِلَّ الرَّجَالُ وَتَكْثُرَ النِّسَاءُ<sup>١</sup>.

حَثَّ أَوَّلًا عَلَى مِرَاعَاةِ حَالِ الْجَارِ وَالتَّفَحُّصِ عَنِ بَاطِنِ أُمُورِهِ، وَمَعْنَاهُ: لَا يَجُوزُ أَنْ يَصِيرَ الْمُؤْمِنُ شَبَعَانَ وَيَكُونُ جَارَهُ جَائِعًا، وَمَنْ كَانَ مُؤْمِنًا لَا يَفْعَلُ هَذَا. وَإِنَّمَا لَا يَشِيعُ الْعَالَمُ مِنْ عِلْمٍ إِلَّا أَنْ يَمُوتَ؛ لِأَنَّ الْعِلْمَ لَا يَكُونُ إِلَّا حَسَنًا، وَالْمُؤْمِنَ لَا يَخْلُو مِنْ فِعْلِ الْحَسَنِ، وَالْعِلْمَ مِنْ أَحْسَنِ الْحَسَنِ. وَرَوَى مَرْفُوعًا: «الْعَالَمُ لَا يَشِيعُ مِنَ الْأَثَرِ كَالْأَرْضِ مِنَ الْمَطَرِ، وَالْأُنْثَى مِنَ الذَّكَرِ، وَالْعَيْنُ مِنَ النَّظَرِ»<sup>٢</sup>.

ثُمَّ ذَكَرَ أَحْوَالَ آخِرِ الزَّمَانِ وَظُهُورَ أَشْرَاطِهِ؛ بِأَنَّ الْأَمْرَ فِي تِلْكَ الْحَالَةِ يَكُونُ كُلَّ يَوْمٍ أَشَدَّ مِمَّا كَانَ قَبْلَهُ، وَلَا يَرْجَى الْإِقْبَالَ مِنَ الدُّنْيَا، وَلَا يَزِيدُ الدُّنْيَا إِلَّا إِدْبَارًا عَنِ أَهْلِهَا فِي ذَلِكَ الزَّمَانِ، وَلَا يَزِيدُ النَّاسَ إِلَّا بُخْلًا بِمَا فِي أَيْدِيهِمْ وَبِمَا فِي أَيْدِي النَّاسِ أَيْضًا. فِي ذَلِكَ الْوَقْتِ هَذِهِ الثَّلَاثَةُ مِنْ أَمَارَاتِ آخِرِ الزَّمَانِ وَأَمَارَةِ قِيَامِ السَّاعَةِ وَهِيَ الْقِيَامَةُ: أَنْ لَا يَكُونَ النَّاسُ إِلَّا شَرَارًا، وَالْحَالُ أَنْ لَا يَكُونَ بَيْنَ الْخَلَائِقِ هَادٍ وَلَا مَهْدِيٍّ إِلَّا عَيْسَى بْنُ مَرْيَمَ، وَهَذَا تَنْبِيهُ عَلَى مَا هُوَ مَرْكُوزٌ فِي الْعُقُولِ وَيَقْتَضِيهِ الْأَدَلَّةُ الْعَقْلِيَّةُ؛ وَهُوَ أَنَّهُ مَهْمَا كَانَ التَّكْلِيفُ لِلخَلْقِ وَالْعَصْمَةُ مَرْتَفَعَةً مِنْهُمْ يَجِبُ أَنْ يَكُونَ لَهُمْ رَئِيسٌ مَعْصُومٌ مَهْدِيٌّ لِكُونِهِ لَطْفًا، فَالْخَلْقُ مَعَ وَجُودِهِ أَقْرَبُ إِلَى الصَّلَاحِ وَأَبْعَدُ مِنَ الْفَسَادِ، وَمَعَ فَقْدِهِ الْأَمْرُ بِالضَّدِّ، وَاللَطْفُ وَاجِبٌ فِي التَّكْلِيفِ كَالْتَمَكِينِ، وَاللَّهُ لَا يَخْلُ<sup>٣</sup> بِالْوَجِيبِ، فَإِذَا لَمْ يَكُنْ بَيْنَ الْخَلَائِقِ مَعْصُومٌ فِي وَقْتِ فَذَلِكَ الْوَقْتُ زَوَالٌ

١. مسند الشهاب، ج ٢، ص ٧٢، ح ٩٠٤؛ صحيح البخاري، ج ٦، ص ١٥٨؛ فتح الباري، ج ٩، ص ٢٨٨؛ عمدة القاري، ج ٢٠، ص ٢١٢؛ تعليق التعليق، ج ٤، ص ٤٣٣؛ تفسير ابن كثير، ج ٣، ص ٥٥٣؛ الدر المنثور، ج ٥، ص ٢٤٢ (مع الاختلاف في الجمع غير الأول).

٢. المحاسن، ج ١، ص ٩، ح ٢٤؛ الخصال، ص ٢٢١، ح ٤٧؛ عيون أخبار الرضا، ج ٢، ص ٢٢٢؛ بحار الأنوار، ج ١، ص ٢٢١ (كلها عن أبي عبدالله، هكذا: أربعة لا يشبعن من أربعة: الأرض من المطر... والعالم من العلم).

٣. في المخطوطة: «يحل» بدون أية نقطة، والصحيح ما أثبتناه.

التكليف، وإذا زال في هذا الدار التكليف يكون بعدها دار الجزاء؛ يعني: تقوم القيامة إذا لم يبق في الناس حجة لله إلا عيسى.

وقد أخبرنا رسول الله أن مهديّ عترته يموت ويبقى عيسى بن مريم، والواو التي في قوله: «ولا مهديّ» واو الحال.

وقوله: «لا مهديّ» مبتدأ؛ أي: لا مهديّ حاصلًا حاضرًا البتّة، ولا اثنان فصاعدًا<sup>١</sup>. وقوله: «إلا عيسى بن مريم» حديث واحد، وإذا كان كذلك فلا<sup>٢</sup> يمكن لأجل هذا أحدًا أن يقول: لا يكون مهديّ في هذه الأمة غيره؛ لأنّ النبيّ ﷺ أخبر بنعت المهديّ الذي يخرج في آخر الزمان من عترته بنعته وصفته وخرجته في السير والصحاح.

وقد جمع الشيخ الحافظ أبو نعيم<sup>٣</sup> أحمد بن عبد الله بن أحمد بن إسحاق الأصفهاني<sup>٤</sup> صاحب كتاب حلية الأولياء، كتاباً في ذكر المهديّ ونعوته وحقيقته مخرجه وثبوت المستفيض<sup>٥</sup> من أخبار الرسول ﷺ وآثاره يوفي عددها على المئتين، ثم ذكر في آخره فصلاً في تأويل الحديث الذي تفرّد أبان بن صالح عن الحسن عن أنس أنّ النبيّ ﷺ قال: «لا يزداد الأمر إلا شدةً، ولا الدنيا إلا شحاً، ولا تقوم الساعة إلا على شرار الناس، ولا مهديّ إلا عيسى بن مريم»<sup>٦</sup>، قال: ومعناه: أن لا مهديّ مرسل نبيّ مهديّ إلا عيسى، وأن لا مهديّ كعيسى؛ لأنّ عيسى من النبيّين، والمهديّ الذي هو من عترّة النبيّ إمام عادل ليس بنبيّ موحى إليه، والفرق بينهما أنّ عيسى هو المهديّ المرسل الموحى إليه، والمهديّ ليس بنبيّ موحى إليه. وقد أخبرنا عن ذلك أبو عليّ الحسن

١. في المخطوطة: «فصاعد»، والظاهر أنّه تصحيف.

٢. في المخطوطة: «ولا»، والصحيح ما أثبتناه.

٣. في المخطوطة: «أبو نسيم»، وهو تصحيف.

٤. هو الحافظ الكبير، وكان فقيهاً مشهوراً عالي الإسناد، ولد سنة ست وثلاثين وثلاثمائة وتوفّي في المحرم سنة ثلاثين وأربعمائة. راجع: وفيات الأعيان، ج ١، ص ٩١، الرقم ٣٣.

٥. كذا في المخطوطة، والظاهر أنّ الصحيح: «بالمستفيض».

٦. راجع: سنن ابن ماجه، ج ٢، ص ١٣٤١؛ المستدرک للحاكم، ج ٤، ص ٤٤؛ مجمع الزوائد، ج ٧، ص ٢٨٥.

بن أحمد بن الحسن الحدّاد بأصفهان<sup>١</sup>.

وقد ذكر الشيخ أبو بكر محمّد بن موسى الباب الأبوابي في شرح الشهاب<sup>٢</sup> الذي ألّفه: أنّ هذا الحديث ليس بموضوع ولا مذكور على وجه النفي بأن لا يكون مهديّ [إلا] عيسى عليه السلام في هذه الأمة؛ لأنّه عليه السلام أخبر بنعوت المهديّ الذي يخرج في آخر الزمان من عترته، وذكر صفته. وقال: معناه: أي لم يكن أحد صاحباً للمهديّ إلاّ عيسى بن مريم؛ فإنّه ينزل من السماء لنصرتة وصحبته، أو أراد عليه السلام به خصوصيةً وشرفاً لعيسى وكرامةً من الله، فأخبر عليه السلام أنّ المهديّ وإن كان من عترتي من ولد فاطمة فإنّه لا يكون كعيسى.

وقيل: معناه: لا هدى إلاّ هدى عيسى، فيكون تخصيصاً له كقوله: لا همّ إلاّ همّ الدّين، ونحن نعلم أنّ غيره همّ أيضاً فهو على التخصيص، وعلى ما تبّهنا عليه أوّلاً لا يحتاج إلى هذه التمحّلات<sup>٣</sup>.

ثمّ ذكر أنّ الزمان كلّ يوم يكون شراً ممّا قبله. ثمّ قال: لا تقوم الساعة حتّى يقلّ الرجال وتكثر النساء، وهذا أيضاً من علامات قرب حضور القيامة. وتمام الخبر: «حتّى يكون لخمسين امرأة قِتم واحد».

٥٩٠. لَا يَسْتُرُ عَبْدٌ عَبْدًا فِي الدُّنْيَا إِلَّا سَتَرَهُ اللهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ<sup>٤</sup>.

١. الشيخ الإمام، المقرئ، المجدد، المحدث، المعتمّر، مسند العصر، أبو علي الحسن بن أحمد بن الحسن بن محمّد بن علي بن مهرة الإصبهاني الحداد، شيخ إصبهان في القراءات والحديث جميعاً. ولد في شعبان سنة ٤١٩ و توفي في ١٦ من ذي الحجة سنة ٥١٥ ودفن عند القاضي أبي أحمد الغسال بإصبهان. راجع: سير أعلام النبلاء، ج ١٩، ص ٣٠٣.

روى عنه المؤلف عليه السلام في منهاج البراعة الخطبة الثانية من نهج البلاغة بإسناده عن امير المؤمنين عليه السلام. راجع: منهاج البراعة في شرح نهج البلاغة، ج ١، ص ١١٦.

٢. مضت الإشارة إليه ذيل ح ٣٤٠.

٣. المتحلّ من المتحلّ وهو السعي، كأنّه يسعى في طلبه ويتصرّف فيه. «لسان العرب، ج ١١، ص ٦١٨ (محل)».

٤. مسند الشهاب، ج ٢، ص ٧٢، ح ٩٠٥ و ٩٠٦؛ مسند أحمد، ج ٢، ص ٣٨٩ و ٤٠٤؛ صحيح مسلم، ج ٨، ص ٢١؛ المستدرک للحاكم، ج ٤، ص ٣٨٤؛ التمهيد، ج ٢٣، ص ١٣٠؛ نصب الرّواية للزليعي، ج ٤، ص ٩٤؛ العهود المحمّدية، ص ٤٠٨؛ كنز العمال، ج ٢، ص ٢٤٨، ح ٦٣٨٣.

٥٩١. لَا خَيْرَ فِي صُحْبَةِ مَنْ لَا يَرَى لَكَ مِنَ الْحَقِّ مِثْلَ الَّذِي تَرَى لَهُ.<sup>١</sup>

٥٩٢. لَا تَذْهَبُ جَبِينًا عَبْدٌ فَيَضْرِبُ وَيَحْتَسِبُ إِلَّا دَخَلَ الْجَنَّةَ.<sup>٢</sup>

٥٩٣. لَا يَبْلُغُ الْعَبْدُ أَنْ يَكُونَ مِنَ الْمُتَّقِينَ حَتَّى يَدَعَ مَا لَا بَأْسَ بِهِ حَذْرًا لِمَا  
بِهِ الْبَأْسُ.<sup>٣</sup>

٥٩٤. لَا تَزَالُ طَائِفَةٌ مِنْ أُمَّتِي عَلَى الْحَقِّ ظَاهِرِينَ حَتَّى يَأْتِيَ أَمْرُ اللَّهِ.<sup>٤</sup>

٥٩٥. لَا تَزَالُ نَفْسُ الرَّجُلِ مُعَلَّقَةٌ بِدَيْنِهِ حَتَّى يُقْضَى عَنْهُ.<sup>٥</sup>

٥٩٦. لَا يَزَالُ الْعَبْدُ فِي الصَّلَاةِ مَا انْتَظَرَ الصَّلَاةَ.<sup>٦</sup>

- 
١. مسند الشهاب، ج ٢، ص ٧٣، ح ٩٠٧؛ نزهة الناظر وتنبية خاطر، ص ٣٩، ح ١٢٠؛ الكامل، ج ٣، ص ٢٤٧؛ تاريخ بغداد، ج ٧، ص ٦٢؛ تاريخ مدينة دمشق، ج ٥، ص ٤٧٨؛ كنز العمال، ج ٩، ص ٣٨، ح ٢٤٨٢١ و ٢٤٨٢٢. الروائع السماوية، ٢٨٦؛ بحار الأنوار، ج ٧١، ص ١٩٨، ح ٣٤؛ مستدرک الوسائل، ج ٨، ص ٢١١، ح ٩٢٧٩ (وفيها عن الدرّة الباهرة للشهيد عليه السلام، مع اختلاف يسير).
  ٢. مسند الشهاب، ج ٢، ص ٧٤، ح ٩٠٨؛ صحيح ابن حبان، ج ٧، ص ١٩٥؛ موارد الظمآن، ج ٢، ص ٤٥٢، ح ٧٠٧؛ كتاب المجروحين، ج ١، ص ٢٣٣؛ لسان الميزان، ج ٢، ص ٢٠٤؛ كنز العمال، ج ٣، ص ٢٨٠، ح ٦٥٤٩. الدعوات، ص ١٧٢، ح ٤٨١؛ بحار الأنوار، ج ٧٨، ص ١٧٤، ذيل ح ١٠.
  ٣. مسند الشهاب، ج ٢، ص ٧٤-٧٦، ح ٩٠٩-٩١٢؛ سنن الترمذي، ج ٤، ص ٥١، ح ٢٥٦٨؛ المستدرک للحاكم، ج ٤، ص ٣١٩؛ فتح الباري، ج ١، ص ٤٦. تحف العقول، ص ٦٠؛ الصراط المستقيم، ص ١٣٥؛ بحار الأنوار، ج ٧٤، ص ١٦٤، ح ١٩٢. وفي الجمع: «حبيبتنا» بدل «جبینا».
  ٤. مسند الشهاب، ج ٢، ص ٧٦، ح ٩١٣ و ٩١٤؛ مسند أحمد، ج ٤، ص ٤٢٩؛ وج ٥، ص ٢٧٩؛ سنن الترمذي، ج ٣، ص ٣٤٢، ح ٢٣١٢؛ صحيح ابن حبان، ج ١٦، ص ٢٢١؛ المعجم الكبير، ج ٢، ص ٢٥٣؛ مسند الشاميين، ج ١، ص ٤٣١.
  ٥. مسند الشهاب، ج ٢، ص ٧٧، ح ٩١٥؛ مسند أحمد، ج ٢، ص ٥٠٨؛ سنن الترمذي، ج ٢، ص ٢٧٠، ح ١٠٨٤ و ١٠٨٥؛ المستدرک للحاكم، ج ٢، ص ٢٦. تذكرة الفقهاء للحلي، ج ١٤، ص ٣٤٣؛ منتهى المطلب، ج ١، ص ٤٢٧؛ نهاية الأحكام، ج ٢، ص ٢١٩؛ ذكرى الشيعة، ص ٣٠٢.
  ٦. مسند الشهاب، ج ٢، ص ٧٧، ح ٩١٦؛ صحيح البخاري، ج ١، ص ١٥٩؛ السنن الكبرى، ج ٤، ص ٢٠٨؛ كتاب الدعاء للطبراني، ص ٧٣؛ المسند للشاشي، ج ٢، ص ٢٥٥.



٥٩٧. لَا تُظْهِرِ الشَّمَاتَةَ لِأَخِيكَ فَيُعَافِيَهُ اللَّهُ وَيَبْتَلِيكَ<sup>١</sup>.

حَتَّى أَوْلَى عَلَى السِّرِّ عَلَى مُؤْمِنٍ يَرْتَكِبُ ذَنْبًا فِي حَقِيقَةٍ فَقَالَ: إِنَّ اللَّهَ يَكْفِيهِ عَلَى جِزَاءِ فِعْلِهِ، وَيَسْتَرُ عَلَيْهِ ذُنُوبَهُ وَعَيْبُوهَ، وَلَا يَفْضَحُهُ عَلَى رُؤُوسِ الْخَلَائِقِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ.

وظاهره يدل على معنى آخر: أي: لا يكسو عبداً عبداً لباساً إلا ألبسه الله يوم القيامة لباس الكرامة.

ثم حذر من صحبة من<sup>٢</sup> يذهب بنفسه تيهاً وكبراً ولا يرى لأحدٍ على نفسه حقاً. وقيل: يريد لا ترض بأن تكون<sup>٣</sup> مغموراً بغير من تصحبه حتى تتيله من برك ما تنال من بركه، وقيل على عكسه أيضاً.

وأراد «بالجبينين» العينين الباصرتين، و«الاحتساب»: عدا الأجر عند الله، والحسبة: الأجر.

ولا يجوز النصب في «فيصير» و«يحتسب»: لأنه ليس بجواب النفي، بل هو عطف فعلي مثبت على منفي: أي: لا تذهب عيناً عبداً فهو يصبر - أي يحبس نفسه على ترك الشكوى وتتلقى بطيبة النفس لما يرجوه من الثواب والأجر - إلا كافاه الله بدخول الجنة.

ثم ذكر أن من اجتمع في ماله الحلال والحرام كمن يعرف بالربا في تجارته، وكم صناعته محرمة كاتخاذ اللهو ونقش التماثيل المصورة؛ فإن قضية الورع أن لا يعامل هؤلاء ويتجنب أكل أموالهم وإن كانت في ظاهر الحلال والحكم محرمة ما لم يتيقن أن الذي يأخذه منها عن ثمن العين المحرمة.

ثم قال: إن من جملة طوائف أممي طائفة تكون متظاهرين على مراعاة الشرع

١. مسند الشهاب، ج ٢، ص ٧٧ و ٧٨، ح ٩١٧ - ٩١٩: المعجم الكبير، ج ٢٢، ص ٥٤: مسند الشاميين، ج ١.

ص ٢١٥، ح ٣٨٤: كتاب المجروحين، ج ١، ص ٣٥٥: كشف الخفاء، ج ٢، ص ٢٥٨، ح ٣٠٣٤. الرواشح

الساوية، ص ٢٨٦.

٢. في المخطوطة: «ما»، والظاهر أنه تصحيف.

٣. في المخطوطة: «يكون»، وكتب «ترض» أيضاً بدون أية نقطة.

وَالْعِلْمَ حَتَّى يَظْهَرَ اللهُ تَعَالَى حَافِظَهُ الَّذِي بِهِ قَوَامُهُمْ وَنِظَامُهُمْ زَمَانًا فَرَمَانًا.  
وتمام الخبر: «أو يأتي بأمره»<sup>٢</sup>.

ثمَّ تَبَّهَ عَلَى كِرَاهَةِ الدِّينِ بَأَنَّ نَفْسَ الْإِنْسَانِ إِذَا كَانَ عَلَيْهِ دَيْنٌ لغيره فَكَلَّهَا مَشْغُولَةً  
بِهِ، وَمَنْ مَاتَ وَعَلَيْهِ دَيْنٌ فَهُوَ مَاخُودٌ بِهِ إِلَى أَنْ يُؤَدَّى عَنْهُ.

ثمَّ قَالَ: لَا يَزَالُ الْمُؤْمِنُ فِي ثَوَابِ الصَّلَاةِ مَا دَامَ يَكُونُ فِي انْتِظَارِهَا وَيَحَافِظُ  
عَلَيْهَا، لَا أَنَّهُ فِي حُكْمِ الْمُصَلِّينَ بِحَيْثُ يَحْرَمُ عَلَيْهِ الْكَلَامُ.

ثمَّ نَهَى عَنِ إِظْهَارِ الْفَرْحِ بِبَلِيَّةٍ تَنْزِلُ بِأَخٍ مُؤْمِنٍ؛ فَقَالَ: لَا تَفْرَحُ بِوُقُوعِهِ فِي  
الْبَلَاءِ؛ لِأَنَّ ذَلِكَ إِمَّا مِنْ عِنْدِ اللهِ كَعَلَّةٍ أَوْ هَلَاكٍ مَالٍ، أَوْ مِنْ ظَالِمٍ يَظْلِمُ بِخَصَّةٍ؛  
فَأِنَّكَ [إِنْ] فَرِحْتَ بِذَلِكَ خَلَّصَهُ اللهُ وَابْتَلَاكَ، وَلِهَذَا قَالَ ﷺ: «مَنْ عَيَّرَ أَخَاهُ بِذَنْبٍ لَمْ يَمُتْ  
حَتَّى يَعْمَلَهُ»<sup>٣</sup>.

٥٩٨. لَا تَسُبُّوا الدَّهْرَ؛ فَإِنَّ اللَّهَ هُوَ الدَّهْرُ.<sup>٤</sup>

٥٩٩. لَا تَسُبُّوا السُّلْطَانَ؛ فَإِنَّهُ فِيءُ اللهِ فِي أَرْضِهِ.<sup>٥</sup>

٦٠٠. لَا تَسُبُّوا الْأَمْوَاتَ؛ فَتُقْتَلُوا بِهِ الْأَحْيَاءَ.<sup>٦</sup>

١. في المخطوطة: «لا»، والظاهر زيادته.

٢. ليس هذا تمام الخبر، وتمامه في بعض المصادر: «وهم على ذلك» أو «وهي كذلك».

٣. كتاب الصمت وآداب اللسان لابن أبي الدنيا، ص ٢٢؛ الموضوعات لابن الجوزي، ج ٣، ص ٨٢.

٤. مسند الشهاب، ج ٢، ص ٧٩، ح ٩٢٠ و ٩٢١؛ مسند أحمد، ج ٢، ص ٣٩٥ و ٤٩٩؛ صحيح مسلم، ج ٧،

ص ٤٥؛ المستدرک للحاكم، ج ٢، ص ٤٥٣؛ السنن الكبرى، ج ٣، ص ٣٦٥؛ مجمع الزوائد، ج ٨، ص ٧١؛

مسند أبي يعلى، ج ١٠، ص ٤٥٢، ح ٦٠٦٦؛ المعجم الأوسط، ج ١، ص ٢٠٠.

٥. مسند الشهاب، ج ٢، ص ٧٩، ح ٩٢٢؛ ضعفاء العقيلي، ج ٣، ص ٦٠؛ الجامع الصغير، ج ٢، ص ٧٣٦.

ح ٩٧٨٨؛ كنز العمال، ج ٦، ص ١٤٥٨٦. مشكاة الأنوار، ص ٥٤٦ (مع اختلاف يسير فيه).

٦. مسند الشهاب، ج ٢، ص ٨١، ح ٩٢٥؛ مسند أحمد، ج ٤، ص ٢٥٢؛ سنن الترمذي، ج ٣، ص ٢٣٨.

ح ٢٠٤٨؛ مجمع الزوائد، ج ٨، ص ٧٦؛ صحيح ابن حبان، ج ٧، ص ٢٩٢؛ المعجم الصغير، ج ١، ص ٢١٢.

الدعوات، ص ٢٧٨، ح ٨٠٤.

٦٠١. لَا تَسْبُوا الْأَمْوَاتَ ؛ فَإِنَّهُمْ قَدْ أَفْضُوا إِلَيَّ مَا قَدَّمُوا ١.

٦٠٢. لَا تَمْسَحْ يَدَكَ بِثَوْبٍ مَن لَّا تَكْسُوهُ ٢.

٦٠٣. لَا يَزِدُّ الرَّجُلُ هَدِيَّةَ أَخِيهِ ، فَإِن وَجَدَ فَلْيُكَافِئْهُ ٣.

٦٠٤. لَا تَرُدُّوا السَّائِلَ وَلَوْ بِشِقِّ تَمْرَةٍ ٤.

٦٠٥. لَا تَغْتَابُوا الْمُسْلِمِينَ ، وَلَا تَتَّبِعُوا عَوْرَاتِهِمْ ٥.

٦٠٦. لَا تَخْرِقَنَّ عَلَيَّ أَحَدٌ سِتْرًا ٦.

١. مسند الشهاب، ج ٢، ص ٨٠، ح ٩٢٣ و ٩٢٤؛ مسند أحمد، ج ٦، ص ١٨٠؛ سنن الدارمي، ج ٢، ص ٢٣٩؛

صحيح البخاري، ج ٢، ص ١٠٨؛ و ج ٧، ص ١٩٣؛ سنن النسائي، ج ٤، ص ٥٣؛ المستدرک للحاکم، ج ١،

ص ٣٨٥؛ السنن الكبرى، ج ٤، ص ٧٥؛ الدعوات، ص ٢٧٨ ح ٨٠٣؛ جامع السعادات، ج ١، ص ٢٨١.

٢. مسند الشهاب، ج ٢، ص ٨١ و ٨٢، ح ٩٢٧ و ٩٢٨؛ المستدرک للحاکم، ج ٤، ص ٢٧٢؛ السنن الكبرى، ج ٣،

ص ٢٣٣؛ مسند أبي داود الطيالسي، ص ١١٧؛ مسند ابن الجعد، ص ٢٣٨ (في الأربعة الأخيرة: «تملك» بدل

«تكسو»); الجامع الصغير، ج ٢، ص ٧٤٥ ح ٩٨٦٨. بحار الأنوار، ج ٦٣، ص ٢٦٦ ح ٤٥ (وفيه عن

الشهاب).

٣. مسند الشهاب، ج ٢، ص ٨١، ح ٩٢٦؛ مسند ابن المبارك، ص ١٧٣ ح ٢٣٤؛ الجامع الصغير، ج ٢،

ص ٧٤٥ ح ٩٨٦٨؛ كنز العمال، ج ١٥، ص ٢٥٩ ح ٤٠٨٦٠.

٤. مسند الشهاب، ج ٢، ص ٨٢ و ٨٣، ح ٩٢٩-٩٣٢؛ مسند أحمد، ج ٤، ص ٧٠؛ سنن النسائي، ج ٥، ص ٨١؛

كنز العمال، ج ٦، ص ٣٨٥ ح ١٦١٧٦. بحار الأنوار، ج ٩٣، ص ١٧٠، ذيل ح ٢؛ معارج اليقين، ص ٣٨٥.

ح ١٠٧٥. وراجع: دعائم الإسلام، ج ١، ص ٢٤٣؛ و ج ٢، ص ٣٣٣.

٥. مسند الشهاب، ج ٢، ص ٨٤، ح ٩٣٣؛ مسند أحمد، ج ٤، ص ٤٢١؛ سنن أبي داود، ج ٢، ص ٤٥١،

ح ٤٨٨٠؛ السنن الكبرى، ج ١٠، ص ٢٤٧؛ كتاب الصمت وآداب اللسان لابن أبي الدنيا، ص ١٠٥ ح ١٦٧.

عوالي اللثالي، ج ١، ص ٢٧٧، ح ١٠٤؛ منية المرید، ص ٣٢٧؛ مستدرک الوسائل، ج ٩، ص ١١٠،

ح ١٠٣٧٨.

٦. مسند الشهاب، ج ٢، ص ٨٤، ح ٩٣٤؛ المعجم الكبير، ج ٤، ص ٦؛ كنز العمال، ج ٤، ص ٢٤٦ ح ١٠٣٧٢؛

تفسير ابن كثير، ج ٢، ص ٣٩٩؛ تاريخ مدينة دمشق، ج ٦٧، ح ٢٣؛ أسد الغابة، ج ١، ص ٣٩٧ (مع اختلاف

يسير في الجميع عدا الأول).

٦٠٧. وَلَا تَحْقِرَنَّ مِنَ الْمَعْرُوفِ شَيْئاً<sup>١</sup>.

تأويل الخبر الأول: أن أهل الجاهلية كانوا ينسبون الحوادث والبلاء إلى الدهر، فيقول [أحدهم]: فعل الدهر كذا [و] شَيَّبني وأمرضني وأفقرني وأهلك قومي! وكانوا يَسْبُون الدهر فيقولون: لحا<sup>٢</sup> الله دهرأ خيره قبل شره. فقال ﷺ: إن فاعل هذه الأمور هو الله فلا<sup>٣</sup> تستبوا فاعلها. قال تعالى حاكياً عنهم: ﴿وَقَالُوا مَا هِيَ إِلَّا حَيَاتُنَا الدُّنْيَا نَمُوتُ وَنَحْيَا وَمَا يُهْلِكُنَا إِلَّا الدَّهْرُ﴾<sup>٤</sup>؛ أي: قال منكر البعث: ليس الحياة إلا التي نحن فيها في الدنيا، ولا بعث ولا حساب، ولا يميتنا إلا الأيام والليالي - أي مرور الزمان وطول العمر - إنكاراً منهم للصانع، وما لهم بذلك من علم؛ أي: إنما ينسبون ذلك إلى الدهر لجهلهم، ولو علموا أن الذي يميتهم هو الله - فإنه قادر على إحيائهم - لما نسبوا الفعل إلى الدهر.

وقيل: الدهر الثاني في الخبر مصدر بمعنى الفاعل؛ أي: الله داهر الدهر. وقيل: تقديره: فإن الله هو خالق الدهر، فلاه تسبوه لعلته أصابتكم؛ فإنكم إذا سببتم فاعل ذلك فهو الله.

ثم نهى عن مخالفة الإمام قولاً أيضاً؛ يعني: إن عَدَرَكم وأدبَكم وأقام عليكم حداً واستنهضكم إلى جهادٍ فلا<sup>٦</sup> تظنوا أن ذلك منه؛ فإنه حجة لله في أرضه وظل وراحة

١. مسند الشهاب، ج ٢، ص ٨٥، ح ٩٢٥؛ مسند أحمد، ج ٣، ص ٤٨٣؛ وج ٥، ص ٦٢؛ صحيح مسلم، ج ٨، ص ٣٧؛ السنن الكبرى، ج ٤، ص ١٨٨. رسائل الشهيد الثاني، ص ٢٨٥؛ مستدرک الوسائل، ج ١٢، ص ٣٤٤. ح ١٤٢٤٤.

٢. لحاه الله لحياً أي قبَّحه ولقَّنه. ابن سيده: لحاه الله لحياً قشره وأهلكه ولعنه من ذلك. «لسان العرب»، ج ١٥، ص ٢٤٢ (لحو)».

٣. في المخطوطة: «ولا»، والظاهر أنه تصحيف.

٤. الجاثية (٤٥): ٢٤.

٥. في المخطوطة: «ولا»، والظاهر أنه تصحيف.

٦. في المخطوطة: «ولا».

يستريح إليه المُتعب<sup>١</sup> ويلتجئ إليه المظلوم كمن كان في الشمس فرأى ظلاً والتجأ إليه فاستراح.<sup>٢</sup>

ثم نهى عن سبِّ الموتى وإن كانوا ظلمةً؛ فهم في موضع الترحُّم والشفقة والدُّعاء، فربما يذوق بعضهم العذاب الأليم، ولا ينفع في الذين سبَّهم غير الأذى في قلوب السامعين. وقيل: إنَّه ورد بسبب عكرمة بن أبي جهل.

وقوله: «لا تمسح يدك بثوب من لا تكسوه» له معانٍ: أحدها: أنه أراد: لا تستخدم من لم تنعم عليه، ولا تبتذل ثوب من لم تكسُه بمسح اليد.

والثاني: لا تتق بمن لا تجزبه.

والثالث: لا تجعل انبساطك عريضاً طويلاً مع من لم يسبق منك إحسان إليه بنوع من الأنواع.

والرابع: حدِّر به عن الطمع.

والخامس: لا تستبدل<sup>٣</sup> أحداً من المؤمنين وإن كان فقيراً؛ فإنَّ الله يطعمه ويكسوه ولست تكسوه.

ثم قال: إن علمت أنَّ عرض من أهدى إليك شيئاً هو عمارة الأخوة في الدِّين والمودة فالأولى قبولها، وإن كان رياءً وسمعةً فالأولى رده، إلا أن يكون في الردِّ اكتساب عداوة، وتحملُ المنَّة أولى من اكتساب الحقد.

ثم نهى عن ردِّ السائل وحرمانه وإن كان بشيء تافه<sup>٤</sup>؛ لأنَّه ربما كان مضطراً إليه، فيعظم موقعه مع خفة<sup>٥</sup> مؤونته؛ وشقُّ الشيء نصفه. وروي: «ولو

١. في المخطوطة: «إليه».

٢. في المخطوطة: «استراح».

٣. في المخطوطة: «لا يستبدل».

٤. التافه: الحقير اليسير، وقيل: الخسيس القليل. «لسان العرب، ج ١٣، ص ٤٨٠ (تفه)».

٥. في المخطوطة: «حقه»، والظاهر أنه تصحيف من الكاتب.

بِظُلْفٍ مُحْتَرَقٍ»<sup>٢</sup>.

وبيان الخبر الذي في النهي عن الغيبة في تمامه وهو ما روي أَنَّهُ ﷺ كَانَ عَلَى الْمَنْبَرِ، فَنَادَى بِأَعْلَى صَوْتِهِ: «يَا مَعْشَرَ مَنْ قَدْ أَسْلَمَ بِلِسَانِهِ وَلَمْ يَدْخُلِ الْإِيمَانَ فِي قَلْبِهِ! لَا تُؤْذُوا الْمُسْلِمِينَ، وَلَا تَعْتَرَوْهُمْ وَلَا تَتَّبِعُوا عَوْرَاتِهِمْ؛ فَإِنَّهُ مَنْ تَتَّبَعَ عَوْرَةَ أَخِيهِ الْمُسْلِمِ تَتَّبَعَ اللَّهُ عَوْرَاتِهِ، وَمَنْ يَتَّبِعِ اللَّهَ عَوْرَتَهُ يَبْضَعْهُ وَلَوْ فِي جَوْفِ رَحْلِهِ»<sup>٣</sup>.

ثم قال: لا تهتك على أحدٍ من المسلمين ستره الذي أخفاه عن الناس حذاراً من هتك سترك.

وروي أَنَّهُ ﷺ نَاجَى اللَّهَ بِهِ فِي شَأْنِ [رَجُلٍ يُقَالُ لَهُ] حَرْمَلَةٌ، وَقَالَ: «اللَّهُمَّ اجْعَلْ لَهُ لِسَانًا ذَاكِرًا وَقَلْبًا شَاكِرًا، وَلَا تَخْرُقَنَّ عَلَيَّ أَحَدَ سِتْرًا»<sup>٤</sup>.

وبيان الخبر الأخير في تمامه: «ولو بشسع النعل، ولو أن تعطي الحبل، ولو أن تؤنس الوحشان»<sup>٥</sup>، وهو أن تلقاه بما يؤنسه من القول الجميل، والباء متعلقة بفعل يدل عليه المعروف؛ لأنه في معنى الصدقة كأنه قال: «ولو تصدقت بشسع»، فنهى ﷺ عن استحقاقك<sup>٦</sup> المعروف معطياً ومُعطًى.

٦٠٨. لَا تُوَاعِدْ أَخَاكَ مَوْعِدًا فَتُخْلِفَهُ<sup>٧</sup>.

٦٠٩. لَا يَتَمَنَّيَنَّ أَحَدُكُمْ الْمَوْتَ لِضُرِّ نَزَلَ بِهِ<sup>٨</sup>.

١. الظَّفُّ والظُّفُّ: طُفْرُ كُلِّ مَا اجْتَرَّ، وَهُوَ ظَلْفُ الْبَقْرَةِ وَالشَّاةِ وَالظَّبْيِ وَمَا أَشْبَهَهَا، وَالْجَمْعُ: أَظْلَافٌ. «لسان العرب، ج ٩، ص ٢٢٩ (ظلف)».

٢. الكافي، ج ٤، ص ١٥، ج ٦: مسند أحمد، ج ٤، ص ٧٠: مسند ابن المبارك، ص ١٨٦، ح ٢٩٦.

٣. سنن الترمذي، ج ٣، ص ٢٥٥: تفسير ابن كثير، ج ٤، ص ٢٢٩: كنز العمال، ج ٣، ص ٥٨٦، ح ٨٠٢٢.

٤. مجمع الزوائد، ج ٩، ص ٤٠٢: تاريخ مدينة دمشق، ج ٦٧، ص ٢٣: تفسير ابن كثير، ج ٢، ص ٣٩٩.

٥. الوُحْشَانُ: الْمُغْتَمُّ. «لسان العرب، ج ٦، ص ٣٦٨ (وحش)».

٦. في المخطوطة: «استحبارك» بدون آية نقطة.

٧. مسند الشهاب، ج ٢، ص ٨٥، ح ٩٣٦: سبيل السلام، ج ٤، ص ٢٩١: شرح نهج البلاغة لابن أبي الحديد.

٨. ج ١٩، ص ٢٤٨. وراجع: جامع أحاديث الشيعة، ج ١٣، ص ٥٨٤.

٨. مسند الشهاب، ج ٢، ص ٨٦، ح ٩٣٧: مسند أحمد، ج ٣، ص ١٠١ و ١٠٤ و ١٩٥: صحيح مسلم، ج ٨.

٦١٠. لَا يَمُوتَنَّ أَحَدُكُمْ إِلَّا وَهُوَ يُحْسِنُ الظَّنَّ بِاللَّهِ. ٢.

٦١١. لَا تَحَاسَدُوا وَلَا تَتَّجَشَّسُوا وَلَا تَبَاغُضُوا وَلَا تَدَابَرُوا وَكُونُوا عِبَادَ اللَّهِ إِخْوَانًا. ٣.

٦١٢. وَلَا تَكُونُوا عَيَّابِينَ وَلَا مَدَّاحِينَ وَلَا طَعَّانِينَ وَلَا مُمَّاوِيَتِينَ. ٤.

٦١٣. لَا تُعْجَبُوا بِعَمَلِ عَامِلٍ حَتَّى تَنْظُرُوا بِمِ يَخْتَمُّ لَهُ. ٥.

٦١٤. لَا يُعْجِبَتُّكُمْ إِسْلَامُ رَجُلٍ حَتَّى تَعْلَمُوا كُنْهَ عَقْلِهِ. ٦.

نهى أولاً عن خُلف الميعاد؛ فإنه من عادات اللثام، والوفاء بذلك من شمائل الكرام. و«الموعد» بمنزلة الوعد؛ فإنهما على الإطلاق للخير، فالخلف في الوعيد كرم، ومن أخلف الوعد اكتسب عداوةً. وإنما نهى عن تمتي الموت لثلاً يَنْزَل؛ لأنه إن كان على حالٍ حسنةٍ من طاعة الله فيزداد كل يوم ثوابه، وإن كان مسيئاً فلعله يتوب.

١ ص ٦٤: سنن ابن ماجة، ج ٢، ص ١٤٢٥، ح ٤٢٦٥. تفسير مجمع البيان، ج ١، ص ٣٠٩: تذكرة الفقهاء، ج ١، ص ٣٣٦: منتهى المطلب، ج ١، ص ٤٢٥: وسائل الشيعة، ج ٢، ص ٤٤٩، ح ٢٦١٧: بحار الأنوار، ج ٧٩، ص ١٧٦، ح ١٦ (وفي الأخيرين عن منتهى المطلب).

١. في مسند الشهاب: «أحد».

٢. مسند الشهاب، ج ٢، ص ٨٦، ح ٩٣٨: مسند أحمد، ج ٣، ص ٢٣٤: صحيح مسلم، ج ٨، ص ١٦٥: سنن ابن ماجة، ج ٢، ص ١٣٩٥، ح ٤١٦٧: سنن أبي داود، ج ٢، ص ٦١، ح ٣١١٣. روضة الواعظين، ص ٥٠٣: مشكاة الأنوار، ص ٧٨: بحار الأنوار، ج ٦٧، ص ٣٩٥، ح ٦٥ (وفيه عن مشكاة الأنوار وروضة الواعظين).

٣. مسند الشهاب، ج ٢، ص ٨٧، ح ٩٣٩: مسند أحمد، ج ٢، ص ٢٧٧ و ٣٩٤ و ٥٠١: صحيح مسلم، ج ٨، ص ١٠: علل الدارقطني، ج ١١، ص ٢٢١: كشف الخفاء، ج ٢، ص ٣٧٨، ح ٣١٥٨: إرواء الغليل، ج ٨، ص ٩٩، ح ٢ (مع الاختلاف في الجمع عدا الأول).

٤. مسند الشهاب، ج ٢، ص ٨٧، ح ٩٤٠: تاريخ مدينة دمشق، ج ٥٧، ص ٨١: كنز العمال، ج ١٦، ص ٧٦، ح ٤٣٩٩٤.

٥. مسند الشهاب، ج ٢، ص ٨٧، ح ٩٤١: مسند أحمد، ج ٢، ص ١٢٠: المعجم الكبير، ج ٨، ص ٢٦٤: الجامع الصغير، ج ٢، ص ٧٤٠، ح ٩٨٢٨: كنز العمال، ج ١٥، ص ٦٨١، ح ٤٢٧٢٠: فيض القدير، ج ٦، ص ٥٣٤، ح ٩٨٢٨: ذيل تاريخ بغداد، ج ٢، ص ١٥٧.

٦. مسند الشهاب، ج ٢، ص ٨٨، ح ٩٤٢ و ٩٤٣: كنز العمال، ج ٣، ص ٣٨٤، ح ٧٠٦٠: مشكاة الأنوار، ص ٤٤٠: جلاء الأفهام، ص ٥٤ (مع الاختلاف في الأخيرين).

وروي صحيحاً أن يقول صاحبه: «اللهم أحييني ما دامت الحياة خيراً لي، وتوفني إذا كانت الوفاة خيراً لي»<sup>١</sup>.

ثم أمر بحسن الظن بالله حثاً على أن يُحسِن العبدُ عمله، فكأنه قال: أحسنوا أعمالكم بحسن ظنكم بالله. وقيل: حسن الظن بالله من ناحية الرجاء وتأميل العفو، والله جوادٌ كريم.

ثم نهى عن الحسد كما قال الله تعالى: «فإنَّ الحاسد عدوٌّ نعمتي، لا يرضى بقسمتي»<sup>٢</sup>. و«النجش»: أصله مدح الشيء والمدح به؛ لا يمدح أحدكم صاحبه من غير استحقاق يستدعي منفعته، وهذا أشبه أن يكون مراده؛ لأنَّ قوله: «ولا تدابروا» أشدُّ مطابقتاً له.

ومعنى «لا تدابروا» لا تهاجروا؛ فكأنه قال: لا تتماذحوا بلا استحقاق ولا تتقاطعوا. وقيل: هو تنفير الناس عن الشيء إلى غيره، ومعناه: لا يمدح أحدكم السلعة أو يزيد في ثمنها وهو لا يريد شراءها؛ لیسعته غيره فيزيد. و«البغض»: خلاف الحب، ونهى عنه لأنَّ عاقبته ليست بمحمودة، وأيضاً بغض الإسلام في بغض المسلم. ومعنى «التدابير»: الخذلان وأن يولي<sup>٣</sup> الرجل صاحبه دُبْرَه. و [قال]: كونوا عباد الله أصدقاء.

ثم قال: لا تكونوا معتادين لعيب الناس ولا لمدحهم حرفةً واكتساباً، ولا تطعنوا فيهم، ولا تماوتوا تخشعاً وتخشفاً<sup>٤</sup> مرائين الخلق، وقيل: «المتماوت»: الذي يجعل نفسه كالميّت تكسلاً ولا يشتغل بالكسب.

١. تفسير مجمع البيان، ج ١، ص ٣٠٩؛ تفسير نور الثقلين، ج ١، ص ١٠٣؛ المجموع للنووي، ج ٥، ص ١٠٦.

٢. راجع: كشف الخفاء، ج ١، ص ٣٦٠، ذيل ١١٤٥؛ تفسير التلمبي، ج ٣، ص ٣٢٠؛ شرح نهج البلاغة لابن أبي الحديد، ج ١، ص ٣١٧.

٣. في المخطوطة: «تولى»، والظاهر أنه تصحيف من الكاتب.

٤. قشف الرجل قشفاً من باب تعب؛ لم يتعاهد النظافة، وتخشف مثله. «مجمع البحرين»، ج ٥، ص ١٠٨ (قشف).

رجل متخشف: تارك النظافة والتَّرفُّه. «لسان العرب»، ج ٩، ص ٢٨٣ (قشف).



ثم قال: لا تعجبوا لمن يدخل في أمرٍ حسنٍ حتى تعلموا هل يداوم عليه إلى بلوغ آخره، ولا تعجبوا بعمل عاملٍ حتى تعلموا درجة استعماله العقل؛ فمن كان أ عقل كان أداء صلاته أكمل.

٦١٥. لَا تَجْعَلُونِي كَقَدْحِ الرَّاِكِبِ ١.

٦١٦. لَا يَمْنَعَنَّ أَحَدَكُمْ مَهَابَةُ النَّاسِ أَنْ يَقُومَ بِالْحَقِّ إِذَا عَلِمَهُ ٢.

٦١٧. لَا يَخْلُونَ رَجُلٌ بِامْرَأَةٍ؛ فَإِنَّ ثَالِثَهُمَا الشَّيْطَانُ ٣.

٦١٨. لَا تُرْضِينَ أَحَدًا بِسَخَطِ اللَّهِ، وَلَا تَحْمَدَنَّ أَحَدًا عَلَيَّ فَضَّلَ اللَّهُ، وَلَا تَذُمَّنَّ أَحَدًا عَلَيَّ مَا لَمْ يُؤْتِكِ اللَّهُ؛ فَإِنَّ رِزْقَ اللَّهِ لَا يَسُوقُهُ إِلَيْكَ حِرْصٌ حَرِيصٍ، وَلَا يَزُدُّهُ عَنكَ كَرَاهَةٌ كَارِهِ ٥.

٦١٩. لَا تَسْأَلِ الْإِمَارَةَ؛ فَإِنَّكَ إِنْ أُعْطِيَتْهَا مِنْ غَيْرِ مَسْأَلَةٍ أَعْنَتَ عَلَيْهَا، وَإِنْ أُعْطِيَتْهَا عَنْ مَسْأَلَةٍ وَكَلَّتْ إِلَيْهَا ٦.

١. مسند الشهاب، ج ٢، ص ٨٩، ح ٩٤٤؛ مجمع الزوائد، ج ١٠، ص ١٥٥؛ المصنّف، ج ٢، ص ٢١٦، ح ٣١١٧؛ كنز العمال، ج ١، ص ٥٠٩ - ٢٢٥٢ - ٢٢٥٤. الكافي، ج ٢، ص ٤٩٢، ح ٥؛ مكارم الأخلاق، ص ٢٧٤؛ وسائل الشيعة، ج ٧، ص ٩٤، ح ٨٨٢٩؛ بحار الأنوار، ج ٩٠، ص ٣١٦، ذيل ح ٢١.

٢. مسند الشهاب، ج ٢، ص ٨٩، ح ٩٤٥؛ مسند أحمد، ج ٣، ص ٧١؛ مسند أبي يعلى، ج ١، ص ٦٧، ح ١١٠١.

٣. مسند الشهاب، ج ٢، ص ٩٠، ح ٩٤٦؛ مسند أحمد، ج ١، ص ٢٦؛ مجمع الزوائد، ج ٥، ص ٢٢٣؛ فتح الباري، ج ٩، ص ٢٨٩؛ مسند الحميدي، ص ٢٠، ح ٣٢؛ السنن الكبرى، ج ٥، ص ٢٨٧، ح ٩٢١٩؛ مسند أبي يعلى، ج ١، ص ١٣٣، ح ١٤٣.

٤. في مسند الشهاب: - «إليك».

٥. مسند الشهاب، ج ٢، ص ٩١، ح ٩٤٧؛ مجمع الزوائد، ج ٤، ص ٧١؛ المعجم الكبير، ج ١٠، ص ٢١٦، ح ١٠٥١٤؛ كتاب الأربعون للبيهقي، ص ٨٢، ح ٦٦؛ شرح نهج البلاغة لابن أبي الحديد، ج ١١، ص ٢٠٢. العهود المحمدية، ص ٧٤٢. (مع اختلاف يسير في الجمع عدا الأول).

٦. مسند الشهاب، ج ٢، ص ٩١، ح ٩٤٨؛ مسند أحمد، ج ٥، ص ٦٢؛ سنن الدارمي، ج ٢، ص ١٨٢؛ صحيح البخاري، ج ٧، ص ٢٤٠؛ وج ٨، ص ١٠٦؛ صحيح مسلم، ج ٥، ص ٨٦؛ سنن النسائي، ج ٨، ص ٢٢٥.

٦٢٠. لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَكُونَ الْوَلَدُ غَيْظًا، وَالْمَطَرُ قَيْظًا، وَيَفِيضَ اللَّثَامُ فَيْضًا، وَيَفِيضَ الْكِرَامُ غَيْضًا، وَيَجْتَرِي الصَّغِيرُ عَلَى الْكَبِيرِ، وَاللَّيْمُ عَلَى الْكَرِيمِ.<sup>١</sup>

٦٢١. لَنْ يَهْلِكَ امْرُؤٌ بَعْدَ مَشُورَةٍ.<sup>٢</sup>

٦٢٢. لَنْ تَهْلِكَ الرَّعِيَّةُ وَإِنْ كَانَتْ ظَالِمَةً مُسَيِّئَةً إِذَا كَانَتِ الْوَلَاةُ هَادِيَةً مَهْدِيَةً.<sup>٣</sup> أشار أولاً بأكثر الصلاة عليه ﷺ فقال: لا تنسوني في حالي الشدة والرّخاء، ولا تذكروني كصنع الراكب مع قَدَحِه المعلق في مؤخّر رحله؛ إذا احتاج إليه للتعطش استعماله، وإذا لم يحتج إليه تركه خلفه مُعْلَقًا.

وَرُوي: قيل: يا رسول الله، وما قَدَحُ الراكب؟ فقال: «إِنَّ الرَّجُلَ ليرفع متاعه على راحلته، فيبقى في قَدَحِه ماء فيعيده في أدواته».<sup>٤</sup> وقيل: حثّ بمداومة الصلاة عليه؛ ليقرب بها من النجاح في جميع الأمور؛ أي: لا تجعلوني آخر الدُّعاء. ثم حثّ على الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، فقال: قل الحقّ، ولا يدفَعك عنه خوف الخلق.

وبيان الخبر الثالث في تمامه: فقال بعض أصحابه: وإن كانت امرأةً صالحةً؟ فقال: «نعم ولو كانت مريم ابنة عمران».<sup>٥</sup> وفيه: يكره للمرأة السفر إلّا مع ذي محرم. ثم بيّن أنّ رزق الله لا يأتي إلّا من الله، فلا تحمدوا مخلوقاً على ما أعطاك الله.

- 
١. مسند الشهاب، ج ٢، ص ٩٢، ح ٩٤٩؛ مجمع الزوائد، ج ٧، ص ٣٢٥؛ فتح الباري، ج ١٣، ص ٧٣؛ المعجم الأوسط، ج ٦، ص ٢٨٥؛ كنز العمال، ج ١٤، ص ٢٤٩، ح ٣٨٥٩٥.
  ٢. مسند الشهاب، ج ٢، ص ٩٢، ح ٩٥٠؛ المصنّف، ج ٦، ص ١٠٢، ح ٣؛ تاريخ مدينة دمشق، ج ٧، ص ٢٢٨، ح ٥٢٣؛ البداية والنهاية، ج ١٠، ص ٣٤٨؛ الدر المنثور، ج ٣، ص ٢٥٦.
  ٣. مسند الشهاب، ج ٢، ص ٩٣، ح ٩٥١؛ كنز العمال، ج ٦، ص ٣١، ح ١٤٧١٤؛ ذيل تاريخ بغداد، ج ٣، ص ١٧٣؛ ميزان الاعتدال، ج ٢، ص ٤٢٥؛ لسان الميزان، ج ٣، ص ٣٨٨.
  ٤. مسند الشهاب، ج ٢، ص ٨٩، ح ٩٤٤؛ سبيل الهدى والرشاد، ج ١٢، ص ٤٤٩.
  ٥. لم نثر عليه في موضع.
  ٦. في المخطوطة: «ولا يحمد»، وهو تصحيف ظاهر.

ولا تدم مخلوقاً إذا لم يعطك الله شيئاً.

ثم بين أن خيار الناس يكرهون الولاية وطلبها، وقال: إن طلبتها وأعطيت لا تُعان عليها، وإن دعاك عليها السلطان يجب عليك قبولها وهو يعينك عليها.  
ثم ذكر ﷺ علامات لقيام الساعة، وهي أن معاشرة الأولاد مع الأبوين تكون كمعاشرة الأضداد، ويجيء المطر في حر الصيف حيث لا فائدة فيه بل يؤدي إلى تعطيل المعاش، وتكبر الدون من الناس، وتُنقص الكرام، ولا تحترم الصغار الكبار.

ثم قال: لن يضل في أمره أحد بعد أن يفتحه بمشورة ذي دينٍ ورأي، ثم دُلَّ على خير الدنيا والآخرة بالتزام الإمام المعصوم، فقال: إذا كنتم تأتمون بهادٍ فإنه يوصلكم إلى مقصد الرِّشاد والعامَّة تنجو بالخاصَّة؛ أي: اجتهدوا أن تحشروا مع المحسنين وإن كنتم مسيئين؛ فإن ذلك ينفع، ولا ضلال لأحدٍ يكون مع هادٍ مهديٍّ.

٦٢٣. إِيَّاكَ وَمَا يُعْتَدِرُ مِنْهُ ١.

٦٢٤. إِيَّاكُمْ وَالْمَدْحَ؛ فَإِنَّهُ الذُّبْحُ ٢.

٦٢٥. إِيَّاكَ وَمُحَقَّرَاتِ الذُّنُوبِ؛ فَإِنَّ لَهَا مِنَ اللَّهِ طَالِباً ٣.

٦٢٦. إِيَّاكَ وَمُشَاوَرَةَ النِّسَاءِ؛ فَإِنَّهَا تُظْهِرُ الْعُرَّةَ وَتَدْفِنُ الْعُرَّةَ ٤.

١. مسند الشهاب، ج ٢، ص ٩٣، ح ٩٥٢؛ شرح نهج البلاغة لابن أبي الحديد، ج ١٨، ص ٤٥؛ فيض القدير، ج ٣، ص ١٥١؛ كشف الخفاء، ج ١، ص ٢٧٥، ح ٨٦٩. بحار الأنوار، ج ٧٥، ص ٢٠٠، ذيل ح ٢٨.
٢. مسند الشهاب، ج ٢، ص ٩٤ و ٩٥، ح ٩٥٣ و ٩٥٤؛ مسند أحمد، ج ٤، ص ٩٢؛ المصنّف، ج ٩، ص ٥ (مع الاختلاف فيهما)؛ شرح نهج البلاغة لابن أبي الحديد، ج ١٢، ص ٧٢؛ كنز العمال، ج ٣، ص ٦٥١، ح ٨٣٣١.
٣. مسند الشهاب، ج ٢، ص ٩٥، ح ٩٥٥؛ مسند أحمد، ج ٦، ص ٧٠ و ١٥١؛ سنن الدارمي، ج ٢، ص ٣٠٣؛ فتح الباري، ج ١١، ص ٢٨٣؛ المعجم الأوسط، ج ٣، ص ٣١. وسائل الشيعة، ج ١٥، ص ٣١٣، ح ٢٠٦١٣ (رواه في الأخير عن الإرشاد للدليمي مع اختلاف يسير).
٤. مسند الشهاب، ج ٢، ص ٩٥، ح ٩٥٦ (وفيه: «الناس» بدل «النساء»). الأمالي للطوسي، ص ٤٨٢، ح ٢١ وعنه في بحار الأنوار، ج ٢، ص ١٣١، ح ١٧.

٦٢٧. إِيَّاكُمْ وَخَضْرَاءَ الدِّمَنِ ١.

٦٢٨. إِيَّاكُمْ وَالذِّينَ؛ فَإِنَّهُ هُمُّ بِاللَّيْلِ وَمَذَلَّةٌ بِالنَّهَارِ ٢.

٦٢٩. إِيَّاكُمْ وَالظَّنَّ؛ فَإِنَّ الظَّنَّ أَكْذَبُ الْحَدِيثِ ٣.

٦٣٠. إِيَّاكُمْ وَدَعْوَةَ الْمُظْلُومِ وَإِنْ كَانَ كَافِرًا ٤.

يقول: عليك أن لا تقصده عملاً يؤدبك إلى الاعتذار من الله أو من الخلق، ولا ترتكب أمراً يُحتاج فيه إلى العذر.

ومعنى «إيّاك» القصد، وإيّاك كلمة تخصيص، ومع الضمير كالشيء الواحد، وتقديره: إيّاك أخصّ بنصحي وأحدرك أن تفعل ما يُعتذر منه، ودخل «الواو» لتعطف الفعل المقدر على المقدر؛ أي: أخصّكم وأحدركم. ثمّ قال: عليك أن لا تقصد مدح الناس في وجوههم طمعاً ممّا في أيديهم؛ فإنّه ذبح لهم ولنفسك؛

١. مسند الشهاب، ج ٢، ص ٩٦، ح ٩٥٧؛ الفائق في غريب الحديث، ص ٣٢٧؛ كتاب أمثال الحديث، ص ١٢١؛

كنز العمال، ج ١٦، ص ٣٠٠، ح ٤٤٥٨٧، و ص ٤٩٥، ح ٤٥٦١٥؛ كشف الخفاء، ج ١، ص ٢٧٢، ح ٨٥٥.

الكافي، ج ٥، ص ٣٢٢، ح ٤؛ الفقيه، ج ٣، ص ٣٩١، ح ٤٣٧٧؛ معاني الأخبار، ص ٣١٦، ح ١؛ المجازات

النبوية، ص ٦٩، ح ٤١؛ روضة الواعظين، ص ٣٧٥.

٢. مسند الشهاب، ج ٢، ص ٩٦، ح ٩٥٨؛ تفسير النعلبي، ج ٢، ص ٢٨٩؛ الجامع الصغير، ج ١، ص ٦٦١.

ح ٤٣٠٦ (مع الاختلاف فيه)؛ كنز العمال، ج ٦، ص ٢٣٢، ح ١٥٤٨٣؛ كشف الخفاء، ج ١، ص ٤١٥، ذيل

ح ١٣٢٧. الدروس الشرعية، ج ٢، ص ٣٠٩؛ جامع المقاصد، ج ١٣، ص ٥٨؛ مستدرک الوسائل، ج ١٣،

ص ٣٨٨، ح ١٥٦٨٢.

٣. مسند الشهاب، ج ٢، ص ٩٧، ح ٩٥٩؛ مسند أحمد، ج ٢، ص ٢٨٧ و ٣٤٢ و ٤٦٥ و ٤٩٢ و ٥١٧؛ صحيح

البخاري، ج ٣، ص ١٨٨؛ وج ٦، ص ١٣٦؛ وج ٧، ص ٨٨؛ وج ٨، ص ٣؛ صحيح مسلم، ج ٨، ص ١٠؛

سنن أبي داود، ج ٢، ص ٤٦٠، ح ٤٩١٧. وسائل الشيعة، ج ٢٧، ص ٥٩، ح ٣٣١٩٢؛ بحار الأنوار، ج ٧٢،

ص ١٩٥، ح ٨ (مع اختلاف يسير في الأخيرين).

٤. مسند الشهاب، ج ٢، ص ٩٧، ح ٩٦٠؛ مسند أحمد، ج ٢، ص ١٥٣؛ تاريخ ابن معين، ج ٢، ص ٣٥٢،

ح ٥٢٨١؛ الكنى للدولابي، ج ٢، ص ٧٢.

٥. في المخطوطة: «يقصد»، والظاهر أنه تصحيف.

٦. في المخطوطة: «يقصد»، والظاهر أنه تصحيف.

إذ تقول فيهم ما ليس فيهم، وتتملّق وتهوّن نفسك. وقيل: معناه: إياكم أن تمدحون فتهلكوا.

وكذلك نهى عن ارتكاب صفائر الذُّنوب، ومعناه: عليك أن لا تقصدي إلى ذنب تستصغرينه؛ فإنّ الله يطالبك بها، ولا تنظري إلى صغرها وحقارتها، ولكن انظري إلى عظمة من تعصيه<sup>١</sup> بذلك. والحقير: الصغير، والمحقر: المستصغر، والخطاب مع روايتها<sup>٢</sup>.

ثمّ نهى عن مخاصمة الناس؛ فإنّ الخصومة معهم تُظهر كلّ عورةٍ وتستر كلّ فضيلة؛ أي: إنّ مشاظة<sup>٣</sup> الناس تُظهر المعائب وتُخفي المناقب؛ لأنّ المخاصم يبالغ في بحث مثالب صاحبه، ولا يجد منقبةً إلّا دَفنها، فكأنّه يميمت محاسنه ويُحيي مساويه<sup>٤</sup>. وقيل: المراد «بالعُرة» النفيسة من المال<sup>٥</sup>، والمراد «بالعُرة» البلاء والهلاك<sup>٦</sup>، والأوّل أشبه. وقال الصادق عليه السلام: «إياكم والعداوة؛ فإنّها تكشف العورة»<sup>٧</sup>، وتورث المعرة<sup>٨</sup>». <sup>٩</sup>.

١. كذا في المخطوطة، وهو عدول عن التأنيث في الأفعال السابقة.

٢. هذا وجه الالتفات إلى الخطاب لتأنيث، ومفهومه غير ظاهر.

٣. يقال: شازاه وشازره، وفلانٌ يشارٌ فلاناً ويمارُهُ ويُزارُهُ أي يعاديه. والمشاظة: المخاصمة. وفي الحديث: لا تُشارٌ أخاك؛ هو تفاعل من الشر؛ أي: لا تفعل به شرّاً فتتحوجه إلى أن يفعل بك مثله. «لسان العرب، ج ٤، ص ٤٠١ (شرر)».

٤. راجع: المجازات النبوية، ص ١٧٧، ح ١٣٨.

٥. قال أبو سعيد: العُرة عند العرب أنفس شيء يُملك وأفضله، والفَرَس غرّة مال الرجل، والعبد غرّة ماله، والبعير النجيب غرّة ماله... «لسان العرب، ج ٥، ص ١٩ (غرر)».

٦. العرّة: اللطخ والعيب، تقول: أصابني من فلان عرّة، وإنّه ليعرّ قومه؛ إذا أدخل عليهم مكروهاً. والعرّة: الشدّة في الحرب، والاسم منه: العرار والعرار. «العين، ج ١، ص ٨٥ (عرر)».

٧. في المخطوطة: «العمرة»، وهو تصحيف؛ راجع: المجازات النبوية.

٨. المعرّة: الإثم... وقال محمد بن إسحاق بن يسار: المعرّة: الغرم... وقال شمر: المعرّة: الأذى... والمعرّة: تلون الوجه من الغضب. «لسان العرب، ج ٤، ص ٥٥٦ (عرر)».

٩. المجازات النبوية، ص ١٧٧، ح ١٣٨.

وبيان الحديث الخامس في تمامه وهو: قيل: يا رسول الله، وما ذاك؟ وفي رواية: وما خضراء الدّمن؟ قال ﷺ: «المرأة الحسناء في منبت السوء».

قال أبو عبيد: أراد فساد النسب<sup>٢</sup>، وشبهها بالنبات الناضر في دمنة للبرع؛ يقول: ولا تنكحوا هذه المرأة لجمالها، ومنبتها وأصلها خبيث، كالدّمنة وهي ما تلبّد من الأبوأ والأبعار؛ منظرها حسن أنيق مُعجِب للناس، وأصلها فاسد، وأعراف السوء فيها، انتزع أولادها إلى طبيعتها وعاداتها.

فنهى ﷺ عن نكاح المرأة عن ظاهر الحسن وهي في البيت السوء، أو كانت مطعونة في نفسها أو في نسبها. وقيل: إنّه نهى عن تقارض النفاق وتغاير الأخلاق، وأن يتلقّى الرجل أخاه بالظاهر الجميل وينطوي على الباطن الذميم، أو يخدعه بحلاوة اللسان ومن خلفها مرارة الجنان.

ثم حذر عن أخذ الدّين؛ فإنّ المديون إذا عجز عن أدائه لا ينام الليل لكثرة التفكّر ويهتّم، وبالنهاري يتوارى عن سوء الخفاء.

ثم نهى عن تحقيق كلّ ظنٍّ والحكم بكلّ<sup>٣</sup> ما يقع في القلب منه، كما يقع بيقيني العلم في الأمور المعلومة، والظنون أكثرها كذب.

وتام الخبر: «ولا تجسّسوا ولا تحسّسوا»، بالجيم تعرف الخبر بتلطف، وبالحاء تطلب الشيء بحاسّة. ثمّ قال: اجتنبوا واحذروا عن إجابة دعوة المظلوم عليكم وإن كان كافراً؛ لأنّ وبال كفره يعود عليه، وبال ظلمكم يعود إليكم، و«إيتا» اسم مبهم، ولا محلّ من الإعراب للضمائر بعده.

١. في المخطوطة: «خضر» خلافاً للمصادر.

٢. غريب الحديث، لابن سلّام، ج ٣، ص ٩٩.

٣. في المخطوطة: «تلك» بدون النقطتين.



## [الباب السابع]

٦٣١. إِنَّ مِنَ الْبَيِّنَاتِ لَسِحْرًا، وَإِنَّ مِنَ الشُّعْرِ لِحِكْمًا<sup>٢</sup>، وَإِنَّ مِنَ الْقَوْلِ عِيَالًا، وَإِنَّ مِنْ  
طَلَبِ الْعِلْمِ جَهْلًا<sup>٣</sup>.

٦٣٢. إِنَّ مِنْ أُمَّتِي أُمَّةً مَرْحُومَةً<sup>٤</sup>.

٦٣٣. إِنَّ حُسْنَ الْعَهْدِ مِنَ الْإِيمَانِ<sup>٥</sup>.

٦٣٤. إِنَّ حُسْنَ الظَّنِّ مِنْ حُسْنِ الْعِبَادَةِ<sup>٦</sup>.

١. في المخطوطة: «باب».

٢. في بعض المصادر: «لحكمة».

٣. مسند الشهاب، ج ٢، ص ٩٨ و ٩٩، ح ٩٦٦ - ٩٦٦: مسند أحمد، ج ٤، ص ٢٦٣: سنن الدارمي، ج ١،

ص ٣٦٥: صحيح البخاري، ج ٧، ص ٣٠: المستدرک للحاکم، ج ٣، ص ٦١٣. الفقيه، ج ٤، ص ٣٧٩.

ح ٥٨٠٥: الأمالي للصدوق، ص ٧١٨، ح ٦: المجازات النبوية، ص ١١٥، ح ٨٢: وسائل الشيعة، ج ٥،

ص ٨٤، ح ٤ (وفي الأربعة الأخيرة إلى قوله: «لحكما»).

٤. مسند الشهاب، ج ٢، ص ١٠٠ و ١٠١، ح ٩٦٧ - ٩٧٠: مسند أحمد، ج ٤، ص ٤١٠ و ٤١٨: المستدرک

للحاکم، ج ٤، ص ٢٥٤: مجمع الزوائد، ج ٧، ص ٢٢٤: المعجم الأوسط، ج ١، ص ٢٩٤: وج ٤، ص ٢٣٠:

مسند الشاميين، ج ١، ص ٢٦٨، ح ٤٦٥ و ٤٦٦. (وفي كلها: - «من»).

٥. مسند الشهاب، ج ٢، ص ١٠٢، ح ٩٧١ و ٩٧٢: صحيح البخاري، ج ٧، ص ٧٦: المستدرک للحاکم، ج ١،

ص ١٦: فتح الباري، ج ١٠، ص ٣٦٤: الاستيعاب، ج ٤، ص ١٨١٠، ح ٣٢٩٥: الجامع الصغير، ج ١،

ص ٢٤٦، ح ٢٢٦٤. تحف العقول، ص ٤٨: روضة الواعظين، ص ٢٦٩: عيون الحكم، ص ١٤٢: عوالي

الثنائي، ج ١، ص ٢٩٢، ح ١٦٢.

٦. مسند الشهاب، ج ٢، ص ١٠٣، ح ٩٧٣ و ٩٧٤: مسند أحمد، ج ٢، ص ٢٩٧ و ٣٠٤ و ٤٠٧ و ٤٩١: سنن أبي



٦٣٥. إِنَّ الْعُلَمَاءَ وَرَثَةُ الْأَنْبِيَاءِ ١.  
 ٦٣٦. إِنَّ الدِّينَ يُسْرٌ. ٢.  
 ٦٣٧. إِنَّ دِينَ اللَّهِ الْخَيْرُ السَّهْلَةُ السَّمْحَةُ. ٣.  
 ٦٣٨. إِنَّ أَعْجَلَ الطَّاعَةِ ثَوَابًا صَلَّةُ الرَّحِمِ. ٤.  
 ٦٣٩. إِنَّ الْحِكْمَةَ تَزِيدُ الشَّرِيفَ شَرَفًا. ٥.  
 ٦٤٠. إِنَّ مُحَرَّمَ الْحَلَالِ كَمُحَلِّ الْحَرَامِ. ٦.  
 ٦٤١. إِنَّ أَحْسَابَ أَهْلِ الدُّنْيَا هَذَا الْمَالُ. ٧.

- « داود، ج ٢، ص ٤٧٥، ح ٤٩٩٣؛ صحيح ابن حبان، ج ٢، ص ٣٩٩، ح ٦٣٠؛ الجامع الصغير، ج ١، ص ٥٧٥، ح ٣٧٢٢؛ كنز العمال، ج ٣، ص ١٣٤، ح ٥٨٤٢.
١. مسند الشهاب، ج ٢، ص ١٠٣، ح ٩٧٥؛ سنن ابن ماجه، ج ١، ص ٨١، ح ٢٢٣؛ سنن أبي داود، ج ٢، ص ١٧٥، ح ٣٦٤١؛ سنن الترمذي، ج ٤، ص ١٥٣، ح ٢٨٢٣؛ الكافي، ج ١، ص ٣٢، ح ٢ (وفيه عن الإمام الصادق عليه السلام): الأمالي للصدوق، ص ١١٦، ح ٩؛ ثواب الأعمال، ص ١٣١؛ روضة الواعظين، ص ٩.
٢. مسند الشهاب، ج ٢، ص ١٠٤، ح ٩٧٦؛ صحيح البخاري، ج ١، ص ١٥؛ سنن النسائي، ج ٨، ص ١٢١؛ السنن الكبرى، ج ٣، ص ١٨؛ صحيح ابن حبان، ج ٢، ص ٦٣، ح ٣٥٠؛ عوالي اللئالي، ج ١، ص ٦٩، ح ١٢٦.
٣. مسند الشهاب، ج ٢، ص ١٠٤، ح ٩٧٧؛ وراجع: الكافي، ج ٥، ص ٤٩٤، ح ١؛ قصص الأنبياء للراوندي، ص ٩؛ إحقاق الحق، ص ٢٣٧.
٤. مسند الشهاب، ج ٢، ص ١٠٥، ح ٩٧٨؛ مجمع الزوائد، ج ٤، ص ١٨٠؛ صحيح ابن حبان، ج ٢، ص ١٨٢، ح ٤٤٠؛ المعجم الأوسط، ج ٢، ص ١٩؛ مسند أبي حنيفة، ص ٢٤٣؛ كنز العمال، ج ٣، ص ٣٦٤، ح ٦٩٥٧.
٥. مسند الشهاب، ج ٢، ص ١٠٥، ح ٩٧٩؛ جامع بيان العلم وفضله لابن عبد البر، ج ١، ص ١٨؛ كتاب المجروحين، ج ١، ص ٣٧٣؛ الكامل، ج ٥، ص ١٤٣؛ الجامع الصغير، ج ١، ص ٥٩١، ح ٣٨٢٧؛ كنز العمال، ج ١٠، ص ١٤٦، ح ٢٨٧٤٢؛ و ج ١٦، ص ١١٢، ح ٤٤٠٨؛ كشف الخفاء، ج ١، ص ٣٦٣، ح ١١٥٧.
٦. مسند الشهاب، ج ٢، ص ١٠٦، ح ٩٨٠ و ٩٨١؛ التاريخ الكبير، ج ٣، ص ٢؛ كتاب المجروحين، ج ١، ص ١٠٣؛ الإحكام لابن حزم، ج ٥، ص ٥٩٩.
٧. مسند الشهاب، ج ٢، ص ١٠٦، ح ٩٨٢؛ مسند أحمد، ج ٥، ص ٣٦١؛ سنن النسائي، ج ٦، ص ٦٤؛

٦٤٢. إِنَّ لِصَاحِبِ الْحَقِّ مَقَالاً<sup>١</sup>.

سبب الحديث الأول هو أن وفد بني تميم دخلوا عليه ﷺ فسأل عمرو بن الأهتم عن قيس بن عاصم، فقال: إنه مانع لخرزونة<sup>٢</sup> مطاع في عشيرته. فقال قيس: يا رسول الله، حسدني ولم يقل الحق! فقال عمرو: «هو والله زمر المروءة ضيق العطن لثيم الخال»، فنظر ﷺ في عينيه عمرو، فقال: يا رسول الله، رضيتُ فقلتُ أحسن ما علمتُ، وغضبتُ فقلتُ أسوأ ما علمتُ، وما كذبت في الأولى ولقد صدقت في الأخرى. فقال ﷺ: «إن من البيان لسحراً»<sup>٣</sup>؛ أي: يعمل عمل السحر. ومعنى السحر إظهار الباطل في صورة الحق والبيان والفصاحة؛ أي: إن المبين بصور الحق في أحسن صورة، وإن بعض البيان يكون سحراً؛ يعني: أن مدعي البيان يكون مبطلاً يُرائي الناس الحق في بيانه وفصاحته.

قال الشافعي: «البيان اسم جامع لمعانٍ متففة الأصول متشعبة الفصول»<sup>٤</sup>؛ يريد أن اسم البيان يقع على الجنس، ويقع تحته أنواع مختلفة المراتب في الجلاء والخفاء. وقيل: البيان اثنان؛ بيان يقع به الإبانة عن المراد بأي لغة كان وأي لسان أبان، ولم يرد بالسحر، هذا النوع منه، ومعنى الحديث: أن منه ما يصرف من قلوب السامعين إلى قبوله<sup>٥</sup>.

◀ المستدرک للحاکم، ج ٢، ص ١٦٣: السنن الكبرى، ج ٧، ص ١٣٥؛ صحيح ابن حبان، ج ٢، ص ٤٧٣، ح ٦٩٧؛ سنن الدارقطني، ج ٣، ص ٢١٠، ح ٣٧٦٣.

١. مسند الشهاب، ج ٢، ص ١٠٧، ح ٩٨٣ و ٩٨٤؛ مسند أحمد، ج ٢، ص ٤١٦ و ٤٥٦؛ وج ٦، ص ٢٦٨؛ صحيح البخاري، ج ٣، ص ٦٢ و ٨٣ و ١٣٩؛ صحيح مسلم، ج ٥، ص ٥٤؛ سنن الترمذي، ج ٢، ص ٣٩٠، ح ١٣٣١؛ السنن الكبرى، ج ٥، ص ٣٥١؛ وج ٦، ص ٢٠ و ٥٢؛ المصنف لابن أبي شيبة، ج ٨، ص ٣١٧، ح ١٥٣٥٨.

٢. الخرزونة: الخشونة. «لسان العرب»، ج ١٣، ص ١١٣ (حزن)».

٣. المستدرک للحاکم، ج ٣، ص ٦١٣؛ مجمع الزوائد، ج ٨، ص ١١٧؛ عون المعبود، ج ١٣، ص ٢٤.

٤. راجع: عذة الأصول للطوسي، ج ١، ص ٤٠٤؛ المعتمد، ج ١، ص ٢٩٤؛ الفصول في الأصول للجصاص، ج ٢، ص ١٠.

٥. نقل ابن حجر عن الخطابي. راجع: فتح الباري، ج ١٠، ص ٢٠٢.

وقيل: معناه: أن من البيان ما يُكسب به من الإثم ما يكتسب الساحر بسحره<sup>١</sup>. و«السحر» في اللغة: الصرف<sup>٢</sup>، وقيل: الخداع. و«إن بعض الشعر حكمة» أراد به المواعظ والأمثال التي يتعظ بها الناس.

وقيل: معناه: أن من الشعر كلاماً يمنع عن الجهل والسّفه وينهى عنهما، والحكم والحكمة ومعناها المنع.

ثم قال: إن بعض القول يكون عيلاً لقائله ووبالاً ويستصرّ به، ويعود إليه كلّ وقتٍ منه مؤونة وشدة.

وقيل: إن بعض الكلام يُنسب إليك كما ينسب العقال إلى الرّجل.

ثم قال: وإن طلب بعض العلم يكون جهلاً. وقيل: معناه أن يكلف العالم إلى علمه ما لا يعلمه، فذلك جهلٌ منه؛ أي: من جعل معلومه ومظنونه سواءً فذلك جهل.

وقيل: أراد به علم الأوّل درس<sup>٣</sup> والفلسفة والأوائل والنجوم والغنا، و«من» في هذه الأربعة للتبويض، وقيل: معناه: أن العالم ربما يحمله علمه على التكبر والشروع فيما لا يعنيه، وتقديره: إن من طلب العلم طلب سبب جهل، فحذف المضاف. وقيل: إن للعلم طغياناً كطغيان المال.

ثم قال: إن أمتي أمةٌ مخصوصة بالرحمة، جعلهم الله مرحومين؛ لكرامتي عنده تعالى، وهو الأمان من الخسف والمسح وتسويد الوجوه وسائر العذاب الذي كانت ألوانه على بني إسرائيل، فخفف الله عن هذه الأمة ببركة محمد ﷺ. و«الأمة»: أتباع الأنبياء، و«العهد» في الخبر هاهنا: الحفاظ والحُرمة؛ يقول: من كمال إيمان المرء حفاظ الحرمة القديمة وتعاهده لها.

وجاء هذا الحديث في شأن ماشطة خديجة لما دخلت على رسول الله، وجعل

١. راجع: لسان العرب، ج ٤، ص ٣٤٨ (سحر).

٢. أصل السحر: صرف الشيء عن حقيقته إلى غيره، فكأن الساحر لما أرى الباطل في صورة الحق وخيل الشيء على غير حقيقته، قد سحر الشيء عن وجهه أي صرفه. «لسان العرب، ج ٤، ص ٣٤٨ (سحر)».

٣. كذا قرأت.

يسألها عن أولادها وأحوالها وأهلها، حتّى سألها عن كلبها ملاق<sup>١</sup>، فقالت عائشة: ما هذا؟ فقال ﷺ: «هذه امرأة كانت تأتينا زمان خديجة، وإنّ حسن العهد من الإيمان»<sup>٢</sup>.

ثمّ قال: من حسن عمل العبد في طاعة الله حسن ظنّه بفضل الله وكرمه. وقيل: إنّ حسن ظنّ العبد بالناس من جملة حسن العبادة، وكلا المعنيين حسن. وتمام الخبر الأخير: «إنّ الأنبياء لم يورثوا ديناراً ولا درهماً، ولكن ورثوا العلم؛ فمن أخذه فقد أخذ بحظّ وافر»، وهو أنّ ميراثهم الأحكام الشرعيّة.

ثمّ حصّ<sup>٣</sup> على الاقتصاد فقال: إنّ دين الله يُسر ولا غلوّ فيه ولا تقصير، قال لعثمان بن مظعون لما ترهّب: «يا عثمان، إنّ الله لم يعنني بالرهبانة، وإنّ خير الدّين الحنيفيّة»<sup>٤</sup>. وقيل: معناه أنّ شرع محمد ﷺ سهل.

وكذا معنى الخبر الأخير: أنّ ملّة رسول الله المستقيمة لا محالة السهلة جدّاً، وحقيقة «الحنيفيّة» في الإسلام: الميل إليه والإقامة على عقده، و«السمحة»: في غاية السهولة، وإنّما يكون التعجيل بثواب صلة الأرحام لأنّه يزيد في العمر، وقال تعالى في ذمّ قوم: ﴿وَتَقَطَّعُوا أَرْحَامَكُمْ﴾<sup>٥</sup>. و«الشريف»: إذا كان له حكمة - وهي الفقه هاهنا - زاد شرفاً.

ثمّ قال: عقوبة محرّم الحلال كعقوبة مُحلّ الحرام.

ثمّ قال: فخر أهل الدّنيا المال.

وقيل: إذا لم يجد الرجل مهر امرأة ونفقتها فالتكافؤ بينهما غير ثابت لهذا الخبر:

إن خطبها ولم تُزوّج فلا حرج<sup>٦</sup>.

١. كذا يقرأ في المخطوطة، ولم يذكر في الروايات التي رأينا.

٢. فتح الباري، ج ١٠، ص ٣٦٥: تحفة الأحوذى، ج ٦، ص ١٣٥: عمدة القاري، ج ٢٢، ص ١٠٤.

٣. في المخطوطة: «حصّ»، والظاهر أنّه تصحيف.

٤. الطبقات الكبرى، ج ٣، ص ٣٩٥: الدرّ المنتور، ج ٢، ص ٣١٠: كنز العمال، ج ٣، ص ٤٧، ح ٥٤٢٢.

٥. محمد (٤٧): ٢٢.

٦. راجع: تذكرة الفقهاء للحلي، ج ٢، ص ٦٠٤.

وبيان الخبر الأخير في تمامه وهو: «لا يجوز العدل وكثرة اللائمة لمن أتى الحق أو قال حقاً أو يثبت على حق وإن كان فيه نوعٌ من الخسونة والوحشة»<sup>١</sup>.  
وروى البخاري عن أبي هريرة أَنَّ رجلاً أتى النبي ﷺ يتقاضاه وأغلظ له، فهم أصحابه بضربه، فقال ﷺ: «دَعُوهُ؛ فَإِنَّ لصاحبِ الحقِ يداً ولساناً»<sup>٢</sup>؛ أي: مَنْ له حقٌ فله [أن] ينطق<sup>٣</sup>.

٦٤٣. إِنَّ مَكَارِمَ الْأَخْلَاقِ مِنْ أَعْمَالِ أَهْلِ الْجَنَّةِ ٤.

٦٤٤. إِنَّ أَحْسَنَ الْحَسَنِ الْخُلُقِ الْحَسَنُ ٥.

٦٤٥. إِنَّ مَوْلَى الْقَوْمِ مِنْ أَنْفُسِهِمْ ٦.

٦٤٦. إِنَّ أَكْثَرَ أَهْلِ الْجَنَّةِ الْبُلْهُ ٧.

١. لم نثر على هذه العبارة في المصادر.

٢. راجع: صحيح البخاري، ج ٣، ص ٨٣؛ مسند أحمد، ج ٢، ص ٤١٦؛ السنن الكبرى، ج ٥، ص ٣٥١.

٣. أضيفت لاقتضاء السياق.

٤. مسند الشهاب، ج ٢، ص ١٠٨، ح ٩٨٥؛ مجمع الزوائد، ج ٨، ص ١٧٧؛ المعجم الأوسط، ج ٦، ص ٣١٣؛

كتاب المجروحين، ج ١، ص ٣٣٥؛ تاريخ مدينة دمشق، ج ٥، ص ١٧١؛ ميزان الاعتدال، ج ٢، ص ١٩٨،

ح ٣٤٢٢؛ الجامع الصغير، ج ٢، ص ٥٣٨، ح ٨١٩٥؛ كنز العمال، ج ٣، ص ٢، ح ٥١٢٨.

٥. مسند الشهاب، ج ٢، ص ١٠٨، ح ٩٨٦؛ تاريخ مدينة دمشق، ج ١٣، ص ١١٦؛ الجامع الصغير، ج ١،

ص ٣٣٣، ح ٢١٨٣؛ كنز العمال، ج ٣، ص ٥، ح ٥١٥٢؛ كشف الخفاء، ج ١، ص ٢٢٥، ح ٦٩١؛ الخصال،

ص ٢٩، ذيل ح ١٠٢؛ روضة الواعظين، ص ٣٧٦؛ مشكاة الأنوار، ص ٣٩٣ (وفي الأخيرين عن الإمام

علي ﷺ).

٦. مسند الشهاب، ج ٢، ص ١٠٩ و ١١٠، ح ٩٨٧ و ٩٨٨؛ مسند أحمد، ج ٦، ص ٨ و ١٠ و ٣٩٠؛ صحيح

البخاري، ج ٨، ص ١١؛ سنن أبي داود، ج ١، ص ٣٧٣، ح ١٦٥٠؛ السنن الكبرى، ج ٢، ص ١٥١. معاني

الأخبار، ص ٤٠٥؛ الغارات، ج ٢، ص ٨٢١؛ الأمالي للطوسي، ص ٤٠٣، ح ٤٧؛ الفقيه للطوسي، ص ١٩١،

ح ١٥٣.

٧. مسند الشهاب، ج ٢، ص ١١٠، ح ٩٨٩ و ٩٩٠؛ مجمع الزوائد، ج ٨، ص ٧٩؛ وج ١٠، ص ٢٦٤؛ الكامل

لابن عدي، ج ٣، ص ٣١٣؛ تاريخ مدينة دمشق، ج ٣٧، ص ٨٦؛ وج ٤١، ص ٥٢٧؛ تهذيب الكمال، ج ١٢،

٦٤٧. إِنَّ أَقْلَ سَاكِنِي الْجَنَّةِ النِّسَاءُ ١.

٦٤٨. إِنَّ الْمَعُونَةَ تَأْتِي الْعَبْدَ مِنْ اللَّهِ عَلَى قَدْرِ الْمُؤُونَةِ، وَإِنَّ الصَّبْرَ يَأْتِي الْعَبْدَ عَلَى قَدْرِ الْمُصِيبَةِ ٢.

٦٤٩. إِنَّ أَبْرَ الْبِرِّ أَنْ يَصِلَ الرَّجُلُ أَهْلَ وَدِّ أَبِيهِ بَعْدَ أَنْ يُؤَلِّيَ الْآبُ ٣.

٦٥٠. إِنَّ الشَّيْطَانَ يَجْرِي مِنْ ابْنِ آدَمَ مَجْرَى الدَّمِ ٤.

٦٥١. إِنَّ أَشْكَرَ النَّاسِ لِلَّهِ أَشْكَرُهُمُ لِلنَّاسِ ٥.

٦٥٢. إِنَّ إِعْطَاءَ هَذَا الْمَالِ فِتْنَةٌ، وَإِمْسَاكُهُ فِتْنَةٌ ٦.

٣٠٥: الجامع الصغير، ج ١، ص ٢٠٥، ح ١٣٧٩. الأمالي للسيد المرتضى، ج ١، ص ٣٠: العمدة، ص ١٥٩: عوالي اللئالي، ج ١، ص ٧١، ح ١٣١: بحار الأنوار، ج ٥، ص ١٢٨.

١. مسند الشهاب، ج ٢، ص ١١١، ح ٩٩١: مسند أحمد، ج ٤، ص ٤٢٧: صحيح مسلم، ج ٨، ص ٨٨: المستدرک للحاکم، ج ٤، ص ٦٠٢: مسند ابن الجعد، ص ٢١٢: صحيح ابن حبان، ج ١٦، ص ٤٩٦: المعجم الكبير، ج ١٨، ص ١١٩.

٢. مسند الشهاب، ج ٢، ص ١١١، ح ٩٩٢: الكامل، ج ٦، ص ٤٠٢: مجمع الزوائد، ج ٤، ص ٣٢٤: الجامع الصغير، ج ١، ص ٢٩٧، ح ١٩٤٤: كشف الخفاء، ج ١، ص ٢٤٨، ح ٧٥٧: الفقيه، ج ٢، ص ٢٩٤، ح ٢٤٩٨: الأمالي للصدوق، ح ٦٤٦، ج ٣: التوحيد، ص ٤٠١، ح ٦: الأمالي للطوسي، ص ٣٠١، ح ٤١: العدد القوية، ص ١٥١، ح ٧٤ (وفي كلها غير الأول مع اختلاف يسير).

٣. مسند الشهاب، ج ٢، ص ١١٢، ح ٩٩٣ و ٩٩٤: مسند أحمد، ج ٢، ص ٩٧: صحيح مسلم، ج ٨، ص ٦: سنن الترمذي، ج ٣، ص ٢٠٩، ح ١٩٦٦: السنن الكبرى، ج ٤، ص ١٨٠: صحيح ابن حبان، ج ٢، ص ١٧٣، ح ٤٢٩: عوالي اللئالي، ج ١، ص ١٥١، ح ١٠٧، و ص ٢٧١، ح ٨٤: التحفة السنية، ص ٣٢٩.

٤. مسند الشهاب، ج ٢، ص ١١٣، ح ٩٩٥: مسند أحمد، ج ٣، ص ١٥٦ و ٢٨٥ و ٣٠٩: وج ٦، ص ٣٢٧: سنن الدارمي، ج ٢، ص ٣٢٠: صحيح البخاري، ج ٢، ص ٢٥٨: وج ٤، ص ٩٣: وج ٧، ص ١٢٤: صحيح مسلم، ج ٧، ص ٨: سنن ابن ماجه، ج ١، ص ٥٦٦، ح ١٧٧٩.

٥. مسند الشهاب، ج ٢، ص ١١٣، ح ٩٩٦-٩٩٨: مسند أحمد، ج ٥، ص ٢١١: السنن الكبرى، ج ٦، ص ١٨٢: المعجم الكبير، ج ١، ص ١٧١، ح ٤٢٥: ضعفاء العقيلي، ج ٣، ص ١١١، ح ١٠٨٣: الكامل لابن عدي، ج ٣، ص ٣١١: وج ٥، ص ٣٢٧: الجامع الصغير، ج ١، ص ١٦٣، ح ١٠٧٣.

٦. مسند الشهاب، ج ٢، ص ١١٤، ح ٩٩٩: مسند أحمد، ج ٥، ص ٥٨: مجمع الزوائد، ج ٣، ص ٨٧ و ٩٦: الأحاد والمثاني، ج ٥، ص ٣٤٤، ح ٢٩١٠.

رَعَبَ فِي الْأَخْلَاقِ الْكَرِيمَةِ بِأَنَّهَا تُوَصَّلُ إِلَى الْجَنَّةِ؛ فَأَوْلَاهَا الدِّينَ، ثُمَّ الْمَرْوَةَ وَالْفِتْوَةَ، وَأَحْسَنُ كُلِّ شَيْءٍ خُلُقٌ حَسَنٌ.

ثُمَّ حَتَّى عَلَى الْإِحْسَانِ إِلَى الْمَمَالِكِ وَتَقْوِيَتِهِمْ؛ يَقُولُ: مَوْلَى الْقَوْمِ مَعْدُودٌ مِنْهُمْ، فَيَنْبَغِي أَنْ يَحْتَرَمَ كَحَرَمَتِهِمْ. وَقِيلَ: قَالَ لِرَافِعِ مَوْلَاهُ فِي نَهْيِ أَخْذِ الصَّدَقَةِ، وَإِنَّمَا مَالٌ عَلَى سَبِيلِ التَّشْبِيهِ فِي الْاِقْتِدَاءِ بِسِيرَتِهِمْ فِي اجْتِنَابِ مَالِ الصَّدَقَةِ الَّتِي هِيَ أَوْسَاخُ النَّاسِ، وَيَشْبَهُ أَنْ يَكُونَ [مِنْ عِيَالِهِ] <sup>٢</sup> فَقَدْ كَانَ يَكْفِيهِ الْمُؤُونَةُ؛ إِذْ كَانَ أَبُو رَافِعٍ مَوْلَى لَهُ يَتَصَرَّفُ لَهُ فِي الْحَاجَةِ وَالخِدْمَةِ، وَهَذَا إِضَافَةٌ تَشْبِيهِهُ وَتَقْرِيبٌ لَا إِضَافَةٌ تَحْقِيقٌ، وَأَرَادَ بِأَنَّهُ مِنْهُمْ يَعْنِي فِي حُكْمِ الْوَلَاءِ دُونَ حُكْمِ النَّسَبِ.

و«الْبَلَّةُ»: زَوَالُ الْعَقْلِ، فَلَوْ حُمِلَ الْخَبْرُ عَلَيْهِ فَمَعْنَاهُ: أَكْثَرُ أَهْلِ الْجَنَّةِ الْمَتَّقُونَ وَالْمَجَانِينُ، فَالْعُقْلَاءُ أَكْثَرُهُمْ يَعْمَلُونَ أَعْمَالَ أَهْلِ النَّارِ.

وَقِيلَ: الْبَلَّةُ سَلَامَةُ الصَّدْرِ وَالْغَفْلَةُ عَنِ السَّرِّ، وَالخَبُّ وَالْمَكْرُ، فَأَرَادَ: أَكْثَرُ مَنْ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ مَنْ هُوَ أَبْلَهُ فِي أُمُورِ الدُّنْيَا. وَ«الْبَلَّةُ» هُمُ الَّذِينَ خَلَوْا عَنِ الدَّهَاءِ وَالنَّكْرِ وَالخَبِّ، وَغَلِبَتْ عَلَيْهِمْ سَلَامَةُ الصَّدُورِ وَهُمْ عُقْلَاءٌ.

وَفِي الْحَدِيثِ: «إِنَّ اللَّهَ يُدْخِلُ الْجَنَّةَ أَقْوَامًا بِسَلَامَةِ الصَّدُورِ، وَلَيْسَ لَهُمْ كَثِيرٌ عَمَلٍ» <sup>٣</sup>، وَأَقْلُ مَنْ يَسْكُنُ الْجَنَّةَ النِّسَاءُ؛ لِبُعْدِهِنَّ مِنَ الْعِلْمِ وَالطَّاعَةِ، وَقَرِيبَهُنَّ مِنَ الْجَهْلِ وَالْمَعْصِيَةِ، وَكُفْرَانِهِنَّ إِحْسَانًا بِعَوْلَتِهِنَّ.

وَفِي رِوَايَةٍ أَنَّهُ <sup>٤</sup> قَالَ لِلنِّسَاءِ: «إِنَّكُنَّ أَكْثَرُ أَهْلِ النَّارِ؛ وَذَلِكَ لِأَنَّكُنَّ تُكْثِرْنَ اللَّعْنَ، وَتُكْفِرْنَ الْعَشِيرَ» <sup>٤</sup>؛ أَيِ الْمَعَاشِرِ، وَالْمَرَادُ بِهِ الزَّوْجَ.

ثُمَّ قَالَ: مَنْ كَانَ عِيَالَهُ أَكْثَرَ وَمُصِيبَتُهُ أَعْظَمَ، فَالرِّزْقُ وَالصَّبْرُ عَلَيْهِ أَوْسَعُ.

ثُمَّ نَبَّهَ عَلَى أَنَّ حَقَّ الْوَالِدِ مَقْدَّمٌ عَلَى حَقِّ الْوَالِدَةِ.

وَبَيَانَ الْخَيْرِ مَا رَوَى: «صِلْ مَنْ كَانَ يَصِلُ أَبَاكَ؛ فَإِنَّ صَلَاةَ الْمَيِّتِ فِي قَبْرِهِ أَنْ تَصِلَ مِنْ

١. فِي الْمَخْطُوطَةِ: «مَوْلَا»، وَالظَّاهِرُ أَنَّهُ تَصْحِيفٌ.

٢. أُضِيفَتْ لِلضَّرُورَةِ.

٣. غَرِيبُ الْحَدِيثِ لِابْنِ قَتَيْبَةَ، ج ١، ص ١١.

٤. مَجْمَعُ الزَّوَائِدِ، ج ١٠، ص ٣٩٤؛ صَحِيحُ ابْنِ خُزَيْمَةَ، ج ٢، ص ١٠١؛ الْفَاتِقُ فِي غَرِيبِ الْحَدِيثِ، ص ٣٠٥.

كان يُواصل»<sup>١</sup>.

ثم أراد أن يُبين قرب إبليس من الآدمي وسواساً، فشبّه في القرب بالدم وجريانه.

وروي أنه ﷺ قال: «لا تدخلوا على المغيبات؛ فإنّ الشيطان يجري من ابن آدم مجرى الدم»<sup>٢</sup>؛ أي: إنّه لا يزيّله، لا أنّه يدخل عروقه.

وقيل: أراد به التسلّط والغلبة له على ابن آدم أحياناً كما يغلب الدم...<sup>٣</sup> في بني آدم، والله يكره كفران النعم له ولخلقه. ومعنى الخبر الأخير: أنّ الله إذا أعطى عبداً مالاً وأمسكه منه فليس باستحقاقه، ولكنّه يمتحنه بكليهما.

٦٥٣. إِنَّ عَذَابَ هَذِهِ الْأُمَّةِ جُعِلَ فِي دُنْيَاهَا<sup>٤</sup>.

٦٥٤. إِنَّ الرَّجُلَ لِيُحْرَمَ الرِّزْقَ بِالدَّنْبِ يُصِيبُهُ<sup>٥</sup>.

٦٥٥. إِنَّ مِنْ عِبَادِ اللَّهِ مَنْ لَوْ أَقْسَمَ عَلَى اللَّهِ لَأَبْرَهُ<sup>٦</sup>.

١. المصنّف لابن أبي شيبة، ج ٦، ص ٢٢، ح ٢.

٢. راجع: مسند أحمد، ج ٣، ص ٢٨٥؛ سنن الدارمي، ج ٢، ص ٣٢٠؛ سنن أبي داود، ج ٢، ص ٤١٧.

٣. كلمة غير مقروءة في المخطوطة.

٤. مسند الشهاب، ج ٢، ص ١١٥، ح ١٠٠٠؛ المستدرک للحاكم، ج ١، ص ٤٩؛ وج ٤، ص ٢٥٤؛ العلل لابن

حنبل، ج ٣، ص ٤٤٠، ح ٥٨٧٢؛ طبقات خليفة، ص ١٥٢؛ إبتاع الأنساع للمقرئزي، ج ١٢، ص ٣٢٦؛

الجامع الصغير، ج ٢، ص ١٥١، ح ٥٤١٠.

٥. مسند الشهاب، ج ٢، ص ١١٥، ح ١٠٠١؛ مسند أحمد، ج ٥، ص ٢٧٧؛ سنن ابن ماجه، ج ٢، ص ١٣٣٤.

ح ٤٠٢٢؛ المستدرک للحاكم، ج ١، ص ٤٩٣؛ صحيح ابن حبان، ج ٣، ص ١٥٣. الأماي للطوسي، ص ٥٢٨.

ح ١؛ مستدرک الوسائل، ج ٥، ص ١٧٧، ح ٩ (وفيه عن ابن أبي جمهور في درر اللثالي).

٦. مسند الشهاب، ج ٢، ص ١١٦، ح ١٠٠٢ - ١٠٠٤؛ مسند أحمد، ج ٣، ص ٢٨٤؛ وج ٤، ص ٣٠٦؛

صحيح البخاري، ج ٣، ص ١٦٩ و ٢٠٥؛ وج ٥، ص ١٥٤ و ١٨٨؛ وج ٦، ص ٧٢؛ وج ٧، ص ٩٠ و ٢٢٤؛

صحيح مسلم، ج ٥، ص ١٠٦؛ وج ٧، ص ١٨٩؛ وج ٨، ص ٣٦. الأماي للصدوق، ص ٤٧٠، ح ٦؛ روضة

الواعظين، ص ٢٩٦؛ الأماي للطوسي، ص ٥٣٩، ح ١؛ مكارم الأخلاق، ص ٤٧١؛ مشكاة الأنوار، ص ١٥٢.



٦٥٦. إِنَّ لِلَّهِ عِبَادًا يَعْرِفُونَ النَّاسَ بِالتَّوَسُّمِ ١.
٦٥٧. إِنَّ لِلَّهِ عِبَادًا خَلَقَهُمْ لِحَوَائِجِ النَّاسِ ٢.
٦٥٨. إِنَّ حَقًّا عَلَى اللَّهِ أَنْ لَا يَزِفَعَ شَيْئًا مِنَ الدُّنْيَا إِلَّا وَضَعَهُ ٣.
٦٥٩. إِنَّ لِحَوَابِ الْكِتَابِ حَقًّا كَرَدَ السَّلَامِ ٤.
٦٦٠. إِنَّ فِي الْمَعَارِيضِ لَمُنْدُوحَةً عَنِ الْكُذِبِ ٥.
٦٦١. إِنَّ أَطْيَبَ مَا أَكَلَ الرَّجُلُ مِنَ كَسْبِهِ، وَإِنَّ وَلَدَهُ مِنْ كَسْبِهِ ٦.

١. مسند الشهاب، ج ٢، ص ١١٦ و ١١٧، ح ١٠٠٥ و ١٠٠٦: مجمع الزوائد، ج ١٠، ص ٢٦٨: المعجم الأوسط، ج ٣، ص ٢٠٧: الجامع الصغير، ج ١، ص ٣٥٨، ح ٢٣٤٩: كنز العمال، ج ١١، ص ٨٨، ح ٣٠٧٣٢: كشف الخفاء، ج ١، ص ٤٢، ح ٨٠: تفسير جوامع الجامع، ج ٢، ص ٣٠٨: مجمع البيان لمعلوم القرآن، ج ٦، ص ١٢٦: بحار الأنوار، ج ٢٤، ص ١٢٣.
٢. مسند الشهاب، ج ٢، ص ١١٧ و ١١٨، ح ١٠٠٧ و ١٠٠٨: مجمع الزوائد، ج ٨، ص ١٩٢: قضاء الحوائج لابن أبي الدنيا، ص ٤٧، ح ٤٩: المعجم الكبير، ج ١٢، ص ٢٧٤: كنز العمال، ج ٦، ص ٤٤٤، ح ١٦٤٦٤: الرسالة السعدية للحلي، ص ١٦٠: عوالي اللئالي، ج ١، ص ٣٧٣، ح ٨٦.
٣. مسند الشهاب، ج ٢، ص ١١٨، ح ١٠٠٩: مسند أحمد، ج ٣، ص ١٠٣: صحيح البخاري، ج ٧، ص ١٩٠: سنن أبي داود، ج ٢، ص ٤٣٧، ح ٤٨٠٢: السنن الكبرى، ج ١٠، ص ١٧ و ٢٥: كشف الخفاء، ج ١، ص ٣٦٣، ح ١١٥٦: بحار الأنوار، ج ٦٠، ص ١٤.
٤. مسند الشهاب، ص ١١٩، ح ١٠١٠: الأدب المفرد للبخاري، ص ٢٣٩، ذيل ح ١١٥١ (وفيه عن ابن عباس مع اختلاف يسير): التاريخ الكبير، ج ٧، ص ٧، ح ٢٨ (كما في الأدب المفرد): الجامع الصغير، ج ١، ص ٣٦٧، ح ٢٣٩٧: كنز العمال، ج ١٠، ص ٢٤٣، ح ٢٩٢٩٣: كشف الخفاء، ج ١، ص ٢٣٥، ح ٧١٦.
٥. مسند الشهاب، ص ١١٩، ح ١٠١١: السنن الكبرى، ج ١٠، ص ١٩٩: مجمع الزوائد، ج ٨، ص ١٣٠: عمدة القاري، ج ٢٢، ص ٢١٨: المصنّف، ج ٦، ص ١٨٤، ح ٣: الجامع الصغير، ج ١، ص ٣٥٦، ح ٢٣٣٢: كنز العمال، ج ٣، ص ٦٣٠، ح ٨٢٤٩: بحار الأنوار، ج ٦٩، ص ٢٥٦.
٦. في مسند الشهاب: «أفضل».
٧. مسند الشهاب، ج ٢، ص ١٢٠، ح ١٠١٢ و ١٠١٣: مسند أحمد، ج ٦، ص ٣١ و ٤٢ و ١٢٧ و ١٩٣ و ٢٢٠: سنن ابن ماجه، ج ٢، ص ٧٢٣، ح ٢١٣٧: سنن أبي داود، ج ٢، ص ١٤٩، ح ٣٥٢٨: سنن النسائي، ج ٧، ص ٢٤١: المستدرک للحاکم، ج ٢، ص ٤٦: مستدرک الوسائل، ج ١٣، ص ٠٩، ح ١٢ (وفيه مرسلان عن الرسول ﷺ).

٦٦٢. إِنَّ الْمَسْأَلَةَ لَا تَجِلُّ إِلَّا لِفَقْرٍ مُدْفِعٍ أَوْ غُرْمٍ مُفْطَعٍ<sup>١</sup>.

٦٦٣. إِنَّ قَلِيلَ الْعَمَلِ مَعَ الْعِلْمِ كَثِيرٌ، وَإِنْ كَثِيرَ الْعَمَلِ مَعَ الْجَهْلِ قَلِيلٌ<sup>٢</sup>.

نهى ﷺ بالخيرين الأولين عن مباشرة الذنوب؛ فَإِنَّ اللَّهَ يُعَجِّلُ عَذَابَ هَذِهِ الْأُمَّةِ فِي دَارِ الدُّنْيَا بَأَنْ يَضِيقَ عَلَيْهَا الرِّزْقَ، وَفِيهِ بَيَانٌ أَنَّهُ إِذَا أَطَاعَ اللَّهُ الْعَبْدُ يَسْتَحِقُّ السَّعَةَ، وَلَا يُصِيبُهُ مَصَائِبُ عَذَابٍ فِي الدُّنْيَا.

وقيل: يريد بالأوّل تكفير الخطايا بالهموم.

وروي: «إِنَّ اللَّهَ إِذَا أَرَادَ عِبْدَهُ خَيْرًا عَجَّلَ لَهُ الْعُقُوبَةَ فِي الدُّنْيَا»<sup>٣</sup>. ثُمَّ بَيَّنَّ أَنَّ اللَّهَ عِبَادًا

أَوْلِيَاءَ يَخْصُمُهُم بِالكَرَامَاتِ.

روي: أَنَّ عَمَةَ أَنْسَ كَسَرَتْ سِنَّ امْرَأَةٍ، فَأَمَرَهَا النَّبِيُّ بِالْقَصَاصِ، فَقَالَ أَنْسُ:

وَالَّذِي بَعَثَكَ لَا تَكْسِرُ سِنَّهَا فَرَضُوا بِالْأَرْضِ، فَقَالَ ... الْحَدِيثُ<sup>٤</sup>.

وَإِنَّ اللَّهَ عِبَادًا هُمْ خَوَاصُّهُ يَعْرِفُونَ النَّاسَ بِنُورِ الْفِرَاسَةِ. وَ«التَّوَسُّمُ»: التَّدْبِيرُ فِي

النَّظَرِ وَالْإِمْعَانِ فِيهِ. وَإِنَّ اللَّهَ عِبَادًا يَحِبُّونَ مَكَارِمَ الْأَخْلَاقِ وَيَحِبُّونَ أَنْ يَكُونُوا فِي قَضَاءِ حَوَائِجِ الْإِخْوَانِ.

وَتَمَامُ الْخَبَرِ: «إِنَّ اللَّهَ عِبَادًا خَلَقَهُمْ لِقَضَاءِ حَوَائِجِ النَّاسِ عَلَى أَيْدِيهِمْ، يَنْزِعُ<sup>٥</sup> النَّاسَ إِلَيْهِمْ فِي

حَوَائِجِهِمْ، أَوْلَئِكَ الْأَمْنُونَ مَنْ فَرَعَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ».

ثُمَّ حَضَّ<sup>٦</sup> عَلَى الزَّهَادَةِ فِي الدُّنْيَا وَالرِّضَا بِالْكَفَافِ فِيهَا؛ بَأَنَّ كُلَّ رَفِيعٍ فِيهَا

١. مسند الشهاب، ج ٢، ص ١٢٠، ح ١٠١٤؛ المصنّف لابن أبي شيبة، ج ٣، ص ١٠٠، ح ٣؛ تاريخ ابن معين، ج ١، ص ٢٣، ح ٧٤؛ الدرر المنتورة، ج ١، ص ٣٦٣؛ بحار الأنوار، ج ٩٢، ح ١٥٦؛ معارج اليقين في أصول الدين، ص ٣٧٩، ح ١٠٦٢.

٢. مسند الشهاب، ج ٢، ص ١٢١، ح ١٠١٥ و ١٠١٦؛ فتح الوهاب، ج ٢، ص ١٢٧. نهج السعادة، ج ٧، ص ٤١. وراجع: عذبة الداعي، ص ٢١٩.

٣. الكافي، ج ٢، ص ٤٤٥، ح ٥؛ الخصال، ص ٢٠، ح ٦٩؛ مسند أحمد، ج ٤، ص ٨٧ (مع اختلاف يسير في الجميع).

٤. راجع: مسند أحمد، ج ٣، ص ١٢٨؛ صحيح البخاري، ج ٥، ص ١٨٨؛ سنن ابن ماجه، ج ٢، ص ٨٨٤.

٥. في المصادر: «يفرع» ولعله أنسب.

٦. في المخطوطة: «خصّ»، وهو تصحيف ظاهر.

سَيَتَّعُ، وقوله «حَقًّا» نكرة، وإنما جاز أن جعل اسم «أن»: لأنه يحدّد بقوله «على الله».

ثم ذكر أن مَنْ وصل إليه كتابٌ من أخٍ مؤمنٍ فإنه يجب عليه أن يُجيبه، وأن في كنايات الكلام فُسحة عن الإتيان الكذب الذي يَأثم به الإنسان والفرار من هذا إلى ذلك، فرخص بما ظاهره غير باطنه في بعض المواضع. وللمفجع البصري كتابٌ في ذلك كقولهم: مال صدقة. ويكون «ما» للنفي، واللام لم أفعله، يعني: اللاهي. و: والله ما رأيتُ زيدا؛ أي: ما أصبت ديته.

و«المندوحة»: السعة في الشيء، و«التعريض»: خلاف التصريح، ومعارض الكلام: كناياته، وهو جمع معارض؛ يُقال: عرفت ذلك في معارض كلامه، وهو مفعال من التعريض، واشتقاقه من العرض وهو الجانب؛ كأنَّ المعرّضَ ذَكَرَ الغرض في عَرَضٍ من كلامه.

ثم قال: أحلَّ ما يأكل الرجل من كسب يده، وإنَّ كسب ولده من يده، فحذف المضاف. وفيه دليل على أن نفقة الآباء لازمة على الأبناء إذا كانوا فقراء.

ثم نهى عن المسألة، وحثَّ على الكسب فقال: لا تحلَّ الصدقة مع القوة على الكسب، وإنما يجوز لفقيرٍ شديدٍ يُلصِقُ صاحبه في التراب، ولديونٍ قطيعَةٍ في غير محرّمٍ يجوز السؤال لأدائها والإدقاع<sup>١</sup> مثلٌ لمجاوزه الحدِّ في الفقر. وروي: «ولدم موجع»<sup>٢</sup>، وهو أن يحمل حمالة في حصّ الدماء، فيسعى إذا ما تحمّل دية يؤدّيها إلى أولياء المقتول، وإن لم يؤدّها قُتل المتحمّل عنه وهو أخوه أو حميمه فيوجعه قتله، فيفعل ذلك لإصلاح ذات البين، فتحلّ له المسألة فيها.

ثم بيّن شرف العلم ونقصان الجهل عند الله تعالى.

١. أدقعت: التزقت بالأرض فقراء. «العين، ج ١، ص ١٤٥ (دقع)».

المُدقَعُ: الفقير الذي قد لصق بالتراب من الفقر. «لسان العرب، ج ٨، ص ٨٩ (دقع)».

٢. راجع: مسند أحمد، ج ٣، ص ١١٤؛ سنن ابن ماجه، ج ٢، ص ٧٤١، ح ٢١٩٨.

٦٦٤. إِنَّ الْعَبْدَ لَيُذْرِكُ بِحُسْنِ الْخُلُقِ دَرَجَةَ الصَّائِمِ الْقَائِمِ ١.
٦٦٥. إِنَّ لِكُلِّ دِينَ خُلُقًا، وَخُلُقُ هَذَا الدِّينِ الْحَيَاءُ ٢.
٦٦٦. إِنَّ لِكُلِّ شَيْءٍ شَرَفًا، وَإِنْ أَشْرَفَ الْمَجَالِسِ مَا اسْتُقْبِلَ بِهِ الْقِبْلَةَ ٣.
٦٦٧. إِنَّ لِكُلِّ أُمَّةٍ فِتْنَةً، وَإِنَّ فِتْنَةَ أُمَّتِي الْمَالُ ٤.
٦٦٨. إِنَّ لِكُلِّ سَاعٍ غَايَةً، وَغَايَةُ كُلِّ سَاعٍ الْمَوْتُ ٥.
٦٦٩. إِنَّ لِكُلِّ عَابِدٍ شَرَّةً، وَلِكُلِّ شَرَّةٍ فِتْرَةٌ ٦.

١. مسند الشهاب، ج ٢، ص ١٢٢، ح ١٠١٧؛ مسند أحمد، ج ٦، ص ١٣٣؛ الإستذكار، ج ٨، ص ٢٧٩؛ الكامل لابن عدي، ج ٤، ص ١١؛ الجامع الصغير، ج ١، ص ٣٢١، ح ٢٠٩٨؛ كنز العمال، ج ٣، ص ٤، ح ٥١٤٦.
٢. مسند الشهاب، ج ٢، ص ١٢٢ و ١٢٣، ح ١٠١٨ و ١٠١٩؛ سنن ابن ماجه، ج ٢، ص ١٣٩٩، ح ٤١٨٢؛ مسند ابن الجعد، ص ٤٢١؛ مسند أبي يعلى، ج ٦، ص ٢٦٩؛ المعجم الأوسط، ج ٢، ص ٢١١. روضة الواعظين، ص ٤٦٠؛ مشكاة الأنوار، ص ٤١٣؛ مستدرک الوسائل، ج ٨، ص ٤٦٥، ح ١٩.
٣. مسند الشهاب، ج ٢، ص ١٢٣ و ١٢٤، ح ١٠٢٠ و ١٠٢١؛ المستدرک للحاكم، ج ٤، ص ٢٧٠؛ مجمع الزوائد، ج ٨، ص ٥٩؛ أدب الاملاء والاستملاء، ص ٥٦؛ الجامع الصغير، ج ١، ص ٣٧٠، ح ٢٤٢١؛ كنز العمال، ج ٩، ص ١٣٩، ح ٢٥٤٠١؛ بحار الأنوار، ج ٧٢، ص ٤٦٩، ح ٤؛ مستدرک الوسائل، ج ٨، ص ٤٠٦، ح ١ (وفيها عن الشيخ جعفر بن أحمد القمي في كتاب الغايات).
٤. مسند الشهاب، ج ٢، ص ١٢٤ و ١٢٥، ح ١٠٢٢ - ١٠٢٤؛ مسند أحمد، ج ٤، ص ١٦٠؛ المستدرک للحاكم، ج ٤، ص ٣١٨؛ الأحاد والمثاني، ج ٤، ص ٤٦٢، ح ٢٥١٦؛ صحيح ابن حبان، ج ٨، ص ١٧؛ المعجم الأوسط، ج ٢، ص ٣٢٥. روضة الواعظين، ص ٤٢٩.
٥. مسند الشهاب، ج ٢، ص ١٥، ح ١٠٢٥؛ تاريخ مدينة دمشق، ج ٣٦، ص ٣٧٩؛ أسد الغابة، ج ١، ص ٢٩٢؛ الجامع الصغير، ج ١، ص ٣٦٩، ح ٢٤١٢؛ كنز العمال، ج ١، ص ٤١٦، ح ١٧٦٥؛ وج ١٥، ص ٥٥٠، ح ٤٢١٣١؛ الدعوات للراوندي، ص ٢٣٦، ح ٦٥٧؛ بحار الأنوار، ج ٧٩، ص ١٧٢.
٦. في مسند الشهاب: «عامل».
٧. مسند الشهاب، ج ٢، ص ١٢٦، ح ١٠٢٦ و ١٠٢٧؛ مسند أحمد، ج ٢، ص ١٥٨ و ١٦٥؛ صحيح ابن خزيمة، ج ٣، ص ٢٩٤؛ صحيح ابن حبان، ج ٢، ص ٦٢؛ المعجم الكبير، ج ٢، ص ٢٨٥؛ الكافي، ج ٢، ص ٨٦، ح ٢؛ عوالي اللئالي، ج ٣، ص ٢٩٦، ح ٧٣ (مع اختلاف يسير في الجمع، وفي الأخيرين عن الإمام الصادق عليه السلام).

٦٧٠. إِنَّ لِكُلِّ قَوْلٍ مُّصَدَقًا، وَلِكُلِّ حَقٍّ حَقِيقَةً<sup>١</sup>.

٦٧١. إِنَّ لِكُلِّ مَلِكٍ حِمَى، وَإِنَّ حِمَى اللَّهِ مَحَارِمُهُ<sup>٢</sup>.

٦٧٢. إِنَّ لِكُلِّ صَائِمٍ دَعْوَةً مُّسْتَجَابَةً<sup>٣</sup>.

٦٧٣. إِنَّ لِكُلِّ شَيْءٍ بَابًا، وَإِنَّ بَابَ الْعِبَادَةِ الصَّيَامُ<sup>٤</sup>.

٦٧٤. إِنَّ لِكُلِّ شَيْءٍ مَعْدِنًا، وَمَعْدِنُ التَّقْوَى قُلُوبُ الْعَارِفِينَ<sup>٥</sup>.

٦٧٥. إِنَّ لِكُلِّ شَيْءٍ قَلْبًا، وَقَلْبُ الْقُرْآنِ نِسْ<sup>٦</sup>.

٦٧٦. إِنَّ لِكُلِّ نَبِيٍّ دَعْوَةً دَعَاهَا لِأُمَّتِهِ، وَإِنِّي اخْتَبَأْتُ دَعْوَتِي سِفَاعَةً لِأُمَّتِي

١. مسند الشهاب، ج ٢، ص ١٢٧، ح ١٠٢٨؛ ضعفاء العقيلي، ج ٢، ص ٢٩١؛ مجمع الزوائد، ج ١، ص ٥٧؛ تاريخ مدينة دمشق، ج ٥٨، ص ٤١٦. تفسير القمي، ج ٢، ص ٢٠٨؛ وعنه في بحار الأنوار، ج ٦٦، ص ٦٤، ح ١٠.

٢. مسند الشهاب، ج ٢، ص ١٢٧ و ١٢٨، ح ١٢٠٩ و ١٠٣٠؛ مسند أحمد، ج ٤، ص ٢٧٠؛ سنن الدارمي، ج ٢، ص ٢٤٥؛ صحيح البخاري، ج ١، ص ١٩؛ صحيح مسلم، ج ٥، ص ٥١. الأملاني للطوسي، ص ٣٨١، ح ٦٩؛ عوالي اللئالي، ج ١، ص ٨٩، ح ٢٤؛ وج ٢، ص ٨٣، ح ٢٢٣؛ كنز الفوائد، ص ١٦٤.

٣. مسند الشهاب، ج ٢، ح ١٢٨ (وفيه) - «مستجابة»؛ المستدرک للحاکم، ج ١، ص ٤٢٢؛ تاريخ مدينة دمشق، ج ٢، ص ٢٨٧؛ الجامع الصغير، ج ٢، ص ٤١٥، ح ٧٣٢٤؛ الفتوحات المكيّة، ج ٤، ص ٥٠٧. الدعوات للراوندي، ص ٢٦، ح ٤٤ (وفيه أيضاً) - «مستجابة»؛ وعنه في بحار الأنوار، ج ٩٠، ص ٣٦٠، ح ٢١.

٤. مسند الشهاب، ج ٢، ص ١٢٨، ح ١٠٣٢؛ الزهد لابن المبارك، ص ٥٠٠؛ تفسير الثعالبي، ج ١، ص ٣٩٧. ٥. مسند الشهاب، ج ٢، ص ١٢٩، ح ١٠٣٣ و ١٠٣٤؛ مجمع الزوائد، ج ١٠، ص ٢٦٨؛ المعجم الكبير، ج ١٢، ص ٢٣٤؛ الموضوعات، ج ١، ص ١٧١؛ ميزان الاعتدال، ج ٢، ص ٤٢٤، ح ٤٣٢٤؛ الجامع الصغير، ج ٢، ص ٤١٥، ح ٧٣٢٠؛ مشكاة الأنوار، ص ٤٤٧؛ غرر الحكم، ج ٣، ص ١٨٨٩.

٦. مسند الشهاب، ج ٢، ص ١٣٠، ح ١٠٣٥ و ١٠٣٦؛ سنن الترمذي، ج ٤، ص ٢٣٧، ح ٣٠٤٨؛ تحفة الأحوذى، ج ٨، ص ١٥٨؛ المصنّف، ج ٣، ص ٣٧٢، ح ٦٠٠٩؛ الجامع الصغير، ج ١، ص ٣٧١، ح ٢٤٢٣؛ المصباح، للكفعمي، ص ٤٤٣؛ بحار الأنوار، ج ٨٩، ص ٢٨٨، ح ١ (وفيه عن كتاب نواب الأعمال عن الإمام الصادق عليه السلام).

## يَوْمَ الْقِيَامَةِ ١.

وبيان الخبر الأوّل فيما روي عنه عليه السلام: إِنَّ الْعَبْدَ لِيُدْرِكَ بِحَسَنِ خَلْقِهِ الْعَظِيمِ  
درجات الآخرة وشرف المنازل وإِنَّه لضعيف العبادة، وَأَنَّهُ لِيَبْلُغُ بِسُوءِ خُلُقِهِ أَسْفَلَ  
دَرَكٍ مِنْ جَهَنَّمَ ٢.

ثمّ قال: إِنَّ لِكُلِّ دِينٍ عَادَةً، وَعَادَةُ هَذَا الدِّينِ تَرْكُ مَا نَهَى اللَّهُ عَنْهُ، وَإِتْيَانُ مَا أَمَرَ  
اللَّهُ بِهِ، وَهَذَا هُوَ الْحَيَاءُ.

ثمّ بيّن أنّ أفضل المكان الذي يَخْتَارُ الْمُؤْمِنُ لِلجُلُوسِ فِيهِ هُوَ مَا فِي مَقَابِلَةِ  
الْقُبْلَةِ، سِوَاهُ كَانَ قَرِيباً مِنْهَا وَبَعِيداً، وَفِيهِ دَلِيلٌ أَنَّ أَعْظَمَ الْبِقَاعِ شَرْفاً هِيَ الْكَعْبَةُ.  
ثمّ حذّر عن أسباب الفتن، وحثّ على الزهد في الدُّنْيَا، وَبَيَّنَّ أَنَّ غَلْوَ هَذِهِ الْأُمَّةِ  
فِي جَمْعِ الْمَالِ مَهْلِكَةٌ كَمَا كَانَتْ أَنْوَاعُ الْفِتَنِ لِسَائِرِ الْأُمَمِ ٣ السَّالِفَةِ، وَ«الْفِتْنَةُ» ٤:  
البلاء والامتحان.

ثمّ قال: خَوَاتِيمُ الْأُمُورِ كُلِّهَا إِلَى الْمَوْتِ، فَنَبَّهَ بِذِكْرِهِ لِيَكُونَ الْمَرْءُ عَلَى حَذَرٍ مِنْ  
سَعْيِهِ وَعَمَلِهِ، وَغَايَةِ الشَّيْءِ مِنْتَهَاهُ، وَ«شَرَّةُ» الشَّبَابِ: نَشَاطُهُ؛ أَي: لِكُلِّ مَتَعَبِدٍ رَغْبَةً  
وَنَشَاطاً، وَلِكُلِّ نَشَاطٍ تَهَاوَناً وَكَسَلاً، وَالْمَعْنَى: مَدْحُ الْاِقْتِصَادِ فِي الْقِرَاءَةِ وَالْعِبَادَةِ،  
وَالْأَمْرُ بِالمَوَاطَبَةِ عَلَيْهَا. وَتَمَامُ الْخَبَرِ: «فَإِنَّ صَاحِبَهَا سُدَّدَ وَوَقَّقَ فَارْجُوهُ، وَإِنْ أَشِيرَ إِلَيْهِ  
بِالأَصَابِعِ فَلَا تَعُدُّوهُ» ٥.

- 
١. مسند الشهاب، ج ٢، ص ١٣١ - ١٣٤، ح ١٠٣٧ - ١٠٤٥؛ صحيح مسلم، ج ١، ح ١٢٢؛ صحيح ابن حبان، ج ١٤، ص ٧٦؛ فتح الباري، ج ١١، ص ٨٢؛ عمدة القاري، ج ٢٢، ص ٢٧٧؛ تحفة الأوحدي، ج ١٠، ص ٤٥.
  ٢. مجمع الزوائد للهيتمي، ج ٨، ص ٢٤؛ التواضع و الخمول لابن أبي الدنيا، ص ٢١٤، ح ١٦٨؛ المعجم الكبير، ج ١، ص ٢٦٠، ح ٧٥٤؛ كنز العمال، ج ٣، ص ٥، ح ٥١٤٩؛ تذكرة الموضوعات للفتني، ص ١٩١؛ كشف الخفاء، ج ٢، ص ١٩٩، ح ٢٢٧١؛ تفسير ابن كثير، ج ٣، ص ٤٥٨؛ تاريخ مدينة دمشق، ج ٣٦، ص ٤٠٤.
  ٣. في المخطوطة: «الأمة»، والظاهر أنه تصحيف في الكتابة.
  ٤. في المخطوطة: «و».
  ٥. لم نعثر عليه في موضع.

وروي أَنَّ «لكلَّ عابد شَرهاً، ولكلَّ شره فترة»<sup>١</sup>. و«الشره»: الحرص.

وروى ابن عباس أَنَّ مولاةً للنبيِّ تصوم الدهر وتقوم الليل، فقال: «إِنَّ لكلَّ عملٍ شَرَّةً، والشَّرَّةُ إلى فترة»<sup>٢</sup>.

وفي روايةٍ أخرى: «لهذا القرآن شَرَّةٌ، ثمَّ إنَّ للناس عنه فترة، فمن كانت فترته إلى القصد فنعم ما هو، ومن كانت فترته إلى الإعراض فأولئك بور»<sup>٣</sup> أي هلكى.

ثمَّ بيَّن أَنَّ القول بمجردَه غير مقبول ولا مصدَّق إذا لم يقارنه ما يصدِّقه من الشهود والدلائل. وأحقَّ حقٌّ هو الله تعالى؛ لأنَّه حقُّ الحقائق، والحقيقة إذا صحَّت أوصلت المتحقِّقين إلى الحقِّ، وبالنظر في الصنع يوصل إلى الصانع.

ثمَّ بيَّن وجوب الاجتناب عن محارم الله ولا يقرب منها، وما أحلَّ الله بيَّن ممَّا حرَّم الله، فما يملكه الآدمي أو مباحٌ له فهو حلال، ومال غيره حرامٌ عليه إلا بشرط من ملك يمينٍ أو هبةٍ أو صدقةٍ أو نكاحٍ ونحو ذلك. جعل ما حظره الله على العباد من المحارم كالحمى الذي يجب عليهم أن لا يطُوروا به، ومن خالف إليه منهم انتظر له التَّكال؛ فما حرَّم الله تعالى من الأشياء حمى لا يرعى، وما أحلَّ منها مرعى لا يُحمى، وما يفعل ذلك من العرب إلا الأعرز<sup>٥</sup>.

وإنما جعل الصيام باباً للعبادة التي هي سبب الوصول إلى الله؛ لأنَّ به: انكسار الشهوة، ومخالفة النفس، وموافقة الفقراء والمساكين عند عدمهم الطعام والشراب. ثمَّ بيَّن وجوب توحيد الله؛ بأن جعل الله قلب العارف ظرفاً للتقوى، وتقوى الله تكون بعد معرفته تعالى.

ثمَّ قال: أعظم الجوارح في البدن القلب، وكذلك سورة يس أعظم سورة في

١. الكافي، ج ٢، ص ٨٦، ح ٢؛ عوالي اللئالي، ج ٣، ص ٢٩٦، ح ٧٣؛ مسند أحمد، ج ٢، ص ١٥٨ (مع اختلاف يسير في الجميع).

٢. مسند الشهاب، ج ٢، ص ١٢٦، ح ١٠٢٧؛ كنز العمال، ج ١٦، ص ٢٧٩، ح ٤٤٤٥٨.

٣. مسند أبي يعلى، ج ١١، ص ٤٣٤؛ الفائق في غريب الحديث، ص ١٩٢؛ كنز العمال، ج ٣، ص ٤١، ح ٥٣٨٢.

٤. في المخطوطة: «حرّ»، والظاهر أنه تصحيف.

٥. يقرأ في المخطوطة أيضاً: «الأعرز» و«الأعرز» أولى بمعنى أشد ندرَةً.

الأجر والثواب من الله. وسماها قلباً؛ لأن القلب لبّ الشيء وخلاصته.

وبيان الخبر الأخير في تمامه: «إبراماً للمؤمنين المطيعين، لا ولكنها للمتوانين الخاطئين المذنبين»<sup>١</sup>. والحديث حجة في الشفاعة وباب قوي في الرجاء. و«اختبأت»: ادّخرت، و«شفاعة» مفعول له أو حال، التقدير: اختبأت دعوتي كانت شفاعة.

٦٧٧. إِنَّ الْمُؤْمِنَ يُوجَرُ فِي نَفَقَتِهِ كُلِّهَا إِلَّا شَيْئاً جَعَلَهُ فِي التُّرَابِ أَوْ الْبِنَاءِ.<sup>٢</sup>

٦٧٨. إِنَّ الْحَسَدَ لِيَأْكُلُ الْحَسَنَاتِ كَمَا تَأْكُلُ النَّارُ الْحَطَبَ.<sup>٣</sup>

٦٧٩. إِنَّ أَكْثَرَ مَا يُدْخِلُ النَّاسَ النَّارَ الْأَجُوفَانَ الْفَمُّ وَالْفَرْجُ، وَإِنَّ أَكْثَرَ مَا يُدْخِلُ الْجَنَّةَ تَقْوَى اللَّهِ وَحُسْنُ الْخُلُقِ.<sup>٤</sup>

٦٨٠. إِنَّ الدِّينَ بَدَأَ غَرِيباً، وَسَيَعُودُ غَرِيباً كَمَا بَدَأَ، فَطُوبَى لِلْغُرَبَاءِ.<sup>٥</sup>

٦٨١. إِنَّ الْفِتْنَةَ تَحِيءُ فَيَنْسِفُ الْعِبَادَ نَسْفًا، فَيَنْجُو الْعَالَمُ مِنْهَا بِعِلْمِهِ.<sup>٦</sup>

٦٨٢. إِنَّ الْعَيْنَ لَتُدْخِلُ الرَّجُلَ الْقَبْرَ، وَتُدْخِلُ الْجَمَلَ الْقِدْرَ.<sup>٧</sup>

١. لم نعر على هذا الذيل في المصادر.

٢. مسند الشهاب، ج ٢، ص ١٣٥، ح ١٠٤٦؛ مسند أحمد، ج ٥، ص ١١٠؛ فتح الباري، ج ١٠، ص ١٠٩؛ المعجم الكبير، ج ٤، ص ٦١ (مع اختلاف يسير في الثلاثة الأخيرة).

٣. مسند الشهاب، ج ٢، ص ١٣٥٦، ح ١٠٤٨ و ١٠٤٩؛ المصنّف، ج ٦، ص ٢٥١، ح ٢؛ الدر المنثور، ج ٦، ص ٤٢٠، بحار الأنوار، ج ٧٠، ص ٢٦١، ح ٣٢ (وفيه عن الشهاب).

٤. مسند الشهاب، ج ٢، ص ١٣٧، ح ١٠٥٠؛ مسند أحمد، ج ٢، ص ٤٤٢؛ كنز العمال، ج ١٦، ص ١٠٣، ح ٤٤٠٧٢؛ تفسير البيهقي، ج ٤، ص ٣٧٧؛ تفسير التعلبي، ج ٢، ص ١٧٦.

٥. مسند الشهاب، ج ٢، ص ١٣٧ و ١٣٨، ح ١٠٥١ - ١٠٥٥؛ مسند أحمد، ج ٢، ص ٣٨٩؛ سنن الترمذي، ج ٤، ص ١٢٩، ح ٢٧٦٥؛ المصنّف، ج ٨، ص ١٣٤، ح ٦٧؛ المعجم الأوسط، ج ٣، ص ١٥٦؛ المعجم الكبير، ج ١٧، ص ١٦ (مع اختلاف يسير في جميع عدا الأول).

٦. مسند الشهاب، ج ٢، ص ١٣٩، ح ١٠٥٦؛ مسند إبراهيم بن أدهم، ص ٢٩؛ الجامع الصغير، ج ١، ص ٣١٩، ح ٢٠٨١؛ كنز العمال، ج ١٠، ص ١٧٨، ح ٢٨٩٢٨؛ البداية والنهاية، ج ١٠، ص ١٤٥.

٧. مسند الشهاب، ج ٢، ص ١٤٠، ح ١٠٥٧ - ١٠٥٩؛ الكامل، ج ٦، ص ٤٠٨؛ الفتح السماوي، ج ٣، ص ١٠٥٣.



حَدَّرَ أَوْلًا عَنْ الرُّكُونِ إِلَى الدُّنْيَا تَنْبِيهًا، فَكَلَّمَ مَا يُنْفِقُهُ الْمُؤْمِنُ لَهُ فِيهِ أَجْرًا، إِلَّا مَا يَبْنِي بِهِ القُصُورَ وَمَوَاضِعَ اللُّهُو.

ثُمَّ خَوَّفَ أُمَّتَهُ عَنْ فِعْلِ الحَسَدِ وَطَاعَتِهِ وَالأَخْذِ بِتَسْوِيلِهِ البَاطِلَ؛ لِكَيْ يَرُدَّعَ المَرءَ عَنِ مَحَائِلِ الحَسَدِ، وَإِلَّا فَهُوَ لَا يَفْسُدُ عَلَيَّ نَفْسُهُ مَا اكْتَسَبَ مِنَ الحَسَنَاتِ، وَكَلَّمَ ذَلِكَ مَجَازًا، كَمَا أَنَّ الأَكْلَ مِنْهُ مَجَازٌ، وَالحَسَدَ مَا خُوِذَ مِنْ قَوْلِهِمْ حَسَدَ الأَطْوَسِ<sup>١</sup> وَجِهَ الأَرْضَ إِذَا قَشَّرَهُ، فَكَانَ الحَاسِدُ يَقْشِرُ أَوْ يَشْتَرِي زَوَالَ مَا عِنْدَكَ. وَقَوْلُهُ: «لِيَأْكُلَ» لِيُبْطِلَ.

ثُمَّ نَهَى عَنِ الغِيْبَةِ وَالنَّمِيمَةِ وَالكُذْبِ وَغَيْرِ ذَلِكَ مِنْ أَكْلِ الحَرَامِ. وَنَهَى عَنِ المَبَاشِرَةِ بِالفَرَجِ حَرَامًا وَسَفَاحًا، وَبَيَّنَّ أَنَّ هَذِينَ أَعْظَمَ عَقُوبَةً مِنْ الذُّنُوبِ الأُخْرَى.<sup>٢</sup>

ثُمَّ جَعَلَ الإِسْلَامَ غَرِيبًا فِي أَوَّلِ أَمْرِهِ تَشْبِيهًا بِالرَّجُلِ الغَرِيبِ الَّذِي قَلَّ نَصْرَاهُ وَبَعُدَتْ دِيَارُهُ؛ لِأَنَّ الإِسْلَامَ كَانَ عَلَيَّ هَذِهِ الصِّفَةِ فِي أَوَّلِ ظُهُورِهِ، ثُمَّ اسْتَقَرَّ قَوَاعِدُهُ، وَيَعُودُ إِلَى مِثْلِ الحَالِ الأَوَّلِيِّ فِي قَلَّةِ العَامِلِينَ بِشَرَائِعِهِ فَيُنْمَحِي آيَاتِهِ؛ فَيُبَيِّنُ أَنَّ الإِسْلَامَ حِينَ بَدَأَ كَانَ قَلِيلًا وَهُوَ فِي آخِرِ الزَّمَانِ قَلِيلٌ.

وَقِيلَ: مَعْنَاهُ أَنَّ الدِّينَ لَمْ يُرْغَبَ فِيهِ أَوْلًا، ثُمَّ بَدَأَ وَظَهَرَ وَعَلَا عَلَى الأَدْيَانِ كَلِّهَا، ثُمَّ لَا يَزَالُ يَنْقُصُ حَتَّى يَكُونَ غَرِيبًا لَا يُرْغَبُ فِيهِ وَلَا يَجْتَمِعُ عَلَيْهِ، كَذَلِكَ المُؤْمِنِ فِي آخِرِ الزَّمَانِ.

ثُمَّ قَالَ: الفِتْنَةُ كَائِنَةٌ لَا مَحَالَةَ، فَيَقْلَعُ العِبَادَ مِنْ أَصُولِهِمْ وَمَوَاضِعِهِمْ، وَيُبَيِّرُ بِهِمْ فِي الآفَاقِ، وَيَنْجُو العَالِمَ بِإِخْلَاصِهِ مِنْ تِلْكَ الفِتَنِ. وَإِنَّمَا خَصَّ العِبَادَ دُونَ النَّاسِ لِأَنَّ أَكْثَرَ الفِتَنِ تَصِيبُ مَنْ كَانَ عَابِدًا مُطِيعًا لِلَّهِ؛ قَالَ تَعَالَى: ﴿وَعِبَادُ الرَّحْمَنِ الَّذِينَ﴾

«ح ٩٥١؛ تفسير القرطبي، ج ٩، ص ٢٢٦. مكارم الأخلاق، ص ٣٨٦؛ بحار الأنوار، ج ٦٠، ص ٢٠. ح ١٣ (وفيه عن الشهاب).

١. هذه الكلمة غير واضحة، وقد تقرأ كما في المتن، وقد تقرأ: «الأطوس» وغيرهما.

٢. في المخطوطة: «الآخرة»، والظاهر أنه تصحيف في الكتابة.

يَمْشُونَ عَلَى الْأَرْضِ هُونًَا<sup>١</sup> الآية، وخصوصية العالم لأنه يبصر فتنة الجهل وعليه<sup>٢</sup> الضلالة ينجو منها لبصيرته، والجاهل يخفى عليه ذلك فيهلك.  
 وقيل: إن الأموال والأولاد ليستأصل أكثر العباد إلا من أيده الله بالعلم، والمال والنعمة فتنة عظيمة، ولذلك تجنب كثير من العلماء من أعمال الظلمة ولم يخلطوا منهم. ثم دعا أمته إلى الاستعاذة من الإصابة بالعين؛ فإن تأثيرها في النفوس وإصابتها في الآدمي والحيوان هو أن يغير الله تعالى المستحسن من الأشياء عن حاله؛ اعتباراً للنظر، وإعلاماً أن نعيم الدنيا لا يدوم، وإلا فالعين لا تفعل شيئاً بمن استعاذ بالله، فلا يغيره تعالى نعمته.

٦٨٣. إِنَّ الَّذِي يَجْرُ تَوْبَهُ خِيَلَاءَ لَا يَنْظُرُ اللَّهُ إِلَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ٣.

٦٨٤. إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الرَّفْقَ فِي الْأَمْرِ كُلِّهِ ٤.

٦٨٥. إِنَّ اللَّهَ جَمِيلٌ يُحِبُّ الْجَمَالَ ٥.

٦٨٦. إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُلْحِينَ فِي الدُّعَاءِ ٦.

١. الفرقان (٢٥): ٦٣.

٢. أي: بناء الضلالة على الجهل.

٣. مسند الشهاب، ج ٢، ص ١٤١ و ١٤٢، ح ١٠٦٦ و ١٠٦٢؛ مسند أبي يعلى، ج ١٠، ص ٨٦، ح ٥٧٢٢؛

الإستذكار، ج ٨، ص ٣٠٩، ح ١٦٩٣؛ التهجد، ج ١٧، ص ١١٧؛ تاريخ مدينة دمشق، ج ١٨، ص ٢٥٩.

٤. مسند الشهاب، ج ٢، ص ١٤٢ و ١٤٣، ح ١٠٦٣ - ١٠٦٦؛ مسند أحمد، ج ٦، ص ٢٧ و ٨٥ و ١٩٩؛ سنن

الدارمي، ج ٢، ص ٣٢٣؛ صحيح البخاري، ج ٧، ص ٨٠ و ١٣٣ و ١٦٥؛ وج ٨، ص ٥١؛ صحيح مسلم، ج ٧،

ص ٤؛ سنن ابن ماجه، ج ٢، ص ١٢١٦؛ سنن الترمذي، ج ٤، ص ١٦٢، ح ٢٨٤٤؛ الانتصار، ص ٤٨٢.

٥. مسند الشهاب، ج ٢، ص ١٤٣، ح ١٠٦٧ و ١٠٦٨؛ مسند أحمد، ج ١، ص ٣٩٩، وج ٤، ص ١٣٣ و ١٥١؛

صحيح مسلم، ج ١، ص ٦٥؛ المستدرک للحاكم، ج ١، ص ٢٦. الكافي، ج ٦، ص ٤٣٨، ح ١؛ دعائم الاسلام،

ج ٢، ص ١٥٥؛ الخصال، ص ٦١٣، ح ١٠؛ مكارم الأخلاق، ص ١٠٣ (وفي الأربعة الأخيرة عن الإمام

علي عليه السلام).

٦. مسند الشهاب، ج ٢، ص ١٤٥، ح ١٠٦٩ و ١٠٧٠؛ فتح الباري، ج ١١، ص ٨٠؛ كتاب الدعاء للطبراني،

٦٨٧. إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْأَبْرَارَ الْأَخْفِيَاءَ الْأَتْقِيَاءَ ١.

٦٨٨. إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُؤْمِنَ الْمُخْتَرِفَ ٢.

٦٨٩. إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ كُلَّ قَلْبٍ حَزِينٍ ٣.

٦٩٠. إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ مَعَالِي الْأُمُورِ وَأَشْرَافَهَا وَيَكْرَهُ سُفْسَافَهَا ٤.

٦٩١. إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ أَنْ يُؤْتَى رُحْصَتَهُ كَمَا يُحِبُّ أَنْ يُتْرَكَ مَعْصِيَتُهُ ٥.

٦٩٢. إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْبَصَرَ النَّافِدَ عِنْدَ مَجِيءِ الشَّهَوَاتِ وَالْعَقْلَ الْكَامِلَ عِنْدَ نَزُولِ

الشُّبُهَاتِ، وَيُحِبُّ السَّمَاخَةَ وَلَوْ عَلَى تَمَرَاتٍ، وَيُحِبُّ الشَّجَاعَةَ وَلَوْ عَلَى

قَتْلِ حَيَاتٍ ٦.

٢٨ ح ٢٠: الجامع الصغير، ج ١، ص ٢٨٦، ح ١٨٧٦. الدعوات للراوندي، ص ٢٠، ح ١٥: عوالي اللئالي.

ج ٢، ص ٢٢٣، ح ٣٥: بحار الأنوار، ج ٩٠، ص ٣٠٠، ح ٣٧.

١. مسند الشهاب، ج ٢، ص ١٤٧، ح ١٠٧١: كنز العمال، ج ٣، ص ١٥٦، ح ٥٩٤٧: الدر المنثور، ج ٤، ص ٢٥٧: الفوائد للرازي، ج ١، ص ٢٢.

٢. مسند الشهاب، ج ٢، ص ١٤٨ و ١٤٩، ح ١٠٧٢ - ١٠٧٤: مجمع الزوائد، ج ٤، ص ٦٢: المعجم الأوسط، ج ٨، ص ٣٨٠: كشف الخفاء، ج ١، ص ٢٥٠، ح ٧٦٣: الكامل، ج ١، ص ٣٧٨: الكافي، ج ٥، ص ١١٣، ذيل ح ١: وعنه في وسائل الشيعة، ج ١٧، ص ١٣٤، ح ٢٢١٨٣.

٣. مسند الشهاب، ج ٢، ص ١٤٩، ح ١٠٧٥: المستدرک للحاكم، ج ٤، ص ٣١٥: مجمع الزوائد، ج ١٠، ص ٣٠٩: مسند الشاميين، ج ٢، ص ٣٥١، ح ١٤٨٠: الكافي، ج ٢، ص ٩٩، ح ٣٠: وفيه عن الإمام السجادة (عليه السلام): الدعوات للراوندي، ص ١٢٠، ح ٢٨١: وسائل الشيعة، ج ٧، ص ٧٦، ح ٨٧٧١.

٤. مسند الشهاب، ج ٢، ص ١٥٠، ح ١٠٧٦ و ١٠٧٧: مجمع الزوائد، ج ٨، ص ١٨٨: المعجم الكبير، ج ٣، ص ١٣١، ح ٢٨٩٤: الكامل، ج ٣، ص ٦: الجامع الصغير، ج ١، ص ٢٨٧، ح ١٨٨٩: كنز العمال، ج ١٥، ص ٧٧٠، ح ٤٣٠٢١.

٥. مسند الشهاب، ج ٢، ص ١٥١، ح ١٠٧٨: السنن الكبرى، ج ٣، ص ١٤٠: مجمع الزوائد، ج ٣، ص ١٦٢: صحيح ابن خزيمة، ج ٣، ص ٢٥٩ (مع اختلاف يسير في الجميع).

٦. في المصادر: «حَيَّة» مفرداً.

٧. مسند الشهاب، ج ٢، ص ١٥٢، ح ١٠٨٠ و ١٠٨١: أضواء البيان، ج ٤، ص ١٨٨: البداية والنهاية، ج ١، ص ٨٨.

بَيَّنْ أَوْلَىٰ عَنْ كِرَاهِيَةِ تَطْوِيلِ الثِّيَابِ عَلَىٰ مَذْهَبِ الْكَبِيرِ وَالنَّخْوَةِ وَالتَّشْبِيهِ بِعَادَاتِ الْجَاهِلِيَّةِ، وَمَنْ فَعَلَ ذَلِكَ لَا يَنْظُرُ إِلَيْهِ رَبُّهُ؛ أَيُّ لَا يَرْحَمُهُ، وَمِنْهُ قَوْلُهُمْ: انْظُرْ إِلَىٰ نَظَرِ اللَّهِ إِلَيْكَ؛ أَيُّ: اِرْحَمْنِي يَرْحَمُكَ اللَّهُ.

ثُمَّ حَتَّ عَلَىٰ الْمَسَاهَلَةِ وَالْإِعْمَاضِ عَلَىٰ طَرِيقِ الْعَفْوِ وَالتَّجَاوُزِ فِي الْأُمُورِ كُلِّهَا إِذَا لَمْ يَكُنْ خَارِجاً عَنْ حَدِّ الشَّرْعِ.

ثُمَّ قَالَ: إِنَّهُ تَعَالَىٰ مُحْسِنٌ مُجَمِّلٌ يُحِبُّ كُلَّ شَيْءٍ حَسَنٍ، فَأَحْسِنُوا فِي الْأَقْوَالِ وَالْأَفْعَالِ وَاللِّبَاسِ فِي كُلِّ شَيْءٍ.

ثُمَّ حَتَّ عَلَىٰ الدُّعَاءِ وَالْإِلْحَاحِ فِي الْمَسْأَلَةِ مِنْهُ تَعَالَىٰ؛ فَإِنَّهُ وَسِيلَةُ الْإِجَابَةِ، وَ«الْحُ فِي كَذَا»: بِالْبَلْغِ فِيهِ وَاسْتَقْصَىٰ، وَاللَّهُ يُحِبُّ إِثَابَةَ كُلِّ مَتَّقٍ بَرٍّ خَفِيٍّ لَا يَرِيدُ عَلَوًّا فِي الْأَرْضِ بِطَاعَتِهِ؛ لِثَلَا تَقَعُ فِي الرِّيَاءِ. وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُحْتَرَفَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ؛ لِانْقِطَاعِهِ مِنْ طَمَعِ الْخَلْقِ وَانْتِظَارِهِ رِزْقَ اللَّهِ.

ثُمَّ نَهَىٰ عَنِ النَّظَرِ؛ فَاللَّهُ يُحِبُّ الْقَلْبَ الَّذِي فِيهِ الْحُزْنُ لِأَجْلِ الدِّينِ، وَاللَّهُ يُحِبُّ الْأُمُورَ الَّتِي تُدْنِي الْعَبْدَ مِنْهُ تَعَالَىٰ وَهِيَ مَعَالِيهَا، وَيَكْرَهُ الدُّوْنَ الَّذِي يورث سُخْطَهُ تَعَالَىٰ وَالْقَسْوَةَ وَالْجَفَافَ، وَإِذَا رَخَّصَ اللَّهُ فِي أَمْرٍ وَلَا يُشَدُّ عَلَىٰ نَفْسِكَ بِتَرْكِهِ فَلَا كِرَاهَةَ لَهُ تَعَالَىٰ فِي إِتْيَانِهِ، كَمَا أَنَّهُ لَا يَرِيدُ أَنْ يَعْصِيَ فِي حَالٍ إِذَا مَا نَهَىٰ عَنْهُ. وَهَذَا إِشَارَةٌ إِلَىٰ أَنَّ حَلَالَهُ وَحَرَامَهُ لَا يَجُوزُ تَغْيِيرَهُ.

ثُمَّ بَيَّنَّ أَنَّهُ تَعَالَىٰ يُحِبُّ أَرْبَعَةَ أَشْيَاءٍ؛ يَرِيدُ أَنْ يَنْفِذَ بِصَرِّ الْمُؤْمِنِ وَبِصِيرَتِهِ عِنْدَ غَلْبَةِ شَهْوَةِ، وَيَسْتَعْمَلُ عَقْلَهُ عِنْدَ نَزُولِ شَبْهَةٍ، وَيَفْعَلُ السَّخَاءَ وَالْجُودَ وَلَوْ عَلَىٰ تَمْرَةٍ، وَأَنْ يَكُونَ شَجَاعاً وَجَرِيئاً وَلَوْ بِقَتْلِ حَيَّةٍ. وَقَالَ ﷺ: «مَنْ قَتَلَ حَيَّةً، فَكَأَنَّمَا قَتَلَ كَافِراً».<sup>٣</sup>

\*\*\* ص ٣٦٢: قصص الأنبياء لابن كثير، ج ٢، ص ١٧٧. بحار الأنوار، ج ٦١، ص ٢٦٩، ح ٣٣ (وفيه عن الشهاب).

١. في المخطوطة: «طاعته».

٢. في المخطوطة: «ولا»، والظاهر أنه تصحيف.

٣. عيون الأخبار، ج ١، ص ٧٠، ح ٢٨٤؛ وعنه في وسائل الشيعة، ج ٢٠، ص ١٩٣، ح ١١؛ مسند أحمد، ج ١،

٦٩٣. إِنَّ رَبَّكَ يُحِبُّ الْمَحَامِدَ ١.

٦٩٤. إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ السَّهْلَ الطَّلِقَ ٢.

٦٩٥. إِنَّ اللَّهَ يَقْبَلُ تَوْبَةَ عَبْدِهِ مَا لَمْ يُعْزِغْ ٣.

٦٩٦. إِنَّ اللَّهَ يُبْغِضُ الْعِفْرِيَةَ النَّفْرِيَةَ الَّذِي لَمْ يُزْرَأْ فِي جِسْمِهِ وَلَا فِي مَالِهِ وَلَا  
وَلَدِهِ ٤.

٦٩٧. إِنَّ اللَّهَ كَرِهَ لَكُمْ الْعَبَثَ فِي الصَّلَاةِ، وَالرَّفَثَ فِي الصِّيَامِ، وَالضُّحْكَ عِنْدَ  
الْمَقَابِرِ ٥.

٦٩٨. إِنَّ اللَّهَ يَنْهَأكُمْ عَنْ قِيلٍ وَقَالَ وَإِضَاعَةَ الْمَالِ وَكَثْرَةَ السُّؤَالِ ٦.

٦٩٩. إِنَّ اللَّهَ يَغَارُ لِلْمُسْلِمِ فَلْيَغَرَ ٧.

- 
١. مسند الشهاب، ج ٢، ص ١٥٣، ح ١٠٥٢؛ الأدب المفرد، ص ١٨٥، ح ٨٨٥؛ السنن الكبرى، ج ٤، ص ٤١٦، ح ٧٧٤٥؛ المعجم الكبير، ج ١، ص ٢٨٢، ح ٨٢٠.
٢. مسند الشهاب، ج ٢، ص ١٥٣، ح ١٠٨٣ و ١٠٨٤؛ الكامل، ج ٢، ص ١٢٢؛ كنز العمال، ج ٣، ص ١٤، ح ٥٢١٠.
٣. مسند الشهاب، ج ٢، ص ١٥٤، ح ١٠٨٥؛ مسند أحمد، ج ٢، ص ١٥٣؛ المستدرک للحاکم، ج ٤، ص ٢٥٧؛ مجمع الزوائد، ج ١٠، ص ١٩٧؛ مسند أبي يعلى، ج ٩، ص ٤٦٢، ح ٥٦٠٩؛ الدعوات للراوندي، ص ٢٣٧، ح ٦٥٩؛ وعنه في بحار الأنوار، ج ٦، ص ١٩، ح ٥.
٤. مسند الشهاب، ج ٢، ص ١٥٥، ح ١٠٨٦؛ القائق في غريب الحديث، ص ٣٥٩؛ كتاب أمثال الحديث لابن خلد، ص ١٦٣؛ الدعوات للراوندي، ص ١٧٢، ح ٤٨٢؛ وعنه في بحار الأنوار، ج ٧٨، ص ١٧٤.
٥. مسند الشهاب، ج ٢، ص ١٥٥، ح ١٠٨٧؛ سير أعلام النبلاء، ج ٨، ص ٣٢٢؛ ميزان الاعتدال، ج ١، ص ٢٤٢. وراجع؛ الكافي، ج ٣، ص ٣٠٠، ح ٢؛ الفقيه، ج ٣، ص ٥٥٦، ح ٤٩١٤.
٦. مسند الشهاب، ج ٢، ص ١٥٥، ح ١٠٨٨ و ١٠٨٩؛ مسند أحمد، ج ٤، ص ٢٤٦؛ صحيح مسلم، ص ٥٩٣؛ الاستيعاب، ج ٣، ص ٩١٦؛ تاريخ بغداد، ج ٨، ص ١١١، ح ٤٢٣١.
٧. مسند الشهاب، ج ٢، ص ١٥٧ و ١٥٨، ح ١٠٩١ و ١٠٩٢؛ فتح الوهاب، ج ٢، ص ١٤٤؛ مجمع الزوائد، ج ٤، ص ٣٢٧؛ كنز العمال، ج ٣، ص ٣٨٦، ح ٧٠٧١.

٧٠٠. إِنَّ اللَّهَ لَا يَزَحَمُ مِنْ عِبَادِهِ إِلَّا الرَّحَمَاءَ ١.

٧٠١. إِنَّ اللَّهَ لَيَذَرُ بِالصَّدَقَةِ سَبْعِينَ مِثَّةً مِنَ الشُّؤْمِ ٢.

٧٠٢. إِنَّ اللَّهَ يُؤَيِّدُ هَذَا الدِّينَ بِالرَّجُلِ الْفَاجِرِ ٣.

يريد أنه تعالى يريد أن يعملوا أموراً يُحمدون على فعلها، وتورث الرِّضا عند الله. وهو تعالى يحب الرجل الذي لا يكون صعباً في خلقه، بل يكون ضاحك الوجه مع المؤمنين.

ثم بين كرم الله؛ فإنه قابل التوبة من عباده ما لم يبلغ الروحُ الخلقوم، وهذا يدل على [أن] من أسلم في هذه الحالة حُكم عليه بالإسلام.

ثم قال: إن رضا الله في مكروهات العبد في دار التكليف وآفاته التي يصيب تارة في ماله وتارة في بدنه؛ قال تعالى: ﴿عَسَى أَنْ تَكْرَهُوا شَيْئًا وَهُوَ خَيْرٌ لَكُمْ﴾؛<sup>٤</sup> يعني: أن الله يصيب العبد المؤمن في الدنيا الألم والبلاء والمصيبة، ولا تصيبه الكافر، و«لم يُرزأ» أي لم ينقص، وأصله من الرزئة و«العفوية»: الموثق الخلق المصحح الجسم الشديد، و«النَّفْرية»: من أتباعها. وقيل: هو من فسره رسول الله، وهذا نوع من الفصاحة كقوله تعالى: ﴿إِنَّ الْإِنْسَانَ خَلِيقٌ هَلُوعًا﴾<sup>٥</sup>.

ثم فسّر الهلوع بقوله: ﴿إِذَا مَسَّهُ الشَّرُّ جَزُوعًا \* وَإِذَا مَسَّهُ الْخَيْرُ مَنُوعًا﴾<sup>٦</sup>.

١. مسند الشهاب، ج ٢، ص ١٥٨، ح ١٠٩٣؛ صحيح البخاري، ج ٧، ص ٥؛ الأذب المفرد، ص ١١٣، ح ٥٢١؛ فتح الباري، ج ٣، ص ١٢٦؛ كنز العمال، ج ١٦، ص ٥٨٤، ح ٥٩٤٩.

٢. مسند الشهاب، ج ٢، ص ١٥٨، ح ١٠٩٤؛ مسند ابن المبارك، ص ١٨٤، ح ٢٨٦؛ كنز العمال، ج ٦، ص ٣٧١، ح ١٦١١٠؛ إرواء الغليل، ج ٣، ص ٣٩٢؛ الدر المنثور، ج ١، ص ٣٥٥؛ الدعوات للراوندي، ص ١٨١، ح ٥٠٢؛ بحار الأنوار، ج ٥٩، ص ٢٦٩، ح ٦٣.

٣. مسند الشهاب، ج ٢، ص ١٥٩، ح ١٠٩٦ و ١٠٩٧؛ مسند أحمد، ج ٢، ص ٣٠٩؛ سنن الدارمي، ج ٢، ص ٢٤٠؛ صحيح مسلم، ج ١، ص ٧٤؛ السنن الكبرى، ج ٥، ص ٢٧٨، ح ٨٨٨٣؛ منية المريد، ص ١٤٥.

٤. البقرة (٢): ٢١٦.

٥. المعارج (٧٠): ١٩.

٦. المعارج (٧٠): ٢٠-٢١.

ثُمَّ إِنَّ اللَّهَ يَكْرَهُ اللَّعْبَ فِي الصَّلَاةِ نَحْوَ مَسِّ الْيَدِ بِاللِّحْيَةِ وَالِالْتِفَاتِ يَمِينًا وَشِمَالًا،  
ولهذا قَالَ ﷺ: «لَوْ عَلِمَ الْمُصَلِّيُّ مَنْ يُنَاجِي مَا التَفَتَ»<sup>١</sup>. وَيَكْرَهُ إِذَا كُنْتُمْ صَائِمِينَ أَنْ  
تَتَكَلَّمُوا بِالرَّفَثِ وَهُوَ اللَّغْوُ وَالْبَاطِلُ وَالْخَنَا<sup>٢</sup> وَالْفَحْشُ، وَيَكْرَهُ أَنْ تَسْتَخَفُّوا بِمَوَاضِعِ  
الْقُبُورِ مَحَلَّ الْعَبْرَةِ، فَلَا يَضْحَكُ أَحَدٌ هُنَاكَ إِلَّا مِنْ فِرطِ الْجَهْلِ.

ثُمَّ قَالَ: إِنَّ اللَّهَ نَاهٍ لَكُمْ عَنْ ثَلَاثَةِ أَشْيَاءَ؛ عَنْ حِكَايَةِ أَقَاوِيلِ النَّاسِ فَيَقُولُوا: قَالَ  
فُلَانٌ كَذَا، وَفَعَلَ كَيْتٌ، وَكَانَ فِيمَا مَضَى كَذَا وَكَذَا، مَا لَا عِظَةَ فِيهِ وَلَا فَائِدَةَ، أَوْ  
يَقُولُوا: قِيلَ كَذَا، مَا لَا يَقِينُ مَعَهُ، وَنَاهٍ عَنِ الْإِسْرَافِ فِي النِّفْقَةِ وَوَضْعِهِ فِي غَيْرِ  
مَوْضِعِهِ، وَنَاهٍ عَنِ سُؤَالِ النَّاسِ وَالِاسْتِكْتَارِ مِنْهُ عَلَى سَبِيلِ الشَّرِّهِ وَالْجَشَعِ<sup>٣</sup>. وَقِيلَ:  
هُوَ سُؤَالُ النَّاسِ عَنِ الْعِلْمِ تَعْتَنًا.

و«الغيرة»: الحمية على الأهل والقربات، يقول: إِنَّ اللَّهَ يَكْرَهُ أَنْ يَنْظُرَ أَحَدٌ إِلَى  
زَوْجَةِ آخَرَ نَظْرَ رِيَّةٍ غَيْرَةٍ وَحَمِيَّةٍ، فَلْيَغْزُ أَحَدَكُمْ عَلَى شَيْءٍ مِنْ ذَلِكَ، وَلِيَحْفَظْ  
النِّسَاءَ، وَلَا يَتْرَكَهُنَّ يَخْرُجْنَ.

وقيل: معناه: أَنْ اللَّهَ يَنْتَقِمُ [مِنَ] الظَّالِمِ لِلْمَظْلُومِ، فَيَنْبَغِي لِلْعَبْدِ أَنْ يَنْتَقِمَ مِنْ نَفْسِهِ  
لِنَفْسِهِ؛ فَإِنَّهُ تَعَالَى يُمَهِّلُ وَلَا يُهْمِلُ. وَقِيلَ: يَعْنِي: إِنَّ اللَّهَ زَجَرَ الْعَبْدَ عَنِ الْمَعَاصِي،  
فَيَنْبَغِي لِلْعَبْدِ أَنْ يَنْزَجِرَ عَنْ نَوَاهِيهِ.

ثُمَّ يَبَيِّنُ أَنَّ الرَّحْمَةَ فِي الْقَلْبِ دَلِيلُ الرَّحْمَةِ مِنَ الرَّبِّ، وَقِيلَ: رَحْمَةُ الْعَبْدِ عَلَى  
نَفْسِهِ بِلِزُومِ طَاعَةِ رَبِّهِ أَوْلَى مِنْ رَحْمَتِهِ عَلَى غَيْرِهِ، وَمَنْ رَجِمَ عَلَى نَفْسِهِ رَجِمَ عَلَى  
غَيْرِهِ، وَمَنْ لَا يَكُونُ كَذَلِكَ لَا يَرْحَمُهُ اللَّهُ، و«الرُّحَمَاءُ»: الَّذِينَ يَبْذُلُونَ النَّصِيحَةَ  
وَيَسْتَعْمَلُونَ الشَّفَقَةَ.

١. نصب الِراية للزليعي، ج ٢، ص ١٠٠؛ الدرابة في تخريج أحاديث الهداية لابن حجر، ج ١، ص ١٨٢، ح ٢٢٢؛  
تفسير ابن العربي، ج ٢، ص ١٢٧.

٢. الخَنَا: من قبيح الكلام، والفحش في القول. «لسان العرب، ج ١٤، ص ٢٤٤ (خنو)».

٣. الجَشَعُ: أسوأ الحرص، وقيل: هو أشد الحرص على الأكل وغيره، وقيل: هو أن تأخذ نصيبك وتطمع في نصيب  
غيرك. «لسان العرب، ج ٨، ص ٤٩ (جشع)».

ثم قال: إن الله ليدفع الحرق والغرق والهذم والوقوع في البئر وفي البلايا بإعطاء الصدقة وبركتها، وهذا حت على الإحسان.

ثم بين أن دين الله مؤيد، وربما يكون سبب تأييده سعي الكافر كالمؤلفة قلوبهم وغير ذلك، وفي سبب الحديث طول.

٧٠٣. إِنَّ اللَّهَ لَيَنْفَعُ الْعَبْدَ بِالذَّنْبِ يُذِيبُهُ ١.

٧٠٤. إِنَّ اللَّهَ لَيَرْضَى عَنِ الْعَبْدِ أَنْ يَأْكُلَ الْأَكْلَةَ فَيَحْمَدَهُ عَلَيْهَا أَوْ يَشْرَبَ الشَّرْبَةَ فَيَشْكُرَهُ عَلَيْهَا ٢.

٧٠٥. إِنَّ اللَّهَ إِذَا أَنْعَمَ عَلَى عَبْدٍ نِعْمَةً أَحَبَّ أَنْ يُرَى عَلَيْهِ ٣.

٧٠٦. إِنَّ اللَّهَ لَا يَقْبِضُ الْعِلْمَ أَنْتِرَاعاً يَنْتَرِعُهُ مِنَ النَّاسِ، وَلَكِنْ يَقْبِضُ الْعِلْمَ بِقَبْضِ الْعُلَمَاءِ ٤.

٧٠٧. إِنَّ اللَّهَ يُعْطِي الدُّنْيَا عَلَى نَيْتِهَا الْآخِرَةَ، وَأَبَى أَنْ يُعْطِيَ الْآخِرَةَ عَلَى نَيْتِ الدُّنْيَا ٥.

٧٠٨. إِنَّ اللَّهَ يَسْتَحْيِي مِنَ الْعَبْدِ أَنْ يَرْفَعَ إِلَيْهِ يَدَيْهِ فَيَرُدَّهُمَا خَائِبَتَيْنِ ٦.

- 
١. مسند الشهاب، ج ٢، ص ١٥٩، ح ١٠٩٥: الضعفاء العقيلي، ج ٤، ص ٢٥٩: الحلية، ج ٨، ص ١٩٨: ميزان الاعتدال، ج ٤، ص ١٢٣: الجامع الصغير، ج ١، ص ٢٧٦، ح ١٨٠١: كنز العمال، ج ٤، ص ٢٤٠، ح ١٠٣٣٩.
  ٢. مسند الشهاب، ج ٢، ص ١٦٠، ح ١٠٩٨ و ١٠٩٩: مسند أحمد، ج ٣، ص ١٠٠ و ١١٧: صحيح مسلم، ج ٨، ص ٨٧: سنن الترمذي، ج ٣، ص ١٧٢، ح ١٨٧٦: المصنف، ج ٥، ص ٥٣٢، ح ١ (مع إختلاف في الكل).
  ٣. مسند الشهاب، ج ٢، ص ١٦١ و ١٦٢، ح ١١٠٠ - ١١٠٢: مسند أحمد، ج ٣، ص ٤٧٤: المعجم الكبير، ج ١٨، ص ١٣٥: التمهيد، ج ٢٤، ص ٣٧: الأمل لللطوسي، ص ٢٧٥، ح ٦٤: مكارم الأخلاق، ص ٤١.
  ٤. مسند الشهاب، ج ٢، ص ١٦٢ و ١٦٣، ح ١١٠٣ - ١١٠٧: مسند أحمد، ج ٢، ص ١٦٢ و ١٩٠: سنن الدرامي، ج ١، ص ٧٧: صحيح البخاري، ج ١، ص ٣٤: صحيح مسلم، ج ٨، ص ٦٠. دعائم الإسلام، ج ١، ص ٩٦: تحف العقول، ص ٣٧: الأمل للمفيد، ص ٢٠، ح ١: كنز الفوائد، ص ٢٣٩.
  ٥. مسند الشهاب، ج ٢، ص ١٦٤، ح ١١٠٨ و ١١٠٩: الزهد لابن المبارك، ص ٥٤٩: فتح الوهاب، ج ٢، ص ١٥٠: الجامع الصغير، ج ١، ص ٢٩٢، ح ١٩١٧: كنز العمال، ج ٣، ص ١٨١، ح ٦٠٥٦.
  ٦. مسند الشهاب، ج ٢، ص ١٦٥، ح ١١١٠ و ١١١١: المستدرک للحاكم، ج ١، ص ٥٣٥: صحيح ابن حبان، ج ٣،



٧٠٩. إِنَّ اللَّهَ جَعَلَ لِي الْأَرْضَ مَسْجِداً وَطَهُوراً<sup>١</sup>.

ذَكَرَ بَعْضُ مَا يَفْعَلُ اللَّهُ مِنَ الْكُرَمِ بِالْعِبَادِ، وَهُوَ أَنْ لَا يَأْخُذَهُمْ بَعْدَ ارْتِكَابِهِمُ الذُّنُوبَ وَالْمَعَاصِيَ وَيَمْهَلُهُمْ، ثُمَّ يَدْعُوهُمْ إِلَى التَّوْبَةِ بَعْدَ ذَلِكَ وَيَعِدُّ قَبُولَهَا مِنْهُمْ وَعَفْوَهُمْ عَنْ مَعَاصِيهِمْ، فَإِنْ تَابُوا فَتَوْبَتُهُمْ طَاعَةٌ عَظِيمَةٌ يَسْتَحِقُّونَ عَلَيْهَا ثَوَاباً عَظِيماً وَيَغْفِرُ لَهُمْ تَفَضُّلاً، فَلَوْ أَخَذَهُمْ بَعْدَ الذَّنْبِ لَمَا كَانَ لَهُمْ هَذِهِ الْمَنْفَعَةُ، فَكَأَنَّهُ تَعَالَى نَفَعَهُمْ بِسَبَبِ ذَنْبِهِمْ، وَذَلِكَ مُجَازٌ بِمَا<sup>٢</sup> ذَكَرْنَاهُ، وَذَلِكَ إِذَا تَابَ مِنْهُ الْعَبْدُ خَوْفاً مِنْ عِقَابِهِ وَرَجَاءً لِثَوَابِهِ.

وَالْخَبِيرُ الثَّانِي حَتَّى عَلَى أَدَبِ الطَّعَامِ وَالشَّرَابِ، وَهُوَ أَنْ يَبْدَأُ بِهِمَا وَعَلَيْهِمَا بِالْبِسْمَلَةِ وَتَخْتَمُ بِالْحَمْدِ لَهُ.

وَعُمُومُ الْخَبِيرِ الثَّلَاثِ يَدُلُّ عَلَى أَشْيَاءَ كَثِيرَةٍ: مِنْهَا: أَنَّهُ أَرَادَ بِإِظْهَارِ التَّعَمُّةِ أَنْ يَأْكُلَ وَيَلْبَسَ وَيُطْعِمُ أَهْلَهُ وَكُلَّ مَحْتَاكِجٍ، لَا يُظْهِرُ اللَّبُؤْسَ وَالتَّبَوُّسَ مَعَ سَعَةِ نِعْمَةِ اللَّهِ عَلَيْهِ، وَقِيلَ: إِذَا شَكَرَهَا ظَاهِراً وَبَاطِناً فَقَدْ أَظْهَرَهَا وَرُئِيتُ<sup>٣</sup> عَلَيْهِ.

وَقِيلَ: أَرَادَ [إِظْهَارَ] أَثَارِ نِعْمِهِ فِي حَالَتِي الْغِنَى وَالْفَقْرِ، وَقِيلَ: أَرَادَ بِهِ الْإِنْفَاقَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ مِنَ الصَّدَقَاتِ وَعِمَارَةِ الْقَنَاطِيرِ وَنَحْوِهَا.

وَتَمَامُ الْخَبِيرِ الرَّابِعِ: «حَتَّى إِذَا لَمْ يَبْقَ عَالِمٌ، اتَّخَذَ النَّاسُ رُؤَسَاءَ جَهَالاً، فَسُئِلُوا فَأَتَوْا بِغَيْرِ عِلْمٍ، فَضَلُّوا وَأَضَلُّوا». وَفِي ذَلِكَ حَتَّى عَلَى التَّزَامِ الْعُلَمَاءِ قَبْلَ مَوْتِهِمْ وَالْأَخْذَ مِنْهُمْ قَبْلَ أَنْ يُطَلَّبَ الْعِلْمُ وَلَا يَوْجُدُ. وَرَوَى: «بِمَوْتِ الْعُلَمَاءِ».

وَفِي خَبَرٍ آخَرَ: مِنْ أَشْرَاطِ<sup>٤</sup> السَّاعَةِ أَنْ يُرْفَعَ الْعِلْمُ وَنُظِرَ<sup>٥</sup> الْجَهْلُ.

١: المعجم الكبير، ج ٦، ص ٢٥٢. مكارم الأخلاق، ص ٢٧٦، وعنه في بحار الأنوار، ج ٩٠، ص ٣٦٥.

ح ١١.

١. مسند الشهاب، ج ٢، ص ١٦٦، ح ١١١٢؛ مسند أحمد، ج ٥، ص ١٤٥؛ إرواء الغليل، ج ١، ص ٣١٧. الحدائق

الناضرة، ج ٧، ص ١٧٦؛ بحار الأنوار، ج ٨٠، ص ٢٧٧، ح ٣.

٢. في المخطوطة: «ما»، والظاهر أنه تصحيف في الكتابة.

٣. في المخطوطة: «رئت».

٤. في المخطوطة: «اشتراط»، والظاهر أنه تصحيف.

٥. نَظَرَ الرَّجُلُ يَنْظُرُهُ وَاتَنْظَرُهُ وَتَنْظَرُهُ: تَأْتَى عَلَيْهِ. «لسان العرب»، ج ٥، ص ٢١٨ (نظر).

ثُمَّ حَتَّ عَلَى الْعَمَلِ لِلْآخِرَةِ؛ فَإِنَّ اللَّهَ يُعْطِي مَا يَكْفِيهِمْ فِي الدُّنْيَا تَفَضُّلاً عَلَى سَبِيلِ التَّبَعِ، وَيَأْبَى اللَّهُ أَنْ يُعْطِيَ الْآخِرَةَ طُلَّابِ الدُّنْيَا.  
ثُمَّ بَيَّنَّ أَنَّ اللَّهَ لَا يَخْتِيبُ عَبْدًا دَعَاهُ وَلَا يَرُدُّهُ فِيمَا رَجَاهُ إِذَا اعْتَقَدَ أَنَّهُ لَا يَكْشِفُ السُّوءَ إِلَّا بِإِيَّاهُ.  
ثُمَّ ذَكَرَ أَنَّ مِنْ سَعَةِ رَحْمَةِ اللَّهِ وَفَضْلِهِ أَنَّهُ لَمْ يَضَيِّقْ فِي الشَّرْعِيَّاتِ عَلَيَّ وَلَا عَلَى أُمَّتِي، وَقَدْ جَعَلَ تَعَالَى بِرَأْفَتِهِ جَمِيعَ بَسِيطِ الْأَرْضِ مِمَّا يَصِحُّ الصَّلَاةُ عَلَيْهِ، وَإِذَا لَمْ يَوْجِدِ الْمَاءَ لِلطَّهَارَةِ فَقَدْ جَعَلَ التُّرَابَ قَائِمًا مَقَامَ الْمَاءِ، وَهَذَا مِنْ فَرَطِ رَحْمَةِ اللَّهِ وَكَثْرَةِ كَرَامَتِهِ.

٧١٠. إِنَّ اللَّهَ زَوَى لِي الْأَرْضَ فَرَأَيْتُ مَشَارِقَهَا وَمَغَارِبَهَا، وَإِنَّ مُلْكَ أُمَّتِي يَبْلُغُ مَا زُوِيَ لِي مِنْهَا<sup>١</sup>.

٧١١. إِنَّ اللَّهَ تَجَاوَزَ لِأُمَّتِي عَمَّا حَدَّثْتُ بِهِ أَنْفُسَهَا مَا لَمْ تَكَلِّمْ بِهِ أَوْ تَعْمَلْ بِهِ<sup>٢</sup>.

٧١٢. إِنَّ اللَّهَ بَقِصْتِهِ وَعَدْلِهِ جَعَلَ الرُّوحَ وَالْفَرْحَ<sup>٣</sup> فِي الْيَقِينِ وَالرِّضَا، وَجَعَلَ الْهَمَّ وَالْحَزْنَ فِي الشُّكِّ وَالسَّخَطِ<sup>٤</sup>.

٧١٣. إِنَّ اللَّهَ كَتَبَ الْغَيْرَةَ عَلَى النِّسَاءِ وَالْجِهَادَ<sup>٥</sup> عَلَى الرِّجَالِ، فَمَنْ صَبَرَ مِنْهُ<sup>٦</sup>

١. مسند الشهاب، ج ٢، ص ١٦٦، ح ١١١٣؛ مسند أحمد، ج ٥، ص ٢٧٨؛ صحيح مسلم، ج ٨، ص ١٧١؛ سنن الترمذي، ج ٨، ص ٣١٩؛ صحيح ابن حبان، ج ١٦، ص ٢٢١.

٢. مسند الشهاب، ج ٢، ص ١٦٧، ح ١١١٤ و ١١١٥؛ مسند أحمد، ج ٢، ص ٤٢٥ و ٤٧٤؛ صحيح مسلم، ج ١، ص ٨١؛ سنن ابن ماجه، ج ١، ص ٦٥٨، ح ٢٠٤٠؛ سنن النسائي، ج ٦، ص ١٥٧؛ عوالي اللئالي، ج ١، ص ٤٠٨، ح ٧٣؛ بحار الأنوار، ج ٦٩، ص ٢٨٠.

٣. في المخطوطة: «الفرح»، وما أثبت من المصادر.

٤. مسند الشهاب، ج ٢، ص ١٦٨، ح ١١١٦؛ مجمع الزوائد، ج ٤، ص ٧١؛ المعجم الكبير، ج ١٠، ص ٢١٦، ح ١٠٥١٤؛ كنز العمال، ج ٣، ص ١٦٠، ح ٥٩٦١. وراجع: الكافي، ج ٢، ص ٥٧، ح ٢؛ المحاسن، ج ١، ص ١٧.

٥. في مسند الشهاب: «والحياء».

٦. في جميع المصادر: «منهن».

اخْتِسَابًا كَانَ لَهُ مِثْلُ أَجْرِ شَهِيدٍ ١.

٧١٤. إِنَّ اللَّهَ عِنْدَ لِسَانِ كُلِّ قَائِلٍ ٢.

٧١٥. إِنَّ اللَّهَ لَا يَقْبَلُ عَمَلَ عَبْدٍ حَتَّى يَرْضَى قَوْلَهُ ٣.

٧١٦. إِنَّ اللَّهَ إِذَا أَرَادَ بِقَوْمٍ خَيْرًا ابْتَلَاهُمْ ٤.

يقول أولاً: إِنَّ اللَّهَ جمع وضمّ جميع هذه الأرض ليلة المعراج وفي غير ذلك الوقت، فأريت جميع آفاق الدنيا من المشارق والمغرب.

ثمّ وعد أُمته بأنّ الله يملأ الدنيا كلّها عدلاً وقسطاً كما مُلئت قبل ذلك ظلماً وجوراً، ويملك المؤمنون جميع الأرض، وهذا لم يوجد بعد؛ فإنّ في كلّ عهدٍ من لدن رسول الله ﷺ إلى زماننا هذا كانت الدنيا ملكاً للكفّار والفجار، وأكثرها في أيديهم، وأمة محمّد هم الذين يتبعونه. فأمر الأنبياء أتباعهم، وليست النصرى واليهود والمجوس والوثنيّة وأمثالهم من الكافرين الموجودين منذ عهد رسول الله إلى هذا الوقت من أمة محمّد، وهذا إشارة إلى وقت خروج المهديّ من عترة محمّد ﷺ.

وأهل العلم يخصّون الخبر الثاني بأشياء: فإنّ العبد إذا همّ بذنبٍ فيما بينه وبين

١. مسند الشهاب، ج ٢، ص ١٦٩، ح ١١١٧: المعجم الكبير، ج ١٠، ص ٨٨: فتح الباري، ج ٩، ص ٢٨٤: الجامع الصغير، ج ١، ص ٢٧١، ح ١٧٦٧: كز العمال، ج ١٦، ص ٤٠٧، ح ٤٥١٣٤: كشف الخفاء، ج ١، ص ٢٣٦، ح ٧٢٢.

٢. مسند الشهاب، ج ٢، ص ١٦٩، ح ١١١٨: حلية الأولياء، ج ٨، ص ٣٥٢: المصنّف لابن أبي شيبة، ج ٨، ص ١٢٢، ح ٥٣: تاريخ بغداد، ج ٩، ص ٣٢٨: الجامع الصغير، ج ١، ص ٢٦٨، ح ١٧٥٠: التوحيد، ص ٣٢٧، ح ٣: المجازات النبوية، ص ٣٩٢، ح ٣٠٩: الأمالي للطوسي، ص ٥٣٥، ح ١: مكارم الأخلاق، ص ٤٦٧.

٣. مسند الشهاب، ج ٢، ص ١٧٠، ح ١١١٩: المصنّف لابن أبي شيبة، ج ٨، ص ١٣١، ح ٤٠: الدر المنثور، ج ٢، ص ٢٧٤.

٤. مسند الشهاب، ج ٢، ص ١٧٠، ح ١١٢٠ و ١١٢١: مسند أبي يعلى، ج ٧، ص ٢٢٣: معارج اليقين في أصول الدين، ص ٣١٠.

الله فَإِنَّهُ متجاوز عنه إِلَّا إذا فعل ذلك وقال؛ فأما إذا همَّ بجرمٍ بينه وبين الناس فَإِنَّهُ مأخوذٌ به وإن لم يفعل ذلك بجوارحه، فإن قال ذلك وشمتم مسلماً أو ضربه يُعاقَب على فعل القلب وفعل الجوارح. والفقهاء يعملون بهذا الحديث إذا حدَّث الرجل بطلاق امرأته لم يكن شيء حتى يتكلم به على الشرائط.

ثم قال: من علم أن الغنى والفقر ونحوهما من قبل الله، كان في راحة، وإن وقع في بليّةٍ فرّجه الله، ومن جهل ذلك كان حزيناً مهموماً ما عاش.

وروي: «فمن صَبَرَ منهن»<sup>١</sup>؛ يعني: أن النساء يقلّ صبرهنّ على ضرّة وزوجيّة أخرى يكون للزوج، كما يقلّ صبرُ الرّجال على محاربة الكفّار.

ثم قال: إن من رضي من الرجال بفرض الجهاد، ومن طاب نفسها من النساء بوجود الضّرات، يجد كلّ واحدٍ منها أجر الشهادة.

ثم قال: إن الله لا يخفى عليه خافية، يعلم السرّ وأخفى؛ لأنّه تعالى قال: «أنا جليس من ذكرني»<sup>٢</sup>.

ثم حتّى على إصلاح اللّسان؛ فإن من صلح قوله صلح فعله، والله لا يقبل عمله حتّى يرضى قوله.

ثم سلّى المصائب وقال: إن كلّ مبتلى بمصيبةٍ ومحنة وفتنة مخصوص بخير؛ فإن الله إذا أراد خيراً وأجرأ بقوم بعث إليهم بلاء، فهو صفة أولياء الله؛ لئيبغضوا الدّنيا، ولا يطمئنوا إليها.

٧١٧. إِنَّ أَشَدَّ النَّاسِ عَذَابًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَالِمٌ لَمْ يَنْفَعَهُ اللَّهُ بِعِلْمِهِ.<sup>٣</sup>

٧١٨. إِنَّ سَرَّ النَّاسِ عِنْدَ اللَّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مَنْ فَرَقَهُ النَّاسُ اتِّقَاءً فُحْشِيهِ.<sup>٤</sup>

١. المصنّف، ج ٧، ص ٣٠٢؛ المعجم الكبير، ج ١٠، ص ٨٨؛ مسند الشهاب، ج ٢، ص ١٦٩، ح ١١١٧.

٢. الكافي، ج ٢، ص ٤٩٦، ح ٤؛ التوحيد، ص ١٨٢، ح ١٧؛ علل الشرائع، ج ١، ص ٢٨٤، ح ١.

٣. مسند الشهاب، ج ٢، ص ١٧١، ح ١١٢٢؛ مجمع الزوائد، ج ١، ص ١٨٥؛ المعجم الصغير، ج ١، ص ١٨٣؛

الجامع الصغير، ج ١، ص ١٥٩، ح ١٠٥٣؛ كنز العمال، ج ١٠، ص ١٨٧، ح ٢٨٩٧٧؛ منية العريد، ص ١٣٥.

٤. مسند الشهاب، ج ٢، ص ١٧١ و ١٧٢، ح ١١٢٣ و ١١٢٤؛ مسند أبي داود الطيالسي، ص ٢٠٥؛ إبتاع الأسماع،

٧١٩. إِنَّ مِنْ شَرِّ النَّاسِ عِنْدَ اللَّهِ عِنْدَ يَوْمِ الْقِيَامَةِ عَبْدًا أَذْهَبَ آخِرَتَهُ بِدُنْيَا غَيْرِهِ ١.

٧٢٠. إِنَّ أَشَقَى الْأَشْقِيَاءِ مَنْ اجْتَمَعَ عَلَيْهِ فَقْرُ الدُّنْيَا وَعَذَابُ الْآخِرَةِ ٢.

٧٢١. إِنِّي أَخَافُ عَلَى أُمَّتِي بَعْدِي أَعْمَالًا ثَلَاثَةً: زَلَّةُ عَالِمٍ، وَحُكْمُ جَائِرٍ، وَهَوَى مُتَّبَعٌ ٣.

٧٢٢. وَإِنِّي مُمْسِكٌ بِحُجْرَتِكُمْ عَنِ النَّارِ وَتَتَقَاحَمُونَ؛ فِيهَا تَقَاحُمُ الْفَرَاشِ وَالْجَنَادِبِ ٥.

نَبَهَ أَوْلَى عَلَى أَنْ الْعَالِمَ بِتَحْرِيمِ مَا نَهَى اللَّهُ عَنْهُ إِذَا ارْتَكَبَ الْمُنَاهِي كَانَ أَشَدَّ عَذَابًا، وَهَذَا قَالَ ﷺ: «مَثَلُ الَّذِي يَعْلَمُ النَّاسَ الْخَيْرَ وَلَا يَعْمَلُ بِهِ، مَثَلُ السَّرَاحِ يُضِيءُ لِلنَّاسِ وَيُحْرَقُ نَفْسَهُ» ٦.

والخبر الثاني مشتمل على أمرين:

أحدهما: أَنَّهُ بِمَدَارَاةٍ مِنْ هَذَا سَبِيلَهُ لِيَسْلَمَ الْمُدَارِي مِنْ شَرِّهِ وَغَائِلَتِهِ.

والثاني: أَنَّهُ يَأْمُرُ أَنْ لَا يَكُونَ الْعَبْدُ عَلَى وَجْهِ يُوْذِي النَّاسَ؛ فَإِنَّ مَنْ خَافَهُ النَّاسَ

أَنْ يَشْتَمَهُمْ أَوْ يَضْرِبَهُمْ فَهُوَ شَرُّ الْخَلَائِقِ.

ثُمَّ أَوْعَدَ عَمَالَ السُّلْطَانَ الْجَائِرِ يُهْلِكُونَ دِينَهُمْ لَدُنْيَاهِ.

ثُمَّ ذَكَرَ حَالَ فَقَرَاءِ الْكُفَّارِ [الَّذِينَ] يَشْتَمَلُ عَلَيْهِمْ خُسْرَانُ الدَّارِينَ.

٥ ج ٢، ص ٢٤٥: كزالمعال، ج ٣، ص ٦٠٣، ح ٨١٢٢. وراجع: الكافي، ج ٢، ص ٣٢٧، ح ٢.

١. مسند الشهاب، ج ٢، ص ١٧٣، ح ١١٢٥: المعجم الكبير، ج ٨، ص ١٢٣: تهذيب الكمال، ج ١٦، ص ٤٠٢.

٢. مسند الشهاب، ج ٢، ص ١٧٣، ح ١١٢٦: المستدرک للحاکم، ج ٤، ص ٣٢٢: السنن الكبرى، ج ٧، ص ١٣:

مجمع الزوائد، ج ١٠، ص ٢٦٧: المعجم الأوسط، ج ٩، ص ١٠٩: مسند الشاميين، ج ٢، ص ٤٢١، ح ١٦١٥.

٣. مسند الشهاب، ج ٢، ص ١٧٤، ح ١١٢٧: المعجم الكبير، ج ١٤، ص ١٧: مجمع الزوائد، ج ١، ص ١٨٧: اليهود

المحمدية للشعراني، ص ٧٨٧.

٤. كذا في المخطوطة، وفي المصادر «تقاحمون».

٥. مسند الشهاب، ج ٢، ص ١٧٤ - ١٧٧، ح ١١٢٨ - ١١٢٣: مجمع الزوائد، ج ٣، ص ٨٥: كتاب السنة لابن أبي

عاصم، ص ٣٢٢، ح ٧٤٣: كتاب أمثال الحديث للرامهرمزي، ص ٣٥: كزالمعال، ج ٤، ص ٥٤٢، ح ١١٦٠٠.

٦. راجع: مجمع الزوائد، ج ١، ص ١٨٤: تفسير الرازي، ج ٣، ص ٤٧: الجامع الصغير، ج ٢، ص ٥٣٠، ح ٨١٤١.

ثم ذكر أنّ خوفه على الأمة بعد وفاته [من] ثلاثة أشياء: زلّة العالم فإنّه فتنة العالم يقتدون بزلّته، وقضاء ظالم مائلٍ عن الحقّ جائرٍ للخلق، وأن يتابع الناس هوى أنفسهم، ومن اتّبع الهوى ففي النار هوى. وروي «أنّه يذهب بجور واحد بركات سنين كبيرة»<sup>١</sup>.

ثمّ قال: إنّني معلّمكم الحلال والحرام، وأنتم تخرجون إلى البدعة من سنّتي؛ تحرّمون وتحلّلون برأيكم.

وروي: «إنّي مسك بحجزكم هلمّوا عن النار، وتغلبوني تقاحمون فيها تقاحم الفراش والجنادب، وأوشك أن أرسل حجزكم»<sup>٢</sup>. وفيه اتّساع ومجاز؛ وذلك أنّ المراد به أنّه يبالغ في زجر أمته عن التقصّم والدخول في المعاصي بشكائم<sup>٤</sup> المنع، فشبّه ذلك بإمساك الرجل بحجزة صاحبه إذا كاد أن يسقط في مهواة فيتماسك وينجو. فلمّا شبّه إحدى الحاليتين بالأخرى، أجرى عليها الاسم مجازاً، وحسّن أن يقول: إنني آخذ بحجزكم عن النار، ومراده عن الأعمال المؤدّية إلى دخول النار؛ لأنّ سبب الشيء جارٍ مجرى الشيء.

ومما تبيّن أنّ المراد ذلك أنّهم لم يكونوا في حال سماعهم لهذا الخطاب متهافتين في النار، وإنّما كانوا في الأعمال التي يستحقّون بها عذاب النار، وحُجزة السراويل معروفة؛ أي: تمتنعون من أمرى بترك المأمور، وتدخلون النار كدخول الفراش<sup>٥</sup>

١. في المخطوطة «كبيره» والمناسب: ما اثبتناه.

٢. لم نعثر عليه في موضع.

٣. المجازات النبوية، ص ٨٠؛ مجمع الزوائد، ج ٣، ص ٨٥؛ المصنّف لابن أبي شيبة، ج ٧، ص ٤١٨.

٤. الشكيم والشكيمة في اللجام: الحديدية المعترضة في فم الفرس التي فيها الفأس. «لسان العرب، ج ١٢، ص ٣٢٤ (شكيم)».

٥. قال الزجاج في قوله عزّ وجلّ: «يَوْمَ يَكُونُ النَّاسُ كَالْفَرَاشِ الْمَبْتُوثِ» قال: الفَراش: ما تراه كصفار البَقّ

فيها، و«الجنادب»: صغار الجراد.

٧٢٣. إِنَّا لَا نَسْتَعْمِلُ عَلَى عَمَلِنَا مَنْ أَرَادَهُ ١.

٧٢٤. إِنَّكَ لَا تَدَعُ شَيْئًا اتَّقَاءَ اللَّهِ إِلَّا أَعْطَاكَ اللَّهُ خَيْرًا مِنْهُ ٢.

٧٢٥. إِنَّ مِنْ مُوجِبَاتِ الْمَغْفِرَةِ إِدْخَالَ السُّرُورِ عَلَى أَخِيكَ الْمُؤْمِنِ ٣، ٤.

٧٢٦. إِنَّ مِنْ مُوجِبَاتِ الْمَغْفِرَةِ بَدْلُ السَّلَامِ وَحُسْنُ الْكَلَامِ ٥.

٧٢٧. إِنَّ الدُّنْيَا حُلُوةٌ خَصْرَةٌ، وَإِنَّ اللَّهَ مُسْتَخْلِفُكُمْ فِيهَا فَنَاطِرٌ كَيْفَ تَعْمَلُونَ ٦.

٧٢٨. إِنَّ مِنْ قَلْبِ ابْنِ آدَمَ بِكُلِّ وَادٍ شُعْبَةٌ، فَمَنْ اتَّبَعَ قَلْبُهُ الشُّعْبَ كُلَّهَا لَمْ يُبَالِ اللَّهُ فِي [أَيِّ] وَادٍ أَهْلَكَهُ ٧.

« يتهاافت في النار؛ شبه الله عز وجل الناس يوم البعث بالجراد المنتشر وبالقراش المبتوت؛ لأنهم إذا بُعثوا يموح بعضهم في بعض كالجراد الذي يموح بعضه في بعض. «لسان العرب، ج ٦، ص ٣٣٠ (فرش)».

١. مسند الشهاب، ج ٢، ص ١٧٧، ح ١١٣٤؛ مسند أحمد، ج ٤، ص ٤٠٩؛ صحيح البخاري، ج ٣، ص ٤٨؛ وج ٨، ص ٥٠؛ صحيح مسلم، ج ٦، ص ٦؛ السنن الكبرى، ج ١، ص ٦٥؛ مسند أبي يعلى، ج ١٣، ص ٢١٤، ح ٧٢٤٠.

٢. مسند الشهاب، ج ٢، ص ١٧٨ و ١٧٩، ح ١١٣٥ - ١١٣٨؛ مسند أحمد، ج ٥، ص ٧٨؛ السنن الكبرى، ج ٥، ص ٣٣٥؛ مجمع الزوائد، ج ١٠، ص ٢٩٦؛ كشف الخفاء، ج ٢، ص ١٨٣، ح ٢١٩٩؛ البداية والنهاية، ج ٢، ص ٣١.

٣. في مسند الشهاب: «المسلم».

٤. مسند الشهاب، ج ٢، ص ١٧٩، ح ١١٣٩؛ مجمع الزوائد، ج ٨، ص ١٩٣؛ المعجم الكبير، ج ٣، ص ٨٣، ح ٢٧٣٢.

٥. مسند الشهاب، ج ٢، ص ١٨٠، ح ١١٤٠؛ مجمع الزوائد، ج ٨، ص ٢٩؛ المعجم الكبير، ج ٢٢، ص ١٨٠؛ الجامع الصغير، ج ١، ص ٣٨٣، ح ٢٤٩٩؛ كنز العمال، ج ٩، ص ١١٦، ح ٢٥٢٥٨؛ معارج اليقين في أصول الدين، ص ٢٣٠، ح ٥٩١.

٦. مسند الشهاب، ج ٢، ص ١٨١ و ١٨٢، ح ١١٤١ - ١١٤٤؛ صحيح مسلم، ج ٨، ص ٨٩؛ المستدرك للحاكم، ج ٤، ص ٥٠٥؛ السنن الكبرى، ج ٣، ص ٣٦٩؛ مسند ابن الجعد، ص ٢٣٦؛ مسند أبي يعلى، ج ٢، ص ٣٥٢.

٧. مسند الشهاب، ج ٢، ص ١٨٣، ح ١١٤٥؛ سنن ابن ماجه، ج ٢، ص ١٣٩٥، ح ٤١٦٦؛ الجامع الصغير، ج ١، ص ٢٣٠، ح ٥٩١.

٧٢٩. إِنَّ هَذَا الدِّينَ مَبِينٌ فَأَوْغِلْ فِيهِ بِرَفْقٍ، وَلَا تُبَغِّضْ إِلَى نَفْسِكَ عِبَادَةَ اللَّهِ؛ فَإِنَّ  
الْمُنْبِتَّ لَا أَرْضًا قَطَعَ وَلَا ظَهْرًا أَبْقَى. ١.

٧٣٠. إِنَّ مِنَ السُّنَّةِ أَنْ يَخْرُجَ الرَّجُلُ مَعَ ضَيْفِهِ إِلَى بَابِ الدَّارِ. ٢.

٧٣١. إِنَّ رُوحَ الْقُدُسِ نَفَثَ فِي رَوْعِي أَنَّ نَفْسًا لَنْ تَمُوتَ حَتَّى تَسْتَكْمَلَ رِزْقَهَا،  
فَاتَّقُوا اللَّهَ وَأَجْمِلُوا فِي الطَّلَبِ. ٣.

٧٣٢. إِنَّ مِمَّا أَدْرَكَ [النَّاسُ] مِنْ كَلَامِ التُّبُّوَةِ الْأُولَى: إِذَا لَمْ تَسْتَحْيِ فَاصْنَعْ  
مَا سِئْتَ. ٤.

ذكر أولاً أَنَّ العلماء والأمرء على العباد والبلاد لا يكونون من قبلنا بموجب  
اختيار الخلق؛ فإننا نستعمل مَنْ يَسْتَأْهِلُ ذَلِكَ لا كُلَّ مَنْ أَرَادَهُ.  
ثم قال: ومن أمكنه أن يأخذ مال مسلم أو زَنَى أو فَعَلَ مَعْصِيَةً، فترك ذلك  
إِعْرَاضاً عن متابعة الهوى واتخاذاً للباس التقوى، أعطاه الله خيراً من ذلك، فنال  
الدرجة الرفيعة والنعمة المطلوبة.

« ص ٣٥٧ ح ٢٣٤٣: تهذيب الكمال، ج ١٣، ص ٤٥، ح ٢٨١٠.

١. مسند الشهاب، ج ٢، ص ١٨٤، ح ١١٤٧ و ١١٤٨؛ السنن الكبرى، ج ٣، ص ١٩؛ معرفة علوم الحديث للحاكم، ج ٩٦؛ الفائق في غريب الحديث، ص ٣٧١؛ كنز العمال، ج ٣، ص ٤٠، ح ٥٣٧٩؛ كشف الخفاء، ج ٢، ص ٢١٧، ح ٢٣٣٩. المجازات النبوية، ص ٢٦٠، ح ٢٠٥؛ وسائل الشيعة، ج ١، ص ١١٠، ح ٢٧٠.
٢. مسند الشهاب، ج ٢، ص ١٨٤، ح ١١٤٩ و ١١٥٠؛ سنن ابن ماجه، ج ٢، ص ١١١٤، ح ٣٣٥٨؛ الجامع الصغير، ج ١، ص ٣٧٦، ح ٢٤٦٣؛ كنز العمال، ج ٩، ص ٢٤٨، ح ٢٥٨٧١؛ ميزان الاعتدال، ج ٣، ص ١٤٥.
٣. مسند الشهاب، ج ٢، ص ١٨٥، ح ١١٥١ و ١١٥٢؛ المستدرک للحاكم، ج ٢، ص ٤؛ السنن الكبرى، ج ٥، ص ٢٦٤؛ الفائق في غريب الحديث، ص ٣١٧؛ الجامع الصغير، ج ١، ص ٣٤٧، ح ٢٢٧٣؛ كنز العمال، ج ٤، ص ٢٤، ح ٩٣١٦.
٤. مسند الشهاب، ج ٢، ص ١٨٦ و ١٨٧، ح ١١٥٣ - ١١٥٦؛ مسند أحمد، ج ٤، ص ١٢١؛ وج ٥، ص ٢٧٣؛ صحيح البخاري، ج ٧، ص ١٠٠؛ سنن أبي داود، ج ٢، ص ٤٣٦، ح ٤٧٩٧؛ مجمع الزوائد، ج ٨، ص ٢٧. الأنمالي للسيد المرتضى، ج ١، ص ٥٣؛ مشكاة الأنوار، ص ٤١٣.



قال [ابو] قتادة وأبو الدهماء: أتينا رجلاً بدويّاً فقال: أخذ بيدي رسول الله فعلمني ما علمه الله، فكان ممّا حفظته منه: «إنك لا تدع شيئاً اتقاء الله...» الخبر، وفائدته الأمر بالتقوى.

ثم ذكر في حديثين علامات المغفرة وأسبابها، وهي ثلاثة: إدخال السرور على قلوب المؤمنين، والسلام عليهم فإنّه تحية الإسلام وإظهار السلام من نفسه للمسلمين، وحسن القول ابتداءً وجواباً مع من يسمع المكروه والمحبوب، وأحسن الكلام ذكر الله.

وروي أنّه: «ليس ذنب بعد الشرك أشدّ عقوبةً من أذى المؤمن»<sup>١</sup>.

ثم قال: إنّ صورة الدنيا ومتاعها حسنة المنظر مؤنقة تُعجب الناظر، فحذف المضاف. ثمّ حثّ على الاقتصاد في جمع المال، ودعا إلى الصدقة وترك الإمساك والادّخار؛ فإنّ الله يعوضكم منها، فاعملوا ما هو خير لكم، وأنتم مختيرون في عمل ما يريدون.

ثمّ بيّن أنّ تفرقة القلب آفة عظيمة، وأنّ له إقبالاً وإدباراً، فحذّر هاهنا عن صرفه إلى شهواته، فمن اتّبع كلّ ما يشتهي لا يُبالي الله بهلاكه.

ثمّ وصف الدّين بالمئانة وهو مجاز، والمراد أنّه إنّما وصفه بذلك لرسوخ أصله؛ أي: إنّ الدّين ليس بالشيء الذي يضمحلّ سريعاً، بل هو ثابت الأركان، والمعنى: لا ينبغي للإنسان أن يستفرغ جميع قوله في تعبده دفعاً واحداً حتّى يكون هذا الاستقصاء تقصيراً؛ فإنّه عسى من كثرة تعاطيه أن يجد سامةً فيطرحه جملةً. وقيل: المراد أنّه صعب الظهر شديد الأسر مأخوذ من متن الإنسان، وهو ما اشتدّ من لحم منكبيه؛ وإنّما وصفه بذلك لمشقّة القيام بشرائطه، فأمر أن يدخل الإنسان أبوابه مترقّقاً؛ ليستمرّ على تجسّم<sup>٢</sup> مساعيه، وشبهه العابد الذي يستنفد طاقته

١. لم نعثر عليه في موضع.

٢. في المخطوطة: «أيا»، والظاهر أنه تصحيف.

٣. في المخطوطة: «تجسّم»، والتجسّم: التكلّف على مشقة. «مجمع البحرين»، ج ٦، ص ٢٩ (جشم).

بالمُنْبِتِّ، وهو الذي يعدُّ السير ويكدُّ الظهر منقطعاً من رفقته ومنفرداً عن صحابته فيُخِسر مطيئته ولا يقطع شقته. ويقويه قوله ﷺ: «عليكم هدياً قاصداً؛ فإنه من يشاد<sup>٢</sup> هذا الدِّين يغلبه»<sup>٣</sup>.

و«أوغل»: أدخل، و«المُنْبِتُّ»: المُتعب مركوبه في السفر حتّى يهلك فيبقى منقطعاً، و«البَّتُّ»: القطع، وروي: «فإنَّ المنبتَّ المعدُّ» أي الذي يغدو<sup>٤</sup> في سيره حتّى ينبت أخيراً، فسماه بما يؤول إليه عاقبته كقولك: إنك ميت. و«الظَّهر»: الدابة، و«المنبتُّ»: المنقطع عن أصحابه في السفر. وسبب الخبر أنه ﷺ رأى رجلاً اجتهد في العبادة حتى غارت عيناه، فقال له ذلك.

ثمَّ حتّى على استعمال الكرم مع الأضياف وحسن الأدب معهم.  
ثمَّ قال: إنَّ جبرئيل أعلمني من حكم الله أنه لا يزيد على المقسوم ولا ينقص على ما يريد الناس، ولا يموت أحدٌ حتّى يأخذ رزقه بالتمام.

ثمَّ دعا على الطلب الجميل للأرزاق.

ثمَّ ذكر أخيراً كلمة جامعة لآداب [الدين] والدُّنيا؛ فإنَّ للحياء أسباباً يتّصل بعضها بالدِّين، ومنها ما يعود إلى الأخلاق، وإنّما يُقدم<sup>٥</sup> المرء على القبائح إذا غلبه الهوى والشهوة فيزول بذلك عنه الحياء. ومن كان الغالب عليه الحياء كان رادعاً عمّا لا يستحسن قولاً وفعلاً.

ومعنى النبوة الأولى أن الحياء لم يزل ممدوحاً على ألسن الأنبياء الأولين.

«ابن السكيت: تجشمت الأمر، إذا ركبت أجسّمه، وتجشمته إذا تكلفته، وتجشمت الأرض إذا أخذت نحوها تريدها، وتجشمت الرمل: ركبت أعظمه. أبو النضر: تجشمت فلاناً من بين القوم؛ أي: قصدت قصده.» [لسان العرب، ج ١٢، ص ١٠٠ (جشم)].

١. كذا في المخطوطة.

٢. في المخطوطة: «شاد»، خلافاً للمصادر.

٣. المجازات النبوية، ص ٢٦١، ح ٢٠٥؛ مسند أحمد، ج ٥، ص ٣٥٠؛ المستدرک للحاكم، ج ١، ص ٣١٢.

٤. في المخطوطة: «يفد».

٥. في المخطوطة: «تقدم»، والظاهر أنه تصحيف.

وفي الخبر إشعار بأن الذي يكفّ الإنسان ويردعه من مواجهة السوء هو الحياء،  
 فإذا رفضه وخلع ربقته فهو كالمأمور بارتكاب كلّ ضلالة وتعاطي كلّ سيئة.  
 ومعناه: يجب عليك فيما تريد أن تقول أو تفعل<sup>١</sup> أن تنظر فيه، فإن كان ممّا  
 يُستحى<sup>٢</sup> منه فلا تفعله، وإن لم تستحي منه فافعله. وقيل: إذا لم تُقدم<sup>٣</sup> على ما يجب  
 أن يستحي منه فاصنع ما شئت.  
 وقيل: أراد به الوعيد. وقيل: لفظه أمرٌ، ومعناه الخبر.

٧٣٣. إِنَّ فِي الصَّلَاةِ لَشُغْلًا ٤.

٧٣٤. إِنَّ الْمُصَلِّيَ لَيَقْرَعُ بَابَ الْمَلِكِ، وَإِنَّهُ مَنْ يُدِمُّ قَرَعَ الْبَابِ يُوشِكُ أَنْ يُفْتَحَ لَهُ ٥.

٧٣٥. إِنَّ رَبِّي أَمَرَنِي أَنْ يَكُونَ نُطْقِي ذِكْرًا، وَصَمْتِي فِكْرًا، وَنَظْرِي عِبْرَةً ٦.

٧٣٦. إِنَّمَا أَنَا رَحْمَةٌ مُهْدَاةٌ ٧.

١. في المخطوطة: «فيما يريد أن يقول أو يفعل»، والظاهر أنه تصحيف.

٢. كذا في المخطوطة. وظاهر السياق أن يكون الصحيح: «تستحي».

٣. في المخطوطة: «يقدم»، والظاهر أنه تصحيف.

٤. مسند الشهاب، ج ٢، ص ١٨٨، ح ١١٥٨؛ سنن ابن ماجه، ج ١، ص ٣٢٥، ح ١٠١٩؛ سنن أبي داود، ج ١،

ص ٢١٠، ح ٩٢٣؛ سنن الترمذي، ج ١، ص ٢٤١، ح ٣٨٨؛ مسند أبي يعلى، ج ٩، ص ١١٩، ح ٥١٨٨. منتهى

المطلب للحلي، ج ١، ص ٣١٤؛ بحار الأنوار، ج ٨١، ص ٢٩٩.

٥. مسند الشهاب، ج ٢، ص ١٨٨، ح ١١٥٧؛ كنز العمال، ج ٧، ص ٢٩٩، ح ١٨٩٧٠؛ وج ٨، ص ٥، ح ٢١٦٢١؛

ميزان الاعتدال، ج ٤، ص ٣٨٦؛ لسان الميزان، ج ٦، ص ٢٦٢.

٦. مسند الشهاب، ج ٢، ص ١٨٩، ح ١١٥٩؛ ميزان الاعتدال، ج ٣، ص ٥٥. مشكاة الأنوار، ج ١١٦؛ بحار الأنوار،

ج ٩٣، ص ١٦٥، ح ٤٣.

٧. مسند الشهاب، ج ٢، ص ١٨٩، ح ١١٦٠ و ١١٦١؛ سنن الدارمي، ج ١، ص ٩؛ المستدرک للحاكم، ج ١،

ص ٣٥؛ المصنّف لابن أبي شيبة، ج ٧، ص ٤٤١، ح ١٤٤؛ الجامع الصغير، ج ١، ص ٣٩٥، ح ٢٥٨٣؛

كنز العمال، ج ١١، ص ٤٢٥، ح ٣١٩٩٥.

٧٣٧. إِنَّمَا شِفَاءُ الْعِيِّ السُّؤَالُ ٢.

٧٣٨. إِنَّمَا يَعْرِفُ الْفَضْلَ لِأَهْلِ الْفَضْلِ ذَوُو الْفَضْلِ ٣.

٧٣٩. إِنَّمَا يُعِثُّ لِأُتَمِّمَ مَكَارِمَ الْأَخْلَاقِ ٤.

٧٤٠. إِنَّمَا أَخَافُ عَلَى أُمَّتِي الْأَيْمَةَ الْمُضِلِّينَ ٥.

٧٤١. إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ وَيَخَوَاتِمُهَا ٦.

٧٤٢. [إِنَّمَا التَّصْفِيحُ لِلنِّسَاءِ] ٧.

١. في المخطوطة: «العي» خلافاً للمصادر واقتضاء السياق وشرحه الذي سيأتي.
٢. مسند الشهاب، ج ٢، ص ١٩٠ و ١٩١، ح ١١٦٢ و ١١٦٣؛ مسند أحمد، ج ١، ص ٣٣٠؛ سنن الدارمي، ج ١، ص ١٩٢؛ سنن ابن ماجه، ج ١، ص ١٨٩، ح ٥٧٢. الكافي، ج ٣، ص ٦٨، ح ٥؛ الفقيه، ج ١، ص ١٠٧، ح ٢١٩؛ التهذيب، ج ١، ص ١٨٤، ح ٥٣٠؛ عوالي اللئالي، ج ٣، ص ٤٦، ح ١٣٣.
٣. مسند الشهاب، ج ٢، ص ١٩١، ح ١١٦٤؛ تاريخ بغداد، ج ٣، ص ٣٢٠، ح ١٤١٩؛ وج ٧، ص ٢٣٠، ح ٣٧٠٤؛ تاريخ مدينة دمشق، ج ٢٦، ص ٣٣٤؛ الجامع الصغير، ج ١، ص ٤٠٠، ح ٢٦١٣؛ كنز العمال، ج ١٣، ص ٥١٤، ح ٣٧٢٢١؛ عيون الحكم والمواعظ، ص ١٨٠؛ بحار الأنوار، ج ٢٧، ص ٩٩.
٤. مسند الشهاب، ج ٢، ص ١٩٢، ح ١١٦٥؛ السنن الكبرى، ج ١٠، ص ١٩٢؛ عمدة القاري، ج ٢٢، ص ١١٨؛ تحفة الأحمدي، ج ٥، ص ٤٧٠؛ الإستذكار، ج ٨، ص ٥٧٦؛ كنز العمال، ج ١١، ص ٤٢٠، ح ٣١٩٦٩؛ مسند الرضا، ج ١٣١؛ مكارم الأخلاق، ص ٨ و ٣؛ بحار الأنوار، ج ١٦، ص ٢١٠.
٥. مسند الشهاب، ج ٢، ص ١٩٣، ح ١١٦٦؛ مسند أحمد، ج ٥، ص ٢٧٨ و ٢٨٤؛ سنن الدارمي، ج ١، ص ٧٠؛ وج ٢، ص ٣١١؛ سنن أبي داود، ج ٢، ص ٣٠٢، ح ٤٢٥٢؛ سنن الترمذي، ج ٣، ص ٣٤٢، ح ٢٣١٢؛ العمدة، ص ٤٣١، ذيل ح ٩٠٤؛ الطرائف، ص ٣٧٩؛ بحار الأنوار، ج ٢٨، ص ٣٢ (وفيه عن مسند ثوبان).
٦. مسند الشهاب، ج ٢، ص ١٩٣، ح ١١٦٧ و ١١٦٨ (مع اختلاف يسير فيه)؛ صحيح البخاري، ج ١، ص ٢؛ سنن ابن ماجه، ج ٢، ص ١٤١٢، ح ٤٢٢٨؛ سنن أبي داود، ج ١، ص ٤٩٠، ح ٢٢٠١؛ السنن الكبرى، ج ١، ص ٤١ و ٢١٥؛ تهذيب الأحكام، ج ١، ص ٨٣، ح ٢١٨؛ وج ٤، ص ١٨٦، ح ٥١٨؛ منتهى المطلب للحلي، ج ٢، ص ٩؛ بحار الأنوار، ج ٦٤، ص ١١١.
٧. هذه الرواية سقطت من قلم الناسخ وشرحها موجود. مسند الشهاب، ج ٢، ص ١٩٧، ح ١١٧٤؛ مسند أحمد، ج ٥، ص ٣٣٠؛ صحيح البخاري، ج ٢، ص ٦٤؛ سنن النسائي، ج ٣، ص ٤؛ مسند الحميدي، ص ٤١٤.

٧٤٣. إِنَّمَا بَقِيَ مِنَ الدُّنْيَا بَلَاءٌ وَفِتْنَةٌ ١.

٧٤٤. إِنَّمَا الرِّضَاعَةُ مِنَ الْمَجَاعَةِ ٢.

٧٤٥. إِنَّ هَذِهِ الْقُلُوبَ تَصْدَأُ كَمَا يَصْدَأُ الْحَدِيدُ. قِيلَ: فَمَا جَلَاؤُهَا؟ قَالَ: ذِكْرُ  
الْمَوْتِ وَتِلَاوَةُ الْقُرْآنِ ٣.

٧٤٦. أَلَا إِنَّ عَمَلَ أَهْلِ الْجَنَّةِ حَزَنٌ بِرَبُوبَةٍ، أَلَا إِنَّ عَمَلَ أَهْلِ النَّارِ سَهْلٌ بِشَهْوَةٍ ٤.  
يقول أولاً: ينبغي للمصلي أن يشغله أداء صلاته عن سائر الأشغال، ولا يغفل  
عن الخضوع والخشوع منها؛ لأنها مناجاة الله.

ثم بين أن الصلاة أفضل العبادات فرضها ونفلها، فالمصلي على باب حضرة الله،  
ومن كان مقيماً على بابه لازماً لعبته لا غرو أن يفتح له يوماً ما، وأنه من يمدن  
[طرق الباب يوشك أن يفتح له. و] «الها» للأمر والشأن، و«من» شرطية، وفلان

١. مسند الشهاب، ج ٢، ص ١٩٧، ح ١١٧٥؛ مسند أحمد، ج ٦، ص ٩٤؛ تاريخ مدينة دمشق، ج ٦٧، ص ٤٩؛  
المعجم الكبير، ج ١٩، ص ٣٦٨؛ كتاب أمثال الحديث للرامهرمزي، ص ٩٩؛ كنز العمال، ج ٣، ص ٢٧.  
ح ٥٢٨٧.

٢. مسند الشهاب، ج ٢، ص ١٩٨، ح ١١٧٦ و ١١٧٧؛ مسند أحمد، ج ٦، ص ٩٤ و ١٣٨ و ١٧٤؛ سنن الدارمي،  
ج ٢، ص ١٥٨؛ صحيح البخاري، ج ٣، ص ١٥٠؛ صحيح مسلم، ج ٤، ص ١٧٠. الخلاف للطوسي، ج ٥،  
ص ٩٧؛ تذكرة الفقهاء للحلي، ج ٢، ص ٦١٩.

٣. مسند الشهاب، ج ٢، ص ١٩٨ و ١٩٩، ح ١١٧٨ و ١١٧٩؛ الكامل لابن عدي، ج ٥، ص ٢٨٣؛ وج ١،  
ص ٢٥٩. (مع اختلاف يسير فيه)؛ كنز العمال، ج ١، ص ٥٤٥؛ وج ٢، ص ٢٤١؛ ميزان الاعتدال، ج ٢،  
ص ٦٠٨، ح ٥٠٣٩؛ لسان الميزان، ج ٦، ص ١٦٤. (مع اختلاف يسير فيه). الدعوات للراوندي، ص ٢٢٧،  
ح ٦٦٢؛ عوالي اللئالي، ج ١، ص ٢٧٩، ح ١١٣؛ بحار الأنوار، ج ٣٢، ص ٣٤٩ (وفيه عن النهاية مع اختلاف  
يسير).

٤. مسند الشهاب، ج ٢، ص ١٩٩، ح ١١٨٠؛ مسند أحمد، ج ١، ص ٣٢٧؛ التاريخ الكبير، ج ١، ص ٢٥٦،  
ح ٨١٧؛ الجامع الصغير، ج ١، ص ٤٤٥، ح ٢٨٨٧؛ كنز العمال، ج ١٥، ص ٨٨٣، ح ٤٣٥٠٢ و ٩٣٥،  
ح ٤٣٦٠٥؛ وج ١٦، ص ١٣٤، ح ٤٤١٥٩؛ ميزان الاعتدال، ج ٤، ص ٢٧٦، ح ٩١٣١؛ لسان الميزان، ج ٦،  
ص ١٧٢، ح ٦٠٩؛ المجازات النبوية، ص ٣٦٥، ح ٢٨٢ (مع تفاوت يسير في الجميع).

٥. الظاهر أن هنا سقط، ولعل ما أثبت يناسب عبارته.

يُذمن كذا أي يديمه، و«يوشك» جواب الشرط، وهو من أوشك الرجل، أي أسرع السير، والعامّة بفتح الشين.

ثم ذكر بيان أخلاقه ومعاملاته مع الحقّ فقال: أغلب حالاتي في التكلم هو ذكر الله، وكذلك أكثر سكوتي التفكّر في مخلوقاته ومصنوعاته، وأكثر تفكّري تدبّرًا في شأنه مع خلقه وعبرة بمن كان قبلي.

بيّن هاهنا أنّه لا يجري عليه حاله إلّا وهو في نوعٍ من الطاعة لديه تعالى، وقال ﷺ: [أنا نبيكم فكونوا كذلك].

ثمّ قال: أنا لست إلّا رحمةً أهداها الله إلى العالمين، وقد وصفه الله بذلك فقال: ﴿وَكَانَ بِالْمُؤْمِنِينَ رَحِيمًا﴾<sup>٢</sup>. و«إن» يجيء في الكلام للتأكيد والتحقيق، و«إنما» يجيء لتأكيد ما ذكر<sup>٣</sup> ونفي ما لم يُذكر.

ثمّ قال: ليس شفاء الجهل إلّا السؤال، فمن لم يعرف شيئاً ينبغي أن يسأل عنه، وهذا يكون في السمعيّات.

و«العي»: خلاف البيان، وفي [الصالح للجوهري]: عيٌّ في منطِقِه وعيي [أيضاً، فهو عيٌّ على فعيل...]، وعيٌّ بأمره [وعيي] إذا لم يهتد لوجهه<sup>٤</sup>.

ثمّ حتّ العلماء على مراعاة بعضهم بعضاً فقال: لا يعرف فضل الفضلاء إلّا أهل الفضل. وروي هذا [الحديث] في شأن أمير المؤمنين لما أكرمه وأعظمه بعض الصحابة بين يدي النبي ﷺ.

ثمّ قال: لما بعثت إلّا لإتمام الأخلاق الكريمة، وقد كان قبلي أنبياء لهم<sup>٥</sup> أخلاق حسنة وشمائل حميدة، وبخلقي يتمّ ذلك.

١. في المخطوطة: «تدبّرًا»، والظاهر أنّه تصحيف.

٢. الأحزاب (٣٣): ٤٣.

٣. في المخطوطة: «للتأكيد ما اذكر»، والظاهر أنّه تصحيف في الكتابة.

٤. الصالح للجوهري، ج ٩، ص ٢٤٤٢ (عيي).

٥. في المخطوطة: «أنبيائهم»، فصحّناه بما في المتن.

ثم حذر عن المضلين فقال: لا أخاف إلا الأئمة الذين يظلمون الناس وبيتدعون ولا يتبعون، ضلّوا وأضلّوا. وقد ذكرنا أنّ «إنّما» كلمة مُرصّدة لإثبات الشيء ونفي ما عداه، فمعنى: «إنّما الأعمال بالنيّات»؛ أي: ليست صحّة الأعمال إلا بالإخلاص لله. والصحيح أنّهما خبران: «إنّما الأعمال بالخواتيم» برواية سهل بن سعد الساعدي<sup>١</sup>، والأوّل [برواية] عمر<sup>٢</sup>.

ومعنى قوله: «إنّما الأعمال بالخواتيم»؛ أي: لا استحقاق على الأعمال لثواب الله إلا بإتمامها فإنّ من صلى ركعةً أو صام نصف يومٍ فإنّه لا يستحقّ الثواب إلاّ بختم ذلك، فإن لم يتمّ فلا ثواب له.

وقوله: «إنّما التصفيح للنساء»؛ يعني في الصلاة وهو التصفيق، يُقال «صفّح» إذا صفّق، ومنه المصافحة في السلام، وقد تقدّم بيان ذلك.

وقوله: «إنّما بقي من الدُّنيا بلاءٌ وفتنة»، يجوز أن يكون «ما» كافّة؛ أي: لم يبق من هذه الدار إلاّ بلاءٌ.

ويجوز أن يكون «ما» موصولة؛ أي: إنّ الذي بقي من دنيانا هو البلاء؛ يعني: إنّ الأخير شرٌّ إلى أن تقوم الساعة.

وقوله: «إنّما الرّضاعة من المجاعة»؛ معناه: إنّما يكون للرضاع حكم التحريم إذا كان في الحولين وكان قدر ما يرد به المجاعة، وهو ما قدّر الشرع لأقلّه خمس عشرة رضةً على ما قدّمناه، وما كان دون ذلك لم يقع به التحريم.

ثمّ قال: إنّ هذه القلوب يغشى عليها صدأ الغفلة والسهو عن الطاعة كما يعلو الصدأ على الحديد، و«الجلاء» بكسر الجيم: إزالتها وتصفيتها عمّا كان عليها من القساوة والرّين، ويكون ذلك بذكر الموت؛ لأنّه هادم اللذّات، وبقراءة القرآن إذا كان عن تدبّر وتفكّر.

١. صحيح البخاري، ج ٧، ص ١٨٧.

٢. صحيح البخاري، ج ١، ص ٢.

وأما الحديث الأخير فمعناه نحو: «حَفَّتِ الْجَنَّةُ بِالْمَكَارِهِ، وَحَفَّتِ النَّارُ بِالشَّهَوَاتِ»؛<sup>١</sup> يقول: إِنَّ أَعْمَالَ أَهْلِ الْجَنَّةِ كُلِّهَا صَعِبَةٌ، وَعَمَلُ أَهْلِ النَّارِ سَهْلٌ لَا مَشَقَّةَ فِيهَا، وَ«الْحَزْنَ» مَا غَلِظَ مِنَ الْأَرْضِ، وَ«الرَّبْوَةَ»: الْمَكَانَ الْمُرْتَفِعَ وَ«السَّهْوَةَ»: الْأَرْضَ اللَّيِّنَةَ.

وروي: «بشهوة» بالشين المعجمة. جعل عمل أهل الجنة كالحزن من الأرض؛ لأنه يصعب تجشّمه، فكذلك عمل الجنة يشقّ تكلفه، وزاد الكلام إيضاحاً بقوله: حزن بربوة، وهي الأَكْمَةُ<sup>٢</sup>، وكذا لم يرض بأن جعل عمل النار سهلاً حتّى يكون بشهوة؛ ليكون أخفّ على عامله.

١ . مسند أحمد، ج ٣، ص ١٥٣ و ٢٥٤؛ سنن الدارمي، ج ٢، ص ٣٣٩؛ صحيح مسلم، ج ٨، ص ١٤٣؛ سنن الترمذي، ج ٤، ص ٩٧، ح ٢٦٨٤؛ نهج البلاغة، ج ٢، ص ٩٠، الخطبة ١٧٦؛ المجازات النبوية للرضي، ص ٣٨٧؛ روضة الواعظين، ص ٤٢١؛ بحار الأنوار، ج ٦٧، ص ٧٨، ح ١٢ نقلاً عن نهج البلاغة.

٢ . قال ابن سيده: الأَكْمَةُ: القَفُّ من حجارة واحدة. وقيل: هو دون الجبال. وقيل: هو الموضع الذي هو أشدّ ارتفاعاً ممّا حوله، وهو غليظ لا يبلغ أن يكون حجراً، والجمع: أَكْمٌ وَأَكْمٌ وَأَكْمٌ وَإِكَامٌ وَأَكَامٌ وَأَكْمٌ كَأَفْلَسٍ؛ الأخيرة عن ابن جنّي. «لسان العرب، ج ١٢، ص ٢١ (أكم)».





## [الباب الثامن]

٧٤٧. لَيْسَ الْخَيْرُ كَالْمُعَايِنَةِ ٢.
٧٤٨. لَيْسَ لِفَاسِقٍ غَيْبَةٌ ٢.
٧٤٩. لَيْسَ لِعِرْقٍ ظَالِمٍ حَقٌّ ٤.
٧٥٠. لَيْسَ مِنْ خُلُقِ الْمُؤْمِنِ الْمَلَقُ ٥.

١. في المخطوطة: «باب».

٢. مسند الشهاب، ج ٢، ص ٢٠١ ح ١١٨٢ و ١١٨٣؛ مسند أحمد، ج ١، ص ٢١٥ و ٢٧١؛ المستدرک للحاکم، ج ٢، ص ٣٢١؛ مجمع الزوائد، ج ١، ص ١٥٣؛ الكامل لابن عدي، ج ١، ص ٢٠٠؛ وج ٤، ص ٢٦٩؛ تاريخ بغداد، ج ٤، ص ١٢٩ ح ١٧٨٦؛ وج ٦، ص ٥٤ ح ٣٠٨٣؛ الفقيه، ج ٤، ص ٣٧٨ ح ٥٧٨٨؛ نهج البلاغة، ج ٤، ص ٦٨، الخطبة ٢٨١ (وفيه عن الإمام علي عليه السلام مع الاختلاف).
٣. مسند الشهاب، ج ٢، ص ٢٠٢ ح ١١٨٦ و ١١٨٥؛ مجمع الزوائد، ج ١، ص ١٩٤؛ الكامل لابن عدي، ج ٢، ص ١٧٤؛ وج ٥، ص ٢٢١؛ الجامع الصغير، ج ٢، ص ٤٦١ ح ٧٦٥٠؛ كنز العمال، ج ٣، ص ٥٩٥ ح ٨٠٧١؛ ميزان الاعتدال للذهبي، ج ٣، ص ٩٧ ح ٥٧١٨؛ رسائل الكركي، ج ٢، ص ٤٥؛ بحار الأنوار، ج ٧٢، ص ٢٣٧.
٤. مسند الشهاب، ج ٢، ص ٢٠٣ ح ١١٨٧؛ مسند أحمد، ج ٥، ص ٣٢٧؛ صحيح البخاري، ج ٣، ص ٧٠؛ سنن أبي داود، ج ٢، ص ٥١ ح ٣٠٧٣؛ سنن الترمذي، ج ٢، ص ٤١٩ ح ١٣٩٤؛ السنن الكبرى، ج ٦، ص ٩٩؛ وج ٦، ص ١٤٢؛ تهذيب الأحكام، ج ٦، ص ٢٩٤ ح ٨١٩، و ص ٣١١ ح ٨٥٩؛ الخلاف للطوسي، ج ٣، ص ٣٩١؛ المبسوط، ج ٢، ص ٢٥٩.
٥. مسند الشهاب، ج ٢، ص ٢٠٣ ح ١١٨٨؛ الكامل لابن عدي، ج ٢، ص ٢٩٨؛ وج ٥، ص ١٠؛ ميزان الاعتدال، ج ١، ص ٤٨٨؛ لسان الميزان، ج ٢، ص ٢٠٤؛ تحف العقول، ص ٢٠٧ و ٢٩٧ (وفيه عن الإمام علي عليه السلام)؛ بحار الأنوار، ج ٢، ص ٤٥ ح ٢٠؛ وج ٧٥، ص ٤٤ ح ٤٤.

٧٥١. لَيْسَ بَعْدَ الْمَوْتِ مُسْتَعْتَبٌ ١.

٧٥٢. لَيْسَ مِنَّا مَنْ وَسَّعَ اللَّهُ عَلَيْهِ ثُمَّ قَتَرَ عَلَى عِيَالِهِ ٢.

٧٥٣. لَيْسَ مِنَّا مَنْ يَشْبَهُ ٣ بِغَيْرِنَا ٤.

٧٥٤. لَيْسَ مِنَّا مَنْ لَمْ يَتَعَنَّ بِالْقُرْآنِ ٥.

٧٥٥. لَيْسَ مِنَّا مَنْ لَمْ يُوقِّرِ الْكَبِيرَ وَيَرْحَمِ الصَّغِيرَ، وَيَأْمُرُ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَ عَنِ الْمُنْكَرِ ٦.

٧٥٦. لَيْسَ بِكَذَّابٍ مَنْ أَصْلَحَ بَيْنَ اثْنَيْنِ فَقَالَ خَيْرًا أَوْ نَمَى خَيْرًا ٧.

٧٥٧. [لَيْسَ الْغِنَى عَنْ كَثْرَةِ الْعَرَضِ، إِنَّمَا الْغِنَى غِنَى النَّفْسِ] ٨.

١. مسند الشهاب، ج ٢، ص ٢٠٤، ح ١١٨٩؛ كنز العمال، ج ١٦، ص ١٧٣؛ تاريخ مدينة دمشق، ج ٣٦، ص ٧٣. (مع اختلاف يسير فيه)؛ تاريخ العقوبي، ج ٢، ص ٨٩؛ الدر المنثور، ج ٦، ص ٢٢٢. الكافي، ج ٢، ص ٧٠. ح ٩؛ نهج البلاغة، ج ٣، ص ٤٧ (وفيه عن أمير المؤمنين عليه السلام)؛ تحف العقول، ص ١١٦.
٢. مسند الشهاب، ج ٢، ص ٢٠٥، ح ١١٩٢؛ الجامع الصغير، ج ٢، ص ٤٦٧، ح ٧٦٩٦؛ عوالي اللئالي، ج ١، ص ٢٥٥، ح ١٥.
٣. كذا في المخطوطة، وفي المصادر: «تشبهه».
٤. مسند الشهاب، ج ٢، ص ٢٠٥، ح ١١٩١؛ سنن الترمذي، ج ٤، ص ١٥٩، ح ٢٨٣٦؛ مجمع الزوائد، ج ٨، ص ٣٨؛ الجامع الصغير، ج ٢، ص ٤٦٥، ح ٧٦٧٨؛ كنز العمال، ج ٩، ص ١٢٨، ح ٢٥٣٣٣.
٥. مسند الشهاب، ج ٢، ص ٢٠٦ - ٢٠٩، ح ١١٩٢ - ١٢٠٢؛ مسند أحمد، ج ١، ص ١٧٢ و ١٧٥؛ سنن الدارمي، ج ١، ص ٣٤٩؛ ج ٢، ص ٤٧١؛ صحيح البخاري، ج ٨، ص ٢٠٩؛ سنن أبي داود، ج ١، ص ٣٣٠، ح ١٤٦٩. الكافي، ج ٢، ص ٦٠٥، ذيل ح ٨؛ معاني الأخبار، ص ٢٧٩، الأمالي، ج ١، ص ٢٤.
٦. مسند الشهاب، ج ٢، ص ٢٠٩، ح ١٢٠٣؛ مسند أحمد، ج ١، ص ٢٥٧؛ مجمع الزوائد، ج ٨، ص ١٤؛ صحيح ابن حبان، ج ٢، ص ٢٠٣ و ٢١١؛ المعجم الكبير، ج ١١، ص ٦٠.
٧. مسند الشهاب، ج ٢، ص ٢١٠ و ٢١١، ح ١٢٠٤ - ١٢٠٦؛ مسند أبي داود، ص ٢٣٠؛ مسند ابن راهويه، ج ٥، ص ٢٠٥، ح ٢٣٣٥؛ الإستذكار، ج ٣، ص ٨٢؛ التمهيد، ج ١٦، ص ٢٤٨؛ الجامع الصغير، ج ١، ص ٢٥١، ح ١٦٤٧؛ بحار الأنوار، ج ٦٩، ص ٢٥٣.
٨. هذه الرواية سقطت من قلم الناسخ وشرحها موجود. مسند الشهاب، ج ٢، ص ٢١١ - ٢١٢، ح ١٢٠٧.

٧٥٨. لَيْسَ الشَّدِيدُ بِالصُّرْعَةِ؛ إِنَّمَا الشَّدِيدُ الَّذِي يَمْلِكُ نَفْسَهُ عِنْدَ الْغَضَبِ. ١

٧٥٩. لَيْسَ شَيْءٌ أَكْرَمَ عَلَى اللَّهِ مِنَ الدُّعَاءِ. ٢

٧٦٠. لَيْسَ شَيْءٌ أَسْرَعَ عُقُوبَةً مِنَ الْبُغْيِ. ٣

٧٦١. لَيْسَ شَيْءٌ خَيْرًا مِنَ أَلْفِ مِثْلِهِ إِلَّا الْمُؤْمِنُ. ٤

٧٦٢. لَيْسَ لَكَ مِنْ مَالِكَ إِلَّا مَا أَكَلْتَ فَأَفْنَيْتَ، أَوْ لَيْسَتْ فَأَبْلَيْتَ، أَوْ تَصَدَّقْتَ فَأَمْضَيْتَ. ٥

في الخبر الأول بيان أن أعلى اليقين هو العلم الذي يحصل بالمشاهدة، والعلم

↔ ١٢١١: مسند أحمد، ج ٢، ص ٢٤٣ و ٢٦١ و ٣١٥ و ٣٩٠ و ٤٢٨ و ٤٤٣ و ٥٢٩ و ٥٤٠: صحيح البخاري، ج ٧، ص ١٧٨: صحيح مسلم، ج ٣، ص ١٠٠: سنن ابن ماجه، ج ٢، ص ١٣٨٦، ح ٤١٣٧. تحف العقول، ص ٥٧: كنز الفوائد للكراجكي، ج ٢، ص ١٩٣: أعلام الدين، ص ١٥٩.

١. مسند الشهاب، ج ٢، ص ٢١٣، ح ١٢١٢: كتاب الموطأ، ج ٢، ص ٩٠٦، ح ١٢: الشرح الكبير، ج ٢، ص ٦٩١: وج ٤، ص ٤٥٥: مسند أحمد، ج ٢، ص ٢٣٦: وج ٢، ص ٢٦٨: صحيح البخاري، ج ٧، ص ٩٩: صحيح مسلم، ج ٨، ص ٣٠: السنن الكبرى، ج ١٠، ص ٢٣٥: تحف العقول، ص ٤٧: مشكاة الأنوار، ص ٥٣٠.

٢. مسند الشهاب، ج ٢، ص ٢١٤، ح ١٢١٣ و ١٢١٤: مسند أحمد، ج ٢، ص ٣٦٣: سنن ابن ماجه، ج ٢، ص ١٢٥٨: سنن الترمذي، ج ٥، ص ١٢٥: المستدرک للحاکم، ج ١، ص ٤٩٠: مجمع الزوائد، ج ١، ص ٨١: الدعوات للراوندي، ص ٢٠: بحار الأنوار، ج ٩٠، ص ٣٠٠.

٣. مسند الشهاب، ج ٢، ص ٢١٥، ح ١٢١٥: السنن الكبرى، ج ١٠، ص ٣٦: مجمع الزوائد، ج ٤، ص ١٨٠: مسند ابن راهويه، ج ٣، ص ١٠٢٨: الأدب المفرد، ص ١٩١. الكافي، ج ٢، ص ٣٢٧، ح ١: وج ٢، ص ٤٦٠، ح ١ (وفيه عن أبي جعفر وعلي بن الحسين عليهما السلام): نواب الأعمال، ص ٢٧٥: كمال الدين، ص ٥٧٠: (مع اختلاف يسير في الجميع غير الأول).

٤. مسند الشهاب، ج ٢، ص ٢١٥، ح ١٢١٦: مجمع الزوائد، ج ١، ص ٦٤: وج ٥، ص ٣١٨ (مع اختلاف يسير فيه): المعجم الكبير، ج ٦، ص ٣٢٨ (مع اختلاف يسير فيه): الجامع الصغير، ج ٢، ص ٤٥٥، ح ٤٦٠-٧٦٠ (وفيه مع اختلاف يسير): كنز العمال، ج ١، ص ١٤٦، ح ٧٢٢.

٥. مسند الشهاب، ج ٢، ص ٢١٦، ح ١٢١٧: مسند أحمد، ج ٤، ص ٢٤: وج ٤، ص ٢٦: صحيح مسلم، ج ٨، ص ٢١١: سنن الترمذي، ج ٤، ص ٤، ح ٢٤٤٥: وج ٥، ص ١١٧، ح ٣٤١٢: سنن النسائي، ج ٦، ص ٢٣٨: الأمالي للسيد المرتضى، ج ١، ص ٧٢: الأمالي للطوسي، ص ٥١٩: مصباح الشريفة، ص ٨٤.

يحصل بالخبر المتواتر كالعلم بالبلدان؛ فإنه دون العلم الذي يكون من طريق المشاهدة والرؤية، ولا يكون ذلك بمنزلة هذا؛ لأنه يكون علم جملة وهذا علم تفصيل، ولهذا قال تعالى حاكياً عن إبراهيم: ﴿وَلَكِنْ لِيَطْمَئِنَّ قَلْبِي﴾<sup>١</sup> أي بيقين الرؤية؛ على بعض التأويلات. على أن الخبر ممّا يحتمل الصدق والكذب، والمعانيّة لا يدخلها الاحتمال؛ فهو قطعيّ، والخبر تجويزي.

وفي رواية أخرى: «ليس المخبر كالمعائن؛ فإن موسى أخبر أن قومه قد ضلّوا من بعده، فلم يُلقِ الألواح؛ فلما رأى ما أحدثوا ألقى الألواح»<sup>٢</sup>، و«الفاسق»: هو من يرتكب القبائح جهاراً نهاراً، ولا يُبالي بمن يراه سكران وزانياً وسارقاً وظالمًا ونحو ذلك، فهذا الذي ألقى جلباب الحياء عن نفسه، وهتك ستره، ليس له غيبة، فإن كان مذنباً ويستتر ذنبه فيحرم غيبته. و«الغيبية»: ذكر الغائب بما فيه من عيب من غير حاجة إلى ذكره، وإنما جاءت الرخصة في غيبة من يشرب الخمر ظاهراً ومن يظلم الناس علانيةً ومثلهما؛ لأنه ربما سمع لوم الخلق له وحدي<sup>٣</sup> ذكره بالسوء فيما بين الناس يرتدع ويتقاصر عن سوء فعله.

ثم قال: «ليس لعرق ظالم حقّ»؛ هو الرجل الذي يغرس في أرض غيره على سبيل الغصب، فذلك الشجر وإن طال وأثمر فقد يجوز أن يقلعه صاحب الأرض ويرمي به. هذا إذا روي بالإضافة.

وروي: «لعرق» بالتنونين على أن يكون «ظالم» صفة عرق؛ لأنه نبت في غير موضعه، فعلى هذا جعل العرق ظالمًا لما كان يحصل به الظلم، والمعنيّ به هو الذي يأخذ ما ليس له، والتقدير: ليس لذي عرق ظالم حقّ.

وبيانه في الحديث: أن رجلاً غرس في أرض رجلٍ من الأنصار نخلاً، فاختمها إلى رسول الله، ففضى للأنصاري بأرضه، وقضى على الآخر أن ينزع نخله. قال

١. البقرة (٢): ٢٦٠.

٢. تأويل مختلف الحديث لابن قتيبة، ص ٩٢؛ تاريخ بغداد، ج ٣، ص ٤١٨؛ غريب الحديث، ج ١، ص ٢٦٠.

٣. قرأ، ويحتمل أن يكون: «حدا» ويراد به إرتفاع الأصوات بذكره السيء.

الراوي: فلقد رأيتها تضرب في أصولها بالفؤوس، وأنها لنخل عمّ، أي تامّة طويلة<sup>١</sup>. ثمّ قال: ليس التصنّع بما ليس في الضمير من خُلق المؤمنين، ورخصته في تاممه: «إلا في طلب العلم»؛ يجوز له أن يتكلّف للعالم الذي يرشده، وفي هذا الاستثناء إشارة إلى تعظيم العلماء.

و«المستعتب»: المسترضى، يُقال: استعنتبه<sup>٢</sup> واسترضيته؛ أي: طلبتُ رضاه؛ قال تعالى: ﴿وَإِنْ يَسْتَعْتِبُوا فَمَا هُمْ مِنَ الْمُعْتَبِينَ﴾<sup>٣</sup> أي المرضيين، يُقال: عتّبَ أي غضبَ، وأعتبته أي أزلتُ غضبه؛ مثل: شكى وأشكيتَه.

وأصل الكلمة في الخبر من العُتْبَى وهو الرجوع، يُقال: أعتبَ في أيّامك التي أنت فيها، وتُب إلى الله الآن وأنت حي؛ فإنه لا ينفع التوبة بعد الموت، ولا تقبل التوبة بعده.

وقوله: «ليس ممّا من يُشبهه بغيرنا»، وتاممه: «كي لا تشبّهوا باليهود والنصارى؛ فإنّ تسليم اليهود بالأصابع وتسليم النصارى بالإشارة بالكفّ»؛ أي: ليس من تزياً بزَي الكفّار في المطعم والمأكّل والمشرب من جملتنا وممّن هو على سنّتنا وأدبنا. وقيل: هو نهى عن التسليم بالإشارة دون القول كاليهود والنصارى.

ثمّ قال: ليس على طريقتنا من وسّع النعمة عليه ربّه وكثّر رزقه ثمّ ضيّق هو النفقة على من يعوله من الأهل والأولاد.

ومعنى الخبر الآخر؛ قيل: أراد من لم يُرجع في القرآن صوته ولم يُحسنه فإنّه ليس ممّا؛ أي: من لا يُحسن الصوت فيه بأن يقرأ حزينا على وجه يعلم من سمعه أنّه يخشى الله. وقيل: المراد: ما لم يتلذذ بالقرآن ولم يستعذب قراءته كاستحلاء أصحاب الطرب غناء، فإنّه ليس ممّا.

١. راجع: المدوّنة الكبرى، ج ٥، ص ٤٣٦؛ المغني لابن قدامة، ج ٥، ص ٣٧٩؛ الشرح الكبير، ج ٥، ص ٣٨٧؛

الفاخر في غريب الحديث، ص ٣٤٦.

٢. في المخطوطة: «استعنتبه».

٣. فصلت (٤١): ٢٤.

والأحسن أن يكون معناه: من لم يقم على أوامر القرآن ونواهيه وأحكامه ولم يتَّخذه منزل مقام فليس منّا؛ أي ليس على ديننا، ويكون «يتغنى» من غني الرجل بالمكان إذا طال مقامه؛ قال تعالى: ﴿كَأَن لَّمْ يَغْنَوْا فِيهَا﴾<sup>١</sup> أي لم يقيموا فيها. ومن تعدى القرآن إلى السنّة فما تجاوز القرآن إلى غيره؛ لأنّ القرآن دالٌّ على وجوب اتباع السنّة؛ قال: ﴿وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا﴾<sup>٢</sup>، ويجوز أن يكون «يتغنى» بمعنى يستغني؛ أي: من لم يستغن بالقرآن عن التوراة فليس منّا؛ فإنهم كانوا يسألون اليهود، حتّى قال النبي ﷺ: «أمتهوكون أنتم؟» قال: يا رسول الله، إنّا نسمع أحاديث من يهود، تعجبنا، أفترى أن يكُتَبَ بعضها؟ فقال: «أمتهوكون أنتم، كما تهوكت اليهود والنصارى؟! لقد جنتكم بها بيضاء نقية، ولو كان موسى حيّاً ما وسّعه إلا أتباعي»<sup>٣</sup>. والتهوؤك: الاضطراب على غير استقامة، والضمير في «بها» للملّة الحنيفية.

وقوله: «ليس منّا من لم يُوقر الكبير»، فمعناه: ليس على سنّتنا من ترك هذه الأشياء الأربعة مع القدرة عليها، وهو ترك مراعاة من هو أكبر منه بالوقار وترك عناية من هو أصغر منه بالرحمة والشفقة، والإعراض عن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر مع التمكين.

ونمى الخير: بلّغه ورفعته على وجه الإصلاح، وأنمى الخير: رفعه وبلّغه على وجه الإفساد. والخبر رخصة بأنّ من يصلح بين رجلين مسلمين يقول: إن فلاناً يستحي منك ويعتذر، أو به يبلغ من هذا إلى هذا من غير إذن منهما قولاً حسناً تكلماً به؛ لينسلّ من قلبه<sup>٤</sup> أخيه المسلم السخيمة فلا يكون نماماً ولا آثماً.

١. الأعراف (٧): ٩٢.

٢. الحشر (٥٩): ٧.

٣. الفائق في غريب الحديث، ص ٤١١؛ تفسير التعلبي، ج ٢، ص ١٢٧. معاني الأخبار، ص ١٨٣؛ الدعوات

للراوندي، ص ١٧٠؛ بحار الأنوار، ج ٣٠، ص ١٧٩، ح ٣٩.

٤. في المخطوطة: «قلة»، والظاهر أنه تصحيف في الكتابة.

ثم قال: [ليست] كثرة المال بغني، وإنما الغنى هو القناعة وهي غنى النفس.  
وروي أن رسول الله مرّ بقوم يتصارعون، فقال: «ما هذا؟» فقال: يُعلم أينا أقوى.  
فقال ﷺ: «ليس الشديد - أي القوي - من يصرع الناس، إنما القوي من لا يغلبه الغضب»<sup>١</sup>،  
و«الصُّرَعَة»: الذي يَصْرَعُ الناس كالضُّحَكَة والهَمْزَة، والهَاء في الفُعْلَة للمبالغة في  
الصفة.

ثم قال: لا شيء أفضل من الدُّعاء، وهو أفضل من السكوت، ولا شيء يكون  
عقوبته أسرع من بغي، وهو الأخذ بالظلم من غير شفقة، وقيل: أن يتناول بالظلم  
وقت الظفر. و«البغي»: تجاوز الحد.

ثم قال: ليس فرسٌ خيراً من ألف فرسٍ، ولا بعيرٌ خيراً من ألف بعيرٍ، ولا حيوانٌ  
[خيراً] من ألف حيوانٍ من جنسه إلا المؤمن؛ فإنه يكون واحداً من المؤمنين خيراً  
من ألف مؤمنٍ، وهذا التفاوت لا يكون في جنسٍ آخر ولا يحصل. و«شيء» نكرة<sup>٢</sup>  
وإنما جاز كونه اسم «ليس» في الأخبار الثلاثة لشياعه، وكل ما قدرته فهو المراد.  
وهذا آخر المواضع التي يقوم النكرة مقام المعرفة فيها.

ومعنى الخبر الأخير في تمامه: «وما بقي فهو مال الوارث»؛ يعني: نصيبك من جملة  
مالك ما أكلتَ ولبستَ أو تصدقتَ، وما سوى ذلك فلوارثك.

١. راجع: مسند أبي داود الطيالسي، ص ٣٢٩.

٢. في المخطوطة: «يكره»، وهو تصحيف.





## [الباب التاسع]

٧٦٣. خَيْرُ الذِّكْرِ الْخَفِيُّ، وَخَيْرُ الرِّزْقِ مَا يَكْفِي. ٢.

٧٦٤. خَيْرُ الْعِبَادَةِ أَحَقُّهَا. ٣.

٧٦٥. خَيْرُ الْمَجَالِسِ أَوْسَعُهَا. ٤.

٧٦٦. خَيْرُ دِينِكُمْ أَيْسَرُهُ. ٥.

---

١. في المخطوطة: «باب».

٢. مسند الشهاب، ج ٢، ص ٢١٧، ح ١٢١٨ - ١٢٢٠: مسند ابن المبارك، ص ١١٠: مسند سعد بن أبي وقاص، ص ١٣٤: مسند أبي يعلى، ج ٢، ص ٨٢: كتاب المجروحين، ج ١، ص ١٥٥: الكامل لابن عدي، ج ٣، ص ٢٤٧ (مع اختلاف يسير فيه). بحار الأنوار، ج ٧٤، ص ٦٨، ح ٤.

٣. مسند الشهاب، ج ٢، ص ٢١٨، ح ١٢٢١: التمهيد، ج ١، ص ١٩٧، وج ٢٤، ص ٢٧٧: كنز العمال، ج ٩، ص ٩٤، ح ٢٥١٣٩: وج ٩، ص ٩٨، ح ٢٥١٦١: كشف الخفاء، ج ١، ص ٣٨٩، ح ١٢٣٩. السرائر، ج ١، ص ١٥٨ (مع اختلاف يسير فيه): تذكرة الفقهاء، ج ١، ص ٣٣٥.

٤. مسند الشهاب، ج ٢، ص ٢١٨، ح ١٢٢٢ و ١٢٢٣: مسند أحمد، ج ٣، ص ١٨، وج ٣، ص ٦٩: سنن أبي داود، ج ٢، ص ٤٤٠: المستدرک للحاکم، ج ٤، ص ٢٦٩: كتاب المجروحين، ج ٣، ص ٢٩: مجمع الزوائد، ج ٨، ص ٥٩: تحفة الأحوذی، ج ٣، ص ٥٦٤.

٥. في المخطوطة: «يسره» أو «يسيره»، وما أثبت من المصادر.

٦. مسند الشهاب، ج ٢، ص ٢١٩ و ٢٢٠، ح ١٢٢٤ و ١٢٢٥: مسند أحمد، ج ٣، ص ٤٧٩، وج ٤، ص ٣٣٨: مسند أبي داود، ص ١٨٣: الأدب المفرد، ص ٨٠: المعجم الكبير، ج ١٨، ص ٢٣٠: مجمع الزوائد، ج ١، ص ٦٠، وج ٣، ص ٣٠٨.

٧٦٧. خَيْرُ النَّكَاحِ أَيْسَرُهُ ١.
٧٦٨. خَيْرُ الصَّدَقَةِ مَا كَانَ عَنْ ظَهْرِ غِنَى ٢.
٧٦٩. خَيْرُ الْعَمَلِ مَا نَفَعَ ٣، وَخَيْرُ الْهُدَى مَا اتَّبَعَ. [وَ] خَيْرُ مَا أَلْقَى فِي الْقَلْبِ الْيَقِينُ ٤.
٧٧٠. خَيْرُ النَّاسِ أَنْفَعُهُمُ لِلنَّاسِ ٥.
٧٧١. خَيْرُ الْأَصْحَابِ عِنْدَ اللَّهِ خَيْرُهُمْ لِصَاحِبِهِ ٦.
٧٧٢. خَيْرُ الرَّفَقَاءِ أَرْبَعَةٌ، وَخَيْرُ الطَّلَاعِ أَرْبَعُمُمَّةٌ، وَخَيْرُ الْجُيُوشِ أَرْبَعَةٌ آآفٍ ٧.

١. مسند الشهاب، ج ٢، ص ٢٢٠، ح ١٢٢٦؛ سنن أبي داود، ج ١، ص ٤٧٠، ح ٢١١٧؛ صحيح ابن حبان، ج ٩، ص ٣٨١؛ الجامع الصغير، ج ١، ص ٦٢٤، ح ٤٠٤٧؛ كنز العمال، ج ١٦، ص ٢٩٦، ح ٤٤٥٦٢؛ كشف الخفاء، ج ١، ص ٣٨٨، ح ١٢٣٦.
٢. مسند الشهاب، ج ٢، ص ٢٢١ و ٢٢٢، ح ١٢٢٧ - ١٢٣٢؛ مسند أحمد، ج ٢، ص ٢٧٨؛ وج ٢، ص ٤٠٢؛ سنن الدارمي، ج ١، ص ٢٨٩؛ صحيح البخاري، ج ٢، ص ١١٧؛ صحيح مسلم، ج ٣، ص ٩٤؛ سنن أبي داود، ج ١، ص ٣٧٧. تذكرة الفقهاء للحلي، ج ٥، ص ٤٠٤؛ منتهى المطلب، ج ١، ص ٥٤٣؛ الأمالي للسيد المرتضى، ج ٢، ص ٦٨ (مع اختلاف يسير فيه).
٣. في المخطوطة: «يقع»، وأثبت من المصادر.
٤. مسند الشهاب، ج ٢، ص ٢٢٢، ح ١٢٣٣؛ كشف الخفاء، ج ١، ص ٣٨١، ح ١٢٢٠؛ المعجم الكبير، ج ٩، ص ٩٨؛ تاريخ مدينة دمشق، ج ٣٣، ص ١٧٩؛ وج ٥١، ص ٢٤٠؛ الجامع الصغير، ج ١، ص ٦١٩؛ كنز العمال، ج ٣، ص ٩٠، ح ٥٦٣٥. الفقيه، ج ٤، ص ٣٧٦، ح ٥٧٦٧؛ المحاسن، ج ١، ص ٢٤٨، ح ٢٥٤ (وفيه عن الإمام عليؑ): الأمالي للصدوق، ص ٥٧٦.
٥. مسند الشهاب، ج ٢، ص ٢٢٣، ح ١٢٣٤؛ المعجم الكبير، ج ١٢، ص ٣٤٧ (مع اختلاف يسير فيهما)؛ مجمع الزوائد، ج ٨، ص ١٩١؛ تاريخ مدينة دمشق، ج ٨، ص ٤٠٤؛ كنز العمال، ج ١، ص ١٤٢، ح ٦٧٩؛ كشف الخفاء، ج ١، ص ٣٨١، ح ١٢٢٠.
٦. مسند الشهاب، ج ٢، ص ٢٢٤، ح ١٢٣٥؛ مسند أحمد، ج ٢، ص ١٦٨؛ سنن الدارمي، ج ٢، ص ٢١٥؛ سنن الترمذي، ج ٣، ص ٢٢٤، ح ٢٠٠٩؛ الأدب المفرد، ص ٣٦.
٧. مسند الشهاب، ج ٢، ص ٢٢٤ و ٢٢٥، ح ١٢٣٦ - ١٢٣٩؛ سنن ابن ماجه، ج ٢، ص ٩٤٤، ح ٢٨٢٧؛ السنن

٧٧٣. خَيْرُكُمْ خَيْرُكُمْ لِأَهْلِهِ ١.
٧٧٤. خَيْرُكُمْ مَنْ تَعَلَّمَ الْقُرْآنَ وَعَلَّمَهُ ٢.
٧٧٥. خَيْرُكُمْ مَنْ يُرْجَى خَيْرُهُ وَيُؤْمَنُ شَرُّهُ ٣.
٧٧٦. خَيْرُ بَيْوتِكُمْ بَيْتٌ فِيهِ يَتِيمٌ مُكْرَمٌ ٤.
٧٧٧. خَيْرُ أَمْوَالِ سَكَّةٍ مَأْبُورَةٌ وَفَرَسٌ مَأْمُورَةٌ ٥.
٧٧٨. خَيْرُ مَسَاجِدِ النِّسَاءِ قَعْرُ بَيْوتِهِنَّ ٦.

- ↔ الكبرى، ج ٩، ص ١٥٧؛ الاستيعاب، ج ١، ص ١٤٣؛ تاريخ مدينة دمشق، ج ١٥، ص ١١، الكافي، ج ٥، ص ٤٥، ج ١؛ تهذيب الأحكام، ج ٦، ص ١٧٤، ج ٣٤٦؛ منتهى المطلب، ج ٢، ص ٩٩٧ (وفي الثلاثة الأخيرة عن الإمام الصادق عليه السلام مع اختلاف يسير).
١. مسند الشهاب، ج ٢، ص ٢٢٧ و ٢٢٨، ح ١٢٤٣ - ١٢٤٥؛ سنن ابن ماجه، ج ١، ص ٦٢٦، ح ١٩٧٧؛ سنن الترمذي، ج ٥، ص ٣٦٩؛ السنن الكبرى، ج ٧، ص ٤٦٨؛ مجمع الزوائد، ج ٤، ص ٣٠٣، الفقيه، ج ٣، ص ٤٤٣، ذيل ح ٤٥٣٨؛ وسائل الشيعة، ج ٢٠، ص ١٧١.
٢. مسند الشهاب، ج ٢، ص ٢٢٦ و ٢٢٧، ح ١٢٤٠ - ١٢٤٢؛ مسند أحمد، ج ١، ص ٥٨؛ وج ١، ص ١٥٣؛ سنن الدارمي، ج ٢، ص ٤٣٧؛ صحيح البخاري، ج ٦، ص ١٠٨؛ سنن ابن ماجه، ج ١، ص ٧٦، الأمالي للطوسي، ص ٣٥٧؛ بحار الأنوار، ج ٨٩، ص ١٨٦، ح ٢.
٣. مسند الشهاب، ج ٢، ص ٢٢٨ و ٢٢٩، ح ١٢٤٦ - ١٢٤٨؛ مسند أحمد، ج ٢، ص ٣٦٨؛ سنن الترمذي، ج ٣، ص ٣٥٩، ح ٢٣٦٢؛ مجمع الزوائد، ج ٨، ص ١٨٣؛ صحيح ابن حبان، ج ٢، ص ٢٨٥، ح ٥٢٦؛ الجامع الصغير، ج ١، ص ٤٣٨، ح ٢٨٥٧.
٤. مسند الشهاب، ج ٢، ص ٢٢٩، ح ١٢٤٩؛ المعجم الكبير، ج ١٢، ص ٢٩٦؛ الكامل لابن عدي، ج ١، ص ٣٤١؛ الجامع الصغير، ج ١، ص ٣٩، ح ٢١٩؛ كنز العمال، ج ٣، ص ١٦٨؛ ميزان الاعتدال، ج ١، ص ١٧٩.
٥. مسند الشهاب، ج ٢، ص ٢٣٠ و ٢٣١، ح ١٢٥٠ و ١٢٥١؛ مسند أحمد، ج ٣، ص ٤٦٨؛ السنن الكبرى، ج ١٠، ص ٦٤؛ (مع اختلاف يسير فيها)؛ مجمع الزوائد، ج ٥، ص ٢٥٨؛ المعجم الكبير، ج ٧، ص ٩١؛ كنز العمال، ج ٤، ص ٣٢، ح ٩٣٥٥؛ معاني الأخبار، ص ٢٩٢، ح ١؛ بحار الأنوار، ج ٥، ص ١٨٥.
٦. مسند الشهاب، ج ٢، ص ٢٣١، ح ١٢٥٢؛ مسند أحمد، ج ٦، ص ٢٩٧؛ المستدرک للحاكم، ج ١، ص ٢٠٩؛ السنن الكبرى، ج ٣، ص ١٣١؛ مجمع الزوائد، ج ٢، ص ٣٣؛ صحيح ابن خزيمة، ج ٣، ص ٩٢؛ الفقيه، ج ١، ص ٣٧٤، ح ١٠٨٧؛ (وفي عن الإمام الصادق عليه السلام)؛ وسائل الشيعة، ج ٣، ص ٥١٠.

حَتَّى أَوْلَى عَلَى أَنْ يَدْعُو الْعَبْدُ رَبَّهُ وَيَذْكُرَهُ سِرًّا؛ فَإِنَّهُ أَبْعَدُ مِنَ الرِّيَاءِ وَالسَّمْعَةِ؛ قَالَ تَعَالَى فِي ذِكْرِ زَكَرِيَّا: ﴿إِذْ نَادَى رَبَّهُ، نِدَاءً خَفِيًّا﴾<sup>١</sup>، و«الذُّكْر» يَكُونُ نَقِيضَ النَّسِيَانِ، وَالَّذِي فِي الْحَدِيثِ هُوَ بِاللِّسَانِ وَهُوَ الثَّنَاءُ عَلَى اللَّهِ، لَا الَّذِي بِالْقَلْبِ فَهُوَ خَافٍ لَا يَعْلَمُهُ غَيْرُ اللَّهِ.

وَقَالَ ﷺ: «إِنَّ الذُّكْرَ الَّذِي لَا يَسْمَعُهُ الْعَقْظَةُ يَضَاعَفُ عَلَى الَّذِي تَسْمَعُهُ سَبْعِينَ ضِعْفًا»<sup>٢</sup>. وَالرِّزْقُ إِذَا كَانَ كَثِيرًا أَوْ قَلِيلًا يَطْفَى الْعَبْدُ أَوْ يَشْقَى، وَالْكَفَايَةُ نِعْمَ الرِّزْقِ. وَقِيلَ: هُوَ قُوَّةُ يَوْمٍ بِيَوْمٍ وَلَا تَهْتَمُّ لِرِزْقِ غَدٍ.

ثُمَّ دَعَا إِلَى الْخَفَةِ فِي آدَاءِ الْعِبَادَةِ مَعَ الْكَمَالِ؛ فَإِنَّهَا تَوْرَثُ النَّشَاطَ، وَالْعِبَادَةَ مَعَ النَّشَاطِ أَسْرَعَ إِلَى الْقَبُولِ.

ثُمَّ أَمَرَ بِاتِّخَاذِ الْمَجَالِسِ وَاسِعَةٍ؛ لِأَنَّهَا إِذَا كَانَتْ ضَيِّقَةً يَتَبَرَّمُ الْإِنْسَانُ بِمَجْلِسِ الْعِلْمِ، وَ[مَجْلِسِ] الدَّرْسِ إِذَا كَانَ ضَيِّقًا يَمْنَعُ عَنْ حَسَنِ التَّفَهُّمِ وَتَمَكُّنِ الْاسْتِمَاعِ، وَإِذَا كَانَ الْمَجْلِسُ فِي الْمَادِيَةِ وَالْمَائِدَةِ فَإِنَّهُ يَقْطَعُ النَّاسَ عَنِ لَذَّةِ الطَّعَامِ ضَيْقَهُ، فَلِهَذَا جَعَلَ خَيْرَهَا فِي سَعَتِهَا؛ لِئَلَّا يَكُونَ النَّاسُ فِي مَشَقَّةٍ.

وَرَوَى أَنَّ أَبَا سَعِيدٍ الْخَدْرِيَّ دَخَلَ مَجْلِسَ قَوْمٍ، فَقَامَ بَعْضُهُمْ لِيَجْلِسَ هُوَ فِي مَجْلِسِهِ، فَتَنَحَّى وَجَلَسَ فِي مَكَانٍ وَاسِعٍ، وَذَكَرَ الْخَبَرَ<sup>٣</sup>.

ثُمَّ قَالَ: إِنَّ هَذَا الدِّينَ بِأَسْرِهِ سَهْلٌ لَيْسَ فِيهِ إِصْرٌ وَلَا ثِقَلٌ كَمَا كَانَ عَلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ، وَخَيْرُ النِّكَاحِ أَخْفُهُ مُؤُونَةً، وَأَقْلَهُ صَدَاقًا، وَأَحْسَنُهُ مَعَاشِرَةً. وَقِيلَ: أَيْسَرُ النِّكَاحِ هُوَ أَنْ يَسْرَعَ لِلْخَاطِبِ الْإِجَابَةُ إِذَا خَطَبَ.

ثُمَّ قَالَ: خَيْرُ صَدَقَةٍ يَتَبَرَّعُ بِهَا عَلَى غَيْرِ عَوْضٍ هُوَ مَا يَكُونُ عَنْ كِفَايَةِ عَيْلَتِهِ، لَمْ يَرُدَّ بِهِ الْغِنَى فِي الْعَرَفِ، وَلَا الْغِنَى الَّذِي هُوَ تِلْكَ النَّصَابِ، وَ«الظَّهْرُ» قَدْ يُرَادُ فِي مِثْلِ هَذَا إِشْبَاعًا لِلْكَلَامِ.

١. مريم (١٩): ٣.

٢. مسند أبي يعلى، ج ٨، ص ١٨٢، ح ٤٧٣٨؛ الجامع الصغير، ج ١، ص ٦٦٨، ح ٤٣٥٢؛ كنز العمال، ج ١، ص ٤١٤، ح ١٧٥٠؛ تذكرة الموضوعات، ص ٥٤.

٣. راجع: السنن الكبرى، ج ٣، ص ١٩٤؛ صحيح ابن خزيمة، ج ٣، ص ١٥٠.

وللحديث سبب ذكره جابر، قال: كُنَّا عند رسول الله ﷺ، إذ جاءه رجلٌ بيضه من ذهب، فقال: أصبت هذا من معدن، فخذها؛ فهي صدقة، ولا أملك غيرها. فأعرض النبي عنه وحذفه بها، وقال: «يأتي أحدكم بما يملك، فيقول هذه صدقة، وبعده فيتكفّف الناس»<sup>٢</sup>. وهذا لا يناقض قوله ﷺ: «خير الصدقة جهدٌ من مقل»<sup>٣</sup>؛ لأنّ الجهد هو الطاقة، فهو ينبئ أنّه يطيقه وإن جاهد نفسه بإخراجها، ونفع العلم به وتعليمه، وخيره ما يعود إلى عالمه نفعه [و] فائدته عاجلاً وأجلاً، والعمل الخالص لله هو الذي ينفع، ومن منافعه أن يكون حجةً عند الخصام وعوناً عند الشدائد العظام. وقوله: «خير الهدى ما أتبع»، أراد به الطريقة المحمودة في القول والفعل البعيدة عن الإنكار على ألسن الناس جميعاً، يتبع ويعول عليها.

ولا فعل من أفعال القلب مثل اليقين؛ لأنّ بحصوله يصير البلاء نعمةً والرخاء مصيبةً. ومن طلب منافع الناس فهو خيرهم، والصاحبُ الخير من يحبّ خير الآخر. وبيان الحديث فيما روي أنّ النبي ﷺ قال: «ما اصطحب رجلان قطّ إلا وإن الله سائل أحدهما عن صاحبه»<sup>٤</sup>.

وخير المرافقين أربعة؛ لأنهم لو كانوا ثلاثة أمكن أن يجتمع اثنان على قتل الآخر، ولا يكاد يجتمع الثلاثة على إيذاء واحدٍ، وفيه نهْيٌ عن التفرد في السفر، وأكثر من الأربعة زحام وتواكل<sup>٥</sup>. وإذا كان الطلائع وهي السرايا أربعمئة لا يتواكلون ولا يتخاذلون، وإذا جاوز ذلك أدّى إلى التنازع. وكذلك في الجيش إذا زادوا على المقدار الذي اختاره؛ فإنّه يُؤدّي إلى الشقاق وكثرة مؤونة، ويخرّب كلّ موضع

١. في المخطوطة: «فكيف» أو «فيسكّف»، وما أثبت من المصادر.

٢. مسند أبي يعلى، ج ٤، ص ١٥٥، ح ٢٢٢٠؛ جامع البيان لابن جرير الطبري، ج ٢، ص ٤٩٨، ح ٣٢٢٢؛ المستدرک للحاكم، ج ١، ص ٤١٣؛ سنن أبي داود، ج ١، ص ٣٧٧؛ تفسير الثعلبي، ج ٢، ص ١٥٣؛ الشرح الكبير، ج ٢، ص ٧١٧.

٣. دعائم الإسلام، ج ٢، ص ٣٢٨؛ الخصال، ص ٥٢٤؛ معاني الأخبار، ص ٣٣٣.

٤. لم نثر عليه في موضع.

٥. تَوَاكَل القَوْمُ مُوَاكَلَةٌ ووَكَالًا: اتَّكَل بعضهم على بعض. «لسان العرب»، ج ١١، ص ٧٣٥. (وكل).

ينزلون، وتام الحديث: «ولا يُغلب اثنا عشر ألفاً من قَلَّةٍ»؛ يعني: إذا غلبوا فلا يكون من قَلَّةِ العدد، وإنَّما يكون من التخاذل والتواكل والتكاسل والفترة ونحو ذلك. ثم قال: أكثركم خيراً لأهله الأذنين خيركم، ومن يَعلم القرآنَ ثمَّ علَّمه فهو خيركم، وخير الناس المأمول<sup>١</sup> خيره المأمون شرّه. وقيل: هو الذي يُرجى خيره في العقبي وهي شفاعة في الإخوان، ويؤمن شرّه في الدُّنيا وهو وقية في أعراض المسلمين.

وبيان خبر اليتيم في تمامه وهو: «يحسن إليه، وشرَّ بيتٍ بيتٍ فيه يتيم يُساء إليه»، وفيه حتّ على الإحسان إلى اليتامى.

و«السكّة المأبورة» هي الطريقة المصطفّة من النخل<sup>٢</sup> التي ألقحت، وروي: «المهرة المأمورة» أي كثيرة النتاج، وروي: «مهرة مأمورة» أي جماعة مُهَرِّ<sup>٣</sup>، وكان ينبغي أن يُقال مؤمّرة، ولكن زوّج بها المأبورة؛ كما قال: ارجعن مأزوراتٍ غير مأجوراتٍ.

وعن أبي عبيدة: أمرته يعني أمرته أي كثرته<sup>٤</sup>. وقيل: إنّها لكثرة نتاجها كأنها مأمورة بذلك، وقيل: المراد سكّة الحرّاة والمأبورة المصلحة. ثمَّ حتّ على النساء على لزوم البيوت وترك البراز مخافة الافتتان.

٧٧٩. إِنَّ خَيْرَ نِيَابِكُمُ الْبَيَاضُ، وَإِنَّ خَيْرَ أَكْحَالِكُمُ الْإِثْمِدُ<sup>٥</sup>.

١. في المخطوطة: «المأمون»، وهو تصحيف ظاهراً.

٢. في المخطوطة: «البخل»، وهو تصحيف.

٣. الأزهرى: والمُهْر: ولَدُ الرَّكَاكَةِ والفرس، والأنثى مُهْرَة، والجمع مُهَرٌّ ومُهْرَات. «لسان العرب، ج ٥، ص ١٨٥ (مهر)».

٤. الفائق في غريب الحديث، ص ١٥١؛ تفسير جوامع الجامع، ج ٢، ص ٣٦٥.

٥. مسند الشهاب، ج ٢، ص ٢٢٢، و١٢٥٣ و١٢٥٤؛ كتاب المسند للشافعي، ص ٣٤٦؛ مسند أحمد، ج ١، ص ٢٤٧؛ وج ١، ص ٣٢٨؛ وج ٥، ص ٢١؛ سنن ابن ماجه، ج ١، ص ٤٧٣، ح ١٤٧٢؛ سنن أبي داود، ج ٢، ص ٢٢٤، ح ٣٨٧٨؛ سنن الترمذي، ج ٢، ص ٢٢٢؛ منتهى المطلب، ج ٤، ص ٢٤٣؛ الأنابى للطوسى، ص ٣٨٨؛ عوالي اللئالى، ج ١، ص ١٦٧، ح ١٨١.

٧٨٠. خَيْرٌ شُبَّانِكُمْ<sup>١</sup> مَنْ تَشَبَّهَ بِكُهُولِكُمْ، وَشَرُّ كُهُولِكُمْ مَنْ تَشَبَّهَ بِشُبَّانِكُمْ<sup>٢</sup>.

٧٨١. خَيْرٌ صُفُوفِ الرِّجَالِ أَوْلُهَا، وَشَرُّهَا آخِرُهَا؛ وَخَيْرٌ صُفُوفِ النِّسَاءِ آخِرُهَا،  
وَشَرُّهَا أَوْلُهَا<sup>٣</sup>.

٧٨٢. أَلْيَدُ الْعُلَيَّا خَيْرٌ مِنَ الْيَدِ السُّفْلَى<sup>٤</sup>.

٧٨٣. مَا قَلَّ وَكَفَى خَيْرٌ مِمَّا كَثُرَ وَأَلْهَى<sup>٥</sup>.

٧٨٤. الدُّنْيَا مَتَاعٌ، وَخَيْرٌ مَتَاعِهَا الْمَرْأَةُ الصَّالِحَةُ<sup>٦</sup>.

٧٨٥. الْوَحْدَةُ خَيْرٌ مِنَ الْجَلِيسِ السَّيِّئِ<sup>٧</sup>، وَالْجَلِيسُ الصَّالِحُ خَيْرٌ مِنَ الْوَحْدَةِ،

- 
١. في المصادر: «شبابكم». غير معاني الأخبار وفي الشرح أيضاً كما سيأتي يفسر «شبابكم» ولا يذكر «شبانكم».
٢. مسند الشهاب، ج ٢، ص ٢٢٣، ح ١٢٥٥؛ مسند أبي يعلى، ج ١٣، ص ٤٦٧، ح ٧٤٨٣؛ مجمع الزوائد، ج ١٠، ص ٢٧٠؛ المعجم الكبير، ج ٢٢، ص ٨٤؛ الكامل لابن عدي، ج ١، ص ٢٤٥. معاني الأخبار، ص ٤٠١، ح ٦٣؛ وسائل الشيعة، ج ٥، ص ٢٥، ح ٥٧٧٩.
٣. مسند الشهاب، ج ٢، ص ٢٢٣ و ٢٣٤، ح ١٢٥٦ - ١٢٥٩؛ مسند أحمد، ج ٢، ص ٢٤٧؛ وج ٢، ص ٣٣٦؛ سنن الدارمي، ج ١، ص ٢٩١؛ صحيح مسلم، ج ٢، ص ٣٢؛ سنن ابن ماجه، ج ١، ص ٣١٩. منتهى المطلب، ج ١، ص ٣٧٧؛ عوالي اللئالي، ج ١، ص ١١٠، ح ١٣؛ بحار الأنوار، ج ٨٥، ص ٨٥.
٤. مسند الشهاب، ج ٢، ص ٢٣٥، ح ١٢٦٠؛ مسند أحمد، ج ٢، ص ٤؛ وج ٢، ص ٦٧؛ سنن الدارمي، ج ١، ص ٣٨٩؛ صحيح البخاري، ج ٢، ص ١١٧؛ صحيح مسلم، ج ٣، ص ٩٤؛ الكافي، ج ٤، ص ١١، ح ٤، (وفيه عن الإمام الصادق عليه السلام)؛ الفقيه، ج ٤، ص ٣٧٦، ح ٥٧٦٣؛ الأمالي للسيد المرتضى، ج ٢، ص ٦٦.
٥. مسند الشهاب، ج ٢، ص ٢٣٥، ح ١٢٦١ - ١٢٦٣؛ مسند أحمد، ج ٥، ص ١٩٧؛ سنن الدار قطني، ج ٤، ص ١٠٨، ح ٤٣٤٦؛ المستدرک للحاكم، ج ٢، ص ٤٤٥؛ مسند أبي داود، ص ١٣١؛ صحيح ابن حبان، ج ٨، ص ١٢١؛ الكافي، ج ٢، ص ١٤١، ح ٤؛ الفقيه، ج ٤، ص ٣٧٦، ح ٥٧٦٤؛ فقه الرضا عليه السلام، ص ٣٦٦.
٦. مسند الشهاب، ج ٢، ص ٢٣٦ و ٢٣٧، ح ١٢٦٤ و ١٢٦٥؛ صحيح مسلم، ج ٤، ص ١٧٨؛ سنن ابن ماجه، ج ١، ص ٥٩٦، ح ١٨٥٥؛ عمدة القاري، ج ٢٣، ص ٤٨؛ التمهيد، ج ١٩، ص ١٦٧، ح ١٧٣. النوادر للراوندي، ص ١٧٧؛ بحار الأنوار، ج ١٠٠، ص ٢٢٢، ح ٣٧.
٧. في المصادر: «السوء».



وَأَمْلَاءُ الْخَيْرِ خَيْرٌ مِنَ السُّكُوتِ، وَالسُّكُوتُ خَيْرٌ مِنْ إِمْلَاءِ الشَّرِّ.<sup>١</sup>

أما قوله<sup>٢</sup>: «خير ثيابكم البياض»؛ فبيانه في تمامه: «فإنها أطهر وأطيب، وكفناؤها فيها موتاكم». وإنما جعل «البياض» وهو حدث خير المبتدأ الذي هو «خير ثيابكم» لأحد وجهين: إما أن يكون على حذف المضاف؛ أي: خير ألوان ثيابكم البياض، أو: خير ثيابكم ذات البياض؛ أي: لا يتكلف فيها، بل يكتفى بما خلقها الله عليه، وقد يسمّى الكرياس البياض، كأنه قال: خير ثيابكم الكرياس؛ ليخرج من ذلك الذبيح والحرير والمذهب؛ أو وصفاً بالمصدر؛ فإن البياض كان في الأصل مصدراً. ثم أمر بمراعاة العين وإعطاء حقها؛ فإن الأئمة يزيد نورها ويحسن ظاهرها. ثم قال: خير الفتيان من كان على طريقة المشايخ، وشرّ الشيوخ من كان كالصبيان مجنوناً<sup>٣</sup> وجنوناً<sup>٤</sup>، و«الشباب»: الحداثة، ويكون جمع شاب أيضاً، ويكون وصفاً بالمصدر.

وقيل: معنى التشبه هاهنا: امتثال طريقتهم الصالحة والأخذ بأدابهم الحسنة وأفعالهم المرضية.

وإنما جعل خير صفوف الرجال أولها بحياسة الفضيلة لأنه ﷺ كان يستغفر للصف الأول ثلاثاً وللثاني مرة، وجعل شرارها في آخرها لمخافة الافتتان به والبعد عن استماع القرآن.

وروي أنه قال هذا في المنافقين، وبهذا السبب نزول قوله: «وَلَقَدْ عَلِمْنَا الْمُسْتَقْدِمِينَ مِنْكُمْ وَلَقَدْ عَلِمْنَا الْمُسْتَأْخِرِينَ»<sup>٥</sup>.

١. مسند الشهاب، ج ٢، ص ٢٣٧ و ٢٣٨، ح ١٢٦٦ و ١٢٦٧؛ المستدرک للحاكم، ج ٣، ص ٣٤٤؛ نزهة الناظر وتبئيه الخاطر، ص ٢٠؛ تاريخ مدينة دمشق، ج ٦٦، ص ٢١٥؛ الجامع الصغير، ج ٢، ص ٧٢١، ح ٩٦٦٦؛ كزالمثال، ج ٩، ص ٤٣، ح ٢٤٨٤٦. الأمالي للطوسي، ص ٥٣٥؛ بحار الأنوار، ج ٦٨، ص ٢٩٤، ح ٦٤.

٢. في المخطوطة: «قولكم»، والظاهر أنه تصحيف.

٣. المجنون: أن لا يبالي الإنسان بما صنع. «لسان العرب، ج ١٣، ص ٤٠٠ (مجن)».

٤. في المخطوطة: «محنوناً وحنوناً».

٥. سورة الحجر (١٥): ٢٤.

حكى عن ابن عباس أن امرأة حسناء كانت تُصلي خلف رسول الله، فتقدّم بعض الناس لئلا يراها، واستأخر بعضهم لينظر إليها إذا ركع وسجد، فنزلت الآية<sup>١</sup>. ثم أمر الرجال ليلزموا الصفّ الأوّل، وأمر النساء ليلزمن الصفّ الأخير مع جماعة الرجال.

ثم حثّ على الصدقة فقال: المُعطي خيرٌ درجةً وثواباً ومنزلةً في الدُّنيا والآخرة من الآخذ، ولا ترغبوا<sup>٢</sup> في الدناءة، ولا ترضوا بها لأنفسكم، و«اليد العُليا» المُعطية، و«السفلى» الآخذة؛ لأنّ مَنْ أعطى دنا إلى الفقر، ومَنْ أخذ دنا من الغنى بقدر ما أخذ.

ثم قال: إذا وقعت الكفاية بالقليل فالكثير<sup>٣</sup> يلهي ويشغل عن أداء الواجبات، فذلك القليل خيرٌ من كثيره. وإتما قال: «الدنيا متاع»؛ لأنّ منفعتها لا تدوم، والمعنى: ليس ما ينتفع الإنسان في الدُّنيا خيراً من امرأةٍ سالحةٍ، وهي المطيعة لزوجها في ذات الله المعينة له ديناً ودنياً، والرواية الصحيحة: «الوحدة خيرٌ من جليس السوء»<sup>٤</sup>. وفيه حثّ على مقارنة الصالح ومفارقة الطالح. و«إملاء الخير» قيل: معناه مِلاًّ القم منه، وقيل: هو الإملاء المستعمل في الكتب والرواية.

٧٨٦. اسْتَمَامُ الْمَعْرُوفِ خَيْرٌ مِنْ ابْتِدَائِهِ<sup>٥</sup>.

٧٨٧. عَمَلٌ قَلِيلٌ فِي سُنَّةٍ خَيْرٌ مِنْ عَمَلٍ كَثِيرٍ فِي بِدْعَةٍ<sup>٦</sup>.

١. راجع: مسند أحمد، ج ١، ص ٣٠٥؛ سنن ابن ماجه، ج ١، ص ٣٣٢؛ سنن النسائي، ج ٢، ص ١١٨.

٢. كذا في المخطوطة والمناسب: «فلا ترغبوا».

٣. في المخطوطة: «والكثير»، والظاهر أنّه تصحيف من الكاتب.

٤. المستدرک للحاکم، ج ٣، ص ٣٤٣؛ فتح الباری، ج ١١، ص ٢٨٤؛ الجامع الصغير، ج ٢، ص ٧٢١ ح ٩٦٦٦.

٥. مسند الشهاب، ج ٢، ص ٢٣٨ ح ١٢٦٨ و ١٢٦٩؛ مجمع الزوائد، ج ٨، ص ١٨٢؛ الجامع الصغير، ج ١، ص ١٤٨ ح ٩٦٩؛ كنز العمال، ج ٦، ص ٤٠١ ح ١٦٢٥٦؛ المعجم الصغير، ج ١، ص ١٥٥؛ الأمالي للطوسي، ص ٥٩٦ ح ١٢٣٥؛ بحار الأنوار، ج ٧١، ص ٤١٧ ح ٣٦.

٦. مسند الشهاب، ج ٢، ص ٢٣٩ ح ١٢٧٠؛ تاريخ مدينة دمشق، ج ٢٠، ص ١٨١؛ الجامع الصغير، ج ٢، ص ١٨١ ح ١٢٧٠.

٧٨٨. خِيَارُكُمْ كُلُّ مُفْتَنٍ تَوَّابٍ ١.

٧٨٩. خِيَارُكُمْ أَحْسَنُكُمْ قَضَاءً ٢.

٧٩٠. خِيَارُ الْمُؤْمِنِينَ الْقَانِعُ، وَشِرَارُهُمُ الطَّامِعُ ٣.

٧٩١. خِيَارُ أُمَّتِي عُلَمَاؤُهَا، وَخِيَارُ عُلَمَائِهَا حُلَمَاؤُهَا ٤.

٧٩٢. خِيَارُ أُمَّتِي أَحَدًاؤُهَا الَّذِينَ إِذَا غَضِبُوا رَجَعُوا ٥.

٧٩٣. أَفْضَلُ الصَّدَقَةِ إِصْلَاحُ ذَاتِ النَّيِّنِ ٦.

٧٩٤. أَفْضَلُ الصَّدَقَةِ كَفُّ اللِّسَانِ ٧.

١٨٠. ح ٥٦١٨: كنز العمال، ج ١، ص ٢١٩، ح ١٠. الأمالي للطوسي، ص ٣٨٥، ح ٨٢٨: بحار الأنوار، ج ٢، ص ٢٦١، ح ١ (وفيه عن الأمالي للطوسي).

١. مسند الشهاب، ج ٢، ص ٢٢٩، ح ١٢٧١: فتح الباري، ج ١٣، ص ٣٩٣: الجامع الصغير، ج ١، ص ٦١٧، ح ٣٩٩٦: كنز العمال، ج ٤، ص ٢١٣، ح ١٠٢١٠. الكافي، ج ٢، ص ٤٢٤، ح ١: وعنه في بحار الأنوار، ج ٦، ص ٤٢، ح ٧٨ (مع اختلاف يسير فيهما).

٢. مسند الشهاب، ج ٢، ص ٢٤٠، ح ١٢٧٢ و ١٢٧٣: مسند أحمد، ج ٢، ص ٣٩٣: صحيح البخاري، ج ٣، ص ٦١: سنن النسائي، ج ٧، ص ٢٩١: السنن الكبرى، ج ٥، ص ٣٥٢. مشكاة الأنوار، ص ٣١٦: بحار الأنوار، ج ٧٤، ص ١٤٩ (مع اختلاف يسير فيهما).

٣. مسند الشهاب، ج ٢، ص ٢٤٠ و ٢٤١، ح ١٢٧٤ و ١٢٧٥: الجامع الصغير، ج ١، ص ٦١٤، ح ٣٩٧٢: كنز العمال، ج ٣، ص ٣٩٧، ح ٧١٢٦.

٤. مسند الشهاب، ج ٢، ص ٢٤١، ح ١٢٧٦: تاريخ مدينة دمشق، ج ٥٦، ص ١١٨، ح ٧٠٦٨: تاريخ بغداد، ج ١، ص ٢٥٣، ح ٥٤: الجامع الصغير، ج ١، ص ٦١٤، ح ٣٩٧٥: كنز العمال، ج ١٠، ص ١٥٢، ح ٢٨٧٧٨.

٥. مسند الشهاب، ج ٢، ص ٢٤٢ و ٢٤٣، ح ١٢٧٧ و ١٢٧٨: مجمع الزوائد، ج ٨، ص ٢٦: الجامع الصغير، ج ١، ص ٦١٥، ح ٣٩٧٧: كنز العمال، ج ٣، ص ١٢٧، ح ٥٨٠٥: كشف الخفاء، ج ١، ص ٣٥٤، ح ١١٢٠.

٦. مسند الشهاب، ج ٢، ص ٢٤٤، ح ١٢٨٠ و ١٢٨١: مجمع الزوائد، ج ٨، ص ٨٠: الجامع الصغير، ج ١، ص ١٩٠، ح ١٢٦٨: كنز العمال، ج ٣، ص ٥٨، ح ٥٤٨٣.

٧. مسند الشهاب، ج ٢، ص ٢٤٣، ح ١٢٧٩: مجمع الزوائد، ج ٨، ص ١٩٤: المعجم الكبير، ج ٧، ص ٢٣٠: أدب

٧٩٥. أَفْضَلُ الصَّدَقَةِ عَلَى ذِي الرَّجْمِ الْكَاشِحِ ١.

٧٩٦. أَفْضَلُ الْعِبَادَةِ انْتِظَارُ الْفَرَجِ ٢.

٧٩٧. أَفْضَلُ عِبَادَةِ أُمَّتِي قِرَاءَةُ الْقُرْآنِ ٣.

٧٩٨. أَفْضَلُ الْحَسَنَاتِ تَكْرِيمَةُ الْجُلَسَاءِ ٤.

٧٩٩. أَفْضَلُ الْجِهَادِ كَلِمَةٌ حَقٌّ عِنْدَ إِمَامٍ جَائِرٍ ٥.

٨٠٠. أَفْضَلُ الْفَضَائِلِ أَنْ تَصِلَ مَنْ قَطَعَكَ، وَتُعْطِيَ مَنْ حَرَمَكَ، وَتَصْفَحَ عَمَّنْ

ظَلَمَكَ ٦.

- 
- المجالسة، ص ٤٠؛ الجامع الصغير، ج ١، ص ١٩١؛ كنز العمال، ج ٣، ص ٢٦٨، ح ٦٤٩٣. بحار الأنوار، ج ١٣، ص ٣٨٩ (وفيه عن قصص الأنبياء). (في الكل: - «كف»).
١. مسند الشهاب، ج ٢، ح ٢٤٤، ح ١٢٨٢؛ السنن الكبرى، ج ٧، ص ٢٧؛ مجمع الزوائد، ج ٣، ص ١١٦؛ مسند الحميدي، ص ١٥٧؛ صحيح ابن خزيمة، ج ٤، ص ٧٨؛ المعجم الكبير، ج ٣، ص ٢٠٣، ح ٣١٢٦؛ الكافي، ج ٤، ص ١٠، ح ٢؛ المعتبر، ج ٢، ص ٦١٦؛ منتهى المطلب، ج ١، ص ٥٤٢؛ النوادر للراوندي، ص ٨٣، ح ٣.
٢. مسند الشهاب، ج ٢، ح ٢٤٥، ح ١٢٨٣؛ سنن الترمذي، ج ٥، ص ٢٢٥، ح ٣٦٤٢؛ مجمع الزوائد، ج ١٠، ص ١٤٧؛ المعجم الكبير، ج ١٠، ص ١٠١، ح ١٠٠٨٨؛ الجامع الصغير، ج ١، ص ١٩٢، ح ١٢٨٣؛ كنز العمال، ج ٢، ص ٧٩، ح ٣٢٢٥؛ الإمامة والتبصرة، ص ٢١؛ الخصال، ص ٦٢١؛ علل الشرائع، ج ١، ص ٤.
٣. مسند الشهاب، ج ٢، ح ٢٤٦، ح ١٢٨٥؛ الجامع الصغير، ج ١، ص ١٩٤، ح ١٣٠٤ و ١٣٠٥؛ كنز العمال، ج ١، ص ٥١١، ح ٢٢٦٤.
٤. مسند الشهاب، ج ٢، ص ٢٤٦، ح ١٢٨٥؛ الجامع الصغير، ج ١، ص ١٨٨، ح ١٢٤٩؛ كنز العمال، ج ٩، ص ١٤٠، ح ٢٥٤٠٢.
٥. مسند الشهاب، ج ٢، ص ٢٤٧ و ٢٤٨، ح ١٢٨٦ - ١٢٨٨ (وفيه: «أمير» بدل «إمام»); مسند أحمد، ج ٣، ص ١٩؛ سنن النسائي، ج ٧، ص ١٩١؛ مسند الحميدي، ج ٣٣١؛ السنن الكبرى، ج ٤، ص ٤٣٥، ح ٧٨٣٤؛ مسند أبي يعلى، ج ٢، ص ٣٥٣، ح ١١٠١.
٦. مسند الشهاب، ج ٢، ص ٢٤٨، ح ١٢٨٩؛ مسند أحمد، ج ٣، ص ٤٣٨؛ مجمع الزوائد، ج ٨، ص ١٨٩؛ المعجم الكبير، ج ٢٠، ص ١٨٨؛ الجامع الصغير، ج ١، ص ١٩٣، ح ١٢٨٧؛ كنز العمال، ج ٣، ص ٣٥٩؛ الكافي، ج ٢، ص ١٠٧، ح ٢ (مع اختلاف يسير فيه). تحف العقول، ص ٧ (مع اختلاف يسير فيه).

٨٠١. أَفْضَلُ الْعِبَادَةِ الْفَقْهُ، وَأَفْضَلُ الدِّينِ الْوَرَعُ<sup>١</sup>.

٨٠٢. فَضْلُ الْعِلْمِ أَفْضَلُ مِنَ الْعِبَادَةِ<sup>٢</sup>.

٨٠٣. مَا مِنْ عَمَلٍ أَفْضَلَ مِنْ إِشْبَاعِ كَبِدِ جَائِعٍ<sup>٣</sup>.

وإنما كان الإتيام أفضل من الابتداء بالمعروف لأنه إذا لم يُبتدأ به لا ينتظره أحدٌ، فإذا ابتدئ أو وُعد ينتظر إتمامه.

ثم دعا على<sup>٤</sup> الاقتصار على سنته من غير إيراد بدعة؛ لأن العمل إذا صدر على ما أمره الله به فقليله كثير، وإذا وقع من المبتدع كثير مما جمعه برأيه فذلك معصية وإن كان حليتها باسم الطاعة، ولا يدل قوله «خيرٌ من عملٍ كثير في بدعة» على أن في البدعة ثواباً وخيراً، وإنما هو مثل قوله تعالى: ﴿أَصْحَابُ الْجَنَّةِ يَوْمَئِذٍ خَيْرٌ مُسْتَقَرًّا وَأَحْسَنُ مَقِيلًا﴾<sup>٥</sup>، وأصحاب النار لا خير في مقيلهم ومستقرهم.

وقوله: «خياركم كلٌّ مَفْتَنٌ تَوَّابٌ»؛ معناه: خياركم - أيها المؤمنون - كلٌّ من فتنه وامتنحه الشيطان والشهوات بالذنوب، ثم يتوب، ثم يعود في الأحايين ثم يتوب، وروي «مفتر» بالراء؛ يعني: يقع به الفترة بين الذنب بالرجوع والندامة. وروي «كلٌّ

١. مسند الشهاب، ج ٢، ص ٢٤٩، ح ١٢٩٠؛ مجمع الزوائد، ج ١، ص ١٢٠؛ الجامع الصغير، ج ١، ص ٦٢٦.

٢. كنز العمال، ج ٣، ص ٣٦، ح ٥٣٥٣؛ كشف الخفاء، ج ١، ص ٣٩٢، ح ١٢٤٩. الخصال للصدوق.

ص ٣٠؛ وعنه في بحار الأنوار، ج ١، ص ١٦٧، ح ١١.

٣. مسند الشهاب، ج ٢، ص ٢٤٩، ح ١٢٩٢؛ المستدرک للحاكم، ج ١، ص ٩٢؛ مجمع الزوائد، ج ١، ص ١٢٠؛

المصنّف، ج ٦، ص ١٨٧، ح ٤؛ المعجم الكبير، ج ١١، ص ٣٢؛ الجامع الصغير، ج ٣، ص ٢١٤، ح ٥٨٦٤.

الخصال للصدوق، ص ٤، (وفيه «أحب» بدل «أفضل»); تحف العقول، ص ٤١؛ بحار الأنوار، ج ١، ص ١٦٧،

ح ٩ (وفيه عن الخصال).

٤. مسند الشهاب، ج ٢، ص ٢٥٠، ح ١٢٩٣؛ كتاب المجرحين، ج ١، ص ٣١٢؛ الكامل لابن عدي، ج ٣،

ص ٢٤٠؛ كنز العمال، ص ٤٢٣، ح ١٦٣٧٠؛ كشف الخفاء، ج ٢، ص ١٩٠، ح ٢٢٢٧؛ لسان الميزان، ج ٢،

ص ٤٧٢، ح ١٩٠١.

٥. كذا، والمناسب: «إلى».

٥. الفرقان (٢٥): ٢٤.

مفين» بالفاء من الفينة، وهي الساعة بعد الساعة.<sup>١</sup>  
 ومن كان عليه دينٌ فيُحسن قضاءه فهو خيركم.  
 وروي أن رجلاً أتى رسول الله يتقاضاه بغيراً له عليه، فقال ﷺ: «أعطوه»، ولم  
 يكن عنده إلا سنّ.<sup>٢</sup>

أفضل خيار المؤمنين القانعون، وشرارهم الطامعون. و«الخيار» و«الشرار»  
 كلاهما جمع، و«القانع» و«الطامع» يعني بهما الجنس، فلذلك صحّ، وقال تعالى:  
 ﴿مُسْتَكْبِرِينَ بِهِ سَنَمِرًا تَهْجُرُونَ﴾<sup>٣</sup>، كقولك: جاء الحاجُّ؛ يريد الحُجَّاجَ.

ثم قال: أمتي خيار الناس، وخيار أمتي علماؤهم، وخيار علمائهم حلماؤهم.  
 وقال عيسى ﷺ: «ما خلق الله أحسن من عليم حليم».<sup>٤</sup>

و«أحدًاؤها» من الحدّة، وهي ما يعتري الإنسان من الخفة والبرق، وإنما كانوا  
 خيار الأُمَّة لأنّ سريع الغضب سريع الرضا.

وروي: «إذا غضبوا أسكنوا»، وسكونهم قبول العذر سواء اعتذروا أو لم  
 يعتذروا. وروي مرفوعاً: «من لم يقبل عذر من رآه مصلياً خلفه، فهو ملعون شرّ من إبليس  
 ورفعون».<sup>٥</sup>

وقوله: «أفضل الصدقة اللسان»،<sup>٦</sup> تقديره أفضل الصدقات صدقة اللسان، وهي  
 إغاثة المظلومين وإغاثة المهوفين، أو تقديره: أفضل الصدقات صدق اللسان، وهو  
 ذكر الله والثناء عليه، فحذف المضاف وأقيم المضاف إليه مقامه.

وقيل: المراد باللسان ذكر الله؛ لأنّه به، وهو أفضل الصدقات.

وروي: «أفضل الصدقة كفّ اللسان»، وإنّما قال «أفضل الصدقة» ولم يجمعها لأنّ

١. راجع: لسان العرب، ج ١٣، ص ٢٢٩ (فين).

٢. صحيح البخاري، ج ٣، ص ٨٣؛ عمدة القاري، ج ١٢، ص ٢٣١.

٣. المؤمنون (٢٣): ٦٧.

٤. لم نعتز عليه في موضع.

٥. لم نعتز عليه في موضع.

٦. في بعض المصادر: «أفضل الصدقة صدقة اللسان». راجع: عدّة الداعي، ص ٦٢؛ عوالي اللئالي، ج ١، ص ٣٧٦.

المراد بها الجنس. قيل: يا رسول الله، وما صدقة اللسان؟ قال: «الشفاعة»<sup>١</sup>.  
 وقوله: «أفضل الصدقة إصلاح ذات البين»؛ أي: لا صدقة أفضل من أن يُصلح  
 الحال بين العشيرة، وذلك إذا كان بعضهم هاجر بعضاً فصالحاً بينهم.  
 و«الكاشح»: الذي يضر عدواته في كشحه<sup>٢</sup>؛ أي: لا صدقة أفضل من أن  
 تعطي<sup>٣</sup> ذا الرحم الذي يبغضك.

ولا صدقة أفضل من أن يتكلم عند ملك ظالم، ومعناه: في تمامه: «يقتل عليها»؛  
 أي: وإن كان فيه هلاك نفسه. ولا تناقض هذا قوله تعالى: ﴿وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى  
 التَّهْلُكَةِ﴾<sup>٤</sup>؛ لأن من أمر أن يتكلم بكلمة الكفر على سبيل القهر في موضع خالٍ فإنه  
 يجوز أن يتكلم به وقلبه مطمئن بالإيمان. وإن كان في بلدة حيث إن ذكره هو ذلك  
 كان وهناً في الإسلام، وإن قتل هو كان شراً من<sup>٥</sup> الإسلام، فعليه أن لا يتكلم بكلمة  
 الكفر وإن قتل، وهذا هو الذي يشير إليه الخبر.

ثم قال: لا عبادة أفضل من أن ينتظر المُبتلى الفرج من عند الله بأن يكشف عنه  
 بقدرته الكاملة، وقال: «لا عبادة أفضل من قراءة القرآن». قيل: المراد به في الصلاة،  
 وقيل: على الإطلاق.

وقال ﷺ: «قراءة الرجل في غير المصحف ألف درجة، وقراءته في المصحف يضاعف على  
 ذلك ألفي درجة»<sup>٦</sup>.

١. راجع: عدّة الداعي، ص ٦٢؛ عوالي اللئالي، ج ١، ص ٣٧٦، ح ١٠٤؛ مجمع الزوائد، ج ٨، ص ١٩٤.

٢. كاشيح: المتوَلَّى عنك بوجه. ويقال: طوى فلان كشحه، إذا قطعك وعاداك. والكاشيح: العدو المبغض. والكاشح:  
 الذي يضر لك العداوة. لسان العرب، ج ٢، ص ٥٧٢ (كشح).

٣. في المخطوطة: «يعطي»، والظاهر أنه تصحيف.

٤. البقرة (٢): ١٩٥.

٥. في المخطوطة: «شراً من»، والمناسب ما أثبت. ويحتمل سقوط كلمة «دون» بعد حرف الجر «من»، فتكون  
 العبارة هكذا: كان شراً من دون الإسلام، أو يكون معنى «من»: «بديل»، أي «بديل الإسلام» كقوله تعالى  
 ﴿أَرْضِيئْتُمْ بِالْحَبْزَةِ الَّتِي تَأْتِي مِنَ الْأَخْزَةِ﴾.

٦. مجمع الزوائد، ج ٧، ص ١٦٥؛ البرهان للزركشي، ج ١، ص ٤٦٢؛ الإبتقان في علوم القرآن، ج ١، ص ٢٨٨.

ثم حثَّ على الخُلُق الحسن وهو ثلاثة أشياء: صلة القاطع، وإعطاء الحارم، والصفح عن الظالم.

ثمَّ قال: فضل العلم أفضل من العبادة، والمعنى بالفضل هنا الثواب، فكأنه قال: ثواب العلم أكثر من ثواب العبادة، [و] قبوله أفضل وأزيد، ونحو قوله ﷺ: «يعلم باباً من العلم - عمل به أو لم يعمل - كان أفضل من صلاة ألف ركعة، فإن عمل به أو علمه كان له ثوابه وثواب من يعمل به إلى يوم القيامة»<sup>١</sup>.

واستدلَّ الشافعي بهذا على أن طلب العلم أفضل من صلاة النافلة.  
ثمَّ قال: أفضل العبادة استعمال الفقه أو تعليمه، وأفضل أسباب الدِّين الورع، فحذف المضافان.

وبيان الخبر الأخير قوله ﷺ: «مَنْ أَسْبَعِ جَانِعاً فَلَهُ الْجَنَّةُ»<sup>٢</sup>.

٨٠٤. مَا تَقَرَّبَ الْعَبْدُ إِلَى اللَّهِ [بشْيءٍ] أَفْضَلَ مِنْ سُجُودٍ خَفِيٍّ<sup>٣</sup>.

٨٠٥. مَا نَحَلَ وَالِدٌ وَلَدَهُ أَفْضَلَ مِنْ أَدَبٍ حَسَنِ<sup>٤</sup>.

٨٠٦. أَحَبُّ الْعِبَادِ إِلَى اللَّهِ الْأَتْقِيَاءُ الْأَخْفِيَاءُ<sup>٥</sup>.

١. كنز العمال، ج ١٠، ص ١٦٤ ح ٢٨٨٥٢؛ تاريخ بغداد، ج ٦، ص ٤٨ (مع اختلاف يسير فيها).

٢. لم نعثر عليه في موضع.

٣. مسند الشهاب، ج ٢، ص ٢٥٠ ح ١٢٩٤؛ الجامع الصغير، ج ٢، ص ٤٩١ ح ٧٨٧٧؛ كنز العمال، ج ٣، ص ٢٤ ح ٥٢٦٩.

٤. مسند الشهاب، ج ٢، ص ٢٥١ ح ١٢٩٥ - ١٢٩٧؛ مسند أحمد، ج ٣، ص ٤١٢؛ وج ٤، ص ٧٧؛ سنن الترمذي، ج ٣، ص ٢٢٧ ح ٢٠١٨؛ السنن الكبرى، ج ٢، ص ١٨؛ المعجم الكبير، ج ١٢، ص ٢٤٧؛ الكامل لابن عدي، ج ٥، ص ٨٦.

٥. مسند الشهاب، ج ٢، ص ٢٥٢ ح ١٢٩٨؛ الكامل لابن عدي، ج ٧، ص ٢٤؛ المعجم الكبير، ج ٢٠، ص ٣٧؛ كنز العمال، ج ٣، ص ١٥٣ ح ٥٩٢٩؛ كشف الخفاء، ج ١، ص ٥٣ ح ١٢٧؛ ميزان الاعتدال، ج ٤، ص ٢٦٤ ح ٩٠٨٧؛ التحصين، ص ١٩ ح ٣٤؛ عدَّة الداعي، ص ٢٠٩.



٨٠٧. أَحَبَّ اللَّهُ عَبْدًا سَمِحًا بَاتِعًا وَمُشْتَرِيًا وَقَاضِيًا وَمُقْتَضِيًا<sup>١</sup>.

٨٠٨. أَحَبُّ الْبِقَاعِ إِلَى اللَّهِ الْمَسَاجِدُ<sup>٢</sup>.

٨٠٩. أَحَبُّ الْأَعْمَالِ إِلَى اللَّهِ أَذْوَمُهَا وَإِنْ قَلَّ<sup>٣</sup>.

٨١٠. أَحَبُّ النَّاسِ إِلَى اللَّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَأَذْنَاهُمْ مِنْهُ مَجْلِسًا إِمَامًا عَادِلًا<sup>٤</sup>.

٨١١. الْخَلْقُ كُلُّهُمْ عِيَالُ اللَّهِ ، فَأَحَبُّهُمْ إِلَيْهِ أَنْفَعُهُمْ لِعِيَالِهِ<sup>٥</sup>.

٨١٢. مَا صَلَّتْ امْرَأَةٌ مِنْ صَلَاةٍ أَحَبَّ إِلَى اللَّهِ مِنْ صَلَاتِهَا فِي أَشَدِّ بَيْتِهَا ظُلْمَةً<sup>٦</sup>.

٨١٣. مَا مِنْ جُرْعَةٍ أَحَبَّ إِلَى اللَّهِ مِنْ جُرْعَةٍ غَيْظٍ كَطَمَهِهَا رَجُلٌ ، أَوْ جُرْعَةٍ صَبْرٍ عَلَى

مُصِيبَةٍ وَمَا مِنْ قَطْرَةٍ أَحَبَّ إِلَى اللَّهِ مِنْ قَطْرَةٍ دَمَعٍ مِنْ خَشْيَةِ اللَّهِ ، أَوْ قَطْرَةٍ دَمٍ

١. مسند الشهاب، ج ٢، ص ٢٥٢ و ٢٥٣، ح ١٢٩٩ - ١٣٠٠: الإستذكار، ج ٦، ص ٥٤٢، ح ١٢٥٣: التمهيد، ج ٢٤، ص ١١٥، ح ٩٧٧. راجع: بحار الأنوار، ج ١٠٠، ص ١٠٤، ح ٥٦.

٢. مسند الشهاب، ج ٢، ص ٢٥٣، ح ١٣٠١: السنن الكبرى، ج ٣، ص ٦٥؛ وج ٧، ص ٥١: صحيح ابن حبان، ج ٤، ص ٤٧٦؛ مجمع الزوائد، ج ٢، ص ٦: الجامع الصغير، ج ١، ص ٦١٨، ح ٤٠٠٢؛ كنز العمال، ج ٧، ص ٦٤٨، ح ٢٠٧٢٠. الفقيه، ج ٣، ص ١٩٩، ح ٣٧٥١ (وفيه عن أمير المؤمنين عليه السلام): بحار الأنوار، ج ٨١، ص ١١ (وفيه عن معاني الأخبار عن أبي جعفر عليه السلام).

٣. مسند الشهاب، ج ٢، ص ٢٥٤، ح ١٣٠٢ - ١٣٠٤: مسند أحمد، ج ٦، ص ٦١؛ وج ٦، ص ١٦٥: صحيح البخاري، ج ٧، ص ١٨٢؛ صحيح مسلم، ج ٢، ص ١٨٩: السنن الكبرى، ج ٢، ص ٤٨٥؛ صحيح ابن حبان، ج ٤، ص ٤٤٧.

٤. مسند الشهاب، ج ٢، ص ٢٥٥، ح ١٣٠٥: مسند أحمد، ج ٣، ص ٢٢؛ وج ٣، ص ٥٥: سنن الترمذي، ج ٢، ص ٣٩٤، ح ١٣٤٤: السنن الكبرى، ج ١٠، ص ٨٨: الإستذكار، ج ٨، ص ٤٤٩، ح ١٧٧٧. بحار الأنوار، ج ٧٢، ص ٣٥١، ح ٥٩ (وفيه عن روضة الواعظين).

٥. مسند الشهاب، ج ٢، ص ٢٥٥، ح ١٣٠٦: مسند أبي يعلى، ج ٦، ص ٦٥، ح ٢٣١٥: كتاب المجروحين، ج ٢، ص ٢٣٨: الكامل لابن عدي، ج ٦، ص ٣٤١؛ وج ٧، ص ١٥٣: المعجم الكبير، ج ١٠، ص ٨٦. الكافي، ج ٢، ص ١٦٤، ح ٦: الأصول الستة عشر، ص ١٠٢: قرب الإسناد، ص ١٢٠، ح ٤٢١.

٦. مسند الشهاب، ج ٢، ص ٢٥٦، ح ١٣٠٧: السنن الكبرى، ج ٣، ص ١٣١؛ مجمع الزوائد، ج ٢، ص ٣٥: الجامع الصغير، ج ٢، ص ٤٩٨، ح ٧٩٢٧؛ كنز العمال، ج ١٦، ص ٤١٦، ح ٤٥١٩٠.

أَهْرَيْقَتْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ<sup>١</sup>.

كَتَى بالسجود عن الصلاة يقول: لا طاعة أفضل من صلاة في خُفْيَةٍ، وهذا تفضيل طاعة السرِّ على العلانية؛ لُبُعدها عن الرياء.

ثُمَّ حَتَّ عَلَى تعليم الأولاد وتأديبهم فقال: ما أعطى والدٌ شيئاً أفضل من الحرفة التي فيها أشرف الدارين، وهي العلم.

ثُمَّ قَالَ: الَّذِينَ يَتَّقُونَ اللَّهَ [و] يَخْفُونَ طَاعَتَهُمْ يَحِبُّهُمُ اللَّهُ.

ثُمَّ حَتَّ عَلَى لِينِ الْجَانِبِ وَكَرِيمِ<sup>٢</sup> الْخُلُقِ وَحَسَنِ الْمَعَاشِرَةِ، وَقَالَ: إِنَّ اللَّهَ يَحِبُّ السَّهْلَ فِي الْبَيْعِ وَالشَّرَى وَفِي قِضَاءِ دِينِهِ وَفِي اقْتِضَائِهِ، فَقَوْلُهُ «بِائِعاً» حَالٌ مِنَ الضَّمِيرِ الْمُسْتَكْنَى فِي سَمْحاً؛ أَيْ: يَحِبُّ اللَّهُ الْعَبْدَ إِذَا كَانَ سَهْلَ الْمَعَامَلَةِ فِي حَالِ بَيْعِهِ وَشِرَائِهِ، وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ «أَحَبَّ» دَعَاءً.

ثُمَّ ذَكَرَ أَنَّ الْمَسْجِدَ أَعْلَى الْمَوَاضِعِ؛ لِأَنَّهُ مَهِيئاً لِذِكْرِ اللَّهِ.

ثُمَّ أَمَرَ بِالِاِقْتِصَادِ وَلِزُومِ طَرِيقِ الْوَسْطِ فِي الطَّاعَةِ؛ فَإِنَّهُ أَسْرَعَ إِلَى الْقَبُولِ وَالِدَوَامِ وَكَرَامَةِ اللَّهِ وَالْقَرَبِ مِنْ رَحْمَتِهِ لِلْقَائِمِ بِالْحَقِّ الْإِمَامِ الْعَدْلِ، لَا دُنُوَّ الْمَسَافَةِ.

وَالْخُلُقِ كُلَّهُمْ بِمَنْزِلَةِ الْعِيَالِ لِلَّهِ؛ لِأَنَّهُ الضَّامِنُ. وَعِيَالُ اللَّهِ مَجَازٌ كَأَنَّهُمْ فُقَرَاءُ اللَّهِ لِمَا

كَانَ يَرْزُقُهُمْ.

ثُمَّ حَتَّ النِّسَاءَ عَلَى التَّسْتَرِّ<sup>٣</sup>؛ لِثَلَا يَقَعُ الْبَصَرُ عَلَيْهِنَّ، سَيِّمًا فِي وَقْتِ أَدَاءِ صَلَوَاتِهِنَّ، فَإِذَا صَلَّيْنَ فِي بَيْتٍ مُظْلَمٍ فَيَكُنُّنَّ أَصَوْنَ وَأَقْرَبَ إِلَى اللَّهِ.

وَجُرْعَةٌ غَيْظٍ وَجُرْعَةٌ صَبْرٍ مَحْبُوبَتَانِ إِلَى اللَّهِ؛ قَالَ تَعَالَى: ﴿وَالْكَافِرِينَ الْأَغْيَظَ﴾<sup>٤</sup>

١. مسند الشهاب، ج ٢، ص ٢٥٦، ح ١٣٠٨؛ مسند أحمد، ج ١، ص ٣٢٧؛ الجامع الصغير، ج ٢، ص ٥١١، ح ٨٠١٩ (مع اختلاف فيهما)؛ كنز العمال، ج ١٥، ص ٨٧٢، ح ٤٣٤٦٩؛ الكافي، ج ٢، ص ١٠٩، ح ١؛ (وفيه عن علي بن الحسين عليه السلام)، مع اختلاف؛ الخصال، ص ٢٣؛ كتاب الزهد، ص ٧٦؛ الأمالي للصفيد، ص ١١، ح ٨ (مع اختلاف فيهما).

٢. يقرأ في المخطوطة: «كريم». بدون أي نقطة.

٣. في المخطوطة: «تسير»، والصحيح ما أثبتناه.

٤. آل عمران (٣): ١٣٤.

وقال: ﴿وَالصَّابِرِينَ فِي الْبَأْسَاءِ﴾<sup>١</sup> وقال: ﴿وَبَشِّرِ الصَّابِرِينَ﴾<sup>٢</sup>.

والمراد بجرعة الغيظ: الصبر وترك اتِّباع غيظه فيما يدعو إليه من تنفيس كرية مراقبة لله، فشبه تلك الحال بالجرعة؛ لأنَّ الإنسان كأنه بالكظم لها قد ذاق حرارة. وفي رواية أخرى: «ما تجزَع عبدٌ جرعةً أحبَّ إلى الله من جرعة مصيبةٍ يردها بحسن عزاء، أو جرعةٍ غيظٍ يردها بحلم»<sup>٣</sup>.

ثمَّ حثَّ ورعَّب على البكاء وعلى الجهاد وقال: قطرتان محبوبتان إلى الله. وعن أمير المؤمنين: «يا رسول الله، إذا كان أرض الجنة وترابها وحيطانها من المسك والعنبر والكافور، فما طيبها؟ قال: طيب أهل الجنة دم الغزاة ودمع العُصاة»<sup>٤</sup>. وروي: «أريقت».

قال سيبويه: إنَّهم زادوا بين الهمزة وفاء الفعل هاءً فقال<sup>٥</sup>: إهراق يهريق إهراقاً، كما زادوا في استطاع بمعنى أطاع، ولم يوجد هذا الحكم إلَّا في هذين الفعلين.

١. البقرة (٢): ١٧٦.

٢. البقرة (٢): ١٥٥.

٣. المعجزات النبوية، ص ١٥٣، ح ١١٤. وراجع: مسند أحمد، ج ٢، ص ١٢٨: المصنّف، ج ٨، ص ٣٢٢.

٤. لم نعثر عليه في موضع.

٥. كذا في المخطوطة، والظاهر أنَّ الصحيح: «فقالوا».

## [الباب العاشر]

٨١٤. نِعْمَ الشَّفِيعُ الْقُرْآنُ لِصَاحِبِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ٢.
٨١٥. نِعْمَ الْهُدْيَةُ الْكَلِمَةُ مِنْ كَلَامِ الْحِكْمَةِ ٣.
٨١٦. نِعْمَ الْمَالُ النَّحْلُ الرَّاسِخَاتُ فِي الْوَحْلِ ٤ الْمُطْعَمَاتُ فِي الْمَحْلِ ٥.
٨١٧. نِعْمًا الْمَالُ ٧ الصَّالِحُ لِلرَّجُلِ الصَّالِحِ ٨.

١. في المخطوطة: «باب».

٢. مسند الشهاب، ج ٢، ص ٢٥٧، ح ١٣٠٩ و ١٣١٠؛ المصنف، ج ٧، ص ١٧١، ح ٤؛ كزالمعال، ج ١، ص ٥٤٠، ح ٢٤٢٢؛ اللؤلؤ للدارقطني، ج ١٠، ص ١٥٨، ح ١٩٥٠؛ لسان الميزان لابن حجر، ج ١، ص ١٧٦.
٣. مسند الشهاب، ج ٢، ص ٢٥٨، ح ١٣١١؛ تاريخ مدينة دمشق، ج ١٩، ص ٢٨٩.
٤. الْوَحْلُ - بالتحريك -: الطين الرقيق الذي ترتعلم فيه الدواب. وَالْوَحْلُ بالتسكين لغة رديّة، والجمع: أوحال و وُحُول. «لسان العرب، ج ١١، ص ٧٢٣ (وَحْل)».
٥. الْمَحْلُ: تقيض الخِضْب، وجمعه مُحُول وأمحال. الجوهري: الْمَحْلُ: الجذب و هو انقطاع المطر و يبس الأرض من الكلأ. «لسان العرب، ج ١١، ص ٦١٧ (محل)».
٦. مسند الشهاب، ج ٢، ص ٢٥٨ و ٢٥٩، ح ١٣١٢ - ١٣١٤؛ كتاب أمثال الحديث للرامهرمزي، ص ٧٣، ح ٣٤؛ كزالمعال، ج ١٢، ص ٣٤٢، ح ٣٥٣١٩؛ كشف الخفاء، ج ١، ص ١٧٢، ح ٥١١؛ ميزان الاعتدال، ج ٤، ص ٢٠٢، ح ٨٨٥٥؛ الكافي، ج ٥، ص ٢٦١، ح ٦؛ الأمالي للصدوق، ص ٤٣١، ح ٥٦٨؛ الخصال، ص ٢٤٦، ح ١٠٥ (مع اختلاف في الثلاثة الأخيرة).
٧. في مسند الشهاب وسائر المصادر المذكورة: «بالمال»، كما سيأتي في الشرح أيضاً كذلك، فهو تصحيف في الكتابة وإن وجدنا «نعمًا المال» أيضاً في بعض المصادر.
٨. مسند الشهاب، ج ٢، ص ٢٥٩، ح ١٣١٥؛ مسند أحمد، ج ٤، ص ٢٠٢؛ مسند أبي يعلى، ج ١٣، ص ٣٢٢، ح ٧٣٣٦؛ صحيح ابن حبان، ج ٨، ص ٧؛ مجمع الزوائد، ج ٤، ص ٦٤ و ج ٩، ص ٣٥٣.

٨١٨. نِعَمَ الْعَوْنُ عَلَى تَقْوَى اللَّهِ الْمَالُ<sup>١</sup>.

٨١٩. نِعَمَ الشَّيْءُ الْفَالُ<sup>٢</sup>.

٨٢٠. نِعَمَ الْإِدَامُ الْخَلُّ<sup>٣</sup>.

٨٢١. نِعَمَ صَوْمَعَةَ الرَّجُلِ الْمُسْلِمِ بَيْتُهُ<sup>٤</sup>.

٨٢٢. أَصْدَقُ الْحَدِيثِ كِتَابُ اللَّهِ، وَأَوْثَقُ الْعُرَى كَلِمَةُ التَّقْوَى، وَأَحْسَنُ الْهُدَى هُدَى الْأَنْبِيَاءِ، وَأَشْرَفُ الْمَوْتِ قَتْلُ الشُّهَدَاءِ<sup>٥</sup>.

٨٢٣. أَطْيَبُ الطَّيِّبِ الْمِسْكُ<sup>٦</sup>.

١. مسند الشهاب، ج ٢، ص ٢٦٠، ح ١٣١٧؛ كنز العمال، ج ٣، ص ٢٣٩، ح ٦٣٤٢؛ تذكرة الموضوعات، ص ١٧٤؛ كشف الخفاء، ج ٢، ص ٢٢٠، ح ٢٨٢٠.
٢. مسند الشهاب، ج ٢، ص ٢٦١، ح ١٣١٨؛ كنز العمال، ج ١٠، ص ١١٧، ح ٢٨٥٩٣.
- وراجع: مسند أحمد، ج ٢، ص ٣٢٢؛ صحيح مسلم، ج ٧، ص ٣٣؛ سنن أبي داود، ج ٢، ص ٢٢٢.
٣. مسند الشهاب، ج ٢، ص ٢٦١ و ٢٦٢، ح ١٣١٩ - ١٣٢١؛ مسند أحمد، ج ٣، ص ٣٠٤، ح ٣٥٣؛ سنن الدارمي، ج ٢، ص ١٠١؛ سنن ابن ماجه، ج ٢، ص ١١٠٢، ح ٣٣١٦؛ سنن أبي داود، ج ٢، ص ٢١٢؛ سنن الترمذي، ج ٣، ص ١٨٢، الكافي، ج ٦، ص ٣٢٩، ح ١؛ الفقيه، ج ٣، ص ٣٥٨، ح ٤٢٦٧؛ الخصال، ص ٦٣٦.
٤. مسند الشهاب، ج ٢، ص ٢٦٢، ح ١٣٢٢؛ المصنّف، ج ٨، ص ١٦٩، ح ١٦؛ الإسنذكار، ج ٨، ص ٥٠١؛ التمهيد، ج ١٧، ص ٤٤٢؛ كنز العمال، ج ٣، ص ٧٧٣، ح ٧٨١٨، الكافي، ج ٨، ص ١٢٨، ح ٩٨ (وفيه عن أبي عبد الله عليه السلام)؛ وسائل الشيعة، ج ١٥، ص ٣٥٤، ح ٢٠٧٢١ (وفيه عن أبي عبد الله عليه السلام)؛ وعنه في بحار الأنوار، ج ٧٥، ص ٢٢٥، ح ٩٥.
٥. مسند الشهاب، ج ٢، ص ٢٦٣، ح ١٣٢٣ و ١٣٢٤؛ مسند أحمد، ج ٣، ص ٣١٠؛ سنن النسائي، ج ٣، ص ١٨٨؛ مسند أبي داود، ص ٤٨؛ السنن الكبرى، ج ١، ص ٥٥٠، (مع اختلاف في الجميع). الكافي، ج ٣، ص ٤٢٣، ح ٦. (وفيه عن أبي جعفر عليه السلام مع اختلاف): الأمالي للمفيد، ص ٢١١، ح ١؛ الاختصاص، ص ٣٤٢ (وفيه مع اختلاف).
٦. مسند الشهاب، ج ٢، ص ٢٦٤، ح ١٣٢٦؛ مسند أحمد، ج ٣، ص ٣١، ح ٣؛ صحيح مسلم، ج ٧، ص ٤٧؛ ح ٤٧؛ سنن النسائي، ج ٤، ص ٣٩؛ السنن الكبرى، ج ٣، ص ٤٠٥؛ فتح الباري، ج ٩، ص ٥٦٩، الخلاف للطوسي، ج ٣، ص ١٧٠.

٨٢٤. سَيِّدُ إِذَا مَكَّمُ الْمِلْحُ ١.

٨٢٥. أَسْرَعُ الدُّعَاءِ إِجَابَةٌ دَعْوَةٌ غَائِبٌ لِغَائِبٍ ٢.

٨٢٦. لَقَلْبُ ابْنِ آدَمَ أَسْرَعُ تَقَلُّبًا مِنَ الْقِدْرِ إِذَا اسْتَجْمَعَتْ عَلِيًّا ٣.

٨٢٧. حَبْذَا الْمُتَخَلِّلُونَ مِنْ أُمَّتِي ٤.

يقول أولاً: نِعَمَ المَشْفَعِ كتابُ الله لقاربه، وهو فعيل بمعنى مفعّل، وروى: أهل القرآن أهل الله وخاصته ٥.

ثمّ قال: ليس هديّة كالعلم؛ فإنّ كلمةً منه أعظم قدراً من كلّ شيء، والمراد بالحكمة ههنا العلم، ويجوز أن يكون على ظاهرها.

ثمّ قال: نِعَمَ المال النخيل التي رسخت عروقها تحت الثرى فوصلت إلى الماء ولا يحتاج إلى السقي وإن كان جذب وقلة مطرٍ، فهي تُطعم وتثمر ولا يتغيّر حالها، كالإبل إذا لم يكن نبات وماء لا يكون لها لبنٌ.

وقال ﷺ: «نعمت العتمة لكم النخلة» ٦؛ فكأنها لا تنفعهم بها وتعيولهم على ثمرتها

١. مسند الشهاب، ج ٢، ص ٢٦٥، ح ١٢٢٧؛ سنن ابن ماجه، ج ٢، ص ١١٠٢، ح ٣٣١٥؛ مسند أبي يعلى، ج ٦، ص ٣٧٨، ح ٣٧١٤؛ الجامع الصغير، ج ٢، ص ٦٠، ح ٤٧٥٥؛ كشف الخفاء، ج ١، ص ٤٥٨، ح ١٥٠٢. بحار الأنوار، ج ٥٩، ص ٢٩٣؛ وج ١٠٩، ص ٢٤٥.

٢. مسند الشهاب، ج ٢، ص ٢٦٥ و ٢٦٦، ح ١٣٢٨ - ١٣٣٠؛ سنن أبي داود، ج ١، ص ٣٤٣، ح ١٥٣٦؛ الأذب المفرد، ص ١٣٦، ح ٦٣٨؛ تحفة الأحوذلي للمباركفوري، ص ٩٧؛ الجامع الصغير، ج ١، ص ١٥٥، ح ١٠١٨؛ كنز العمال، ج ٢، ص ٩٧، ح ٢٣٠٦. الكافي، ج ٢، ص ٥٠٧، ح ٤، (وفيه عن أبي جعفر عليه السلام مع اختلاف)؛ الدعوات للراوندي، ص ٢٩، ح ٥٧؛ بحار الأنوار، ج ٩٠، ص ٣٨٧، ح ١٩ (وفيه عن الدعوات).

٣. مسند الشهاب، ج ٢، ص ٢٦٦ و ٢٦٧، ح ١٣٣١ و ١٣٣٢؛ مجمع الزوائد، ج ٧، ص ٢١١؛ المعجم الكبير، ج ٢٠، ص ٢٥٣؛ كنز العمال، ج ١، ص ٢٩٧، ح ١٧٠٠؛ تاريخ مدينة دمشق، ج ٢٨، ص ١١١.

٤. مسند الشهاب، ج ٢، ص ٢٦٧، ح ١٣٣٣؛ مجمع الزوائد، ج ١، ص ٢٣٥؛ المعجم الأوسط، ج ٢، ص ١٥٩؛ الجامع الصغير، ج ١، ص ٥٦٨، ح ٣٦٧١؛ كشف الخفاء، ج ١، ص ٣٤٤، ح ١٠٩٧؛ تاريخ مدينة دمشق، ج ٥٣، ص ٣٧٥؛ بحار الأنوار، ج ٦٣، ص ٤٤٢، ح ٢٩ (وفيه عن مسند الشهاب).

٥. عيون الحكم والمواعظ، ص ٧١، مسند أحمد، ج ٣، ص ٢٤٢؛ الجامع الصغير، ج ١، ص ٤٢٤، ح ٢٧٦٨.

٦. المعجزات النبوية، ص ٢٧٠، ح ٢٠٩؛ الفائق في غريب الحديث، ج ١، ص ٢٣٨.

قامت مقام ذات الرِّجَم .

وقيل: إمَّا ذكر في الخبر الذي في الكتاب على عادة العرب؛ لأنَّ أحبَّ الطعام إليهم التمر .

وأما قوله: نعمًا بالمال الصالح، فالباء زائدة، فكأنه قال: نِعَمَ المال الحلال للرجل الذي يقوم فيه ما أمره الله؛ فإنَّ المرء الصالح يُصَلِّحُ بأمواله أحوال نفسه وعباله والمؤمنين، و«ما» في «نعمًا» نكرة غير موصوفة ولا موصولة. والمعنى: نعم شيئاً.

وقيل: الباء في قوله «بالمال» يدلُّ على أنَّ المعنى: مرحباً بالمال، كأنه قال: نعمًا، فقيل: بِمَ تختصُّ هذه الكلمة؟ فقال: «بالمال الصالح»، كقولهم مرحباً. ثمَّ كأنه قيل: بِمَ يختصُّ؟ فقال: بك. و«العون» مصدر بمعنى الفاعل؛ أي: نعم المُعين على التقوى هذا المال؛ لأنَّ المؤمن إذا كان له مالٌ يتخلَّصُ من دُلِّ السؤال ومن الطلب والتكسب، فيؤدِّي الطاعات على فراغ القلب، وينفق في سبيل الله.

وتمام الخبر الذي بعده: قيل: يا رسول الله، ما الفأل؟ قال: «الكلمة الصالحة يسمعها أحدكم»، فكأنَّ الرجل إذا سمع ذلك أتاه بشارة بنجاحه فيفرح.

ثمَّ حتَّى على الاكتفاء بالبلغة<sup>٢</sup> من العيش ولزوم الاقتصاد، و«الخلَّ» إدامٌ يكسر الشهوة وكثيراً من العلل.

وعن جابر قال: أخذ رسول الله ﷺ بيدي وقال: «أما من غداء؟» فأخرجت إليه فلقاً من خُبز، فقال: «هل من إدام؟» فقلت: لا، إلَّا شيء من خَلِّ. فقال: «إنَّ الخَلَّ نعم الإدام»<sup>٣</sup>.

وفي الحديث: «ما أقفر قومٌ عندهم خلٌّ»<sup>٤</sup>؛ أي: لا يعدمون الإدام، و«الإدام»: ما يؤدم به الطعام؛ أي يصلح، وهذا البناء يجيء لما يُفعل به كثيراً؛ نحو الركاب لما يركب به، والحزام لما يحزم به.

١. في المخطوطة: «فراق»، والمناسب ما أثبت.

٢. في المخطوطة: «البلغة».

٣. المستدرک للحاكم، ج ٤، ص ٥٤؛ مجمع الزوائد، ج ٦، ص ١٧٦؛ المعجم الأوسط، ج ٧، ص ٨٧.

٤. راجع: العين، ج ٥، ص ١٥٢ (قفر).

ثم رَغِبَ في الاعتزال عن الخلق والاشتغال بطاعة الله في البيت، ولا حاجة للمسلمين إلى الصوامع. والقرآن أصدق كلِّ كلامٍ؛ لأنَّه كلام الله الذي يخبر عن كلِّ شيء كما هو؛ فإنَّه العالم بتفصيل الأشياء، وكلمة التقوى شهادة أن لا إله إلا الله وأنَّ محمداً رسوله، وهذا جبلٌ وثيقٌ مَنْ تمسَّك به نجا.

ثم قال: أحسن الطريقة طريقة الأنبياء؛ لأنَّها محمودة تهتدي بها الخلائق، ولا موت كقتل الشهيد؛ لأنَّ الله يُكرمه بالإحياء بعد ذلك قبل يوم القيامة، فالشهداء أحياء مرزوقون فرحون بما آتاهم الله.

وكان ﷺ يستعمل الطيب حتَّى قال: أطيبها المسك. ومعنى [أطيب] أنه أزكى رائحةً. وقيل: معنى «أطيب» أظهر. ولا حلاوة للأغذية والأطعمة إلا بالملح، فكذلك جعله سيدها وقال ﷺ: «عليكم بالملح؛ فإنَّه دواء من اثنين وسبعين داءً»<sup>١</sup>.

ثم رَغِبَ في أدعية الغرباء التُّرَاع من أوطانهم باستمالة قلوبهم، وقال ﷺ: «اغتنموا دعاء الغريب؛ فإنَّ للغريب عند الله حرمة»<sup>٢</sup>، وهو ترغيب للغريب أيضاً في الدعاء؛ فإنَّ دعاءه أرجى للإجابة.

ثم تَبَّه على حال قلب ابن آدم؛ فإنَّه أسرع نقله من حالٍ إلى حالٍ من القدر حال غليانها، وإنَّ صلاح [البدن] في صلاحه وفساد البدن في فساده؛ فإنَّه رئيس الكلِّ، فعليكم على تثبيته على الطاعات. و«استجمع» يكون لانوماً كقولهم: سئل مستجمع؛ أي مجتمع، ويكون متعدياً كما في الخبر. و«غلياً» تمييز يدلُّ على المفعول، كأنَّه قال: استجمعتُ جميع أنواع الغلي. يجوز أن يكون غلياً مصدرًا في موضع الحال، أي غاليةً.

ثم استحمد الذين يستعملون الخلال بعد أكل الطعام؛ فإنَّه سنَّة، وقال ﷺ: «من استعمل الخشبنتين لا يحتاج إلى القلع»<sup>٣</sup>، أراد الخلال والسواك.

١. الدعوات، ج ١٤٥، ح ٣٧٧؛ كشف الخفاء، ج ١، ص ٤٥٨؛ مسند الفردوس، ج ٣، ص ٦٢ (وفي كُلهَا: - «اثنين و»).

٢. لم نثر عليه في موضع.

٣. راجع: مستدرک الوسائل، ج ١٦، ص ٣١٨، ح ٨؛ بحار الأنوار، ج ٥٩، ص ٢٩١.





## [الباب الحادي عشر]

٨٢٨. بِشَسْ مَطِيَّةَ الرَّجُلِ زَعَمُوا.<sup>٢</sup>

٨٢٩. شَرُّ الْأُمُورِ مُحَدَّثَاتُهَا، وَشَرُّ الْعَمَى عَمَى الْقَلْبِ، وَشَرُّ الْمَعْدِرَةِ حِينَ يَخْضُرُ الْمَوْتُ، وَشَرُّ النَّدَامَةِ نَدَامَةُ يَوْمِ الْقِيَامَةِ، وَشَرُّ الْمَاكِلِ مَالُ الْيَتِيمِ، وَشَرُّ الْمَكَاسِبِ كَسْبُ الرَّبَا.<sup>٣</sup>

٨٣٠. شَرُّ مَا فِي الرَّجُلِ شُحُّ هَالِغٍ أَوْ جُبْنٌ خَالِعٌ.<sup>٤</sup>

٨٣١. أَعْمَى الْعَمَى الضَّلَالَةُ بَعْدَ الْهُدَى.<sup>٥</sup> وَمِنْ أَعْظَمِ الْخَطَايَا اللَّسَانُ الْكَذُوبُ.<sup>٦</sup>

١. في المخطوطة: «باب».

٢. مسند الشهاب، ج ٢، ص ٢٦٨ و ٢٦٩، ح ١٣٣٤ - ١٣٣٦؛ مسند أحمد، ج ٤، ص ١١٩، وج ٥، ص ٤٠١؛ سنن أبي داود، ج ٢، ص ٤٧١، ح ٨٠؛ السنن الكبرى للبيهقي، ج ١٠، ص ٢٤٧؛ الأدب المفرد، ص ١٦٥، ح ٧٨٣؛ الجامع الصغير، ج ١، ص ٤٩١، ح ٣١٨٨.

٣. مسند الشهاب، ج ٢، ص ٢٦٩، ح ١٣٣٧ (فيه: «كسب الرُّبَا» بدل «كسب الرُّبَا»): سنن ابن ماجه، ج ١، ص ١٨، ح ٤٦؛ مسند أبي يعلى، ج ٤، ص ٨٥، ح ٢١١١؛ صحيح ابن حبان، ج ١، ص ١٨٦؛ المعجم الكبير، ج ٩، ص ٩٦؛ الجامع الصغير، ج ١، ص ٢٩٨، ح ٢٦٠٦. الخصال، ص ٦٣٢. تحف العقول، ص ١٢٢؛ بحار الأنوار، ج ٢، ص ٢٩٨، ح ١٩ (وفيه عن الأمالي للصدوق).

٤. مسند الشهاب، ج ٢، ص ٢٧٠، ح ١٣٣٨؛ مسند أحمد، ج ٢، ص ٣٠٢، و ص ٣٢٠؛ سنن أبي داود، ج ١، ص ٥٦٤، ح ٢٥١١؛ السنن الكبرى، ج ٩، ص ١٧٠؛ مسند ابن راهويه، ج ١، ص ٣٤٦، ح ٣٤١؛ صحيح ابن حبان، ج ٨، ص ٤٢.

٥. مسند الشهاب، ج ٢، ص ٢٧٠، ح ١٣٣٩؛ بحار الأنوار، ج ٧٤، ص ١٦٨. (ونقل في الأخير عن خطِّ الشهيد).

٦. مسند الشهاب، ج ٢، ص ٢٧٠، ح ١٣٣٩؛ الجامع الصغير، ج ١، ص ١٧٨، ح ١١٨٠؛ الكامل لابن

٨٣٢. مَا مَلَأَ آدَمِيَّ وَعَاءَ شَرًّا مِنْ بَطْنٍ ١.

يقول أولاً: بنس عادة الإنسان كلمة «زعموا»؛ يعني: لا تحدّثوا<sup>٢</sup> بكلّ ما تسمعون، و«زعموا» الكلام من غير تحقيق.

وقيل: إنّما يكون كلمة «زعموا» في حديث لا تثبت فيه، وإنّما هو شيء يحكى عن الألسن على سبيل البلاغ، فذمّ النبي ﷺ من الأحاديث ما كان هذا سبيله، وأمر بالثبّت والتوثّق بما يحكيه، ولا يروي إلا عن ثقة.

وقيل: الرواية أحد الكاذبين. وفي الخبر: من روى حديثاً وهو يرى [أنّه] كذب فهو أحد الكاذبين<sup>٣</sup>.

ثمّ قال: السنّة كافية في الشرعيّات، لا يحتاج إلى البدع؛ فإنّ محدّثات الأمور وما أحدث بعد رسول الله فلا خير فيه، وهو مفسدة وشرّ فاطروه ولا تقبلوه.

ثمّ قال: ولا شرّ في عمى العين، [ولا] يُذمّ به الإنسان و [لا] يعاقب؛ لأنّه من فعل الله، وإنّما اللوم والعقوبة على عمى القلب الذي هو فعل العبد إذا لم يتفكّر ولم يتأمّل، فيحصل له المعارف والعلوم التي هي نورٌ وبصيرة.

ثمّ نبّه على أنّ المؤمن ينبغي أن يتوب قبل الموت؛ فإنّه لا يفعل توبةً من حضره الموت. ولا تناقض بين الحديث وما تقدّم من أنّه تقبل التوبة قبل أن يُغرغر؛ لوجوه؛ أحدها: أنّه ﷺ ما نفى قبول التوبة ههنا على كلّ حال، بل قال: شرّ المعاذير معذرة يكون عند حضور الموت، وربما تقبل التوبة ولكنها لا تكون بمنزلة العذر الذي يكون في حالة الصحّة والشباب ويكون بعدها الطاعات الكثيرة، وقد يُقال:

عدي، ج ١، ص ٤١. كزالمال، ج ٣، ص ٦١٩، ح ٨٢٠٣؛ تاريخ مدينة دمشق، ج ٥١، ص ٢٤٠؛ كزالفوائد،

ص ٩٧؛ تفسير القمي، ج ١، ص ٢٩١؛ بحار الأنوار، ج ٢١، ص ٢١١ (وفيه عن تفسير القمي).

١. مسند الشهاب، ج ٢، ص ٢٧١، ح ١٣٤٠؛ مسند أحمد، ج ٤، ص ١٣٢؛ سنن ابن ماجه، ج ٢، ص ١١١١.

ح ٣٣٤٩؛ سنن الترمذي، ج ٤، ص ١٨، ح ٢٤٨٦؛ صحيح ابن حبان، ج ٢، ص ٤٤٩ و ج ١٢، ص ٤١.

ح ٥٢٣٥. بحار الأنوار، ج ٣، ص ٣٣٠، ح ٣ (وفيه عن عذّة الداعي)؛ و ج ٦٣، ص ٢٣١، ح ٤. (وفيه عن

مسند الشهاب).

٢. في المخطوطة: «لا تحدّثوه»، والظاهر أنّه تصحيف.

٣. راجع: سنن الترمذي، ج ٤، ص ١٤٣؛ تحفة الأhoodي، ج ٧، ص ٣٥٢.

«حَضَرَ فَلَانًا الْمَوْتَ» ولم يحضره بعدُ، وإِنَّمَا حضرته أمارته؛ قال تعالى: ﴿كُتِبَ عَلَيْكُمُ إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ الْمَوْتُ إِنْ تَرَكَ خَيْرًا الْوَصِيَّةَ﴾<sup>١</sup>، فعلى هذا يكون هذه الحالة قبل أن يفرغر، فتقبل توبته وإن كانت شرَّ معذرة، وإن حضر الموت فهو حال الفرغرة فلا<sup>٢</sup> تُقبل توبة أحدٍ في هذه الحالة.

وقيل: إن هذا الحديث جاء في معذرة الكافر دون المؤمن؛ لأنَّ المؤمن تُقبل توبته قبل أن يفرغر، والكافر لا تقبل توبته في هذه الحالة.

وروي: «شَرَّ النَّدَامَةِ [ندامة] يوم القيامة»<sup>٣</sup>، ولا يتغير المعنى، وإِنَّمَا لا تنفع الندامة يوم القيامة لأنَّ الله سمَّاها [يوم] حسرة، والحسرة إِنَّمَا تكون على شيءٍ فإِنَّتِ لا يستطيع أن يدرك.

وروي أيضاً: «شَرَّ الْمَأْكَلِ أَكَلَ مَالِ الْيَتِيمِ»<sup>٤</sup>، والمعنيان<sup>٥</sup> واحد، وقد أوعد الله عليه النار في كتابه وقال النبي ﷺ: «أَلَيْتُ عِنْدَ الْعَرْشِ لَيْلَةً أُسْرِي بِي أَنْ لَا أُسْفَعُ لِأَكْلِ مَالِ الْيَتِيمِ»<sup>٦</sup>. ثم قال: أَكُلُ الرِّبَا مِنْ جَمَلَةِ الْكِبَائِرِ أَيْضاً؛ فَإِنَّهُ شَرُّ مَكْسَبٍ. وأصل «الرِّبَا»: الزيادة، وفي الشرع يقع الرِّبَا على أخذ زيادة شيء من غير وجه حلال.

ثم نهى عن متابعة البخل والجبن؛ فَإِنَّهُمَا شَرٌّ مَا فِي الْإِنْسَانِ، سَيِّمًا إِذَا وَصَفَ الْبَخِيلُ بِأَفْحَشِ الْجَزَعِ، وَيَكُونُ الْجَبَانُ<sup>٧</sup> خَائِفًا فَوَادَهُ مِنْ شِدَّتِهِ؛ أَي: لَا تُغْلِبُوهُمَا عَلَى أَنْفُسِكُمْ، وَلَا تَسْلُطُوهُمَا عَلَى أَفْئِدَتِكُمْ، فَالْبُخْلُ يَمْنَعُ صَاحِبَهُ مِنْ إِخْرَاجِ الْحَقِّ الْوَاجِبِ عَلَيْهِ، فَإِذَا اسْتَخْرَجَ مِنْهُ هَلْعٌ وَخَرَجَ وَخَافَ، وَمَنْ جُبِنَ عَنِ النَّهْوِضِ إِلَى الْحَجِّ وَالغُرُو - وَكَانَا وَاجِبِينَ عَلَيْهِ - فَلَا يَجِبُ كَسْرُهُ.

و«الشَّحُّ الْهَالِغُ»: الذي يجزع فيه العبد، وإِنَّمَا قَالَ: «هَالِغٌ» لِأَزْدِوِاجِ «خَالِعٍ»، وَإِلَّا

١. البقرة (٢): ١٨٠.

٢. في المخطوطة: «ولا»، والظاهر أنه تصحيف.

٣. الأمالي للصدوق، ص ٣٩٥، ح ١.

٤. الفقيه، ج ٤، ص ٣٧٧، ح ٥٧٧٦؛ الأمالي للصدوق، ص ٣٩٥، ح ١؛ تفسير نور الثقلين، ج ٤، ص ٢٠٩.

٥. يحتمل أنه أراد من المعنيين الثقلين للرواية. أي مع وجود كلمة «أكل» وبدونها.

٦. لم نعر عليه في موضع.

٧. في المخطوطة: «الجبن»، والظاهر أنه تصحيف من الكاتب.

فلا يُقال إِلَّا هَلَعٌ فهو هَلِغٌ وهَلِوعٌ.

وقوله: «أعمى العمى الضلالة بعد الهدى»: هذا في حقِّ مَنْ وُلد على فطرة الإسلام، يكون أبواه مؤمنين، فيولد في دَلَّةِ الإسلام فيسمع ويرى، فإذا كان عند بلوغه اختار الكفر ولا ينظر في الدليل، فحكمه الارتداد الذي لا مستتاب منه، بل يُقتل عند إظهار الكفر، فقال: لا ضلالة أعمى من ضلالته.

ومن كان كافراً، ثم دخل في الإسلام تقليداً، ثم ارتد؛ فإنه يُستتاب، فإن لم يرجع ضُربت عنقه. فحالهما الضلالة بعد الهدى على ظاهر الحال، ولم يكونا في الحقيقة قطُّ مؤمنين هاديين. فأما من كان على الهدى بالتحقيق فلا يضلُّ أبداً ولا يكفر وإن قدر على ذلك، وقد يقع من المهتدي الذنوب.

قال الصادق عليه السلام: «المذنب من شيعتنا كالثانم على المحجة إذا اتبه لزم الطريق»<sup>٢</sup>.

وقيل: الذين انصرفوا عن الطريق لا عن الرفيق لو فصلوا انفصلوا<sup>٣</sup>، ويجوز أن يكون المعنى الفسق بعد العقّة؛ لأنّ التهتك من أعمال الضلالة، والتصوّن من أعمال الهدى. ووصف العمى بالأعمى مبالغة، كما يُقال: جُنَّ جنونه، وإلّا فالجنون لا يجنّ. ثمّ بيّن أنّ من جملة أعظم كلّ خطيئة اللسان الذي يكسر الكذب، فحذف المضاف. ثمّ رغب في الصوم، ونهى عن كثرة الأكل فقال: لا يفعل ابن آدم مع نفسه فعلاً شراً عليه من أن يملأ بطنه. وروي: «البطنَةُ تُذهب الفِطنة»<sup>٤</sup>؛ أي: لا تفعلوا ذلك؛ فمن ملأ بطنه تناقل عن الطاعات، فالأولى أن لا يزيدوا على إمساك الرمق. «يحسب ابن آدم أكلات يقمن صلبه، فإن كان لا محالة فثلث طعام، وثلث شراب، وثلث لنفسه»<sup>٥</sup>.

١. الدُّلّة: المنّة، والدُّلُّ قريب المعنى من الهدى، وهما من السكنية والوقار في الهيئة والمنظر والشمائل وغير ذلك. «لسان العرب، ج ١١، ص ٢٤٨ (دلل)».

٢. لم نعتز عليه في موضع.

٣. في المخطوطة: «فانفصلوا»، والظاهر أنه تصحيف.

٤. كنز الفوائد، ص ١٩٦؛ بحار الأنوار، ج ٦٣، ص ٢٣١. ذيل ح ٤؛ شرح نهج البلاغة لابن أبي الحديد، ج ١٩، ص ١٨٦.

٥. سنن الترمذي، ج ٤، ص ١٨، ٢٤٨٦. المستدرک للحاكم النيسابوري، ج ٤، ص ١٢١. بحار الأنوار، ج ٦٣، ص ٣٣١، ح ٤.

## الباب الثاني عشر<sup>١</sup>

٨٣٣. مَثَلُ أَهْلِ بَيْتِي مَثَلُ سَفِينَةِ نُوحٍ مَنْ رَكِبَ فِيهَا نَجَا، وَمَنْ تَخَلَّفَ عَنْهَا غَرِقَ.<sup>٢</sup>
٨٣٤. مَثَلُ أَصْحَابِي مَثَلُ النُّجُومِ؛ مَنْ اقْتَدَى بِشَيْءٍ مِنْهَا اهْتَدَى.<sup>٣</sup>
٨٣٥. مَثَلُ أَصْحَابِي فِي أُمَّتِي كَالْمِلْحِ فِي الطَّعَامِ؛ لَا يَضِلُّحُ الطَّعَامُ إِلَّا بِالْمِلْحِ.<sup>٤</sup>
٨٣٦. مَثَلُ أُمَّتِي مَثَلُ الْمَطَرِ لَا يُدْرَى أَوْلُهُ خَيْرٌ أَمْ آخِرُهُ.<sup>٥</sup>

١. في المخطوطة: «باب».

٢. مسند الشهاب، ج ٢، ص ٢٧٣ و ٢٧٤، ح ١٣٤٢ - ١٣٤٥؛ مجمع الزوائد، ج ٩، ص ١٦٨؛ المعجم الكبير، ج ٣، ص ٤٥، ح ٢٦٣٧ و ج ١٢، ص ٢٧؛ الكامل لابن عدي، ج ٢، ص ٣٠٦؛ و ج ٦، ص ٤١١؛ الجامع الصغير، ج ١، ص ٣٧٣، ح ٢٤٤٢؛ كنز العمال، ج ١٢، ص ٩٤، ح ٣٤١٤٤؛ بصائر الدرجات، ص ٣١٧، ح ٤؛ قرب الإسناد، ص ٨؛ عيون أخبار الرضا<sup>عليه السلام</sup>، ج ١، ص ٣٠، ح ١٠.
٣. مسند الشهاب، ج ٢، ص ٢٧٥، ح ١٣٤٦؛ الكامل لابن عدي، ج ٢، ص ٣٧٦؛ تاريخ مدينة دمشق، ج ٢٢، ص ٣٥٩؛ تحفة الأحوذى، ج ١٠، ص ١٥٦؛ كنز العمال، ج ١، ص ١٩٩، ح ١٠٠٢؛ كشف الخفاء، ج ١، ص ٦٤، ح ١٥٣؛ و ج ١، ص ١٣٢، ح ٢٨١؛ بصائر الدرجات، ص ٣١، ح ٢؛ معاني الأخبار، ص ١٥٦، ح ١؛ بحار الأنوار، ج ٢، ص ٢٢٠، ح ١ (وفيه عن الاحتجاج للطبرسي).
٤. مسند الشهاب، ج ٢، ص ٢٧٥ و ٢٧٦، ح ١٣٤٧ و ١٣٤٨؛ مجمع الزوائد، ج ١٠، ص ١٨؛ الاستيعاب، ج ١، ص ١٦؛ كنز العمال، ج ١١، ص ٥٣٧، ح ٢٢٥١٠؛ كشف الخفاء، ج ٢، ص ١٩٧، ح ٢٢٦٤؛ ميزان الاعتدال، ج ١، ص ٢٥٠، ح ٩٤٥.
٥. مسند الشهاب، ج ٢، ص ٢٧٦ و ٢٧٧، ح ١٣٤٩ - ١٣٥٢؛ مسند أحمد، ج ٣، ص ١٣٠، و ج ٣، ص ١٤٣؛ صحيح مسلم، ج ٢، ص ٢٦؛ السنن الكبرى، ج ٣، ص ٣٦١؛ مسند أبي داود، ص ٩٠؛ مسند أبي يعلى، ج ٦، ص ١٩١، ح ٤٣٧٥.

٨٣٧. مَثَلُ الْمُؤْمِنِ مَثَلُ النَّخْلَةِ: لَا تَأْكُلُ إِلَّا طَيِّبًا، وَلَا تَضَعُ إِلَّا طَيِّبًا<sup>١</sup>.

٨٣٨. مَثَلُ الْمُؤْمِنِ وَالْإِيمَانِ كَمَثَلِ الْفَرَسِ يَجُولُ فِي آخِيَّتِهِ ثُمَّ يَرْجِعُ إِلَى آخِيَّتِهِ<sup>٢</sup>.

٨٣٩. مَثَلُ الْمُؤْمِنِ الْقَوِيِّ مَثَلُ النَّخْلَةِ، وَمَثَلُ الْمُؤْمِنِ الضَّعِيفِ كَخَامَةِ الرَّزَعِ<sup>٣</sup>.

٨٤٠. مَثَلُ الْمُؤْمِنِ مَثَلُ السُّنْبَلَةِ؛ تُحَرِّكُهَا الرِّيحُ، فَتَقُومُ مَرَّةً وَتَقَعُ أُخْرَى، وَمَثَلُ الْكَافِرِ مَثَلُ الْأُرْزَةِ لَا تَزَالُ قَائِمَةً حَتَّى تَنْقَعَرَ<sup>٤</sup>.

والمَثَلُ قولٌ سائر يشبهه به حال الثاني بالأول، والأصل فيه التشبيه، فحقيقة المَثَل ما جعل كالعَلَم للتشبيه بحال الأول.

وقيل: هو لفظ يخالف لفظ المضروب له، ويوافق معناه معنى ذلك اللفظ؛ شبهوه بالمثال يعمل عليه غيره. وقيل: سميت أشياء يُعلم صدقها أمثالاً لانتصاب صورها في العقول، مشتقّة من المَثول وهو الانتصاب.

ويجمع المَثَل أربعة أشياء من البلاغة: إيجاز اللفظ، وإصابة المعنى، وحسن التشبيه، وجودة الكناية. وإذا جعل الكلام مثلاً كان أوضح وأتق وأوسع، والمَثَل ما يمثّل به الشيء؛ أي يشبّهه، فهو اسمٌ مصرّحٌ لما يضرب، ثم يُردّد إلى أصله الذي كان

١. مسند الشهاب، ج ٢، ص ٢٧٧ و ٢٧٨، ح ١٣٥٣ و ١٣٥٤؛ مسند أحمد، ج ٢، ص ١٩٩؛ المصنّف، ج ٨، ص ١٤١، ح ١١٣؛ السنن الكبرى، ج ٦، ص ٢٧٦، ح ١١٢٧٨؛ صحيح ابن حبان، ج ١، ص ٤٨٢؛ المعجم الكبير، ج ١٩، ص ٢٠٤. بحار الأنوار، ج ٦١، ص ٢٢٨.

٢. مسند الشهاب، ج ٢، ص ٢٧٨ و ٢٧٩، ح ١٣٥٥ و ١٣٥٦؛ مسند أحمد، ج ٣، ص ٣٨؛ المصنّف، ج ٨، ص ١٣١، ح ٤٦؛ مسند أبي يعلى، ج ٢، ص ٤٩٢، ح ١٣٣٢؛ صحيح ابن حبان، ج ٢، ص ٢٨١، ح ٦١٥؛ أمثال الحديث للرامهرمزي، ص ٨١.

٣. مسند الشهاب، ج ٢، ص ٢٧٩ و ٢٨٠، ح ١٣٥٧ - ١٣٥٩؛ المستدرک للحاكم، ج ٤، ص ٥١٣؛ مجمع الزوائد، ج ١، ص ٨٣؛ صحيح ابن حبان، ج ١٢، ص ٣٥، ح ٥٢٢٨؛ المعجم الكبير، ج ١٢، ص ٢١٣؛ أمثال الحديث للرامهرمزي، ص ٦٩، ح ٣٠. بحار الأنوار، ج ٩، ص ١١٢ (وفيه عن أبي جعفر عليه السلام مع اختلاف).

٤. مسند الشهاب، ج ٢، ص ٢٨٠ - ٢٨٢، ح ١٣٦٥ - ١٣٦٥؛ مسند أحمد، ج ٣، ص ٣٤٩؛ مسند أبي يعلى، ج ٥، ص ٤٠٦، ح ٣٠٨٠؛ و ج ٦، ص ٤١، ح ٣٢٨٦؛ الجامع الصغير، ج ٢، ص ٥٣١، ح ٨١٤٩؛ كنز العمال، ج ١، ص ١٤٧، ح ٧٣٢؛ مجمع الزوائد، ج ٢، ص ٢٩٣. بحار الأنوار، ج ٧٤، ص ١٤٢، ح ٣١.

له من الصفة، فيقال: مَثَلَك كذا؛ أي صفتك، قال تعالى: ﴿مَثَلُ الْجَنَّةِ الَّتِي وُعدَ الْمُتَّقُونَ﴾<sup>١</sup> أي صفتها.

قال أهل التفسير: أراد ﷺ بأهل البيت علياً وفاطمة وذريتهما المعصومين عليهم السلام؛ مَنْ والاهم نجا، وَمَنْ عاداهم هلك، ولا خلاف أن كلَّ من تخلف عن سفينة نوح هلكوا وإن أوى بعضهم إلى جبلٍ يعصمه من الماء، وكان ينظر إلى النجوم وما نفعه ذلك، فكذلك مَنْ تخلف قرناً فقرناً عن واحدٍ منهم الذي كان في زمانه حجةً على الخلق كان هالكاً وإن اقتدى بكلِّ سلف مثل النجوم.

ثم تبّه عن درجة الصحابة، وأن كلَّ مَنْ أخذ بسنة رسول الله وشريعته وأحاديثه منهم واهتدى بها واقتدى بهم في سلوكهم الطريق المستقيم كان ناجياً، وكلَّ من سافر نهاراً وله دليل خريّت فأئى حاجة له إلى مراقبة النجوم، وإذا فعل كان أحسن وإن لم يفعل فلا لوم.

وكذلك شَبَّههم بالنجوم، ولا ينكر فضلهم ولا سابقتهم؛ فإنَّ مثَلهم بين أمة محمد كما قال عليه السلام في الخبر الآخر: «كالملاح في الطعام، يصلح التابعون إذا كان واحد من الصحابة فيهم، كما لا يصلح الطعام إلا بأن يكون الملح فيه»<sup>٢</sup>.

وأشار بذلك أن الصلاح ثابت في الأرض بين هذه الأمة ما دام واحدٌ من أصحاب رسول الله ﷺ يكون فيهم، فإذا ماتوا وانقرضوا وطالت المدة مذ عهده ﷺ فسَدُوا.

ثم ضرب مثل المؤمن بنحلة العسل التي أكلها ووضعها أطيب الأطياب، كذلك المؤمن لا يكون طعامه إلا حلالاً، وكلامه إلا ذكراً لله وطاعةً، ولا يكون عمله إلا عبادةً، وهو مع ذلك ضعيف يستضعفه غيره، كما أن النحل مستضعف عند كلِّ طائر. ثم ذكر فضيلة أمته فقال: مثَلهم مثل المطر؛ كلّه نافع وكلّه خير، فكذلك أمته ﷺ.

١. الرعد (١٣): ٣٥.

٢. مجمع الزوائد، ج ١٠، ص ١٨: المعجم الكبير، ج ٧، ص ٢٦٨: كنز العمال، ج ١١، ص ٥٣٧، ح ٣٢٥١٠ (مع اختلاف في الجميع).



كلَّهم خَيْرُونَ؛ مَنْ رَأَوْه، وَمَنْ رَأَوْا مِنْ رَأَوْه، وَمَنْ سَمِعُوا بِهِ، فَلَا يُعْلَمُ أَنَّهُمْ خَيْرٌ أَحَدٍ  
المخلوقين، كما لا يعلم لأوَّل المطر خير أم آخره؟ والله عالم بذلك، فَأَجِيبُوا كُلَّ  
مُؤْمِنٍ تَقَدَّمَ أَوْ تَأَخَّرَ.

وقال عليه السلام: «خيار أمتي أولها وآخرها، وبين ذلك نَبِيحُ أعوج»<sup>١</sup> أي وسط ليس منك ولست  
منه<sup>٢</sup>، وهذا نفي أن يكون النَّبِيحُ من الجانبين.

ثمَّ ذكر أن الإيمان إذا استقرَّ في قلب الإنسان لا يزول أبداً وإن وقع صاحبه في  
المعاصي؛ فإنَّ مثله كالفرس المشدود في آخِيَّة<sup>٣</sup> لا يزول عن مكانه وإن جال جولها.

وتمام<sup>٤</sup> الحديث: «والمؤمن يسهُو ثمَّ يرجع». وهذا دليل على أن المؤمن لا يكفر  
بذنوبه وإن صار فاسقاً، وفيه دليل أيضاً أنه تُقبَلُ توبة كلِّ من تاب من الكفر والبدعة.

ثمَّ ضرب مثل المؤمن القويِّ بالنخلة؛ لعموم بركتها وكرامتها ومنفعتيها، ومِن  
إكرامها أن [لا] يَضِيعُ منه شيء حتَّى أوراقها ونواها وقليلها وكثيرها وظلُّها، كذلك  
من كان قويّاً في دينه ونفسه وبدنه وماله من المؤمنين فلا يستولي عليه الشيطان،  
ويَنفَعُ كلَّ مَنْ مرَّ به، وتكون منفعته للقريب والبعيد على كلِّ حالٍ.

وشبّه المؤمن إذا كان ضعيفاً بخامة الزرع، وهي أوَّل ما نبت من الزرع على  
ساقٍ؛ فإنَّه ينتفع به وإن كان قليلاً، ولا يَسْتَضِرُّ به أحدٌ.

ثمَّ شبّه المؤمن بالخامة، وهي السنبلة أو ذات السنبلة التي تُميلها كلُّ ربح، سواء  
كان عاصفاً أو رُخاءً؛ لأنَّ المؤمن مرزاً مصاب في نفسه وأهله وولده، ويؤذيه كلُّ  
أحدٍ، ويُصاب كلُّ وقت مصيبةً أخرى، ومع ذلك يبقى، فإذا انقضى بلاؤه استقام  
أمره واستوى حاله.

١. فيض القدير، ج ٣، ص ٦٦٦؛ النهاية في غريب الحديث، ج ١، ص ٢٠٦؛ لسان العرب، ج ١، ص ٦٢٩.

٢. انظر: لسان العرب، ج ٢، ص ٢٢٠ (نبيح).

٣. آخيه: ميخ آخر. جاي اسب بستن. ادرون. آنچه ستور را بدان بندند. آخر اسب (نطنزي)... توسعاً الطبل،

ج: واوخي. «لغت نامه دهخدا، واژه آخيه».

ونقل في لسان العرب (ج ١٤، ص ٢٣ «أخو») أن آخية بالتخفيف أيضاً صحيح.

٤. في المخطوطة بدل «تمام» كلمة تقرأ: «بهم» أو قريية منها.

وشبه الكافر بالأرزة<sup>١</sup>؛ لأنها لا تميلها رياح كثيرة تهبّ عليها، فهي أبداً تكون قائمة حتى تأتيها ريح عاصف تستأصلها وتقلعها بمرّة من أصلها وقعرها، فكذلك الكافر لا يُرزأ شيئاً ولا يُصاب بمصيبة حتى يستأصل الله ساقته من حيث لا يحتسب قبل أن يلقى الله فيلقيه في نار جهنم.

وبيان الخبر فيما روي: روى أبو هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «المؤمن كمثل الزرع لا تزال الرياح تقيته»<sup>٢</sup> أي تُقلّبه من جانب إلى جانب ولا يزال المؤمن يُصيبه بلاء، ومثّل المنافق كمثل شجرة الأرزة لا تهتزّ حتى يستحصد. و«الأرزة» بسكون الراء: شجرة الصنوبر، وبفتحها: شجرة الأرز. وروي «الأرزة»<sup>٣</sup> وهي الثابتة في الأرض.

١. الأرزة - بسكون الراء - هي شجرة معروفة بالشام تسمّى عندنا الصنوبر من أجل ثمره. «لسان العرب، ج ٥، ص ٣٠٦ (أرز)».

٢. مسند أحمد، ج ٢، ص ٢٨٤؛ صحيح مسلم، ج ٨، ص ١٣٦؛ سنن الترمذي، ج ٤، ص ٢٢٧.

٣. الأرزة والأرزة جميعاً: الأرزة، وقيل: إنّ الأرزة إنّما سمّيت بذلك لثباتها. وأرزت الشجرة تأرّز إذا ثبتت في الأرض. «لسان العرب، ج ٥، ص ٣٠٧ (أرز)».



### [الباب الثالث عشر]<sup>١</sup>

٨٤١. مَثَلُ الْمُؤْمِنِينَ فِي تَوَادُّهِمْ وَتَرَاحِمِهِمْ كَمَثَلِ الْجَسَدِ إِذَا اشْتَكَى بَعْضُهُ تَدَاعَى سَائِرُهُ بِالسَّهْرِ وَالْحُمَى.<sup>٢</sup>

٨٤٢. مَثَلُ الْقَلْبِ مَثَلُ رِيشَةٍ بِأَرْضٍ تُقَلِّبُهَا الرِّيَّاحُ.<sup>٣</sup>

٨٤٣. مَثَلُ الْقُرْآنِ مَثَلُ الْإِبِلِ الْمُعَقَّلَةِ إِنْ عَقَلَهَا صَاحِبُهَا أَمْسَكَهَا، وَإِنْ تَرَكَهَا ذَهَبَتْ.<sup>٤</sup>

٨٤٤. مَثَلُ الْمُنَافِقِ كَمَثَلِ الشَّاةِ الْعَائِرَةِ بَيْنَ الْغَمَمِينَ.<sup>٥</sup>

١. في المخطوطة: «باب».

٢. مسند الشهاب، ج ٢، ص ٢٨٢، ح ١٣٦٦ - ١٣٦٨؛ مسند أحمد، ج ٤، ص ٢٧٠؛ صحيح مسلم، ج ٨، ص ٢٠؛ السنن الكبرى، ج ٣، ص ٣٥٣؛ مسند أبي داود، ص ١٠٧؛ الجامع الصغير، ج ٢، ص ٥٣٢، ح ٨١٥٥.

٣. مسند الشهاب، ج ٢، ص ٢٨٤، ح ١٣٦٩؛ مسند أحمد، ج ٤، ص ٤٠٨ (وفيه مع اختلاف)؛ سنن ابن ماجه، ج ١، ص ٣٤، ح ٨٨؛ مسند ابن الجعد، ص ٢١٩ (مع اختلاف يسير فيه)؛ المصنّف لابن أبي شيبة، ج ٨، ص ٢٠٤، ح ٧؛ كتاب السنّة لابن أبي العاصم، ص ١٠٢، ح ٢٢٧؛ العلال للدارقطني، ج ٧، ص ٢٤٧، ح ١٣٢٤ (مع اختلاف يسير فيه).

٤. مسند الشهاب، ج ٢، ص ٢٨٤، ح ١٣٧٠؛ كتاب الموطأ، ج ١، ص ٢٠٢، ح ٦؛ مسند أحمد، ج ٢، ص ١٧؛ وج ٢، ص ٣٠؛ صحيح البخاري، ج ٦، ص ١٠٩؛ صحيح مسلم، ج ٢، ص ١٩١؛ صحيح ابن ماجه، ج ٢، ص ١٢٤٣؛ سنن النسائي، ج ٢، ص ١٥٤.

٥. مسند الشهاب، ج ٢، ص ٢٨٥ و ٢٨٦، ح ١٣٧١ - ١٣٧٤؛ مسند أحمد، ج ٢، ص ٤٧ و ج ٢، ص ٨٢؛ سنن

٨٤٥ . مَثَلُ الْمَرْأَةِ كَالضَّلْعِ إِنْ أَرَدْتَ [ أَنْ ] تُقِيمَهُ كَسَرْتَهُ ، وَإِنْ أَرَدْتَ أَنْ تَسْتَمْتِعَ بِهِ اسْتَمْتَعْتَ بِهِ وَفِيهِ أَوْدٌ<sup>١</sup> .

٨٤٦ . مَثَلُ الْجَلِيسِ الصَّالِحِ مَثَلُ الدَّارِيِّ إِنْ لَمْ يُخِذْكَ مِنْ عَطْرِهِ عَلَّقَكَ مِنْ رِيحِهِ ، وَمَثَلُ الْجَلِيسِ السُّوءِ كَمَثَلِ الْقَيْنِ إِنْ لَمْ يُخْرِقْكَ بِشَرِّهِ يُؤْذِكَ بِدُخَانِهِ<sup>٢</sup> .

٨٤٧ . مَثَلُ الصَّلَاةِ الْمَكْتُوبَةِ كَالْمِيزَانِ مَنْ أَوْفَى اسْتَوْفَى<sup>٣</sup> .

٨٤٨ . مَا مَثَلِي وَمَثَلُ الدُّنْيَا إِلَّا كَرَائِبٍ قَالَ فِي ظِلِّ شَجَرَةٍ فِي يَوْمٍ حَارٍّ ثُمَّ رَاحَ وَتَرَكَهَا<sup>٤</sup> .

٨٤٩ . مَا الدُّنْيَا فِي الْآخِرَةِ إِلَّا مَثَلٌ مَا يَجْعَلُ أَحَدُكُمْ إِصْبَعَهُ السَّبَابَةَ فِي الْيَمِّ فَلْيَنْظُرْ بِمِ يَرْجِعُ<sup>٥</sup> .

« الدارمي، ج ١، ص ٩٣؛ صحيح مسلم، ج ٨، ص ١٢٥؛ سنن النسائي، ج ٨، ص ١٢٤؛ أمثال الحديث للرامهرمزي، ص ٨٣، ح ٤٤.

١ . مسند الشهاب، ج ٢، ص ٢٨٦، ح ١٣٧٥ و ١٣٧٦؛ صحيح ابن حبان، ج ٩، ص ٤٨٧؛ صحيح البخاري، ج ٤، ص ١٠٣؛ صحيح مسلم، ج ٤، ص ١٧٨؛ المصنّف، ج ٤، ص ١٨٤؛ السنن الكبرى، ج ٥، ص ٣٦١، ح ٩١٤٠. الكافي، ج ٥، ص ٥١٣، ح ١ (مع اختلاف يسير في الجمع عدا الأول).

٢ . مسند الشهاب، ج ٢، ص ٢٨٧ - ٢٨٩، ح ١٣٧٧ - ١٣٨٢؛ مسند أحمد، ج ٤، ص ٤٠٤؛ صحيح البخاري، ج ٣، ص ١٦؛ صحيح مسلم، ج ٨، ص ٣٨؛ سنن أبي داود، ج ٢، ص ٤٤٢، ح ٤٨٢٩ (مع اختلاف في الثلاثة الأخيرة)؛ مجمع الزوائد، ج ٨، ص ٦١.

٣ . مسند الشهاب، ج ٢، ص ٢٩٠، ح ١٣٨٣؛ الكامل لابن عدي، ج ٥، ص ٣٧١؛ الجامع الصغير، ج ٢، ص ١٢١، ح ٥١٨٨؛ الدرر المنتور، ج ١، ص ٢٩٦؛ كنز العمال، ج ٧، ص ٢٨٤، ح ١٨٨٩٢.

٤ . مسند الشهاب، ج ٢، ص ٢٩٠، ح ١٣٨٤؛ مسند أحمد، ج ١، ص ٣٠١؛ مسند أبي يعلى، ج ٨، ص ٤١٦، ح ٤٩٩٨؛ صحيح ابن حبان، ج ١٤، ص ٢٦٥؛ المصنّف لابن أبي شيبة، ج ٨، ص ١٢٤، ح ٧٢؛ المعجم الكبير، ج ١٠، ص ١٦٢؛ مشكاة الأنوار، ص ٤٦٣؛ بحار الأنوار، ج ١٦، ص ٢٣٩.

٥ . مسند الشهاب، ج ٢، ص ٢٩١ و ٢٩٢، ح ١٣٨٥ - ١٣٨٧؛ مسند أحمد، ج ٤، ص ٢٢٩؛ صحيح مسلم، ج ٨، ص ١٥٦؛ سنن ابن ماجه، ج ٢، ص ١٣٧٦، ح ٤١٠٨؛ سنن الترمذي، ج ٣، ص ٣٨٤، ح ٢٤٢٥؛ روضة الواعظين، ص ٤٤٠؛ بحار الأنوار، ج ٧٠، ص ١١٩، ح ١١٠ (وفيه عن روضة الواعظين).

حَتَّ أَوْلًا عَلَى مِرَافِقَةِ الْإِخْوَانِ وَمَسَاعِدَتِهِمْ فِي السَّرَّاءِ وَالضَّرَّاءِ وَلَا سَيِّمَا مَعَ الضَّعْفَاءِ وَالْفُقَرَاءِ؛ فَإِنَّ مَثَلَهُمْ كَجَسَدٍ وَاحِدٍ، فَإِنْ أَصَابَ الْقَدَمَ وَجِعَ لَا تَنَامُ الْعَيْنُ، وَكَذَلِكَ جَوَارِحُهُ جَمِيعًا مُضْطَرِبَةٌ، وَقَلَمَّا يَنَامُ مِنْ بِهِ عِلَّةٌ، وَرَبْمَا يَكُونُ سَهْرُهُ لِإِزَالَةِ عِلَّتِهِ، فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ أَنْ يَزِيلَ مَشَقَّتَهُ شَارِكَهَا بِالسَّهْرِ لِلْمِرَافِقَةِ، فَكَذَلِكَ يَنْبَغِي أَنْ يَكُونُوا كَذَلِكَ. وَيُقَالُ: تَدَاعَتِ الْحَيَاطَانُ لِلخَرَابِ؛ أَي: تَهَادَمَت. وَبَيْنَهُمْ أَدْعِيَةٌ يَتَدَاعَوْنَ بِهَا، وَدَعَوْتُهُ: صِحَّتُ بِهِ وَاسْتَدْعَيْتُهُ.

ثُمَّ قَالَ: الْقَلْبُ يَتَقَلَّبُ مِنْ حَالَةٍ إِلَى حَالَةٍ، فَتَارَةً يَكُونُ أَمِيرًا وَأُخْرَى أَسِيرًا، مِثْلَ رِيْشَةٍ تَقْلَبُهَا الرِّيحُ فِي أَرْضٍ لَا بِنَاءَ بِهَا.

ثُمَّ حَتَّ عَلَى مَوَاطِبَةِ قِرَاءَةِ الْقُرْآنِ وَأَنَّهُ إِذَا لَمْ يُقْرَأْ يُنْسَى وَيَذْهَبُ، كَالْإِبِلِ الْمَشْدُودَةِ بِالْعَقَالِ؛ فَمَا دَامَتْ كَذَا تَقِيمُ عَلَى مَكَانِهَا، وَإِذَا نَشَطَ<sup>١</sup> عَقَالُهَا ذَهَبَتْ ضِيَاعًا. ثُمَّ ضَرَبَ الْمَنَافِقَ بِالشَّاةِ الْعَائِرَةِ تَخْرُجُ مِنْ بَيْنِ قِطْعَةِ غَنَمٍ إِلَى أُخْرَى؛ لِيَضْرِبَهَا الْفَحْلُ تَعْبِيرًا إِلَى هَذِهِ مَرَّةً وَإِلَى هَذِهِ أُخْرَى لَا تَدْرِي أَيُّهُمَا تَتَّبِعُ، فَكَذَلِكَ الْمَنَافِقُونَ مَذْبُذِبِينَ بَيْنَ ذَلِكَ، لَا إِلَى هَؤُلَاءِ وَلَا إِلَى هَؤُلَاءِ. يُقَالُ: عَارَ الْفَرَسُ؛ أَي: انْفَلَتَ وَذَهَبَ هَاهُنَا وَهَاهُنَا مِنْ مَوْجِهِ، وَمِنْهُ الْعِيَارُ وَهُوَ كَثِيرُ التَّطَوُّفِ. وَ«العائرة»: النَّاقَةُ تَخْرُجُ مِنَ الْإِبِلِ إِلَى أُخْرَى لِيَضْرِبَهَا فَحْلٌ. وَالْحَمْلُ عَابِرٌ<sup>٢</sup> يَتْرِكُ الشُّوكَ إِلَى أُخْرَى. ثُمَّ حَتَّ عَلَى الْمَسَاهِلَةِ مَعَ النِّسَاءِ وَتَرَكَ الْمَحَاجَّةَ مَعَهَا فِي أَحْوَالِهَا؛ لِثَلَا يَقَعُ الْخَلَلُ فِي الْعِشْرَةِ وَالتَّقْصِيرِ فِيمَا يَجِبُ مِنَ الْحَقُوقِ.

وَرَوَى أَنَّ إِبْرَاهِيمَ شَكَا إِلَى رَبِّهِ سُوءَ خَلْقِ سَارَةَ، فَأَوْحَى اللَّهُ إِلَيْهِ: «إِنَّمَا هِيَ ضَلَعٌ فَارْفَقْ بِهَا؛ أَمَا تَرْضَى أَنْ يَكُونَ نَصِيكَ مِنَ الْمَكْرُوهِ»<sup>٣</sup>. وَقِيلَ: الْمَرْأَةُ حَيَّةٌ تَسْعَى مَا دَامَتْ حَيَّةً تَسْعَى، وَالْمَرْأَةُ إِذَا أَحْصَنَتْ فَرْجَهَا فَقَدْ أَحْسَنَتْ فَارْجُهَا.

١. نَشَطَ الدَّلْوُ مِنَ الْبَثْرِ يَنْشِطُهَا وَيَنْشِطُهَا نَشْطًا: نَزَعَهَا وَجَذَبَهَا مِنَ الْبَثْرِ صُدْعًا بِغَيْرِ قَامَةٍ. وَتَنْشَطُ مِنَ الْمَكَانِ يَنْشِطُ:

خَرَجَ. «لِسَانُ الْعَرَبِ»، ج. ٧، ص. ٤١٣ (نَشَطَ).

٢. كَذَا قُرِئَتْ فِي الْمَخْطُوطَةِ.

٣. فَيْضُ الْقَدِيرِ، ج. ١، ص. ٦٤٣؛ كَشَفُ الْخَفَاءِ، ج. ١، ص. ٣٨٠.

وقال ﷺ: «النساء خلقن من ضعف، فاستروا عوراتهنّ بالبيوت، وداووا ضعفهنّ بالسكوت».<sup>١</sup>

وروي: «وإن استمتعت به استمتعت وفيه أودّ»<sup>٢</sup>؛ أي عوجٌ.

والرواية الصحيحة: «مثل جليس الصالح مثل الداري؛ إن لم يُحذك من عطره علّقك من ريحه، ومثل الجليس السوء مثل الكيران؛ إن لم يحرقك من شرار نارهِ علّقك من نتنه»<sup>٣</sup>.  
«فالداري»: العطار؛ نسب إلى دارين<sup>٤</sup> بلدة يُنسب إليها العطر.

وقيل: هو فُرْضَة<sup>٥</sup> بالبحرين، كان بها سوق يُحمل إليها المسك. و«الإحذاء»: الإيعطاء، و«كبير الحدّاد» هو المبيّن من الطين، وقيل: «الكبير»: الزقّ، و«السوء»: الرداء والفساد، فوصف به كما يوصف بالمصادر، يُقال: رجل سوء.

وقيل: على حذف المضاف؛ أي الجليس ذي السوء، وأكثر الاستعمال على الإضافة؛ يقول: رجلٌ سوءٍ، ومنه قوله: «ظَنَّ أَلْسُوءٍ»<sup>٦</sup>. و«القَيْن»<sup>٧</sup>: الحدّاد، والحدّيا: العطية على البشارة، والصلاة المكتوبة: الفريضة؛ قال تعالى: «كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ»<sup>٨</sup>. ومثلها كالميزان، من أعطى الزيادة [استوفى]<sup>٩</sup>.

وجاء في الحديث: «إِنَّ الْعَبْدَ إِذَا أَقْبَلَ عَلَى صَلَاتِهِ أَقْبَلَ اللَّهُ عَلَيْهِ، وَإِذَا التَفَتَ أَعْرَضَ عَنْهُ»<sup>١٠</sup>؛ أي رَحِمْتُهُ.

١. كشف الخفاء، ج ٢، ص ٣١٦؛ كتاب المجروحين، ج ١، ص ١٢١.

٢. لم نثر عليه إلّا في ضوء الشهاب (المخطوط).

٣. راجع: صحيح البخاري، ج ٦، ص ٢٣١؛ سنن أبي داود، ج ٢، ص ٤٤٢؛ السنن الكبرى، ج ٦، ص ٢٦.

٤. دارين: اسكله اي است در بحرين كه از هندوستان مشك به آن جا آورند. «لغت نامه دهخدا، (دارين)»:

فرضة بالبحرين يجلب إليها المسك من الهند والنسبة إليها داري. «معجم البلدان، ج ٢، ص ٤٣٢».

٥. فُرْضَة النهر: مَشرَب الماء منه، والجمع فُرْض وفراض. قال الأصمعي: الفُرْضَة: المَشرَعَة، يقال: سقاها

بالفراض؛ أي من فُرْضَة النهر. «لسان العرب، ج ٧، ص ٢٠٦ (فرض)».

٦. الفتح (٤٨)، ٦، ١٢.

٧. القَيْن: الصانع. «لسان العرب، ج ١٣، ص ٣٥٢ (قين)».

٨. البقرة (٢): ١٨٣.

٩. أُضيفت لاقضاء السياق.

١٠. راجع: المحاسن، ج ١، ص ٨١؛ الأصول الستة عشر، ص ٧٠؛ المصنف لابن ابي شيبة، ج ١، ص ٤٩٢.

و«قال» في الخبر الآخر: من القيلولة، ومفهوم الخبر: أن ما مضى من العمر لا يعود، وما يأتي لا يُعلم حاله، والساعة التي أنت فيها فهي عمرك فاغتنمها، وليس مَثَلُهَا إلا كمثل الراكب المستظلّ تحت الشجرة للقيلولة، فإذا دخل الرواح تركها أو إذا استراح ذهب.

ثم قال: لا يعتمد على الدنيا الفانية؛ فإنها وإن كانت نعمة فهي بالإضافة إلى الآخرة كمن وضع إصبعه في البحر وأخذ، فكم يبقى عليه من الماء فهو بمنزلة الدنيا، والبحر بمنزلة الآخرة.

وقال عيسى عليه السلام: «من ذا الذي يبني على موج البحر داراً؟ تلکم الدنيا، فلا تتخذوها قراراً»<sup>١</sup>.

وتشبيه الآخرة بالبحر - وإن كانت باقية وهذا فانٍ - للتقريب ولكثرة مائه في عين الناس، وهو كقوله: «مَثَلُ نُورِهِ كَمِشْكَاةٍ»<sup>٢</sup>.

١. الأمالي للمفيد، ص ٤٣، ح ١: الدرّ المنتور، ج ٢، ص ٢٧، فيض القدير، ج ٥، ص ٥٩٣.

٢. النور (٢٤): ٣٥.





## [الباب الرابع عشر]١

٨٥٠. إِذَا أَرَادَ اللَّهُ بِعَبْدٍ خَيْرًا عَسَلَهُ قَبْلَ مَوْتِهِ ٢.

٨٥١. وَإِذَا أَرَادَ اللَّهُ قُبْضَ عَبْدٍ بِأَرْضٍ جَعَلَ لَهُ فِيهَا حَاجَةً ٣.

٨٥٢. إِذَا أَحَبَّ اللَّهُ عَبْدًا حَمَاهُ الدُّنْيَا كَمَا يَظِلُّ أَحَدُكُمْ بِحَيْمَى سَقِيمَةِ الْمَاءِ ٥٤.

٨٥٣. إِذَا اسْتَسَاطَ السُّلْطَانُ تَسَلَّطَ الشَّيْطَانُ ٦.

١. في المخطوطة: «باب».

٢. مسند الشهاب، ج ٢، ص ٢٩٣ و ٢٩٤، ح ١٣٨٨ - ١٣٩٠؛ صحيح ابن حبان، ج ٢، ص ٥٤، ح ٣٤١؛ المعجم الكبير، ج ٨، ص ١٧٤؛ مسند الشاميين، ج ٢، ص ٤٠٣، ح ١٥٨٥؛ موارد الظمان للهيتمي، ج ٦، ص ٦٢؛ الجامع الصغير، ج ١، ص ٦٢، ح ٣٨٢؛ كنز العمال، ج ١١، ص ٩٦، ح ٣٠٧٦٧ وفي الأخيرين: «طهره» بدل «عسله».

٣. مسند الشهاب، ج ٢، ص ٢٩٤ - ٢٩٦، ح ١٣٩١ - ١٣٩٦؛ مسند أحمد، ج ٣، ص ٤٢٩؛ الأدب المفرد، ص ١٦٩، ح ٨٠١، المستدرک للحاکم، ج ١، ص ٤٢؛ مجمع الزوائد، ج ٧، ص ١٩٦؛ مسند أبي يعلى، ج ٢، ص ٢٢٨، ح ٩٢٧؛ صحيح ابن حبان، ج ١٤، ص ١٩؛ المعجم الكبير، ج ٢٢، ص ٢٧٦.

٤. مسند الشهاب، ج ٢، ص ٢٩٦ و ٢٩٧، ح ١٣٩٧ و ١٣٩٨؛ سنن الترمذي، ج ٣، ص ٢٥٨، ح ٢١٠٧؛ مسند أبي يعلى، ج ١٢، ص ٢٧٨، ح ٦٨٦٥؛ صحيح ابن حبان، ج ٢، ص ٤٤٣، ح ٦٦٨؛ مجمع الزوائد، ج ١٠، ص ٢٨٥؛ تحفة الأحمدي، ج ٦، ص ١٥٩.

٥. لقد تقدّم هذا الحديث، وكرّد هنا في المخطوطة سهواً.

٦. مسند الشهاب، ج ٢، ص ٢٩٧، ح ١٣٩٩؛ مسند أحمد، ج ٤، ص ٢٢٦؛ مجمع الزوائد، ج ٤، ص ١٩٤ و ج ٥، ص ٢٣٥؛ المعجم الكبير، ج ١٧، ص ١٦٨؛ الجامع الصغير، ج ١، ص ٦٨، ح ٤٢٦؛ كشف الخفاء، ج ١، ص ٨١، ح ١٩٩.

٨٥٤. إِذَا نَصَحَ الْعَبْدُ لِسَيِّدِهِ وَأَحْسَنَ عِبَادَةَ رَبِّهِ كَانَ لَهُ الْأَجْرُ مَرَّتَيْنِ<sup>١</sup>.

٨٥٥. إِذَا تَقَارَبَ الزَّمَانُ انْتَقَى الْمَوْتُ خِيَارَ أُمَّتِي كَمَا يَنْتَقِي أَحَدُكُمْ خِيَارَ الرُّطْبِ مِنَ الطَّبْقِ<sup>٢</sup>.

٨٥٦. إِذَا اشْتَكَى الْمُؤْمِنُ أَخْلَصَهُ ذَلِكَ مِنَ الذُّنُوبِ كَمَا يُخْلِصُ الْكَبِيرَ الْخُبْثَ مِنَ الْحَدِيدِ<sup>٣</sup>.

٨٥٧. إِذَا أَرَادَ اللَّهُ تَعَالَى إِنْفَادَ قَضَائِهِ وَقَدَرَهُ سَلَبَ ذَوِي الْعُقُولِ عُقُولَهُمْ حَتَّى يُنْفَذَ فِيهِمْ قَضَاءَهُ وَقَدْرَهُ<sup>٤</sup>.

وبيان الخبر الأول في تمامه: قيل: يا رسول الله، وما غسله؟ قال: «يفتح الله له عملاً صالحاً عند موته فيقبضه عليه».

وفي رواية: «بين يدي موته، حتى يرضى عنه من حوله»<sup>٥</sup>.

وروي: «قبل موته»، فشبّه العمل الصالح الذي يفتح له ويوقّف بالعلس؛ أي: يكون عمله الصالح الذي طاب به ذكره بين قومه كالعلس الذي يجعل في الطعام

١. مسند الشهاب، ج ٢، ص ٢٩٨ و ٢٩٩، ح ١٤٠٠-١٤٠٣؛ مسند أحمد، ج ٢، ص ٢٠٢، وج ٢، ص ١٤٢؛ صحيح البخاري، ج ٣، ص ١٢٤؛ الأدب المفرد، ص ٥٢، ح ٢٠٢؛ تاريخ بغداد، ج ١٢، ص ٣٦٠؛ تاريخ مدينة دمشق، ج ٦٤، ص ٣٥٠، ح ٨١٨٩.

٢. مسند الشهاب، ج ٢، ص ٢٩٩، ح ١٤٠٤ و ١٤٠٥؛ أمثال الحديث للرامهرمزي، ص ١٢٦، ح ٩١؛ كنز العمال، ج ١٤، ص ٢٢٨، ح ٣٨٥٠٦؛ الدعوات للراوندي، ص ٢٣٥، ح ٦٥٠؛ بحار الأنوار، ج ٦، ص ٣١٦ (وفيه عن الدعوات).

٣. مسند الشهاب، ج ٢، ص ٣٠٠، ح ١٤٠٦ و ١٤٠٧؛ صحيح ابن حبان، ج ٧، ص ١٩٨؛ الأدب المفرد، ص ١١٠، ح ٥٠٥؛ أمثال الحديث للرامهرمزي، ص ١٢٧، ح ٩٥؛ الاستذكار، ج ٨، ص ٤٠٩، ح ١٧٥٢؛ التمهيد، ج ٢٤، ص ٥٨؛ الدعوات للراوندي، ص ١٧٢، ح ٤٨٥؛ بحار الأنوار، ج ٧٨، ص ١٨٩.

٤. مسند الشهاب، ج ٢، ص ٣٠١، ح ١٤٠٨؛ الجامع الصغير، ج ١، ص ٦٥، ح ٤٠٦؛ كنز العمال، ج ١، ص ١٠٩، ح ٥٠٩؛ كشف الغطاء، ص ٧٩، ح ١٩٥؛ ميزان الاعتدال للذهبي، ج ٤، ص ٣٠، ح ٨١٤١؛ لسان الميزان، ج ٥، ص ٣٦٦، ح ١١٩٣.

٥. المجازات النبوية، ص ٢١؛ مسند أحمد، ج ٥، ص ٢٢٤؛ الفائق في غريب الحديث، ص ٣٦٢.

فيحلو به ويطيب .

وقيل : جعل أخلاقه حلوة كالعسل .

ويجوز أن يكون من العسلان وهو العذو<sup>١</sup> .

وروي «عَسَلَهُ» بالتخفيف والتشديد، ويُروى في رواية في تمامه: «يَحَبِّبُهُ إِلَى

جيرانه»<sup>٢</sup>، وقيل : طيب ثنائه في أفواه الناس؛ قال: «وَأَجْعَلْ لِي لِسَانَ صِدْقٍ فِي

الْأَخْرَيْنِ»<sup>٣</sup> .

ويقال: عَسَلْتُ الطعامَ أَعْسِلُهُ أي: عملته بالعسل وزنجبيل مُعَسَّلٌ معمولٌ بالعسل .

وقيل: وفقه الله بعملٍ صالحٍ يُتَخَفُّ به كما يتحف الرجل أخاه إذا أطعمه العسل .

ومن روى «عَسَلَهُ» بالعين المُعجَمة<sup>٤</sup> أراد: وفقه الله لعملٍ يغسل به ما قبله وهو

التوبة، وإلّا فلا إحباط بين الطاعة والمعصية .

والخبر الثاني سبعة<sup>٥</sup> من قوله تعالى: ﴿وَمَا تَذَرِي نَفْسٌ مَّاذَا تَكْسِبُ غَدًا وَمَا

تَذَرِي نَفْسٌ أْبَآئِي أَرْضٍ تَمُوتُ﴾<sup>٦</sup>، ولا بد لكل نفس أن يدفن حيث قدر الله ثمرته .

رُوي أنّ رجلاً كان قاعداً عند سليمان النبي ﷺ يوماً، فدخل عليه عزرائيل

ليسلم عليه، فرأى ذلك فنظر في وجهه وانصرف، وقال الرجل: مَنْ هو يا رسول

الله؛ فقد خفت منه عظيماً؟ فقال: هو ملك الموت. فقال: بالله عليك تقدّم إليّ الريح

لتحملني إلى أقصى الدنيا. فأمرها فحملته إلى آخر الدنيا، فقبضه على الفور بذلك

الموضع ملك الموت، وانصرف من ساعته، ودخل على سليمان، فقال له سليمان:

أين كنت؟ فقال: أمرني الله بقبض روح ذلك الذي كان عندك في أرض كذا، فتعجبت

١. العسل والعسلان: أن يضطرم الفرس في عدوه فيخفق برأسه ويَطْرُدُ مستنه. «لسان العرب، ج ١١، ص ٤٤٦

(عسل)» .

٢. كزالمثال، ج ١١، ص ١٠٢ ح ٣٠٧٩٨ .

٣. الشعراء (٢٦): ٨٤ .

٤. لم نثر عليه في موضع .

٥. أي: أخذ. انظر: القاموس المحيط، ج ٢، ص ٩٧٤ (سبع) .

٦. لقمان (٣١): ٣٤ .

لَمَّا رَأَيْتَهُ عِنْدَكَ، فَذَهَبْتَ عَلَى مَا أَمَرَنِي اللَّهُ، وَإِذَا أَنَا بِذَلِكَ الرَّجُلِ فِي تِلْكَ الْأَرْضِ فَقَبِضْتَهُ هُنَاكَ<sup>١</sup>.

وعن أبي سعيد الخدري: مَرَّ النَّبِيُّ ﷺ بِجَنَازَةٍ وُضِعَتْ، فَقَالَ: «مَنْ هَذَا؟» قَالُوا: فُلَانُ الْحَبْشِيِّ. فَقَالَ: «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، سَبِقَ مِنْ أَرْضِهِ وَسَمَانُهُ إِلَى تَرْبَتِهِ الَّتِي خُلِقَ مِنْهَا!»<sup>٢</sup>.  
وروي أَنَّهُ ﷺ وَقَفَ عَلَى قَبْرِ، فَقَالَ: «سُبْحَانَ اللَّهِ، وَلَدَ هَذَا بِأَرْضِ الْحَبْشَةِ وَدُفِنَ فِي تَرْبَتِهِ!».

ثُمَّ سَلَّى فَقَرَأَ الْمُؤْمِنِينَ، فَقَالَ: «إِنَّ اللَّهَ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَثْبِتَ عَبْدًا مَنَعَهُ حُطَامَ الدُّنْيَا كَمَا يَمْنَعُ أَحَدَكُمْ أَنْ يَشْرَبَ مَرِيضَهُ الْمَاءَ إِذَا أَضْرَهُ»<sup>٣</sup>.

و«حمامه»: مَنَعُهُ، و«استشطاء»: احتدم وتلهَّب وتحرَّق غضباً وهو استفعال من شطوطة الزيت، وفيه تحذير على صحبة السُّلْطَانِ وَحَثَّ لِلْسُلْطَانِ عَلَى مَحَافَظَةِ حَالِ نَفْسِهِ بِأَنْ لَا يَسْخَطَ عَلَى الرَّعِيَّةِ؛ فَإِنَّهُ إِنْ غَضِبَ عَلَى أَحَدٍ تَسَلَّطَ عَلَيْهِ إِبْلِيسُ بِالْوَسْوَاسِ حَتَّى يُوَقِّعَهُ فِي الْمَأْثَمِ.

ثُمَّ طَيَّبَ قُلُوبَ الْمَمَالِكِ؛ بِأَنَّهُمْ إِذَا أَحْسَنُوا عِبَادَةَ اللَّهِ وَنَصَحُوا لِمَوَالِيهِمْ كُتِبَ لَهُمْ مِنَ الْأَجْرِ ضِعْفٌ مَا يَكْتُبُ لِلْأَحْرَارِ<sup>٤</sup>، وَنَبَّهَ عَلَى أَنْ لَا يَقَالَ لِصَاحِبِ الْعَبْدِ: رَبِّ، وَإِنَّمَا يَقَالُ: سَيِّدٌ؛ لِأَنَّ مَرْجِعَ السِّيَادَةِ عَلَى مَنْ تَحْتَ يَدِهِ.

ثُمَّ قَالَ: إِذَا قَرِبَ قِيَامُ الْقِيَامَةِ فَمِنْ أَسْرَاطِهَا انْقِرَاضُ الصُّلْحَاءِ وَذَهَابُ الْأَخْيَارِ، وَفِي ذَهَابِهِمُ الْوَهْنُ فِي الْإِسْلَامِ إِلَى أَنْ يَتَنَاهَى إِلَى وَقْتِ «لَا يَقُومُ السَّاعَةَ إِلَّا عَلَى شِرَارِ النَّاسِ»<sup>٥</sup>.

١. راجع: المصنف لابن أبي شيبة، ج ٨، ص ١١٨؛ الكشاف، ج ٣، ص ٢٣٩.

٢. المستدرک للحاکم، ج ١، ص ٣٦٧؛ عمدة القاري للعيني، ج ٨، ص ٢٢٢؛ تاريخ مدينة دمشق، ج ٣٠، ص ٢١٤؛ امتاع الأسماع للمقرزي، ج ١٠، ص ٣٤٢.

٣. لم نعثر عليه في موضع.

٤. في المخطوطة: «الأحرار».

٥. مسند أحمد، ج ١، ص ٣٩٤ و ٤٣٥؛ صحيح مسلم، ج ٨، ص ٣٠٨؛ سنن ابن ماجه، ج ٢، ص ١٣٤١؛

المستدرک للحاکم، ج ٤، ص ٤٤١.

ثم ذكر تسليّةً للمرضى، فقال: إذا أصاب المؤمنَ حالةٌ يشكو منها سائر الخلق، يكون وَجَعُهُ كَفَّارَةً لذنوبه، ويفارق عنه كما يفارق جيّد الحديد من رديئه في كبر الحدّاد.

وليس لمن يقول: «إنّ أعمال العباد طاعاتها ومعاصيها كلّها بقضاء الله وقدره» أن يستدلّ بالخبر الأخير؛ لأنّه لا ينكر أن ليس لله قضاء وقدر في الدُّنيا؛ فإنّ أفعاله تعالى كلّها بقضائه وقدره.

ومعنى الخبر: إذا أراد الله أن يُمرِّض إنساناً أو يميته أو يهلك ماله، لا يمكنه دفع ذلك بوجه وسبب، فكأنّ ذلك العقل الذي كان يدفع عنه باستعمال جميع ما يكرهه من أحدٍ من المخلوقين سلبه الله منه، والمجاز في الكلام - لئلا يبطل دليل العقل - حسنٌ. وهذا أحد القرائن التي توجب أن لا يحمل الكلام على ظاهره، بل يطابق دليل السمع على دليل العقل.



## [الباب الخامس عشر]١

٨٥٨. كَفَى بِالسَّلَامَةِ دَاءً. ٢.

٨٥٩. كَفَى بِالْمَوْتِ وَاعْظَاءً، وَكَفَى بِالْيَقِينِ غِنًى، وَكَفَى بِالْعِبَادَةِ سُغْلًا. ٣.

٨٦٠. كَفَى بِالْمَرْءِ إِثْمًا أَنْ يُضَيِّعَ مَنْ يَقُوتُهُ. ٤.

٨٦١. كَفَى بِالْمَرْءِ إِثْمًا أَنْ يُحَدِّثَ بِكُلِّ مَا سَمِعَ. ٥.

---

١. في المخطوطة: «باب».

٢. مسند الشهاب، ج ٢، ص ٣٠٢، ح ١٤٠٩؛ الجامع الصغير، ج ٢، ص ٢٧١، ح ٦٢٢٤؛ كنز العمال، ج ٣، ص ٣٠٨، ح ٦٦٩٢. المجازات النبوية، ص ٤٣٠، ح ٣٤٩؛ بحار الأنوار، ج ٧٨، ص ١٧٤.

٣. مسند الشهاب، ج ٢، ص ٣٠٢، ح ١٤١٠؛ مجمع الزوائد، ج ١٠، ص ٣٠٨؛ الاستيعاب، ج ٣، ص ١١٤٦؛ الجامع الصغير، ج ٢، ص ٢٧٢، ح ٦٢٤٥؛ كنز العمال، ج ١٢، ص ٥٨٥، ح ٣٥٨١٨. الكافي، ج ٢، ص ٢٧٥، ح ٢٨ (وفيه عن أمير المؤمنين عليه السلام). تحف العقول، ص ٣٥؛ الأمالي للصفيد، ص ٢٦٤ (وفيه أيضاً عن أمير المؤمنين عليه السلام).

٤. مسند الشهاب، ج ٢، ص ٣٠٣ و ٣٠٤، ح ١٤١١ - ١٤١٣؛ مجمع الزوائد، ج ١٠، ص ٣٠٨؛ الجامع الصغير، ج ٢، ص ٢٧٢، ح ٦٢٤٥؛ كنف الخفاء، ج ٢، ص ١١٢، ح ١٩٣٣؛ تاريخ مدينة دمشق، ج ٤٣، ص ٤٥٣؛ شرح السير الكبير، ج ١، ص ١٩٨، ح ٢٣٤ (مع اختلاف يسير في الجمع عدا الأخير). الكافي، ج ٢، ص ٨٥، ح ١؛ فقه الرضا عليه السلام، ص ٣٨١؛ المحاسن، ج ١، ص ٢٤٧، ح ٢٥١ (مع اختلاف يسير).

٥. مسند الشهاب، ج ٢، ص ٣٠٤ و ٣٠٥، ح ١٤١٥ و ١٤١٦؛ صحيح مسلم، ج ١، ص ٨ (وفيه «كذباً» بدل «إثماً»); سنن أبي داود، ج ٢، ص ٤٧٥، ح ٤٩٩٢؛ مسند ابن المبارك، ص ٢٠، ح ١٩؛ مسند ابن الجعد، ص ١٠٩؛ صحيح ابن حبان، ج ١، ص ٢١٤. معاني الأخبار، ص ١٥٩، الأمالي للطوسي، ص ٥٣٥. (وفيهما أيضاً «كذباً» بدل «إثماً»).



٨٦٢. كَفَى بِالْمَرْءِ سَعَادَةً أَنْ يُؤْتَقَ فِي أَمْرِ دِينِهِ وَدُنْيَاهُ<sup>١</sup>.

وللخبر الأول معنيان:

أحدهما: أن يقول: كفى بالرجل داءً في حال سلامته وصحته أن يكون متوقفاً ومنتظراً بأن يفارق منه تلك السلامة ويذهب عنه تلك الصحة، فجعل ذلك التوقع هماً وحزناً وداءً، وعلى هذا أشد الغم عندي في سرور تيقن عنه صاحبه انتقالاً.

والمعنى<sup>٢</sup> الثاني: اكتفِ أيها السالم الصحيح في يدك بهذه السلامة التي عندك داءً أن لا يُكتب لك أجرٌ وعوض، وليس سلامتك التي لا تعبد الله فيها إلا حجةً عليك وداءً ومضرةً. فمن حقك أن تُداوي داءك، وتشتغل بشفاء نفسك بالطاعات والعبادات؛ ليصير ما أنت فيه سلامة.

وقيل: معناه: كفاك داءً حيث يفارقت الصحة والسلامة.

و«كفى» يتعدى إلى مفعولين، والباء زائدة؛ أي كفى بالسلامة داءً، فحذف الفاعل؛ لأن «كفى» يدل على الكافي.

ثم حث على ذكر الموت أبداً ونصبه بين العينين؛ ليردعك عن المعاصي، فالموت أبلغ واعظ.

ثم قال: من تيقن أن الرزق من الله استغنى عن الخلق، فيكون نفسه [في] غنى لا فقر عنه<sup>٣</sup>.

ثم حث على العمل الصالح والاكتفاء بالعبادة عن تطلب شغل؛ فإنها نفع عمل يُحمد ويثاب عليه.

ثم بين أنه يكفي المرء من الإثم تضييعه من لا كاد له سواه فيبقى ضائعاً، ولعل الله إنما يوسع عليه لعياله، والأشهر في «كفى» أن يليه الفاعل كما تقدم من قوله

١. مسند الشهاب، ج ٢، ص ٣٠٥، ح ١٤١٧؛ الكامل لابن عدي، ج ٥، ص ٢٨٢. الجامع الصغير، ج ٢،

ص ٢٧١، ح ٦٢٣٨؛ كنز العمال، ج ١٥، ص ٧٧٨، ح ٤٣٠٧٠؛ ميزان الاعتدال، ج ٢، ص ٦٠٥، ح ٥٠٣٠.

عيون الحكم والمواعظ، ص ٣٨٦.

٢. في المخطوطة: «ومعنى».

٣. كذا في المخطوطة.

تعالى: ﴿وَكَفَىٰ بِاللَّهِ شَهِيدًا﴾<sup>١</sup>، وقد يليه المفعول كما في هذا الخبر؛ لأنَّ التقدير: كفى المرء إثماً تضييعه من يقوت، فإثماً تمييزاً أو مفعول ثانٍ؛ لأنَّ كفى يتعدى إلى مفعولين، و«الباء» أيضاً زائدة كما كانت لما دخلت في الفاعل.

ثمَّ زجر أن يحدث الإنسان بكلِّ شيء يسمعه حتَّى يعلم ثمَّ يحدث به إن كان فيه منفعة أو دفع مضرة.

وقال عليٌّ عليه السلام: «بين الحقِّ والباطل أربع أصابع». فقيل: كيف ذلك؟ فوضع أصابعه بين العين والأذن، فقال: «الحقُّ أن يقول رأيتَه، والباطل أن يقول سمعته»<sup>٢</sup>.

ثمَّ رغب في الأمانة وترك الخيانة ديناً ودنياً فقال: السعيد كلُّ السعيد من كان ثقةً عند الناس في الأمور الدينية والدنيوية، ولا يتهمونه بشيء؛ لأمانته الراسخة. والوجوه التي ذكرناها في «كفى» و«الباء» يجوز في جميعها. وقوله: «أن يوثق به» يجوز أن يكون فاعل كفى، و«المرء إثماً» مفعولان.

١. النساء (٤): ٧٩.

٢. الخصال، ص ٢٣٦، ح ٧٧؛ و ص ٤٤١، ح ٣٣؛ تحف العتول، ص ٢٢٩؛ روضة الواعظين، ص ٤٦.



## [الباب السادس عشر]

٨٦٣. رَبُّ مُبَلِّغٍ أَوْعَى مِنْ سَامِعٍ ٢.

٨٦٤. رَبُّ حَامِلٍ فِيهِ إِلَى مَنْ هُوَ أَفْقَهُ مِنْهُ ٣.

٨٦٥. رَبُّ حَامِلٍ حِكْمَةٍ إِلَى مَنْ هُوَ لَهَا أَوْعَى مِنْهُ ٤.

٨٦٦. الْأَرْبُ نَفْسٍ طَاعِمَةٍ نَاعِمَةٍ فِي الدُّنْيَا، جَائِعَةٍ عَارِيَةٍ يَوْمَ الْقِيَامَةِ. الْأَرْبُ نَفْسٍ جَائِعَةٍ عَارِيَةٍ فِي الدُّنْيَا طَاعِمَةٍ نَاعِمَةٍ يَوْمَ الْقِيَامَةِ. الْأَرْبُ مُكْرِمٍ لِنَفْسِهِ وَهُوَ لَهَا مُهِينٌ ٥.

١. في المخطوطة: «باب».

٢. مسند الشهاب، ج ٢، ص ٣٠٦، ح ١٤١٨ - ١٤٢٠؛ صحيح البخاري، ج ١، ص ٢٤، وج ٨، ص ٩١؛ سنن ابن ماجة، ج ١، ص ٨٥، ح ٢٢٢؛ السنن الكبرى، ج ٨، ص ٢٠؛ السنن الكبرى، ج ٣، ص ٤٢٢، ح ٥٨٤٩؛ مسند أبي يعلى، ج ٩، ص ١٩٨، ح ٥٢٩٦.

٣. مسند الشهاب، ج ٢، ص ٣٠٧، ح ١٤٢١؛ كتاب المسند للشافعي، ص ٢٤٠، مسند أحمد، ج ٤، ص ٨٠، ج ٥، ص ١٨٢؛ سنن الدارمي، ج ١، ص ٧٤؛ سنن ابن ماجة، ج ١، ص ٨٤، ح ٢٣٠، وج ٢، ص ١٠١٥، ح ٣٠٥٦؛ سنن أبي داود، ج ٢، ص ١٧٩، ح ٣٦٦٠؛ الكافي، ج ١، ص ٤٠٣، ح ١؛ الأمالي للصدوق، ص ٤٢٢، ح ٥٦٩؛ الخصال، ص ١٤٩، ح ١٨٢.

٤. مسند الشهاب، ج ٢، ص ٣٠٧، ح ١٤٢٢؛ المعجم الكبير، ج ٢٠، ص ٨٢؛ مجمع الزوائد، ج ١، ص ١٣٨ (وفيها «فقه» بدل «حكمة»); كنز العمال، ج ١٠، ص ٢٢٧، ح ٢٩١٩٧. (وفيه «علم» بدل «حكمة»); الكامل لابن عدي، ج ٥، ص ١١٩ (وفيه «كلمة» بدل «حكمة»).

٥. مسند الشهاب، ج ٢، ص ٣٠٨، ح ١٤٢٣؛ الجامع الصغير، ج ١، ص ٤٤٥، ح ٢٨٨٧؛ كنز العمال، ج ١٥،

٨٦٧. أَلَا رَبُّ مُهَيِّنٍ لِنَفْسِهِ وَهُوَ لَهَا مُكْرِمٌ. أَلَا رَبُّ شَهَوَةٍ سَاعَةٍ أَوْرَثَتْ حُزْنَاً طَوِيلاً<sup>١</sup>.

٨٦٨. رَبُّ قَائِمٍ لَيْسَ لَهُ مِنْ قِيَامِهِ إِلَّا السَّهْرُ<sup>٢</sup>. رَبُّ صَائِمٍ لَيْسَ لَهُ مِنْ صِيَامِهِ إِلَّا الْجُوعُ وَالْعَطَشُ<sup>٣</sup>.

٨٦٩. رَبُّ طَاعِمٍ شَاكِرٍ أَغْظَمُ أَجْراً مِنْ صَائِمٍ صَابِرٍ<sup>٤</sup>.

«رُبٌّ» للتقليل، وكم للتكثير. هذا هو الأصل، ثم يتداخلان، يقول أولاً: كم واعظٍ نفع لنفسه بما يقول من المستمعين، وأحفظ لوعظه من السامعين، فينتفع هو بذلك، ويصير حجةً على من يسمع.

ومن روى «رُبٌّ مَبْلَغٌ» بفتح اللام فمعناه: ربٌّ تلميذٌ أحفظ من الأستاذ وأسهل تخريجاً.

١ «ص ٨٨٣، ح ٤٣٥٠٢: الطبقات الكبرى، ج ٧، ص ٤٢٣، تاريخ مدينة دمشق، ج ٤، ص ١٢٣، عذة الداعي، ص ١٠٩ (وفيه من قوله «ألا ربٌّ» إلى «مهيِّن»): بحار الأنوار، ج ٦٧، ص ٣٢١ (وفيه مثل عذة الداعي).

٢ . مسند الشهاب، ج ٢، ص ٣٠٨، ح ١٤٢٣: الجامع الصغير، ج ١، ص ٤٤٥، ح ٢٨٨٧: كنز العمال، ج ١٥، ص ٨٨٣، ح ٤٣٥٠٢، و ص ٩٣٥، ح ٤٣٦٠٥: الطبقات الكبرى، ج ٧، ص ٤٢٣، تاريخ مدينة دمشق، ج ٤، ص ١٢٣. الكافي، ج ٢، ص ٤٥١، ح ١: تحف العقول، ص ٢٠٨ (وفيهما عن أمير المؤمنين عليه السلام): الأمالي للطوسي، ص ٥٢٣.

٣ . مسند الشهاب، ج ٢، ص ٣٠٩، ح ١٤٢٤-١٤٢٦: مسند أحمد، ج ٢، ص ٣٧٣: سنن الدارمي، ج ٢، ص ٣٠١: سنن ابن ماجه، ج ١، ص ٥٣٩، ح ١٦٩٠: السنن الكبرى، ج ٤، ص ٢٧٠. نهج البلاغة، ج ٤، ص ٣٥، الخطبة ١٦٣: فضائل الأنهر الثلاثة للصدوق، ص ١٤٤، ح ١٥٨: الأمالي للطوسي، ص ١٦٦، ح ٢٧٧.

٤ . مسند الشهاب، ج ٢، ص ٣٠٩، ح ١٤٢٤-١٤٢٦: مسند أحمد، ج ٢، ص ٣٧٣: سنن ابن ماجه، ج ١، ص ٥٣٩، ح ١٦٩٠: السنن الكبرى، ج ٤، ص ٢٧٠: المستدرک للحاكم، ج ١، ص ٤٣١. وسائل الشيعة، ج ١، ص ٧٢، ح ١٦٢: الأمالي للطوسي، ص ١٦٦، ح ٢٧٧: بحار الأنوار، ج ٨٤، ص ٢٠٧، ح ١٧ (فيه عن المجالس المفيد).

٥ . مسند الشهاب، ج ٢، ص ٣١٠، ح ١٤٢٧: الجامع الصغير، ج ٢، ص ٨، ح ٤٤٠٣: كنز العمال، ج ٣، ص ٢٥٥، ح ٦٤٢٠.

والرواية الأولى أصحّ وربّ بأن يكون في بابه أحسن؛ أي: قلّما يكون مبغّ شيء من العلوم والحكم وغيرهما أحفظ من سامع؛ فإن كثيراً من الناس إذا سمعوا ذلك فيهم من يضبط ذلك ويعيه.<sup>١</sup>

ثمّ قال: ويقلّ أن يكون إنسان يحمل شيئاً من الشرعيات إلى من هو أفقه، أو يحمل شيئاً من الحكّم المستخرجة باستعمال العقل إلى من هو أحفظ لها منه. وهذا وإن [كان] أقلّ، فقد يكون يُقال: وعيت العلم؛ أي حفظته، قال تعالى: ﴿أَدْنُ وَعِيَةً﴾<sup>٢</sup>، وأنفعه العلم السمعي، والحكمة من السمعيات والعقليات معاً.

ثمّ استفتح كلامه بـ«ألا» تنبيهاً وللوغظ البليغ فقال: ألا قد يكون نفوس في الآخرة رهائن جوعٍ وعُرى، وقد كانت في دار الدنيا في نعمة ونعمة؛ لاختيارها الدنيا على الآخرة، وقد يكون على عكس ذلك؛ فإنّ المؤمن إذا كان جائعاً عارياً في دنياه وصبر على ذلك احتساباً، كان ذلك سبب أن يكون في الآخرة طاعماً ناعماً، وهذا ليس على العموم، بل هو على الخصوص؛ لأنّه قد يكون من المؤمنين يجمع خير الدنيا والآخرة.

ثمّ تبه على أنّ من أكرم نفسه على مذهب النخوة والكبر واستخدام الناس عزّة وقهراً، فذلك عند الحقيقة إهانة منه لنفسه، وعلى ضدّ ذلك من ذلّ نفسه في العبادة لله، وتواضع للمؤمنين<sup>٣</sup> تعظيماً لله، فهذا هو الإعزاز والإكرام منه لنفسه، فافعلوا هذا، واجتنبوا من ذلك؛ لتكرّموا في الدارين.

ثمّ حذر من تتبّع الشهوات فقال: إذا دعاك الشهوة إلى شيء فانظر؛ فإن كان في مباح فاقتصد، وإن كان المشتهى محرّماً تناوله فأياك أن تقربه؛ فقد يكون شهوة ساعة تورث الإنسان حزناً يطول ثباته.

وقيل في سبب هذا الحديث: إنّه أصاب النبي ﷺ جوع، فوضع الحجر على بطنه، فقال: «ألا ربّ نفس طاعمة...» إلى آخره.

١. في المخطوطة: «نعيه»، والظاهر أنّه تصحيف.

٢. الحاقة (٦٩): ١٢.

٣. في المخطوطة: «المؤمنين»، والظاهر أنّه تصحيف من الكاتب.

وقال عليّ عليه السلام: «رب أكلةٍ منعت أكلات»<sup>١</sup>.

وعن الحسن بن عليّ عليه السلام: «إن الله قد ركّب في الملائكة دون شهوة البطن والفرج، وركّب في الحيوانات هذه الشهوة دون العقل، وركّبها في بني آدم. فمن تبع عقله وتزكّ شهوته فهو خيرٌ من الملائكة، ومن ترك العقل وتبع شهوته فهو شرٌّ من الحيوانات وأضلّ»<sup>٢</sup>.  
فمن ههنا من اتّبع العقل وترك هواه لا يندم على فعله قطّ، وإذا أتى ما يأمره الهوى يندم على ذلك ويصيبه حزنٌ طويل.

ثمّ حتّى على الطاعة بالإخلاص لله بأن قال: قد يكون من يصلّي طولَ ليله ولا ثواب له، ويصوم كثيراً ولا جزاء له، وإنّما يكون نصيبه من ذلك سهر الليل والجوع والعطش بالنهار.

ثمّ قال: وقد يكون من المؤمنين من يطعم ويشكر الله على ذلك، وله ثوابٌ عظيم لا يكون لصائم لم يكن له إخلاصٌ.

١. مطالب السؤل في مناقب آل الرسول عليهم السلام، ص ٢٧٨. وراجع أيضاً: بحار الأنوار، ج ٧٥، ص ١٢، ذيل ح ٧٠؛

شرح نهج البلاغة لابن أبي الحديد، ج ١٨، ص ٣٩٧.

٢. راجع: علل الشرائع، ج ١، ص ٤، ح ١؛ وسائل الشيعة، ج ١٥، ص ٢٠٩، ح ٢؛ بحار الأنوار، ج ٥٧،

## [الباب السابع عشر]

٨٧٠. لَوْلَا أَنَّ السُّؤَالَ يَكْذِبُونَ مَا قُدِّسَ مَنْ رَدَّهُمْ.<sup>٢</sup>
٨٧١. لَوْ تَعَلَّمُونَ مَا أَعْلَمُ، لَصَحِحْتُمْ قَلِيلًا، وَلَبَكَيْتُمْ كَثِيرًا.<sup>٣</sup>
٨٧٢. لَوْ تَعَلَّمُ الْبَهَائِمُ مِنَ الْمَوْتِ مَا يَعْلَمُ ابْنُ آدَمَ مَا أَكَلْتُمْ مِنْهَا سَمِينًا.<sup>٤</sup>
٨٧٣. وَلَوْ نَظَرْتُمْ إِلَى الْأَجْلِ وَمَسِيرِهِ لَأَبْغَضْتُمُ الْأَمَلَ وَعُزُورَهُ.<sup>٥</sup>

١. في المخطوطة: «باب».

٢. مسند الشهاب، ج ٢، ص ٣١١، ح ١٤٢٨؛ الإستذكار لابن عبد البر، ج ٨، ص ٦٠١، ح ١٨٧٨؛ التمهيد، ج ٥، ص ٢٩٦؛ كتاب المجروحين، ج ٢، ص ١٧ (وفي الثلاثة: «أفلق» بدل «قدس»); كنز العمال، ج ٦، ص ٣٨٥، ح ١٦١٧٦؛ كشف الخفاء، ج ٢، ص ١٥٥، ح ٢١٠٠؛ (وفيه: «أفلق» بدل «قدس»). بحار الأنوار، ج ٩٣، ص ١٧٠، ح ٢ (وفيه عن جامع الأخبار).
٣. مسند الشهاب، ج ٢، ص ٣١٢ و ٣١٣، ح ١٤٢٩ - ١٤٣٣؛ مسند أحمد، ج ٢، ص ٢٥٧ و ٤١٨، و ج ٣، ص ٢١٧؛ صحيح البخاري، ج ٧، ص ٢١٨؛ صحيح مسلم، ج ٣، ص ٢٨، السنن الكبرى، ج ٣، ص ٣٢٢، و ج ١٠، ص ٢٦؛ المصنف لابن أبي شيبة، ج ٦، ص ٢٣٩، ح ٣، منتهى المطلب للحلي، ج ١، ص ٣٥٣؛ بحار الأنوار، ج ٥، ص ١٠٧، ح ٥٣.
٤. مسند الشهاب، ج ٢، ص ٣١٤، ح ١٤٣٤؛ الجامع الصغير، ج ٢، ص ٤٣٠، ح ٧٤٣٣؛ كشف الخفاء، ج ٢، ص ١٥٤، ح ٢٠٩٧؛ سير أعلام النبلاء للذهبي، ج ٧، ص ٢٥٧؛ تاريخ الإسلام للذهبي، ج ١، ص ٣٥٠؛ البداية والنهاية لابن كثير، ص ١٦٤، الفقيه، ج ٢، ص ٢٨٨، ح ٢٤٧٤؛ الأسالي للطوسي، ص ٤٥٣، ح ١٠١١؛ بحار الأنوار، ج ٦١، ص ٤٦، ح ٢٠. (عن الشهاب).
٥. مسند الشهاب، ج ٢، ص ٣١٤ و ٣١٥، ح ١٤٣٥ و ١٤٣٦؛ كنز العمال، ج ٣، ص ٤٩٣؛ ٧٥٧٣؛ تاريخ مدينة دمشق، ج ٤٧، ص ٧٢. الدعوات للراوندي، ص ٢٣٦، ح ٦٥٧؛ وعنه في بحار الأنوار، ج ٧٩، ص ١٧٢، ح ٦.



٨٧٤. لَوْ كَانَ الْمُؤْمِنُ فِي جُحْرِ فَأَرَّةٍ لَقَيَّضَ اللَّهُ [لَهُ] فِيهِ مَنْ يُؤْذِيهِ. ١.
٨٧٥. لَوْ كَانَتِ الدُّنْيَا تَرْتُنُّ عِنْدَ اللَّهِ جَنَاحَ بَعُوضَةٍ مَا سَقَى كَافِرًا مِنْهَا شَرْبَةً مَاءٍ. ٢.
٨٧٦. لَوْ أَنَّ لِابْنِ آدَمَ وَادَيْنِ مِنْ مَالٍ لَابْتَغَى إِلَيْهِمَا ثَالِثًا، وَلَا يَمْلَأُ جَوْفَ ابْنِ آدَمَ إِلَّا التُّرَابُ، وَيَتُوبُ اللَّهُ عَلَى مَنْ تَابَ. ٣.
٨٧٧. لَوْ أَنْتُمْ تَتَوَكَّلُونَ عَلَى اللَّهِ حَقَّ تَوَكُّلِهِ لَرَزَقَكُمْ كَمَا يَرْزُقُ الطَّيْرَ؛ تَغْدُو خِمَاصًا، وَتَرْوَحُ بِطَنَاءٍ. ٤.
٨٧٨. لَوْ لَمْ تُذْنِبُوا لَخَشِيتُ عَلَيْكُمْ مَا هُوَ أَشَدُّ مِنْ ذَلِكَ الْعُجْبُ الْعُجْبُ. ٥.
٨٧٩. لَوْ لَمْ تُذْنِبُوا لَجَاءَ اللَّهُ بِقَوْمٍ يُذْنِبُونَ فَيَغْفِرُ لَهُمْ وَيُدْخِلُهُمُ الْجَنَّةَ. ٦.

١. مسند الشهاب، ج ٢، ص ٣١٥ و ٣١٦، ح ١٤٣٧ و ١٤٣٨؛ كنز العمال، ج ١، ص ١٥٦، ح ٧٨١؛ كشف الخفاء، ج ٢، ص ١٦٢، ح ٢١١٧؛ ميزان الاعتدال، ج ٣، ص ٣١٥، ح ٦٥٧٧؛ بحار الأنوار، ج ٦٤، ص ٢٣٨، ح ٥٦. (وفيه عن جامع الأخبار).
٢. مسند الشهاب، ج ٢، ص ٣١٦ و ٣١٧، ح ١٤٣٩ و ١٤٤٠؛ سنن ابن ماجه، ج ٢، ص ١٣٧٧، ح ٤١١٠؛ سنن الترمذي، ج ٣، ص ٣٨٣، ح ٢٤٢٢؛ مجمع الزوائد، ج ١٠، ص ٢٨٨؛ المصنّف لابن أبي شيبة، ج ٨، ص ١٢٨، ح ٢٣، الكافي، ج ٢، ص ٢٤٦، ح ٥ (وفيه عن الصادق عليه السلام)؛ الفقيه، ج ٤، ص ٣٦٣؛ الأمالي للصدوق، ص ٣٠٥، ح ٣٤٨.
٣. مسند الشهاب، ج ٢، ص ٣١٧ و ٣١٨، ح ١٤٤١ - ١٤٤٣؛ مسند أحمد، ج ٣، ص ١٢٢ و ١٧٦ و ٣٤١؛ سنن الدارمي، ج ٢، ص ٣١٩؛ صحيح البخاري، ج ٧، ص ١٧٥؛ صحيح مسلم، ج ٣، ص ٩٩؛ السنن الكبرى، ج ٣، ص ٣٦٨، عوالي اللثالي، ج ١، ص ١٣٢، ح ١٥.
٤. مسند الشهاب، ج ٢، ص ٣١٩، ح ١٤٤٤ و ١٤٤٥؛ مسند أحمد، ج ١، ص ٣٠ و ٥٢؛ سنن ابن ماجه، ج ٢، ص ١٣٩٤، ح ٤١٦٤؛ سنن الترمذي، ج ٤، ص ٤، ح ٢٤٤٧؛ المستدرک للحاکم، ج ٤، ص ٣١٨، عوالي اللثالي، ج ٤، ص ٥٧، ح ٢٠٠؛ بحار الأنوار، ج ٦٨، ص ١٥١، ح ٥١. (وفيه عن جامع الأخبار).
٥. مسند الشهاب، ج ٢، ص ٣٢٠، ح ١٤٤٧؛ كشف الخفاء، ج ٢، ص ١٦٤، ح ٢١٢١؛ كتاب المجروحين، ج ١، ص ٣٤٠؛ ميزان الاعتدال، ج ٢، ص ١٨٠، ح ٣٣٥٠؛ تاريخ الإسلام للذهبي، ج ١١، ص ١٤٠؛ بحار الأنوار، ج ٦٩، ص ٣٢٩.
٦. مسند الشهاب، ج ٢، ص ٣٢٠، ح ١٤٤٦؛ مسند أحمد، ج ٢، ص ٣٠٥؛ مجمع الزوائد، ج ١٠، ص ٢١٥؛

الحديث الأول حَتَّ على إعطاء السائل ونهى عن رَدِّه، فقال: لولا أن هؤلاء الذين يسألون الناس يكونون كاذبين، وربما منع المسؤول بعضهم ظناً منه أنه يكذب فيما يُظهر من الاحتياج والاجتناح<sup>١</sup>، ما طهر من الآثام من رَدِّهم ولا يعطيهم. وروي: «ما أفلح من رَدِّهم»<sup>٢</sup>؛ أي: ما ظفر بخيرٍ من دافعهم وخيبتهم، لو لم يكن الكذب فيهم.

ثمَّ قال: لو نظرتم فيما<sup>٣</sup> نظرت وتفكرتم كثيراً لعلمتم ما أعلم، ولو تعلمون<sup>٤</sup> بعض ما أعلمه من أحوالٍ وأحوالٍ لضحكتم ضحكاً قليلاً إلا تبسماً؛ لفرح ملاقاتة المؤمنين أو لتعجب، ولكان بكاؤكم كثيراً خوفاً من وعيد الله. وقيل: ذَكَرَ قَلَّةَ الضحك، والمراد نفيه؛ كقوله: «قَلِيلًا مَّا تَذَكَّرُونَ»<sup>٥</sup>؛ أي لا يذكرون البتَّة، و«ما» إذا كانت موصولةً فعمومها دون عموم «الذي»؛ لأنه أمُّ الباب، سيِّما إذا حذف العائد من الصلة إليه.

ثمَّ قال: لو علمت البهائم ما علمتم من الموت لم تسمن، فإذا لم تسمن ما أكلتم منها سَمِيناً.

ثمَّ حذَّر من الأمل الذي يُعزُّ الإنسان، فقال: لو نظرتم إلى قرب وقت موتكم منكم لأبغضتم هذه الآمال الكاذبة وغرورها، فانظروا إلى مسير الأجل لتبغضوا غرور الأمل. و«الأجل» و«الأمل» المراد بهما العموم والجنس، و«المسير» مصدر السير، وأكثره يقع على ذهاب الليل، وههنا أراد به المجيء؛ لأنَّ الأجل يجيء ولا يذهب.

«المصنف لابن أبي شيبة، ج ٨، ص ١٠٥، ح ٣: مسند ابن راهويه، ج ١، ص ٣١٨، ح ٣٠١: صحيح ابن حبان، ج ١٦، ص ٣٩٦، ح ٧٣٨٥.

١. وجَنَحَ الرجلُ واجتنح: مال على أحد شِقِيهِ وانحنى في قوسه. «لسان العرب، ج ٢، ص ٤٢٨ (جنح)».

٢. الكافي، ج ٤، ص ١٥، ح ١: المقنعة، ص ٢٦٧: دعائم الإسلام، ج ٢، ص ٣٢٢، ح ١٢٥٧.

٣. في المخطوطة: «+ لو».

٤. في المخطوطة: «يعلمون»، والظاهر أنه تصحيف.

٥. الأعراف (٧): ٣.

وقيل: المراد به الذهاب؛ لأنَّ الإنسان يسير إليه.

وبيان الخبر الخامس في تمامه: «ليكثر ثوابه»؛ أي: إنَّ المؤمن لا يخلو من نَصَبٍ أو تَعَبٍ في الدُّنيا؛ لأنَّها لا تخلو من الفتن والمحن.

ومعنى: «لَقَبِضَ اللهُ له من يُؤذيه» على المَجَاز: أي لسبب الله له عدوًّا تناله مَضَرَّتُه ومشقَّتُه.

وقال ﷺ: «ما من مؤمن إلَّا قَبِضَ اللهُ له جاراً يؤذيه، فإن صَبَرَ على أذاه آجره الله»<sup>١</sup>.

وقوله: «ولو كانت الدُّنيا تَزُنُّ عند الله جناح بعوضة»، معناه: ليست نَعَمَ الدُّنيا كلَّها إلَّا تَفَضُّلاً من الله تعالى على عباده، فلو كانت على سبيل الاستحقاق وكان قيمتها مثل جناح بعوضة لما سقى الله من كفر به شربة ماءٍ منها.

وقيل: بيان الخبر في قوله تعالى: ﴿وَلَوْلَا أَنْ يَكُونَ النَّاسُ أُمَّةً وَجِدَةً لَجَعَلْنَا لِمَنْ يَكْفُرُ بِالرَّحْمَنِ﴾ إلى قوله: ﴿لِلْمُتَّقِينَ﴾<sup>٢</sup>.

ثم قال: إنَّ أكثر بني آدم غلبَ عليهم الأطماع، بحيث لو كان له وادٍ مملوءٌ من ذهبٍ جَيِّدٍ لا غَشَّ [فيه] لطلب وادياً آخر مثل ذلك منضماً إلى الأوَّل، وإذا كان الأمر على [هذا المنوال] فابن آدم إنَّما ينقطع طمعه من حطام الدُّنيا إذا سُلِّمَ إلى التراب واللحد. ويقبل الله توبة من رجع إليه وندم ممَّا كان عليه.

و«تاب الله على العبد» له معنيان:

أحدهما؛ أي: قَبِلَ اللهُ توبته.

والثاني؛ أي: ألقى اللهُ التوبة عليه؛ يعني: وفاقه اللهُ للتوبة.

و«يتوب الله على من تاب» يجوز أن يكون دعاء، ويجوز أن يكون خبراً يَحْتَبِرُ به على الزهد في<sup>٣</sup> مال الدُّنيا، وليس الخبر على الشيعاء والعموم بحيث لا يكون

١. راجع: تذكرة الموضوعات، ص ٢٠٣.

٢. الزخرف (٤٣): ٢٣-٣٥.

٣. في المخطوطة: «و» بدل «في»، والظاهر أنه تصحيف، فصَحَّناه.

أحد من بني آدم إلا كذلك؛ ألا ترى أنه قد كان لله عباد خفروا<sup>١</sup>، ولو جعلت الجبال ذهباً لم يلتفتوا إليها.

ثم حثَّ على حسن التوكُّل على الله وتفويض الأمر إليه والثقة بجميع صنعه وحسن تدبيره؛ فإنَّ هذه الطيور لما كان اعتمادها على الله ولم يكن لها مالٌ ولا كسبٌ غدت جياعاً وراحت شباعاً. و«البطنان»: الممتلية من الأكل والشرب، و«الخِماص»: على ضدِّ ذلك جمع خميصٍ وهو ضامر البطن من الجوع.

ثم تَبَّه على أنَّ العُجب أعظم من ذنوب كثيرة، فلو لم يُذنب ابنُ آدم وعجب من نفسه، ودخل عليه عُجب بسبب صلاته وصومه وزكاته ونحو ذلك، لكان هذا أعظم عند الله من كثيرٍ من الذنوب.

ثم ذكر سعة رحمة الله وفضله فقال: لو لم تكونوا أيُّها الحاضرون مُذنبين، واستعفيتم<sup>٢</sup> فرضاً وتقديراً، لكان في عباد الله من يرتكب الحرام ويقتر من<sup>٣</sup> العظام، ويغفر الله له ويعفو<sup>٤</sup> عنه تفضلاً وكرماً بعد أن كان مؤمناً، ويُدخله الجنة بفضلِهِ.

١. في المخطوطة تقرأ: «خفروا»، والمناسب ما أثبت، ويراد به: أنهم في ذمة الله وجواده. انظر: لسان العرب، ج ٤، ص ٢٥٣ (خفر).

٢. كذا في المخطوطة، ويبدو أن الصحيح: «استعفتم».

٣. أي اشتهى العظام وارتكبها. انظر: القاموس المحيط، ج ٢، ص ١٥١١ (قرم).

٤. في المخطوطة: «يفغر»، والمناسب ما أثبت.



## [الباب الثامن عشر]¹

يتضمّن كلمات رُويت عن رسول الله ﷺ عن الله تعالى

٨٨٠. يَقُولُ اللهُ ﷻ: أَنَا عِنْدَ ظَنِّ عَبْدِي [بِي]، وَأَنَا مَعَ عَبْدِي إِذَا ذَكَرَنِي ².

٨٨١. وَجَبَتْ مَحَبَّتِي لِمُتَحَابِّينَ فِيَّ وَالْمُتَجَالِسِينَ فِيَّ وَالْمُتَبَاذِلِينَ فِيَّ،  
وَالْمُتَزَاوِرِينَ فِيَّ ³.

٨٨٢. لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ حِصْنِي، فَمَنْ دَخَلَهُ أَمِنَ مِنْ عَذَابِي ⁴.

٨٨٣. اِسْتَدَّ غَضَبِي عَلَى مَنْ ظَلَمَ مَنْ لَا يَجِدُ نَاصِرًا غَيْرِي ⁵.

١. في المخطوطة: «باب».

٢. مسند الشهاب، ج ٢، ص ٣٢٢، ح ١٤٤٨؛ مسند أحمد، ج ٢، ص ٢٥١ و ٥٤٠؛ صحيح البخاري، ج ٨، ص ٢٠٨؛ سنن ابن ماجه، ج ٢، ص ١٢٤٦، ح ٣٧٩٢؛ صحيح ابن حبان، ج ٣، ص ٩٧؛ الجامع الصغير، ج ١، ص ٢٩٤، ح ١٩٢٨. (في كل المصادر لم يرد «أنا عند ظنّ عبدي»).

٣. مسند الشهاب، ج ٢، ص ٣٢٢، ح ١٤٤٩ و ١٤٥٠؛ مسند أحمد، ج ٥، ص ٢٢٩ و ٢٣٩؛ السنن الكبرى، ج ١٠، ص ٢٢٣؛ مسند أبي داود، ص ٧٨؛ صحيح ابن حبان، ج ٢، ص ٣٣٥. مشكاة الأنوار، ص ٣٦٤؛ بحار الأنوار، ج ٧٤، ص ٢١، ح ٦ (فيه مع تفاوت عن إرشاد القلوب للديلمي).

٤. مسند الشهاب، ج ٢، ص ٣٢٣، ح ١٤٥١؛ كتاب المجروحين، ج ٣، ص ١٥٤، (وفيه مع اختلاف يسير)؛ الجامع الصغير، ج ١، ص ٥٧١، ح ٣٦٩٤؛ كنز العمال، ج ١، ص ٤٧، ح ١٢٧ و ٦٥، ح ٢٣٥؛ تاريخ مدينة دمشق، ج ٥، ص ٤٦٢، ح ٢٢٦. الأمالي للصدوق، ص ٣٠٦، ح ٣٤٩؛ التوحيد، ص ٢٤، ح ٢١؛ نواب الأعمال، ص ٧.

٥. مسند الشهاب، ج ٢، ص ٣٢٤، ح ١٤٥٢؛ مجمع الزوائد، ج ٤، ص ٢٠٦؛ كشف الخفاء، ج ١، ص ١٢٩، ح ٣٦٩؛ الطبقات الكبرى، ج ١، ص ١٦٦؛ تاريخ مدينة دمشق، ج ٦١، ص ٩٦؛ الأمالي للطوسي، ص ٤٠٥، ح ٩٠٨؛ بحار الأنوار، ج ٧٢، ص ٣١١، ح ١٢ (وفيه عن الأمالي).

٨٨٤. يَا دُنْيَا مَرِّي عَلَى أَوْلِيَانِي ، وَلَا تَخْلُولِي لَهُمْ فَتَقْتَبِيَهُمْ ١.

٨٨٥. يَا دُنْيَا اخْدِمِي مَنْ خَدَمَنِي ، وَأَتَّعِي مَنْ خَدَمَكَ ٢.

٨٨٦. مَنْ أَهَانَ لِي وَلِيًّا فَقَدْ بَارَزَنِي بِالْمُحَارَبَةِ ، وَمَا تَرَدَّدْتُ ٣ فِي شَيْءٍ أَنَا فَاعِلُهُ  
مِثْلَ مَا تَرَدَّدْتُ فِي قَبْضِ نَفْسِ عَبْدِي الْمُؤْمِنِ يَكْرَهُ الْمَوْتَ وَأَكْرَهُ مَسَاءَتَهُ ،  
وَلَا يَبْدُلُهُ مِنْهُ ٤.

وجه الحديث الأول هو: أن الله تعالى يقول: إن العبد إذا أذنب ثم تاب توبةً نصوحاً وظنَّ أن الله يغفر له ما تقدّم من ذنبه كلّه، كان الله له عند ظنّه به، وكذلك إن لم يكن قد تاب وكان حسن الظنّ برّبّه يعفو عنه، ويجوز أن يكون الظنّ ههنا بمعنى العلم.  
وقيل: معناه: أنا عند ظنّ عبدي بالفضل والعدل؛ فإن ظنّ أنّه يعدل أو يفضل فإنّه تعالى به كما ظنّ، وأنا كائنٌ مع عبدي بالعون والنصرة والحفظ والكيلّة والفضل والإحسان إذا ذكرني بالرفقة والرحمة. وتاممه: «وأنا معه إذا دعاني»؛ أي: إنّي قريبٌ، أسمع دعائي به، وأجيبه عليه.

ثمّ قال: إن الله تعالى يقول: أوجبتُ على نفسي أن أثبّت ٥ هؤلاء الأربعة،

١. مسند الشهاب، ج ٢، ص ٣٢٥، ح ١٤٥٣.

٢. مسند الشهاب، ج ٢، ص ٣٢٥، ح ١٤٥٤؛ تاريخ بغداد، ص ٤٤، ح ٤١٠٠؛ تاريخ الإسلام للذهبي، ج ٢١، ص ١٥٩؛ الموضوعات لابن الجوزي، ج ٣، ص ١٣٦. الفقيه، ج ٤، ص ٣٦٣، عدّة الداعي، ص ١٠٠؛ بحار الأنوار، ج ٧٤، ص ٥٤، ح ٣ (فيه عن مكارم الأخلاق).

٣. في المخطوطة «رددت» كما في المورد الآتي أيضاً في هذه الرواية وفي مسند الشهاب، وهو تصحيف مخالف للمصادر، وكما يأتي في الشرح أيضاً.

ولكن جاء في تأويل هذه الرواية في عمدة القاري (ج ٢٣، ص ٩٠) في وجوه معناه: «والثاني: أن يكون معناه: ما ردّدت رسلي في شيء أنا فاعله، كترديدي إياهم في نفس المؤمن، كما روي في قصة موسى ﷺ وما كان من لطمه عين ملك الموت وتردّده إليه مرّة بعد أخرى».

٤. مسند الشهاب، ج ٢، ص ٣٢٧، ح ١٤٥٦ و ١٤٥٧، المصنّف لابن أبي شيبة، ج ٨، ص ٢٩٠، ح ١٩؛ تاريخ مدينة دمشق، ج ٧، ص ٩٥، ح ٤٧٤؛ كنز العمال، ج ١، ص ٢٢٩، ح ١١٥٦؛ ميزان الاعتدال للذهبي، ج ١، ص ٦٤١، ح ٢٤٦٣. الكافي، ج ٢، ص ٢٤٦، ح ٦ (مع اختلاف)، الدعوات للراوندي، ص ١٣٤، ح ٣٢٢؛

كتاب المؤمن للحسين بن سعيد، ص ٣٦، ح ٨٠؛ بحار الأنوار، ج ٦٤، ص ١٥٦.

٥. كذا في المخطوطة، ويحتمل قوياً أن يكون: «أثيب».

وأشهدتُ ملائكتي على ذلك، ولا يجب شيءٌ على الله، وإنما الله إذا وعد بشيء أن يفِي به، فكأنه واجب؛ لأنه تعالى لا يَخْلُ بذلك البتَّة، ومحبةُ الله للعبد إرادته أن يشبِّهه؛ يعني: الذين يتحابُّون لوجه الله، ويتجالسون لخدمة الله، ويتعاطون لرضا الله، ويتزاور بعضهم بعضاً تقرباً إلى الله، يُشبههم الله البتَّة ثواباً عظيماً، ورويت على التثنية<sup>١</sup>. ثم حكى عنه أنه قال: من أتى بكلمة «لا إله إلا الله» مخلصاً، وأقام على شرائطها متيقناً، فهو في أماني وجصني في الدارين، أكفيه وسواس الشيطان، وأعصمه من اقتراف الذنوب، وأوقفه للقيام بالواجبات، فيأمن عقابي. و«الحصن» كناية عن الجوار.

ثم ذكر ما فيه تحذير عن الظلم، سيما على الضعفة الذين لا يكون لهم عونٌ غير الله، ﴿وَأَلَّهُ عَزِيزٌ ذُو انْتِقَامٍ﴾<sup>٢</sup>؛ ينصر المظلوم، ويخذل الظالم. وقوله: «مَرِّي على أوليائي» من مَرَّ الشيء يَمَرُّ - بالفتح - مرارةً فهو مَرٌّ، وأمرٌ أي صار مَرّاً، ويقال أمره غيره أيضاً. خاطبَ الدنيا وأمرها بأن تكون مرّةً على أوليائه؛ لأنها لو كانت حلواً عليهم لأوقعتهم في الفتن، وهذا الخطاب والأمر من الله تعالى مجاز واستعار<sup>٣</sup>؛ لأنَّ مخاطبة الجماد غير صحيحة على سبيل الحقيقة. ومفهوم ذلك أن الله قد قدر وقضى أن الدنيا تكون مرّةً على عباده المخلصين؛ ولا تكون حلوةً لهم؛ لئلا يفتنوا.

وقيل: الخطاب مع الملائكة الموكِّلين بتدابير الأرض.

وقوله: «مَنْ أَهَانَ لي ولياً فقد بارزني بالمحاربة»؛ معناه: أن من عادى أوليائي وأهان بأمرهم ونهيمهم ولا يُطيعهم فإنه يعاديني ويحاربنِي، وهذا نهْي عن الوقعة في أولياء الله. واعلم أن التردّد في صفات الله غير جائز، والبداء عليه غير سائغ، وتأويله على وجهين:

أحدهما: أن المرء قد يُشرف في أيام عمره على الهلاك مرّاتٍ من داءٍ يُصيبه وآفةٍ تنزل به، فيدعو الله فيُشفيه منها ويدفع مكروهاً منه، فيكون ذلك من فعله

١. يعني «المتحابِّين... المتجالسين... المتبادلين... المتزاورين...».

٢. آل عمران (٣): ٤.

٣. كذا في المخطوطة، والأولى أن يكون «استعارة» لا «استعاز».



كتردد من يريد أمراً ثم يبدو له فيتركه ويُعرض عنه، ولا بد له من لقاء ربّه، وهذا معنى ما روي: «إِنَّ الدُّعَاءَ يَرِدُ الْبَلَاءَ»<sup>١</sup>.

والوجه الثاني: أن يكون معناه: ما رددت رُسلي في شيء أنا فاعله كترديدي<sup>٢</sup> إياهم في قبض نفس عبدي المؤمن؛ كما روي أنه بعث ملك الموت إلى إبراهيم وإلى موسى وإلى محمد - عليه وعليهما السلام - [وأمره أن يقول لهم]<sup>٣</sup>: إِنَّ اللَّهَ يَقُولُ: إِنَّ اللَّهَ [فَوْض] قبض أرواحكم إليكم؛ إن شئتم قدّمتم وأخرت<sup>٤</sup>. وليس في تقديم أجل العبد وتأخيرهِ من قبل الله بمنكر؛ فَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَقُولُ: ﴿يَمُوتُوا أَلَلَّهُ مَا يَشَاءُ وَيُنَبِّئُ وَعِنْدَهُزَأُمُّ الْكُتُبِ﴾<sup>٥</sup>.

فأما قوله: ﴿إِذَا جَاءَ أَجْلُهُمْ فَلَايَسْتَخِرُونَ سَاعَةً وَلَايَسْتَقْدِمُونَ﴾<sup>٦</sup> فمعناه: إذا أراد الله قبض أرواحهم فلا يمكنهم تأخير ذلك قهراً، وإذا دعا الله العبد وكان قبل ذلك مصلحته أن يعيش مثلاً ثلاث سنين، لا يستبعد أن يجعل الله ثلاثين سنة عمره. وروي عن الصادق عليه السلام أنه قال: «من دعا بعد كل مكتوبة: «اللَّهُمَّ إِنَّ الصَّادِقَ [الأمين] عليه السلام قال: إِنَّكَ قُلْتَ: ما ترددت في شيء أنا فاعله كترديدي في قبض روح عبدي المؤمن؛ يكره الموت وأكره مساءته، اللهم صل على محمد وآل محمد، وعجل لوليك الفرج والعافية والنصر، ولا تسؤني في نفسي ولا في أحدٍ من أحبتي»<sup>٧</sup>، عاش حتى ملّ الحياة»<sup>٨</sup>.

ومن الناس من يروي هذا الخبر على خبرين: أحدهما: «ما ترددت في شيء أنا فاعله...»؛ أي: إني كلما أخلق شيئاً وأصنعه وأفعله فإنّ داعي الحكمة يدعوني إلى

١. الكافي، ج ٢، ص ٤٦٩، ح ١ و ٣؛ قرب الإسناد، ص ٣٢، ح ١٠٤؛ الدعوات، ص ١٧، ح ١.

٢. في المخطوطة: «ترديدي»، والظاهر أنه تصحيف في الكتابة، فصحّناه.

٣. الإضافة متألاًقتضاء السياق.

٤. لم نعثر عليه في موضع، ولكن جاء مضمونه في شرح الكافي للمازندراني، ج ٩، ص ١٩٤؛ بحار الأنوار، ج ٦٤،

ص ١٥٦.

٥. الرعد (١٣): ٣٩.

٦. يونس (١٠): ٤٩.

٧. في المخطوطة: «أحبتني»، خلافاً للمصادر فصحّناه.

٨. راجع: مصباح المهجد، ص ٥٨؛ المصباح للكفعمي، ص ٢٤؛ فلاح السائل، ص ١٦٨.

ذلك ، فلا تردّد لي فيه كمن لا يعلم عواقب الأمور .

والخبر الآخر : « ما ترددت في قبض نفس عبدي ... » إلى آخره ، ويكون « ما » هذه أيضاً نافية ، وجوابه محذوف . وعلى الوجه الأول الذي هو حديث واحد وهو الصحيح « ما » الثانية مصدرية : أي : ما ردّدت في شيء أنا فاعله ترددي في قبض نفس عبدي ، فكان هذا المعنى التبس على من روى ذلك على خبرين .

٨٨٧ . وَمَا تَقَرَّبَ إِلَيَّ عَبْدِي [ الْمُؤْمِنُ ] بِمِثْلِ الزُّهْدِ فِي الدُّنْيَا ، وَلَا تَعَبَّدَ لِي بِمِثْلِ أَذَاءِ مَا افْتَرَضْتُهُ عَلَيْهِ .

٨٨٨ . يَا مُوسَى [ إِنَّهُ ] لَمْ يَتَّصَعِ الْمُتَّصِعُونَ بِمِثْلِ الزُّهْدِ فِي الدُّنْيَا ، وَلَمْ يَتَّقَرَّبْ إِلَيَّ الْمُتَّقَرَّبُونَ بِمِثْلِ الْوَرَعِ عَمَّا حَرَمْتُ عَلَيْهِمْ . وَلَمْ يَتَّعَبَّدْ لِي الْمُتَّعَبِّدُونَ بِمِثْلِ الْبُكَاءِ مِنْ خِيفَتِي .<sup>١</sup>

٨٨٩ . هَذَا دِينَ ارْ تَضَيْتُهُ لِنَفْسِي وَلَنْ يُضْلِحَهُ إِلَّا السَّخَاءُ وَحُسْنُ الْخُلُقِ فَأَكْرِمُوهُ بِهِمَا مَا صَحِبْتُمُوهُ .<sup>٢</sup>

٨٩٠ . إِذَا وَجَّهْتُ إِلَى عَبْدٍ مِنْ عِبِيدِي مُصِيبَةً فِي مَالِهِ وَبَدَنِهِ أَوْ وَلَدِهِ ثُمَّ اسْتَقْبَلَ ذَلِكَ بِصَبْرٍ جَمِيلٍ اسْتَحْيَيْتُ مِنْهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَنْ أَنْصِبَ لَهُ مِيزَانًا أَوْ أَنْشُرَ لَهُ دِيوانًا .<sup>٣</sup>

- ١ . مسند الشهاب ، ج ٢ ، ص ٣٢٨ و ٣٢٩ ، ح ١٤٥٨ - ١٤٦٠ ؛ مجمع الزوائد ، ج ٨ ، ص ٢٠٣ ؛ وج ٦ ، ص ٢٩٦ ؛ المعجم الكبير ، ج ١٢ ، ص ٩٤ ؛ كنز العمال ، ج ٣ ، ص ٧٢٣ ، ح ٨٥٧٨ ؛ تاريخ مدينة دمشق ، ج ٦١ ، ص ١١٢ . ثواب الأعمال ، ص ١٧٢ ؛ بحار الأنوار ، ج ١٣ ، ص ٣٤٩ ، ح ٣٧ (وفيه عن ثواب الأعمال) .
- ٢ . مسند الشهاب ، ج ٢ ، ص ٣٢٩ ، ح ١٤٦١ ؛ كتاب المجروحين ، ج ٢ ، ص ١٣٤ ؛ الكامل لابن عدي ، ج ٤ ، ص ١٩٠ ، ح ١٠٠٣ ؛ مجمع الزوائد ، ج ٨ ، ص ٢٠ ؛ كنز العمال ، ج ٣ ، ص ١٨ ؛ ح ٥٢٣٥ ؛ تاريخ مدينة دمشق ، ج ٥٥ ، ص ٢٩٠ ، ح ٦٩٩٨ ؛ لسان الميزان لابن حجر ، ج ٥ ، ص ٨٤ ، ح ٢٧٣ . تحف العقول ، ص ٤٥ ؛ بحار الأنوار ، ج ٧٤ ، ص ١٤٨ ، ح ٦٨ .
- ٣ . مسند الشهاب ، ج ٢ ، ص ٣٣٠ ، ح ١٤٦٢ ؛ الكامل لابن عدي ، ج ٧ ، ص ١٥٠ ، ح ٢٠٦٠ ؛ الجامع الصغير ، ج ٢ ، ص ٢٤٢ ، ح ٦٠٤٣ ؛ كنز العمال ، ج ٣ ، ص ٢٨٢ ، ح ٦٥٦١ . الدعوات للراوندي ، ص ١٧٢ ، ح ٤٨٤ . (وفيه عن الإمام الصادق عليه السلام) ؛ بحار الأنوار ، ج ٧٨ ، ص ٢٠٩ (وفيه عن الدعوات) .

٨٩١. الْكِبْرِيَاءُ رِدَائِي ، وَالْعِظْمَةُ إِزَارِي ، فَمَنْ نَازَعَنِي وَاحِدًا مِنْهُمَا أَلْقَيْتُهُ فِي النَّارِ<sup>١</sup> .

الصحيح أن هذا من تمام الخبر الأول ؛ أي : مَنْ زَهَدَ فِي الدُّنْيَا رَغِبَ فِي الآخِرَةِ ؛ لِأَنَّهُمَا ضَرَّتَانِ .

ثم ذكر تعظيم أمر الفرائض ؛ فتوابعها أجل . ومعنى الخبرين الآخرين أنه : لم يأت أحدٌ بفعلٍ طلب رضائي خيراً من الزُّهد في الدُّنيا ، وكذلك لم يتقرب أحدٌ بعملٍ يرجو بذلك قربي وعفوي أفضل من الورع ، وكذلك لم يأت أحدٌ بعبادتي<sup>٢</sup> أفضل وأزكى من البكاء من خشيتي .

ومعنى الخبر [الثاني] : الزموا السخاء وحُسن الخلق تَكْرَمًا لِلدِّينِ إِذَا أُرْتَمَ صَحْبَتَهُ وَالنَّجَاةَ بِهِ عَاجِلًا وَأَجَلًا ، و«الصبر الجميل» : صبرٌ لا شكوى فيه ، وهو حَبَسَ النَّفْسَ عَلَى الْمَوْعُودِ بِمَجِيئِ الْمَضْمُونِ .

وقوله : «استحييت» فالاستحياء في صفة الله تعالى هو الترك ، و«الكبرياء» و«العظمة» : صفتان لله اختصَّ بهما ، ولا يشركه فيهما أحدٌ ، ولا ينبغي لمخلوقٍ أن يتعاطاهما ؛ لِأَنَّ صِفَةَ الْمَخْلُوقِ التَّوَاضُعُ وَالتَّذَلُّلُ . وَضَرْبُ الرِّدَاءِ وَالإِزَارِ مِثْلًا فِي ذَلِكَ ؛ لِأَنَّهُمَا فِي الشَّاهِدِ يَشْتَمِلَانِ صَاحِبَهُمَا بِحَيْثُ لَا يَصِلَانِ إِلَى غَيْرِهِ ، فَاسْتَعِيرَ هُنَا ؛ لِأَنَّهُ كَمَا لَا يَشْرِكُ الْإِنْسَانَ فِي إِزَارِهِ وَرِدَائِهِ أَحَدٌ ، فَكَذَلِكَ لَا يَشْرِكُ اللَّهُ أَحَدٌ مِنَ الْمَخْلُوقِينَ فِي الْكِبْرِيَاءِ وَالْعِظْمَةِ .

١ . مسند الشهاب ، ج ٢ ، ص ٢٣٠ ، ح ١٤٦٣ - ١٤٦٥ ؛ مسند أحمد ، ج ٢ ، ص ٢٤٨ و ٤١٤ ؛ سنن إبن ماجه ، ج ٢ ، ص ١٣٩٧ ، ح ٤١٧٤ ؛ سنن أبي داود ، ج ٢ ، ص ٢٦٨ ، ح ٤٠٩٠ ؛ مسند الحميدي ، ص ٤٨٦ ؛ مسند ابن راهويه ، ج ١ ، ص ٣٠٥ ، ح ٢٨٥ . بحار الأنوار ، ج ٧٠ ، ص ١٩٢ ، ذيل ح ١ .  
٢ . كذا في المخطوطة ، والأولى : «بعبادة» .

## [الباب التاسع عشر]

في الدعاء الذي يختم به هذا الكتاب

٨٩٢. اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ عِلْمٍ لَا يَنْفَعُ، وَقَلْبٍ لَا يَخْشَعُ، وَدُعَاءٍ لَا يُسْمَعُ،  
وَنَفْسٍ لَا تَسْتَعِجُ، أَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ هَؤُلَاءِ الْأَرْبَعِ ١.

٨٩٣. اللَّهُمَّ إِنِّي [أَعُوذُ بِكَ أَنْ] أَضِلَّ أَوْ أُضَلَّ أَوْ أَذِلَّ أَوْ أُذِلَّ أَوْ أَظْلِمَ أَوْ أُظْلَمَ أَوْ  
أَجْهَلَ أَوْ يُجْهَلَ عَلَيَّ ٢.

٨٩٤. اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ تَعْجِيلَ عَافِيَتِكَ، وَصَبْرًا عَلَى بَلِيَّتِكَ، وَخُرُوجًا مِنَ الدُّنْيَا  
إِلَى رَحْمَتِكَ ٣.

- 
١. مسند الشهاب، ج ٢، ص ٣٣٢، ح ١٤٦٦-١٤٦٨؛ مسند أحمد، ج ٢، ص ١٦٧ و ١٩٨؛ وج ٣، ص ٢٨٣؛ صحيح مسلم، ج ٨، ص ٨٢؛ سنن ابن ماجه، ج ١، ص ٩٢، ح ٢٥٠؛ وج ٢، ص ١٢٦٣، ح ٣٨٤٣؛ سنن أبي داود، ج ١، ص ٣٤٥، ح ١٥٤٨؛ سنن الترمذي، ج ٥، ص ١٨١، ح ٣٥٤٩. تحف العقول، ص ٧٠؛ كنز الفوائد، ص ١٨١؛ بحار الأنوار، ج ١، ص ٢١٩، ح ٤٨ (وفيه عن نهج البلاغة).
  ٢. مسند الشهاب، ج ٢، ص ٣٣٣، ح ١٤٦٩؛ سنن أبي داود، ج ٢، ص ٤٩٧، ح ٥٠٩٤؛ مجمع الزوائد، ج ١٠، ص ١٢٩؛ المعجم الكبير، ج ٢٣، ص ٣٢٠؛ وج ٢٤، ص ٩؛ الجامع الصغير، ج ٢، ص ٣٢٩، ح ٦٦٥٥؛ كنز العمال، ج ٧، ص ١٤٤، ح ١٨٤٢٠. الفقيه، ج ١، ص ٣٣٧، ح ٩٨٢؛ المصباح للكفعمي، ص ١٢٥؛ بحار الأنوار، ج ٢، ص ٦٢، ح ٩.
  ٣. مسند الشهاب، ج ٢، ص ٣٣٣، ح ١٤٧٠؛ صحيح ابن حبان، ج ٣، ص ٢٠٣. الكامل لابن عدي، ج ٣، ص ٣.

٨٩٥. اللَّهُمَّ خِزْلِي وَاخْتِزْلِي ١.

٨٩٦. اللَّهُمَّ حَسَّنْتَ خَلْقِي، فَحَسِّنْ خُلُقِي ٢.

٨٩٧. اللَّهُمَّ إِنَّكَ عَفْوٌ تُحِبُّ الْعَفْوَ، فَاعْفُ عَنِّي ٣.

٨٩٨. اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي مَا أَخْطَأْتُ، وَمَا تَعَمَّدْتُ، وَمَا أَسْرَرْتُ، وَمَا أَعْلَنْتُ، وَمَا

جَهَلْتُ، وَمَا عَلِمْتُ ٤.

يقول: يا رب أعوذ بك من علمٍ أحصله بجهدٍ ومشقةٍ ونظرٍ وتفكيرٍ؛ ثم لا يعود إليّ نفعه، ولا يكون سبباً لنجاتي في الآخرة؛ من حيث لا أعلمُ به، ولا أعلمه غيري. وأعوذُ بك من قلبٍ لا يطمئن لأوامرك بخشوعٍ، ولا لطاعتك بخضوعٍ، ولا يهتدي إلى رضاك برجوعٍ. وأعوذُ بك من دعاءٍ لا يُجاب، ونداءٍ لا يُستجاب. وأعوذُ بك من نفسٍ لا تختصر على قلة الأكل، ولا تشبع من الزيادة والفضل.

ص ٢٢٠: كتاب الدعاء للطبراني، ص ٤٢٨، ح ١٤٥٢: موارد الظمان، ج ٨، ص ٨٥، ح ٢٤٣٧: كنز العمال، ج ٢، ص ١٩٠، ح ٣٦٩٨. الكافي، ج ٢، ص ٥٦٧، ح ١٦: عذة الداعي، ص ٢٥٨: المصباح للكفعمي، ص ٣٠١.

١. مسند الشهاب، ج ٢، ص ٣٣٤، ح ١٤٧١: سنن الترمذي، ج ٥، ص ١٩٦، ح ٣٥٨٢: مسند أبي يعلى، ج ١، ص ٤٦، ح ٤٤: الجامع الصغير، ج ٢، ص ٣١٥، ح ٦٥٥٩: كنز العمال، ج ٦، ص ٦٣١، ح ١٧١٤٨: فتح الباري، ج ١١، ص ١٥٦: عمدة القاري، ج ٧، ص ٢٢٢. الكافي، ج ٣، ص ٤٧١، ح ٣: المقنعة، ص ٢١٩: فتح الأنوار، ص ١٥٥.

٢. مسند الشهاب، ج ٢، ص ٣٣٤ و ٣٣٥، ح ١٤٧٢ و ١٤٧٣: مسند أبي داود، ص ٤٩: مسند أبي يعلى، ج ٩، ص ٩، ح ٥٠٧٥: صحيح ابن حبان، ج ٣، ص ٢٣٩: الأدب المفرد للبخاري، ص ٧٠، ح ٢٩٣: موارد الظمان، ج ٨، ص ٦٨، ح ٢٤٢٣: تحف العقول، ص ١١: بحار الأنوار، ج ٧٤، ص ٦٥ (وفيه عن تحف العقول).

٣. مسند الشهاب، ج ٢، ص ٣٣٥ و ٣٣٦، ح ١٤٧٤ - ١٤٧٨: مسند أحمد، ج ٦، ص ١٧١ و ١٨٣: سنن ابن ماجه، ج ٢، ص ١٢٦٥، ح ٣٨٥٠: سنن الترمذي، ج ٥، ص ١٩٥، ح ٣٥٨٠: مجمع الزوائد، ج ١٠، ص ١٧٣: بحار الأنوار، ج ٨٣، ص ٨٧، ح ١١.

٤. مسند الشهاب، ج ٢، ص ٣٣٦ و ٣٣٧، ح ١٤٧٩ و ١٤٨٠: مسند أحمد، ج ٤، ص ٤٣٧: المصنّف لابن أبي شيبة، ج ٧، ص ٥٥، ح ٣: مجمع الزوائد، ج ١٠، ص ١٧٢: بحار الأنوار، ج ٩٠، ص ٢٦٧.

استعاذ ﷺ بالله من هذه الأشياء الأربعة المذكورة في الحديث؛ لأنها آفات لتلك الطاعات: يا رب أعوذُ بك أن أكون ضالاً أو مضلاً؛ أي: بأن ينصب لي أحد تزيينه، أو أكون سبباً لتزيين الضلالة، وأصير ذليلاً أو مُذلاً؛ بأن يكون إنسان سبباً لمذتني أو أكون سبباً لمذلة أحدٍ، وأكون ظالماً على أحدٍ أو يظلم أحدٌ عليّ، أو أدعو إلى جهلٍ أو يجهل عليّ أحدٌ أو يدعوني أحدٌ إلى الجهل والضلالة.

وكان عليّ ﷺ مريضاً فدخل النبي ﷺ وأمره أن يدعو بهذا ويقول: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ تَعْجِيلَ عَافِيَتِكَ»، فكان أمير المؤمنين ﷺ يُكرّره، فشفاه الله عاجلاً، فنبّه بهذا على أن العافية أحبُّ إليه من البلاء.<sup>١</sup>

والمعنى: أن في هذه العلة لا أخلو من ثلاثة؛ إما أن تحببني وتريد أن يكون حالي بمرادي أو بمرادك، وإما أن تميميني ومرادي تعجيل العافية. فإن أردت أن تميميني، فأخرجني إلى رحمتك.

ثم طلب الخيرة من الله؛ لأن العبد لا يعرف ما هو خيرٌ له، وذلك لا يخفى على الله. وطلب أن يختار تعالى لنفسه؛ وقال تعالى: ﴿وَرَبُّكَ يَخْلُقُ مَا يَشَاءُ وَيَخْتَارُ مَا كَانَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ﴾<sup>٢</sup>.

ثم قال: يا رب، إنك<sup>٣</sup> أسلمت خلقي من العاهات والآفات، بل حسنته فجعلتني أصبحاً وجهاً وأملح نظراً من غيري، فكما أحسنت في تحسين صورتني فكذلك تفضل بتحسين خلقي. ويُسْتَحَبُّ قراءة هذا الدعاء إذا نظر الإنسان في المرأة، [ثم طلب الغفران] والعفو والإغماض عن الذنوب.

ثم قال: يا رب اغفر لي خطي وعمدي وإسراري وإعلاني وجهلي وعلمي. و«ما» يجوز أن يكون موصولة، ويجوز أن تكون مصدرية.

١. الكافي، ج ٢، ص ٥٦٧، ح ١٦؛ الدعوات، ص ١٩٢، ح ٥٢١؛ مستدرک الوسائل، ج ٢، ص ٨٨، ح ١٤.

٢. القصص (٢٨): ٦٨.

٣. في المخطوطة: «إني»، فصححناه.

٨٩٩. اللَّهُمَّ آتِ نَفْسِي تَقْوَاهَا، وَزَكَّهَا أَنْتَ خَيْرٌ مِنْ زَكَّاهَا، وَأَنْتَ وَلِيِّهَا وَمَوْلَاهَا. ١.
٩٠٠. اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ شُرُورِهِمْ، وَأَذْرَأُ بِكَ فِي نُحُورِهِمْ. ٢.
٩٠١. بِكَ أَحَاوِلُ، وَبِكَ أَقَاتِلُ، وَبِكَ أَصُولُ. ٣.
٩٠٢. اللَّهُمَّ وَاقِيَةً كَوَاقِيَةَ الْوَلِيدِ. ٤.
٩٠٣. اللَّهُمَّ أَذَقْتَ أَوَّلَ قُرَيْشٍ نِكَالًا فَأَذِقْ آخِرَهُمْ نَوَالًا. ٥.
٩٠٤. اللَّهُمَّ بَارِكْ لِأُمَّتِي فِي بُكُورِهَا. ٦.
٩٠٥. إِلَيْكَ أَنْتَهتِ الْأَمَانِيُّ يَا صَاحِبَ الْعَاقِبَةِ. ٧.

١. مسند الشهاب، ج ٢، ص ٣٢٨، ح ١٤٨١؛ مسند أحمد، ج ٤، ص ٣٧١؛ صحيح مسلم، ج ٨، ص ٨١؛ سنن النسائي، ج ٨، ص ٢٦٠؛ المصنّف لابن أبي شيبة، ج ٧، ص ١٧؛ كتاب السنّة لابن أبي عاصم، ص ١٤٠؛ بحار الأنوار، ج ٨٨، ص ١٨٧، ح ١١ (وفيه عن جمال الأسبوع).
٢. مسند الشهاب، ج ٢، ص ٣٢٨، ح ١٤٨٤؛ المعجم الصغير، ج ٢، ص ٨٤؛ بحار الأنوار، ج ٩١، ص ٣٣٠.
٣. مسند الشهاب، ج ٢، ص ٣٣٩، ح ١٤٨٣؛ مسند أحمد، ج ٤، ص ٣٢٣؛ سنن الدارمي، ج ٢، ص ٢١٦؛ السنن الكبرى للنسائي، ج ٥، ص ١٨٩، ح ٨٣٢٣؛ صحيح ابن حبان، ج ٥، ص ٣٧٤؛ المصنّف لابن أبي شيبة، ج ٧، ص ٨٠، ح ٣.
٤. مسند الشهاب، ج ٢، ص ٣٣٩ و ٣٤٠، ح ١٤٨٤ - ١٤٨٧؛ مسند أبي يعلى، ج ٩، ص ٣٩٦، ح ٥٥٢٧؛ كتاب السنّة لعمر بن أبي عاصم، ص ١٦٣، ح ٣٧١؛ الكامل لابن عدي، ج ١، ص ٣٠٠؛ الجامع الصغير، ج ١، ص ٢٢٢، ح ١٤٨٤؛ كنز العمال، ج ٢، ص ١٨٧، ح ٣٦٧٨؛ بحار الأنوار، ج ٩٤، ص ٢٥٣.
٥. مسند الشهاب، ج ٢، ص ٣٤١، ح ١٤٨٨؛ سنن الترمذي، ج ٥، ص ٣٧٤، ح ٣٩٩٩؛ كتاب السنّة لعمر بن أبي عاصم، ص ٦٢٧، ح ١٥٣٨؛ المعجم الكبير، ج ١٧، ص ٨٧؛ مجمع الزوائد، ج ١٠، ص ٢٤؛ الخرائج والجرائح للراوندي، ج ١، ص ٥٦، ح ٩١؛ بحار الأنوار، ج ١٨، ص ١٣، ح ٣٥ (وفيه عن الخرائج).
٦. مسند الشهاب، ج ٢، ص ٣٤١ و ٣٤٢، ح ١٤٨٩ - ١٤٩٤؛ مسند أحمد، ج ١، ص ١٥٤ و ١٥٦؛ وج ٣، ص ٤١٧؛ وج ٤، ص ٣٩١؛ سنن الدارمي، ج ٢، ص ٢١٤؛ سنن ابن ماجه، ج ٢، ص ٧٥٢، ح ٢٢٣٦؛ سنن أبي داود، ج ١، ص ٥٨٦، ح ٢٦٠٦؛ سنن الترمذي، ج ٢، ص ٢٤٣، ح ١٢٣٠؛ منتهى المطلب للحلي، ج ٢، ص ٩٩٨؛ قرب الإسناد، ص ١٢٢، ح ٤٢٨؛ الخصال للصدوق، ص ٦٢٣.
٧. مسند الشهاب، ج ٢، ص ٣٤٤، ح ١٤٩٥؛ مجمع الزوائد، ج ١٠، ص ٢٨٩؛ الجامع الصغير، ج ١، ص ٢٣٩، ح ١٥٨٣؛ كنز العمال، ج ٢، ص ٧٦، ح ٣٢٠٥؛ الأمالي للطوسي، ص ٦٣٢، ح ١٣٠٢؛ وعنه في بحار الأنوار، ج ٧٨، ص ٢٢٠، ح ٢١.

٩٠٦. رَبِّ، تَقَبَّلْ تَوْبِي، وَاغْسِلْ حُوبِي، وَأَجِبْ دَعْوِي.<sup>١</sup>

٩٠٧. اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ عَيْشَةً سَوِيَّةً، وَمَيِّتَةً نَقِيَّةً<sup>٢</sup>، وَمَرَدًّا غَيْرَ مُخْزٍ وَلَا فَاضِحٍ.<sup>٣</sup>

يقول: يا رب، أعط نفسي حظاً من التقوى، لتخلص بها عن الهوى؛ يعني: افعَلْ بنفسِي أطفافاً تقرِّبني من التقوى.

وأضف التقوى إلى النفس؛ إعلاماً أنها فعلها لا فعل الله فيها، وإن كانت بتوفيق من تعالي، فسأل الله أولاً التوفيق للتقوى، ثم العصمة من الهوى بقوله: «وزكها في المستقبل».

ثم قال: ما فعل الله في الماضي معه بأن طهر نفسه من الذنوب والمعاصي [كان بولاية الله].

ثم قال: يا رب، أعودُ بك من شرور الأعداء، وأستدفعُ بقوتك شرَّ الضغائن التي في نحورهم.

و«الدَّرء»: الدفع، وإمّا استعاذ بالله منهم لأنهم لا يخافون الله، وأوحى الله إلى موسى ﷺ: «يا موسى، حقُّ أن يُخافَ ممن لا يخافني»<sup>٤</sup>. بك - يا رب - أحتال وأطلب. يُقال ما للرجل حولٌ ولا محالة، ومنه قولنا: «لا حول ولا قوة إلا بالله»؛ أي: لا حيلة في دفع سوءٍ ولا قوةٍ دركٍ خيرٍ إلا بالله.

١. مسند الشهاب، ج ٢، ص ٣٤٤، ح ١٤٩٦؛ مسند أحمد، ج ١، ص ٢٢٧؛ سنن ابن ماجه، ج ٢، ص ١٢٥٩، ح ٣٨٣٠؛ سنن أبي داود، ج ١، ص ٣٣٨، ح ١٥١٠؛ سنن الترمذي، ج ٥، ص ٢١٤، ح ٣٦٢١. بحار الأنوار، ج ٩٤، ص ٢٥٣.

٢. في المخطوطة: «تقيّة»، وما أثبت فمن المصادر.

٣. مسند الشهاب، ج ٢، ص ٣٤٥ و ٣٤٦، ح ١٤٩٨ و ١٤٩٩؛ مسند أحمد، ج ٤، ص ٣٨١؛ المصنف لابن أبي شيبة، ج ٧، ص ٢٠، ح ٢٣؛ الجامع الصغير، ج ١، ص ٢٢٨، ح ١٥١١؛ كنز العمال، ج ٢، ص ١٨٢، ح ٣٦٤٣؛ ميزان الاعتدال للذهبي، ج ١، ص ٦٥٧، ح ٢٥٢٧. تهذيب الأحكام، ج ٣، ص ٨٩، ح ٢٤٧؛ عوالي اللئالي، ج ١، ص ٣٠، ح ١٠؛ بحار الأنوار، ج ٥١، ص ٢٥٨ (وفيه عن عوالي اللئالي).

٤. لم نثر عليه في موضع، ولكن في الفتوحات المكيّة، ج ٤، ص ٥٣٥: «خف من لا يخافني».



وفيه وجهٌ آخر، وهو أن يكون معناه الدفع والمنع من قولك حال بين الشيتين، إذا منع أحدهما عن الآخر، فقوله: بك أحاول؛ أي: لا أمنع ولا أدفع إلا بك. وقوله: وبك أصول؛ أي بك أحمل على العدو.

وروي: «وبك أصول»<sup>١</sup>؛ أي أوائب. وروي أنه إذا لقي العدو كان يقول: «اللهم بك أحول، وبك أصول»<sup>٢</sup>، وهو من حال يحول حيلةً؛ بمعنى احتال، والمراد كيد العدو، وقيل: هو من حال بمعنى تحرّك، و«الواقية» مصدر كالعافية والكاذبة.

وقيل: معناه: يا ربّ، أسأل من فضلك أن تجعلني في واقيتك وحفظك كما جعلت الوليد في كلاءتك.

وقيل: هو أن موسى لما خرج أبوه من عنده وترك أمه وغنمه ووضعته أمه في مفازة، لا واقية لهم غير الله.

وقيل: أراد به حبس الولدان؛ أي: قني واقيةً مثل واقيتك للولدان؛ فإنك تحفظ الصبي عن المهالك مع فرط غفلته، فكذلك قني بفضلك عمّا أحاذر وعمّا لا أحاذر في الدنيا والآخرة.

ويروى: «كواقية موسى»، وذلك حين ألقته أمه في التابوت، وألقت التابوت في البحر، فردّه إليها سالمًا من غير أن أصابه بلاء، فكذلك سلّمني من الآفات.

و«واقية» تُصَبّ على المصدر، ومحلّ الكاف نصب؛ لأنّه صفة؛ أي: قني واقيةً مثل واقيتك الوليد. والمصدر الثاني مضاف إلى المفعول.

والصحيح أن المراد بالوليد موسى؛ لقوله تعالى: ﴿أَلَمْ نُنزِرِكَ فِينَا وَلِيدًا﴾<sup>٣</sup>.

١. النهاية في غريب الحديث، ج ١، ص ٤٦٣؛ بحار الأنوار، ج ٨٣، ص ١٧٤ عنه.

٢. راجع: مسند أحمد، ج ٤، ص ٣٣٢؛ المصنّف لابن أبي شيبة، ج ٧، ص ٦٩٥؛ الفائق في غريب الحديث،

ص ٢٩٠.

٣. الشعراء (٢٦): ١٨.

ولقوله: ﴿أَوْ نَتَّخِذْهُ رُلْدًا﴾<sup>٢</sup>.

وفي المثل: «الواقية خيرٌ من الراقية»؛ أي: حفظُ الله خيرٌ من رقيتك.

و«النكال»: العبرة التي ينكل الرجل عندها؛ أي يجبن ويضعف، وأراد بنكال

قريش ما جرى عليهم من القحط والجذب والقتال.

وقيل: الرحال وما رماهم الله به من الأنكال والقيود والأغلال وشماتة الأعداء

وهجران الأوطان. وإنما دعا لهم لفرط محبته وشفقته عليهم.

وقال ﷺ: «بورك لأمتي في بكورها يوم سبتها وخميسها»<sup>٣</sup>.

وقال: «من بكر يوم السبت في طلب حاجة، فأنا ضامن بنجاحها»<sup>٤</sup>.

وبيان قوله: «بارك لأمتي في بكورها» في تمامه، وهو قوله: «بكرُوا تنجحوا،

واصدقوا تفلحوا، واغزوا تصحوا»<sup>٥</sup>.

وقيل: أراد هذه البركة في طلب العلم وطلب كسب الحلال.

وقوله: «إليك انتهت الأمانى يا صاحب العافية»، معناه: إليك بلغت الآمال والأمانى يا

من تملك دفع المضارّ والبلايا عن العباد ودفع العلل والأسقام عنهم ولا يقدر عليه

غيرك. و«العافية»: دفاع الله عن العباد.

والصحيح أنّ هذه الكلمة ليست من جملة الدعاء. وغلط<sup>٦</sup> القضاعي في إيرادها

في هذا الباب؛ لأنه ظنّ أنّ معناها ما ذكرناه، وتحقيق ذلك أنّه ﷺ يُخاطب إنساناً

يكون في العافية والسلامة، ولا يكون عنده مالٌ ولا نعمة، يطيبُ ﷺ قلبه بذلك

١. يوسف (١٢): ٢١.

٢. النهاية في غريب الحديث، ج ٥، ص ٢٢٤.

٣. راجع: الخصال، ص ٣٨٣، ح ٥٩؛ روضة الواعظين، ص ٣٩٢؛ مجمع الزوائد، ج ٤، ص ٦١.

٤. كنز العمال، ج ٦، ص ٥٢٠، ح ١٦٨١٢ (رواه عن أبي نعيم عن جابر).

٥. لم نثر عليه في موضع.

٦. في المخطوطة: «غلظ»، والظاهر أنّه تصحيف في الكتابة.

ويقول: إلى حالتك انتهى أمانى الخلق يا من هو في العافية، أحمد الله على العافية، وسله تمام العافية؛ فإنها أعظم النعم.

ثم قال: يارب، اجعل توبتي في موضع القبول؛ ومعنى «توبتي» أي: رجوعي عن الذنوب والخطايا، «واغسل حوبتي» أي: أزل عني الدرن من الآثام والعيوب كما يُزال وسخ الثوب بالماء. و«الحوبة»: الإثم.

وروي: «وارحم حوبتي»، وفسرت بالحاجة والمسكنة؛ وإنما سموا الحاجة حوبةً لكونها مذمومة غير مرضية، وكل ما لا يرتضونه<sup>١</sup> فهو عندهم خطيئة وسيئة، وإذا ارتضوا شيئاً سموه خيراً ورشداً وصواباً. وإنما أقام إماطة وزرها وإسقاط إثمها مقام غسل الأدران؛ لأن الإنسان بعدها يعود نقي الأثواب.

وهذا الدعاء منه ﷺ على وجه التعبّد والخضوع، لا أن له حوبةً فيستحطّ وزرها ويستغسل درنّها، ويكون قوله ذلك على طريق التعليم لأُمَّته؛ كيف يتوب العاصي، ويستأن الخائف.

والسبب الذي لأجله قلنا إنّ الأنبياء لا يجوز أن يواقعوا المعاصي أنّ الحَكَم<sup>٢</sup> إذا أرسل رسولاً جَنَّبَهُ كُلَّ ما يَنْفُرُ عَنْهُ، والمعاصي منقّرة في العادات، وليس ههنا موضع بيانه.

وعنه ﷺ: «اللَّهُمَّ إِيكَ أُرْفِعُ حُوبَتِي»<sup>٣</sup>.

ثم سأل ربه عيشاً سوياً على السداد والرّشاد بعيداً عن الزيف والفساد، و«عيشةً سوياً»: يعني ذات سواء، و«ميتةً نقيّةً»<sup>٤</sup>: أي طاهرةً من الشُّبهات والشهوات والآفات والعاهات.

و«مرداً» أي مرجعاً إليك، لا يُخزي صاحبه، و«الخزي»: الهوان والمذلة.

١. في المخطوطة: «ترتضونه»، والظاهر أنه تصحيف؛ بقرينة «ارتضوا».

٢. كذا في المخطوطة، ويبدو أن يكون الصحيح: «الحكيم».

٣. الفائق في غريب الحديث، ج ١، ص ٢٨٦؛ تفسير القرطبي، ج ٥، ص ١٠؛ النهاية لابن الأثير، ج ١، ص ٤٥٥.

٤. في المخطوطة: «تقيّة»، وهو تصحيف من الكاتب، لا يلائم مع معناه: «طاهرة» الذي ذكره الشارح.

«ولا فاضح»؛ أي: مردّاً لا يفضحني على رؤوس الأشهاد.  
وأراد ﷺ حسن العافية في الدنيا، وجميل الخاتمة في الآخرة، جعل الله عاقبتنا  
إلى كل خيرٍ بحقِّ محمد وآله:!

#### ١ . جاء في ترقية المخطوطة :

قد وقع الفراغ من تنميته يوم الجمعة الخامس والعشرون من شهر ذي الحجة الحرام سنة (١٠٩٦) ستّ وتسعين  
بعد الألف من الهجرة النبوية .

من دعاء مولانا أمير المؤمنين - عليه أفضل صلوات المصلين -:

اللَّهُمَّ إِنَّكَ أَنْسَ الْأَنْسِينَ لِأَوْلِيَانِكَ، وَأَحْضَرَهُم بِالْكَفَايَةِ لِلْمُتَوَكِّلِينَ عَلَيْكَ، تَشَاهَدُهُمْ فِي سِرَائِرِهِمْ، وَتَطَّلَعُ  
عَلَيْهِمْ فِي ضَمَائِرِهِمْ، وَتَعْلَمُ مَبْلَغَ بَصَائِرِهِمْ، فَاسْرَارَهُمْ لَكَ مَكْشُوفَةٌ، وَقُلُوبُهُمْ إِلَيْكَ مَلْهُوفَةٌ، إِنْ أَوْحَشْتَهُمُ الْغَرِيبَةَ  
أَنْسَهُمْ ذِكْرَكَ، وَإِنْ صَبَّتَ عَلَيْهِمُ الْمَصَائِبَ لَجُؤُوا إِلَى الْإِسْتِجَارَةِ بِكَ؛ عَلِمَاءُ بِأَنْ أَرْزَمَةَ الْأُمُورَ بِيَدِكَ، وَمَصْدَرُهَا عَنِ  
قَضَائِكَ، فَإِنْ فَهَمْتَ عَنِ مَسْأَلَتِي أَوْ عَمِيتَ عَن طَلِبَتِي، فَدَلَّنِي عَلَى مَصَالِحِي، وَخَذْ بَقَلْبِي إِلَى مِرَاشِدِي؛ فَلَيْسَ  
ذَلِكَ بِنَكَرٍ مِنْ هَدَايَاتِكَ، وَلَا بَبْدَعٍ مِنْ كِفَايَتِكَ. اللَّهُمَّ احْمَلْنِي عَلَى عَفْوِكَ، وَلَا تَحْمَلْنِي عَلَى عَدْلِكَ.

ومن ذلك: اللَّهُمَّ صُنْ وَجْهِي بِالْيَسَارِ، وَلَا تَبْدُلْ جَاهِي بِالْإِقْتَارِ، فَاسْتَرْزُقْ طَالِبِي رِزْقَكَ، وَأَسْتَغْفِرْ شِرَارَ  
خَلْقِكَ، وَأَبْتَلِي عَلَى مَنْ أَعْطَانِي، وَأَفْتِنَنَّ بِذَمِّ مَنْ مَنَعَنِي، وَأَنْتَ مِنْ وَرَاءِ ذَلِكَ كُلِّهِ وَلِيَّ الْإِعْطَاءِ وَالْمَنْعِ؛ إِنَّكَ عَلَى  
كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ.



## الفهارس العامة

- ١ . فهرس الآيات القرآنية ..... ٥٣٥
- ٢ . فهرس أحاديث المتن ..... ٥٤٩
- ٣ . فهرس أحاديث الشرح ..... ٥٨٧
- ٤ . فهرس الأعلام ..... ٦٠٧
- ٥ . فهرس الفرق والمذاهب والجماعات والقبائل ..... ٦١٥
- ٦ . فهرس الأماكن والبلدان ..... ٦١٨
- ٧ . فهرس الكتب الواردة في مقدمة التحقيق ..... ٦٢١
- ٨ . فهرس الكتب الواردة في المتن ..... ٦٢٥
- ٩ . فهرس الأشعار ..... ٦٢٦
- ١٠ . فهرس مصادر التحقيق ..... ٦٢٧



## ١ - فهرس الآيات القرآنية

الصفحة	رقم الآية	متن الآية
		<b>البقرة (٢)</b>
١٥٥	٢	﴿هُدًى لِّلْمُتَّقِينَ﴾
٢٩٨	٤٣	﴿أَقِيمُوا الصَّلَاةَ﴾
١٨٧	٤٥	﴿وَاسْتَعِينُوا بِالصَّبْرِ وَالصَّلَاةِ﴾
٢٠٣	٧٩	﴿فَوَيْلٌ لَهُمْ مِّمَّا كَتَبَتْ أَيْدِيهِمْ وَوَيْلٌ لَهُمْ مِّمَّا يَكْسِبُونَ﴾
٢٩٨	٨٣	﴿أَقِيمُوا الصَّلَاةَ﴾
٣٥٩	٩٨	﴿وَمَلَأْنِيكَهٗ وَرُسُلِهِ وَجِبْرِيلَ وَمِيكَالَ﴾
٢٩٨	١١٠	﴿أَقِيمُوا الصَّلَاةَ﴾
٣٥٩	١١٧	﴿كُنْ فَيَكُونُ﴾
١٧٢	١٤٣	﴿وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُضَيِّعَ إِيمَانَكُمْ﴾
٤٧٤	١٥٥	﴿وَبَشِّرِ الصَّابِرِينَ﴾
٢٣٣	١٥٦	﴿الَّذِينَ إِذَا أَصَابَتْهُمُ مُصِيبَةٌ قَالُوا إِنَّا لِلَّهِ...﴾
٤٧٤	١٧٦	﴿وَالصَّابِرِينَ فِي الْبَأْسَاءِ﴾
١١٨	١٧٧	﴿وَأَتَى الْمَالَ عَلَى حُبِّهِ ذَوِي الْقُرْبَىٰ﴾



٣٢٢	١٧٨	﴿فَمَنْ عَفَىٰ لَهُ مِنْ أَخِيهِ شَيْءٌ﴾
٤٨٣	١٨٠	﴿كُتِبَ عَلَيْكُمُ إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ الْمَوْتُ إِنْ تَرَكَ خَيْرًا...﴾
٤٩٤	١٨٣	﴿كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْأَصْيَامُ﴾
٣٤٩	١٩٤	﴿فَمَنْ آغْتَدَىٰ عَلَيْكُمْ فَاعْتَدُوا عَلَيْهِ﴾
٤٧٠	١٩٥	﴿وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ﴾
٤٢٩، ٢٧٤	٢١٦	﴿وَعَسَىٰ أَنْ تَكْرَهُوا شَيْئًا وَهُوَ خَيْرٌ لَّكُمْ﴾
٤٥٢	٢٦٠	﴿وَلَكِنْ لِيَطْمَئِنَّ قَلْبِي﴾
١٨٣	٢٦١	﴿الَّذِينَ يُفْقِرُونَ أَمْوَالَهُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ كَمَثَلِ حَبَّةٍ﴾
١١٧	٢٦٣	﴿قَوْلٍ مَّعْرُوفٍ وَمَغْفِرَةٌ خَيْرٌ مِّنْ صَدَقَةٍ يَتَّبِعُهَا أَذَىٰ﴾
١٠٧	٢٦٤	﴿لَا تُبْطِلُوا صَدَقَاتِكُمْ بِالْمَنِّ وَالْأَذَىٰ﴾
١٢١	٢٧٦	﴿يَمْحَقُ اللَّهُ الرِّبَا وَيُزِيهِ الصَّدَقَاتِ﴾
٢٥١	٢٨٠	﴿وَإِنْ كَانَ ذُو عُسْرَةٍ فَنَظِرَةٌ إِلَىٰ مَيْسَرَةٍ﴾
٣٠٠	٢٨٦	﴿لَا يَكْفِ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا﴾

### آل عمران (٣)

٥١٩	٤	﴿وَاللَّهُ عَزِيزٌ ذُو انْتِقَامٍ﴾
٣٥٩	٤٧	﴿كُنْ فَيَكُونُ﴾
٣٥٩	٥٩	﴿كُنْ فَيَكُونُ﴾
٣٠٩	١٠٢	﴿اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقَاتِهِ﴾
٤٧٣	١٣٤	﴿وَالْكَاظِمِينَ الْغَيْظَ﴾
٣٧٧	١٣٥	﴿وَلَمْ يُصِرُّوا عَلَىٰ مَا فَعَلُوا وَهُمْ يَعْلَمُونَ﴾
٦٦	١٥٩	﴿وَشَاوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ﴾
٩٦	١٦١	﴿وَمَا كَانَ لِنَبِيِّ أَنْ يَقُلَ﴾

﴿وَيَتَفَكَّرُونَ فِي خَلْقِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾

١٩١ ٣٧٢

#### (٤) النساء

﴿مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ﴾

٣ ٣٣١

﴿وَلَا تُؤْتُوا السُّفَهَاءَ أَمْوَالَكُمُ﴾

٥ ١٠٧

﴿لِلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالْأَقْرَبُونَ﴾

٧ ٣٧٥

﴿إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْيَتَامَىٰ ظُلْمًا إِنَّمَا...﴾

١٠ ٢٦٧، ١٢٢

﴿وَمَنْ يَعْصِ اللَّهَ﴾

١٤ ٦٨

﴿سَأَلُوا اللَّهَ مِنْ فَضْلِهِ﴾

٣٢ ٣٥١

﴿وَالَّذِينَ عَقَدَتْ أَيْمَانُكُمْ فَآتَوْهُمْ نَصِيبَهُمْ﴾

٣٣ ٣٧٦، ٣٧٥

﴿أَقِيمُوا الصَّلَاةَ﴾

٧٧ ٢٩٨

﴿وَكَفَىٰ بِاللَّهِ شَهِيدًا﴾

٧٩ ٥٠٥

﴿يَكُنْ لَهُ كِفْلٌ مِّنْهَا﴾

٨٥ ٢٥٧

﴿لَا خَيْرَ فِي كَثِيرٍ مِّن نَّجَاهِهِمْ إِلَّا مَنْ أَمَرَ بِصَدَقَةٍ...﴾

١١٤ ٢٠٧

﴿وَأُخْضِرَتِ الْأَنْفُسُ الشُّجْعَ﴾

١٢٨ ٣٢١، ٢٠٠

﴿لَا يُجِبُّ اللَّهُ الْجَهْرَ بِالسُّوَىٰ مِنَ الْقَوْلِ إِلَّا مَنْ ظَلِمَ﴾

١٤٨ ٢٣٦

#### (٥) المائدة

﴿أَذِلَّةٌ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ أَعِزَّةٌ عَلَى الْكَافِرِينَ﴾

٥٤ ١٣٧

﴿ءَأَنْتَ قُلْتَ لِلنَّاسِ اتَّخِذُونِي وَأُمَّيِّ إِلَهَيْنِ مِن دُونِ اللَّهِ﴾

١١٦ ١٧٠

#### (٦) الأنعام

﴿كَتَبَ رَبُّكُمْ عَلَى نَفْسِهِ الرَّحْمَةَ﴾

٥٤ ٢٩٢

﴿كُنْ فَيَكُونُ﴾

٧٣ ٣٥٩

٢٥٣	١٤٢	﴿وَوَعَدْنَا مُوسَىٰ ثَلَاثِينَ لَيْلَةً وَأَتَمَمْنَاهَا بِعَشْرِ فِتْمٍ...﴾
١٦٦	١٦٤	﴿وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَىٰ﴾

### الأعراف (٧)

٥١٣	٣	﴿قَلِيلًا مَّا تَذَكَّرُونَ﴾
٣٠٣	١٠	﴿قَلِيلًا مَّا تَشْكُرُونَ﴾
١٣٧	٣١	﴿وَكُلُوا وَاشْرَبُوا وَلَا تُسْرِفُوا﴾
٤٥٤	٩٢	﴿كَأَن لَّمْ يَغْنَوْا فِيهَا﴾
٣٥٧	١٥٥	﴿وَاخْتَارَ مُوسَىٰ قَوْمَهُ﴾

### الأنفال (٨)

٣٥٦	٢٨	﴿أَنَّمَا أَمْوَالُكُمْ وَأَوْلَادُكُمْ فِتْنَةٌ﴾
٣١٦	٢٩	﴿إِن تَتَّقُوا اللَّهَ يَجْعَل لَّكُمْ فُرْقَانًا﴾
٣٤١	٤٢	﴿وَالرَّكْبُ أَسْفَلَ مِنكُمْ﴾
٣٧٥	٧٢	﴿إِنَّ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَهَاجَرُوا وَجَاهَدُوا بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ...﴾
٣٧٥	٧٥	﴿وَأُولُوا الْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَىٰ بِبَعْضٍ فِي كِتَابٍ...﴾

### التوبة (٩)

٢٢٢	٦٧	﴿نَسُوا اللَّهَ فَنَسِيَهُمْ﴾
٣٨٦	٨٩	﴿وَجَاءَ الْمَعَذِرُونَ﴾
٣٠٩	١٠٣	﴿خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِمْ بِهَا﴾
١٨٣	١١١	﴿إِنَّ اللَّهَ اشْتَرَىٰ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ أَنْفُسَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ﴾

### يونس (١٠)

٥٢٠	٤٩	﴿إِذَا جَاءَ أَجْلُهُمْ فَلَا يَسْتَجِرُونَ سَاعَةً وَلَا يَسْتَقْدِمُونَ﴾
٧٨	٥٧	﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ قَدْ جَاءَ تَكْمُ مَوْعِدَةٌ مِنْ رَبِّكُمْ وَشِفَاءٌ...﴾
٢٩٨	٨٧	﴿أَقِيمُوا الصَّلَاةَ﴾

### هود (١١)

٩٠	١٧	﴿أَفَمَنْ كَانَ عَلَىٰ بَيْتَةٍ مِنْ رَبِّهِ وَيَتْلُوهُ شَاهِدٌ مِنْهُ﴾
٨٢	١١٢	﴿فَأَسْتَقِيمَ كَمَا أَمَرْتَ﴾
٣٠٩	١١٤	﴿إِنَّ الْحَسَنَاتِ يُذْهِبْنَ السَّيِّئَاتِ﴾

### يوسف (١٢)

٥٢٩	٢١	﴿أَوْ نَتَّخِذْهُ وَلَدًا﴾
-----	----	----------------------------

### الرعد (١٣)

٢١٣	١٤	﴿وَمَا دُعَاءُ الْكَافِرِينَ إِلَّا فِي ضَلَالٍ﴾
٤٨٧	٣٥	﴿مَثَلُ الْجَنَّةِ الَّتِي وَعَدَ الْمُتَّقُونَ﴾
١١٩، ٢٨٧، ٣٧١	٣٩	﴿يَمْحُوا اللَّهُ مَا يَشَاءُ وَيُنْزِلُ وَعِنْدَهُ أُمُّ الْكِتَابِ﴾
٥٢٠		

### الحجر (١٥)

٤٦٤	٢٤	﴿وَلَقَدْ عَلِمْنَا الْمُسْتَقْدِمِينَ مِنْكُمْ وَلَقَدْ عَلِمْنَا...﴾
-----	----	--

### النحل (١٦)

٣٥٩	٤٠	﴿كُنْ فَيَكُونُ﴾
١٦٧	٧٧	﴿وَمَا أَمْرُ السَّاعَةِ إِلَّا كَلَمْحِ الْبَصَرِ﴾

### الإسراء (١٧)

١٦٦	١٤	﴿كَفَىٰ بِنَفْسِكَ الْيَوْمَ عَلَيْكَ حَسِيبًا﴾
٣٨٦	١٥	﴿وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّىٰ نَبْعَثَ رَسُولًا﴾
٣٢٨	٧٨	﴿إِنَّ قُرْعَانَ الْفَجْرِ كَانَ مَشْهُودًا﴾
٧٨	٨٢	﴿وَنُنزِّلُ مِنَ الْقُرْآنِ مَا هُوَ شِفَاءٌ وَرَحْمَةٌ لِّلْمُؤْمِنِينَ﴾

### الكهف (١٨)

٢٩١	٥	﴿وَيُنذِرَ الَّذِينَ قَالُوا اتَّخَذَ اللَّهُ وَلَدًا﴾
٢٩١	٦	﴿مَا لَهُمْ بِهِ مِنْ عِلْمٍ وَلَا لِآبَائِهِمْ كَبِرَتْ كَلِمَةٌ تَخْرُجُ...﴾
٣٠١	٢٨	﴿وَأَصْبِرْ نَفْسَكَ مَعَ الَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ بِالْغَدْوَةِ...﴾
٨٨	٣٣	﴿ءَأَنْتَ أَكْلَاهَا وَلَمْ تَظْلِمْ مِنْهُ شَيْئًا﴾
١٨٧	٤٦	﴿الْمَالُ وَالْبَنُونَ زِينَةُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَالْبَاقِيَاتُ الصَّالِحَاتُ﴾
٨٧	٨٠	﴿فَحَسِبْنَا أَنَّ يُرْهِقُهُمَا طُغْيَانًا وَكُفْرًا﴾

### مريم (١٩)

٤٦٠	٣	﴿إِذْ نَادَىٰ رَبَّهُ يَدَّاءٍ حَفِيًّا﴾
١٨٢	١٢	﴿وَأَتَيْنَاهُ الْحُكْمَ صَبِيًّا﴾
٣٥٩	٣٥	﴿كُنْ فَيَكُونُ﴾
٩٩	٧١	﴿وَإِنْ مِنْكُمْ إِلَّا وَارِدُهَا﴾
٢٨٠	٨٩	﴿تَكَادُ السَّمَاوَاتُ يَنْقَطِرُنَ﴾

- ﴿الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى﴾ ٥ ٣٠٧  
 ﴿مِنْهَا خَلَقْنَاكُمْ وَفِيهَا نُعِيدُكُمْ وَمِنْهَا نُخْرِجُكُمْ﴾ ٥٥ ٣٢٩

### الأنبياء (٢١)

- ﴿وَلَئِن مَّسَّتْهُمْ نَفْحَةٌ مِنْ عَذَابِ رَبِّكَ﴾ ٤٦ ٣٢٦

### المؤمنون (٢٣)

- ﴿مُسْتَكْبِرِينَ بِهِ سَامِرًا تَهْجُرُونَ﴾ ٦٧ ٤٦٩

### النور (٢٤)

- ﴿لَا تَدْخُلُوا بُيُوتًا غَيْرَ بُيُوتِكُمْ حَتَّى تَسْتَأْذِنُوا...﴾ ٢٧ ٨٣  
 ﴿قُلْ لِلْمُؤْمِنِينَ يَغُضُّوا مِنْ أَبْصَارِهِمْ﴾ ٣٠ ٢٧٨  
 ﴿إِنْ يَكُونُوا فُقَرَاءَ يُغْنِهِمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ﴾ ٣٢ ١٣٠  
 ﴿وَلَيْسَتَغْفِرَ الَّذِينَ لَا يَجِدُونَ بَكَاحًا حَتَّى يُغْنِيَهُمُ اللَّهُ...﴾ ٣٣ ٨١  
 ﴿مَثَلُ نُورِهِ كَمِشْكَاةٍ﴾ ٣٥ ٤٩٥  
 ﴿وَإِنْ تُطِيعُوهُ تَهْتَدُوا﴾ ٥٤ ٧٢  
 ﴿أَقِيمُوا الصَّلَاةَ﴾ ٥٦ ٢٩٨  
 ﴿فَإِذَا دَخَلْتُمْ بُيُوتًا فَسَلِّمُوا عَلَى أَنْفُسِكُمْ﴾ ٦١ ٨٣

### الفرقان (٢٥)

- ﴿أَصْحَابُ الْجَنَّةِ يَوْمَئِذٍ خَيْرٌ مُسْتَقْرَأً وَأَحْسَنُ مَقِيلًا﴾ ٢٤ ٤٦٨  
 ﴿وَعِبَادُ الرَّحْمَنِ الَّذِينَ يَمْشُونَ عَلَى الْأَرْضِ هَوْنًا﴾ ٦٣ ٤٢٤

### الشعراء (٢٦)

٥٢٨	١٨	﴿أَلَمْ نُزَبِّكَ فِينَا وَلِيدًا﴾
٤٩٩	٨٤	﴿وَأَجْعَل لِي لِسَانَ صِدْقٍ فِي الْآخِرِينَ﴾

### النمل (٢٧)

٨٦	٢٩	﴿أَلْقَى إِلَيَّ كِتَابَ كَرِيمٍ﴾
٢١٣	٦٢	﴿أَمْ مَنْ يُجِيبُ الْمُضْطَرَّ إِذَا دَعَاهُ...﴾
٣٧١	٦٢	﴿أَمْ مَنْ يُجِيبُ الْمُضْطَرَّ إِذَا دَعَاهُ﴾
١٢٤	٨٠	﴿إِنَّكَ لَا تَسْمِعُ الْمَوْتَى﴾

### القصص (٢٨)

٥٢٥	٦٨	﴿وَزَبُّكَ يَخْلُقُ مَا يَشَاءُ وَيَخْتَارُ مَا كَانَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ﴾
٣٥١	٧٩	﴿يَنَالِيَتْ لَنَا مِثْلَ مَا أُوتِيَ قَارُونَ﴾
٣٥١	٨٢	﴿وَأَصْبَحَ الَّذِينَ تَمَنَّوْا مَكَانَهُ بِالْأَمْسِ﴾
٣٦٤، ١٣٢	٨٣	﴿بِئْسَ الدَّارُ الْأَخْرَجَتْهَا لِلَّذِينَ لَا يُرِيدُونَ عُلُوًّا...﴾

### الروم (٣٠)

٢٩٨	٣١	﴿أَقِيمُوا الصَّلَاةَ﴾
-----	----	------------------------

### لقمان (٣١)

٣٧٠	١٤	﴿أَشْكُرْ لِي وَلِوَالِدَيْكَ﴾
٢٨٨	٣٤	﴿إِنَّ اللَّهَ عِنْدَهُ عِلْمُ السَّاعَةِ﴾
٤٩٩	٣٤	﴿وَمَا تَدْرِي نَفْسٌ مَّاذَا تَكْسِبُ غَدًا وَمَا تَدْرِي نَفْسٌ م بِأَيِّ...﴾

### الأحزاب (٣٣)

٣٧٥	٦	﴿وَأُولُوا الْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَىٰ بِبَعْضٍ فِي كِتَابٍ...﴾
٣٥٩	٧	﴿وَإِذْ أَخَذْنَا مِنَ النَّبِيِّينَ مِيثَاقَهُمْ وَمِنكَ وَمِنْ نُوحٍ﴾
٥٤	٣٣	﴿إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ...﴾
٣١٧	٤١	﴿أَذْكُرُوا اللَّهَ ذِكْرًا كَثِيرًا﴾
٤٤٥	٤٣	﴿وَكَانَ بِالْمُؤْمِنِينَ رَحِيمًا﴾

### سبأ (٣٤)

٣٥٧	٣٩	﴿وَمَا أَنْفَقْتُمْ مِنْ شَيْءٍ فَهُوَ يُخْلِفُهُ﴾
-----	----	--

### فاطر (٣٥)

١٢٦	٢٨	﴿إِنَّمَا يَخْشَى اللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ الْعُلَمَاءُ﴾
-----	----	--

### يس (٣٦)

٣٥٩	٨٢	﴿كُنْ فَيَكُونُ﴾
-----	----	------------------

### الصافات (٣٧)

٦٧	١٠٢	﴿إِنِّي أَرَى فِي الْمَنَامِ أَنِّي أَذْبَحُكَ﴾
----	-----	---

### ص (٣٨)

٢٢٦	٣٦	﴿فَسَخَّرْنَا لَهُ الرِّيحَ تَجْرِي بِأَمْرِهِ رُخَاءً حَتَّىٰ أَصَابَ﴾
-----	----	---

### الزمر (٣٩)

٢٥٦	٦٥	﴿لَئِن أَسْرَكْتَ لَيَحْبَطَنَّ عَمَلُكَ﴾
-----	----	---

### غافر (٤٠)



٧٩	١٤	﴿فَادْعُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ﴾
٧٩	٦٠	﴿ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ﴾
٣٥٩	٦٨	﴿كُنْ فَيَكُونُ﴾

### فصلت (٤١)

٤٥٣	٢٤	﴿وَإِنْ يَسْتَغِيثُوا فَمَا هُمْ مِنَ الْمُعْتَبِينَ﴾
٣٦٠	٢٥	﴿وَقَيَّضْنَا لَهُمْ قُرَنَاءَ﴾
٢٩٨	٤٠	﴿أَعْمَلُوا مَا شِئْتُمْ﴾

### الشورى (٤٢)

١٢٣	٢٥	﴿وَهُوَ الَّذِي يَقْبَلُ التَّوْبَةَ عَنْ عِبَادِهِ﴾
٢٦٢	٣٠	﴿وَمَا أَصْبَحْكُمْ مِنْ مُصِيبَةٍ فَبِمَا كَسَبَتْ أَيْدِيكُمْ وَيَعْفُوا...﴾
١٣٠	٤٩	﴿يَهَبُ لِمَنْ يَشَاءُ إِنْتِنَا وَيَهَبُ لِمَنْ يَشَاءُ الذُّكُورَ﴾

### الزخرف (٤٣)

٥١٤	٣٣	﴿وَلَوْلَا أَنْ يَكُونَ النَّاسُ أُمَّةً وَاحِدَةً لَجَعَلْنَا لِمَنْ...﴾
-----	----	---

### الجاثية (٤٥)

٣٩٥	٢٤	﴿وَقَالُوا مَا هِيَ إِلَّا حَيَاتُنَا الدُّنْيَا نَمُوتُ وَنَحْيَا...﴾
-----	----	--

### محمد (٤٧)

٤١١	٢٢	﴿وَتَقَطَّعُوا أَرْحَامَكُمْ﴾
-----	----	-------------------------------

### الفتح (٤٨)

٤٩٤	٦	﴿ظَنَّ السَّوْءَ﴾
١٣٧	٢٩	﴿أَشِدَّاءُ عَلَى الْكُفَّارِ رُحَمَاءُ بَيْنَهُمْ﴾

### الحجرات (٤٩)

١٠٧	٩	﴿فَإِنْ بَعَثَ إِحْدَاهُمَا عَلَى الْآخَرَىٰ فَقَاتِلُوا أَلَّتِي تَبْغَىٰ﴾
٧٣	١٣	﴿إِنْ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتَقَاكُمْ﴾

### الذاريات (٥١)

٣٨٦، ٣١٨	٥٦	﴿وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ﴾
----------	----	--

### النجم (٥٣)

٧	٣	﴿وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَىٰ﴾
٧	٤	﴿إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ﴾
٨٩	٣٢	﴿فَلَا تَزْكُرُوا أَنْفُسَكُمْ﴾

### الرحمن (٥٥)

٢٨٦	٣١	﴿سَنَفْرُغُ لَكُمْ أَيُّهَ الثَّقَلَانِ﴾
-----	----	--

### الواقعة (٥٦)

١٧٠	١٩	﴿لَا يُصَدِّعُونَ عَنْهَا وَلَا يُنْزِفُونَ﴾
-----	----	--

### الحديد (٥٧)

١٤٠	١٢	﴿يَوْمَ تَرَى الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ يَسْعَىٰ نُورُهُمْ بَيْنَ...﴾
١٢٣	١٣	﴿أَرْجِعُوا وَرَاءَكُمْ فَالْتَمِسُوا نُورًا﴾

﴿يُؤْتِكُمْ كِفْلَيْنِ مِنْ رَحْمَتِهِ﴾ ٢٨ ٢٥٧

### الحشر (٥٩)

﴿وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا﴾ ٧ ٤٥٤

### الجمعة (٦٢)

﴿فَإِذَا قُضِيَتِ الصَّلَاةُ فَانْتَشِرُوا﴾ ١٠ ٢٩٨

### التغابن (٦٤)

﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا مِنْ أَزْوَاجِكُمْ وَأَوْلَادِكُمْ عُدْوًا...﴾ ١٤ ٣٥٦

### التحريم (٦٦)

﴿قُوا أَنْفُسَكُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَارًا﴾ ٦ ٣٠١

﴿لَا يَعْصُونَ اللَّهَ مَا أَمَرَهُمْ وَيَفْعَلُونَ مَا يُؤْمَرُونَ﴾ ٦ ٣٠٧

### • الملك (٦٧)

﴿مَنْ فِي السَّمَاءِ﴾ ١٧ ٣٠٧

### القلم (٦٨)

﴿وَإِنَّكَ لَعَلَىٰ خُلُقٍ عَظِيمٍ﴾ ٤ ٣٠٠

﴿عُتِلَ بَعْدَ ذَلِكَ زَيْمٌ﴾ ١٣ ٣٤١

﴿وَإِنْ يَكَادُ الَّذِينَ كَفَرُوا لَيُزْلِقُونَكَ بِأَبْصَرِهِمْ﴾ ٥١ ٣٧٧

### الحاقة (٦٩)

﴿أَذْنُ وَعَيْتَةٌ﴾ ١٣ ٥٠٩

### المعارج (٧٠)

﴿إِنَّ الْإِنْسَانَ خَلِقٌ هَلُوعًا﴾ ١٩ ٤٢٩

﴿إِذَا مَسَّهُ الشَّرُّ جَزُوعًا﴾ ٢٠ ٤٢٩

﴿وَإِذَا مَسَّهُ الْخَيْرُ مَنُوعًا﴾ ٢١ ٤٢٩

### الجن (٧٢)

﴿كَادُوا أَنْ يَكُونُوا عَلَيْهِ لَبَدًا﴾ ١٩ ٢٨٠

### المزمل (٧٣)

﴿إِنَّ نَاشِئَةَ اللَّيْلِ هِيَ أَشَدُّ وَطْئًا وَأَقْوَمُ قِيلاً﴾ ٦ ١٣٩

﴿أَقِيمُوا الصَّلَاةَ﴾ ٢٠ ٢٩٨

### المرسلات (٧٧)

﴿أَلَمْ نَجْعَلِ الْأَرْضَ كِفَاتًا﴾ ٢٥ ٣٢٩

### النازعات (٧٩)

﴿وَنَهَى النَّفْسَ عَنِ الْهَوَىٰ﴾ ٤٠ ١٠٨

﴿إِنَّمَا أَنْتَ مُنذِرٌ مَّنْ يَخْشَاهَا﴾ ٤٥ ١٥٥

### عبس (٨٠)

﴿أُولَئِكَ هُمُ الْكَفَرَةُ الْفَجَرَةُ﴾ ٤٢ ٢١٣

### الانشقاق (٨٤)

﴿فَسَوْفَ يُحَاسِبُ حِسَابًا يَسِيرًا﴾ ٨ ٢٢٤

### الضحى (٩٣)

﴿وَأَمَّا السَّائِلَ فَلَا تَنْهَزْ﴾ ١٠ ١١٧

﴿وَأَمَّا بِنِعْمَةِ رَبِّكَ فَحَدِّثْ﴾ ١١ ٨٩

### العاديات (١٠٠)

﴿وَإِنَّهُ لِحُبِّ الْخَيْرِ لَشَدِيدٌ﴾ ٨ ١٧٥

### القارعة (١٠١)

﴿فَأَمُّهُ هَٰوِيَةٌ﴾ ٩ ١٠٩

### الهمزة (١٠٤)

﴿نَارُ اللَّهِ الْمَوْقِدَةُ﴾ ٦ ٩٨

﴿الَّتِي تَطَّلِعُ عَلَى الْأَفْئِدَةِ﴾ ٧ ٩٨

### النصر (١١٠)

﴿إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ﴾ ١ ١٤٩

## ٢ - فهرس أحاديث المتن

- ١٠٦ . ٥٧ . آفَةُ الْحَدِيثِ الْكَذِبِ، وَآفَةُ الْعِلْمِ النِّسْيَانُ، وَآفَةُ الْجِلْمِ السَّفَهُ، وَآفَةُ...  
 ٣٠٣ . ٤١٥ . أَبَاهُ أَحْسِنَ جَوَارَ مَنْ جَاوَزَكَ تَكُنْ مُسْلِمًا، وَأَحْسِنَ مُصَاحِبَةً مَنْ...  
 ٢٩٨ . ٤١٠ . ابْنَدَا بِمَنْ تَعُولُ.  
 ٢٩٤ . ٤٠٢ . ابْنِ آدَمَ عِنْدَكَ مَا يَكْفِيكَ وَأَنْتَ تَطْلُبُ مَا يُطْعِيكَ . ابْنِ آدَمَ لَا يَقْلِيلُ تَقْنَعُ،...  
 ٢٨٠ . ٣٧٩ . أَبِي اللَّهِ أَنْ يَرْزُقَ عَبْدَهُ الْمُؤْمِنَ إِلَّا مِنْ حَيْثُ لَا يَعْلَمُ.  
 ٣٠٧ . ٤٢٦ . اتَّقِ اللَّهَ حَيْثُ كُنْتَ، وَاتَّبِعِ السِّيئَةَ الْحَسَنَةَ تَمُحِّهَا، وَخَالِقِ النَّاسَ...  
 ٣١٣ . ٤٣٨ . اتَّقُوا الْحَرَامَ فِي الْبَيْنَانِ؛ فَإِنَّهُ أَسَاسُ الْخَرَابِ .  
 ٣٣٧ . ٤٨٩ . اتَّقُوا دَعْوَةَ الْمَظْلُومِ؛ فَإِنَّهَا تُحْمَلُ عَلَى الْعِمَامِ؛ يَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى: وَعِزِّي...  
 ٣١٨ . ٤٤٩ . اتَّقُوا الشُّحَّ؛ فَإِنَّ الشُّحَّ أَهْلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ .  
 ٣١٣ . ٤٣٧ . اتَّقُوا فِرَاسَةَ الْمُؤْمِنِ؛ فَإِنَّهُ يَنْظُرُ بِنُورِ اللَّهِ تَعَالَى .  
 ٣١٨ . ٤٤٨ . اتَّقُوا النَّارَ وَلَوْ بِشِقِّ تَمْرَةٍ .  
 ٣٢٦ . ٤٦١ . اجْمَعُوا وَضَوْءَ كُمْ جَمَعَ اللَّهُ سَمَلَكُمْ .  
 ٣٣١ . ٤٧٣ . اجْمِعُوا فِي طَلَبِ الدُّنْيَا؛ فَإِنَّ كَلَامَ مَيْسَرٍ لِمَا خُلِقَ لَهُ مِنْهَا .  
 ٤٧٢ . ٨٠٩ . أَحَبُّ الْأَعْمَالِ إِلَى اللَّهِ أَدْوَمُهَا وَإِنْ قَلَّ .  
 ٤٧٢ . ٨٠٧ . أَحَبُّ اللَّهِ عَبْدًا سَمِيحًا بَانِعًا وَمُسْتَرِيًّا وَقَاضِيًّا وَمَقْتَضِيًّا .  
 ٣٤٠ . ٤٩٤ . أَحَبُّ حَبِيبِكَ هُوْنَا مَا عَسَى أَنْ يَكُونَ بَعِيضُكَ يَوْمًا مَا، وَأَبْغَضُ بَعِيضِكَ...

- ٤٧٢ . أَحَبُّ الْبِقَاعِ إِلَى اللَّهِ الْمَسَاجِدُ .
- ٤٧١ . أَحَبُّ الْعِبَادِ إِلَى اللَّهِ الْأَتْقِيَاءُ الْأَخْيَارُ .
- ٤٧٢ . أَحَبُّ النَّاسِ إِلَى اللَّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَأَذَانُهُمْ مِنْهُ مَجْلِسًا وَإِمَامًا عَادِلٌ .
- ٣٢٧ . اُخْتُوا فِي وُجُوهِ الْمَدَاحِينَ التُّرَابِ .
- ٣٢٨ . اُخْسِنُوا إِذَا وُلِّيتُمْ، وَاعْفُوا عَمَّا مَلَكَتُمْ .
- ٣٤٣ . اِحْفَظِ اللَّهَ يَحْفَظْكَ، اِحْفَظِ اللَّهَ تَجِدْهُ أَمَامَكَ، تَعَرَّفْ إِلَى اللَّهِ فِي الرَّخَاءِ ...
- ٣٣٣ . اِحْفَظُونِي فِي أَصْحَابِي؛ فَإِنَّهُمْ خِيَارُ أُمَّتِي .
- ٣٣٣ . اِحْفَظُونِي فِي عَشْرَتِي؛ فَإِنَّهُمْ خِيَارُ أَصْحَابِي .
- ٢٩٨ . اُخْبِرْ تَقْلِيهِ، وَثِقْ بِالنَّاسِ رُوَيْدًا .
- ٣٤٢ . إِذَا الْأَمَانَةُ إِلَى مَنْ ائْتَمَنَكَ، وَلَا تَحْنُ مَنْ خَانَكَ .
- ٣٤٨ . إِذَا أَتَاكُمْ كَرِيمٌ قَوْمٌ فَأَكْرِمُوهُ .
- ٣٤٨ . إِذَا أَحَبُّ أَحَدِكُمْ أَخَاهُ فَلْيُعَلِّمَهُ .
- ٤٩٧ . إِذَا أَحَبَّ اللَّهُ عَبْدًا حَمَاهُ الدُّنْيَا كَمَا يَظِلُّ أَحَدُكُمْ يَخْمِي سَقِيمَةَ الْمَاءِ .
- ٤٩٧ . إِذَا أَرَادَ اللَّهُ بِعَبْدٍ خَيْرًا عَسَلَهُ قَبْلَ مَوْتِهِ .
- ٤٩٨ . إِذَا أَرَادَ اللَّهُ تَعَالَى إِنْغَادَ قَضَائِهِ وَقَدْرِهِ سَلَبَ ذَوِي الْعُقُولِ عُقُولَهُمْ حَتَّى يُنْقَذَ ...
- ٤٩٧ . إِذَا اسْتَشَاطَ السُّلْطَانُ تَسَلَطَ الشَّيْطَانُ .
- ٤٩٨ . إِذَا اسْتَكَى الْمُؤْمِنُ مِنْ أُلْحَاصِهِ ذَلِكَ مِنَ الذُّنُوبِ كَمَا يُخْلِصُ الْكَبِيرَ الْخُبْتُ مِنَ الْحَدِيدِ .
- ٣٤٨ . إِذَا بُويعَ لِلْخَلِيفَتَيْنِ فَاقْتُلُوا الْأَجِيرَ مِنْهُمَا .
- ٤٩٨ . إِذَا تَقَارَبَ الرَّمَانُ انْتَفَى الْمَوْتُ خِيَارُ أُمَّتِي كَمَا يَنْتَقِي أَحَدُكُمْ خِيَارَ الرُّطْبِ ...
- ٣٤٨ . إِذَا تَمَنَّى أَحَدُكُمْ فَلْيَنْظُرْ مَا يَمْتَنِي؛ فَإِنَّهُ لَا يَدْرِي مَا كُتِبَ لَهُ مِنْ أُمَّتِيهِ .
- ٣٤٨ . إِذَا جَاءَكُمْ الرَّائِرُ فَأَكْرِمُوهُ .
- ٣٤٨ . إِذَا غَضِبْتَ فَاسْكُتْ .
- ٤٩٨ . إِذَا نَصَحَ الْعَبْدُ لِسَيِّدِهِ وَأَحْسَنَ عِبَادَةَ رَبِّهِ كَانَ لَهُ الْأَجْرُ مَرَّتَيْنِ .
- ٥٢١ . إِذَا وَجَّهْتُ إِلَى عَبْدٍ مِنْ عِبِيدِي مُصِيبَةً فِي مَالِهِ وَبَدَنِهِ أَوْ وَلَدِهِ ثُمَّ اسْتَقْبَلَ ...
- ٣٤٧ . إِذَا وَرَثْتُمْ فَأَرْجِحُوا .

٢٤٥. أَرْبَعَةٌ يُبَغِضُهُمُ اللَّهُ تَعَالَى: الْبَيْعُ الْخَلَافُ، وَالْفَقِيرُ الْمُحْتَالُ، وَالسَّيِّئُ ... ٢١٦
٤٢١. إِرْحَمِ مَنْ فِي الْأَرْضِ يِرْحَمَكَ مِنْ فِي السَّمَاءِ. ٣٠٦
٤٩٠. إِزْحَمُوا ثَلَاثَةَ: غَنِيَّ قَوْمٍ افْتَقَرَ، وَعَزِيْرَ قَوْمٍ ذَلَّ، وَعَالِمًا يَلْتَعِبُ بِهِ الْحَقْمَى وَالْجُهَّالَ. ٣٣٩
٢٠١. الْأَزْوَاحُ جُنُودٌ مُجَنَّدَةٌ؛ فَمَا تَعَارَفَ مِنْهَا انْتَلَفَ، وَمَا تَنَازَرَ مِنْهَا اخْتَلَفَ. ١٩٣
٤١٧. إِزْهَدْ فِي الدُّنْيَا يُحْبِبَكَ اللَّهُ، وَازْهَدْ بِمَا فِي أَيْدِي النَّاسِ يُحْبِبَكَ النَّاسُ. ٣٠٤
٤٢٣. أَسْبَغِ الْوَضُوءَ يَزِدُ فِي عَمْرِكَ وَسَلِّمْ عَلَى أَهْلِ بَيْتِكَ يَكْثُرُ خَيْرُ بَيْتِكَ. ٣٠٦
٧٨٦. إِسْتَيْتَمَامُ الْمَعْرُوفِ خَيْرٌ مِنْ ابْتِدَائِهِ. ٤٦٥
٤٧٩. إِسْتَشْيِيرُوا دَوِي الْعُقُولِ تَزِيدُكُمْ، وَلَا تَعْصُوهُمْ فَتَنْدُمُوا. ٣٣٣
٤٢٤. اسْتَعْفِفْ عَنِ السَّوَالِ مَا اسْتَطَعْتَ. ٣٠٧
٤٧٢. اسْتَعِيدُوا بِاللَّهِ مِنْ طَمَعٍ يَهْدِي إِلَى طَمَعٍ. ٣٣١
٤٦٥. اسْتَعِينُوا عَلَى أُمُورِكُمْ بِالْكِتْمَانِ لَهَا. ٣٢٧
٤٦٦. اسْتَعِينُوا عَلَى إِنْجَاحِ الْحَوَائِجِ بِالْكِتْمَانِ لَهَا. ٣٢٧
٤٥٠. اسْتَعْنُوا عَنِ النَّاسِ وَلَوْ بِشَوْصِ السُّوَالِ. ٣١٩
٤٥٢. اسْتَوْصُوا بِالنِّسَاءِ خَيْرًا؛ فَإِنَّهُنَّ عَوَانٌ عِنْدَكُمْ. ٣١٩
٨٢٥. أَسْرِعْ الدَّعَاءَ إِجَابَةً دَعْوَةَ غَائِبٍ لِغَائِبٍ. ٤٧٧
٤٢٢. أَسْمَحْ يُسْمَحْ لَكَ. ٣٠٦
٨٨٣. اسْتَدَّ غَضَبِي عَلَى مَنْ ظَلَمَ مَنْ لَا يَجِدُ نَاصِرًا غَيْرِي. ٥١٧
٥٠٤. اسْتَدِّي أُرْمَةٌ تَنْفَرُ جِي. ٣٤٦
٤٠٤. اسْتَفْعُوا تَوْجَرُوا. ٢٩٧
٨٢٢. أَصْدَقُ الْحَدِيثِ كِتَابُ اللَّهِ، وَأَوْثَقُ الْعُرَى كَلِمَةُ التَّقْوَى، وَأَحْسَنُ الْهُدَى ... ٤٧٦
٤٧٤. أَصْلِحُوا دُنْيَاكُمْ، وَاعْمَلُوا لِآخِرَتِكُمْ. ٣٣٢
٥٠٣. أَضْمِعِ الْمَعْرُوفَ إِلَى مَنْ هُوَ أَهْلُهُ وَإِلَى مَنْ لَيْسَ أَهْلُهُ، فَإِنْ أَصَبْتَ أَهْلَهُ فَهُوَ ... ٣٤٦
٤٧١. أَطْعِمُوا طَعَامَكُمْ الْأَتَقِيَاءَ، وَأَوْلُوا مَعْرُوفَكُمْ الْمُؤْمِنِينَ. ٣٣١
٤٦٠. أَطْلُبُوا الْخَيْرَ دَهْرَكُمْ، وَتَعَرَّضُوا لِلنِّفَاحِ رَحْمَةَ اللَّهِ؛ فَإِنَّ لِلَّهِ تَعَالَى نَفْحَاتٍ ... ٣٢٤
٤٣٤. أَطْلُبُوا الْخَيْرَ عِنْدَ حَسَنِ الْوَجْهِ. ٣١١



٤٥٩. اَطْلُبُوا الْفَضْلَ عِنْدَ الرَّحْمَاءِ مِنْ اُمَّيِّ تَعِيْشُوا فِي اَكْتِنَافِيْهِمْ. ٣٢٤
٨٢٣. اَطْيَبِ الطَّيْبِ الْمِسْكُ. ٤٧٦
٤٤٤. اِعْتَمُوا تَزَادُوا جِلْمًا. ٣١٤
٤٥١. اَغْرُوا النِّسَاءَ يَنْزَمْنَ الْجِحَالَ. ٣١٩
٤٩٩. اَعْطُوا الْاَجِيرَ اَجْرَهُ قَبْلَ اَنْ يَجِئَ عَرَقُهُ. ٣٤٢
٩١. اَعْظَمَ النِّسَاءِ بَرَكَهَ اَقْلَهُنَّ مَوْتَهُ. ١٢٩
١٨٥. اَعْمَارُ اُمَّيِّ مَا بَيْنَ السُّتَيْنِ اِلَى السَّبْعِيْنَ. ١٨٥
١. الْاَعْمَالُ بِالْيَتَامِ. ٦٣
٤٤٥. اِعْمَلُوا فَكُلُّ مَيْسِرٍ لِمَا خُلِقَ لَهُ. ٣١٥
٨٣١. اَعْمَى الْعَمَى الصَّلَاةُ بَعْدَ الْهُدَى. وَمِنْ اَعْظَمِ الْخَطَايَا اللِّسَانُ الْكُذُوبُ. ٤٨١
٤٨٥. اِغْتَنِمْ خَمْسًا قَبْلَ خَمْسِ؛ سَبَاتِكَ قَبْلَ هَرَمِكَ، وَصِحَّتَكَ قَبْلَ سَقَمِكَ، ... ٣٣٦
٤٥٤. اِغْتَنِمُوا الدُّعَاءَ عِنْدَ الرُّقَّةِ؛ فَاِنَّهَا رَحْمَةٌ. ٣٢٣
٤٧٥. اَفْتَسُوا السَّلَامَ تَسَلَّمُوا. ٣٣٢
٤٧٦. اَفْتَسُوا السَّلَامَ وَاطْعَمُوا الطَّعَامَ، وَصَلُّوا الْاَرْحَامَ، وَصَلُّوا بِاللَّيْلِ وَالنَّاسَ ... ٣٣٢
٧٩٩. اَفْضَلُ الْجِهَادِ كَلِمَةٌ حَقٌّ عِنْدَ اِمَامٍ جَائِرٍ. ٤٦٧
٧٩٨. اَفْضَلُ الْحَسَنَاتِ تَكْرِيْمَةُ الْجُلَسَاءِ. ٤٦٧
٧٩٣. اَفْضَلُ الصَّدَقَةِ اِصْلَاحُ ذَاتِ الْبَيْتِ. ٤٦٦
٧٩٥. اَفْضَلُ الصَّدَقَةِ عَلٰى ذِي الرَّجْمِ الْكَاشِحِ. ٤٦٧
٧٩٤. اَفْضَلُ الصَّدَقَةِ كُفُّ اللِّسَانِ. ٤٦٦
٧٩٧. اَفْضَلُ عِبَادَةِ اُمَّيِّ قِرَاءَةُ الْقُرْآنِ. ٤٦٧
٧٩٦. اَفْضَلُ الْعِبَادَةِ اَنْتِظَارُ الْفَرَجِ. ٤٦٧
٨٠١. اَفْضَلُ الْعِبَادَةِ الْبِقَعُ، وَافْضَلُ الدِّينِ الْوَرَعُ. ٤٦٨
٨٠٠. اَفْضَلُ الْفَضَائِلِ اَنْ تَصَلَ مَنْ قَطَعَكَ، وَتُعْطِيَ مَنْ حَزَمَكَ، وَتَصْفَحَ عَمَّنْ ظَلَمَكَ. ٤٦٧
٣٨٨. اِقْتَرَبَتِ السَّاعَةُ؛ وَلَا يَزِدَادُ النَّاسُ عَلٰى الدُّنْيَا اِلَّا حِرْصًا، وَلَا تَزَادُ مِنْهُمْ ... ٢٨٤
٤٩٧. اِفْرَأِ الْقُرْآنَ مَا نَهَاكَ، فَاِذَا لَمْ يَنْهَكَ فَلَسْتَ تَقْرَأُهُ. ٣٤٢

٤١٣. أَقْبَلْ مِنَ الَّذِينَ تَعِشْ حُرّاً، وَأَقْبَلْ مِنَ الذُّنُوبِ يَهْنُ عَلَيْكَ الْمَوْتُ، وَانظُرْ فِي ...  
 ٤٤٢. أَكْثِرُوا مِنْ ذِكْرِ هَادِمِ اللَّذَاتِ .  
 ٤٣٩. أَكْرِمُوا أَوْلَادَكُمْ، وَأَحْسِنُوا آدَابَهُمْ .  
 ٤٨٨. أَكْرِمُوا الشُّهُودَ؛ فَإِنَّ اللَّهَ يَسْتَخْرِجُ بِهِمُ الْحَقُوقَ، وَيُدْفَعُ بِهِمُ الظُّلْمَ .  
 ٧٤٦. أَلَا إِنَّ عَمَلَ أَهْلِ الْجَنَّةِ حَزَنٌ بَرَبُورَةٌ، أَلَا إِنَّ عَمَلَ أَهْلِ النَّارِ سَهْلٌ بِشَهْوَةٍ .  
 ٨٦٧. أَلَا رَبُّ مَهِينٌ لِنَفْسِهِ وَهُوَ لَهَا مُكْرِمٌ. أَلَا رَبُّ شَهْوَةٌ سَاعَةٌ أَوْرَثَتْ حُزْنَ طَوِيلًا .  
 ٨٦٦. أَلَا رَبُّ نَفْسٍ طَاعِمَةٌ نَاعِمَةٌ فِي الدُّنْيَا، جَانِعَةٌ عَارِيَةٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ. أَلَا رَبُّ ...  
 ٤٦٧. اِلْتَمِسُوا الْجَارَ قَبْلَ شَرِّهِ الدَّارِ، وَالرَّفِيقَ قَبْلَ الطَّرِيقِ .  
 ٤٥٦. اِلْتَمِسُوا الرُّزُقَ فِي حَيَاتِنَا الْأَرْضِ .  
 ٨١١. اَلْخَلْقُ كُلُّهُمْ عِيَالٌ لِلَّهِ، فَأَحْبِبْهُمْ إِلَيْهِ أَنْتَعِمُهُمْ لِعِيَالِهِ .  
 ٤٥٥. اَلْظُّلْمُ بَيْنَا ذَا الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ .  
 ٨٩١. اَلْكَبِيرِيَاءُ رِدَائِي، وَالْعَظْمَةُ إِزَارِي، فَمَنْ نَارَعَنِي وَاحِدًا مِنْهُمَا أَلْقَيْتُهُ ...  
 ٨٩٩. اَللَّهُمَّ اَبْتِ نَفْسِي تَقْوَاهَا، وَزَكَّاهَا أَنْتَ خَيْرُ مَنْ زَكَّاهَا، وَأَنْتَ وَلِيُّهَا وَمَوْلَاهَا .  
 ٩٠٣. اَللَّهُمَّ اذْفَتْ أَوَّلَ فُرَيْشٍ نَكَالًا فَأَذِقْ آخِرَهُمْ نَوَالًا .  
 ٨٩٨. اَللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي مَا أَخْطَأْتُ، وَمَا تَعَمَّدْتُ، وَمَا أَسْرَزْتُ، وَمَا أَعْلَنْتُ، وَمَا ...  
 ٨٩٧. اَللَّهُمَّ إِنَّكَ غَفُورٌ تُحِبُّ الْعَفْوَ، فَاعْفُ عَنِّي .  
 ٨٩٤. اَللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ تَعْجِيلَ عَافِيَتِكَ، وَصَبْرًا عَلَى بَلِيَّتِكَ، وَخُرُوجًا مِنَ الدُّنْيَا ...  
 ٩٠٧. اَللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ عَيْشَةً سَوِيَّةً، وَمِيتَةً نَقِيَّةً، وَمَرَدًا غَيْرَ مُخْرَجٍ وَلَا فَاضِحٍ .  
 ٨٩٣. اَللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ أَنْ أَضِلَّ أَوْ أُضَلَّ أَوْ أَذِلَّ أَوْ أُذِلَّ أَوْ أَظْلِمَ أَوْ أُظْلَمَ أَوْ أَجْهَلَ ...  
 ٩٠٠. اَللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ شُرُورِهِمْ، وَأَذْرَأُ بِكَ فِي نُحُورِهِمْ .  
 ٨٩٢. اَللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ عِلْمٍ لَا يَنْفَعُ، وَقَلْبٍ لَا يَحْتَسِبُ، وَدُعَاءٍ لَا يَسْمَعُ، ...  
 ٩٠٤. اَللَّهُمَّ بَارِكْ لِأُمَّتِي فِي بُكُورِهَا .  
 ٨٩٦. اَللَّهُمَّ حَسَّنْتَ خَلْقِي، فَحَسِّنْ خُلُقِي .  
 ٨٩٥. اَللَّهُمَّ خِزْلِي وَاخْتِزْلِي .  
 ٩٠٢. اَللَّهُمَّ وَاقِيَةَ كَوَاقِبَةِ الْوَلِيدِ .

- ٧٨٢ . أَلَيْدَ الْعُلَيَّا حَيَّرَ مِنَ الْيَدِ السُّفْلَى .  
 ٤٦٣  
 ٩٠٥ . إِيَّاكَ انْتَهَبَ الْأَمَانِيُّ يَا صَاحِبَ الْعَافِيَةِ .  
 ٥٢٦  
 ١٧٠ . الْإِمَامُ ضَامِرٌ ، وَالْمُؤَدُّنُ مُؤْتَمَرٌ .  
 ١٨٠  
 ٥٠ . الْأَمَانَةُ تَجْرُ الرُّزْقَ ، وَالْحَيَانَةُ تَجْرُ الْفَقْرَ .  
 ١٠١  
 ٩ . الْأَمَانَةُ غِنَى .  
 ٧٢  
 ٢١٥ . أُمَّتِي الْغُرُّ الْمُحَجَّلُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِنْ آثَارِ الرُّضْوَى .  
 ٢٠٠  
 ٤٩٣ . أَمِطِ الْأَذَى عَنِ طَرِيقِ الْمُسْلِمِينَ تَكْتُرُ حَسَنَاتُكَ .  
 ٣٣٩  
 ٦٤٩ . إِنْ أَبْرَأَ الْبِرُّ أَنْ يَصِلَ الرَّجُلُ أَهْلًا وَوَدَّ أَبِيهِ بَعْدَ أَنْ يُؤَلِّيَ الْأَبَ .  
 ٤١٣  
 ٦٤١ . إِنْ أَحْسَبَ أَهْلَ الدُّنْيَا هَذَا الْمَالَ .  
 ٤٠٨  
 ٦٤٤ . إِنْ أَحْسَنَ الْخَلْقُ الْخَسَنَ .  
 ٤١٢  
 ٧١٧ . إِنْ أَشَدَّ النَّاسُ عَذَابًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَالِمٌ لَمْ يَنْفَعَهُ اللَّهُ بِعِلْمِهِ .  
 ٤٣٥  
 ٧٢٠ . إِنْ أَشْقَى الْأَشْقِيَاءَ مَنْ اجْتَمَعَ عَلَيْهِ فَقْرُ الدُّنْيَا وَعَذَابُ الْآخِرَةِ .  
 ٤٣٦  
 ٦٥١ . إِنْ أَشَكَرَ النَّاسُ لِلَّهِ أَشَكَرَهُمْ لِلنَّاسِ .  
 ٤١٣  
 ٦٦١ . إِنْ أَطِيبَ مَا أَكَلَ الرَّجُلُ مِنْ كَسْبِهِ ، وَإِنْ وُلِدَهُ مِنْ كَسْبِهِ .  
 ٤١٦  
 ٦٣٨ . إِنْ أَعْجَلَ الطَّاعَةَ ثَوَابًا صِلَةَ الرَّجِيمِ .  
 ٤٠٨  
 ٦٥٢ . إِنْ أُعْطِيَ هَذَا الْمَالَ فِتْنَةً ، وَإِمْسَاكُهُ فِتْنَةٌ .  
 ٤١٣  
 ٢٤٨ . أَنَا فَرَطُكُمْ عَلَى الْخَوْضِ .  
 ٢١٨  
 ٦٤٧ . إِنْ أَقَلَّ سَاكِنِي الْجَنَّةِ النِّسَاءُ .  
 ٤١٣  
 ٦٤٦ . إِنْ أَكْثَرَ أَهْلَ الْجَنَّةِ الْبُلَهُ .  
 ٤١٢  
 ٦٧٩ . إِنْ أَكْثَرَ مَا يَدْخُلُ النَّاسُ النَّارَ الْأَجْوَفَانَ الْقَمَمَ وَالْفَرْجَ ، وَإِنْ أَكْثَرَ مَا يَدْخُلُ ...  
 ٤٢٣  
 ٧٢٣ . إِنَّا لَا نَسْتَعْمِلُ عَلَى عَمَلِنَا مَنْ أَرَادَهُ .  
 ٤٣٨  
 ٦٨٣ . إِنْ الَّذِي يَجْرُ ثَوْبُهُ خَيْلَاءَ لَا يَنْظُرُ اللَّهُ إِلَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ .  
 ٤٢٥  
 ٧١٦ . إِنْ اللَّهُ إِذَا أَرَادَ بِقَوْمٍ خَيْرًا ابْتَلَاهُمْ .  
 ٤٣٤  
 ٧٠٥ . إِنْ اللَّهُ إِذَا أَنْعَمَ عَلَى عَبْدٍ نِعْمَةً أَحَبَّ أَنْ يَرَى عَلَيْهِ .  
 ٤٣١  
 ٧١٢ . إِنْ اللَّهُ بِقِسْطِهِ وَعَدْلِهِ جَعَلَ الرُّوحَ وَالْفَرْحَ فِي الْيَقِينِ وَالرِّضَا ، وَجَعَلَ الْهَمَّ ...  
 ٤٣٣

٧١١. إِنَّ اللَّهَ تَجَاوَزَ لِأُمَّتِي عَمَّا حَدَّثْتُ بِهِ أَنْفُسَهَا مَا لَمْ تَكَلِّمْ بِهِ أَوْ تَعْمَلْ بِهِ. ٤٣٣
٧٠٩. إِنَّ اللَّهَ جَعَلَ لِي الْأَرْضَ مَسْجِداً وَطَهوراً. ٤٣٢
٦٨٥. إِنَّ اللَّهَ جَمِيلٌ يُحِبُّ الْجَمَالَ. ٤٢٥
٧١٠. إِنَّ اللَّهَ زَوَى لِي الْأَرْضَ فَرَأَيْتُ مَشَارِقَهَا وَمَغَارِبَهَا، وَإِنَّ مَلَكَ أُمَّتِي يَبْلُغُ مَا ... ٤٣٣
٧١٤. إِنَّ اللَّهَ عِنْدَ لِسَانِ كُلِّ قَائِلٍ. ٤٣٤
٧١٣. إِنَّ اللَّهَ كَتَبَ الْغَيْرَةَ عَلَى النِّسَاءِ وَالْجِهَادَ عَلَى الرِّجَالِ، فَمَنْ صَبَرَ مِنْهُ ... ٤٣٤
٦٩٧. إِنَّ اللَّهَ كَرِهَ لَكُمْ الْعَبَثَ فِي الصَّلَاةِ، وَالرُّفْثَ فِي الصِّيَامِ، وَالضَّحْكَ عِنْدَ الْمَقَابِرِ. ٤٢٨
٧٠٠. إِنَّ اللَّهَ لَا يَرْحَمُ مَنْ عَابَدَهُ إِلَّا الرُّحَمَاءَ. ٤٢٩
٧٠٦. إِنَّ اللَّهَ لَا يَقْبِضُ الْعِلْمَ انْتِزاعاً يَنْتَزِعُهُ مِنَ النَّاسِ، وَلَكِنْ يَقْبِضُ الْعِلْمَ بِقَبْضِ الْعُلَمَاءِ. ٤٣١
٧١٥. إِنَّ اللَّهَ لَا يَقْبَلُ عَمَلٌ عَبْدٍ حَتَّى يَرْضَى قَوْلَهُ. ٤٣٤
٧٠١. إِنَّ اللَّهَ لَيَدْرَأُ بِالصَّدَقَةِ سَبْعِينَ مِائَةً مِنَ الشُّؤْمِ. ٤٢٩
٧٠٤. إِنَّ اللَّهَ لَيَرْضَى عَنِ الْعَبْدِ أَنْ يَأْكُلَ الْأَكْلَةَ فَيُحَمِّدَهُ عَلَيْهَا أَوْ يَشْرَبَ الشَّرْبَةَ ... ٤٣١
٧٠٣. إِنَّ اللَّهَ لَيَنْفَعُ الْعَبْدَ بِالدَّنْبِ يُذِنُّهُ. ٤٣١
٦٩٦. إِنَّ اللَّهَ يَنْعِضُ الْعِفْرِيَةَ النَّفْرِيَةَ الَّتِي لَمْ يُزْرَأْ فِي جَسَمِهِ وَلَا فِي مَالِهِ وَلَا وَلَدِهِ. ٤٢٨
٦٨٧. إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْأَبْرَارَ الْأَخْفِيَاءَ الْأَنْفِيَاءَ. ٤٢٦
٦٩١. إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ أَنْ يُؤْتَى رُحْصَتَهُ كَمَا يُحِبُّ أَنْ يُتْرَكَ مَعْصِيَتُهُ. ٤٢٦
٦٩٢. إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْبَصَرَ النَّافِدَ عِنْدَ مَجِيءِ الشَّهَوَاتِ وَالْعَقْلَ الْكَامِلَ عِنْدَ نَزْوِلِ ... ٤٢٦
٦٨٤. إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الرُّفْقَ فِي الْأَمْرِ كُلِّهِ. ٤٢٥
٦٩٤. إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ السَّهْلَ الطَّلِقَ. ٤٢٨
٦٨٩. إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ كُلَّ قَلْبٍ حَزِينٍ. ٤٢٦
٦٩٠. إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ مَعَالِيَ الْأُمُورِ وَأَشْرَافَهَا وَيَكْرَهُ سَفَافَهَا. ٤٢٦
٦٨٦. إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُلْحِنَ فِي الدُّعَاءِ. ٤٢٥
٦٨٨. إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُؤْمِنَ الْمُحْتَرِفَ. ٤٢٦
٧٠٨. إِنَّ اللَّهَ يَسْتَحْيِي مِنَ الْعَبْدِ أَنْ يَرْفَعَ إِلَيْهِ يَدَيْهِ فَيَرُدَّهُمَا خَائِبَتَيْنِ. ٤٣١
٧٠٧. إِنَّ اللَّهَ يُعْطِي الدُّنْيَا عَلَى نَبِيِّ الْأَجْرَةِ، وَأَبَى أَنْ يُعْطِيَ الْأَجْرَةَ عَلَى نَبِيِّ الدُّنْيَا. ٤٣١

- ٤٢٨ . ٦٩٩ . إِنَّ اللَّهَ يَغَارُ لِلْمُسْلِمِ فَلْيَغْرِ .
- ٤٢٨ . ٦٩٥ . إِنَّ اللَّهَ يَقْبَلُ تَوْبَةَ عَبْدِهِ مَا لَمْ يُغْرِغْ .
- ٤٢٨ . ٦٩٨ . إِنَّ اللَّهَ يَنْهَأكُمْ عَنْ قِيلٍ وَقَالَ وَإِضَاعَةَ الْمَالِ وَكَثْرَةَ السُّؤَالِ .
- ٤٢٩ . ٧٠٢ . إِنَّ اللَّهَ يُؤَيِّدُ هَذَا الدِّينَ بِالرَّجُلِ الْفَاجِرِ .
- ٢١٨ . ٢٥٠ . أَنَا النَّذِيرُ ، وَالْمَوْتُ الْمُغِيرُ ، وَالسَّاعَةُ الْمَوْعِدُ .
- ٢١٨ . ٢٤٩ . أَنَا وَكَأَقْلَابِ الْيَتِيمِ كَهَاتَيْنِ فِي الْجَنَّةِ - وَأَشَارَ بِالسَّبَابَةِ وَالْوَسْطَى - .
- ٢٠٨ . ٢٣٠ . الْأَنْبِيَاءُ قَادَةٌ ، وَالْفُقَهَاءُ سَادَةٌ ، وَمُجَالَسَتُهُمْ زِيَادَةٌ .
- ٩٠ . ٣٥ . اِنتِظَارُ الْفَرَجِ بِالصَّبْرِ عِبَادَةٌ .
- ٤٢٣ . ٦٧٨ . إِنَّ الْحَسَدَ لَيَأْكُلُ الْحَسَنَاتِ كَمَا تَأْكُلُ النَّارُ الْحَطَبَ .
- ٤٠٧ . ٦٣٤ . إِنَّ حُسْنَ الظَّنِّ مِنْ حُسْنِ الْعِبَادَةِ .
- ٤٠٧ . ٦٣٣ . إِنَّ حُسْنَ الْعَهْدِ مِنَ الْإِيمَانِ .
- ٤١٦ . ٦٥٨ . إِنَّ حَقًّا عَلَى اللَّهِ أَنْ لَا يَرْفَعَ شَيْئًا مِنَ الدُّنْيَا إِلَّا وَضَعَهُ .
- ٤٠٨ . ٦٣٩ . إِنَّ الْحِكْمَةَ تَرِيدُ الشَّرِيفَ سَرَفًا .
- ٤٦٢ . ٧٧٩ . إِنَّ خَيْرَ ثِيَابِكُمُ الْبَيَاضُ ، وَإِنَّ خَيْرَ أَكْحَالِكُمُ الْإِنْعِمُدُ .
- ٤٣٨ . ٧٢٧ . إِنَّ الدُّنْيَا حُلُوهٌ خَضِرَةٌ ، وَإِنَّ اللَّهَ مُسْتَخْلِفُكُمْ فِيهَا فَنَاطِلِرُ كَيْفَ تَعْمَلُونَ .
- ٤٠٨ . ٦٣٧ . إِنَّ دِينَ اللَّهِ الْخَفِيفَةَ السَّهْلَةَ السَّمْحَةَ .
- ٤٢٣ . ٦٨٠ . إِنَّ الدِّينَ بَدَأَ عَرَبِيًّا ، وَسَيَعُودُ عَرَبِيًّا كَمَا بَدَأَ ، فَطُوبَى لِلْعَرَبِيَّةِ .
- ٤٠٨ . ٦٣٦ . إِنَّ الدِّينَ يُسْرُ .
- ٤٢٨ . ٦٩٣ . إِنَّ رَبَّكَ يُحِبُّ الْمُحَامِدَ .
- ٤٤٢ . ٧٣٥ . إِنَّ رَبِّي أَمْرَنِي أَنْ يَكُونَ نَطْقِي ذِكْرًا ، وَصَمْتِي فِكْرًا ، وَنَظْرِي عِبْرَةٌ .
- ٤١٥ . ٦٥٤ . إِنَّ الرَّجُلَ لَيُخْرَمُ الرُّزْقَ بِالدَّنْبِ يُصِيبُهُ .
- ٤٣٩ . ٧٣١ . إِنَّ رُوحَ الْقُدْسِ نَفْثٌ فِي رَوْعِي أَنْ نَفْسًا لَنْ تَمُوتَ حَتَّى تَسْتَكْمَلَ رِزْقَهَا ، ...
- ٤٣٥ . ٧١٨ . إِنَّ شَرَّ النَّاسِ عِنْدَ اللَّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مَنْ فَرَقَهُ النَّاسُ اتِّعَاءَ فُحْشِهِ .
- ٤١٣ . ٦٥٠ . إِنَّ الشَّيْطَانَ يَجْرِي مِنْ ابْنِ آدَمَ مَجْرَى الدَّمِ .
- ١٨٠ . ١٧٣ . الْأَنْصَارُ كَرِشِي وَعَيْبَتِي .

٤٢٠. أَنْصَرَ أَحَاكَ ظَالِمًا أَوْ مَظْلُومًا.
٤٩٢. أَنْظَرُوا إِلَيَّ مَنْ هُوَ أَسْفَلَ مِنْكُمْ، وَلَا تَنْظُرُوا إِلَيَّ مَنْ هُوَ فَوْقَكُمْ؛ فَإِنَّهُ أَجْدَرُ ...
٦٦٤. إِنَّ الْعَبْدَ لَيُذْرِكُ بِحَسَنِ الْخُلُقِ دَرَجَةَ الصَّائِمِ الْقَائِمِ.
٦٥٣. إِنَّ عَذَابَ هَذِهِ الْأُمَّةِ جُعِلَ فِي دُنْيَاهَا.
٦٣٥. إِنَّ الْعُلَمَاءَ وَرَثَةُ الْأَنْبِيَاءِ.
٦٨٢. إِنَّ الْعَيْنَ لَتَدْخِلُ الرَّجُلَ الْقَبْرَ، وَتَدْخِلُ الْجَمَلَ الْقِدْرَ.
٦٨١. إِنَّ الْغَيْثَةَ تَجِيءُ فَتَنْسِفُ الْعِبَادَ نَسْفًا، فَتَنْجُو الْعَالَمَ مِنْهَا بِعِلْمِهِ.
٥٠٥. أَنْفِقْ يَا بِلَالُ، وَلَا تَخْشَ مِنْ ذِي الْعَرْشِ إِقْلَالًا.
٧٣٣. إِنَّ فِي الصَّلَاةِ لَشُعْلًا.
٦٦٠. إِنَّ فِي الْمَعَارِيضِ لَمَنْدُوحَةً عَنِ الْكُذِبِ.
٦٦٣. إِنَّ قَلِيلَ الْعَمَلِ مَعَ الْعِلْمِ كَثِيرٌ، وَإِنْ كَثِيرَ الْعَمَلِ مَعَ الْجَهْلِ قَلِيلٌ.
٧٢٤. إِنَّكَ لَا تَدْعُ شَيْئًا أَنْتَاءَ اللَّهِ إِلَّا أَعْطَاكَ اللَّهُ خَيْرًا مِنْهُ.
٦٥٩. إِنَّ لِحْزَابِ الْكِتَابِ حَقًّا كَرَدَ السَّلَامِ.
٦٤٢. إِنَّ لِصَاحِبِ الْحَقِّ مَقَالًا.
٦٦٧. إِنَّ لِكُلِّ أُمَّةٍ فِتْنَةٌ، وَإِنَّ فِتْنَةَ أُمَّتِي الْمَالُ.
٦٦٥. إِنَّ لِكُلِّ دِينٍ خُلُقًا، وَخُلُقُ هَذَا الدِّينِ الْحَيَاءُ.
٦٦٨. إِنَّ لِكُلِّ سَاعٍ غَايَةَ، وَغَايَةُ كُلِّ سَاعٍ الْمَوْتُ.
٦٧٣. إِنَّ لِكُلِّ شَيْءٍ بَابًا، وَإِنَّ بَابَ الْعِبَادَةِ الصِّيَامُ.
٦٦٦. إِنَّ لِكُلِّ شَيْءٍ شَرْفًا، وَإِنَّ أَشْرَفَ الْمَجَالِسِ مَا اسْتَقْبَلَ بِهِ الْقَبِيلَةَ.
٦٧٥. إِنَّ لِكُلِّ شَيْءٍ قَلْبًا، وَقَلْبُ الْقُرْآنِ نِسْ.
٦٧٤. إِنَّ لِكُلِّ شَيْءٍ مَعْدِنًا، وَمَعْدِنُ الثَّقَوِيِّ قُلُوبُ الْعَارِفِينَ.
٦٧٢. إِنَّ لِكُلِّ صَائِمٍ دَعْوَةٌ مُسْتَجَابَةٌ.
٦٦٩. إِنَّ لِكُلِّ عَابِدٍ شِرَّةً، وَلِكُلِّ شِرَّةٍ فِتْرَةٌ.
٦٧٠. إِنَّ لِكُلِّ قَوْلٍ مِصْدَاقًا، وَلِكُلِّ حَقٍّ حَقِيقَةً.
٦٧١. إِنَّ لِكُلِّ مَلِكٍ جَمِيًّا، وَإِنَّ جَمِيَّ اللَّهِ مُحَارِمُهُ.

- ٦٧٦ . إِنَّ لِكُلِّ نَبِيٍّ دَعْوَةً دَعَاهَا لِأُمَّتِهِ، وَإِنِّي اخْتَبَأْتُ دَعْوَتِي شِفَاعَةً لِأُمَّتِي ... ٤٢١
- ٦٥٧ . إِنَّ لِلَّهِ عِبَاداً خَلَقَهُمْ لِحَوَائِجِ النَّاسِ . ٤١٦
- ٦٥٦ . إِنَّ لِلَّهِ عِبَاداً يَعْرِفُونَ النَّاسَ بِالتَّوَسُّمِ . ٤١٦
- ٧٤٠ . إِنَّمَا أَخَافُ عَلَى أُمَّتِي الْأَيْمَةَ الْمُضِلِّينَ . ٤٤٣
- ٧٤١ . إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ وَيَخَوِّبُهَا . ٤٤٣
- ٧٣٦ . إِنَّمَا أَنَا رَحْمَةٌ مُهْدَاةٌ . ٤٤٢
- ٧٣٩ . إِنَّمَا بُعِثْتُ لِأَتَمِّمَ مَكَارِمَ الْأَخْلَاقِ . ٤٤٣
- ٧٤٣ . إِنَّمَا بَقِيَ مِنَ الدُّنْيَا بَلَاءٌ وَفِتْنَةٌ . ٤٤٤
- ٧٤٢ . إِنَّمَا التَّضْفِيعُ لِلنِّسَاءِ . ٤٤٣
- ٧٤٤ . إِنَّمَا الرِّضَاعَةُ مِنَ الْمَجَاعَةِ . ٤٤٤
- ٧٣٧ . إِنَّمَا شِفَاءُ الْعِيِّ السُّوَالُ . ٤٤٣
- ٧٣٨ . إِنَّمَا يَعْرِفُ الْفُضْلُ لِأَهْلِ الْفُضْلِ ذَوُو الْفُضْلِ . ٤٤٣
- ٦٤٠ . إِنَّ مُحَرَّمَ الْخَلَالِ كَمَجْلِ الْحَرَامِ . ٤٠٨
- ٦٦٢ . إِنَّ الْمَسْأَلَةَ لَا تَحِلُّ إِلَّا لِغَيْرِ مُدْفِعٍ أَوْ عَزْمٍ مُقْطِعٍ . ٤١٧
- ٧٣٤ . إِنَّ الْمُصَلِّيَّ لَيَقْرَعُ بَابَ الْمَلِكِ، وَإِنَّهُ مَنْ يَدْمُ قَرَعَ الْبَابِ يُوشِكُ أَنْ يُفْتَحَ لَهُ . ٤٤٢
- ٦٤٨ . إِنَّ الْمُعْوَنَةَ تَأْتِي الْعَبْدَ مِنَ اللَّهِ عَلَى قَدْرِ الْمُؤَوَّنَةِ، وَإِنَّ الصَّبْرَ يَأْتِي الْعَبْدَ ... ٤١٣
- ٦٤٣ . إِنَّ مَكَارِمَ الْأَخْلَاقِ مِنْ أَعْمَالِ أَهْلِ الْجَنَّةِ . ٤١٢
- ٧٣٢ . إِنَّ مِمَّا أَدْرَكَ النَّاسُ مِنْ كَلَامِ النَّبِيِّ الْأُولَى: إِذَا لَمْ تَسْتَحْيِ فَاصْنَعْ مَا شِئْتَ . ٤٣٩
- ٦٣٢ . إِنَّ مِنْ أُمَّتِي أُمَّةً مَرْحُومَةً . ٤٠٧
- ٦٣١ . إِنَّ مِنَ النَّبِيِّانِ لَسُخْرَاءَ، وَإِنَّ مِنَ الشُّعْرِ لِحِكْمًا، وَإِنَّ مِنَ الْقَوْلِ عِيَالًا، وَإِنَّ مِنْ ... ٤٠٧
- ٧٣٠ . إِنَّ مِنَ السُّنَّةِ أَنْ يَخْرُجَ الرَّجُلُ مَعَ صَيفِهِ إِلَى بَابِ الدَّارِ . ٤٣٩
- ٧١٩ . إِنَّ مِنْ شَرِّ النَّاسِ عِنْدَ اللَّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَبْدًا أَذْهَبَ آخِرَتَهُ بِدُنْيَا غَيْرِهِ . ٤٣٦
- ٦٥٥ . إِنَّ مِنْ عِبَادِ اللَّهِ مَنْ لَوْ أَقْسَمَ عَلَى اللَّهِ لِأَبْرَهُ . ٤١٥
- ٧٢٨ . إِنَّ مِنْ قَلْبِ ابْنِ آدَمَ بِكُلِّ وَادٍ شُعْبَةٌ، فَمَنْ اتَّبَعَ قَلْبَهُ الشَّعْبَ كُلَّهَا لَمْ يُبَالِ اللَّهُ ... ٤٣٨
- ٧٢٥ . إِنَّ مِنْ مَوْجِبَاتِ الْمَغْفِرَةِ إِدْخَالَ السُّرُورِ عَلَى أَحْيِكَ الْمُؤْمِنِ . ٤٣٨

٧٢٦. إِنْ مِنْ مُوجِبَاتِ الْمَغْفِرَةِ بَدَلُ السَّلَامِ وَحُسْنِ الْكَلَامِ. ٤٣٨
٦٤٥. إِنْ مَوْلَى الْقَوْمِ مِنْ أَنْفُسِهِمْ. ٤١٢
٦٧٧. إِنْ الْمُؤْمِنُ يُوجِرُ فِي تَفَقُّهِ كَلْمًا إِلَّا شَيْنًا جَعَلَهُ فِي التَّرَابِ أَوْ الْبِنَاءِ. ٤٢٣
٧٢٩. إِنْ هَذَا الدِّينَ تَمِينٌ فَأَوْغِلْ فِيهِ بِرَفْقٍ، وَلَا تَبْغُضْ إِلَى نَفْسِكَ عِبَادَةَ اللَّهِ؛ فَإِنَّ ... ٤٣٩
٧٤٥. إِنْ هَذِهِ الْقُلُوبُ تَصَدَّأَ كَمَا يَصَدُّ الْحَدِيدُ. قِيلَ: فَمَا جَلَاؤُهَا؟ قَالَ: ذِكْرٌ ... ٤٤٤
٧٢١. إِنِّي أَخَافُ عَلَى أُمَّتِي بَعْدِي أَعْمَالًا ثَلَاثَةً: زَلَّةَ عَالِمٍ، وَحُكْمَ جَائِرٍ، ... ٤٣٦
٤٩٥. أَوْصِيكَ بِتَقْوَى اللَّهِ؛ فَإِنَّهُ رَأْسُ أَمْرِكَ. ٣٤٠
١٥٥. أَوَّلُ مَا تَفْقِدُونَ مِنْ دِينِكُمُ الْأَمَانَةَ، وَآخِرُ مَا تَفْقِدُونَ مِنْ دِينِكُمُ الصَّلَاةَ. ١٧١
١٥١. أَوَّلُ مَا يُحَاسِبُ بِهِ الْعَبْدُ الصَّلَاةَ. ١٧١
١٥٤. أَوَّلُ مَا يُرْفَعُ مِنْ هَذِهِ الْأُمَّةِ الْحَيَاءُ وَالْأَمَانَةُ. ١٧١
١٥٢. أَوَّلُ مَا يَقْضِي بَيْنَ النَّاسِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فِي الدَّمَاءِ. ١٧١
١٥٣. أَوَّلُ مَا يَوْضَعُ فِي الْمِيزَانِ الْخُلُقُ الْحَسَنُ. ١٧١
٢٢٥. أَهْلُ الْمَعْرُوفِ فِي الدُّنْيَا هُمْ أَهْلُ الْمَعْرُوفِ فِي الْآخِرَةِ. ٢٠٤
٦٢٧. إِيَّاكُمْ وَخَضِرَاءَ الدَّمَنِ. ٤٠٣
٦٣٠. إِيَّاكُمْ وَدَعْوَةَ الْمَظْلُومِ وَإِنْ كَانَ كَافِرًا. ٤٠٣
٦٢٨. إِيَّاكُمْ وَالدِّينَ؛ فَإِنَّهُ هَمٌّ بِاللَّيْلِ وَمَدَلَّةٌ بِالنَّهَارِ. ٤٠٣
٦٢٩. إِيَّاكُمْ وَالظَّنَّ؛ فَإِنَّ الظَّنَّ أَكْذَبُ الْحَدِيثِ. ٤٠٣
٦٢٤. إِيَّاكُمْ وَالْمَدْحَ؛ فَإِنَّهُ الذَّبْحُ. ٤٠٢
٦٢٣. إِيَّاكَ وَمَا يَعْتَدِرُ مِنْهُ. ٤٠٢
٦٢٥. إِيَّاكَ وَمُحَقَّرَاتِ الذُّنُوبِ؛ فَإِنَّ لَهَا مِنْ اللَّهِ طَالِبًا. ٤٠٢
٦٢٦. إِيَّاكَ وَمَشَاوِرَةَ النِّسَاءِ؛ فَإِنَّهَا تَطْهَرُ الْعَرَّةَ وَتَدْفِنُ الْعَرَّةَ. ٤٠٢
٢١٢. أَيُّ دَاءٍ أَدْوَى مِنَ الْبُخْلِ. ١٩٩
٢٠٤. الْإِيْمَانُ بِالْقَدْرِ يُذْهِبُ الْهَمَّ وَالْحَزْنَ. ١٩٥
١١٩. الْإِيْمَانُ قَيْدُ الْفِتَنِ. ١٥٠
١١٧. الْإِيْمَانُ نِصْفَانِ: نِصْفٌ شُكْرٌ، وَنِصْفٌ صَبْرٌ. ١٤٨



- ١٤٨ . ١١٨ . الإِيمَانُ يَمَانٌ ، وَالْحِكْمَةُ يَمَانِيَّةٌ .
- ٤٨١ . ٨٢٨ . يَنْسُ مَطِيئَةَ الرَّجُلِ زَعَمُوا .
- ١٤٦ . ١١٥ . الْبِدَاةُ مِنَ الْإِيمَانِ .
- ٧٧ . ١٦ . الْبِدَاءُ مِنَ الْجَفَاءِ .
- ٩٣ . ٤٠ . الْبِرُّ حُسْنُ الْخُلُقِ .
- ٨٥ . ٢٧ . الْبِرَّةُ مَعَ أَكَابِرِكُمْ .
- ٣٤٦ . ٥٠٦ . بَشُرَ الْمُشَائِنِينَ فِي ظُلَمِ اللَّيْلِ إِلَى الْمَسَاجِدِ بِالنُّورِ النَّامِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ .
- ١٩٥ . ٢٠٦ . الْبَطَالَةُ تُقْسِي الْقَلْبَ .
- ٢٧٣ . ٣٧٠ . بُعِثْتُ بِجَوَامِعِ الْكَلِمِ وَنُصِرْتُ بِالرُّعْبِ .
- ٥٢٦ . ٩٠١ . بِكَ أَحَاوِلُ ، وَبِكَ أَقَاتِلُ ، وَبِكَ أَصُولُ .
- ١٧٤ . ١٦٢ . الْبَلَاءُ مُوَكَّلٌ بِالْمُنْطِقِ .
- ٣١١ . ٤٣٥ . بَلِّغُوا عَنِّي وَلَوْ آيَةً .
- ٣١٠ . ٤٢٧ . بَلُّوا أَرْحَامَكُمْ وَلَوْ بِالسَّلَامِ .
- ١٩١ . ١٩٥ . بَيَّنَّ الْعَبْدَ وَبَيَّنَّ الْكُفْرَ تَرَكَ الصَّلَاةَ .
- ١٢٣ . ٨٠ . الثَّائِبُ مِنَ الذَّنْبِ كَمَنْ لَا ذَنْبَ لَهُ .
- ١٨٢ . ١٧٨ . الثَّاجِرُ الْجَبَانُ مَخْرُومٌ ، وَالثَّاجِرُ الْجَسُورُ مَرْزُوقٌ .
- ٢٨٢ . ٣٨٣ . تَبْتُونَ مَا لَا تَسْكُنُونَ ، وَتَجْمَعُونَ مَا لَا تَأْكُلُونَ ، وَتَأْمَلُونَ مَا لَا تُدْرِكُونَ .
- ٣٣٤ . ٤٨٢ . تَجَافُوا عَنِ ذَنْبِ السَّخِيءِ ؛ فَإِنَّ اللَّهَ آخِذٌ بِيَدِهِ كُلَّمَا عَثَرَ .
- ٣٣٤ . ٤٨١ . تَجَافُوا عَنِ عَقُوبَةِ ذَوِي الْمَرُوءَةِ مَا لَمْ تَكُنْ حَدًّا .
- ٢٨٨ . ٣٩٥ . تَجِدُونَ مِنْ شَرِّ النَّاسِ ذَا الْوَجْهَيْنِ الَّذِي يَأْتِي هُوَ لَاءٌ بِوَجْهِهِ وَهُوَ لَاءٌ بِوَجْهِهِ .
- ٨٩ . ٣٤ . التَّحَدُّثُ بِالنِّعَمِ شُكْرٌ .
- ١٤٣ . ١١١ . تُخَفَّةُ الْمُؤْمِنِ الْمَوْتُ .
- ٣١٤ . ٤٤١ . تَخَيَّرُوا لِطُفَيْكُمُ .
- ٣٢٧ . ٤٦٨ . تَدَاوُوا ؛ فَإِنَّ الَّذِي أَنْزَلَ الدَّاءَ أَنْزَلَ الدَّوَاءَ .
- ٨١ . ٢٠ . التَّدْبِيرُ نِصْفُ الْعَيْشِ .

٢٠٠. التَّرَابُ رَيْبُ الصَّبَّانِ . ١٩٢
٤٤٦. تَرَوْ جُوا الْوُدُودَ الْوُلُودَ؛ فَإِنِّي مَكَاثِرٌ بِكُمْ الْأَنْبِيَاءَ . ٣١٨
٤٤٧. تَسَحَّرُوا؛ فَإِنَّ فِي السُّحُورِ بَرَكَةً . ٣١٨
٢١٦. التَّصْفِيقُ لِلنِّسَاءِ، وَالتَّشْبِيحُ لِلرِّجَالِ . ٢٠٠
٤٩١. تَعَسَّوْا وَلَوْ بِكَفٍّ مِنْ حَشَبٍ؛ فَإِنَّ تَرَكَ الْعِشَاءِ مَهْرَمَةٌ . ٣٣٩
٤٥٧. تَفَرَّغُوا مِنْ هُمُومِ الدُّنْيَا مَا اسْتَطَعْتُمْ . ٣٢٣
٤٦٣. تَمَسَّحُوا بِالْأَرْضِ فَإِنَّهَا بِكُمْ بَرَةٌ . ٣٢٦
٤٨٠. تَوْبُوا إِلَى رَبِّكُمْ مِنْ قَبْلِ أَنْ تَمُوتُوا، وَتَادِرُوا بِالْأَعْمَالِ الرَّائِيَةِ قَبْلَ أَنْ ... ٣٣٤
٢١. التَّوَدُّدُ نِصْفُ الْعَقْلِ . ٨١
٤٣٠. تَهَادُوا تَحَابُّوا . ٣١٠
٤٢٨. تَهَادُوا تَزِدَادُوا حُبًّا، وَهَاجِرُوا تَوَرُّتُوا أَبْنَاءَ كُمْ مَجْدًا، وَأَقْبَلُوا الْكِرَامَ عَزَّزَاتِهِمْ . ٣١٠
٤٣١. تَهَادُوا؛ فَإِنَّ الْهَدْيَةَ تَذْهَبُ بِالسَّحِيمَةِ . ٣١٠
٤٣٣. تَهَادُوا؛ فَإِنَّ الْهَدْيَةَ تَذْهَبُ بِالصَّغَائِرِ . ٣١١
٤٢٩. تَهَادُوا؛ فَإِنَّ الْهَدْيَةَ تَذْهَبُ وَحَرَ الصَّدْرِ . ٣١٠
٤٣٢. تَهَادُوا؛ فَإِنَّهُ يَضَعُفُ الْحُبِّ، وَيَذْهَبُ بِغَوَائِلِ الصَّدْرِ . ٣١١
٢٢٩. التَّوَدُّدُ وَالتَّنَبُّتُ وَالاقتِصَادُ وَالصَّمْتُ جُزْءٌ مِنْ سِتَّةٍ وَعِشْرِينَ جُزْءًا مِنَ النَّبُوَّةِ . ٢٠٦
٢٣٨. ثَلَاثُ دَعَوَاتٍ مُسْتَجَابَاتٍ لَا شَكَّ فِيهِنَّ: دَعْوَةُ الْمَظْلُومِ، وَدَعْوَةُ الْمَسَافِرِ، ... ٢١٢
٢٤٦. ثَلَاثُ مَهْلِكَاتٍ، وَثَلَاثُ مُنْجِيَّاتٍ؛ فَالثَّلَاثُ الْمَهْلِكَاتُ: شَحُّ مَطَاعٍ، وَهَوَى مُتَّبِعٍ، ... ٢١٦
٣٩٠. جَبَلَتِ الْقُلُوبُ عَلَى حُبِّ مَنْ أَحْسَنَ إِلَيْهَا وَبُغِضَ مَنْ أَسَاءَ إِلَيْهَا . ٢٨٤
٢٢١. الْجَبْنُ وَالْجُرْأَةُ عَرَائِزُ يَضَعُهُمَا اللَّهُ حَيْثُ يَشَاءُ . ٢٠٢
٣٩١. جَفَّ الْقَلَمُ بِالسَّقِيِّ وَالسَّعِيدِ . ٢٨٥
٣٩٤. جَفَّ الْقَلَمُ بِمَا أَنْتَ لَاقٍ . ٢٨٥
٨. الْجَمَاعَةُ رَحْمَةٌ وَفِرْقَةٌ عَذَابٌ . ٧١
٦٠. الْجُمُعَةُ حَجٌّ الْمَسَاكِينِ . ١١٠
٨٨. الْجَنَّةُ تَحْتَ أَقْدَامِ الْأُمَّهَاتِ . ١٢٧

- ١٢٧ . ٨٧ . الْجَنَّةُ تَحْتَ ظِلَالِ السُّيُوفِ .
- ١٢٦ . ٨٦ . الْجَنَّةُ دَارُ الْأَسْحَابِ .
- ٤٧٧ . ٨٢٧ . حَبْدًا الْمُتَخَلِّلُونَ مِنْ أُمَّتِي .
- ١٧٣ . ١٥٧ . حُبُّكَ الشَّيْءَ يُعْجِي وَيُصِمُّ .
- ١٧٣ . ١٥٦ . الْحُبُّ يَتَوَارَثُ، وَالْبُغْضُ يَتَوَارَثُ .
- ١١٠ . ٦١ . الْحَجُّ جِهَادُ كُلِّ ضَعِيفٍ، وَجِهَادُ الْمَرْأَةِ حُسْنُ التَّبَعْلِ .
- ٦٩ . ٦ . الْحَزْبُ خُدْعَةٌ .
- ١٥٥ . ١٢٧ . حُرْمَةُ مَالِ الْمُسْلِمِ كَحُرْمَةِ دَمِهِ .
- ٧٥ . ١٤ . الْحَزْمُ سُوءُ الظَّنِّ .
- ٧٣ . ١١ . الْحَسَبُ الْمَالُ، وَالكَرَمُ التَّقْوَى .
- ٨٢ . ٢٤ . حُسْنُ السُّؤَالِ يَنْصِفُ الْعِلْمَ .
- ١٨٢ . ١٧٩ . حُسْنُ الْمَلَكََةِ نَمَاءٌ، وَسُوءُ الْمَلَكََةِ سُؤْمٌ .
- ٣٢٣ . ٤٥٣ . حَصَّنُوا أَمْوَالَكُمْ بِالزَّكَاةِ، وَذَاوُوا مَرْصَاكُمْ بِالصَّدَقَةِ، وَأَعِدُّوا لِلْبَلَاءِ الدُّعَاءَ .
- ٢٧٣ . ٣٦٨ . حُفَّتِ الْجَنَّةُ بِالْمَكَارِهِ، وَحَفَّتِ النَّارُ بِالشَّهَوَاتِ .
- ١٤١ . ١٠٨ . الْحِكْمَةُ ضَالَّةُ الْمُؤْمِنِ .
- ١٨٨ . ١٩٠ . الْحَلْفُ جُنْتُ أَوْ نَدَمٌ .
- ٩٩ . ٤٨ . الْحَمَى حَظُّ كُلِّ مُؤْمِنٍ مِنَ النَّارِ .
- ٩٨ . ٤٦ . الْحَمَى رَائِدُ الْمَوْتِ .
- ٩٨ . ٤٧ . الْحَمَى مِنْ فِجِحِ جَهَنَّمَ .
- ١٠٤ . ٥٥ . الْحَيَاءُ خَيْرٌ كُلُّهُ .
- ٢٠٥ . ٢٢٦ . الْحَازِنُ الْأَمِينُ الَّذِي يُعْطِي مَا أَمَرَ بِهِ طَيِّبَةً بِهِ نَفْسُهُ أَحَدُ الْمُتَّصِدِّقِينَ .
- ٨٧ . ٣١ . حَشِيَّةُ اللَّهِ رَأْسُ كُلِّ حِكْمَةٍ .
- ٢٨٠ . ٣٨١ . حُصَّ الْبَلَاءُ بِمَنْ عَرَفَ النَّاسَ، وَعَاشَ فِيهِمْ مَنْ لَمْ يَعْرِفَهُمْ .
- ٢١٤ . ٢٤١ . حَصَلَتَانِ لَا تَجْتَمِعَانِ فِي مُؤْمِنٍ: الْبُخْلُ وَسُوءُ الْخُلُقِ .
- ٢١٤ . ٢٤٠ . حَصَلَتَانِ لَا تَكُونَانِ فِي مُنَافِقٍ: حُسْنُ سَمْتٍ، وَفِقَةٌ فِي الدِّينِ .

٤٣. الْحَمْرُ جِمَاعُ الْإِنْتِمِ وَأُمُّ الْحَبَائِثِ.
٧٩٢. خِيَارُ أُمَّتِي أَحَدُ أَوْهَا الَّذِينَ إِذَا غَضِبُوا رَجَعُوا.
٧٩١. خِيَارُ أُمَّتِي عُلَمَاؤُهَا، وَخِيَارُ عُلَمَائِهَا حَلَمَاؤُهَا.
٧٨٩. خِيَارُكُمْ أَحْسَنُكُمْ قِصَاءً.
٧٨٨. خِيَارُكُمْ كُلُّ مُفْتَنِي تَوَابٍ.
٧٩٠. خِيَارُ الْمُؤْمِنِينَ الْقَانِعُ، وَشِرَارُهُمُ الطَّامِعُ.
٧٧١. خَيْرُ الْأَصْحَابِ عِنْدَ اللَّهِ خَيْرُهُمْ لِصَاحِبِهِ.
٧٧٦. خَيْرُ بِيوتِكُمْ بَيْتٌ فِيهِ بَيْتٌ مُكْرَمٌ.
٧٦٦. خَيْرُ دِينِكُمْ أَيْسَرُهُ.
٧٦٣. خَيْرُ الذَّكْرِ الْخَفِيُّ، وَخَيْرُ الرُّزْقِ مَا يَكْفِي.
٧٧٢. خَيْرُ الرُّفَقَاءِ أَرْبَعَةٌ، وَخَيْرُ الطَّلَانِيعِ أَرْبَعَةٌ، وَخَيْرُ الْجُبُوشِ أَرْبَعَةٌ آلاَفٍ.
٧٨٠. خَيْرُ شُبَّانِكُمْ مَنْ تَشَبَهَ بِكُهُولِكُمْ، وَشَرُّ كُهُولِكُمْ مَنْ تَشَبَهَ بِشُبَّانِكُمْ.
٧٦٨. خَيْرُ الصَّدَقَةِ مَا كَانَ عَنْ ظَهْرِ غِنَى.
٧٨١. خَيْرُ صُفُوفِ الرِّجَالِ أَوْلَاهَا، وَشَرُّهَا آخِرُهَا؛ وَخَيْرُ صُفُوفِ النِّسَاءِ آخِرُهَا، ...
١٢. الْخَيْرُ عَادَةٌ وَالشَّرُّ لَجَاجَةٌ.
٧٦٤. خَيْرُ الْعِبَادَةِ أَحْفَهُهَا.
٧٦٩. خَيْرُ الْعَمَلِ مَا نَفَعَ، وَخَيْرُ الْهُدَى مَا اتَّبَعَ. وَخَيْرُ مَا لَقِيَ فِي الْقَلْبِ الْبَتِّينُ.
٧٧٣. خَيْرُكُمْ خَيْرُكُمْ لِأَهْلِيهِ.
٧٧٤. خَيْرُكُمْ مَنْ تَعَلَّمَ الْقُرْآنَ وَعَلَّمَهُ.
٧٧٥. خَيْرُكُمْ مَنْ يَزْجِي خَيْرُهُ وَيُؤْمِنُ شَرُّهُ.
٧٧٧. خَيْرُ الْمَالِ سِكَّةٌ مَأْبُورَةٌ وَفَرَسٌ مَأْمُورَةٌ.
٧٦٥. خَيْرُ الْمَجَالِسِ أَوْسَعُهَا.
٧٧٨. خَيْرُ مَسَاجِدِ النِّسَاءِ قَعْرُ بِيوتِهِنَّ.
١٥٩. الْخَيْرُ مَعْقُودٌ بِتَوَاصِي الْخَيْلِ.
٧٧٠. خَيْرُ النَّاسِ أَنْفَعُهُمُ لِلنَّاسِ.

- ٤٥٨ . ٧٦٧ . خَيْرُ النُّكَاحِ أَيْسَرُهُ .
- ١١٤ . ٦٦ . الدَّالُّ عَلَى الْخَيْرِ كَفَاعِيلِهِ .
- ١٢٨ . ٨٩ . الدُّعَاءُ بَيْنَ الْأَذَانِ وَالْإِقَامَةِ لَا يُزْدُ .
- ١٣٩ . ١٠٥ . الدُّعَاءُ سَبَاحُ الْمُؤْمِنِ .
- ٧٩ . ١٨ . الدُّعَاءُ هُوَ الْعِبَادَةُ .
- ٣٠٥ . ٤١٩ . دَعَا مَا يُرِيْبُكَ إِلَى مَا لَا يُرِيْبُكَ .
- ٣٢٧ . ٤٦٤ . دَعَا النَّاسَ يَزُرُقِي اللَّهُ بَعْضَهُمْ مِنْ بَعْضٍ .
- ٢١٢ . ٢٣٧ . دَعْوَةُ الْمَظْلُومِ مُسْتَجَابَةٌ، وَإِنْ كَانَ فَاجِرًا فَفُجِّرُهُ عَلَى نَفْسِهِ .
- ١٨٥ . ١٨٣ . دَفَنُ النَّبَاتِ مِنَ الْمَكْرَمَاتِ .
- ١٤٠ . ١٠٧ . الدُّنْيَا سِجْنُ الْمُؤْمِنِ وَجَنَّةُ الْكَافِرِ .
- ٤٦٣ . ٧٨٤ . الدُّنْيَا مَتَاعٌ، وَخَيْرُ مَتَاعِهَا الْمَرْأَةُ الصَّالِحَةُ .
- ٨٠ . ١٩ . الدِّينُ شَيْنُ الدِّينِ .
- ٧٢ . ١٠ . الدِّينُ النَّصِيحَةُ .
- ١٢٦ . ٨٥ . رَأْسُ الْحِكْمَةِ مَخَافَةُ اللَّهِ .
- ١٦٢ . ١٤٠ . رَأْسُ الْعَقْلِ بَعْدَ الْإِيمَانِ التَّوَدُّدُ إِلَى النَّاسِ .
- ٥٢٧ . ٩٠٦ . رَبِّ، تَقَبَّلْ تَوْبَتِي، وَاغْسِلْ حُوبَتِي، وَأَجِبْ دَعْوَتِي .
- ٥٠٧ . ٨٦٥ . رَبُّ حَامِلِ حِكْمَةٍ إِلَى مَنْ هُوَ لَهَا أَوْعَى مِنْهُ .
- ٥٠٧ . ٨٦٤ . رَبُّ حَامِلِ فِقْهِ إِلَى مَنْ هُوَ أَفْقَهُ مِنْهُ .
- ٥٠٨ . ٨٦٩ . رَبُّ طَاعِمٍ شَاكِرٍ أَغْظَمَ أَجْرًا مِنْ صَائِمٍ صَابِرٍ .
- ٥٠٨ . ٨٦٨ . رَبُّ قَائِمٍ لَيْسَ لَهُ مِنْ قِيَامِهِ إِلَّا السَّهْرُ . رَبُّ صَائِمٍ لَيْسَ لَهُ مِنْ صِيَامِهِ إِلَّا ...
- ٥٠٧ . ٨٦٣ . رَبُّ مُبْلِغٍ أَوْعَى مِنْ سَامِعٍ .
- ١٢١ . ٧٧ . الرَّجُلُ فِي ظِلِّ صَدَقَتِهِ حَتَّى يَقْضَى بَيْنَ النَّاسِ .
- ٢٧٧ . ٣٧٦ . رَجِمَ اللَّهُ أَمْرَاءَ أَصْلَحَ مِنْ لِسَانِهِ .
- ٢٧٧ . ٣٧٧ . رَجِمَ اللَّهُ عَبْدًا قَالَ خَيْرًا فَعَنِمَ أَوْ سَكَتَ فَسَلِمَ .
- ٢٧٧ . ٣٧٨ . رَجِمَ اللَّهُ الْمُتَخَلِّلِينَ مِنْ أُمَّتِي فِي الْوُضُوءِ وَالطَّعَامِ .

- ١٨٢ . ١٧٦ . الرُّزْقُ أَشَدُّ طَلَبًا لِلْعَبْدِ مِنْ أَجَلِهِ .
- ٨٤ . ٢٦ . الرُّضَاعُ يُغَيِّرُ الطَّبَاعَ .
- ٩١ . ٣٨ . الرُّفْقُ رَأْسُ الْحِكْمَةِ .
- ١٨٢ . ١٧٧ . الرُّفْقُ فِي الْمَعِيشَةِ خَيْرٌ مِنْ بَعْضِ التَّجَارَةِ .
- ٣١٤ . ٤٤٣ . رَوْحُوا الْقُلُوبَ سَاعَةً بِسَاعَةٍ .
- ٢٩٨ . ٤٠٨ . زُرْغَبًا تَزْدَدُ حُبًّا .
- ٩١ . ٣٧ . الزَّرْعِيمُ غَارِمٌ .
- ١٩٢ . ١٩٨ . الزَّكَاةُ قَنْطَرَةُ الْإِسْلَامِ .
- ١٠٣ . ٥٣ . زَنَا الْعِيُونَ النَّظْرُ .
- ١٠٢ . ٥٢ . الزُّنَا يُورِثُ الْفَقْرَ .
- ٢٩٧ . ٤٠٥ . سَافِرُوا تَصِحُّوا وَتَغَنَّمُوا .
- ١١٥ . ٦٧ . سَاقِي الْقَوْمِ آخِرُهُمْ شُرْبًا .
- ٢١٠ . ٢٣٤ . السَّعَادَةُ كُلُّ السَّعَادَةِ طَوْلُ الْعُمْرِ فِي طَاعَةِ اللَّهِ تَعَالَى .
- ١٠٨ . ٥٨ . السَّعِيدُ مَنْ وَعِظَ بِغَيْرِهِ، وَالشَّقِيُّ مَنْ شَقِيَ فِي بَطْنِ أُمِّهِ .
- ١٧٣ . ١٦١ . السَّفَرُ قِطْعَةٌ مِنَ الْعَذَابِ .
- ١٩٠ . ١٩١ . السَّلَامُ تَحِيَّةٌ لِمَلَّتِنَا، وَأَمَانٌ لِدِمَّتِنَا .
- ٨٣ . ٢٥ . السَّلَامُ قَبْلَ الْكَلَامِ .
- ٢٠٦ . ٢٢٧ . السُّلْطَانُ ظِلُّ اللَّهِ فِي الْأَرْضِ يَأْوِي إِلَيْهِ كُلُّ مَظْلُومٍ .
- ٧٤ . ١٣ . السَّمَّاحُ رِيَّاحٌ، وَالْعَشْرُ شَوْمٌ .
- ١٧٨ . ١٦٧ . السُّوَالُكُ يَزِيدُ الرَّجُلَ فَصَاحَةً .
- ٤٧٧ . ٨٢٤ . سَيْدُ إِدَامِكُمْ الْمَلْحُ .
- ١١٣ . ٦٥ . الشَّاهِدُ يَرَى مَا لَا يَرَى الْغَائِبُ .
- ٩٣ . ٤١ . الشُّبَابُ شُعْبَةٌ مِنَ الْجَنُونِ .
- ١٣٨ . ١٠٤ . الشُّتَاءُ رَيْبُ الْمُؤْمِنِ .
- ٤٨١ . ٨٢٩ . شَرُّ الْأُمُورِ مُحَدَّثَاتُهَا، وَشَرُّ الْعَمَى عَمَى الْقَلْبِ، وَشَرُّ الْمَعْدِرَةِ حِينٌ ...

- ١٤٤ . ١١٢ . شَرَفَ الْمُؤْمِنِ قِيَامُهُ بِاللَّيْلِ ، وَعِزُّهُ اسْتِغْنَاؤُهُ عَنِ النَّاسِ .
- ٤٨١ . ٨٣٠ . شَرُّ مَا فِي الرَّجُلِ شَحْحُ هَالِحٍ أَوْ جُبْنٌ خَالِحٍ .
- ١٨٠ . ١٧٢ . شَفَاعَتِي لِأَهْلِ الْكِنَابِ مِنْ أُمَّتِي .
- ٢١٦ . ٢٤٤ . الشَّيْخُ شَابٌ فِي حُبِّ اثْنَتَيْنِ : طَوْلِ الْحَيَاةِ وَكَثْرَةِ الْمَالِ .
- ٢٠٢ . ٢١٨ . الشُّومُ فِي الْمَرْأَةِ وَالْفَرَسِ وَالذَّارِ .
- ١٧٨ . ١٦٥ . الصَّائِمُ لَا تَرُدُّ دَعْوَتَهُ .
- ١٠١ . ٥١ . الصُّبْحَةُ تَمْنَعُ الرُّزْقَ .
- ١٨٥ . ١٨٢ . الصَّبْرُ عِنْدَ الصَّدْمَةِ الْأُولَى .
- ١٤٧ . ١١٦ . الصَّبْرُ نِصْفُ الْإِيمَانِ ، وَالْيَقِينُ الْإِيمَانُ كُلُّهُ .
- ١٩٣ . ٢٠٢ . الصَّدْقُ طَعْمَانِيَّةٌ ، وَالْكَذِبُ رِيْبَةٌ .
- ١٢٢ . ٧٨ . الصَّدَقَةُ تُطْفِئُ الْخَطِيئَةَ كَمَا يُطْفِئُ الْمَاءُ النَّارَ .
- ١١٨ . ٧٣ . الصَّدَقَةُ تَمْنَعُ مِيتَةَ السُّوءِ .
- ١١٩ . ٧٤ . صَدَقَةَ السَّرِّ تُطْفِئُ غَضَبَ الرَّبِّ .
- ١١٧ . ٧٢ . الصَّدَقَةُ عَلَى الْقَرَابَةِ صَدَقَةٌ وَصِلَةٌ .
- ١٩١ . ١٩٧ . صَلَاةُ الْقَاعِدِ عَلَى النُّصْفِ مِنْ صَلَاةِ الْقَائِمِ .
- ١٩١ . ١٩٤ . الصَّلَاةُ قُرْبَانٌ كُلُّ تَقِيٍّ .
- ١٣٩ . ١٠٦ . الصَّلَاةُ نُورُ الْمُؤْمِنِ .
- ١١٩ . ٧٥ . صِلَةُ الرَّحِمِ تَزِيدُ فِي الْعُمُرِ .
- ١٨١ . ١٧٥ . الصَّمْتُ حُكْمٌ ، وَقَلِيلٌ فَاعِلَةٌ .
- ١٢٠ . ٧٦ . صَنَائِعُ الْمَعْرُوفِ تَقِي مَصَارِعَ السُّوءِ .
- ٩٠ . ٣٦ . الصَّوْمُ جَنَّةٌ .
- ١٧٨ . ١٦٦ . الصَّوْمُ فِي الشَّتَاءِ الْغَنِيمَةُ الْبَارِدَةُ .
- ١٧٨ . ١٦٣ . الصِّيَامُ نِصْفُ الصَّبْرِ .
- ١٩٦ . ٢١٠ . الصِّيَافَةُ عَلَى أَهْلِ الْوَبْرِ ، وَلَيْسَتْ عَلَى أَهْلِ الْمَدْرِ .
- ١٩٠ . ١٩٣ . الطَّاعِمُ الشَّاكِرُ لَهُ مِثْلُ أَجْرِ الصَّائِمِ الصَّابِرِ .

- ١٦٨ . ١٦٩ . طَاعَةُ النِّسَاءِ نَدَامَةٌ .
- ١١٢ . ٦٢ . طَلَّبَ الحَلَالِ جِهَادًا .
- ١٢٨ . ٩٠ . طَلَّبَ الحَلَالِ فَرِيضَةً بَعْدَ الفَرِيضَةِ .
- ١٥٣ . ١٢٥ . طَلَّبَ العِلْمَ فَرِيضَةً عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ .
- ٢٩٢ . ٤٠٠ . طُوبَى لِمَنْ شَغَلَهُ عَيْبُهُ عَنِ عُيُوبِ النَّاسِ ، وَأَنْفَقَ مِنْ مَالٍ اكْتَسَبَهُ مِنْ غَيْرٍ ...
- ٢٩٤ . ٤٠١ . طُوبَى لِمَنْ طَابَ كَسْبُهُ ، وَصَلَحَتْ سِرِّيَرَتُهُ ، وَكَرُمَتْ عَلاَنِيتُهُ ، وَعَزَلَّ عَنِ ...
- ٢٩٤ . ٤٠٣ . طُوبَى لِمَنْ هُدِيَ إِلَى الإِسْلَامِ ، وَكَانَ عَيْشُهُ كَفَافًا وَقَنِيحَ بِهِ .
- ١٩٢ . ١٩٩ . طِيبَ الرِّجَالِ مَا ظَهَرَ رِيحُهُ وَخَفِيَ لَوْنُهُ ، وَطِيبَ النِّسَاءِ مَا ظَهَرَ لَوْنُهُ وَخَفِيَ رِيحُهُ .
- ١٢٣ . ٨١ . الظُّلْمُ ظُلُمَاتُ يَوْمِ القِيَامَةِ .
- ١٩٩ . ٢١٣ . العَانِدُ فِي هَيْبَتِهِ كَالكَلْبِ يَعُودُ فِي قَيْبِهِ .
- ١٩٥ . ٢٠٧ . العَالِمُ وَالمُتَعَلِّمُ شَرِيكَانِ فِي الخَيْرِ .
- ٢٨٢ . ٣٨٧ . عَجَبًا لِلْمُؤْمِنِ لَا يَرْضَى بِقِصَاءِ اللهِ ؛ فَوَاللهِ لَا يَقْضِي اللهُ لِلْمُؤْمِنِ قِصَاءً إِلاَّ كَانَ ...
- ٢٨٢ . ٣٨٥ . عَجِبْتُ لِغَافِلٍ وَلَا يُغْفَلُ عَنْهُ ، وَعَجِبْتُ لِمُؤْمِلِ الدُّنْيَا وَالْمَوْتِ يَطْلُبُهُ ، ...
- ٦٨ . ٥ . العِدَّةُ دِينٌ .
- ٦٧ . ٤ . العِدَّةُ عَطِيَّةٌ .
- ٣٤٥ . ٥٠٢ . عِشْ مَا شِئْتَ فَإِنَّكَ مَيِّتٌ ، وَأَحِبِّبْ مَنْ أَحْبَبْتَ فَإِنَّكَ مُفَارِقُهُ ، وَاعْمَلْ مَا ...
- ١٥٠ . ١٢٠ . عَلَّمَ الإِيمَانَ الصَّلَاةَ .
- ١٢٥ . ٨٤ . العُلَمَاءُ أَمَنَاءُ اللهِ عَلَى خَلْقِهِ .
- ١٤٤ . ١١٣ . العِلْمُ حَلِيلُ الْمُؤْمِنِ ، وَالحِلْمُ وَزِيرُهُ ، وَالعَقْلُ دَلِيلُهُ ، وَالعَمَلُ فَائِدُهُ ، ...
- ١١٢ . ٦٣ . العِلْمُ لَا يَجِلُّ مَنَعُهُ .
- ١٩٠ . ١٩٢ . عِلْمٌ لَا يُنْفَعُ ككَثْرٍ لَا يُنْفَقُ مِنْهُ .
- ٣٤٧ . ٥٠٧ . عَلَيْنَا بِذَاتِ الدِّينِ تَرَبُّتٌ يَدَالِكُ .
- ١٧٨ . ١٦٤ . عَلَى كُلِّ شَيْءٍ رَكَاةٌ ، وَرَكَاةُ الجَسَدِ الصِّيَامُ .
- ٣٤٧ . ٥٠٨ . عَلَيْنَا مِنَ الأَعْمَالِ بِمَا تُطِيقُونَ ؛ فَإِنَّ اللهَ لَا يَمَلُّ حَتَّى تَمَلُّوا .
- ١٩٥ . ٢٠٨ . عَلَى اليَدِ مَا أَخَذَتْ حَتَّى تَوَدِّيَهُ .



- ١٠٣ . ٥٤ . العَمَائِمُ تَبْجَانُ الْعَرَبِ .
- ٤٦٥ . ٧٨٧ . عَمَلٌ قَلِيلٌ فِي سُنَّتِهِ خَيْرٌ مِنْ عَمَلٍ كَثِيرٍ فِي بَدْعَةٍ .
- ٣٣٥ . ٤٨٣ . عَوْدُوا الْمَرِيضَ ، وَاتَّبِعُوا الْجَنَائِزَ تَذَكُّرُكُمْ الْآخِرَةَ .
- ٢١٤ . ٢٤٢ . عَيْنَانِ لَا تَمْسُهُمَا النَّارُ : عَيْنٌ بَكَتْ فِي جَوْفِ اللَّيْلِ مِنْ حَشْيَةِ اللَّهِ ، وَعَيْنٌ ...
- ٩٦ . ٤٤ . الْعُلُولُ مِنْ جَمْرِ جَهَنَّمَ .
- ١٦٢ . ١٣٩ . الْغَيْنُ الْيَأْسُ مِمَّا فِي أَيْدِي النَّاسِ .
- ١٤٦ . ١١٤ . الْغَيْرَةُ مِنَ الْإِيمَانِ .
- ٢٨٥ . ٣٩٣ . فَرَّغَ اللَّهُ إِلَى كُلِّ عَبْدٍ مِنْ خَمْسٍ : مِنْ عَمَلِهِ ، وَأَجَلِهِ ، وَآثَرِهِ ، وَمَضْجَعِهِ ، ...
- ٤٦٨ . ٨٠٢ . فَضْلُ الْعِلْمِ أَفْضَلُ مِنَ الْعِبَادَةِ .
- ١٨٣ . ١٨٠ . فَضُوحُ الدُّنْيَا أَهْوَنُ مِنْ فَضُوحِ الْآخِرَةِ .
- ١٢٤ . ٨٣ . فِي كُلِّ كَبِدٍ حَرَّى أَجْرٌ .
- ٢٩٧ . ٤٠٧ . فَارْبُوا وَاسْدُدُوا .
- ٢١٠ . ٢٣٣ . الْفَاقِسُ يَنْتَظِرُ الْمَقْتَ ، وَالْمُسْتَمِعُ إِلَيْهِ يَنْتَظِرُ الرَّحْمَةَ ، وَالتَّاجِرُ يَنْتَظِرُ ...
- ١٨٥ . ١٨١ . الْقَبْرِ أَوْلُ مَنْزِلٍ مِنْ مَنَازِلِ الْآخِرَةِ .
- ١٩٥ . ٢٠٣ . الْقُرْآنُ غِنَى لَا فَقْرَ بَعْدَهُ ، وَلَا غِنَى دُونَهُ .
- ٧٨ . ١٧ . الْقُرْآنُ هُوَ الدَّوَاءُ .
- ٢١٣ . ٢٣٩ . الْقُضَاةُ ثَلَاثَةٌ : قَاضِيَانِ فِي النَّارِ وَقَاضٍ فِي الْجَنَّةِ .
- ٣٠٧ . ٤٢٥ . قُلِ الْحَقُّ وَإِنْ كَانَ مُرًّا .
- ٨١ . ٢٢ . قَلَّةُ الْعِيَالِ أَحَدُ الْبَسَائِرِ .
- ١٠٠ . ٤٩ . الْقَنَاعَةُ مَالٌ لَا يَنْقُدُ .
- ٣١٤ . ٤٤٠ . قُولُوا خَيْرًا تَغْنَمُوا ، وَاسْكُتُوا عَنْ شَرٍّ تَسْلَمُوا .
- ٣٠٢ . ٤١٢ . قَيِّدُوا الْعِلْمَ بِالْكِتَابِ .
- ٢٩٨ . ٤٠٩ . قَيِّدْهَا وَتَوَكَّلْ .
- ٢٨٠ . ٣٨٠ . كَادَ الْفَقْرُ أَنْ يَكُونَ كُفْرًا ، وَكَادَ الْحَسَدُ أَنْ يَغْلِبَ الْقَدْرَ .
- ٢٩١ . ٣٩٩ . كَانَ الْحَقُّ فِيهَا عَلَى غَيْرِنَا وَجَبَ ، وَكَانَ الْمَوْتُ فِيهَا عَلَى غَيْرِنَا كَتَبَ ، ...

٣٩٨. كَبُرَتْ خِيَانَةٌ أَنْ تُحَدِّثَ أَحَاكَ حَدِيثًا هُوَ لَكَ بِهِ مُصَدِّقٌ، وَأَنْتَ لَهُ كَاذِبٌ. ٢٨٩
٨٢. كَثْرَةُ الضُّحُكِ تُمِيتُ الْقَلْبَ. ١٢٤
٢٩. كَرَمُ الْكِتَابِ خَنَمُهُ. ٨٦
١٣٤. كَرَمُ الْمَرْءِ دِينُهُ، وَمُرُوَّتُهُ عَقْلُهُ، وَحَسْبُهُ خُلُقُهُ. ١٥٩
٥٩. كَفَّارَةُ الذَّنْبِ النَّدَامَةُ. ١٠٩
٨٥٨. كَفَى بِالسَّلَامَةِ دَاءً. ٥٠٣
٨٦١. كَفَى بِالْمَرْءِ إِثْمًا أَنْ يُحَدِّثَ بِكُلِّ مَا سَمِعَ. ٥٠٣
٨٦٠. كَفَى بِالْمَرْءِ إِثْمًا أَنْ يُضَيِّعَ مَنْ يَقْوَتُهُ. ٥٠٣
٨٦٢. كَفَى بِالْمَرْءِ سَعَادَةً أَنْ يُوثِقَ فِي أَمْرِ دِينِهِ وَدُنْيَاهُ. ٥٠٤
٨٥٩. كَفَى بِالْمَوْتِ وَاعِظًا، وَكَفَى بِالْيَقِينِ غِنًى، وَكَفَى بِالْعِبَادَةِ شُغْلًا. ٥٠٣
٢٢٨. كَلَامُ ابْنِ آدَمَ كُلُّهُ عَلَيْهِ لَأَ لَهَ إِلَّا أَمْرًا يَمْعُرُوفٍ أَوْ نَهْيًا عَن مُنْكَرٍ أَوْ ذِكْرٍ لِلَّهِ تَعَالَى ٢٠٦
١٤١. كُلُّ امْرِئٍ حَسِيبٌ نَفْسِهِ. ١٦٥
١٤٤. كُلُّ شَيْءٍ بِقَدَرٍ حَتَّى الْعَجْزُ وَالْكَئِيسُ. ١٦٥
١٤٥. كُلُّ صَاحِبٍ عِلْمٍ غَرْنَانٌ إِلَى عِلْمٍ آخَرَ. ١٦٥
١٤٣. كُلُّ عَيْنٍ زَانِيَةٌ. ١٦٥
١٤٩. كُلُّكُمْ رَاعٍ، وَكُلُّكُمْ مَسْئُولٌ عَن رَعِيَّتِهِ. ١٦٦
١٤٢. كُلُّ مَا هُوَ آبٌ قَرِيبٌ. ١٦٥
١٤٨. كُلُّ مُسْكِرٍ حَرَامٌ. ١٦٦
١٢٦. كُلُّ الْمُسْلِمِ عَلَى الْمُسْلِمِ حَرَامٌ دَمُهُ وَعِزُّهُ وَمَالُهُ. ١٥٣
١٤٧. كُلُّ مُشْكِلٍ حَرَامٌ، وَلَيْسَ فِي الدِّينِ إِشْكَالٌ. ١٦٥
٦٨. كُلُّ مَعْرُوفٍ صَدَقَةٌ. ١١٥
٣٩. كَلِمَةُ الْحِكْمَةِ صَالَةٌ كُلُّ حَكِيمٍ. ٩٢
٧٠. الْكَلِمَةُ الطَّيِّبَةُ صَدَقَةٌ. ١١٦
٣٧٣. كَمَا تَكُونُونَ يَوْمَ لَا يَسْتَقْبِلُ يَوْمًا لَا يَسْتَكْمِلُهُ، وَمُنْتَظَرٌ غَدًا لَا يَبْلُغُهُ. ٢٧٦
٣٨٤. كَمْ مِنْ مُسْتَقْبِلٍ يَوْمًا لَا يَسْتَكْمِلُهُ، وَمُنْتَظَرٌ غَدًا لَا يَبْلُغُهُ. ٢٨٢

- ٤١٨ . كُنْ فِي الدُّنْيَا كَأَنَّكَ غَرِيبٌ ، أَوْ كَأَنَّكَ غَائِبٌ سَبِيلٌ ، وَعُدْ نَفْسَكَ فِي أَصْحَابِ الْقُبُورِ . ٣٠٤
- ٤١٤ . كُنْ وَرِعًا تَكُنْ أَعْبَدَ النَّاسِ ، وَكُنْ قِنَعًا تَكُنْ أَشْكَرَ النَّاسِ ، وَأَحْبَبَ لِلنَّاسِ ... ٣٠٢
- ٤٨٧ . كُونُوا فِي الدُّنْيَا أَضْيَافًا ، وَاتَّجِدُوا الْمَسَاجِدَ بُيُوتًا ، وَعَوِّدُوا قُلُوبَكُمْ الرَّقَّةَ . ... ٣٣٧
- ١٣٠ . الْكَيْسُ مَنْ دَانَ نَفْسَهُ وَعَمِلَ لِمَا بَعْدَ الْمَوْتِ ، وَالْعَاجِزُ مَنْ اتَّبَعَ نَفْسَهُ ... ١٥٧
- ٤٥٨ . كِيلُوا طَعَامَكُمْ يُبَارِكْ لَكُمْ فِيهِ . ٣٢٣
- ٨٨٢ . لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ حِصْنِي ، فَمَنْ دَخَلَهُ آمِنَ مِنْ عَذَابِي . ٥١٧
- ٥٥٧ . لَا إِيمَانَ لِمَنْ لَا أَمَانَةَ لَهُ ، وَلَا دِينَ لِمَنْ لَا عَهْدَ لَهُ . ٣٧٣
- ٦١٥ . لَا تَجْعَلُونِي كَقَدْحِ الرَّايِبِ . ٤٠٠
- ٦١١ . لَا تَحَاسَدُوا وَلَا تَنَاجَشُوا وَلَا تَبَاغَضُوا وَلَا تَدَابَرُوا وَكُونُوا عِبَادَ اللَّهِ إِخْوَانًا . ٣٩٨
- ٥٧٧ . لَا تَحِلُّ الصَّدَقَةُ لِعَيْبٍ وَلَا لِذِي مَرَّةٍ قَوِيٍّ . ٣٨١
- ٦٠٦ . لَا تَخْرِقَنَّ عَلَى أَحَدٍ سِتْرًا . ٣٩٤
- ٥٩٢ . لَا تَذْهَبْ جَبِينًا عَبْدٌ فَيُضَيَّرَ وَيَحْتَسِبُ إِلَّا دَخَلَ الْجَنَّةَ . ٣٩١
- ٦٠٤ . لَا تَرُدُّوا السَّائِلَ وَلَوْ بِشِقِّ تَمْرَةٍ . ٣٩٤
- ٦١٨ . لَا تُرْضِيَنَّ أَحَدًا بِسَخَطِ اللَّهِ ، وَلَا تَحْمَدَنَّ أَحَدًا عَلَى فَضْلِ اللَّهِ ، وَلَا تَدْمَنَّ ... ٤٠٠
- ٥٩٤ . لَا تَزَالَ طَائِفَةٌ مِنْ أُمَّتِي عَلَى الْحَقِّ ظَاهِرِينَ حَتَّى يَأْتِيَ أَمْرُ اللَّهِ . ٣٩١
- ٥٩٥ . لَا تَزَالَ نَفْسُ الرَّجُلِ مُعَلَّقَةً بِدِينِهِ حَتَّى يَقْضَى عَنْهُ . ٣٩١
- ٦١٩ . لَا تَسْأَلِ الْإِمَارَةَ ؛ فَإِنَّكَ إِنْ أُعْطِيَتْهَا مِنْ غَيْرِ مَسْأَلَةٍ أُعِنْتَ عَلَيْهَا ، وَإِنْ أُعْطِيَتْهَا ... ٤٠٠
- ٦٠١ . لَا تَسُبُّوا الْأَمْوَاتَ ؛ فَإِنَّهُمْ قَدْ أَفْضُوا إِلَى مَا قَدَّمُوا . ٣٩٤
- ٦٠٠ . لَا تَسُبُّوا الْأَمْوَاتَ ؛ فَتَوَدُّوا بِهِ الْأَحْيَاءَ . ٣٩٣
- ٥٩٨ . لَا تَسُبُّوا الدَّهْرَ ؛ فَإِنَّ اللَّهَ هُوَ الدَّهْرُ . ٣٩٣
- ٥٩٩ . لَا تَسُبُّوا السُّلْطَانَ ؛ فَإِنَّهُ فِيءُ اللَّهِ فِي أَرْضِهِ . ٣٩٣
- ٥٧١ . لَا تَصْلُحِ الصَّنِيعَةَ إِلَّا عِنْدَ ذِي حَسَبٍ أَوْ دِينٍ ، كَمَا لَا تَصْلُحِ الرِّيَاضَةَ إِلَّا فِي النَّجِيبِ . ٣٨٠
- ٥٩٧ . لَا تَظْهِرِ الشَّمَاتَةَ لِأَخِيكَ فَيَعَايِنَهُ اللَّهُ وَيَبْتَلِيكَ . ٣٩٢
- ٦١٣ . لَا تَعْجَبُوا بِعَمَلِ عَامِلٍ حَتَّى تَنْظُرُوا بِمِ يَخْتَمُ لَهُ . ٣٩٨
- ٦٠٥ . لَا تَغْتَابُوا الْمُسْلِمِينَ ، وَلَا تَتَّبِعُوا عَوْرَاتِهِمْ . ٣٩٤

- ٣٨٨ . ٥٨٩ . لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَقُولَ الرَّجَالُ وَتَكْثُرَ النِّسَاءُ .
- ٤٠١ . ٦٢٠ . لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَكُونَ الْوَلَدُ غَيْظًا، وَالْمَطَرُ قَيْظًا، وَيَبْيَضُ اللَّثَامُ ...
- ٣٩٤ . ٦٠٢ . لَا تَمْسَحُ يَدَكَ بِتُوبٍ مِنْ لَا تَكْسُوهُ .
- ٣٩٧ . ٦٠٨ . لَا تَوَاعِدْ أَحَاكَ مَوْعِدًا فَتُخْلِفُهُ .
- ٣٦٩ . ٥٥١ . لَا حَلِيمٌ إِلَّا ذُو عَثْرَةٍ، وَلَا حَكِيمٌ إِلَّا ذُو تَجْرِبَةٍ .
- ٣٩١ . ٥٩١ . لَا خَيْرَ فِي صُحْبَةِ مَنْ لَا يَرَى لَكَ مِنَ الْحَقِّ مِثْلَ الَّذِي تَرَى لَهُ .
- ٣٧٣ . ٥٥٨ . لَا رُقِيَةَ إِلَّا مِنْ عَيْنٍ أَوْ حُمَةٍ .
- ٣٨٠ . ٥٧٢ . لَا طَاعَةَ لِمَخْلُوقٍ فِي مَعْصِيَةِ الْخَالِقِ .
- ٣٧٢ . ٥٥٤ . لَا عَقْدَ فِي الْإِسْلَامِ .
- ٣٧٤ . ٥٦٢ . لَا فَاقَةَ لِعَبْدٍ يَقْرَأُ الْقُرْآنَ، وَلَا غِنَى لَهُ دُونَهُ .
- ٣٧٠ . ٥٥٢ . لَا فِقْرَ أَشَدُّ مِنَ الْجَهْلِ، وَلَا مَالَ أَعْوَدُ مِنَ الْعَقْلِ، وَلَا وَحْدَةَ أَوْحَشُ مِنَ ...
- ٣٧٣ . ٥٦٠ . لَا كَبِيرَةَ مَعَ اسْتِغْفَارٍ، وَلَا صَغِيرَةَ مَعَ إِضْرَارٍ .
- ٣٧٣ . ٥٥٩ . لَا هِجْرَةَ فَوْقَ ثَلَاثٍ .
- ٣٧٣ . ٥٦١ . لَا هَمَّ إِلَّا هَمُّ الدِّينِ، وَلَا وَجَعَ إِلَّا وَجَعُ الْعَيْنِ .
- ٣٨٧ . ٥٨٨ . لَا يَأْتِي عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ إِلَّا وَالَّذِي بَعْدَهُ شَرٌّ مِنْهُ .
- ٣٩١ . ٥٩٣ . لَا يَبْلُغُ الْعَبْدُ أَنْ يَكُونَ مِنَ الْمُتَّقِينَ حَتَّى يَدَعَ مَا لَا بَأْسَ بِهِ حَذَرًا لِمَا بِهِ النَّبَأُ .
- ٣٨٤ . ٥٨١ . لَا يَبْلُغُ الْعَبْدُ حَقِيقَةَ الْإِيمَانِ حَتَّى يَعْلَمَ أَنَّ مَا أَصَابَهُ لَمْ يَكُنْ لِيُخْطِئَهُ وَمَا ...
- ٣٧٠ . ٥٥٣ . لَا يَنْتَمِ بَعْدَ حُلْمٍ .
- ٣٩٧ . ٦٠٩ . لَا يَتَمَتُّنُ أَحَدُكُمْ الْمَوْتَ لِيُضْرَ نَزَلَ بِهِ .
- ٣٨١ . ٥٧٦ . لَا يَجِلُّ لِأَمْرِي أَنْ يَهْجَرَ أَحَاةَ فَوْقَ ثَلَاثٍ .
- ٣٨١ . ٥٧٥ . لَا يَجِلُّ لِمُسْلِمٍ أَنْ يَرُوعَ مُسْلِمًا .
- ٤٠٠ . ٦١٧ . لَا يَخْلُونَ رَجُلٌ بِأَمْرَاةٍ؛ فَإِنَّ ثَالِثَهُمَا الشَّيْطَانُ .
- ٣٨١ . ٥٧٤ . لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ عَبْدٌ لَا يَأْمَنُ جَارَهُ بَوَائِقَهُ .
- ٣٨٠ . ٥٧٣ . لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ فَنَاتٌ .
- ٣٨٥ . ٥٨٤ . لَا يَزُحَمُ اللَّهُ مَنْ لَا يَزُحَمُ النَّاسُ .

٦٠٣. لَا يَزِدُ الرَّجُلُ هَدْيَةَ أَخِيهِ ، فَإِنْ وَجَدَ فَلْيُكَافِئْهُ . ٣٩٤
٥٥٠. لَا يَزِدُ الْقَضَاءُ إِلَّا الدُّعَاءَ ، وَلَا يَزِيدُ فِي الْعُمْرِ إِلَّا الْبِرُّ . ٣٦٩
٥٩٦. لَا يَزَالُ الْعَبْدُ فِي الصَّلَاةِ مَا انْتَظَرَ الصَّلَاةَ . ٣٩١
٥٨٧. لَا يَزِدَادُ الْأَمْرُ إِلَّا شِدَّةً ، وَلَا الدُّنْيَا إِلَّا إِذْتِبَاراً ، وَلَا النَّاسُ إِلَّا شَحْأً ، وَلَا تَقُومُ ... ٣٨٧
٥٩٠. لَا يَسْتُرُ عَبْدٌ عَبْدًا فِي الدُّنْيَا إِلَّا سَتَرَهُ اللهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ . ٣٩٠
٥٧٩. لَا يَسْتَقِيمُ إِيْمَانُ عَبْدٍ حَتَّى يَسْتَقِيمَ قَلْبُهُ ، وَلَا يَسْتَقِيمَ قَلْبُهُ حَتَّى ... ٣٨٤
٥٨٢. لَا يَسْتَكْمِلُ الْعَبْدُ الْإِيْمَانَ حَتَّى يَكُونَ فِيهِ ثَلَاثُ خِصَالٍ: الْإِنْفَاقُ مِنْ ... ٣٨٤
٥٨٦. لَا يَشْبَعُ عَالِمٌ مِنْ عِلْمٍ حَتَّى يَكُونَ مُتْقِنَهُ الْجَنَّةَ . ٣٨٧
٥٨٥. لَا يَشْبَعُ الْمُؤْمِنُ دُونَ جَارِهِ . ٣٨٧
٥٤٩. لَا يَشْكُرُ اللهُ مَنْ لَا يَشْكُرُ النَّاسَ . ٣٦٩
٥٧٠. لَا يَصْلُحُ الْمَلِكُ إِلَّا لِلوَالِدَيْنِ وَ الْإِمَامِ الْعَادِلِ . ٣٨٠
٦١٤. لَا يُعْجِبُنْكُمْ إِسْلَامُ رَجُلٍ حَتَّى تَعْلَمُوا كُنْهَ عَقْلِهِ . ٣٩٨
٥٦٤. لَا يُغْنِي حَذْرٌ مِنْ قَدْرِ . ٣٧٤
٥٦٥. لَا يَفْتِكُ مُؤْمِنٌ . ٣٧٤
٥٦٦. لَا يَفْلِحُ قَوْمٌ تَمَلِكُهُمْ امْرَأَةٌ . ٣٧٤
٥٤٨. لَا يَلْدَغُ الْمُؤْمِنُ مِنْ جُحْرِ مَوْتَيْنِ . ٣٦٩
٦١٦. لَا يَمْنَعَنَّ أَحَدَكُمْ مَهَابَةَ النَّاسِ أَنْ يَقُومَ بِالْحَقِّ إِذَا عَلِمَهُ . ٤٠٠
٦١٠. لَا يَمُوتَنَّ أَحَدُكُمْ إِلَّا وَهُوَ يُحْسِنُ الظَّنَّ بِاللهِ . ٣٩٨
٥٦٩. لَا يَتَّبِعِي لِذِي الْوَجْهَيْنِ أَنْ يَكُونَ أَمِينًا عِنْدَ اللهُ . ٣٨٠
٥٦٨. لَا يَتَّبِعِي لِلصَّادِقِ أَنْ يَكُونَ لَعَانًا . ٣٨٠
٥٦٧. لَا يَتَّبِعِي لِمُؤْمِنٍ أَنْ يَدُلَّ نَفْسَهُ . ٣٧٤
٥٦٣. لَا يَسْتَطِيعُ فِيهَا عَنَزَانٍ . ٣٧٤
٥٧٨. لَا يَهْلِكُ النَّاسَ حَتَّى يُعَدَّرُوا مِنْ أَنْفُسِهِمْ . ٣٨٤
٥٨٠. لَا يُؤْمِنُ عَبْدٌ حَتَّى يُحِبَّ لِأَخِيهِ مَا يُحِبُّ لِنَفْسِهِ مِنَ الْخَيْرِ . ٣٨٤
٨٢٦. لَقَلْبُ ابْنِ آدَمَ أَسْرَعُ تَقَلُّبًا مِنَ الْقَدْرِ إِذَا اسْتَجْمَعَتْ عَلَيَا . ٤٧٧

١٤٦. لِكُلِّ شَيْءٍ عِمَادٌ، وَعِمَادُ هَذَا الدِّينِ الْفِقْهُ.
١٦٥. لِكُلِّ غَادِرٍ لَوَاءُ يَوْمِ الْقِيَامَةِ بِقَدْرِ غَدْرِهِ.
١٦٦. لِلْسَّائِلِ حَقٌّ وَإِنْ جَاءَ عَلَى فَرَسٍ.
١٩٩. لَنْ تَهْلِكَ الرُّعِيَّةُ وَإِنْ كَانَتْ طَالِمَةً مُسَيَّبَةً إِذَا كَانَتْ الْوَلَاءَ هَادِيَةً مَهْدِيَةً.
٤٠١. لَنْ يَهْلِكَ امْرُؤٌ بَعْدَ مَشُورَةٍ.
٤٠١. لَوْ أَنْتُمْ تَتَوَكَّلُونَ عَلَى اللَّهِ حَقَّ تَوَكُّلِهِ لَرَزَقَكُمْ كَمَا يَزُقُّ الطَّيْرُ؛ تَغْدُو ...
٥١٢. لَوْ أَنَّ لِابْنِ آدَمَ وَادِيَيْنِ مِنْ مَالٍ لَابْتَغَى إِلَيْهِمَا ثَالِثًا، وَلَا يَمْلَأُ جَوْفَ ابْنِ آدَمَ ...
٥١٢. لَوْ تَعَلَّمُ الْبَهَائِمُ مِنَ الْمَوْتِ مَا تَعَلَّمَ ابْنُ آدَمَ مَا أَكَلْتُمْ مِنْهَا سَمِينًا.
٥١١. لَوْ تَعَلَّمُونَ مَا أَعَلَّمُ، لَصَحِحْتُمْ قِيلًا، وَلَبَكَيْتُمْ كَثِيرًا.
٥١١. لَوْ كَانَتْ الدُّنْيَا تَرُنُّ عِنْدَ اللَّهِ جَنَاحَ بَعُوضَةٍ مَا سَقَى كَافِرًا مِنْهَا شَرْبَةً مَاءٍ.
٥١٢. لَوْ كَانَ الْمُؤْمِنُ فِي جَحْرِ قَارَةٍ لَقَبِضَ اللَّهُ لَهُ فِيهِ مَنْ يُؤْذِيهِ.
٥١٢. لَوْ لَأَنَّ السُّوَالَ يَكْذِبُونَ مَا قُدِّسَ مِنْ رَدِّهِمْ.
٥١١. لَوْ لَمْ تُذَيَّبُوا لَجَاءَ اللَّهُ بِقَوْمٍ يُذَيَّبُونَ فَيَغْفِرُ لَهُمْ وَيُدْخِلُهُمُ الْجَنَّةَ.
٥١٢. لَوْ لَمْ تُذَيَّبُوا لَخَشِيْتُ عَلَيْكُمْ مَا هُوَ أَشَدُّ مِنْ ذَلِكَ الْعُجْبِ الْعُجْبِ.
٥١٢. لِيَأْخُذَ الْعَبْدُ مِنْ نَفْسِهِ لِنَفْسِهِ وَمِنْ دُنْيَا لآخِرَتِهِ، وَمِنْ الشَّيْبَةِ قَبْلَ الْكِبَرِ، ...
٣٣٦. لَيْسَ بَعْدَ الْمَوْتِ مُسْتَعْتَبٌ.
٤٥٠. لَيْسَ بِكَذَّابٍ مَنْ أَصْلَحَ بَيْنَ اثْنَيْنِ فَقَالَ خَيْرًا أَوْ نَمَى خَيْرًا.
٤٥٠. لَيْسَ الْخَبِيرُ كَالْمُعَايِنَةِ.
٤٤٩. لَيْسَ الشَّدِيدُ بِالصَّرْعَةِ؛ إِنَّمَا الشَّدِيدُ الَّذِي يَمْلِكُ نَفْسَهُ عِنْدَ الْغَضَبِ.
٤٥١. لَيْسَ شَيْءٌ أَسْرَعَ عِقُوبَةً مِنَ الْبَغْيِ.
٤٥١. لَيْسَ شَيْءٌ أَكْرَمَ عَلَى اللَّهِ مِنَ الدُّعَاءِ.
٤٥١. لَيْسَ شَيْءٌ خَيْرًا مِنَ أَلْفِ مِثْلِهِ إِلَّا الْمُؤْمِنُ.
٤٥١. لَيْسَ الْغِنَى عَنْ كَثْرَةِ الْعَرَضِ، إِنَّمَا الْغِنَى عَنِ النَّفْسِ.
٤٥٠. لَيْسَ لِعَرَقِ ظَالِمٍ حَقٌّ.
٤٤٩. لَيْسَ لِفَاسِقٍ غِيْبَةٌ.
- ٤٤٩.

٧٦٢. لَيْسَ لَكَ مِنْ مَالِكَ إِلَّا مَا أَكَلْتَ فَأَفْتَيْتَ، أَوْ لَيْسَتْ فَأَبْلَيْتَ، أَوْ تَصَدَّقْتَ فَأَمْضَيْتَ. ٤٥١
٧٥٤. لَيْسَ مِثًا مَنْ لَمْ يَتَعَنَّ بِالْقُرْآنِ. ٤٥٠
٧٥٥. لَيْسَ مِثًا مَنْ لَمْ يُوقِرِ الْكَبِيرَ وَيَرْحَمِ الصَّغِيرَ، وَيَأْمُرَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَ عَنِ الْمُنْكَرِ. ٤٥٠
٧٥٢. لَيْسَ مِثًا مَنْ وَسَّعَ اللَّهُ عَلَيْهِ ثُمَّ قَتَّرَ عَلَى عِيَالِهِ. ٤٥٠
٧٥٣. لَيْسَ مِثًا مَنْ يَشْبَهُ بِغَيْرِنَا. ٤٥٠
٧٥٠. لَيْسَ مِنْ خُلُقِ الْمُؤْمِنِ الْمَلَقُ. ٤٤٩
٤٨٤. لِيَكُنْ بِلَاغٌ أُخْدِكُمْ مِنَ الدُّنْيَا زَادَ الرَّاكَبِ. ٣٣٥
٥٢١. مَا أَمَرَ بِالْقُرْآنِ مِنْ اسْتَحْلَ مَحَارِمَهُ. ٣٥٤
٥٢٧. مَا أَحْسَنَ عَبْدُ الصَّدَقَةِ إِلَّا أَحْسَنَ اللَّهُ الْخِلَافَةَ عَلَيْهِ تَرَكَه. ٣٥٦
٥٣٠. مَا اسْتَوْدَلَ اللَّهُ عَبْدًا إِلَّا حَظَرَ عَنْهُ الْعِلْمَ وَالْأَدَبَ. ٣٥٨
٥٣٧. مَا اسْتَرْعَى اللَّهُ عَبْدًا رَعِيَّتَهُ فَلَمْ يَحْطِهَا بِنُصْحِهِ إِلَّا حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ. ٣٦٠
٥٢٦. مَا أَصْرَّ مِنَ اسْتَغْفَرَ وَلَوْ عَادَ فِي التَّوْبِ سَبْعِينَ مَرَّةً. ٣٥٥
٥١٧. مَا أَعَزَّ اللَّهُ بِجَهْلٍ قَطُّ، وَلَا أَدَلَّ اللَّهُ بِجِلْمٍ قَطُّ. ٣٥٣
٥٣٥. مَا أَكْرَمَ شَابٌ شَيْخًا لَيْسَ بِهِ إِلَّا قَيْضَ اللَّهُ لَهُ عِنْدَ شَيْبِهِ مَنْ يُكْرِمُهُ. ٣٦٠
٥٣٦. مَا امْتَلَأَتْ دَارٌ حَبِيرَةً إِلَّا امْتَلَأَتْ عَبْرَةً، وَمَا كَانَتْ فَرْحَةً إِلَّا تَبِعَتْهَا تَرْحَةٌ. ٣٦٠
٥٣١. مَا أَنْزَلَ اللَّهُ مِنْ دَاءٍ إِلَّا أَنْزَلَ لَهُ شِفَاءً. ٣٥٨
٥٢٥. مَا تَرَكَتْ بَعْدِي فَتَنَةٌ أَصْرَّ عَلَى الرَّجَالِ مِنَ النِّسَاءِ. ٣٥٥
٥٤٧. مَا تَرَالُ الْمَسْأَلَةُ بِالْعَبْدِ حَتَّى يَلْقَى اللَّهَ وَمَا فِي وَجْهِهِ مَرْعَةٌ لَحْمٍ. ٣٦٥
٨٠٤. مَا تَقَرَّبَ الْعَبْدُ إِلَى اللَّهِ بِشَيْءٍ أَفْضَلَ مِنْ سُجُودٍ خَفِيٍّ. ٤٧١
٥٢٠. مَا خَابَ مِنْ اسْتِخَارَ، وَلَا نَدِمَ مِنْ اسْتِشَارَ. ٣٥٣
٥٢٣. مَا خَالَطَتِ الصَّدَقَةُ مَالًا إِلَّا أَهْلَكَتُهُ. ٣٥٤
٨٤٩. مَا الدُّنْيَا فِي الْآخِرَةِ إِلَّا مِثْلُ مَا يَجْعَلُ أَحَدُكُمْ إِضْبَعَهُ السَّبَابَةَ فِي الْيَمِّ فَلْيَنْظُرْ ... ٤٩٢
٥٤١. مَا دُئِبَانٍ صَارِيَانٍ فِي زُرْبَةِ عَنَمٍ يَأْسُرَعُ فِيهَا مِنْ حُبِّ الشَّرَفِ وَالْمَالِ فِي ... ٣٦٢
٥٢٨. مَا رَأَيْتُ مِثْلَ النَّارِ نَامَ هَارِبُهَا، وَلَا مِثْلَ الْجَنَّةِ نَامَ طَالِبُهَا. ٣٥٦
٥٢٢. مَا رَزَقَ الْعَبْدُ رِزْقًا أَوْسَعَ عَلَيْهِ مِنَ الصَّبْرِ. ٣٥٤

٥٣٢. مَا زَانَ اللَّهُ عَبْدًا بِزِينَةِ أَفْضَلٍ مِنْ عَفَافٍ فِي دِينِهِ وَفَرْجِهِ . ٣٥٨
٥٣٤. مَا سَتَرَ اللَّهُ عَلَى عَبْدٍ فِي الدُّنْيَا ذَنْبًا فَيَعْتَرُهُ بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ . ٣٥٨
٥١٩. مَا شَقِيَّ عَبْدٌ قَطُّ بِمَشْوَرَةٍ، وَلَا سَعِدَ بِاسْتِغْنَاءٍ بِرَأْيٍ . ٣٥٣
٨١٢. مَا صَلَّتْ امْرَأَةٌ مِنْ صَلَاةٍ أَحَبَّ إِلَى اللَّهِ مِنْ صَلَاتِهَا فِي أَشَدِّ بَيْتِهَا ظُلْمَةً . ٤٧٢
٥٤٠. مَا طَلَعَتْ شَمْسٌ قَطُّ إِلَّا وَبِحَبْنَتَيْهَا مَلَكَانِ يَقُولَانِ: اللَّهُمَّ عَجِّلْ لِمُنْعِقِ خَلْفًا ... ٣٦٢
٥١٦. مَا عَالَ مِنْ اقْتَصَدَ . ٣٥٣
٥٤٢. مَا عَيْدَ اللَّهُ بِشَيْءٍ أَفْضَلَ مِنْ فِقْهِ فِي دِينٍ . ٣٦٢
٥٣٣. مَا عَظَّمَتْ نِعْمَةَ اللَّهِ عَلَى عَبْدٍ إِلَّا عَظَّمَتْ مَوْوَنَةَ النَّاسِ عَلَيْهِ . ٣٥٨
٥٤٤. مَا فَتَحَ رَجُلٌ عَلَى نَفْسِهِ بَابَ مَسْأَلَةٍ إِلَّا فَتَحَ اللَّهُ عَلَيْهِ بَابَ فَقْرٍ . ٣٦٤
٧٨٣. مَا قَلَّ وَكَفَى خَيْرٌ مِمَّا كَثُرَ وَالْهَيْ . ٤٦٣
٥٢٩. مَا كَانَ الرَّفْقُ فِي شَيْءٍ قَطُّ إِلَّا زَانَهُ، وَمَا كَانَ الْخُرْقُ فِي شَيْءٍ قَطُّ إِلَّا شَانَهُ . ٣٥٨
٨٤٨. مَا مَلَّبِي وَمَثَلِي الدُّنْيَا إِلَّا كَرَائِبٍ قَالَ فِي ظِلِّ شَجَرَةٍ فِي يَوْمٍ حَارٍّ ثُمَّ رَاحَ وَتَرَكَهَا . ٤٩٢
٨٣٢. مَا مَلَأَ آدَمِيٌّ وَعَاءَ شَرًّا مِنْ بَطْنٍ . ٤٨٢
٨١٣. مَا مِنْ جُرْعَةٍ أَحَبَّ إِلَى اللَّهِ مِنْ جُرْعَةٍ غَيْظٍ كَظَمَهَا رَجُلٌ، أَوْ جُرْعَةٍ صَبْرٍ عَلَى ... ٤٧٣
٥٣٨. مَا مِنْ رَجُلٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ أَعْظَمَ أَجْرًا مِنْ وَزِيرٍ صَالِحٍ مَعَ إِمَامٍ عَادِلٍ يَطِيعُهُ ... ٣٦٠
٥٤٣. مَا مِنْ شَيْءٍ أَطِيعَ اللَّهُ فِيهِ بِأَعَجَلٍ ثَوَابًا مِنْ صَلَةِ الرَّحِمِ، وَمَا مِنْ شَيْءٍ يُعْصَى ... ٣٦٢
٨٠٣. مَا مِنْ عَمَلٍ أَفْضَلَ مِنْ إِشْبَاعِ كَيْدِ جَانِحٍ . ٤٦٨
٥٣٩. مَا مِنْ مُؤْمِنٍ إِلَّا وَلَهُ ذَنْبٌ يُصِيبُهُ الْقَيْنَةُ بَعْدَ الْقَيْنَةِ لَا يُفَارِقُهُ حَتَّى يُفَارِقَ الدُّنْيَا . ٣٦٢
٨٠٥. مَا نَحَلَ وَالِدٌ وَلَدَهُ أَفْضَلَ مِنْ أَدَبٍ حَسَنِ . ٤٧١
٥١٨. مَا نَزَعَتِ الرَّحْمَةُ إِلَّا مِنْ شَقِيٍّ . ٣٥٣
٥٢٤. مَا نَقَصَ مَالٌ مِنْ صَدَقَةٍ، وَلَا عَفَا رَجُلٌ مِنْ مَظْلَمَةٍ، إِلَّا زَادَهُ اللَّهُ بِهَا عِزًّا . ٣٥٤
٧١. مَا وَفَى بِهِ الْعَزْءُ عِزُّهُ كَيْتَبَ لَهُ بِهِ صَدَقَةً . ١١٧
٥٤٦. مَا يُصِيبُ الْمُؤْمِنَ وَصَبٌّ وَلَا سَقَمٌ وَلَا أَدَى وَلَا حَزَنٌ حَتَّى اللَّهُمَّ يَهْمُهُ إِلَّا ... ٣٦٥
٥٤٥. مَا يَنْتَظِرُ أَحَدُكُمْ مِنَ الدُّنْيَا إِلَّا غِنًى مُطْعِمًا أَوْ فَقْرًا مُنْسِيًّا أَوْ مَرَضًا مُفْسِدًا أَوْ ... ٣٦٥
٢٣١. الْمَتَشَبِّعُ بِمَا لَا يَمْلِكُ كَلَابِسُ ثَوْبِي زُورٍ . ٢٠٨



- ٤٨٥ . ٨٣٥ . مَثَلُ أَصْحَابِي فِي أُمَّتِي كَالْمِلْحِ فِي الطَّعَامِ ؛ لَا يَضْلُحُ الطَّعَامُ إِلَّا بِالْمِلْحِ .
- ٤٨٥ . ٨٣٤ . مَثَلُ أَصْحَابِي مَثَلُ النُّجُومِ ؛ مَنْ اقْتَدَى بِشَيْءٍ مِنْهَا اهْتَدَى .
- ٤٨٥ . ٨٣٦ . مَثَلُ أُمَّتِي مَثَلُ الْمَطَرِ لَا يَذُرُّ أَوْلُهُ خَيْرٌ أَمْ آخِرُهُ .
- ٤٨٥ . ٨٣٣ . مَثَلُ أَهْلِ بَيْتِي مَثَلُ سَفِينَةِ نُوحٍ مَنْ رَكِبَ فِيهَا نَجَا ، وَمَنْ تَخَلَّفَ عَنْهَا غَرِقَ .
- ٤٩٢ . ٨٤٦ . مَثَلُ الْجَلِيسِ الصَّالِحِ مَثَلُ الدَّارِيِّ إِنْ لَمْ يُخَذِكَ مِنْ عَطْرِهِ عَلَّقَكَ مِنْ رِيحِهِ ، ...
- ٤٩٢ . ٨٤٧ . مَثَلُ الصَّلَاةِ الْمَكْتُوبَةِ كَالْمِيزَانِ مَنْ أَوْفَى اسْتَوْفَى .
- ٤٩١ . ٨٤٣ . مَثَلُ الْقُرْآنِ مَثَلُ الْأَيْلِ الْمُعْقَلَةِ إِنْ عَقَلَهَا صَاحِبُهَا أَمْسَكَهَا ، وَإِنْ تَرَكَهَا ذَهَبَتْ .
- ٤٩١ . ٨٤٢ . مَثَلُ الْقَلْبِ مَثَلُ رِيثَةِ بَأْزِيسٍ تَقْلُبُهَا الرِّيحُ .
- ٤٩٢ . ٨٤٥ . مَثَلُ الْمَرْأَةِ كَالضَّلْعِ إِنْ أَرَذْتَ أَنْ تُقِيمَهُ كَسَرْتَهُ ، وَإِنْ أَرَذْتَ أَنْ تَسْتَمْتِعَ بِهِ ...
- ٤٩١ . ٨٤٤ . مَثَلُ الْمُنَافِقِ كَمَثَلِ الشَّاةِ الْعَايِرَةِ بَيْنَ الْغَنَمَيْنِ .
- ٤٨٦ . ٨٣٩ . مَثَلُ الْمُؤْمِنِ الْقَوِيِّ مَثَلُ النَّخْلَةِ ، وَمَثَلُ الْمُؤْمِنِ الضَّعِيفِ كَخَامَةِ الزَّرْعِ .
- ٤٨٦ . ٨٤٠ . مَثَلُ الْمُؤْمِنِ مَثَلُ السُّبُلَةِ ؛ تُحْرُكُ كَمَا الرِّيحُ ، فَتَقُومُ مَرَّةً وَتَقَعُ أُخْرَى ، وَمَثَلُ ...
- ٤٨٦ . ٨٣٧ . مَثَلُ الْمُؤْمِنِ مَثَلُ النَّخْلَةِ ؛ لَا تَأْكُلُ إِلَّا طَيِّبًا ، وَلَا تَضَعُ إِلَّا طَيِّبًا .
- ٤٨٦ . ٨٣٨ . مَثَلُ الْمُؤْمِنِ وَالْإِيمَانِ كَمَثَلِ الْفَرَسِ يَجُولُ فِي آخِيَّتِهِ ثُمَّ يَرْجِعُ إِلَى آخِيَّتِهِ .
- ٤٩١ . ٨٤١ . مَثَلُ الْمُؤْمِنِينَ فِي تَوَادِهِمْ وَتَرَاحُمِهِمْ كَمَثَلِ الْجَسَدِ إِذَا اشْتَكَى بَعْضُهُ ...
- ٦٥ . ٢ . الْمَجَالِسُ بِالْأَمَانَةِ .
- ١٥٦ . ١٢٩ . الْمَجَاهِدُ مَنْ جَاهَدَ نَفْسَهُ فِي طَاعَةِ اللَّهِ .
- ١١٦ . ٦٩ . مَدَارَةُ النَّاسِ صَدَقَةٌ .
- ١٥٩ . ١٣٢ . الْمَرْءُ عَلَى دِينِ خَلِيلِهِ .
- ١٥٩ . ١٣١ . الْمَرْءُ كَثِيرٌ بِأَخِيهِ .
- ١٥٩ . ١٣٣ . الْمَرْءُ مَعَ مَنْ أَحَبَّ .
- ٢١٨ . ٢٤٧ . الْمُسْتَبْتَانِ مَا قَالَا فَهُوَ عَلَى الْبَادِي مَا لَمْ يَغْتَدِ الْمَظْلُومُ .
- ٦٦ . ٣ . الْمُسْتَشَارُ مُؤْتَمَنٌ .
- ١٠٥ . ٥٦ . الْمَسْجِدُ بَيْتٌ كُلُّ تَقِيٍّ .
- ١٥١ . ١٢٢ . الْمُسْلِمُ أَخُو الْمُسْلِمِ لَا يَظْلِمُهُ وَلَا يُسْلِمُهُ .

- ١٥١ . ١٢١ . الْمُسْلِمِ مِنْ سَلِمِ الْمُسْلِمُونَ مِنْ لِسَانِهِ وَيَدِهِ .
- ١٥٢ . ١٢٣ . الْمُسْلِمُونَ يَدٌ وَاحِدَةٌ عَلَى مَنْ سِوَاهُمْ .
- ٨٨ . ٣٣ . مَطْلُ الْغَيْبِ ظُلْمٌ ، وَمَسْأَلَةُ الْغَيْبِ نَارٌ .
- ١٢٢ . ٧٩ . الْمُعْتَدِي فِي الصَّدَقَةِ كَمَايَعِيهَا .
- ١٨٥ . ١٨٤ . مُعْتَرِكُ الْمَنَابَا مَا بَيْنَ السُّنَيْنِ إِلَى السُّبُعِينَ .
- ١٨٦ . ١٨٦ . الْمَكْرُ وَالْحَدِيثَةُ فِي النَّارِ .
- ٨٦ . ٣٠ . مِلَاكُ الدِّينِ الزُّرْعُ .
- ٨٥ . ٢٨ . مِلَاكُ الْعَمَلِ خَوَاتِمُهُ .
- ٢٣١ . ٢٧٣ . مَنْ آتَاهُ اللَّهُ خَيْرًا فَلْيُرِّ عَلَيْهِ .
- ٢٤٧ . ٣١٦ . مَنْ أَثَرَ مَحَبَّةَ اللَّهِ عَلَى مَحَبَّةِ النَّاسِ كَفَّاهُ اللَّهُ مَوْتَهُ النَّاسِ .
- ٢٦٤ . ٣٥٣ . مَنْ ابْتُلِيَ مِنْ هَذِهِ الْبَنَاتِ بِشَيْءٍ فَأَحْسَنَ إِلَيْهِنَّ ، كُنَّ لَهُ سِتْرًا مِنَ النَّارِ .
- ٢٣٧ . ٢٨٩ . مَنْ أَبْطَأَ بِهِ عَمَلُهُ لَمْ يُسْرِعْ بِهِ نَسَبُهُ .
- ٢٣٠ . ٢٧٢ . مَنْ أَحَبَّ أَنْ يَكُونَ أَكْزَمَ النَّاسِ فَلْيَتَّقِ اللَّهَ وَ مَنْ أَحَبَّ أَنْ يَكُونَ أَقْوَى ...
- ٢٤٠ . ٢٩٩ . مَنْ أَحَبَّ دُنْيَاهُ أَضْرَّ بِأَخِرَتِهِ ، وَ مَنْ أَحَبَّ آخِرَتَهُ أَضْرَّ بِدُنْيَاهُ .
- ٢٤٤ . ٣٠٩ . مَنْ أَحَبَّ لِقَاءَ اللَّهِ أَحَبَّ اللَّهُ لِقَاءَهُ ، وَ مَنْ كَرِهَ لِقَاءَ اللَّهِ كَرِهَ اللَّهُ لِقَاءَهُ .
- ٢٢٨ . ٢٦٨ . مَنْ أَخَذَتْ فِي أَمْرِنَا هَذَا مَا لَيْسَ فِيهِ فَهُوَ رَدٌّ .
- ٢٦٢ . ٣٤٨ . مَنْ أَحْسَنَ صَلَاتَهُ حِينَ يَرَاهُ النَّاسُ ، ثُمَّ أَسَاءَهَا حِينَ يَخْلُو ، فَيَلِكُ اسْتِيْهَانَةٌ ...
- ٢٥٢ . ٣٢٩ . مَنْ أَخْلَصَ لِلَّهِ أَرْبَعِينَ صَبَاحًا ظَهَرَتْ يَنَابِيعُ الْحِكْمَةِ مِنْ قَلْبِهِ عَلَى لِسَانِهِ .
- ٢٦٢ . ٣٤٦ . مَنْ أَذْنَبَ فِي الدُّنْيَا ذَنْبًا فَعُوقِبَ ، فَاللَّهُ أَعْدَلُ مِنْ أَنْ يُنْفِيَ عَلَى عَبْدِيهِ ؛ وَ مَنْ ...
- ٢٣٢ . ٢٧٨ . مَنْ أَرَلَتْ إِلَيْهِ نِعْمَةٌ فَلْيَشْكُرْهَا .
- ٢٤٥ . ٣١١ . مَنْ اسْتَطَاعَ مِنْكُمْ أَنْ تَكُونَ لَهُ حَيِيَّةٌ مِنْ عَمَلٍ صَالِحٍ فَلْيَفْعَلْ .
- ٢٤٢ . ٣٠١ . مَنْ اسْتَعَاذَكُمْ بِاللَّهِ فَأَعِيدُوهُ ، وَ مَنْ سَأَلَكُمْ بِاللَّهِ فَأَعْطُوهُ ، وَ مَنْ دَعَاكُمْ ...
- ٢٥٢ . ٣٣٠ . مَنْ أَسْلَمَ عَلَى يَدَيْهِ رَجُلٌ وَجَبَتْ لَهُ الْجَنَّةُ .
- ٢٢٧ . ٢٦٢ . مَنْ اسْتَنَاقَ إِلَى الْجَنَّةِ سَارِعًا إِلَى الْخَيْرَاتِ ، وَ مَنْ أَشْفَقَ مِنَ النَّارِ لَهَا عِن ...
- ٢٤٧ . ٣١٥ . مَنْ أَصَابَ مَالًا مِنْ نَهَائِشِ أَدْهَبَهُ اللَّهُ فِي نَهَائِرِ .

- ٣٠٥ . مَنْ أَصْبَحَ لَا يَنْوِي ظَلَمَ أَحَدًا غَفِرَ لَهُ مَا جَنَى . ٢٤٣
- ٣٦٣ . مَنْ أَصْبَحَ مَعَاوَأً فِي بَدَنِهِ ، أَمِينًا فِي سِرِّهِ ، وَعِنْدَهُ قُوَّةٌ يَوْمِهِ ، فَكَأَنَّمَا حِيرَتْ ... ٢٦٩
- ٢٦٤ . مَنِ اعْتَزَلَ بِالْعَبِيدِ أَذَلَّهُ اللَّهُ . ٢٢٧
- ٣٢١ . مَنْ أَقَالَ نَادِمًا بَيْعَتَهُ أَقَالَهُ اللَّهُ عَشْرَتَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ . ٢٥٠
- ٣٠٦ . مَنْ أَلْفَى جِلْبَابَ الْحَيَاءِ فَلَا غِيْبَةَ لَهُ . ٢٤٣
- ٣٦١ . مَنِ انْتَهَرَ صَاحِبَ بِدْعَةٍ مَلَأَ اللَّهُ قَلْبَهُ أَمْنًا وَإِيمَانًا . ٢٦٩
- ٣٢٥ . مَنْ أَنْظَرَ مُعْبِرًا أَوْ وَضَعَ لَهُ أَظْلَهُ اللَّهُ تَحْتَ ظِلِّ عَرْشِهِ يَوْمَ لَا ظِلَّ إِلَّا ظِلُّهُ . ٢٥٠
- ٣٤٢ . مَنْ انْقَطَعَ إِلَى اللَّهِ كَفَاءَ اللَّهِ كُلِّ مُؤُونَةٍ ، وَرَزَقَهُ مِنْ حَيْثُ لَا يَحْتَسِبُ ، وَمِنْ ... ٢٦٠
- ٣٤٠ . مَنْ أَوْلَى رَجُلًا مِنْ بَنِي عَبْدِ الْمُطَّلِبِ مَعْرُوفًا فِي الدُّنْيَا ، فَلَمْ يَقْدِرْ أَنْ يُكَافِئَهُ ... ٢٥٩
- ٣٣٨ . مَنْ أَوْلَى مَعْرُوفًا فَلَمْ يَجِدْ جَزَاءَ إِلَّا الشُّنَاءَ فَقَدْ شَكَرَهُ ، وَمَنْ كَنَمَهُ فَقَدْ كَفَرَهُ . ٢٥٨
- ٣٣٩ . مَنْ أَوْلَى مَعْرُوفًا فَلْيُكَايِفْ بِهِ ، فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَلْيَذْكُرْهُ ، فَإِنْ ذَكَرَهُ فَقَدْ شَكَرَهُ . ٢٥٨
- ٣٠٠ . مَنْ أَهَانَ سُلْطَانَ اللَّهِ أَهَانَهُ اللَّهُ ، وَمَنْ أَكْرَمَ سُلْطَانَ اللَّهِ أَكْرَمَهُ اللَّهُ . ٢٤١
- ٣٦٢ . مَنْ أَهَانَ صَاحِبَ بِدْعَةٍ أَمَنَهُ اللَّهُ يَوْمَ الْفَرَجِ الْأَكْبَرِ . ٢٦٩
- ٨٨٦ . مَنْ أَهَانَ لِي وَلِيًّا فَقَدْ بَارَزَنِي بِالْمُحَارَبَةِ ، وَمَا تَرَدَّدْتُ فِي شَيْءٍ أَنَا فَاعِلُهُ مِثْلُ ... ٥١٨
- ٢٧١ . مَنْ أَيْقَنَ بِالْخَلْفِ جَادَ بِالْعَطِيَّةِ . ٢٣٠
- ٢٥٦ . مَنْ بَدَأَ جَفَا ، مَنِ اتَّبَعَ الصَّبْدَ غَفَلَ ، مَنِ اقْتَرَبَ مِنْ أَبْوَابِ السُّلْطَانِ افْتَتَنَ . ٢٢٤
- ٣٣٤ . مَنْ بَنَى لِلَّهِ مَسْجِدًا وَلَوْ مِثْلَ مَفْحِصِ قَطَاةٍ بَنَى اللَّهُ لَهُ بَيْتًا فِي الْجَنَّةِ . ٢٥٥
- ٢٦٩ . مَنْ تَأَنَّى أَصَابَ أَوْ كَادَ ، وَمَنْ عَجَلَ أَخْطَأَ أَوْ كَادَ . ٢٢٩
- ٢٨٦ . مَنْ تَشَبَّهَ بِقَوْمٍ فَهَوَّ مِنْهُمْ . ٢٣٤
- ٣٤٤ . مَنْ أَلْتَمَسَ رِضَا اللَّهِ بِسَخِطِ النَّاسِ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَأَرْضَى عَنْهُ النَّاسُ ، وَمَنْ ... ٢٦٠
- ٢٥٢ . مَنْ تَوَاضَعَ لِلَّهِ رَفَعَهُ اللَّهُ ، وَمَنْ تَكَبَّرَ وَضَعَهُ اللَّهُ . ٢٢١
- ٢٩٠ . مَنْ جُعِلَ قَاضِيًّا فَقَدْ ذُبِحَ بِغَيْرِ سِكِّينٍ . ٢٣٧
- ٣٤٩ . مَنْ حَاوَلَ أَمْرًا بِمَعْصِيَةِ اللَّهِ كَانَ أَقْوَمَ لِمَا رَجَا وَأَقْرَبَ لِمَجِيءِ مَا أُنْتَهَى . ٢٦٣
- ١٣٥ . مِنْ حُسْنِ إِسْلَامِ الْمَرْءِ تَرْكُهُ مَا لَا يَغْنِيهِ . ١٥٩
- ٣٦٦ . مَنْ حَفِظَ مَا بَيْنَ لِيْحِيهِ وَمَا بَيْنَ رِجْلَيْهِ دَخَلَ الْجَنَّةَ . ٢٧٠

٣٥٢. مَنْ خَلَفَ عَلَى يَمِينٍ، فَرَأَى خَيْرًا مِنْهَا، فَلْيَكْفُرْ عَنْ يَمِينِهِ، ثُمَّ لِيَفْعَلِ الَّذِي ... ٢٦٤
٢٩١. مَنْ حَمَلَ سَلْعَتَهُ فَقَدْ بَرِيَ مِنَ الْكَيْبِرِ. ٢٣٧
٢٩٦. مَنْ خَافَ أَذْلَجَ، وَمَنْ أَذْلَجَ بَلَغَ الْمُنْزِلَ. ٢٤٠
٣٠٨. مَنْ خَافَ اللَّهَ خَوْفَ اللَّهِ مِنْهُ كُلَّ شَيْءٍ، وَمَنْ لَمْ يَخَفِ اللَّهَ خَوْفَهُ اللَّهُ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ. ٢٤٤
٢٨٤. مَنْ دَعَا عَلَى مَنْ ظَلَمَهُ فَقَدْ ائْتَصَرَ. ٢٣٤
٣٤١. مَنْ رَأَى عَوْرَةَ فَسَتَرَهَا، كَانَ كَمَنْ أَحْيَا مَوْتُودَةً مِنْ قَبْرِهَا. ٢٦٠
٢٧٧. مَنْ زُرِقَ مِنْ شَيْءٍ فَلْيَلْزِمَهُ. ٢٣٢
٢٨٢. مَنْ رَفَقَ بِأَمَّتِي رَفَقَ اللَّهُ بِهِ. ٢٣٤
٢٦٧. مَنْ رَمَانَا بِاللَّيْلِ فَلَيْسَ مِنَّا. ٢٢٨
٣١٠. مَنْ سُئِلَ عَنْ عِلْمٍ يَعْلَمُهُ فَكْتَمَهُ الْجَمَّ بِلِجَامٍ مِنَ النَّارِ. ٢٤٥
٣٠٧. مَنْ سَاءَتْهُ حَظِيئَتُهُ غُفِرَ لَهُ وَإِنْ لَمْ يَسْتَغْفِرْ. ٢٤٤
٣٥٦. مَنْ سَأَلَ عَنْ ظَهْرِ غِنَى، فَصَدَّاعٌ فِي الرَّأْسِ، وَدَاءٌ فِي الْبَطْنِ. ٢٦٦
٣٥٥. مَنْ سَأَلَ النَّاسَ أَمْوَالَهُمْ تَكْثُرًا فَإِنَّمَا هِيَ جَمْرٌ، فَلْيَسْتَقِمْ مِنْهُ أَوْ لِيَسْتَكْثِرْ. ٢٦٦
٢٩٤. مَنْ سَرَّتهُ حَسَنَتُهُ وَسَاءَتْهُ سَيِّئَتُهُ فَهُوَ مُؤْمِنٌ. ٢٣٨
٣١٤. مَنْ سَرَّهُ أَنْ يَجِدَ طَعْمَ الْإِيمَانِ فَلْيَجِبْ الْمَرْءَ لَا يَجِبُهُ إِلَّا لِلَّهِ. ٢٤٦
٣٢٠. مَنْ سَرَّهُ أَنْ يَسْكُنَ بُحْبُوحَةَ الْجَنَّةِ فَلْيَلْزِمِ الْجَمَاعَةَ. ٢٤٨
٢٧٥. مَنْ سَرَّهُ أَنْ يَسْلَمَ فَلْيَلْزِمِ الصَّمْتَ. ٢٣٢
٢٢٣. مِنْ سَعَادَةِ الْمَرْءِ أَنْ يُشْبِهَ آبَاءَهُ. ٢٠٤
٢٢٤. مِنْ سَعَادَةِ الْمَرْءِ حُسْنُ الْخُلُقِ. ٢٠٤
٣٣٦. مَنْ سَمِعَ النَّاسَ يَعْمَلِهِ سَمِعَ اللَّهُ بِهِ سَامِعٌ خَلَقَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَحَقَّرَهُ وَصَغَّرَهُ. ٢٥٦
٣٢٤. مَنْ شَابَ شَيْبَةً فِي الْإِسْلَامِ، كَانَتْ لَهُ نُورًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ. ٢٥٠
٢٩٥. مَنْ صَامَ الْأَبَدَ فَلَا صَامَ. ٢٣٨
٢٥١. مَنْ صَمَّتْ نَجَا. ٢٢١
٣٣٧. مَنْ طَلَبَ الدُّنْيَا بِعَمَلِ الْآخِرَةِ فَمَا لَهُ فِي الْآخِرَةِ مِنْ نَصِيبٍ. ٢٥٦
٢٨٧. مَنْ طَلَبَ الْعِلْمَ تَكْفُلًا اللَّهُ بِرُزْقِهِ. ٢٣٤

- ٢٥٦ . ٣٣٥ . مَنْ طَلَبَ الْعِلْمَ فَأَدْرَكَهُ كُتَيْبٌ لَهُ كِفْلَانِ مِنَ الْأَجْرِ، وَمَنْ طَلَبَ الْعِلْمَ وَلَمْ ...
- ٢٦٠ . ٣٤٣ . مَنْ طَلَبَ مَحَامِدَ النَّاسِ بِمَعَاصِي اللَّهِ عَادَ حَامِدُهُ مِنَ النَّاسِ ذَامًا .
- ٢٣٤ . ٢٨٣ . مَنْ عَادَ مَرِيضًا لَمْ يَزَلْ فِي خُزْفَةِ الْجَنَّةِ .
- ٢٧٠ . ٣٦٥ . مَنْ عَامَلَ النَّاسَ فَلَمْ يَظْلِمَهُمْ، وَحَدَّثَهُمْ فَلَمْ يَكْذِبْهُمْ، وَوَعَدَهُمْ فَلَمْ ...
- ٢٣٢ . ٢٨٠ . مَنْ عَزَى مُصَابًا فَلَهُ مِثْلُ أَجْرِهِ .
- ٢٤٣ . ٣٠٤ . مَنْ عَمَّرَهُ اللَّهُ سِتِّينَ سَنَةً فَقَدْ أَعْدَرَ إِلَيْهِ فِي الْعُمُرِ .
- ٢٢٨ . ٢٦٦ . مَنْ عَشَّنَا فَلَيْسَ مِنَّا .
- ٢٤٧ . ٣١٧ . مَنْ فَارَقَ الْجَمَاعَةَ شَيْرًا فَقَدْ خَلَعَ رِبْقَةَ الْإِسْلَامِ مِنْ عُنُقِهِ .
- ٢٤٨ . ٣١٩ . مَنْ فَارَقَ الْجَمَاعَةَ مَاتَ مِيتَةً جَاهِلِيَّةً .
- ٢٤٨ . ٣١٨ . مَنْ فَارَقَ الْجَمَاعَةَ وَاسْتَذَلَّ الْإِمَارَةَ لَقِيَ اللَّهَ وَلَا وَجْهَ لَهُ عِنْدَهُ .
- ٢٤٥ . ٣١٢ . مَنْ فَتَحَ لَهُ بَابَ خَيْرٍ فَلْيَتَّهْزِهُ؛ فَإِنَّهُ لَا يَذْرِي مَتَى يُغْلَقُ عَنْهُ .
- ٢٥٤ . ٣٣٣ . مَنْ فَرَّجَ عَنْ أَحَبِّهِ كُرْبَةً مِنْ كُرْبِ الدُّنْيَا فَرَّجَ اللَّهُ عَنْهُ كُرْبَةً مِنْ كُرْبِ يَوْمٍ ...
- ٢٥٠ . ٣٢٣ . مَنْ فَرَّقَ بَيْنَ وَالِدَةٍ وَوَلَدِهَا فَرَّقَ اللَّهُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ أَحَبِّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ .
- ٢٣٣ . ٢٨١ . مَنْ فَطَرَ صَانِمًا كَانَ لَهُ مِثْلُ أَجْرِهِ .
- ٢٢٤ . ٢٥٧ . مَنْ قُتِلَ دُونَ مَالِهِ فَهُوَ شَهِيدٌ .
- ٢٦٥ . ٣٥٤ . مَنْ قَتَلَ عُصْفُورًا عَبَثًا جَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلَهُ صِرَاحٌ عِنْدَ الْعَرْشِ يَقُولُ: رَبِّ ...
- ٢٢١ . ٢٥٤ . مَنْ قَدَّرَ رِزْقَهُ اللَّهُ، وَمَنْ بَدَّرَ حَرَمَةَ اللَّهِ .
- ٢٥٢ . ٣٢٨ . مَنْ كَانَ أَمِيرًا بِمَعْرُوفٍ فَلْيَكُنْ أَمْرُهُ ذَلِكَ بِمَعْرُوفٍ .
- ٢٦٣ . ٣٥١ . مَنْ كَانَتْ لَهُ سَرِيرَةٌ صَالِحَةٌ أَوْ سَيِّئَةٌ، نَسَرَ اللَّهُ عَلَيْهِ مِنْهَا رِذَاءً يُعْرَفُ بِهِ .
- ٢٥٠ . ٣٢٦ . مَنْ كَانَ ذَا لِسَانَيْنِ فِي الدُّنْيَا جُعِلَ لَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ لِسَانَانِ مِنْ نَارٍ .
- ٢٦٧ . ٣٥٨ . مَنْ كَانَ وَصَلَةً لِأَخِيهِ الْمُسْلِمِ إِلَى ذِي سُلْطَانٍ فِي مَنْهَجٍ بَرٍّ أَوْ تَيْسِيرٍ عَسِيرٍ، ...
- ٢٥٣ . ٣٣١ . مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيُكْرِمْ صَيفَهُ .
- ٢٤٠ . ٢٩٨ . مَنْ كَثُرَتْ صَلَاتُهُ بِاللَّيْلِ حَسَنٌ وَجْهُهُ بِالنَّهَارِ .
- ٢٣٢ . ٢٧٦ . مَنْ كَثُرَ كَلَامُهُ كَثُرَ سَقَطُهُ، وَمَنْ كَثُرَ سَقَطُهُ كَثُرَتْ ذُنُوبُهُ، وَمَنْ كَثُرَتْ ذُنُوبُهُ ...
- ٢٣٨ . ٢٩٣ . مَنْ كَذَّبَ بِالشَّفَاعَةِ لَمْ يَنْتَلِهَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ .

٣٦٧. مَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّدًا فَلْيَتَّبِعُوا مَعَّعَدَهُ مِنَ النَّارِ.
٣١٣. مَنْ كَظَمَ غَيْظًا وَهُوَ يَقْدِرُ عَلَىٰ إِتْفَادِهِ مَلَأَ اللَّهُ قَلْبَهُ أَمْنًا وَإِيمَانًا.
٣٢٢. مَنْ كَفَّ لِسَانَهُ عَنِ أَعْرَاضِ النَّاسِ أَقَالَهُ اللَّهُ تَعَالَىٰ عَشْرَتَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ.
٢٠٤. مِنْ كُنُوزِ الْبِرِّ كَيْثَمَانُ الْمَصَائِبِ وَالْأَمْرَاضِ وَالصَّدَقَةِ.
٣٥٩. مَنْ لَعِبَ بِالنَّرْدِ شِيرٍ ، فَهُوَ كَمَنْ غَمَسَ يَدَهُ فِي لَحْمِ الْخِنْزِيرِ وَدَمِهِ.
٣٥٠. مَنْ لَمْ تَنْتَهَ صَلَاتُهُ عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ لَمْ تَرُدَّهُ مِنَ اللَّهِ إِلَّا بُعْدًا.
٢٦٥. مَنْ لَمْ يَأْخُذْ شَارِبَهُ فَلَيْسَ مِنَّا.
٢٧٩. مَنْ لَمْ يَشْكُرِ الْقَلِيلَ لَمْ يَشْكُرِ الْكَثِيرَ.
٣٤٧. مَنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ وَرَعٌ يَصُدُّهُ عَنِ مَعْصِيَةِ اللَّهِ إِذَا خَلَا ، لَمْ يَعْنِيَ اللَّهُ بِشَيْءٍ مِنْ عَمَلِهِ.
٢٨٨. مَنْ لَمْ يَنْفَعَهُ عِلْمُهُ صَرَّهُ جَهْلُهُ.
٣٤٥. مَنْ مَاتَ عَلَىٰ خَيْرٍ عَمَلِهِ فَارْجُو لَهُ خَيْرًا ، وَمَنْ مَاتَ عَلَىٰ سَيِّئٍ عَمَلِهِ ...
٢٦٣. مَنْ مَاتَ غَرِيبًا مَاتَ شَهِيدًا.
٣٥٧. مَنْ مَشَىٰ إِلَىٰ طَعَامٍ لَمْ يَدْعُ إِلَيْهِ ، فَقَدْ دَخَلَ سَارِقًا وَخَرَجَ مُغِيرًا.
٢٨٥. مَنْ مَشَىٰ مَعَ ظَالِمٍ فَقَدْ أَجْرَمَ.
٣٠٢. مَنْ مَشَىٰ مِنْكُمْ إِلَىٰ طَمَعٍ فَلْيَمِشْ رُؤْيَا.
٣٦٠. مَنْ نَزَلَ عَلَىٰ قَوْمٍ فَلَا يَصُومَنَّ تَطَوُّعًا إِلَّا بِإِذْنِهِمْ.
٣٣٢. مَنْ نَصَرَ أَخَاهُ بِظَهْرِ الْغَيْبِ نَصَرَهُ اللَّهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ.
٣٢٧. مَنْ نَظَرَ فِي كِتَابِ أَخِيهِ بِغَيْرِ إِذْنِهِ ، فَكَأَنَّمَا يَنْظُرُ فِي النَّارِ.
٣٦٤. مَنْ وُلِّيَ شَيْئًا مِنْ أَمْرِ الْمُسْلِمِينَ ، فَأَرَادَ اللَّهُ بِهِ خَيْرًا ، جَعَلَ مَعَهُ وَزِيرًا ...
٢٧٤. مَنْ هَمَّ بِذَنْبٍ ثُمَّ تَرَكَهُ كَانَتْ لَهُ حَسَنَةٌ.
٢٤٣. مِنْهُوَ مَا لَا يَشْتَعَانُ : طَالِبٌ عِلْمٍ وَطَالِبٌ دُنْيَا.
٢٥٣. مَنْ يَتَأَلَّ عَلَى اللَّهِ يُكَذِّبُهُ ، مَنْ يَغْفِرُ يَغْفِرِ اللَّهُ لَهُ ، وَمَنْ يَغْفُفُ يَغْفُفُ اللَّهُ عَنْهُ ، مَنْ ...
٢٦٠. مَنْ يُرِدِ اللَّهُ بِهِ خَيْرًا يُصِبْ مِنْهُ.
٢٧٠. مَنْ يَزْرَعُ خَيْرًا يَخْصُدُ رَغْبَةً ، وَمَنْ يَزْرَعُ شَرًّا يَخْصُدُ نَدَامَةً.
٢٩٢. مَنْ يُشَادُ هَذَا الدِّينَ يَغْلِبُهُ.

- ٢٤٠ . ٢٩٧ . مَنْ يَشْتَه كَرَامَةَ الْآخِرَةِ يَدْعُ رَبَّنَةَ الدُّنْيَا .
- ١١٣ . ٦٤ . مَوْتُ الْعَرِيبِ شَهَادَةٌ .
- ١٥٢ . ١٢٤ . الْمَوْتُ كَفَّارَةٌ لِكُلِّ مُسْلِمٍ .
- ١٩١ . ١٩٦ . مَوْضِعُ الصَّلَاةِ مِنَ الدِّينِ كَمَوْضِعِ الرَّأْسِ مِنَ الْجَسَدِ .
- ١٥٦ . ١٢٨ . الْمُهَاجِرُ مَنْ هَجَرَ مَا نَهَاهُ اللَّهُ عَنْهُ .
- ١٨٠ . ١٧١ . الْمَوْذُونُ أَطْوَلُ النَّاسِ أَعْنَاقًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ .
- ١٣١ . ٩٣ . الْمُؤْمِنُ أَخُو الْمُؤْمِنِ .
- ١٣٣ . ٩٦ . الْمُؤْمِنُ إِذَا لَفَّ مَا لَوْفَ .
- ١٣٤ . ٩٨ . الْمُؤْمِنُ غَيْرُ كَرِيمٍ ، وَالْفَاجِرُ حَبْ لَيْتِيمٍ .
- ١٣٢ . ٩٥ . الْمُؤْمِنُ كَيْسٌ فَطِنٌ حَذِرٌ .
- ١٣٠ . ٩٢ . الْمُؤْمِنُ مِرَاةُ الْمُؤْمِنِ .
- ١٣٣ . ٩٧ . الْمُؤْمِنُ مَنْ أَمِنَهُ النَّاسُ عَلَى أَنْفُسِهِمْ وَأَمْوَالِهِمْ .
- ١٣٥ . ١٠٠ . الْمُؤْمِنُ مِنْ أَهْلِ الْإِيمَانِ بِمَنْزِلَةِ الرَّأْسِ مِنَ الْجَسَدِ .
- ١٣٤ . ٩٩ . الْمُؤْمِنُونَ كَالْبُنْيَانِ يَشُدُّ بَعْضُهُمْ بَعْضًا .
- ١٣٧ . ١٠٣ . الْمُؤْمِنُونَ هَيِّنُونَ لَيِّنُونَ .
- ١٣٦ . ١٠٢ . الْمُؤْمِنُ يَأْكُلُ فِي مَعَاءٍ وَاحِدٍ ، وَالْكَافِرُ يَأْكُلُ فِي سَبْعَةِ أَمْعَاءٍ .
- ١٣٢ . ٩٤ . الْمُؤْمِنُ يَسِيرُ الْمُؤُونَةَ .
- ١٣٦ . ١٠١ . الْمُؤْمِنُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فِي ظِلِّ صَدَقَتِهِ .
- ١٦٢ . ١٣٨ . النَّاسُ كَأَيْلٍ مَانَةٍ لَا تَجِدُ فِيهَا رَاحِلَةً وَاحِدَةً .
- ١٦٢ . ١٣٦ . النَّاسُ كَأَسْنَانِ الْمَشْطِ .
- ١٦٢ . ١٣٧ . النَّاسُ مَعَادِنُ كَمَعَادِنِ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ .
- ٧٠ . ٧ . النَّدَمُ تَوْبَةٌ .
- ٩٤ . ٤٢ . النِّسَاءُ حَبَائِلُ الشَّيْطَانِ .
- ٢٧٣ . ٣٧١ . نُصِرْتُ بِالصَّبَا ، وَأَهْلَيْكَتْ عَادَ بِالذَّبُورِ .
- ٢٠٢ . ٢١٧ . النَّظْرُ سَهْمٌ مَسْمُومٌ مِنْ سِهَامِ إِبْلِيسَ .

- ٢٠٠ . ٢١٤ . النَّظْرُ فِي الْمُحْصَرَةِ بَرِيدٌ فِي الْبَصْرِ ، وَالنَّظْرُ فِي الْمَرَاةِ الْحَسَنَاءِ بَرِيدٌ فِي الْبَصْرِ .
- ٤٧٦ . ٨٢٠ . نِعْمَ الْأِدَامُ النَّحْلُ .
- ٤٧٥ . ٨١٧ . نِعْمًا أَمَالُ الصَّالِحِ لِلرَّجُلِ الصَّالِحِ .
- ٢٠٢ . ٢١٩ . نِعْمَتَانِ مَغْبُورٌ فِيهِمَا كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ : الصَّحَّةُ وَالْفَرَاغُ .
- ٤٧٥ . ٨١٤ . نِعْمَ الشُّفِيعُ الْقُرْآنُ لِصَاحِبِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ .
- ٤٧٦ . ٨١٩ . نِعْمَ الشَّيْءُ الْقَالُ .
- ٤٧٦ . ٨٢١ . نِعْمَ صَوْمَعَةُ الرَّجُلِ الْمُسْلِمِ بَيْتُهُ .
- ٤٧٦ . ٨١٨ . نِعْمَ الْعَوْنُ عَلَى تَقْوَى اللَّهِ أَمَالُ .
- ٤٧٥ . ٨١٦ . نِعْمَ أَمَالُ النَّحْلِ الرَّاسِيحَاتِ فِي الْوَحْلِ الْمُطْعَمَاتِ فِي الْمَخْلِ .
- ٤٧٥ . ٨١٥ . نِعْمَ الْهَدِيَّةُ الْكَلِمَةُ مِنْ كَلَامِ الْحَكَمَةِ .
- ٣٢٦ . ٤٦٢ . نَوَّرُوا الْفَجْرَ ؛ فَإِنَّهُ أَغْظَمُ لِلْآخِرِ .
- ٩٧ . ٤٥ . النَّبَاحَةُ مِنْ عَمَلِ الْجَاهِلِيَّةِ .
- ١٤١ . ١٠٩ . نَيْتَةُ الْمُؤْمِنِ أَتْلَعُ مِنْ عَمَلِهِ .
- ٤٩٧ . ٨٥١ . وَإِذَا أَرَادَ اللَّهُ فَبَضَّ عَبْدٌ بِأَرْضٍ جَعَلَ لَهُ فِيهَا حَاجَةً .
- ٣٤٥ . ٥٠١ . وَاعْلَمْ أَنَّ مَا أَصَابَكَ لَمْ يَكُنْ لِيُخْطِئَكَ ، وَمَا أَخْطَاكَ لَمْ يَكُنْ لِيُصِيبَكَ . وَاعْلَمْ ...
- ٣٠٤ . ٤١٦ . وَاعْمَلْ بِفَرَائِضِ اللَّهِ تَكُنْ عَابِدًا ، وَارْضُ بِقَسَمِ اللَّهِ تَكُنْ زَاهِدًا .
- ٤٣٦ . ٧٢٢ . وَإِنِّي مُمَسِكٌ بِحُجَزِكُمْ عَنِ النَّارِ وَتَتَفَاحِمُونَ فِيهَا تَفَاحِمَ الْقَرَّاشِ وَالْجَنَادِبِ .
- ٥١٧ . ٨٨١ . وَجَبَتْ مَحَبَّتِي لِلْمُتَحَابِّينِ فِيِّي وَالْمُتَجَالِسِينَ فِيِّي وَالْمُتَبَادِلِينَ فِيِّي ، ...
- ٢٧٣ . ٣٦٩ . وَجَبَتْ مَحَبَّةُ اللَّهِ عَلَى مَنْ أَعْضِبَ فَحَلَمَ .
- ١٧٨ . ١٦٨ . وَجَمَالَ الرَّجُلِ فَصَاحَةٌ لِسَانِهِ .
- ٣١٣ . ٤٣٦ . وَحَدِّثُوا عَنِّي بِبَنِي إِسْرَائِيلَ وَلَا خَرَجَ .
- ٤٦٤ . ٧٨٥ . الْوَحْدَةُ خَيْرٌ مِنَ الْجَلِيسِ السَّيِّئِ ، وَالْجَلِيسُ الصَّالِحُ خَيْرٌ مِنَ الْوَحْدَةِ ، ...
- ٨٧ . ٣٢ . الْوَرَعُ سَيِّدُ الْعَمَلِ .
- ١٩٥ . ٢٠٥ . وَالرُّغْبَةُ فِي الدُّنْيَا تَكْثُرُ الْهَمَّ وَالْحَزْنَ .
- ٢١٠ . ٢٣٥ . وَالشُّفِيُّ كُلُّ الشُّقِيِّ مَنْ أَدْرَكَتَهُ السَّاعَةُ حَتَّى لَمْ يَمُتْ .



٢٣٢. الْوُضوءُ قَبْلَ الطَّعَامِ يَنْفِي الْفَقْرَ، وَبَعْدَهُ يَنْفِي اللَّمَمَ وَيُصِحُّ الْبَصَرَ . ٢٠٩
٤٩٦. وَعَلَيْكَ بِالْجِهَادِ؛ فَإِنَّهُ زُهْبَانِيَّةٌ أُمَّتِي، وَلَيَزِدُّكَ عَنِ النَّاسِ مَا تَعْرِفُ مِنْ ... ٣٤٢
٣٩٢. وَفَرَعَ مِنْ أَرْبَعٍ: مِنَ الْخَلْقِ، وَالْخَلْقِ، وَالْأَجْلِ، وَالرِّزْقِ . ٢٨٥
٦٠٧. وَلَا تَخْزُونَ مِنَ الْمَغْرُوبِ شَيْئاً . ٣٩٥
٦١٢. وَلَا تَكُونُوا عَيَّابِينَ وَلَا مَدَّاحِينَ وَلَا طَعَّانِينَ وَلَا مَتَمَّائِينَ . ٣٩٨
٥٥٥. وَلَا صُرُورَةَ فِي الْإِسْلَامِ . ٣٧٢
٥٥٦. وَلَا هِجْرَةَ بَعْدَ الْفَتْحِ . ٣٧٣
٥٨٣. وَلَا يَسْتَكْمِلُ أَحَدُكُمْ حَقِيقَةَ الْإِيمَانِ حَتَّى يَخْزُونَ لِسَانَهُ . ٣٨٥
٢٠٩. الْوَلَدُ لِلْفَرَّاشِ وَلِلْعَاهِرِ الْحَجَرُ . ١٩٦
١٥. الْوَلَدُ مَبْخَلَةٌ مَجْبِيئَةٌ مَخْرَنَةٌ . ٧٦
٨٧٣. وَلَوْ نَظَرْتُمْ إِلَى الْأَجْلِ وَمَسِيرِهِ لَأَبْغَضْتُمْ الْأَمَلَ وَعُرُورَهُ . ٥١١
٨٨٧. وَمَا تَقَرَّبَ إِلَيَّ عِنْدِي الْمُؤْمِنُ بِمِثْلِ الرُّهْدِيِّ الدُّنْيَا، وَلَا تَعَبَّدَ لِي بِمِثْلِ ... ٥٢١
٣٠٣. وَمَنْ أَحَبَّ عَمَلَ قَوْمٍ - خَيْرًا كَانَ أَوْ شَرًّا - كَانَ كَمَنْ عَمِلَهُ . ٢٤٢
٢٥٩. وَمَنْ قُتِلَ دُونَ أَهْلِهِ فَهُوَ شَهِيدٌ . ٢٢٥
٢٥٨. وَمَنْ قُتِلَ دُونَ دِينِهِ فَهُوَ شَهِيدٌ . ٢٢٤
٢٥٥. وَمَنْ نُوقِشَ فِي الْحِسَابِ عُدْبٌ . ٢٢٢
٢٦١. وَمَنْ يُرِدِ اللَّهُ بِهِ خَيْرًا يُفَقِّهْهُ فِي الدِّينِ . ٢٢٥
٢٣٦. الْوَيْلُ كُلُّ الْوَيْلِ لِمَنْ تَرَكَ عِيَالَهُ بِخَيْرٍ، وَقَدِمَ عَلَى رَبِّهِ بِشَرٍّ . ٢١١
٢٢٠. وَيَلُّ لِلْعَرَبِ مِنْ شَرِّ قَدِ اقْتَرَبَ . ٢٠٢
١١٠. هَدِيَّةُ اللَّهِ إِلَى الْمُؤْمِنِ السَّائِلِ عَلَى بَابِهِ . ١٤٢
١٥٨. الْهَدِيَّةُ تَذْهَبُ بِالسَّمْعِ وَالْبَصَرِ . ١٧٣
٨٨٩. هَذَا دِينٌ ارْتَضَيْتَهُ لِنَفْسِي وَلَنْ يُضْلِحَهُ إِلَّا السُّخَاءُ وَحَسْنُ الْخَلْقِ فَأَكْرِمُوهُ ... ٥٢١
٢٣. الْهَمُّ يَضْفُ الْهَرَمَ . ٨٢
٨٨٥. يَا دُنْيَا اخْدِمِي مَنْ خَدَمَنِي، وَأَتَعَبِي مَنْ خَدَمَكَ . ٥١٨
٨٨٤. يَا دُنْيَا مَرِي عَلَى أَوْلِيَانِي، وَلَا تَخْلُوِي لَهُمْ فَتُفْتِنِيهِمْ . ٥١٨

٣٨٦. يَا عَجَبًا كُلُّ الْعَجَبِ لِلْمُصَدِّقِ بِدَارِ الْخُلُودِ، وَهُوَ يَسْعَى لِدَارِ الْغُرُورِ!
٨٨٨. يَا مُوسَى إِنَّهُ لَمْ يَتَصَنَّعِ الْمُتَصَنَّعُونَ يَمِثِلُ الرَّهْدِ فِي الدُّنْيَا، وَلَمْ يَتَقَرَّبْ إِلَيَّ ...
٣٩٧. يُبْصِرُ أَخَذَ كُمْ الْقَدَى فِي عَيْنِ أَحِبِّهِ، وَيَدْعُ الْجِدْعَ فِي عَيْنِهِ.
٣٧٥. يُبْعَثُ شَاهِدُ الزُّورِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مُوَلِّغًا لِسَانَهُ فِي النَّارِ.
٣٧٤. يُبْعَثُ النَّاسُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَى بَيِّنَاتِهِمْ.
١٧٤. يَدُ اللَّهِ عَلَى الْجَمَاعَةِ.
٣٩٦. يَذْهَبُ الصَّالِحُونَ أَشْلَافًا الْأَوَّلُ فَالْأَوَّلُ، حَتَّى لَا يَبْقَى إِلَّا حُنَّالَةٌ كَحُنَّالَةِ ...
٤٠٦. يَسْرُوا وَلَا تُعَسِّرُوا، وَسَكُنُوا وَلَا تُتَفَرِّوا.
٣٨٢. يُطْبَعُ الْمُؤْمِنُ عَلَى كُلِّ خُلُقٍ لَيْسَ الْخِيَانَةَ وَالْكَذِبَ.
٣٧٢. يُعْجَبُ رَبُّكَ مِنَ الشَّابِّ لَيْسَتْ لَهُ صَبُوءَةٌ.
٨٨٠. يَقُولُ اللَّهُ ﷻ: أَنَا عِنْدَ ظَنِّ عَبْدِي بِي، وَأَنَا مَعَ عَبْدِي إِذَا ذَكَرَنِي.
١٦٠. يُمَنُّ الْخَيْلُ فِي شَقْرِهَا.
١٨٩. الْيَمِينُ عَلَى يَمِينِ الْمُسْتَحْلِفِ.
١٨٧. الْيَمِينُ الْفَاجِرَةُ تَدْعُ الدِّيَارَ بِلَاقِعٍ.
١٨٨. الْيَمِينُ الْكَاذِبَةُ مَنَفَقَةٌ لِلسُّلْعَةِ مَمْحَقَةٌ لِلْكَسْبِ.
٣٨٩. يَهْرَمُ ابْنُ آدَمَ، وَيَسِبُ مِنْهُ اثْنَتَانِ: الْحِرْصُ عَلَى الْمَالِ، وَالْحِرْصُ عَلَى الْعُمْرِ.



### ٣ - فهرس أحاديث الشرح

- «أليثُ عند العرش ليلة أُسري بي أن لا أشفع لأكل مال اليتيم» ..... ٤٨٣
- «ابداً بنفسك ثم بعيالك» ..... ٣٠١
- «إبراماً للمؤمنين المطيعين، لا ولكنها للمتوانين الخاطئين المذنبين» ..... ٤٢٣
- «أبغضكم إلى الله المَشَاوِرُ بالنميمة، المفرُقون بين الإخوان، الملتمسون . . .» ..... ٢٨٩
- «أبوابُ الرزق عشرة: تسعة منها في التجارة، وواحدٌ في سائر الجرف» ..... ١٨٣
- «أتقوا فراسة المؤمن» ..... ٣١٥
- «أتقوا النار ولو بشقِّ تمرّة» ..... ٣٢١
- «أتقوا النار ولو بشقِّ تمرّة؛ فإنّها تدفع ميتة السوء، وتقع من الجائع موقعها . . .» ..... ٣٢٠
- «أنقل ما يوضع في الميزان الخُلُق الحسن» ..... ١٧٢
- «احذروا فراسة المؤمن؛ فإنّه ينظر بنور الله» ..... ٣١٦
- «احفظوني في عترتي؛ فإنهم خيار أصحابي» ..... ٣٣٤
- «اخبر تَقْلِهِ» ..... ٣٠١
- «أدرك علم الأولين والآخرين، وهو بحرٌ لا يُنْزَح، وهو منّا أهل البيت» ..... ٨٩
- «إذا أصبح ابن آدم أصبحَت الأعضاء كلّها تقول للسان: أتق الله فينا؛ فإن . . .» ..... ٣٨٦
- «إذا حضر قوم من المسلمين، ودخل وقت الصلاة، فالأولى بالتقدّم للإمامة . . .» ..... ١٥٦
- «إذا ذكّر الله العبدُ خنس عنه الشيطان» ..... ٣٤٣

- «إذا فات المصلِّي في صلاته شيء فأراد تنبيهه من بحدائه، فيسبِّح الرجل، . . .» ..... ٢٠٢
- «إذا وعد أخاه شيئاً فلم يفِّ له به وفي نيَّته الوفاء، فلا إثم عليه.» ..... ٦٨
- «أذهب، فإن وجدته عندها فاقتله.» ..... ١١٤
- «أرجى وقتِ الصائم لإجابة دعوته وقت افطاره.» ..... ١٧٩
- «اصطناع المعروف بقي . . .» ..... ١٢٠
- «اطلبوا العلم ولو بالصَّين.» ..... ١٥٤
- «اعتقَّتْكُ شكرًا لله؛ لأمان عباده منِّي.» ..... ١٣٤
- «أعطيتُ جوامع الكلم، واختصرتُ لي الحديث اختصاراً.» ..... ١٠
- «أعظم النساء بركةً أصبحنَ وجهاً، وأقلهنَّ مهراً.» ..... ١٢٩
- «الأعمال بالنيَّات، وإنما كان لكلِّ امرئٍ ما نوى، فمن كانت هجرته . . .» ..... ٦٤
- «أعمالكم عمَّالكم» ..... ٢٧٧
- «اغتسل ثلاثة أيام قبل طلوع الشمس، وقل: اذهبي يا أمَّ مِلدَم، فإن لم تذهب فاغسل سبعاً» ..... ١٠٠
- «اغتنموا دعاء الغريب؛ فإنَّ للغريب عند الله حرمةً.» ..... ٤٧٩
- «أفضل الصدقة كَف اللِّسان.» ..... ٤٦٩
- «أفضلُ الفرائض الصلاة بعد المعرفة.» ..... ١٥١
- «اقرأ إذا أصبحت قبل أن تكلم أحداً فاتحة الكتاب سبع مرَّاتٍ، فإن . . .» ..... ٧٩
- «اكتبوا الحديث واحفظوا بالكتب، فستحتاجون إليها يوماً، وإذا . . .» ..... ١٧
- «أكثر من الإخوان؛ فإن ربَّك حييُّ كريم، يستحي أن يعذَّب عبده يوم القيامة . . .» ..... ١٦٠
- «الأكل على الجنابة يُورثُ الفقر، ومواساة الأخ في الله تزيد في الرزق، . . .» ..... ٢١٠
- «ألا أخبركم بغرف أهل الجنَّة.» ..... ٣٣٣
- «ألا ربُّ نَفيس طاعمة . . .» ..... ٥٠٩
- «إلا أن يراجع.» ..... ٢٤٩
- «إلا في طلب العلم.» ..... ٤٥٣
- «الله أكبر! جاء نصر الله والفتح، وجاء أهل اليمن رقيقةً قلوبهم ليئة . . .» ..... ١٤٩
- «اللهم اجعل رزق محمد كفافاً.» ..... ٢٩٦

- فهرس أحاديث الشرح ..... ٥٨٩
- «اللَّهُمَّ اجعل له لساناً ذاكراً وقلباً شاكراً، ولا تخرقنْ علي أحد سترأ» ..... ٣٩٧
- «اللَّهُمَّ أحييني ما دامت الحياة خيراً لي، وتوفني إذا كانت الوفاة خيراً لي» ..... ٣٩٩
- «اللَّهُمَّ أصلح لي دنياي التي فيها معيشتي، وأصلح لي آخرتي التي إليها منقلبي» ..... ٣٣٣
- «اللَّهُمَّ إليك أرفع حوبتي» ..... ٥٣٠
- «اللَّهُمَّ إِنِّي أسألك تعجيل عافيتك» ..... ٥٢٥
- «اللَّهُمَّ بك أحول، وبك أصول» ..... ٥٢٨
- «ألم تقرأ في سورة هود: (أَفَمَن كَانَ عَلَى بَيْتَةٍ مِّن رَّبِّي وَيَتْلُوهُ شَاهِدٌ . . .)» ..... ٩٠
- «إليك انتهت الأماني يا صاحب العافية» ..... ٥٢٩
- «أما سمعت ندائي؟!» ..... ١٣٣
- «إماطة الأذى عن الطريق صدقة» ..... ٣٤١
- «أما علمت أن حمزة أخي من الرضاعة، وأن الله حرّم من الرضاعة ما حرّم . . .» ..... ٨٤
- «أمتهمو كون أنتم، كما تهوكت اليهود والنصارى؟! لقد جنتكم بها بيضاء نقية، . . .» ..... ٤٥٤
- «أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله، فإذا قالوها عصموا مني دماءهم . . .» ..... ١٥٥
- «أمسك؛ فإن التراب ربيع الصبيان» ..... ١٩٤
- «أملك الناس لنفسه من كنم سرّه من صديقه» ..... ٣٣٠
- «املؤوا الطسوس، وخالفوا المجوس» ..... ٣٢٨
- «أنا جليس من ذكرني» ..... ٤٣٥
- «إن أحب الأعمال إلى الله أدومها وإن قل، فعليكم من الأعمال بما تطيقون؛ . . .» ..... ٣٤٩
- «إن الإسلام نيف وسبعين شعباً؛ أعلاها شهادة أن لا إله إلا الله، وأدناها إماطة . . .» ..... ١٤٧
- «إن أعجز الناس من عجز عن الدّعاء» ..... ٣٢٤
- «إن الله إذا أراد أن يثبت عبداً منعه حُطام الدنيا كما يمنع أحدكم أن يشرب . . .» ..... ٥٠٠
- «إن الله إذا أراد بعدلٍ خيراً عجل له العقوبة في الدنيا» ..... ٤١٧
- «أن الله تعالى لما خلق الجنة قال لجبرئيل ﷺ: اخرج وانظر إليها . . .» ..... ٢٧٤
- «إن الله قد ركّب في الملائكة دون شهوة البطن والفرج، وركّب في . . .» ..... ٥١٠
- «إن الله يبغض الصحيح الفارغ، لا في شغل الدنيا ولا في شغل الآخرة» ..... ١٩٧

- ٧٧ ..... «إِنَّ اللَّهَ يَبْغِضُ الْفَاجِرَ الْبَذِيَّ؛ لَوْ كَانَ الْفَحْشُ رَجُلًا لَكَانَ رَجُلًا سَوْءًا»
- ٢٣٣ ..... «أَنَّ اللَّهَ يَبْغِضُ الْمُتَفِيهِقِينَ»
- ٤١٤ ..... «إِنَّ اللَّهَ يُدْخِلُ الْجَنَّةَ أَقْوَامًا بِسَلَامَةِ الصُّدُورِ، وَلَيْسَ لَهُمْ كَثِيرٌ عَمَلٍ»
- ٢٧٧ ..... «أَنَا الْمَلِكُ مَالِكُ الْمَلُوكِ، قُلُوبُ الْمَلُوكِ بِيَدِي؛ فَأَيُّمَا قَوْمٍ سَخَطْتُ عَلَيْهِمْ . . .»
- ٤١١ ..... «إِنَّ الْأَنْبِيَاءَ لَمْ يُوْرَثُوا دِينَارًا وَلَا دِرْهَمًا، وَلَكِنْ وَرَّثُوا الْعِلْمَ؛ فَمَنْ أَخَذَهُ فَقَدْ . . .»
- ٣٧٧ ..... «أَنَّ الْإِنْسَانَ إِذَا خَافَ عَيْنَ عَائِنٍ وَتَعَوَّذَ بِقَوْلِهِ تَعَالَى: (وَإِنْ يَكَادُ الَّذِينَ . . .»
- ١٧٧ ..... «إِنَّ الْبَلَاءَ مُوَكَّلٌ بِالْقَوْلِ»
- ١٣١ ..... «أَنْتِ الْآنَ أُخِي؛ لِأَنَّ الْأُخُوَّةَ أُخُوَّةُ الدِّينِ، لَا أُخُوَّةَ النَّسَبِ»
- ٧٦ ..... «أَنْتُمْ تَجَبِّنُونَ وَتَجْهَلُونَ وَتَبْخَلُونَ، وَإِنَّكُمْ لَمَنْ رِيحَانُ اللَّهِ»
- ٢١٥ ..... «إِنَّ الْخُلُقَ السَّيِّئَ لِيُفْسِدَ الْإِيمَانَ كَمَا يَفْسِدُ الْخَلُّ الْعَسَلَ»
- ٤٧٨ ..... «إِنَّ الْخَلَّ نِعَمَ الْإِدَامِ»
- ٥٢٠ ..... «إِنَّ الدُّعَاءَ يَرُدُّ الْبَلَاءَ»
- ٣٧١ ..... «إِنَّ الدُّعَاءَ يَنْفَعُ مِنَ الْقَدَرِ لِيَلْقَى الْبَلَاءَ، فَيَعْتَلِجَانِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ»
- ٤٦٠ ..... «إِنَّ الذَّكَرَ الَّذِي لَا يَسْمَعُهُ الْحَفِظَةُ يَضَاعَفُ عَلَى الَّذِي تَسْمَعُهُ سَبْعِينَ ضِعْفًا»
- ٧٩ ..... «أَنَّ الرَّجُلَ إِذَا صَلَّى رَكَعَتَيْنِ وَلَمْ يَسْأَلِ اللَّهَ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى لِلْمَلَائِكَةِ: كَأَنَّ . . .»
- ١٤٤ ..... «أَنَّ الرَّجُلَ إِذَا قَامَ لِصَلَاةِ اللَّيْلِ بَاهَى اللَّهُ بِهِ مَلَائِكَتَهُ»
- ٤٠١ ..... «إِنَّ الرَّجُلَ لِيَرْفَعُ مَتَاعَهُ عَلَى رَاحِلَتِهِ، فَيَبْقَى فِي قَدْحِهِ مَاءٌ فِيَعِيدُهُ فِي أَدْوَاتِهِ»
- ٢٣٦ ..... «أَنَّ الرَّجُلَ لِيُظَلِّمَ بِالْمُظْلَمَةِ، فَلَا يَزَالُ يَدْعُو عَلَى الظَّالِمِ حَتَّى يَسْتَوْفِيَ حَقَّهُ، . . .»
- ١٢٠ ..... «إِنَّ الرَّحِمَ إِذَا قَطَعَتْ فَوُصِلَتْ فَقَطَعَتْ قَطْعَهَا اللَّهُ»
- ١٢١ ..... «أَنَّ الصَّدَقَةَ الْوَاحِدَةَ تَدْفَعُ سَبْعِينَ بَابًا مِنَ الْبَلَاءِ، وَأَنْهَا تَفْكَ لِحْيَةَ الشَّيْطَانِ»
- ٤٩٤ ..... «إِنَّ الْعَبْدَ إِذَا أَقْبَلَ عَلَى صَلَاتِهِ أَقْبَلَ اللَّهُ عَلَيْهِ، وَإِذَا التَّفَتَ أَعْرَضَ عَنْهُ»
- ٦٧ ..... «إِنَّ الْعِدَّةَ عَطِيَّةٌ»
- ٣٤٩ ..... «أَنْعِمُ صَبَاحًا تَرَبَّتْ يَدَاكَ»
- ٣٤٧ ..... «أَنْفِقْ يَا بِلَالُ»
- ١٩٤ ..... «إِنَّ الْقُلُوبَ لِأَجْنَادٍ مَجْتَنِدَةٍ»

- «إِنْ كَانَ لِأَحَدٍ قِبَلِي مَظْلَمَةٌ فَاطْلُبُوهُ مِنِّي؛ فَإِنَّ فَضُوحَ الدُّنْيَا أَهْوَنُ مِنْ فَضُوحِ الْآخِرَةِ» ..... ١٨٤
- «إِنْ كَانَ فِي شَيْءٍ - يَعْنِي الشُّؤْمُ - فِي الْمَرْأَةِ أَنْ لَا تَلِدَ، وَشُؤْمُ الْفَرَسِ أَنْ لَا . . .» ..... ٢٠٣
- «إِنَّكَ لَا تَدْعُ شَيْئًا أَتَقَاءُ اللَّهَ . . .» ..... ٤٤٠
- «أَنَّ كُلَّ ذَنْبٍ بَيْنَ الْعَبْدِ وَالرَّبِّ لَا يَكْتُبُ عَلَيْهِ إِثْمٌ مَا يَتَمَتَّى، وَمَا بَيْنَ الْعَبْدِ . . .» ..... ٣٥١
- «إِنَّ الْكَلِمَةَ الْحَكِيمَةَ تَكُونُ فِي قَلْبِ الْمَنَافِقِ، فَلَا تَزَالُ تَنْزِعُ حَتَّى تَلْحَقَ . . .» ..... ١٤١
- «إِنَّكَ أَكْثَرُ أَهْلِ النَّارِ؛ وَذَلِكَ لِأَنَّكَ تَكْثُرُ اللَّعْنَ، وَتَكْفُرُ الْعَشِيرَ» ..... ٤١٤
- «إِنَّ لِكُلِّ عَمَلٍ شُرَّةً، وَالشُّرَّةُ إِلَى فِتْرَةٍ» ..... ٤٢٢
- «إِنَّ اللَّهَ عِبَادًا خَلَقَهُمْ لِقَضَاءِ حَوَائِجِ النَّاسِ عَلَى أَيْدِيهِمْ، يَنْزِعُ النَّاسَ إِلَيْهِمْ فِي . . .» ..... ٤١٧
- «إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالْحَوَائِثِمِ» ..... ٤٤٦
- «إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ» ..... ٤٤٦
- «إِنَّمَا بَقِيَ مِنَ الدُّنْيَا بِلَاءٌ وَفِتْنَةٌ» ..... ٤٤٦
- «إِنَّمَا التَّصْفِيحُ لِلنِّسَاءِ» ..... ٤٤٦
- «إِنَّمَا الرِّضَاعَةُ مِنَ الْمَجَاعَةِ» ..... ٤٤٦
- «إِنَّمَا هِيَ ضَلَعٌ فَارَقَ بِهَا؛ أَمَا تَرْضَى أَنْ يَكُونَ نَصِيْبُكَ مِنَ الْمَكْرُوهِ» ..... ٤٩٣
- «إِنَّمَا يَتَفَاضَلُونَ بِالْعَاقِبَةِ» ..... ١٦٢
- «إِنَّ مِنَ الْبَيَانِ لِسِحْرًا» ..... ٤٠٩
- «إِنَّ مِنْ يُعْمِنُ الْمَرْأَةَ تَبْكِيْرَهَا بِالْأُنْثَى قَبْلَ الذَّكَرِ؛ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: (يَهَبُ لِمَنْ . . .)» ..... ١٣٠
- «إِنَّ الْوَلَدَ لِلْفِرَاشِ» ..... ١٩٨
- «إِنَّهَا الْخِصْلَةُ يُبْغِضُهَا اللَّهُ إِلَّا فِي هَذَا الْمَوْضِعِ» ..... ١٠٨
- «أَنَّهُ تَعَالَى لَمَّا خَلَقَ الْجِبَالَ قَالَتِ الْمَلَائِكَةُ: إِنَّهُنَّ، هَلْ خَلَقْتَ أَشَدَّ مِنَ الْحَجَرِ؟ . . .» ..... ١١٩
- «إِنَّهُمْ يُعْبَثُونَ عَلَى نِيَّاتِهِمْ» ..... ٢٧٨
- «أَنَّهُ يَذْهَبُ بِجُورٍ وَاحِدٍ بَرَكَاتٍ سَنِينَ كَبِيرَةٍ» ..... ٤٣٧
- «إِنِّي شَكَرْتُ سَعِي فُلَانٍ؛ لَشَفَقَتِهِ عَلَيَّ خَلَقَ مِنْ خَلْقِي، فَسَمِعَ الرَّجُلُ ذَلِكَ وَتَابَ . . .» ..... ١٢٥
- «إِنِّي مَمْسُكٌ بِحِجْزِكُمْ هَلَمَّا عَنِ النَّارِ، وَتَغْلِبُونِي تَقَاحِمُونَ فِيهَا تَقَاحِمَ . . .» ..... ٤٣٧
- «أَوْ الدَّجَالُ فَشَرٌّ غَائِبٌ يَنْتَظِرُ أَوَّ السَّاعَةِ أَوْ مَوْعَدَهُمْ، وَالسَّاعَةُ أَهْمَى وَأَمْرٌ» ..... ٣٦٦



- «أو يأتي بأمره» ..... ٣٩٣
- «أهل القرآن أهل الله وخاصته» ..... ١٩٦
- «إياكم والعداوة؛ فإنها تكشف العورة، وتورث المعرة» ..... ٤٠٤
- «إياكم والغلول، فإن الغلول خزي على صاحبه يوم القيامة، فأدوا» ..... ٩٧
- «إياكم والنظرة؛ فإنها تزرع في القلب الشهوة، وكفى بصاحبها فتنه» ..... ١٠٣
- «الإيمان قيد الفتك» ..... ١٥٠
- «الإيمان يمان، والحكمة يمانية» ..... ١٤٩
- «أمّهم بالبخل فبخلوا، وأمهم بالقطيعة فقطعوا، وأمهم بالفجور ففجروا» ..... ٣٢١
- «البادي أظلم» ..... ٢١٩
- «بارك لأمتي في بكورها» ..... ٥٢٩
- «بركة الفرس أن يكون أشقر» ..... ١٧٥
- «البطالة تُقسي القلب» ..... ١٩٧
- «البطنة تذهب الفطنة» ..... ٤٨٤
- «بكرؤا تنجحوا، وصدقوا تفلحوا، واغزوا تصحوا» ..... ٥٢٩
- «البنون نعم، والبنات حسنات، فالنعم مسؤولٌ عنها، والحسنات مُتاب عليها» ..... ١٨٧
- «بورك لأمتي في بكورها يوم سبتها وخميسها» ..... ٥٢٩
- «بين الحق والباطل أربع أصابع» ..... ٥٠٥
- «بين يدي موته، حتى يرضى عنه من حوله» ..... ٤٩٨
- «تجدون الناس كالإبل المائة ليست فيها راحلة» ..... ١٦٣
- «تخلّق بأخلاقِي، ومن أخلاقِي أَنِي أَنَا الصبور» ..... ٣٥٥
- «تدفعه عن الظلم» ..... ٣٠٦
- «تزوّجوا الرزق؛ فإن في أعينهنّ يُمنأ، ولا تزوّجوا عجوزاً ولا عاقراً؛ فإنّي . . .» ..... ١٢٩
- «تسحروا؛ ألا صلوات الله على المتسحرين» ..... ٣٢٠
- «التصفيح للنساء» ..... ٢٠١
- «تعفو عنه كلّ يوم سبعين مرّة» ..... ١٨٤

- فهرس أحاديث الشرح ..... ٥٩٣
- «تعلّموا النحو؛ فإنّ بني إسرائيل كفرت بحرفٍ واحدٍ كان مسطوراً» ..... ٢٧٨
- «تفكّر ساعة خيراً من عبادة سنةٍ» ..... ٣٧٢
- «التمسوا الرزق بالنكاح؛ قال تعالى: (إِنْ يَكُونُوا فُقَرَاءَ يُغْنِهِمُ اللَّهُ . . .)» ..... ١٣٠
- «تمنعه من الظلم، فذلك نصرك إِيّاهُ» ..... ٣٠٦
- «تنكح المرأة لبيسّمها ولمالها وجمالها، فعليك بذات الدّين تَرَبّت يدك» ..... ٣٤٨
- «تَهيلون أم تكيلون؟» ..... ٣٢٥
- «التي إذا أذت أو أوذيت أنت زوجه حتى تضع يدها في كَفِّه وتقول: لا أذوق . . .» ..... ٣٢٠
- «ثلاثة يشنأهم الله: الفقير المحتال، والبخيل المَنان، والبئع المحتال» ..... ٢١٧
- «جُعل الشرُّ كُلُّه في بيت، وجعل مفتاحه شرب الخمر» ..... ٩٥
- «حتى إذا لم يبق عالم، اتخذ الناس رؤساءً جُهالاً، فسئلوا فأفتوا بغير علم، . . .» ..... ٤٣٢
- «حتى يكون لخمسين امرأة قِيمٌ واحد» ..... ٣٩٠
- «الحرب سِجالٌ، مرّة لنا ومرّة علينا» ..... ٦٩
- «حسبي من الطعام ما يقيم ظهري، ولا يمنعي من عبادة ربّي» ..... ١٣٢
- «حفّت الجنّة بالمكاره، وحفّت النار بالشهوات» ..... ٤٤٧
- «الحقّ أن يقول رأيتُه، والباطل أن يقول سمعته» ..... ٥٠٥
- «الحكمة ضالّة المؤمن؛ حيث وجدها قيدها، ثم ابتغى إليها ضالّة أخرى» ..... ٩٣
- «الحمد لله الذي يذبّ عنّا أهل البيت» ..... ١١٤
- «حَمَى ليلة كفّارة سنة» ..... ١٠٠
- «الحياء من الإيمان، والإيمان في الجنّة؛ والبذاء من الجفاء، والجفاء . . .» ..... ٧٧
- «حيثُ وجدها قيدها» ..... ١٤١
- «خالط الإيمان لحمه ودمه، وهو محرّم على النار، كيف ما زال زال الحقُّ معه» ..... ٨٩
- «خيار أمتي أولها وآخرها، وبين ذلك تَبَجُّعُ أعوج» ..... ٤٨٨
- «خيار عشيرتي» ..... ٣٣٤
- «خير ثيابكم البياض» ..... ٤٦٤
- «خير الصدقة جهْدٌ من مَقْلٍ» ..... ٤٦١

- ١٧٩ ..... «دعاء الصائم مستجاب»
- ٤١٢ ..... «دَعْوُهُ؛ فَإِنَّ لصاحب الحقّ يداً ولساناً»
- ٢١٣ ..... «دعوة المظلوم مستجابة»
- ١٨٧ ..... «دفن البنات من المكرمات»
- ٣٣٢ ..... «الدُّنْيَا جيفة، فَمَنْ أرادها، وطلبها فليصبر على مخالطة الكلاب»
- ١٤٠ ..... «الدنيا سجن المؤمن؟!»
- ٤٦٥ ..... «الدنيا متاع»
- ٨٠ ..... «الدِّين راية الله في الأرض، فإذا أراد أن يذلَّ عبده ابتلاءً بالدِّين وجعله . . .»
- ٧٢ ..... «الدِّين النصيحة»
- ٥١٠ ..... «رَبِّ أَكَلَةٍ منعتْ أَكَلَاتِ»
- ١١٢ ..... «رجعنا من الجهاد الأصغر إلى الجهاد الأكبر»
- ١٢٩ ..... «الرزق رزقان: طالب ومطلوب؛ فالذي يطلبك يصل إليك وإن لم تطلبه، والذي . . .»
- ٨٥ ..... «الرضاع من المجاعة»
- ٣٥٩ ..... «الرفق يُمنِّ، والخرق شؤمٌ»
- ٣٥٠ ..... «زن بأوزان وأرجح»
- ١٣٠ ..... «زَوَّجْتَكهَا على ما معك من القرآن»
- ٣٨٣ ..... «السابق يسبق إلى الجنة»
- ٣٣٣ ..... «سأخبركم عن ذلك: من لقي أخاه فسلم عليه وردَّ عليه فقد أفضى السلام، . . .»
- ٢٩٩ ..... «سافروا وأنفقوا، وصوموا تصحَّوا»
- ٥٠٠ ..... «سُبْحَانَ الله، ولد هذا بأرض الحبشة ودُفِن في تربته!»
- ٢٨٧ ..... «سبق علم الله في خلقه فهم صائرون إلى ما علم منهم»
- ١٨٥ ..... «سبقك بها عكاشة»
- ١٧٩ ..... «السواك مطهرةٌ للضم ومرضاة للربِّ»
- ٣٢٠ ..... «سوداء ولود خيرٌ من حسناء عقيم»
- ١٢٧ ..... «السيف مفتاح الجنة والنار»

٥٩٥	..... فهرس أحاديث الشرح
٤٨٣	..... «شَرَّ المَأْكَلِ أَكَلَ مالَ اليتيم»
٤٨٣	..... «شَرَّ الندامة ندامة يوم القيامة»
٢٦٨	..... «الشطنج مَيْسِرُ العجم»
٨٢	..... «شَيْبَتِي سورة هود وأخواتها!»
٢٥١	..... «الشيب نوري، وأنا أستحيي أن أحرق نوري بناري»
١٨٦	..... «الصبر عند الصدمة الأولى»
١٧٤	..... «الصديق ثلاثة: صديقك، وصديق صديقك، وعدوُّ عدوك»
١٨٤	..... «الصلاة وما ملكت أيمانكم»
٤١٤	..... «صِلْ مَنْ كان يصل أباك؛ فَإِنَّ صلة الميِّتِ في قبره أن تصل من . . .»
١٧٩، ٩٠	..... «الصوم لي، وأنا أجزى به»
٩٠	..... «صُومُوا كثيراً؛ فَإِنَّ الصوم وقاية من النار»
١٩٣	..... «ضربَ الله مثلاً صراطاً مستقيماً، وعلى جنبتي الصراط سورٌ فيه أبوابٌ . . .»
١١١	..... «الضعفاء شيعتنا، والحجَّ جهادهم»
١٣٨	..... «طال ليله وقصر نهاره فصام»
٢٩٥	..... «طوبى لمن عمله بقلبه»
١٨٠	..... «طهَّروا مجاري كلام الله بالسُّواك»
٢٣٥	..... «عائد المريض على مخارف الجنة حتى يرجع، والمخرفة: نخلات يخترفن . . .»
٨٩	..... «عالمٌ شحيح على علمه، لا يعلمه إلا من كان أهله. ولو أراد أنه كان . . .»
٣٨٨	..... «العالم لا يشيع من الأثر كالأرض من المطر، والأنثى من الذكر . . .»
٢٨٣	..... «عجباً للمؤمن لا يرضى بقضاء الله! فوالله لا يقضي الله للمؤمن من قضاء إلا . . .»
٧١	..... «عفو الله أكثر من ذنوبك»
١٥١	..... «عَلِمَ الإيمان الصلاة، فمن فرغ لها قلبه وحاذ عليها بحدودها فهو مؤمن»
١٢٥	..... «العلماء أمناء الرسل ما لم يخالطوا السلطان»
٣٧٨	..... «عَلِمْتُ إبتني سورة الواقعة معاشها، ولا أخاف عليها الفقر بعد ذلك»
٢٩٥	..... «علمت فاعمل»

- «العلم مخزون، ومفتاحه السؤال، فاسألوا - رحمكم الله - فإنه يؤجر فيه . . .» ٨٣
- «عليك أن تفتح باب حانوتك، وتفرش بساطك، وتجلس هناك، والباقي على الله.» ١٢٩
- «عليك بالبكر وإن بارت، والجادة وإن دارت، والمدينة وإن جارت.» ٣١٩
- «عليكم بالأبكار؛ فإنهن أطيب شيء أفواهاً، وأفتح شيء أرحاماً.» ٣١٩
- «عليكم بالملح؛ فإنه دواء من اثنين وسبعين داءً.» ٤٧٩
- «عليكم هدياً قاصداً؛ فإنه من يشاد هذا الدين يغلبه.» ٤٤١
- «على اليد ما أخذت حتى تؤدى.» ١٩٧
- «العمائم تيجان العرب، فإذا وضعوها وضع الله عزهم.» ١٠٤
- «العمل الذي يحبك الله عليه فالزهد في الدنيا، وأما العمل الذي . . .» ٣٠٥
- «عيسى عليه السلام كان جبرئيل عليه السلام عنده يوماً، فمز بهما رجل على ظهره حزمة خطب، . . .» ١١٨
- «غِلِطَتْ يا أبا اليهود! لو رأيت ما وعدني الله من الثواب، وما وعدك من . . .» ١٤٠
- «غير أنه لا ينقص من أجر الصائم شيء، ويعتبر ذلك على حسب الإمكان دون . . .» ٢٣٥
- «فاتحة الكتاب الشافية الكافية.» ٧٨
- «فاتحة الكتاب شفاء من كل سقم.» ٧٨
- «فإذا أحسن فله الأجر وعليكم الشكر، وإذا أساء فعليه الإصر وعليكم الصبر.» ٢٠٦
- «فإذا قضيت حوائجكم فاسرعوا الرجوع.» ١٧٦
- «فإن الحاسد عدو نعمتي، لا يرضى بقسمتي.» ٣٩٩
- «فإن روعة المؤمن عند الله عظيم.» ٣٨٣
- «فإن الشيطان مع الواحد، وهو من الاثنين أبعد.» ٢٤٩
- «فإن صاحبها سدد ووفق فارجه، وإن أشير إليه بالأصابع فلا تعدوه.» ٤٢١
- «فإن العرق نزع.» ٣٠٣
- «فإن فيهم رحمتي، ولا تطلبوا من القاسية قلوبهم؛ فإنهم ينتظرون سخطي.» ٣٢٦
- «فإن لم تجدوا بكلمة طيبة.» ٣٢٠
- «فإن نجا منه فما بعده أيسر منه، وإن لم ينجح منه فما بعده أشد منه.» ١٨٦
- «فإنها أظهر وأطيب، وكففتوا فيها موتاكم.» ٤٦٤

- فهرس أحاديث الشرح ..... ٥٩٧
- «بَابِي مَكَائِرُ بِكُمْ الْأَنْبِيَاءُ» ..... ٣٢٠
- «فَتَرَوْجُهَا عَلَى هَذَا الْخَاتَمِ» ..... ١٣٠
- «فَخِيَارَهُمْ فِي الْإِسْلَامِ خِيَارَهُمْ فِي الْجَاهِلِيَّةِ إِذَا فَهَمُوا» ..... ١٦٣
- «فَزَتْ وَرَبَّ الْكَعْبَةِ» ..... ١٤٣
- «فَعَلَّ يُجْزَى بِهِ الْمَنْفَعَةُ» ..... ١١٢
- «فَعَلَى هَذَا يَنْبَغِي لِلْعَبْدِ أَنْ لَا يَخْلُو عَنِ السَّخَاءِ فِي حَالَتِي الشَّدَّةِ وَالرِّخَاءِ مَعَ . . .» ..... ١٢٦
- «فَمَنْ صَبَرَ مِنْهُمْ» ..... ٤٣٥
- «فَمَنْ لَمْ يَكُنْ عَالِمًا وَلَا مُتَعَلِّمًا فَلَا خَيْرَ فِيهِ» ..... ١٩٧
- «الْفَيْئَةُ بَعْدَ الْفَيْئَةِ» ..... ٣٦٣
- «قَالَ: اللَّهُ وَلِرَسُولِهِ وَلِلْأُمَّةِ وَعَامَّةِ الْمُسْلِمِينَ» ..... ٧٢
- «الْقَبْرِ رَوْضَةٌ مِنْ رِيَاضِ الْجَنَّةِ أَوْ حَفْرَةٌ مِنْ حُفْرِ النَّارِ» ..... ١٨٦
- «قُتِلَ كَسْرَى الْبَارِحَةَ؛ قَتَلَهُ ابْنُهُ، وَكَانَ مِنْ قَصَّتِهِ كَيْتٌ وَكَيْتٌ» ..... ١٤٩
- «قَدَّمَ مَالِكٌ؛ فَإِنْ قَلْبُ كُلِّ امْرَأٍ عِنْدَ مَالِهِ» ..... ١٤٢
- «قَرَأَ الْقُرْآنَ ثُمَّ وَقَفَ عِنْدَهُ» ..... ٨٩
- «قِرَاءَةُ الرَّجُلِ فِي غَيْرِ الْمَصْحُفِ أَلْفُ دَرَجَةٍ، وَقِرَاءَتُهُ فِي الْمَصْحُفِ . . .» ..... ٤٧٠
- «الْقِضَاءُ أَرْبَعَةٌ؛ ثَلَاثَةٌ فِي النَّارِ، وَوَاحِدٌ فِي الْجَنَّةِ» ..... ٢١٤
- «قُمْ وَخُذِ السَّيْفَ وَاخْرُجْ إِلَيْهِ، فَإِنْ رَأَيْتَهُ وَقَدْ كَفَّنَ فَأَحْرِقْهُ» ..... ٢٧١
- «قُولُوا خَيْرًا تَغْنَمُوا» ..... ٣١٦
- «قَيْدُهَا وَعَقْلُهَا نَمَّ تَوَكَّلْ» ..... ٣٠١
- «كَالْجَمَلِ الْأَنْفِ» ..... ١٣٨
- «كَالْمَلْحِ فِي الطَّعَامِ، يَصْلِحُ التَّابِعُونَ إِذَا كَانَ وَاحِدٌ مِنَ الصَّحَابَةِ فِيهِمْ، كَمَا لَا . . .» ..... ٤٨٧
- «كَانَ عَزَافًا بِالْمَنَافِقِينَ، وَسَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ٩ عَنْ الْمَعْضَلَاتِ، وَإِنْ سَأَلْتُمُوهُ «وَجَدْتُمُوهُ بِهَا خَيْرًا» . . .» ..... ٨٩
- «الْكَرِيمُ إِذَا وَعَدَ وَفَى، وَإِذَا أَوْعَدَ عَفَا» ..... ٦٨
- «كَفَرَ بَعْدَ إِيمَانٍ، وَزَنَأَ بَعْدَ إِحْسَانٍ، وَقَتَلَ نَفْسَ بَغِيرِ حَقٍّ» ..... ١٥٣
- «كَلَّمَا أَذْنِبْتُ فَتُبَّ» ..... ٧١

- ١٦٩ ..... «كَلَّ مَسْكِر حَرَامٌ»
- ١٤١ ..... «الكلمة الحكمة ضالَّة الحكيم ؛ حينما وجدها فهو أَحَقَّ بها»
- ٤٧٨ ..... «الكلمة الصالحة يسمعها أحدكم»
- ٢٣٠ ..... «كما تَدِينُ نَدَانٌ»
- ٤٥٣ ..... «كي لا تُشَبِّهُوا باليهود والنصارى ؛ فَإِنَّ تسليم اليهود بالأصابع وتسليم . . .»
- ٧٧ ..... «كيف بكم إن كنتم صرعى وقبوركم شتى؟! نَمَّ قال للناس : فإذا كان . . .»
- ٢٩٠ ..... «كيف بكم وبزمان تُغْرِبَلُ الناس فيه وتَبْقَى خُثَالَةٌ من الناس؟»
- ٣٢٥ ..... «كيلوا ولا تهيلوا»
- ١٤٣ ..... «لا أَبَالِي أَوْقَعَ المَوْتُ عَلَيَّ ، أَمْ وَقَعْتُ عَلَى المَوْتِ»
- ٥٠٠ ..... «لا إِلَهَ إِلاَّ اللهُ ، سبق من أرضه وسمائه إلى تربته التي خُلِقَ منها!»
- ١١٤ ..... «لا ، بل الشاهد يرى ما لا يرى الغائب»
- ١٥٨ ..... «لا تَتَكَلَّمْ عَلَى المُنَى ؛ فَإِنَّهُ بضائع التَّوَكُّي»
- ٨٥ ..... «لا تحزَّمِ المصَّة ولا المصَّتان ولا الرضعة ولا الرضعتان»
- ٤١٥ ..... «لا تدخلوا على المغيبات ؛ فَإِنَّ الشيطان يجري من ابن آدم مجرى الدم»
- ٢٧٥ ..... «لا تَسْبُوا الرِّيحَ ؛ فَإِنَّهَا من نَفْسِ الرحمن»
- ٨٤ ..... «لا تسترضعوا الحَمَقَاء ولا العَمَشَاء ؛ فَإِنَّ اللَّبَنَ يُعَدِي»
- ٩٤ ..... «لا تطيعوا النساء على حالٍ ، ولا تأمنوهنَّ على مالٍ ، إن تَرَكْنَ وما يردن . . .»
- ٢٩٠ ..... «لا تَقُومِ السَّاعَةَ إِلاَّ عَلَى خُثَالَةٍ من الناس»
- ٥٢٧ ..... «لا حول ولا قُوَّةَ إِلاَّ بِاللَّهِ»
- ٣٧٧ ..... «لا صلاة لجار المسجد إِلاَّ في المسجد»
- ٤٧٠ ..... «لا عبادة أَفْضَلُ من قراءة القرآن»
- ١٥٠ ..... «لا فتك في الإسلام»
- ٩٧ ..... «لا ، لأنَّه غَلَّ من الغنيمة ، ففتشوا رحله»
- ١٥٦ ..... «لا هجرة بعد الفتح»
- ١٥٣ ..... «لا هذا ولا ذاك ، وإنما للحسرة والندامة ؛ يَتَحَسَّرُ عَلَى فوت عمره في غير . . .»

- فهرس أحاديث الشرح ..... ٥٩٩
- «لا يجوز العدل وكثرة اللانمة لمن أتى الحق أو قال حقاً أو يثبت على حق . . .» ..... ٤١٢
- «لا يدخل الجنة سبى المَلَكَة» ..... ١٨٤
- «لا يزداد الأمر إلا شدةً، ولا الدنيا إلا شحاً، ولا تقوم الساعة إلا على . . .» ..... ٣٨٩
- «لا يقوم الساعة إلا على شرار الناس» ..... ٥٠٠
- «لَسَعِيدٌ مَنْ أتعظ بغيره» ..... ١٠٩
- «لكل شيءٍ دِعامَة، ودِعامَة المؤمن العقل» ..... ١٦٤
- «لكلِّ عابدٍ شَرهاً، ولكلِّ شره فترة» ..... ٤٢٢
- «للزاني ستُّ خصالٍ؛ ثلاث في الدنيا وثلاث في الآخرة؛ فأما التي في الدنيا: فالفقر، . . .» ..... ١٠٢
- «لو سرقَتْ فاطمةٌ لقطعَتْها» ..... ٢٥٦
- «لو علم المُصَلِّي مَنْ يُناجي ما التفت» ..... ٤٣٠
- «لهذا القرآن شَرَّةٌ، ثم إنَّ للناس عنه فترة، فمن كانت فترته إلى القصد فنعم ما . . .» ..... ٤٢٢
- «ليس الخيانة والكذب في الدين» ..... ٢٨١
- «ليس ذنب بعد الشرك أشدَّ عقوبةً من أذى المؤمن» ..... ٤٤٠
- «ليس الشديد - أي القوي - من يصرع الناس، إنما القوي من لا يغلبه الغضب» ..... ٤٥٥
- «ليس المخبرُ الكالمعين؛ فإن موسى أخبر أن قومه قد ضلُّوا من بعده، فلم . . .» ..... ٤٥٢
- «ليس منّا من يُشبهه بغيرنا» ..... ٤٥٣
- «ليكثر دعاؤهم للرزق فيكثر ثوابهم» ..... ٢٨٠
- «ما اصطحب رجلان قطَّ إلا وإنَّ الله سائل أحدهما عن صاحبه» ..... ٤٦١
- «ما أعددت لها؟» ..... ١٦١
- «ما أفلح من رَدَّهم» ..... ٥١٣
- «ما أفقر قومٌ عندهم خَلٌّ» ..... ٤٧٨
- «ما تجرَّع عبدٌ جرعةً أحبَّ إلى الله من جرعة مصيبةٍ يردُّها بحسن عزاء، أو . . .» ..... ٤٧٤
- «ما ترددت في شيءٍ أنا فاعله . . .» ..... ٥٢٠
- «ما ترددت في قبض نفس عبدي . . .» ..... ٥٢١
- «ما خلق الله أحسن من عليم حليم» ..... ٤٦٩



- «ما ذنبان جانتان أرسلتا في غنم بأفسد لها من حرص المرء على المال . . .» ..... ٣٦٤
- «ما من خطيئة أعظم عند الله بعد الكبائر من أن يموت الرجل وعليه دين . . .» ..... ٨٠
- «ما من عبد استرعه الله رعية فلم يحطها . . .» ..... ٣٦١
- «ما من مؤمن إلا قبض الله له جاراً يؤذيه، فإن صَبَرَ على أذاه أجره الله» ..... ٥١٤
- «ما من مؤمن إلا وله ذنب قد اعتاده الفئنة بعد الفئنة، إن المؤمن من . . .» ..... ٣٦٣
- «ما هلك رَجُلٌ عن مُشورة» ..... ٣٥٤
- «مثل جليس الصالح مثل الدارِي؛ إن لم يُحذك من عطره علقك من ريحه، . . .» ..... ٤٩٤
- «مَثَلُ الَّذِي يَعْلَمُ النَّاسَ الْخَيْرَ وَلَا يَعْمَلُ بِهِ، مَثَلُ السُّرَّاجِ يُضِيءُ لِلنَّاسِ . . .» ..... ٤٣٦
- «مثل العائد في هبته» ..... ٢٠١
- «المجالس بالأمانة إلا ثلاثة: مجلس سُفِكَ فيه دم حرام، أو استحل فيه . . .» ..... ٦٥
- «المجالسُ ثلاثة: غانمٌ، وسالمٌ، وشاجبٌ» ..... ٦٦
- «المذنب من شيعتنا كالنائم على المحجة إذا انتبه لزم الطريق» ..... ٤٨٤
- «المرأة إذا صلَّت خمسها، وصامت شهرها، وأحصنت فرجها، وأطاعت بعلها . . .» ..... ١١١
- «المرأة الحسناء في منبت السوء» ..... ٤٠٥
- «مرحباً بأمي» ..... ١٢٧
- «المرء مع من أحب» ..... ١٦١
- «المُسْتَبَانِ مَا قَالَا، فهو على البادئ حتى يعتدي المظلوم» ..... ٢١٨
- «ملكك فاسجح» ..... ٣٣١
- «من أتبع الصَّيد غفل» ..... ٢٢٥
- «مَنْ أَخْطَأَ خَطِيئَةً أَوْ أَذْنَبَ ذَنْباً ثُمَّ نَدِمَ، فَهُوَ كَفَّارَةٌ لَهُ» ..... ٧١
- «من استعمل الخشبتين لا يحتاج إلى القلع» ..... ٤٧٩
- «من استغنى عنه فأنت شريكه، ومن طمعت فيه فأنت أسيره» ..... ١٤٤
- «مَنْ أَشْبَحَ جَانِعاً فَلَهُ الْجَنَّةُ» ..... ٤٧١
- «مَنْ اغْبَرَّتْ قَدَمَاهُ فِي طَلَبِ الْعِلْمِ وَجَبَتْ لَهُ الْجَنَّةُ» ..... ١٥٤
- «من اغتسل يوم الجمعة، ولبس أظھر ثيابه، وتطيَّب بطيب كان عنده، وحضر . . .» ..... ١١٠

- «مَنْ أَهَانَ لِي وَلِيّاً فَقَدْ بَارَزَنِي بِالْمَحَارِبَةِ» ..... ٥١٩
- «مَنْ بَدَأَ بِالْكَلَامِ قَبْلَ السَّلَامِ فَلَا تَجِيبُوهُ» ..... ٨٣
- «مَنْ يَكْرُمُ يَوْمَ السَّبْتِ فِي طَلَبِ حَاجَةٍ، فَأَنَا ضَامِنٌ بِنَجَاحِهَا» ..... ٥٢٩
- «مَنْ بَلَغَ سِتِّينَ سَنَةً؛ فَقَدْ أَشْرَفَ عَلَى الْحِصَادِ، وَحِيلَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْمَرَادِ» ..... ٢٤٤
- «مَنْ حُمَّ ثَلَاثَ سَاعَاتٍ فَصَبَرَ فِيهَا شَاكِراً لَلَّهِ حَامِداً لَهُ، بَاهِيَ اللَّهُ بِهِ مَلَائِكَتَهُ» ..... ١٠٠
- «مَنْ خَرَجَ مِنْ بَيْتِهِ إِلَى الْمَسْجِدِ كَتَبَ اللَّهُ لَهُ بِكُلِّ خَطْوَةٍ يَخْطُوهَا عَشْرَ حَسَنَاتٍ» ..... ١٠٥
- «مَنْ دَعَا بَعْدَ كُلِّ مَكْتُوبَةٍ: «اللَّهُمَّ إِنَّ الصَّادِقَ الْأَمِينَ ﷺ قَالَ: إِنَّكَ قُلْتَ: مَا . . .» ..... ٥٢٠
- «مَنْ دَلَّ عَلَى خَيْرٍ، فَلَهُ مِثْلُ أَجْرِ فَاعِلِهِ» ..... ١١٥
- «مَنْ ذَا الَّذِي يَبْنِي عَلَى مَوْجِ الْبَحْرِ دَاراً؟ تَلِكُمْ الدُّنْيَا، فَلَا تَتَّخِذُوهَا قَرَاراً» ..... ٤٩٥
- «مَنْ سَرَّهُ أَنْ يَبْسُطَ اللَّهُ فِي رِزْقِهِ وَيَنْسَأَ فِي أَثَرِهِ - أَيِ أَجَلِهِ - فَلْيَصِلْ رَجْمَهُ» ..... ١٢٠
- «مَنْ سَعَادَةُ ابْنِ آدَمَ حُسْنُ الْخَلْقِ» ..... ١٧٢
- «مَنْ صَمَتَ يَجْتَمِعُ إِلَيْهِ لُجَّتُهُ» ..... ٢٥٤
- «مَنْ طَلَبَ الْعِلْمَ تَكَفَّلَ اللَّهُ بِرِزْقِهِ» ..... ٢٣٦
- «مَنْ طَلَبَ الْعِلْمَ لِلَّهِ ﷻ لَمْ يُصَبْ مِنْهُ بَاباً إِلَّا أَزْدَادَ بِهِ فِي نَفْسِهِ ذُلّاً، وَلِلنَّاسِ تَوَاضِعاً، وَاللَّهُ . . .» ..... ١٥٤
- «مَنْ عَزَى أَخَاهُ الْمُؤْمِنَ بِمَعْصِيَةٍ؛ كَسَاهُ اللَّهُ حُلَّةَ الْكِرَامَةِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ» ..... ٢٣٣
- «مَنْ عُفِيَ عَنْهُ فِي الدُّنْيَا عُفِيَ عَنْهُ فِي الْآخِرَةِ، وَمَنْ عُوقِبَ فِي الدُّنْيَا . . .» ..... ٢٦٢
- «مَنْ عَمَّرَ أَوَّلَ اللَّيْلِ خَرَّبَ آخِرَهُ» ..... ١٤٤
- «مَنْ عَمَّرَهُ فَلَهُ مِنَ الْأَجْرِ كَذَا» ..... ١٤٢
- «مَنْ عَيَّرَ أَخَاهُ بِذَنْبٍ لَمْ يَمُتْ حَتَّىٰ يَعْمَلَهُ» ..... ٣٩٣
- «مَنْ فَارَقَ الْجَمَاعَةَ قَيْدَ شَبِيرٍ» ..... ٢٤٩
- «مَنْ قَتَلَ حَيَّةً، فَكَأَنَّمَا قَتَلَ كَافِراً» ..... ٤٢٧
- «مَنْ كَذَبَ عَلَيَّ عَمداً فَاللَّهُ تَعَالَىٰ يَبُوئُهُ مَقْعِداً مِنَ النَّارِ عَاجِلاً» ..... ٢٧١
- «مَنْ لَمْ يَسْأَلِ اللَّهَ يَغْضَبْ عَلَيْهِ» ..... ٣٤٥
- «مَنْ لَمْ يَسْتَشْفِ بِالْقُرْآنِ فَلَا شِفَاءَ لِلَّهِ» ..... ٧٨
- «مَنْ لَمْ يَشْفِهِ الْحَمْدَ فَلَا شِفَاءَ لِلَّهِ» ..... ٧٨

- «من لم يقبل عذر من رآه مصلياً خلفه، فهو ملعون شرٌّ من إبليس وفرعون» ..... ٤٦٩
- «من لم ينفعه فقهه، ضرّه جهله» ..... ٢٣٧
- «من لم يؤمن بشفاعتي . فلا أناله الله شفاعتي» ..... ٢٣٩
- «من محمّد رسول الله إني كسرى : أمّا بعد : فأسلم تسلم» ..... ١٤٩
- «مَن منع العلمَ أهله فقد ظلمه - يعني الطالب - ومن بذله لغير أهله فقد ظلمه ، يعني العلم» ..... ١١٢
- «مَن وصلني وصلته ، ومن وصل الله لا يؤخّر ثوابه» ..... ٣٦٤
- «مَن وُلّي من أمر المسلمين شيئاً فلم يعدل عليهم ، فعليه بهلة الله» ..... ٣٦١
- «المؤمن أخ المؤمن من أبيه وأمه ، إن جاع أطعمه . وإن عرى كساه ، . . .» ..... ١٣١
- «المؤمن كمثل الزرع لا تزال الرياح تغيّته» ..... ٤٨٩
- «المؤمن من أمانة الناس» ..... ٣٧٦
- «المؤمنون شهداء الله في الأرض ، فما رآه المؤمنون حسناً فهو عند الله . . .» ..... ٣١٦
- «النّاس أبناء ما يُحسنون» ..... ١٦٧
- «نحن ولد عبد المطلب سادة أهل الجنّة : أنا وحمزة وجعفر . . .» ..... ٢٥٩
- «النساء خلقن من ضعف ، فاستروا عوراتهنّ بالبيوت ، وداواوا . . .» ..... ٤٩٤
- «النساء شرُّ كلّهنّ ، وشرُّ ما فيهنّ قلة الاستغناء عنهنّ» ..... ٩٤
- «نُصرتُ بالصبا» ..... ٢٧٦
- «ال نظرَة سهّم من سهام الشيطان ، فمن تركها من مخافتني أثبتّه بما يجد . . .» ..... ٢٠٣
- «نعم ، إن لم تؤمن» ..... ١٣١
- «نعمت العمّة لكم النخلة» ..... ٤٧٧
- «نِعَمَ حَتَّنُ الرجل القبر» ..... ١٨٧
- «نِعَمَ الحَتْنُ القبر» ..... ١٨٧
- «نِعَمَ اللباس ليوم النّزال» ..... ١٨٢
- «نعم ، مَن أكل بُرقية باطلٍ فقد أكلت بريقة حقّ» ..... ٧٩
- «نَعَمَ ولو كانت مريم ابنة عمران» ..... ٤٠١
- «نبيّة المؤمن - أي هذا المؤمن - خيرٌ من عمل ذلك اليهودي» ..... ١٤٢

- ٦٠٣..... فهرس أحاديث الشرح
- ١٤١..... «نَبِيَّةُ الْمُؤْمِنِ خَيْرٌ مِنْ عَمَلِهِ»
- ٣٢٦..... «وَأَسْأَلُوا اللَّهَ أَنْ يَسْتُرَ عَوْرَاتِكُمْ وَأَنْ يُؤْمِنَ رُوعَاتِكُمْ»
- ٣٣١..... «وَاعْفُوا عَمَّنْ مَلَكَتُمْ»
- ٤٩٤..... «وَإِنْ اسْتَمْتَعْتَ بِهِ اسْتَمْتَعْتَ فِيهِ أَوْدٌ»
- ١٣٢..... «وَإِنْ إِمَامِكُمْ قَدْ اكْتَفَى مِنَ الدُّنْيَا بِطَمْرِيهِ، وَمِنْ طَعْمِهِ بِقُرْصِيهِ، وَلَوْ شِئْتُ . . .»
- ٥١٨..... «وَأَنَا مَعَهُ إِذَا دَعَانِي»
- ١١٦..... «وَإِنَّ الْمَعْرُوفَ بَابٌ مِنْ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ؛ فَإِنَّهُ يَمْنَعُ مِنْ مِصْرَاعِ الشُّوْءِ»
- ٦٧..... «الْوَأْيُ مِثْلُ الدَّيْنِ أَوْ هُوَ أَفْضَلُ»
- ٥٢٨..... «وَبِكَ أَسْأَلُ»
- ٤٠٥..... «وَلَا تَجَسَّسُوا وَلَا تَحَسَّسُوا»
- ٢٥٩..... «وَالثَّنَاءُ هُوَ أَنْ يَقُولَ: جَزَاكَ اللَّهُ خَيْرًا؛ فَإِذَا فَعَلَ ذَلِكَ فَقَدْ أُبْلِغَ فِي الثَّنَاءِ»
- ٢٩٣..... «وَجَالَسَ أَهْلَ الْفِقْهِ وَالْحِكْمَةِ، وَخَالَطَ أَهْلَ الذَّلَّةِ وَالْمَسْكِنَةِ»
- ١٢٠..... «وَجَدْتُ فِي قَائِمِ سَيْفِ رَسُولِ اللَّهِ رَقْعَةً مَكْتُوبٌ فِيهَا: صِلْ مَنْ قَطَعَكَ، . . .»
- ٤٦٥..... «الْوَحْدَةُ خَيْرٌ مِنْ جَلِيسِ الشُّوْءِ»
- ٨٥..... «وَقَرِّوْا شَيْئًا مِنْكُمْ؛ فَإِنَّ الْبَرَكَهَ مَعَهُمْ»
- ٣٧٦..... «وَلَكِنْ جِهَادٌ، فَإِذَا اسْتُنْفِرْتُمْ فَانْفِرُوا»
- ١٩٨..... «وَلِلْعَاهِرِ الْحَجَرِ»
- ٣٩٧..... «وَلَوْ بِشِيعِ النَّعْلِ، وَلَوْ أَنْ تَعْطِيَ الْحَبْلَ، وَلَوْ أَنْ تَوَسَّسَ الْوَحْشَانُ»
- ١٤٥..... «وَاللَّيْنُ أَخْوَهُ»
- ٤٥٥..... «وَمَا بَقِيَ فَهُوَ مَالُ الْوَارِثِ»
- ٣٦٠..... «وَمَا كَانَتْ فَرِحَةٌ إِلَّا تَبِعَتْهَا تَرِحَةٌ»
- ١٤٧..... «وَالْمِذَاءُ مِنَ النِّفَاقِ»
- ١٤٠..... «وَمَنْ سَبَّحَ تَسْبِيحَ الزَّهْرَاءِ ٣ وَعَدَّهَا بِأَصَابِعِهِ جَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَيُضِيءُ مِنْ كُلِّ . . .»
- ١١٥..... «وَمِنَ الْمَعْرُوفِ أَنْ تَلْقَى أَخَاكَ بِوَجْهِ طَلْقٍ»
- ٢٢٧..... «وَمَنْ يَرِدُ اللَّهَ بِهِ خَيْرًا يَجْعَلُ خُلُقَهُ حَسَنًا»

- «والموت دون لقاء الله» ..... ٢٤٥
- «والمؤمن يسهو ثم يرجع» ..... ٤٨٨
- «وهل يَكْبُ النَّاسُ عَلَى مَنَاحِرِهِمْ إِلَّا حِصَانِدُ السُّنْتِهِمْ؟» ..... ١٧٦
- «وهو إذا أراد غير ذلك جعل له وزيراً سَيِّئاً؛ إن نسي لم يذكره، . . .» ..... ٢٧٠
- «ويطلب ما يطغيك» ..... ٢٩٥
- «ولا يَغْلِبُ اثْنَا عَشَرَ أَلْفًا مِنْ قَلْبَةٍ» ..... ٤٦٢
- «ويل للمتألمين من أمتي، وهم الذين يحلفون بالله متحكِّمين عليه . . .» ..... ٢٢٣
- «هذا الغسل لا بد منه؛ فإنه بركة لبيتنا، وإذا أكلت ولم ترد غسلهما بعد ذلك . . .» ..... ٢١٠
- «هذه امرأة كانت تأتينا زمان خديجة، وإنَّ حسن العهد من الإيمان» ..... ٤١١
- «هكذا يكون تيجان الملائكة» ..... ١٠٤
- «هل تدرون ما يقول» ..... ١٤٢
- «هل معك شيء من القرآن؟» ..... ١٣٠
- «هل من إدام؟» ..... ٤٧٨
- «هممتُ أن أحرق على قوم منازلهم؛ تركوا الجُمُعَةَ بِغَيْرِ عُدْرٍ» ..... ١١٠
- «هو أن لو وضع عملك على طَبْقِي، ولم يُجعل عليه غطاء، وطيف به . . .» ..... ٧٤
- «هو في النار، فنظروا فإذا عليه كساء قد غَلَّه» ..... ٩٧
- «يا أيُّهَا النَّاسُ، إِنَّ الْحَمَى رَائِدُ الْمَوْتِ، وَسِجْنُ اللَّهِ فِي أَرْضِهِ، وَقِطْعَةٌ . . .» ..... ٩٩
- «يأتي أحدكم بما يملك، فيقول هذه صدقة، ويبعد فيتكفَّف النَّاسُ» ..... ٤٦١
- «يا حار، لا تخف؛ ما من أحدٍ من أوليائي وأعدائي إلا وهو يراني في هاتين الحالتين» ..... ١٦١
- «ياربِّ، إنِّي أخافُ أن يدخل الخلائق النار كلَّهم، ولا يدخل الجنة أحدٌ» ..... ٢٧٤
- «يا رسول الله، إذا كان أرض الجنة وترابها وحيطانها من المسك والعنبر . . .» ..... ٤٧٤
- «يا رسول الله، أكون في أمر كالسُّكَّةِ الْمُخْمَاةِ؛ أقتله أم الشاهد يرى ما لا يرى الغائب؟» ..... ١١٤
- «يا رسول الله، هل لك في ابنة عمك حمزة؛ فإنها أجمل فتاة قریش؟» ..... ٨٤
- «يا عثمان، إنَّ الله لم يبعثني بالرهبانِيَّةِ، وإنَّ خير الدِّين الحنيفِيَّةُ» ..... ٤١١
- «يا عجباً أن تكون الإمامة بالصحابه، ولا تكون بالصحابه والقرابه» ..... ٣٣٤

٦٠٥	فهرس أحاديث الشرح .....
٣٩٧	«يا معشر مَنْ قد أسلم بلسانه ولم يدخل الإيمان في قلبه! لا تؤذوا . . .»
٥٢٧	«يا موسى، حقُّ أن يخاف مَعَن لا يخافني»
١١١	«يا وافدة النساء، إن طاعة الزوج والاعتراف بحقِّه يعدل ذلك كلِّه»
٣٧٩	«يتعرَّض من البلاء ما لا يطيق»
٤٨٤	«يحسب ابن آدم أكالات يقمن صلبه، فإن كان لا محالة فثلث طعام، وثلث . . .»
٤٦٢	«يحسن إليه، وشرَّ بيتٍ بيتٌ فيه يتيم يُساء إليه»
٩٧	«يُحشر النوائح يوم القيامة يُنبحن كما تنبح الكلاب، وتُخرج النائحة من . . .»
١٨٢	«يد الله على الجماعة»
٢٨١	«يطيع المؤمن على كلِّ خُلقي»
٢٧٦	«يعجب ربِّكم»
٤٧١	«يعلم باباً من العلم - عمل به أو لم يعمل - كان أفضل من صلاة ألف ركعة، . . .»
٤٩٨	«يفتح الله له عملاً صالحاً عند موته فيقبضه عليه»
١٤٢	«يقول: هل من أحدٍ يحمِّلني شيئاً أحمله إلى القيامة، وأردُّه إليه في موقف . . .»
١٨٩	«اليمين الغموس تدعُ الدِّيار بلائع»



## ٤ - فهرس الأعلام

ابن ماكولا، ١٢	آدم <small>عليه السلام</small> ، ١٦٤، ٢٠٥
ابن المبارك، ٣٥٧	الشيخ إبراهيم القطيفي، ٣٩
ابن المتوَجِّح البحراني، ٤٠	ابن أبي الحديد، ٤٠
ابن محمَّد بن عليّ البيهقي، ٥٠	ابن أبي طي الحلبي، ١٨
ابن المشهدي، ٣٤	ابن الأعرابي، ١٣٧، ١٨٤
أبو البركات السيّد ناصح الدين محمَّد، ١٨	ابن بابويه، ١٨، ٢٠٨
أبو البركات المشهدي، ٣٤	ابن البرّاج، ٤٥
أبو بكر، ٦٦، ١٧٦	ابن بيوراسف الضحّاك، ١٨
أبو بكر الشُّبلي، ٢٩٩	ابن حجر، ١٨
الشيخ أبو بكر محمَّد بن موسى الباب الأبوابي، ٣٩٠	ابن حنبل، ١٩٨
أبو تراب السيّد صفى الدين مقدّم، ٢٠	ابن الشهيد، ١٦
أبو جعفر بن كميح، ٢١	السيّد ابن طاوس، ٢٨، ٣٣، ٤٤
أبو جعفر قطب الدين محمَّد بن عليّ، ٢٠	ابن عبّاس، ١٨٧، ٤٦٥
أبو جعفر محمَّد بن حسن الطوسي، ٢٤، ٢٦،	ابن الفوّطي، ١٧
	ابن الكوّاء، ٨٩



السيد أبو طالب بن الحسين الحسيني، ٤٥	٧٠، ٤٥، ٤٤، ٣٨، ٣٣
أبو عبد الله الحسين المؤدب القمي الأديب، ٢٠	أبو جعفر محمد بن علي بن المحسن الحلبي،
أبو عبد الله الرازي، ١٢	٤٤، ٢٠، ١٧
أبو عبد الله محمد بن سلامة القضاعي، ١٠، ١١	أبو جعفر محمد بن المرزبان، ٢١
١٣	أبو جهل، ٢٢٢، ٢٢٣
أبو عبيد، ١٨٦، ٢٠٠، ٣٨٥	أبو الحارث المجتبي بن الداعي، ١٩
أبو عبدة، ٤٦٢	أبو حامد محمد بن محمد الغزالي، ٤٩
أبو علي الحداد الأصفهاني، ٢٠، ٤٧	أبو الحسن بن أبي القاسم زيد، ٥٠
أبو علي الحسن بن أحمد بن الحسن الحداد،	أبو الحسن بن جهضم، ١١
٣٨٩	أبو الحسن بن شاذان القمي، ١٧
أبو علي الطوسي، ٤٤	أبو الحسن ركن الدين علي بن علي، ١٩
أبو علي الفضل بن الحسن الطبرسي، ٢٠، ٣٩	أبو الحسن علي بن زيد البيهقي، ١٥، ٥٠
٤٤	أبو الحسين أحمد بن محمد، ١٩
أبو الفتح محمد بن علي بن عثمان، ١٧	أبو الحسين سعيد بن هبة الله بن الحسن
الشيخ أبو الفتوح الحسين بن علي، ١٥	الراوندي، ٨، ١٦، ١٨، ٢٢، ٢٤، ٢٨، ٢٩، ٣١
أبو الفتوح الخزاعي، ٤٤	٥٣، ٥١، ٤٩، ٤٨، ٣٩
أبو الفضل هبة الله بن سعيد الراوندي، ٤٣	أبو دجانة، ١٠٨
أبو القاسم بن كميح، ٢١	أبو الدهماء، ٤٤٠
أبو القاسم جعفر بن محمد بن قولويه، ٤٣	أبو ذر، ٨٩، ٣٧٨
أبو القاسم الحسن بن محمد الحديقي، ١٩	أبو السعادات ابن الشجري هبة الله بن علي، ١٩
أبو القاسم علي بن محمد علي الجاسبي، ٤٥	أبو سعد الحسن بن علي الأربادي، ٢٠
أبو قتادة، ٤٤٠	أبو سعد عبد الجليل الساوي، ١١
أبو المحاسن مسعود بن علي بن محمد، ١٩	أبو سعيد الخدري، ٧٨، ٥٠٠

- أبو محمد بن النحاس، ١١  
 أبو محمد شميلة بن محمد بن أبي هاشم، ٢٠  
 ٥٣  
 أبو مسلم محمد بن أحمد الكاتب، ١١  
 أبو المؤيد محمد بن محمود بن محمد  
 الخوارزمي، ٤٦  
 أبو نصر الحسن بن محمد بن إبراهيم، ٢٠  
 أبو نصر الغازي، ٢١  
 أبو نصر محمد بن السائب الكلبي، ٤٨  
 أبو هريرة، ٢٨٧، ٣٠٤، ٤١٢، ٤٨٩  
 أبي جرد، ١٣١  
 أحمد بن بربال، ١١  
 أحمد بن عبد الله بن أحمد بن إسحاق  
 الأصفهاني، ٣٨٩  
 أحمد بن عمر بن محمد بن عبد الله الإصبهاني،  
 ٢١  
 أحمد بن محمد الوبري، ٥٠  
 السيد أحمد الحسيني الإشكوري، ٣٣  
 السيد أحمد الروضاتي، ٢٧  
 أردشير بن بابك، ٢٦٨  
 الأزهرى، ٢٦٨  
 أسعد بن عبد القاهر الأصفهاني، ٤٤  
 الأفتدي، ١٨، ٤٣  
 الأمدي الشافعي، ٤٦  
 أم معبد، ١١٥  
 أم يلدّم، ١٠٠  
 أمير المؤمنين عليه السلام، ١٦، ٣١، ٣٩، ٩٤، ١٣٢  
 السيد الأمين، ٤١  
 أمين الدين مرزبان بن الحسين بن محمد، ٢١  
 العلامة الأميني، ٤١  
 أيوب بن نوح، ١٧  
 بابويه بن سعد بن محمد بن الحسن، ٢٣  
 الباقر عليه السلام، ٤٨  
 البخاري، ٤١٢  
 برهان الدين أبو الحارث محمد، ١٥  
 الشيخ برهان الدين أبو الفضائل، ٤٤  
 بسطام، ١٧٦  
 بلال، ٣٤٦  
 التاج السبكي، ١١  
 التقى عليه السلام، ٤٢  
 جابر، ١٠٤  
 الجاحظ، ٣١  
 جبرئيل عليه السلام، ١١٨، ١١٩، ٢٠٨، ٢٧٤  
 جرير بن عبد الله، ٧٣  
 جساس، ١٧٧  
 جعفر بن أبي طالب، ٢٦٠

الشيخ جعفر بن نما الحلبي، ٤٤

جمال الدين أبو الفضل عبد الرحيم بن أحمد،

٢١

الشيخ جمال الدين أحمد بن عبد الله، ٤٨

جمال الدين أحمد بن موسى بن طاوس

الحلي، ٤٩

الشيخ جواد المحاصر، ٣٣

الحارث الهمداني، ١٦١

الحيال، ١٢

حجاج، ١٦٠

حجة الدين فريد خراسان، ٥٠

حذيفة بن اليمان، ٨٩

الحسن بن أحمد بن الحسن الأصفهاني، ٢٠

الحسن بن علي عليه السلام، ٧٦، ٧٧، ١٨٧، ٢٦٠، ٥١٠

الحسين بن علي عليه السلام، ٧٦، ٧٧، ٢٦٠

السيد حسين المجتهد الكركي، ٢٨

حمزة، ٨٤، ٢٦٠

الحميدي، ١١

حواء عليها السلام، ١٦٤

السيد حيدر بن محمد الحسيني، ٤٤

خديجة عليها السلام، ٤١٠، ٤١١

الخطيب، ١٢

الخليل بن أحمد، ١٠٤، ٣٠٥

الخليل بن خمر تكين الحلبي، ١٨، ٢٣

خولة بنت حكيم، ٧٦

داود عليه السلام، ١٨٢

الدجال، ٣٦٦

رسول الله صلى الله عليه وسلم، ٧، ٨، ٩، ١٠، ١٥، ٤١، ٥٧، ٥٨،

٥٩، ٧١، ٧٣، ٧٦، ٧٨، ٧٩، ٨٤، ٨٩، ٩٠، ٩٧،

١٠٠، ١٠٢، ١٠٤، ١٠٨، ١١٠، ١١١، ١١٢،

١١٤، ١١٥، ١٢٠، ١٣٠، ١٣٦، ١٣٩، ١٤٩،

١٥٠، ١٥٦، ١٦٠، ١٦٨، ١٧٦، ١٧٧، ١٨١،

١٨٤، ١٨٦، ٢٠٣، ٢٠٧، ٢٠٨، ٢٣٩، ٢٥٦،

٢٥٩، ٢٧١، ٢٧٥، ٢٨١، ٢٩٤، ٣٠١، ٣٠٥،

٣٠٦، ٣١٦، ٣١٧، ٣١٨، ٣١٩، ٣٢٩،

٣٣٣، ٣٤٣، ٣٤٧، ٣٥٠، ٣٥٩، ٣٧٠، ٣٧٦،

٣٧٧، ٣٧٨، ٣٧٩، ٣٨٢، ٣٨٣، ٣٨٩، ٤٠١،

٤٠٥، ٤٠٩، ٤١٠، ٤١١، ٤٢٩، ٤٣٤، ٤٤٠،

٤٥٢، ٤٥٤، ٤٥٥، ٤٦١، ٤٦٥، ٤٦٩، ٤٧٠،

٤٧٤، ٤٧٨، ٤٨٢، ٤٨٧، ٤٨٩، ٤٩٨، ٤٩٩،

٥١٧

رشيد الدين أبو جعفر محمد، ٢٢

رشيد الدين الحسين بن أبي الفضل، ٤٦

الرشيد الوطواط، ٣١

الرضا عليه السلام، ٤٢

الزكي عليه السلام، ٤٢

- الزهاء عليه السلام، ١٤٠
- زين الدين أبو جعفر محمد، ٢٣
- الشيخ زين الدين علي بن حسان الرهمي، ٢٣
- زين العابدين عليه السلام، ٤٢
- سديد الدين محمود الحمصي الرازي، ٤٤
- سدير الصيرفي، ١٢٩
- سعيد بن عبد الله القمي، ١٧
- السلطان إبراهيم قطب شاه، ٢٧
- سلمان، ٨٩
- سليمان عليه السلام، ٤٩٩
- سليمان بن عبد الملك، ١٦٠
- سهل بن بشر الأسفراييني، ١٢
- سيبويه، ٩٢، ٥٥
- السيوطي، ٤٨
- الشافعي، ٤٨، ١٩٨، ٤٠٩، ٤٧١
- الشريف الرضي، ٧
- الشريف عز الدين أبو الحارث محمد، ٢٣
- الشريف المرتضى، ٢٥، ٣٧، ٧٠
- شهردار بن الحافظ شيروية بن شهردار
- الدلمي، ٢٢
- الشهيد الأول، ٢٩، ٣٨، ٤٧
- شبية الحمد، ١٧٧
- الشيطان، ٧٤، ٩٤، ٩٥، ١١٢، ١٢١، ١٣٩، ١٤٣،
- ٢٠٣، ٢٠٥، ٢٣١، ٢٤٩، ٣٤٢، ٣٤٣، ٤٠٠،
- ٤١٣، ٤١٥، ٤٦٨، ٤٨٨، ٤٩٧، ٥١٩
- الصاحب بن عباد، ٣٢
- الصادق عليه السلام، ٤٨، ٧٩، ١١١، ١١٢، ١٢٧، ١٢٩،
- ١٤٤، ٢١٠، ٥٢٠
- الشيخ الصدوق، ٣٣
- السيد ضياء الدين فضل الله بن علي، ١٥
- ظهر الدين محمد، ٢٢، ٤٥، ٤٦
- عائشة، ٢٢٤، ٤١١
- عبد الله بن مسعود، ٨٩
- السيد عبد الجليل، ٤٠
- عبد الحلیم عوض الحلبي، ٣٠
- الشيخ عبد الرحيم بن أحمد المعروف بابن
- الأخوة البغدادي، ٤٤
- عبد القاهر الجرجاني، ٣١
- السيد عبد اللطيف القرشي، ٤٠
- عبد المطلب، ٢٥٩
- عبد الوهاب بن محمد بن أيوب، ٣٥
- عبيد الله بن زياد، ٣٦١
- عثمان بن مظعون، ٤١١
- الشيخ عزيز الله العطاردي، ٤٠
- عقيل، ١٣١
- علي عليه السلام، ٤١، ٤٢، ٦٦، ٧٤، ٧٧، ٨١، ٨٤، ٨٩

عوف، ١٧٦	١٣١، ١٣٠، ١٢٠، ١١٤، ١٠٤، ٩٤، ٩٢
عيسى <small>عليه السلام</small> ، ١١٨، ١٧٠، ٢٧٩، ٣٨٨، ٣٨٩، ٤٩٥	١٣٣، ١٣٦، ١٣٩، ١٤١، ١٤٢، ١٤٣، ١٤٤
غلام رضا عرفانيان الخراساني، ٣٣	١٥٨، ١٦١، ١٦٢، ١٦٧، ١٧٤، ١٨٦، ١٨٨
فاطمة، ٣، ٣٩، ٤٢، ٢٥٦، ٢٧٥، ٣٩٠، ٤٨٧	١٨٩، ٢٠٢، ٢١٠، ٢١٣، ٢٣٤، ٢٦٠، ٢٦٢
السيد فخار بن معد الموسوي، ١٤	٢٦٨، ٢٧٨، ٣١٩، ٣٢٦، ٣٣٢، ٣٣٤، ٣٤٠
الشيخ فخر الدين أحمد بن عبد الله، ٤٨	٣٧٠، ٣٨١، ٣٨٤، ٤١٢، ٤٢٥، ٤٤٩، ٤٥٨
السيد فخر الدين شميلة بن محمد بن هاشم	٤٨٧، ٥٠٥، ٥١٠، ٥٢٥
الحسيني، ١٤	السيد علي بن أبي طالب الحسيني السيلقي، ٢١
فضل الله بن علي بن عبيد الله الحسيني	علي بن أحمد بن علي الزيادي، ٢٢
الراوندي، ٣٣، ٤٤، ٥٠	علي بن أحمد الجرجرائي، ١٢
فضل بن شاذان النيسابوري، ٤٩	علي بن أحمد الكوفي، ٤٩
فضل الدين شيخ حسن بن علي بن أحمد، ١٥	علي بن محمد بن العباس، ٤٩
القاسم بن الحسين، ١٤	علي بن موسى الرضا <small>عليه السلام</small> ، ١٧
القاضي ابن العيداني، ١٤	علي الخياباني، ٥١
القاضي أبي عبد الله محمد بن سلامة بن جعفر	السيد عماد الدين أبو الصمصام ذو الفقار، ٢١
القضاعي، ٧، ١١، ١٤، ١٥، ٣٢، ٥١، ٥٤	عماد الدين الطبري محمد بن أبي القاسم، ٢٢
القاضي أحمد بن علي بن عبد الجبار الطوسي،	٢٣
٢٣	عماد الدين علي، ٢٢، ٤٣
قطب الدين البيهقي الكيدري، ٤٥	العماد الطبري، ٢٣
قيس بن عاصم، ٤٠٩	عمار بن ياسر، ٨٩
الكاظم <small>عليه السلام</small> ، ٤٢	عمر، ٦٦
كسرى، ١٤٩	عمرو بن الأهتم، ٤٠٩
كعب بن مالك، ٣٧٧	عمرو بن عبد ود، ٧٠

- كمال الدين عليّ بن محمّد المدائني، ٢٣  
 الشيخ لطف الله العاملي الميسي، ٣٩  
 لقمان عليه السلام، ١٦٢، ١٨٢  
 مارية القبطية، ١١٣  
 مأمون، ١٥١  
 مجاهد، ٩٩  
 العلامة المجلسي، ٢٨، ٢٩، ٣٠، ٣٣  
 المحدث النوري، ١٤، ١٧، ٣٢، ٤١، ٤٨، ٥٠  
 المحقّق الطباطبائي، ٣٤، ٣٥، ٣٧، ٣٩، ٤٩  
 محمّد عليه السلام، ١٧، ٣٩، ٤١، ٤٢، ٥٣، ٥٦، ١٤٩،  
 ٢٠٨، ٢٢٢، ٢٧٥، ٢٩٣، ٢٩٦، ٣١٥، ٣٤٤  
 ٤١٠، ٤١١، ٥٢٠، ٥٣١  
 محمّد بن أحمد بن عيسى، ١٧  
 محمّد بن إدريس، ٤٨  
 محمّد بن حسن بن محمّد بن عباس، ٢٤  
 محمّد بن ظهير الدين محمّد، ٤٦  
 محمّد بن عليّ بن عبد الصمد التميمي  
 النيسابوري، ٢٢  
 محمّد بن محمّد بن بركات السعيدي، ١١  
 العلامة محمّد بن محمّد محسن الفيض  
 الكاشاني، ٥١  
 محمّد جعفر بن سلطان، ٥١  
 محمّد شريف الخادم، ٢٧  
 محمّد هادي الفيضي، ٥١  
 مريم عليها السلام، ٤٠١  
 معتصم، ٤٢  
 معقل بن يسار، ٣٦١  
 الشيخ المفيد، ٢٨، ٤٩  
 ملك الموت، ٤٩٩، ٥٢٠  
 ملك الهند، ٢٧  
 منتجب الدين بن بابويه الزازي، ١٤، ١٦، ١٨،  
 ٢٣، ٢٥، ٢٦، ٢٨، ٢٩، ٣٠، ٣١، ٣٧، ٣٨، ٣٩،  
 ٤٣، ٤٤، ٤٥، ٤٦، ٤٧  
 موسى عليه السلام، ٤٢، ٥٢٠، ٥٢١، ٥٢٧، ٥٢٨  
 المهدي عليه السلام، ٢٨، ٢٦٠، ٣٨٩  
 ميرحسينا القزويني، ٢٨  
 النبي صلى الله عليه وآله، ١٤، ٢٦، ٤٢، ٥٨، ٥٩، ٦٤، ٧١، ٧٧،  
 ٨٠، ٩٨، ٩٩، ١٠٠، ١٠٢، ١٠٤، ١٠٥، ١١١،  
 ١١٣، ١٢٠، ١٢٧، ١٣٠، ١٤٢، ١٤٩، ١٥٣،  
 ١٥٥، ١٥٦، ١٦٠، ١٦٤، ١٧٥، ١٨٢، ١٩٤،  
 ١٩٧، ٢٠٢، ٢٠٦، ٢١٣، ٢١٥، ٢٥٦، ٢٥٩،  
 ٢٧١، ٢٧٧، ٢٧٨، ٢٨٧، ٣١٥، ٣١٧، ٣٢٩،  
 ٣٦١، ٣٦٤، ٣٧٥، ٣٨٢، ٣٨٩، ٤١٢، ٤٤٥،  
 ٤٥٤، ٤٦١، ٤٨٢، ٤٩٩، ٥٠٠، ٥٠٩، ٥٢٥  
 النجاشي، ٤٨، ٤٩  
 الشيخ نصير الدين أبو إبراهيم راشد، ٢٣

نصير الدين أبو عبد الله الحسين، ٢٢، ٤٤، ٤٥

النقي عليه السلام، ٤٢

النواس بن سمعان الكلابي، ١٤١

نوح عليه السلام، ١٤، ٤٨٧

هاشم، ١٧٧

السيد هاشم البحراني، ١٦

هبة الله بن دعويدار القمي، ٢٢

هشام بن الحكم، ٤٨

هشام الكلبي، ٤٨

الشيخ يحيى البحراني، ٢٥

يزيد بن أبي مسلمة، ١٦٠

## ٥ - فهرس الفرق والمذاهب والجماعات والقبائل

٥١٨، ٥١٣، ٥١٢	آل محمد ﷺ، ١٧، ٤٢، ٥٦، ٥٢٠
أصحاب أبي عبد الله الخفيف الشيرازي، ٣٥	الأئمة الاثني عشر ﷺ، ١٦، ٢٦، ٣٩، ٧٢
أصحاب الحديث، ١٨	أئمة المؤمنين ﷺ، ١٨٢
الأعراب، ٢٢٥، ٣٧٦	الإسلام، ٨، ٢٤، ٣٥، ٤٨، ٤٩، ٥٣، ٥٧، ٦٣، ٧٢
الإمامية، ٨، ١٣، ٢٥، ٤٩	٨٠، ٨٤، ٨٨، ٩٨، ١٠٨، ١١١، ١١٣
أمة محمد ﷺ، ٢١١	١٢٢، ١٣١، ١٤٠، ١٤٦، ١٤٧، ١٤٩، ١٥٠
الأنبياء ﷺ، ٤١٠، ٤١١، ٤٣٤، ٤٤١، ٤٧٦، ٤٧٩	١٥١، ١٥٢، ١٥٣، ١٥٥، ١٥٦، ١٦٣، ١٦٥
٥٣٠	١٧٢، ١٩١، ١٩٢، ١٩٣، ٢٠٢، ٢٠٤، ٢١٣
الأنصار، ١٨١	٢١٤، ٢٢١، ٢٢٨، ٢٣٤، ٢٤٤، ٢٤٦، ٢٤٧
أولاد خزيمة بن ثابت ذي الشهادتين، ٥٠	٢٤٩، ٢٥٠، ٢٥١، ٢٥٣، ٢٥٥، ٢٦٤، ٢٦٥
أولاد عماد الدين علي، ٤٤	٢٧٧، ٢٧٨، ٢٩٤، ٢٩٦، ٣٠٨، ٣١٤
أهل الإيمان، ١٨١	٣١٦، ٣١٨، ٣٣٢، ٣٣٥، ٣٤٢، ٣٦١، ٣٧٢
أهل البيت ﷺ، ١٥، ٣٣، ١١٤، ٤٨٧	٣٧٥، ٣٧٦، ٣٧٧، ٣٧٩، ٣٨٠، ٣٨٢، ٣٨٣
أهل التأويل، ٥١، ٣٠١	٣٨٥، ٣٨٧، ٣٩٤، ٣٩٩، ٤١١، ٤٢٤، ٤٢٥
أهل التفسير، ٤٨٧	٤٣١، ٤٤٠، ٤٦١، ٤٧٠، ٤٨٤، ٥٠٠، ٥١١



العجم، ٢٦٨	أهل الحق، ١٨٢
العرب، ٧، ١٠، ٤١، ٥٣، ٥٥، ٥٦، ٥٧، ٥٨، ٥٩،	أهل السقاية، ١٧٧
٦٦، ٦٧، ٧٤، ٧٥، ٧٧، ٧٨، ٨٠، ٨٨، ٩٠، ٩٢،	أهل الشرف، ١٧٧
٩٤، ٩٥، ٩٨، ٩٩، ١٠٢، ١٠٣، ١٠٤، ١٠٦،	أهل الفقه، ٢٩٣
١٠٧، ١٠٨، ١١٦، ١١٩، ١٢٥، ١٢٧، ١٢٩،	أهل القرى، ٣٧٦
١٣٣، ١٣٨، ١٤٦، ١٤٧، ١٤٩، ١٥٧، ١٥٨،	أهل المدينة، ١٨١، ٣٧٦
١٦٣، ١٦٨، ١٧٤، ١٧٥، ١٨١، ١٨٢، ١٨٦،	أهل مكة، ٣٧٦
١٨٩، ١٩٤، ١٩٩، ٢٠٠، ٢٠٣، ٢٠٤، ٢٠٩،	أهل الندوة، ١٧٧
٢١٢، ٢١٥، ٢٢٢، ٢٢٤، ٢٢٦، ٢٢٩، ٢٣٥،	أهل اليمن، ١٤٩
٢٣٩، ٢٤٧، ٢٤٨، ٢٥٧، ٢٦٨، ٢٧١، ٢٧٤،	بنو إسرائيل، ١٢٥، ٢٧٨، ٤١٠
٢٧٩، ٢٨٣، ٢٩٠، ٢٩١، ٢٩٥، ٣٠٣، ٣٠٤،	بنو تميم، ٤٠٩
٣٠٦، ٣١٣، ٣١٥، ٣١٦، ٣١٧، ٣٢٠، ٣٢٢،	بنو زهرة، ١٣
٣٢٤، ٣٢٥، ٣٢٩، ٣٣٢، ٣٣٦، ٣٣٧، ٣٣٨،	بنو هوازن، ٧٣
٣٤٣، ٣٤٨، ٣٤٩، ٣٦٠، ٣٦١، ٣٦٤، ٣٦٦،	تلامذة الراوندي، ٢٤
٣٧٢، ٣٧٨، ٣٧٩، ٣٨٢، ٣٩٠، ٣٩٥، ٣٩٦،	تيم بن مرّة، ١٧٧
٣٩٧، ٣٩٩، ٤٠٤، ٤٠٩، ٤١٠، ٤١٨، ٤٢٢،	الخاصة، ١٣، ٥١
٤٣٠، ٤٣٢، ٤٣٧، ٤٤٠، ٤٤٧، ٤٤٦، ٤٤٦،	الخلقاء، ١٤
٤٦٩، ٤٧٠، ٤٧٨، ٤٨٤، ٤٨٨، ٤٨٩، ٤٩٣،	الراونديون، ٤٣
٤٩٤، ٤٩٩، ٥١٣، ٥١٥	الشعراء، ٣١
العلماء، ٧، ١٥، ١٦، ١٨، ١٩، ٢٠، ٢١، ٢٢، ٢٣،	الشيعة، ١٧، ١٨
٢٤، ٢٥، ٢٦، ٢٧، ٢٨، ٣٠، ٣٢، ٣٣، ٣٤، ٣٥،	عائلة القطب الراوندي، ٤٣
٣٦، ٣٧، ٣٨، ٤٠، ٤١، ٤٣، ٤٥، ٤٦، ٤٧، ٤٨،	العامة، ٥١
٥٠، ٥١، ٥٣، ٦٠، ١٢٥، ١٤٢، ١٦٨، ١٧٦،	عبد قيس، ٢٦٨
٢١٤، ٣١٦، ٤٠٨، ٤٢٥، ٤٣١، ٤٣٢، ٤٣٩،	عتره محمد ﷺ، ٤٣٤

٤٦٢، ٣٩٧	٤٥٣، ٤٤٥
مشايخ ابن العديم، ٤٦	علماء الخاصّة، ٨
مشايخ الراوندي، ٣٤	علماء العامّة، ٨
المشركون، ٢٧٦، ١٠٤	الفاطميّون، ١٢
المعصومون، ٤٨٧، ٤٢	الفصحاء، ١٠، ٥٨، ١٩٨
الملائكة، ١٧، ٥٦، ٧٩، ١٠٣، ١٠٤، ١١٩، ١٣٩	فقهاء الأمتّة، ٨
٣٠٧، ٣٥٩، ٥١٠، ٥١٩	فقهاء الإماميّة، ١٨
المنافقون، ١١٤، ٢٢٩، ٣١٦، ٤٦٤	الفلاسفة، ٤٨
المؤذّنون، ١٨١	قريش، ٤٢، ١٧٧
المؤلّفين الإماميّة، ٤٨	القضاة، ٢١٣
المؤمنون، ٢٠، ٤١، ٦٩، ٨١، ٨٢، ٨٥، ٩٤، ١١٦	الكفّار، ١٠٩، ١١١، ١٣٧، ١٥٠، ١٥٢، ١٥٣
١٢٨، ١٣٢، ١٣٤، ١٣٥، ١٣٧، ١٥٠، ١٦٧	١٥٤، ١٥٥، ١٥٧، ١٦٧، ١٩٠، ٢١١، ٢١٣
١٨١، ١٨٢، ١٩١، ٢٠٥، ٢١١، ٢١٣، ٢٢٣	٢٢٤، ٢٢٩، ٢٦٥، ٢٧٥، ٢٧٨، ٢٨٦، ٣٤٣
٢٢٤، ٢٦٠، ٢٦٢، ٢٦٣، ٢٧١، ٢٨٠، ٢٩١	٣٧٩، ٤٢٤، ٤٣٥، ٤٣٦، ٤٥٣
٢٩٣، ٣٠١، ٣٠٤، ٣١٦، ٣١٧، ٣٣١، ٣٣٢	المتّقون، ٢٧٨
٣٥٦، ٣٦٢، ٣٧١، ٣٧٩، ٣٩٠، ٣٩٦، ٤٢٧	المجاهدون، ١١١
٤٢٩، ٤٣٤، ٤٤٠، ٤٤٥، ٤٥٠، ٤٥٣، ٤٥٥	المحدّثون، ٤٣
٤٦٦، ٤٦٨، ٤٦٩، ٤٧٢، ٤٧٤، ٤٧٨، ٤٨٨	المحدّثين الإماميّة، ١٣، ١٥
٤٩١، ٥٠٠، ٥٠٣، ٥٠٨، ٥٠٩، ٥١٠، ٥١٣	المساكون، ١١٠، ١٣٦، ٣٥٥
٥٣١	المسلمون، ٥٣، ٧١، ٧٢، ٩٦، ٩٧، ٩٩، ١٠١
اليهود، ٢٧٥	١٠٣، ١٥١، ١٥٢، ١٥٤، ١٥٦، ٢١١، ٢٢٥
	٢٢٩، ٢٣٥، ٢٤٣، ٢٤٦، ٢٦٤، ٢٦٩، ٢٧٥
	٢٩١، ٢٩٩، ٣٠٤، ٣٣٣، ٣٣٨، ٣٣٩، ٢٤١
	٣٥٠، ٣٦٠، ٣٦١، ٣٧٦، ٣٨٣، ٣٨٧، ٣٩٤

## فهرس الأماكن والبلدان

الروم، ١٢	استر آباد، ٣٤
الري، ١٨	أصبهان، ١٨، ٢١، ٢٢، ٢٧، ٤٤، ٤٧، ٣٩٠
الشام، ١١	بغداد، ٢١
شيراز، ٣٥	بومبي، ٢٧
الصين، ١٥٤	بيت المقدس، ١٧٢
القسطنطينية، ١١، ١٢	بيروت، ٢٨، ٣٣
قم، ٢٨، ٣٣، ٣٦، ٤٠، ٤٧	تبريز، ٤٧
كاشان، ١٧، ١٨، ٣٢	تبوك، ١٤٩
الكعبة، ١٤٣	الحجاز، ١١، ١٠٠، ١٤٨، ١٤٩
المدينة، ٦٤، ١٤٩، ١٥٦، ٢٠٨، ٣٢٠	حيدر آباد بالهند، ٤٠
مصر، ١٢	خراسان، ١٨
مكتبة آية الله البروجردي، ٣٦	دار السلام، ٢٧١
مكتبة البرلمان الإيراني، ٢٥، ٣٠، ٣٩، ٤٠	راونج، ١٧
مكتبة جامعة طهران، ٣٣	راوند، ١٧، ١٨
مكتبة السيد المرعشي، ٢٤، ٢٨، ٣٣، ٤٠	الروضة الفاطمية <small>عليه السلام</small> ، ٤٧

مكتبة مجلس سنا، ٥١

المكتبة المركزية لجامعة طهران، ٥١

مكتة، ١١، ٢٠، ٥٤، ٩٦، ١٠٤، ١١٥، ١٤٩، ١٥٦.

٣٧٨، ٣٧٦، ٢٢٣، ٢٠٨

النجف الأشرف، ٣٣، ٣٤

نیشابور، ١٧، ١٨

همدان، ١٨

يزد، ٣٨

اليمن، ١٤٨، ١٤٩



## ٦ - فهرس الكتب الواردة في مقدمة التحقيق

الإنباء عن الأنبياء، ١٢	القرآن الكريم، ٧، ١٣، ٢٥، ٢٧، ٣٠، ٣٢، ٣٤
الإنباء في الحديث، ١٢	آيات الأحكام، ٣٢
انفرادات الإمامية، ٢٥	إحكام الأحكام في أصول الأحكام، ٢٤، ٤٦
الإيجاز في الفرائض، ٣٣	أحكام القرآن، ٤٨
البحار، ١٤، ٢٤	الأربعون حديثاً، ٤٦
البحر، ٢٥	أسباب النزول، ٢٤
بشارة المصطفى لشعبة المرتضى، ٢٢	أعلام نهج البلاغة، ٥٠
بغية الطلب، ٤٦	أعيان الشيعة، ٤١
البيان، ٣٨	الإعراب في الإعراب، ٢٤
بيان الانفرادات، ٢٥	الاستبصار، ٢٤
تاريخ الري، ١٨، ٤٧	الانتصار، ٢٥
تأسيس الشيعة، ٢٨	ألقاب الرسول وفاطمة والأئمة <small>عليهم السلام</small> ، ٢٤
تبصرة العوام، ٢٠	أملالي في الحديث، ١٣
تحفة العليل، ٢٥	أمّ القرآن، ٢٥
تراجم مشايخ الشيعة، ٢٥	أمل الآمل، ٢٥، ٢٩، ٣٢
التغريب في التعريب، ٢٥	أمّ المعجزات، ٣٤

الدلائل والفضائل، ٢٨	تفسير القرآن، ٢٥
ذخيرة الدارين فيما يتعلّق بمصائب سيّدنا	تلخيص مجمع الآداب، ١٧
الحسين <small>عليه السلام</small> ، ٢٩	تهافت التهافت، ٤٩
الذريعة، ٢٥، ٢٦، ٢٩، ٣٦، ٣٧، ٣٨، ٤٠، ٥١	تهافت الفلاسفة، ٢٦، ٤٩
الذكرى، ٢٩	تهذيب اللغة، ٢٦٨
الرائع في الشرائع، ٢٩	ثاقب المناقب، ٢٩
رجال الراوندي، ٢٩	الجمل والعقود، ٢٦
الرّد على أرسطاطاليس، ٤٨	جنى الجنتين في ذكر ولد العسكريين <small>عليه السلام</small> ، ٢٦
رسالة الفقهاء، ٢٩	الجواهر، ٤٥
رسالة في أحوال أحاديث أصحابنا، ٢٩	جواهر الكلام في شرح مقدمة الكلام، ٢٦
رسالة في بيان أحوال أحاديث أصحابنا، ٢٩	الحدائق، ٣٧
رسالة في صحّة أحاديث اصحابنا، ٤٩	الحكم والأمثال، ٧
رسالة في الطب، ٣٠	حلّ الإشكال في معرفة الرجال، ٤٩
رسالة النجوم، ٣٣	حلّ المعقود من الجمل والعقود، ٢٦
رشد الولاء، ٤٤	خاتمة المستدرک، ٤١
روح الأحباب و روح الألباب في شرح	الخرائج والجرانح، ٢٦
الشهاب، ١٥	خلاصة التفاسير، ٢٨
الروضات، ٢٥، ٣٤، ٣٧، ٣٨	الخلاف بين الشيخ المفيد والشريف
الروضة في الفضائل، ٢٩	المرتضى، ٢٨
الرياض، ٣٢، ٣٤، ٣٨، ٤٣، ٤٨، ٥٠، ٥١	درّة الواعظين وذخر العابدين، ١٣
رياض العلماء، ١٧، ٢٤، ٢٥، ٢٨، ٣٥، ٣٧، ٤٧	دُستور معالم الحكّم من كلام الإمام عليّ بن أبي
سعد السعود، ٣٣	طالب <small>عليه السلام</small> ، ١٣
سلوة الحزين، ٣٠	الدعوات، ٣٠
الشجار في وجوب غسل الجنابة، ٣٠	دعوات الراوندي، ٣٠
شرح آيات الاحكام، ٣٢	دفع المناوأة، ٢٨
شرح الأربعين حديثاً، ٢٨	دقائق الأخبار وحدائق الاعتبار في الحكم، ١٣

- شرح الآيات المشككة في التنزيه، ٣١  
 شرح الخطبة الأولى من نهج البلاغة، ٣١  
 شرح الشهاب، ٣٩٠  
 شرح شهاب الأخبار، ٣٢، ٣٩٠  
 شرح العوامل المائة، ٣١  
 شرح الكلمات المائة، ٣١  
 شرح ما يجوز وما لا يجوز (من النهاية)، ٣١  
 شرح نهج البلاغة، ٥٠  
 شهاب الأخبار، ٧، ١٣، ١٦  
 ضوء الشهاب، ١٥  
 ضياء الشهاب في شرح الشهاب، ٨، ٣٢، ٥٠، ٥١  
 الطبقات الكبرى، ١١  
 عَجالة المعرفة، ٤٦  
 العوامل المائة، ٣١  
 عيون المعارف وفنون الخلاف في التاريخ، ١٣  
 الغدير، ٤١  
 غرر الدرر، ٤٤  
 غريب النهاية، ٣٢  
 فتح الأبواب، ٤٤  
 فرج المهموم، ٣٣  
 الفرقة الناجية، ٣٩  
 الفصول، ٣٥  
 فصول عبد الوهاب، ٣٥  
 فقه القرآن، ٣٠، ٣٢، ٣٤  
 فلاح السائل، ٣٣  
 الفهرست، ١٦، ٢٣، ٢٦، ٢٨، ٣٠، ٣١، ٣٧، ٣٨  
 ٤٦، ٣٩  
 فهرس مكتبة الملك بطهران، ٣٠  
 قصص الأنبياء، ٣٣  
 كتاب الإنجاز، ٣٣  
 كتاب جوابات الفيلسوف في الأتحاد، ٤٩  
 كتاب الرد على أرسطاطاليس، ٤٩  
 كتاب الرد على الفلاسفة، ٤٩  
 كتاب الشهاب، ١١، ١٤  
 كتاب العين، ٣٦٦  
 كتاب الفقهاء، ٢٩  
 كتاب في إعجاز القرآن وتفسير سورة الكوثر، ٣٤  
 كتاب المزار، ٣٤  
 كشف الظنون، ١١  
 كشف المحجة، ٢٨  
 كفاية الأثر، ٢٨  
 كفاية المؤمنين في معجزات الأنمة  
 المعصومين عليهم السلام، ٢٧  
 لباب الأخبار وحدائق الحدائق، ٣٤، ٥٠  
 اللباب في فضل آية الكرسي، ٣٦  
 اللباب المستخرج من (في تلخيص) فصول  
 عبد الوهاب، ٣٥  
 اللب واللباب، ٣٦  
 لسان الميزان، ١٨، ٤٧



مناقب الشافعي، ١٣	المجازات النبوية، ٧
منهاج البراعة في شرح نهج البلاغة، ٣١، ٣٩	المجالس في الحديث، ٣٦
٤٠	مجمع البيان، ٢٠، ٤٤
منهاج الهداية، ٤٨	المختار في ذكر الخطط والآثار في مصر، ١٢
مهج الدعوات، ٣٣	المختلف، ٢٩، ٣٧
المهذب، ٣٧	مسألة أخرى في الخمس، ٣٦
الناسخ والمنسوخ، ٤٠	المسألة (الرسالة) الكافية (الشافعية) في الغسلة الثانية، ٣٦
نزهة الألباب في التاريخ، ١٣	مسألة في الخمس، ٣٧
نقطة المصدر، ٤٠، ٤١	مسألة في صلاة الآيات، ٣٧
النهاية، ٤٨	مسألة في العقيقة، ٣٧
النهاية في الفقه، ٤٥	مسألة في فرض من حضر الأداء وعليه القضاء، ٣٧
النهاية في مجرّد الفقه والفتاوى، ٣٨	مستدرك الوسائل، ٣٥
نهج البلاغة، ٢٣، ٤٦، ٥٠	المستقصى في شرح الذريعة، ٣٧
نهيّة النهاية، ٤١	المستقى، ٣٧
الوسائل، ١٧، ٢٩	مسند الشهاب، ١٣، ١٥
الوسيلة، ٤٤	مسند الفردوس، ٢٢
وفيات الأعيان، ١٢	المعارج في شرح نهج البلاغة، ٣٧
هدية العارفين، ٣٦	معالم العلماء، ١٦، ٢٢
	معرفة مقاطع القرآن من مبادئه، ٣٨
	المعني، ٣٨
	المعني في شرح النهاية، ٣٨
	مفتاح المتعبّد، ٣٨
	المقابس، ٣٤
	مكارم أخلاق النبي والأنمة ﷺ، ٣٨، ٣٩

## ٧ - فهرس الكتب الواردة في المتن

القرآن الكريم، ٧، ١٣، ٢٥، ٢٧، ٣٠، ٣٢، ٣٤،  
٥٤، ٦٦، ٧٨، ٧٩، ٨٦، ٨٩، ١٠١، ١١٠، ١٢٢،  
١٢٧، ١٢٨، ١٣٠، ١٥٤، ١٥٥، ١٩٣، ١٩٥،  
١٩٦، ٢٠٨، ٢٢٥، ٢٤٢، ٢٥٣، ٢٦٨، ٢٧٥،  
٢٨٦، ٣٠٩، ٣١٣، ٣١٥، ٣٢٣، ٣٢٥، ٣٤٢،  
٣٤٣، ٣٥١، ٣٥٥، ٣٧٤، ٣٧٧، ٤١٦، ٤٢٠،  
٤٢٢، ٤٤٤، ٤٤٦، ٤٥٣، ٤٥٤، ٤٥٩، ٤٦٢،  
٤٦٤، ٤٦٧، ٤٧٠، ٤٧٥، ٤٧٧، ٤٧٩، ٤٩١

٤٩٣

الإنجيل، ٢٧٩

تحفة باب الأبواب وشرح الشهاب، ٢٥٩

حلية الأولياء، ٣٨٩

الصحاح للجوهري، ٤٤٥

كتاب النبوة، ٢٠٨

## ٨ - فهرس الأشعار

وكالبدر وهاجا إذا الليل أغطشا، ٤٢	***	إمامي عليّ كالهزبر لدى العشا
ذريه لا تقربي الرجّلا، ١٦١	***	أقول للنار حين توقف للعرض
إذا ما حوطبوا قالوا: سلاما، ٤١	***	بنو الزهراء آباء اليتامي
وما يدريك ما فعل الدعاء، ١٣٩	***	أتلعب بالدعاء وتزدرية
يخلّصني الغداة من السعير، ٤١	***	قسيم النار ذو خبير وخبير
عارّ عليك إذا فعلت عظيم، ٣٤٣	***	لا تنه عن خلق وتأتي مثله
كمأ تعش حرّاً من الدّين، ٨٠	***	أكثر من الدرهم والعين
مع الشهيدين زين العابدين عليّ، ٤٢	***	محمد وعليّ ثمّ فاطمة

## ٩ - فهرس المنابع والمآخذ

- ١ . الإفتان في علوم القرآن، لجلال الدين عبدالرحمن بن ابي بكر السيوطي (ت ٩١١ هـ)، بيروت: المكتبة الثقافية، ١٩٧٣ م.
- ٢ . الاثنا عشرية في المواعظ العددية، للسيد محمّد بن محمّد الشهير بابن قاسم الحسيني العاملي (القرن الثاني عشر)، قم: مكتبة المصطفوي، ١٣٧٦ هـ.
- ٣ . الآحاد والمثاني، لأبي بكر أحمد بن عمر بن أبي عاصم الشيباني (ت ٢٨٧ هـ)، تحقيق: باسم فيصل الجوابرة، دار الراية - الرياض، ١٤١١ هـ.
- ٤ . الأحاديث الطوال، لأبي القاسم سليمان بن أحمد الطبراني (ت ٣٦٠ هـ)، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤١٢ ق.
- ٥ . الاحتجاج على أهل اللجاج، لأبي منصور أحمد بن علي بن أبي طالب الطبرسي (ت ٦٢٠ هـ) تحقيق: إبراهيم البهادرى ومحمّد هادي به، طهران: دار الأسوة، الطبعة الأولى، ١٤١٣ هـ.
- ٦ . إحقاق الحقّ وإزهاق الباطل، للقاضي نور الله بن السيّد شريف الشوشترى (ت ١٠١٩ هـ)، مع تعليقات السيّد شهاب الدين المرعشي، قم: مكتبة آية الله المرعشي، الطبعة الأولى، ١٤١١ هـ.
- ٧ . الاحكام في اصول الاحكام، لأبي محمّد علي بن حزم الاندلسي (ت ٤٥٦ هـ)، تحقيق: احمد شاكر، قاهرة - مطبعة العاصمة، ١٣٤٥ ق.
- ٨ . الأخبار الطوال، لأبي حنيفة أحمد بن داود الدينوري (ت ٢٨٢ هـ)، تحقيق: عبد المنعم عامر، منشورات الشريف الرضي - قم، الطبعة الأولى، ١٤٠٩ هـ.

- ٩ . الاختصاص ، المنسوب إلى أبي عبد الله محمد بن محمد بن النعمان العكبري البغدادي المعروف بالشيخ المفيد (ت ٤١٣ هـ) ، تحقيق : علي أكبر الغفاري ، قم : مؤسسه النشر الإسلامي ، الطبعة الرابعة ، ١٤١٤ هـ .
- ١٠ . الاخوان ، لأبي بكر عبد الله بن محمد بن أبي الدنيا (ت ٢٨١ هـ) ، تحقيق : محمد عبدالرحمن طوالة ، دار الاعتصام - قاهرة ، ١٣٦٦ هـ .
- ١١ . أدب الإملاء والاستملاء ، لأبي سعد عبد الكريم بن محمد السمعاني (ت ٥٦٢ هـ) ، بيروت : دار الكتب العلمية ، الطبعة الأولى ، ١٤٠١ هـ .
- ١٢ . أدب المجالسة ، لابن عبد البر (ت ٤٦٣ هـ) ، تحقيق : سمير حليبي ، طنطا : دار الصحابة للتراث ، ١٤٠٩ ق .
- ١٣ . الأدب المفرد ، لأبي عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري (ت ٢٥٦ هـ) ، تحقيق : محمد بن عبدالقادر عطا ، بيروت : دار الكتب العلمية .
- ١٤ . الأذكار النبوية ، لأبي زكريا يحيى بن شرف النووي (ت ٦٧١ هـ) ، بيروت : دار الفكر ، ١٤١٤ هـ .
- ١٥ . الأربعون حديثاً عن أربعين شيخاً من أربعين صحابياً ، لمتجب الدين الرازي (ت ٥٨٥ هـ) ، تحقيق : مدرسة الإمام المهدي (عج) ، قم : مدرسة الإمام المهدي (عج) ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٨ هـ .
- ١٦ . ارج نامه ايرج ، محسن باقر زاده ، طهران : انتشارات توس ، ١٣٧٧ ش .
- ١٧ . الإرشاد في معرفة حجج الله على العباد ، لأبي عبد الله محمد بن محمد بن النعمان العكبري البغدادي المعروف بالشيخ المفيد (ت ٤١٣ هـ) تحقيق : مؤسسة آل البيت (ع) ، قم : مؤسسة آل البيت (ع) ، الطبعة الأولى ، ١٤١٣ هـ .
- ١٨ . إرشاد القلوب ، لأبي محمد الحسن بن أبي الحسن الديلمي (ت ٧١١ هـ) ، بيروت : مؤسسة الأعلمي ، الطبعة الرابعة ، ١٣٩٨ هـ .
- ١٩ . ارواء الغليل في تخريج الاحاديث منار السبيل ، لمحمد ناصر الدين الالباني (١٤٢٠ هـ) ، بيروت : المكتب الاسلامي ، ١٤٠٥ ق .
- ٢٠ . أسامي الكتب الخطية ، لمولى علي الخياباني (ت ١٣٢٦ هـ) ضمن : نسخه زوهي ، ج ٣ ، طهران : مكتبة مجلس الشوراي الاسلامي ، ١٣٨٥ ش .
- ٢١ . الإستبصار فيما اختلف من الأخبار ، لأبي جعفر محمد بن الحسن الطوسي (ت ٤٦٠ هـ) ، تحقيق : السيد حسن الموسوي الخراسان ، طهران : دار الكتب الإسلامية .

- ٢٢ . الاستذكار، لأبي عمر يوسف بن عبد الله بن عبد البر النمري (ت ٤٦٣ هـ)، تحقيق: عبد المعطي أمين قلعجي، دمشق: دار قتيبة، ١٤١٤ ق.
- ٢٣ . الاستيعاب في معرفة الأصحاب، لأبي عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر القرطبي المالكي (ت ٣٦٣ هـ)، تحقيق: علي محمد معوض وعادل أحمد عبد الموجود، دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٥ هـ.
- ٢٤ . أسد الغابة في معرفة الصحابة، لأبي الحسن عز الدين علي بن أبي الكرم محمد بن محمد بن عبد الكريم الشيباني المعروف بابن الأثير الجزري (ت ٦٣٠ هـ)، تحقيق: علي محمد معوض، وعادل أحمد، بيروت: دارالكتب العلمية، الطبعة الأولى، ١٤١٥ هـ.
- ٢٥ . الإصابة في تمييز الصحابة، لأبي الفضل أحمد بن علي بن الحجر العسقلاني (ت ٨٥٢ هـ)، تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود، وعلي محمد معوض، بيروت: دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى، ١٤١٥ هـ.
- ٢٦ . أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن، لمحمد الأمين بن محمد المختار الشنقيطي (ت ١٣٩٣ هـ)، مكة: دار الفوائد، ١٤٢٦ هـ.
- ٢٧ . الإعتقادات وتصحيح الإعتقادات، لأبي جعفر محمد بن علي بن الحسين بن بابويه القمي المعروف بالشيخ الصدوق (ت ٣٨١ هـ) وأبي عبد الله محمد بن محمد العكبري البغدادي المعروف بالشيخ المفيد (ت ٤١٣ هـ)، تحقيق: عاصم عبد السيد، قم: المؤتمر العالمي لألفية الشيخ المفيد، الطبعة الأولى، ١٤١٣ هـ.
- ٢٨ . الأعلام، لخير الدين الزركلي (ت ١٩٦٦ م)، بيروت: دارالعلم للملبيين، ١٩٩٠ م.
- ٢٩ . أعلام الدين في صفات المؤمنين، لأبي محمد الحسن بن أبي الحسن الديلملي (ت ٧١١ هـ)، تحقيق: مؤسسة آل البيت (ع)، قم: مؤسسة آل البيت (ع)، الطبعة الثانية، ١٤١٤ هـ.
- ٣٠ . إعلام الوري بأعلام الهدى، لأبي علي الفضل بن الحسن الطبرسي (ت ٥٤٨ هـ)، تحقيق: علي أكبر الغفاري، بيروت: دارالمعرفة، الطبعة الأولى، ١٣٩٩ هـ.
- ٣١ . أعيان الشيعة، محسن بن عبدالكريم الأمين الحسيني العاملي الشقراي (ت ١٣٧١ هـ)، إعداد: السيد حسن الأمين، بيروت: دارالتعارف، الطبعة الخامسة، ١٤٠٣ هـ.
- ٣٢ . الإلتصاح في إمامة أمير المؤمنين (ع)، لأبي عبد الله محمد بن محمد بن النعمان المعروف بالشيخ المفيد (ت ٤١٣ هـ)، قم: مؤسسة البعثة، الطبعة الأولى، ١٤١٢ هـ.

- ٣٣ . الإقبال بالأعمال الحسنة فيما يعمل مرّة في السنة، لأبي القاسم عليّ بن موسى الحلبيّ الحسنيّ المعروف بابن طاووس (ت ٦٦٤ هـ)، تحقيق: جواد القيومي، قم: مكتب الإعلام الإسلامي، الطبعة الأولى، ١٤١٤ هـ.
- ٣٤ . اقتضاء العلم العمل، لأحمد بن عليّ الخطيب البغداديّ (ت ٤٦٣ هـ)، تحقيق: محمّد ناصر الدين الألباني، بيروت: المكتب الإسلامي، ١٩٨٤ م.
- ٣٥ . إكمال الكمال، لعليّ بن هبة الله بن ماکولا (ت ٤٧٥ هـ)، القاهرة: دار الكتاب الإسلامي.
- ٣٦ . الأصول الستة عشر، نخبة من الرواة، قم: دارالشبستري، الطبعة الثانية، ١٤٠٥ هـ.
- ٣٧ . الأمّ، لأبي عبد الله محمّد بن إدريس الشافعيّ (ت ٢٠٤ هـ)، بيروت: دار المعرفة، ١٣٩٣ هـ، الطبعة الثانية.
- ٣٨ . أمالي الشجري، ليحيى بن الحسين الشجريّ (ت ٤٩٩ هـ)، بيروت: عالم الكتب، الطبعة الثالثة، ١٤٠٣ هـ.
- ٣٩ . أمالي الصدوق، لأبي جعفر محمّد بن عليّ بن الحسين بن بابويه القميّ المعروف بالشيخ الصدوق (ت ٣٨١ هـ)، بيروت: مؤسسة الأعلمي، الطبعة الخامسة، ١٤٠٠ هـ.
- ٤٠ . أمالي المرتضى (غرر الفرائد و درر القلائد)، لأبي القاسم عليّ بن الحسين الموسوي المعروف بالسيد المرتضى (ت ٤٢٦ هـ)، تحقيق: محمّد أبو الفضل إبراهيم، بيروت: دار إحياء الكتب العربيّة، ١٤٢٥ هـ.
- ٤١ . الأمالي الطوسي، لأبي جعفر محمّد بن الحسن المعروف بالشيخ الطوسي (ت ٤٦٠ هـ)، تحقيق: مؤسسة البعثة، قم: دارالثقافة، الطبعة الأولى، ١٤١٤ هـ.
- ٤٢ . أمالي المفيد، لأبي عبد الله محمّد بن النعمان العكبري البغدادي المعروف بالشيخ المفيد (ت ٤١٣ هـ)، تحقيق: حسين أستاذ ولي وعليّ أكبر الغفاري، قم: مؤسسة النشر الإسلامي، الطبعة الثانية، ١٤٠٤ هـ.
- ٤٣ . الإمامة والتبصرة من الحيرة، لأبي الحسن عليّ بن الحسين بن بابويه القميّ (ت ٣٢٩ هـ)، تحقيق: محمّد رضا الحسيني، قم: مؤسسة آل البيت، الطبعة الأولى، ١٤٠٧ هـ.
- ٤٤ . أمثال الحديث، لأبي الحسن عبد الرحمن بن خلاد الراهمزي (ت ٣٦٠ هـ)، تحقيق: أحمد عبد الفتاح تمام، بيروت: مؤسسة الكتب الثقافية، ١٤٠٩ ق.
- ٤٥ . الأمثال في الحديث النبوي، لأبي الشيخ عبد الله بن محمّد الاصفهاني (ت ٣٦٩ هـ) بمبني: الدار السلفية، ١٤٠٢ ق.

- ٤٦ . أمل الأمل، لمحمد بن الحسن الحرّ العاملي (ت ١١٠٤ هـ)، تحقيق: السيّد أحمد الحسيني، بغداد: مكتبة الأندلس، ١٣٨٥ هـ.
- ٤٧ . الانتصار، لأبي القاسم علي بن الحسين، المعروف بالسيّد المرتضى علم الهدى (ت ٤٣٦ هـ)، قم: مطبعة الشريف الرضي، ١٣٩١ هـ.
- ٤٨ . الأنساب، لأبي سعد عبد الكريم بن محمد السمعاني (ت ٥٦٢ هـ)، تحقيق: عبد الله عمر البارودي، بيروت: دار الجنان، ١٤٠٨ هـ.
- ٤٩ . الأنوار القدسية في بيان آداب العبودية (في هامش الطبقات الكبرى)، لأبي المواهب عبد الوهاب بن أحمد الأنصاري (ت ٩٧٣ هـ)، بيروت: دار الفكر.
- ٥٠ . الإيضاح، لأبي محمد فضل بن شاذان الأزدي النيسابوري (ت ٢٦٠ هـ)، تحقيق: مير سيّد جلال الدين الحسيني الأرموي، طهران: جامعة طهران، الطبعة الأولى، ١٣٥١ ش.
- ٥١ . أحكام القرآن، لأبي بكر أحمد بن علي الرازي «الجصاص» (ت ٣٧٠ ق)، تحقيق: عبد السلام محمد علي شاهين، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤١٥ ق.
- ٥٢ . أدب الإمام والاستملاء، لأبي سعد عبد الكريم بن محمد السمعاني (ت ٥٦٢ هـ)، بيروت: دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى، ١٤٠١ هـ.
- ٥٣ . أسماء المؤلفين و آثار المصنفين، لاسماعيل باشا البغدادي (ت ١٩٢٠ م)، تصحيح: رفت بيلگه الكليسي وابن المعين محمود كمال اينال، طهران: اسلاميه، ١٣٨٧ هـ.
- ٥٤ . بحار الأنوار الجامعة لدرر أخبار الأئمة الأطهار(ع)، لمحمد باقر بن محمد تقى المجلسي (ت ١١١٠ هـ)، تحقيق: دار إحياء التراث، بيروت: دار إحياء التراث، الطبعة الأولى، ١٤١٢ هـ.
- ٥٥ . البحر المحيط، لأبي حيان محمد بن يوسف الغرناطي (ت ٧٤٥ هـ)، تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود، بيروت: دار الكتب العلميّة، ١٤١٣ هـ.
- ٥٦ . البداية والنهاية، لأبي الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير الدمشقي (ت ٧٧٤ هـ)، تحقيق: علي شيري، بيروت: دار إحياء التراث العرب، ١٤٠٨ هـ.
- ٥٧ . البرهان في تفسير القرآن، للسيّد هاشم بن سليمان البحراني (ت ١١٠٧ هـ)، تحقيق ونشر: قم: مؤسسة البعثة، الطبعة الأولى، ١٤١٥ هـ.
- ٥٨ . بصائر الدرجات، لأبي جعفر محمد بن الحسن الصفّار القمي المعروف بابن فروخ (ت ٢٩٠ هـ)، قم: مكتبة آية الله المرعشي، الطبعة الأولى، ١٤٠٤ هـ.



٥٩. بغية الوعاة في طبقات اللغويين والنحاة، لجلال الدين الحافظ عبد الرحمن السيوطي (ت ٩١١هـ)، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، بيروت: دار الفكر، ١٣٩٩ هـ.
٦٠. البيان والتبيين، لأبي عثمان عمرو بن بحر الكناني الليثي المعروف بالجاحظ (ت ٢٥٥ هـ)، تحقيق: عبد السلام محمد هارون، القاهرة: مكتبة الخانجي، الطبعة الخامسة، ١٤٠٥ هـ.
٦١. تاج العروس من جواهر القاموس، لمحمد بن محمد مرتضى الحسيني الزبيدي (ت ١٢٠٥ هـ)، تحقيق: علي الشيري، بيروت: دار الفكر، ١٤١٤ هـ.
- تاريخ ابن معين = يحيى بن معين وكتابه التاريخ.
٦٢. تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام، لأبي عبد الله محمد بن أحمد الذهبي (ت ٧٤٨ هـ)، تحقيق: عمر عبد السلام تدمري، بيروت: دار الكتاب العربي، الطبعة الأولى، ١٤٠٩ هـ.
٦٣. تاريخ إصبهان، لأبي نعيم أحمد بن عبد الله الإصفهاني (ت ٤٣٠ هـ)، تحقيق سيد كسروي حسن، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤١٠ هـ.
٦٤. تاريخ بغداد أو مدينة السلام، لأبي بكر أحمد بن علي الخطيب البغدادي (ت ٤٦٣ هـ)، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤١٧ هـ.
٦٥. تاريخ البيهقي، لأبي الفضل محمد بن الحسين البيهقي (ت ٤٧٠ هـ)، تحقيق: يحيى الخشاب، بيروت: دار النهضة العربية، ١٩٨٢ م.
٦٦. تاريخ التراث العربي، لفؤاد سزكين، نقله إلى العربية: محمود فهمي حجازي، تصحيح: عرفة مصطفى، قم: مكتبة آية الله المرعشي النجفي، ١٤١٢ ق.
٦٧. تاريخ الطبري (تاريخ الأمم والملوك)، لأبي جعفر محمد بن جرير الطبري (ت ٣١٠ هـ)، بيروت: الأعلمي.
٦٨. تاريخ قم، لحسن بن محمد القمي (القرن الرابع)، ترجمة: تاج الدين حسن بن علي القمي، قم: مكتبة آية الله المرعشي النجفي، ١٣٨٥ هـ.
٦٩. التاريخ الكبير، لأبي عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري (ت ٢٥٦ هـ)، بيروت: دار الفكر.
٧٠. تاريخ مدينة دمشق، لعلي بن الحسن ابن عساكر الدمشقي، تحقيق: علي شيري، بيروت: دار الفكر، ١٤١٥ هـ.
٧١. تاريخ المدينة المنورة، لأبي زيد عمر بن شبّه النميري البصري (ت ٢٦٢ هـ)، تحقيق: فهمي محمد شلتوت، بيروت: دار التراث، الطبعة الأولى، ١٤١٠ هـ.

٧٢. تاريخ اليعقوبي، لأحمد بن أبي يعقوب بن جعفر بن وهب بن واضح المعروف باليعقوبي (ت ٢٨٤هـ)، بيروت: دار صادر، ١٤٠٥ هـ.
٧٣. تأسيس الشيعة لعلوم الإسلام، للسيد حسن الصدر (م ١٣٥٤ هـ)، طهران: الأعلمی، ١٣٧٥ ش، الطبعة الثانية.
٧٤. تأويل مختلف الحديث، لأبي محمد عبد الله بن مسلم بن قتيبة دينوري (ت ٢٧٦ هـ)، بيروت: دار الكتب العملية.
٧٥. التبيان، لأبي جعفر محمد بن الحسن المعروف بالشيخ الطوسي (ت ٤٦٠ هـ)، تحقيق: أحمد حبيب قصير العاملي، قم: مكتب الأعلام الاسلامي، ١٤٠٩ هـ.
٧٦. التحصين في صفات العارفين من العزلة والخمول، لأبي العباس أحمد بن محمد بن فهد الحلبي الأسدي (ت ٨٤١ هـ)، قم: مطبعة الجزائري، ١٤١٣ هـ.
٧٧. تحف العقول عن آل الرسول (ص)، لأبي محمد الحسن بن علي الحراني المعروف بابن شعبة (ت ٣٨١ هـ)، تحقيق: علي أكبر الغفاري، قم: مؤسسة النشر الإسلامي، الطبعة الثانية، ١٤٠٤ هـ.
٧٨. تحفة الاحوذى بشرح جامع الترمذي، لأبي العلي محمد بن عبد الرحمان بن عبد الرحيم المباركفوري الهندي (ت ١٣٥٣ هـ)، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤١٠ هـ.
٧٩. التحفة السنية (شرح منظومة أبي داود الحائية)، لعبد الرزاق بن عبد المحسن العباد البدر، كويت: دار غراس، ١٤٢٣ ق.
٨٠. تذكرة الحفاظ، لأبي عبد الله محمد بن أحمد الذهبي (ت ٧٤٨ هـ)، بيروت: دار إحياء التراث العربي.
٨١. تذكرة الفقهاء، لأبي منصور الحسن بن يوسف بن المطهر، المعروف بالعلامة الحلبي (ت ٧٢٦ هـ)، تحقيق: مؤسسة آل البيت، قم، مؤسسة آل البيت، ١٤٢٠ هـ.
٨٢. تذكرة المجتهدين في تراجم مشايخ الشيعة (ضميمة شهاب الحكمة)، ليحيى بن حسين البحراني (القرن العاشر)، تحقيق: عبد الله روشن بين، طهران: برگ رضوان، ١٣٨٤ ش.
٨٣. تذكرة الموضوعات، لمحمد طاهر بن علي الهندي الفتني (ت ٩٨٦ هـ).
٨٤. التراث العربي في مكتبة المرعشي، للسيد أحمد الحسيني الاشكوري، قم: مكتبة آية الله المرعشي النجفي، ١٤١٤ ق.
٨٥. تراجم الرجال، للسيد أحمد الحسيني الإشكوري، قم: دليل ما، ١٤٢٣ ق.

٨٦. ترك الإطناب في شرح الشهاب، لأبي الحسن علي بن أحمد المعروف بابن القضاعي (القرن الخامس)، تحقيق: محمّد الشيرواني، طهران: انتشارات دانشگاه طهران، ١٣٤٣ ش.
٨٧. التسهيل لعلوم التنزيل، لأبي القاسم محمّد بن أحمد المعروف بابن الجزري (ت ٨٧٤١هـ)، تصحيح: محمّد سالم هاشم، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤١٥ ق.
٨٨. تعليق التعليق (ضميمة آثار السنن)، لمحمّد بن علي النيموي (ت ١٣٢٢هـ)، تحقيق: فيض أحمد، باكستان: مكتبة امدادية.
٨٩. تعليقة أمل الأمل، لعبد الله بن عيسى بيگ الأفندي (ت ١١٣٠هـ)، تحقيق: السيّد أحمد الحسيني الاشكوري، قم: مكتبة آية الله المرعشي النجفي، ١٤١٠ ق.
٩٠. تفسير ابن العربي = رحمة من الرحمن في تفسير و اشارات القرآن، لمحمّد بن علي بن العربي (ت ٦٣٨هـ)، دمشق، ١٤١٠ هـ.
٩١. تفسير ابن كثير (تفسير القرآن العظيم)، لأبي الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير البصري الدمشقي (ت ٧٧٤هـ)، تحقيق: عبدالعظيم غيم، ومحمّد أحمد عاشور، ومحمّد إبراهيم البنّا، القاهرة: دار الشعب.
٩٢. تفسير أبي السعود، لأبي السعود محمّد بن محمد العمادي (ت ٩٥١هـ)، بيروت: داراحياء التراث العربي.
- . تفسير أبي الفتوح الرازي = روض الجنان وروح الجنان.
٩٣. تفسير البغوي، لأبي محمّد الحسين بن مسعود الفراء البغوي الشافعي (ت ٥١٦هـ)، إعداد وتحقيق: خالد عبد الرحمان العك و مروان سوار، بيروت: دار المعرفة، ١٤٠٧ هـ.
٩٤. تفسير البيضاوي، لأبي سعيد عبد الله بن عمر بن محمد البيضاوي (ت ٦٨٥هـ)، بيروت: مؤسسة الأعلمي، ١٤١٠ ق.
٩٥. تفسير الثعالبي، لعبد الرحمن بن محمد الثعالبي (ت ٨٧٥هـ)، تحقيق: علي محمد معوض وعادل احمد عبد الموجود، بيروت: داراحياء التراث العربي، ١٤١٨ ق.
- . تفسير الثعلبي = الكشف والبيان.
- . تفسير جوامع الجامع = جوامع الجامع.
- . تفسير السمرقندي = تفسير العياشي.
- . تفسير الصافي = الصافي في تفسير القرآن.

٩٦. تفسير الطبري (جامع البيان في تفسير القرآن)، لأبي جعفر محمد بن جرير الطبري (٣١٠هـ)، بيروت: دار الفكر، ١٤١٥ هـ.

٩٧. تفسير العياشي، لأبي النصر محمد بن مسعود السلمى السمرقندي المعروف بالعياشي (ت ٣٢٠هـ)، تحقيق: السيد هاشم الرسولي المحلاتي، طهران: المكتبة العلمية، الطبعة الأولى، ١٣٨٠ هـ.

● تفسير الفخر الرازي = التفسير الكبير ومفاتيح الغيب.

٩٨. تفسير القرطبي (الجامع لأحكام القرآن)، لأبي عبد الله محمد بن أحمد الأنصاري القرطبي (ت ٦٧١هـ)، تحقيق: محمد عبدالرحمن المرعشلي، بيروت: دار إحياء التراث العربي، الطبعة الثانية، ١٤٠٥ هـ.

٩٩. تفسير القمي، لعلي بن إبراهيم القمي، تصحيح: السيد طيب الموسوي الجزائري، قم: دار الكتاب، ١٤٠٤ هـ.

١٠٠. التفسير الكبير ومفاتيح الغيب (تفسير الفخر الرازي)، لأبي عبد الله محمد بن عمر المعروف بالفخر الرازي (ت ٦٠٤هـ)، بيروت: دار الفكر، الطبعة الأولى، ١٤١٠ هـ.

١٠١. التفسير الكبير ومفاتيح الغيب (تفسير الفخر الرازي)، لأبي عبد الله محمد بن عمر المعروف بفخر الدين الرازي (ت ٦٠٤هـ)، بيروت: دار الفكر، الطبعة الأولى، ١٤١٠ هـ.

● تفسير الكشاف = الكشاف.

١٠٢. تفسير مجاهد، لأبي الحجاج مجاهد بن جبر المخزومي (ت ١٠٤هـ)، تحقيق: عبدالرحمن الطاهر بن محمد السورتي، باكستان: مجمع البحوث الإسلامية.

١٠٣. تفسير النسفي، لعبد الله بن أحمد النسفي (ت ٧١٠هـ)، بيروت: دار الكتاب العربي، ١٤٠٨ ق.

١٠٤. تفسير نور الثقلين، لعبد علي بن جمعة العروسي الحويزي (ت ١١١٢هـ)، تحقيق: السيد هاشم الرسولي المحلاتي، قم: مؤسسة إسماعيليان، الطبعة الرابعة، ١٤١٢ هـ.

● التلخيص = شرح الجامع الصحيح

١٠٥. تلخيص مجمع الآداب في معجم الألقاب، لعبد الرزاق بن أحمد بن الفوطي (ت ٧٣٢هـ)، دمشق: وزارة الثقافة، ١٩٦٥ م.

١٠٦. تلخيص المحصل، لخواجه نصير الدين محمد بن محمد بن الحسن الطوسي، تحقيق: عبد الله النوراني، طهران: مركز مطالعات اسلامي دانشگاه مک گیل (فرع طهران)، ١٣٥٩ ش.

- ١٠٧ . التمهيد ، لأبي عليّ محمّد بن همام الإسكافيّ المعروف بابن همام (ت ٣٣٦ هـ) ، تحقيق :  
مدرسة الإمام المهديّ (عج) ، قم : مدرسة الإمام المهديّ عج ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٤ هـ .
- ١٠٨ . تمهيد الأصول ، لأبي جعفر محمّد بن الحسن المعروف بالشيخ الطوسي (ت ٤٦٠ هـ) ، طهران :  
مكتبة جامعة طهران ، ١٣٦٢ ش .
- ١٠٩ . تنزيه الأتبياء ، لأبي القاسم عليّ بن الحسين الموسوي المعروف بسيد المرتضى (ت ٤٣٦ هـ) ،  
بيروت : دار الاضواء ، ١٤٠٩ هـ .
- ١١٠ . تنقيح المقال في علم الرجال ، لعبد الله بن محمّد حسن المامقاني (ت ١٣٥١ هـ) ، نجف : مطبعة  
المرتضوية ، ١٣٤٩ هـ .
- ١١١ . تنوير الحوالك (شرح على الموطأ المالك) ، لعبد الرحمان بن ابي بكر السيوطي (ت ٩١١ هـ) ،  
بيروت : دار الكتب العلمية .
- ١١٢ . التواضع والخصول ، لأبي بكر عبد الله بن محمّد بن أبي الدنيا القرشي (ت ٢٨١ هـ) ، تحقيق :  
محمّد عبد القادر أحمد عطا ، بيروت : دار الكتب العلمية ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٩ هـ .
- ١١٣ . التوحيد ، لأبي جعفر محمّد بن عليّ بن الحسين بن بابويه القميّ المعروف بالشيخ الصدوق  
(ت ٣٨١ هـ) ، تحقيق : هاشم الحسيني الطهراني ، قم : مؤسّسة النشر الإسلامي ، الطبعة الأولى ،  
١٣٩٨ هـ .
- ١١٤ . التهذيب (تهذيب الأحكام في شرح المقنعة) ، لأبي جعفر محمّد بن الحسن المعروف بالشيخ  
الطوسيّ (ت ٤٦٠ هـ) ، بيروت : دارالتعارف ، الطبعة الأولى ، ١٤٠١ هـ .
- ١١٥ . تهذيب الكمال في أسماء الرجال ، ليونس بن عبد الرحمن المزنيّ (ت ٧٤٢ هـ) ، تحقيق : الدكتور  
بشار عوّاد معروف ، بيروت : مؤسّسة الرسالة ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٩ هـ .
- ١١٦ . تهذيب اللغة ، لأبي منصور محمد بن أحمد الأزهري (ت ٣٧٠ هـ) ، تحقيق : عبدالسلام محمد  
هارون ، بيروت : دارالصادق .
- ١١٧ . الثاقب في المناقب ، لأبي جعفر محمّد بن عليّ بن حمزة الطوسي (ت ٥٦٠ هـ) ، تحقيق : رضا  
علوان ، قم : مؤسّسة أنصاريان ، الطبعة الثانية ، ١٤١٢ هـ .
- ١١٨ . الثقات ، لأبي حاتم محمّد بن حبان البستي (ت ٣٥٤ هـ) ، بيروت : مؤسّسة الكتب الثقافية ، الطبعة  
الأولى ، ١٤٠٨ هـ .
- ١١٩ . ثواب الأعمال و عقاب الأعمال ، لأبي جعفر محمّد بن عليّ بن الحسين بن بابويه القميّ  
المعروف بالشيخ الصدوق (ت ٣٨١ هـ) ، تحقيق : عليّ أكبر الغفاري ، طهران : مكتبة الصدوق .

- ١٢٠ . جامع الأحاديث، لأبي محمد جعفر بن أحمد بن عليّ القميّ (القرن الرابع)، تحقيق: السيّد محمد الحسيني النيسابوري، مشهد: مؤسسة الطبع والنشر التابعة للحضرة الرضويّة المقدّسة، الطبعة الأولى، ١٤١٣هـ.
- ١٢١ . جامع أحاديث الشيعة، للحسين الطباطبائي البروجردي (ت ١٣٨١ هـ)، تصحيح: اسماعيل المعزي الملايري، قم: اسماعيل المعزي الملايري، ١٣٩٩ - ١٤١٥ هـ.
- ١٢٢ . جامع الأخبار أو معارج اليقين في أصول الدين، لمحمد بن محمد الشعيري السبزواري (القرن السابع الهجري)، تحقيق ونشر: قم: مؤسسة آل البيت (ع)، الطبعة الأولى، ١٤١٤ هـ.
- ١٢٣ . جامع بيان العلم وفضله، لأبي عمر يوسف بن عبد البرّ النمري القرطبي (ت ٤٦٣ هـ)، بيروت: دار الكتب العلمية.
- ١٢٤ . جامع الخلاف والوفاق، لعليّ بن محمد القميّ السبزواري (القرن السابع)، تحقيق: حسين الحسيني البيرجندي، قم: انتشارات مؤسسه زمينه سازان ظهور امام عصر (عج)، ١٣٧٩ ش.
- ١٢٥ . جامع الرواة، لمحمد بن عليّ الغروي الأردبيلي (ت ١١٠١ هـ)، بيروت: دار الأضواء، ١٤٠٣ هـ.
- ١٢٦ . جامع السعادات، لمحمد مهدي بن أبي ذر النراقي (ت ١٢٠٩ هـ)، تصحيح: السيّد محمد كلانتر، النجف: جامعة النجف الأشرف.
- ١٢٧ . جامع الشروح والحواشي، لعبد الله محمد الحبشي، أبو ظبي: المجمع الثقافي، ١٤٢٣ ق.
- ١٢٨ . الجامع الصغير في أحاديث البشير النذير، لجلال الدين عبدالرحمن بن أبي بكر السيوطي (ت ٩١١ هـ)، بيروت: دار الفكر.
- ١٢٩ . جامع العلوم والحكم، لأبي الفرج عبدالرحمن بن أحمد بن رجب الحنبلي (ت ٧٩٥ هـ)، تحقيق: شعيب الأرنؤوظ و ابراهيم باجس، بيروت: مؤسسة الرسالة، ١٤١٢ ق.
- ١٣٠ . جامع المقاصد في شرح القواعد، للمحقّق الثاني علي بن الحسين بن عبد العالي الكركي العاملي (ت ٩٤٠ هـ)، تحقيق ونشر مؤسسة آل البيت (ع) لإحياء التراث، ١٤٠٨ - ١٤١١ هـ. ق.
- ١٣١ . جامع المقال فيما يتعلق بأحوال الحديث والرجال، لفخر الدين الطريحي (ت ١٠٨٧ هـ)، تحقيق: محمد كاظم الطريحي، طهران: كتابفروشي بوذرجمهري، ١٣٥٥ ش.
- ١٣٢ . الجعفريات = الأشعثيات، لأبي الحسن محمد بن محمد بن الأشعث الكوفي (القرن الرابع)، طهران: مكتبة نينوى، طبع في ضمن قرب الإسناد.
- ١٣٣ . جغرافياي حافظ ابرو، لشهاب الدين عبد الله بن لطف الله خوافي معروف بحافظ ابرو (ت ٨٤٣ هـ)، تصحيح و تحقيق: صادق سجّادي وعليّ آل داود، طهران: نشر ميراث مكتوب، ١٣٧٥ ش.

- ١٣٤ . جلاء الأفهام في فضل الصلاة والسلام على محمد خير الأنام، لأبي عبد الله محمد بن أبي بكر بن قيم الجوزية (ت ٧٥١هـ)، تحقيق: شعيب الأرنؤوط و عبد القادر الأرنؤوط، كويت: دار العروبة، ١٤٠٧ ق.
- ١٣٥ . جمال الأسبوع بكمال العمل المشروع، لأبي القاسم علي بن موسى الحلبي المعروف بابن طاووس (ت ٦٦٤هـ)، تحقيق: جواد القتيومي، قم: مؤسسة الآفاق، ١٣٧١ ش.
- ١٣٦ . الجمل والنصرة لسيد العترة في حرب البصرة، لأبي عبد الله محمد بن النعمان العكبري البغدادي المعروف بالشيخ المفيد (ت ٤١٣هـ)، تحقيق: السيد علي مير شريف، قم: المؤتمر العالمي لألفية الشيخ المفيد، الطبعة الأولى، ١٤١٣هـ.
- ١٣٧ . جنگ مهدي، تحقيق: مهدي قمي نژاد، طهران: مركز نشر دانشگاهي، ١٣٨٠.
- ١٣٨ . جوامع الجامع، للفضل بن الحسن الطبرسي (ت ٥٤٨هـ)، طهران: مؤسسة الطبع والنشر التابعة لجامعة طهران، ١٣٧١ ش.
- ١٣٩ . جواهر الكلام في شرح شرائع الإسلام، لمحمد حسن النجفي (ت ١٢٦٦هـ)، بيروت: مؤسسة المرتضى العالمية، ١٤١٢هـ.
- ١٤٠ . الجوهر النقي في الرد على البيهقي، لعلي بن عثمان ابن التركماني (ت ٧٥٠هـ)، حيدر آباد دكن: دائرة المعارف النظامية، ١٣١٦ ق.
- ١٤١ . الجبل المتين، لأبي الفضائل محمد بن الحسين العاملي المعروف بالشيخ البهائي (ت ١٠٣٠هـ)، قم: مكتبة بصيرتي.
- ١٤٢ . حدائق الحقائق في شرح نهج البلاغة، لقطب الدين محمد الكيدري (القرن السادس)، تحقيق: عزيز الله العطاردي، طهران: مؤسسة نهج البلاغة، ١٤١٦ ق.
- ١٤٣ . الحدائق الناضرة في أحكام العترة الطاهرة، للشيخ يوسف بن أحمد البحراني (ت ١١٨٦هـ)، قم: مؤسسة النشر الاسلامي.
- ١٤٤ . حسن الظن بالله، لأبي بكر عبد الله بن محمد بن أبي الدين (ت ٢٨١هـ)، تحقيق: مخلص محمد، القاهرة: مكتبة القرآن، ١٤٠٨هـ.
- ١٤٥ . حلية الأولياء وطبقات الأصفياء، لأبي نعيم أحمد بن عبد الله الأصبهاني (ت ٤٣٠هـ)، بيروت: دارالكتاب العربي، الطبعة الثانية، ١٣٨٧هـ.
- ١٤٦ . خاتمة المستدرک، لميرزا حسين بن الميرزا محمد تقي بن علي النوري الطبرسي (م ١٣٢٠هـ)، قم: مؤسسة آل البيت(ع)، ١٤١٥هـ.

- ١٤٧ . الخرائج والجرائح، لأبي الحسين سعيد بن عبد الله الراوندي المعروف بقطب الدين الراوندي (ت ٥٧٣ هـ)، تحقيق: مؤسسة الإمام المهدي (عج)، قم: مؤسسة الإمام المهدي عج، الطبعة الأولى، ١٤٠٩ هـ.
- ١٤٨ . خصائص الأئمة: لأبي الحسن الشريف الرضي محمّد بن الحسين بن موسى الموسوي (ت ٤٠٦ هـ)، تحقيق: محمّد هادي الأميني، مشهد: الحضرة الرضوية المقدسة، ١٤٠٦ هـ.
- ١٤٩ . الخصال، لأبي جعفر محمّد بن علي بن الحسين بن بابويه القمي المعروف بالشيخ الصدوق (ت ٣٨١ هـ)، تحقيق: علي أكبر الغفاري، بيروت: مؤسسة الأعلمي، الطبعة الأولى، ١٤١٠ هـ.
- ١٥٠ . الخلاف، لمحمّد بن الحسن الطوسي، المعروف بالشيخ الطائفة والشيخ الطوسي (ت ٤٦٠ هـ)، تحقيق: مؤسسة النشر الإسلامي، قم، ١٤٠٧ - ١٤١٧ هـ. ق.
- ١٥١ . خلق أفعال العباد، لإمام محمّد بن اسماعيل البخاري (ت ٢٥٦ هـ)، بيروت: مؤسسة الرسالة، ١٤٠٤ ق.
- ١٥٢ . دلائل الإمامة، لأبي جعفر محمّد بن جرير الطبري الإمامي (ق ٥ هـ)، تحقيق: مؤسسة البعثة، قم: مؤسسة البعثة، ١٤١٣ هـ.
- ١٥٣ . دلائل النبوة، للحافظ أبو نعيم أحمد بن عبد الله بن أحمد الأصبهاني (ت ٤٣٠ هـ) تحقيق: محمّد رؤاس قلعجي، وعبد البر عبّاس، بيروت: دارالنفائس، الطبعة الثانية، ١٤٠٦ هـ.
- ١٥٤ . دلائل النبوة ومعرفة أحوال صاحب الشريعة، لأبي بكر أحمد بن الحسين البيهقي (ت ٤٥٨ هـ)، تحقيق: عبد المعطي أمين قلعجي، بيروت: دار الكتب العلميّة، الطبعة الأولى، ١٤٠٥ هـ.
- ١٥٥ . الدراية في تخريج أحاديث الهداية، لأبي الفضل أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢ هـ)، تصحيح: عبد الله هاشم اليماني المدني، بيروت: دار المعرفة، ١٣٨٤ ق.
- ١٥٦ . الدرّ المنتور في التفسير المأثور، لجلال الدين عبدالرحمن بن أبي بكر السيوطي (ت ٩١١ هـ)، بيروت: دارالفكر، الطبعة الأولى، ١٤١٤ هـ.
- ١٥٧ . الدرّ النظيم في مناقب الأئمة اللهمم، لجمال الدين يوسف بن حاتم الشامي (القرن السابع)، مؤسسة النشر الاسلامي، ١٤٢٠ ق.
- ١٥٨ . الدروس الشرعية في فقه الإمامية، لشمس الدين محمّد بن مكّي العاملي المعروف بالشهيد الأول (ت ٧٨٦ هـ)، تحقيق ونشر: مؤسسة النشر الإسلامي، قم، ١٤١٢ هـ.



- ١٥٩ . الدرّة الباهرة من الأصداف الطاهرة، لأبي عبد الله محمد بن مكّي العاملي الجزيني المعروف بالشهيد الأوّل (ت ٧٨٦هـ)، تحقيق: داود الصابري، مشهد: الحضرة الرضويّة المقدّسة، الطبعة الأولى، ١٣٦٥ ش.
- ١٦٠ . دعائم الإسلام وذكر الحلال والحرام والقضايا والأحكام، لأبي حنيفة النعمان بن محمد بن منصور بن أحمد بن حيّون التميمي المغربي (ت ٣٦٣هـ)، تحقيق: أصف بن علي أصغر فيضي، مصر: دارالمعارف، الطبعة الثالثة، ١٣٨٩هـ.
- ١٦١ . الدعوات، لأبي الحسين سعيد بن عبد الله الراوندي المعروف بقطب الدين الراوندي (ت ٥٧٣هـ)، تحقيق: مؤسّسة الإمام المهدي عج، قم: مؤسّسة الإمام المهدي عج، الطبعة الأولى، ١٤٠٧هـ.
- ١٦٢ . ذخائر العقبي في مناقب ذوي القربى، لأبي العباس أحمد بن عبد الله الطبري (ت ٦٩٣هـ)، القاهرة: مكتبة القدسي، ١٣٥٦هـ.
- ١٦٣ . الذريعة إلى تصانيف الشيعة. لأقا بزرك الطهراني (ت ١٣٤٨هـ) بيروت: دار الأضواء، الطبعة الثالثة، ١٤٠٣هـ.
- ١٦٤ . ذكر أخبار أصبهان، لأبي نعيم أحمد بن عبد الله الأصبهاني (ت ٤٣٠هـ)، لندن: مطبعة بريل، ١٩٣١م.
- ١٦٥ . ذكرى الشيعة، لأبي عبد الله محمد بن مكّي العاملي الجزيني المعروف بالشهيد الأوّل (ت ٧٨٦هـ)، قم: مؤسّسة آل البيت (ع)، ١٤١٨هـ.
- ١٦٦ . ذيل تاريخ بغداد، لمحمد بن محمود البغدادي (ابن النجّار) (ت ٦٤٣هـ)، بيروت: دار الكتاب العلمية، ١٤١٧هـ.
- ١٦٧ . ذيل كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون، لمصطفى بن عبد الله كاتب الجلبي (المعروف بحاجي خليفه) (م ١٠٦٧هـ)، طهران: اوفست المكتبة الإسلامية، ١٣٨٧ ق، سوم.
- ١٦٨ . رجال النجاشي (فهرس أسماء مصنفي الشيعة)، لأبي العباس أحمد بن علي النجاشي (ت ٤٥٠هـ)، بيروت: دار الأضواء، الطبعة الأولى، ١٤٠٨هـ.
- ١٦٩ . الرسائل السعدية، للعلامة جمال الدين حسن بن يوسف المطهر الحلبي (ت ٧٢٦هـ)، تحقيق: عبد الحسين محمد علي البقال، قم: مكتبة المرعشيّة، ١٤١٠هـ.
- ١٧٠ . رسائل الشريف المرتضى، لعلي بن الحسين الموسوي، المعروف بالشريف المرتضى (ت ٤٣٦هـ)، تحقيق السيّد مهدي الرجائي، قم: دار القرآن الكريم، ١٤٠٥هـ. ق.

١٧١. رسائل الشهيد الثاني، لزين الدين بن أحمد العاملي الجبعي (ت ٩٦٦هـ)، مكتبة بصيرتي، قم. واستفدنا من الطبعة المحققة أخيراً، نشر مركز الأبحاث و الدراسات الإسلامية، قم.
١٧٢. رسائل في دراية الحديث، لأبي الفضل حافظيان بابلي، قم: دار الحديث، ١٣٨٢.
١٧٣. رسائل المحقق الكركي، علي بن الحسين المحقق الكركي (ت ٩٤٠هـ)، تحقيق: محمد الحسنون، قم: مكتبة آية الله المرعشي، ١٤٠٩هـ.
١٧٤. الرواشح السماوية في شرح الأحاديث الإمامية، لمير محمد باقر الحسيني المرعشي الداماد (ت ١٠٤١هـ)، قم: مكتبة آية الله المرعشي، الطبعة الأولى، ١٤٠٥هـ.
١٧٥. روضات الجنات في أحوال العلماء والسادات، للعلامة محمد باقر الخوانساري (ت ١٣١٣هـ)، تحقيق: أسد الله إسماعيليان، قم: مكتبة إسماعيليان، ١٣٥٠ ش.
١٧٦. روض الجنان وروح الجنان (تفسير أبي الفتوح الرازي)، لأبي الفتوح حسين بن علي الرازي (القرن السادس الهجري)، تحقيق ونشر: الحضرة المقدسة الرضوية، مشهد، الطبعة الأولى، ١٣٧١ ش.
١٧٧. الروضة البهية في شرح اللمعة الدمشقية. للشهيد ثاني زين الدين بن أحمد بن محمد عاملي جبعي (ت ٩٦٦هـ)، تحقيق سيد محمد كلانتر، مطبعة جامعة النجف الدينية، ١٣٩٨هـ. ق.
١٧٨. روضة المقلاء ونزه الفضلاء، لأبي حاتم محمد بن حيان البستي (ت ٣٥٤هـ)، تحقيق: ابراهيم بن عبد الله الحازمي، رياض: دار الشريف، ١٤١٣ ق.
١٧٩. روضة الواعظين، لمحمد بن الحسن بن علي القتال النيسابوري (ت ٥٠٨هـ)، تحقيق: حسين الأعلمي، بيروت: مؤسسة الأعلمي، الطبعة الأولى، ١٤٠٦هـ.
١٨٠. رياض السالكين في شرح صحيفة سيد الساجدين، لعلّي خان الحسيني المدني الشيرازي، تصحيح: محسن الحسيني الأميني، قم: مؤسسة النشر الاسلامي، ١٤١٥هـ.
١٨١. رياض العلماء وحياض الفضلاء، لعبد الله أفندي الإصبهاني (ق ١٢هـ)، تحقيق: السيد أحمد الحسيني، قم: مكتبة آية الله المرعشي العامة، الطبعة الأولى، ١٤٠١هـ.
١٨٢. رياض المسائل في بيان الاحكام بالدلائل، لعلّي الطباطبائي (ت ١٢٣١هـ)، تحقيق ونشر: مؤسسة آل البيت (ع)، ١٤١٢هـ.
١٨٣. الرياض النضرة في مناقب العشرة، لأبي العباس أحمد بن عبد الله الطبري (ت ٦٩٤هـ)، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤٠٣هـ.

- ١٨٤ . ريحانة الأدب، لمحمد علي المدرّس (ت ١٣٧٣ هـ)، تهران: مكتبة الخيام، ١٣٦٩ ش.
- ١٨٥ . زاد المسير في علم التفسير، لأبي الفرج عبد الرحمن بن علي بن الجوزي القرشي البغدادي (ت ٥٩٧ هـ)، تحقيق: محمد عبد الله، دار الفكر، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٠٧ هـ.
- ١٨٦ . زبدة البيان في براهين أحكام القرآن، لأحمد بن محمد المعروف بالمحقّق الأردبيلي (ت ٩٣٣ هـ)، تحقيق: رضا الاستادي وعلي أكبر زمانى نژاد، قم: مؤمنين، ١٤٢١ ق.
- ١٨٧ . الزهد، لأبي عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل الشيباني (ت ٢٤١ هـ)، بيروت: دار الكتب العلمية.
- ١٨٨ . الزهد، لأبي عبد الرحمن بن عبد الله بن المبارك الحنظلي المروزي (ت ١٨١ هـ)، تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي، بيروت: دار الكتب العلميّة، ١٣٨٥.
- ١٨٩ . الزهد (كتاب الزهد)، لأبي محمد الحسين بن سعيد الكوفي الأهوازي (ت ٢٥٠ هـ)، تحقيق: غلام رضا عرفانيان، قم: حسيّان، الطبعة الثانية، ١٤٠٢ هـ.
- ١٩٠ . سبل الهدى والرشاد، لمحمد بن يوسف الصالحى الشامي (ت ٩٤٢ هـ)، تحقيق: عادل احمد عبد الموجود، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤١٤ ق.
- ١٩١ . السرائر الحاوي لتحرير الفتاوي، لأبي جعفر محمد بن منصور بن أحمد بن إدريس الحلبي (ت ٥٩٨ هـ)، تحقيق ونشر: مؤسسة النشر الإسلامي، قم، الطبعة الثانية، ١٤١٠ هـ.
- ١٩٢ . سعد السعود، لأبي القاسم علي بن موسى الحلبي المعروف بابن طاووس (ت ٦٦٤ هـ)، قم: مكتبة الرضي، الطبعة الأولى، ١٣٦٣ ش.
- ١٩٣ . سلسلة البنايع الفقهية، لعلي أصغر مرواريد، بيروت: مؤسسة فقه الشيعة.
- ١٩٤ . سنن ابن ماجه، لأبي عبد الله محمد بن يزيد بن ماجه القزويني (ت ٢٧٥ هـ)، تحقيق: محمد فؤاد عبدالباقي، بيروت: دار احياء التراث، الطبعة الأولى، ١٣٩٥ هـ.
- ١٩٥ . سنن أبي داوود، لأبي داوود سليمان بن أشعث السجستاني الأزدي (ت ٢٧٥ هـ)، تحقيق: سيّد محمد اللحام، بيروت: دار الفكر، ١٤١٠ هـ.
- ١٩٦ . سنن الترمذي (الجامع الصحيح)، لأبي عيسى محمد بن عيسى بن سورة الترمذي (ت ٢٧٩ هـ)، تحقيق: عبد الوهاب عبد اللطيف، بيروت: دار الفكر، ١٤٠٣ هـ، الطبعة الثانية.
- ١٩٧ . سنن الدارقطني، لأبي الحسن علي بن عمر البغدادي المعروف بالدارقطني (ت ٢٨٥ هـ)، تحقيق: لأبي الطيّب محمد آبادي، بيروت: عالم الكتب، الطبعة الرابعة ١٤٠٦ هـ.
- ١٩٨ . سنن الدارمي، لأبي محمد عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي (ت ٢٥٥ هـ)، تحقيق: مصطفى ديب البغا، بيروت: دار العلم.

- ١٩٩ . السنن الكبرى، لأبي عبد الرحمن أحمد بن شعيب النسائي، تحقيق: عبد الغفار سليمان البنداري، بيروت: دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى، ١٤١١ هـ.
- ٢٠٠ . السنن الكبرى، لأبي بكر أحمد بن الحسين بن عليّ البيهقي (ت ٤٥٨ هـ)، تحقيق: محمد عبد القادر عطا، بيروت: دارالكتب العلمية، الطبعة الأولى، ١٤١٤ هـ.
- ٢٠١ . سنن النسائي (شرح الحافظ جلال الدين السيوطي وحاشية الإمام السندي)، لأبي بكر عبد الرحمن أحمد بن شعيب النسائي (ت ٣٠٣ هـ)، بيروت: دارالمعرفة، الطبعة الثالثة، ١٤١٤ هـ.
- ٢٠٢ . السنة، لأبي بكر أحمد بن عمرو بن أبي عاصم الشيباني (ت ٢٧٨ هـ)، بيروت: المكتب الإسلامي، الطبعة الثالثة، ١٤١٣ هـ.
- ٢٠٣ . السنة؛ لأبي عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل الشيباني (ت ٢٤١ هـ)، تحقيق: محمد السعيد بن يسونى زغلول، بيروت: دار الكتب العلمية، الطبعة الثانية، ١٤١٤ هـ.
- ٢٠٤ . سير أعلام النبلاء، لأبي عبد الله محمد بن أحمد الذهبي (ت ٧٤٨ هـ)، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، بيروت: مؤسسة الرسالة، الطبعة العاشرة، ١٤١٤ هـ.
- ٢٠٥ . السيرة الحلبية، لعلي بن برهان الدين الحلبي الشافعي (القرن الحادي عشر الهجري)، بيروت: إحياء التراث العربي.
- . السيرة النبوية لابن سيد الناس = عيون الأثر في فنون المغازي والشمال والسير.
- ٢٠٦ . شجرة طوبى، لمحمد مهدي الحائري المازندراني (ت ١٣٤٤ ش)، كربلا: بقية العترة، ١٤٢٧ ق.
- ٢٠٧ . شد الإزار في خط الأوزار عن زوار المزار، لأبي القاسم جنيد بن محمود الشيرازي (القرن الثامن)، تصحيح: محمد قزويني وعباس اقبال، طهران: نشر نويد، ١٣٦٦.
- ٢٠٨ . شرح ابن ميثم على المائة كلمة، لكمال الدين ميثم بن عليّ البحراني المعروف بابن ميثم (ت ٦٧٩ هـ)، تحقيق: مير سيد جلال الدين الحسيني الأرموي، قم: جماعة المدرسين في الحوزة العلمية، الطبعة الأولى، ١٣٩٠ هـ.
- ٢٠٩ . شرح الأخبار في فضائل الأئمة الأطهار، لأبي حنيفة القاضي نعمان بن محمد المصري (ت ٣٦٣ هـ)، تحقيق: السيد محمد الحسيني الجلالى، قم: مؤسسة النشر الإسلامي، الطبعة الأولى، ١٤١٢ هـ.
- ٢١٠ . شرح اصول اعتقاد أهل السنة والجماعة، لأبي القاسم هبة الله بن الحسن الطبري (ت ٤١٨ هـ)، تحقيق: أحمد سعد حمدان، رياض: دار طيبة، ١٤١١ ق.

- ٢١١ . شرح أصول الكافي، لصدر الدين محمد بن إبراهيم الشيرازي المعروف بملاً صدرا (ت ١٠٥٠ هـ)، تحقيق: محمد خواجوي، طهران: مؤسسة مطالعات وتحقيقات فرهنگي، الطبعة الأولى، ١٣٦٦ هـ. ش.
- ٢١٢ . شرح الجامع الصحيح للبخاري، لأبي زكريا يحيى بن شرف النووي (ت ٦٧٢ هـ)، تحقيق: نظر محمد الفاريايبي، رياض: دار طيبة، ١٤٢٩ ق.
- . شرح الرضي على الكافية = شرح الكافية.
- ٢١٣ . شرح صحيح مسلم للنووي، لأبي زكريا يحيى بن شرف النووي (ت ٦٧٦ هـ)، بيروت: دار القلم، الطبعة الأولى، ١٤٠٧ هـ.
- ٢١٤ . شرح الكافية، لرضي الدين محمد بن الحسن الإسترابادي (ت ٦٨٨ هـ)، تصحيح و تعليق يوسف حسن عمر، مؤسسة الصادق، طهران.
- ٢١٥ . الشرح الكبير، لأبي البركات سيدي أحمد الدردير (ت ١٢٠١)، شرح: محمد عيش، بيروت: دار احياء الكتب العربية .
- ٢١٦ . شرح كتاب السير الكبير، لمحمد بن أحمد السرخسي (ت ٤٨٣ هـ)، تحقيق: صلاح الدين المنجد .
- شرح اللمعة الدمشقية = الروضة البهية
- ٢١٧ . شرح معاني الآثار، لأحمد بن محمد بن سلمة الأزدي (ت ٣٢١ هـ)، تحقيق: محمد زهري النجار، بيروت: دار الكتب العلميّة، ١٤١٦ هـ - ١٩٩٦ م .
- ٢١٨ . شرح نهج البلاغة، لكمال الدين ميثم بن علي بن ميثم البحراني، تصحيح: عدة من الأفاضل، بيروت: دارالآثار للنشر ودارالعالم الاسلامي، ١٤٠٢ هـ.
- ٢١٩ . شرح نهج البلاغة، لعز الدين عبد الحميد بن محمد بن أبي الحديد المعتزلي المعروف بابن أبي الحديد (ت ٦٥٦ هـ)، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، بيروت: دار إحياء التراث، الطبعة الثانية، ١٣٨٧ هـ.
- ٢٢٠ . الشكر، لأبي بكر عبد الله بن محمد بن أبي الدنيا القرشي (ت ٢٨١ هـ)، تحقيق: ياسين محمد السواس، بيروت: دار ابن كثير، ١٤٠٧ هـ.
- ٢٢١ . شمس الأخبار من كلام النبي المختار (ص)، لعلي بن حميد القرشي (ت ٦٣٥ هـ)، اليمن: مكتبة اليمن الكبرى، ١٤٠٤ ق.

- ٢٢٢ . شواهد التنزيل لقواعد التفضيل ، لأبي القاسم عبيد الله بن عبد الله النيسابوري المعروف بالحاكم الحسكاني (القرن الخامس) ، تحقيق : محمد باقر المحمودي ، طهران : مؤسسة الطبع والنشر التابعة لوزارة الثقافة والإرشاد الإسلامي ، الطبعة الأولى ، ١٤١١ هـ .
- ٢٢٣ . شهاب الأخبار (المنتخب) ، لأبي عبد الله محمد بن سلامة القضاعي (ت ٤٥٤ هـ) ، قم : دار الحديث ، ١٣٨٢ ش .
- ٢٢٤ . شهاب الحكمة ، لشرف الدين يحيى بن الحسين البحراني (القرن العاشر) ، تحقيق : عبد الله روشن بين ، طهران : انتشارات برگ رضوان ، ١٣٨٤ ش .
- ٢٢٥ . الشهاب في الحكم والآداب ، لأبي عبد الله محمد بن سلامة القضاعي (ت ٤٥٤ هـ) ، طهران : أحمد الشيرازي ، ١٣٢٣ ش .
- ٢٢٦ . شهداء الفضيلة ، لعبد الحسين أحمد الأميني النجفي (ت ١٣٤٩ هـ) ، قم : مكتبة الطباطبائي ، ١٣٩٣ ق .
- ٢٢٧ . الشيعة وفنون الإسلام ، للسيد حسن الصدر (ت ١٩٣٥ م) ، تقديم : سليمان دينا ، صيدا : مطبعة العرفان ، ١٣٣١ ق .
- ٢٢٨ . الصافي في تفسير القرآن (تفسير الصافي) ، للمولى محسن الفيض الكاشاني (ت ١٠٩١ هـ) ، طهران : مكتبة الصدر ، الطبعة الأولى ، ١٤١٥ هـ .
- ٢٢٩ . الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية ، لأبي نصر إسماعيل بن حماد الجوهري (ت ٣٩٨ هـ) ، تحقيق : أحمد بن عبد الغفور عطار ، بيروت : دار العلم للملايين ، الطبعة الرابعة ، ١٤١٠ هـ .
- ٢٣٠ . صحيح ابن حبان ، لعلي بن بلبان الفارسي المعروف بابن بلبان (ت ٧٣٩ هـ) ، تحقيق : شعيب الأرنؤوط ، بيروت : مؤسسة الرسالة ، الطبعة الثانية ، ١٤١٤ هـ .
- ٢٣١ . صحيح ابن خزيمة ، لأبي بكر محمد بن إسحاق السلمي النيسابوري المعروف بابن خزيمة (ت ٣١١ هـ) ، تحقيق : محمد مصطفى أعظمي ، بيروت : المكتبة الإسلامية ، الطبعة الثالثة ، ١٤١٢ هـ .
- ٢٣٢ . صحيح البخاري ، لأبي عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري (ت ٢٥٦ هـ) ، تحقيق : مصطفى ديب البغا ، بيروت : دار ابن كثير ، الطبعة الرابعة ، ١٤١٠ هـ .
- ٢٣٣ . صحيح سنن ابن ماجه ، لمحمد ناصر الدين الألباني (ت ١٤٢٠ هـ) ، رياض : مكتبة المعارف ، ١٤١٧ هـ .

- ٢٣٤ . صحيح مسلم ، لأبي الحسين مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري (ت ٢٦١ هـ) ، تحقيق :  
 محمّد فؤاد عبد الباقي ، القاهرة : دار الحديث ، الطبعة الأولى ، ١٤١٢ هـ .
- ٢٣٥ . صحيفة الإمام الرضا(ع) ، المنسوبة إلى الإمام الرضا(ع) ، تحقيق : مؤسّسة الإمام المهدي عج ، قم :  
 مؤسّسة الإمام المهدي عج ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٨ هـ .
- ٢٣٦ . الصراط المستقيم إلى مستحقّي التقديم ، لزين الدين أبي محمّد عليّ بن يونس النباطيّ البيضاويّ  
 (ت ٨٧٧ هـ) ، إعداد : محمّد باقر المحموديّ ، طهران : المكتبة المرتضويةّ ، الطبعة الأولى ،  
 ١٣٨٤ هـ .
- ٢٣٧ . صفات الشيعة ، لأبي جعفر محمّد بن عليّ بن الحسين بن بابويه القميّ المعروف بالشيخ  
 الصدوق (ت ٣٨١ هـ) ، تحقيق : مؤسّسة الإمام المهدي عج ، قم : مؤسّسة الإمام المهدي عج ،  
 الطبعة الأولى ، ١٣١٠ هـ .
- ٢٣٨ . الصمت وآداب اللسان ، لأبي بكر عبد الله بن محمّد بن أبي الدنيا (ت ٢٨١ هـ) ، تحقيق : نجم عبد  
 الرحمن خلف ، بيروت : دار الغرب الاسلامي ، ١٤٠٦ ق .
- ٢٣٩ . الصمت وحفظ اللسان ، لأبي بكر عبد الله بن محمّد بن أبي الدنيا (ت ٢٨١ هـ) ، تحقيق : محمّد  
 أحمد عاشور ، القاهرة : دار الاعتصام ، ١٤٠٨ ق .
- ٢٤٠ . الصواعق المحرقة في الردّ على أهل البدع والزندقة ، أحمد بن حجر الهيتمي الكوفي  
 (ت ٩٧٤ هـ) ، إعداد : عبد الوهاب بن عبد اللطيف ، مصر : مكتبة القاهرة ، الطبعة الثانية ،  
 ١٣٨٥ هـ .
- ٢٤١ . الضعفاء الكبير ، لمحمّد بن عمرو العُقيليّ (ت ٣٢٢ هـ) ، تحقيق : عبد المعطي امين قلعجي ،  
 بيروت : دار الكتب العلمية ، ١٤١٨ هـ .
- ٢٤٢ . الطبقات ، لأبي عمرو خليفة بن خياط العصفريّ (ت ٢٠٤ هـ) ، تحقيق : سهيل زكّار ، بيروت :  
 دار الفكر ، ١٤١٤ هـ .
- ٢٤٣ . طبقات الصوفية ، لأبي عبد الرحمن محمّد بن الحسن السلمي ، تحقيق : نور الدين شريبان ، القاهرة :  
 مكتبة الخانجي ، ١٣٨٩ ق .
- ٢٤٤ . الطبقات الكبرى ، لمحمّد بن سعد كاتب الواقديّ (ت ٢٣٠ هـ) ، بيروت : دار صادر .
- ٢٤٥ . طبقات المحدثين بأصبهان ، لأبي الشيخ عبد الله بن محمّد الأصبهانيّ (ت ٣٦٩ هـ) ، تحقيق : عبد  
 الغفار سليمان البنداري ، بيروت : دار الكتب العلمية ، ١٤٠٩ ق .

٢٤٦. طب النبي (ص)، لأبي العباس جعفر المستغفري، بيروت: مؤسسة أهل البيت (ع).
٢٤٧. الطرائف في معرفة مذاهب الطوائف، لأبي القاسم رضي الدين علي بن موسى بن طاووس الحسني (ت ٦٦٤ هـ)، قم: مطبعة الخيام، الطبعة الأولى، ١٤٠٠ هـ.
٢٤٨. طرائف المقال في معرفة طبقات الرجال، لعلي أصغر بن شفيح الموسوي الجالقي (ت ١٣١٣ هـ)، تحقيق: السيد مهدي الرجائي، قم: مكتبة آية الله المرعشي النجفي، ١٤١٠ هـ.
٢٤٩. عجالة المعرفة في أصول الدين، لهبة الله بن الحسن الراوندي (القرن الخامس)، تحقيق: رضا الحسيني الجلاي، قم: مؤسسة آل البيت (ع).
٢٥٠. العدد القوية لدفع المخاوف اليومية، لجمال الدين أبي منصور الحسن بن يوسف بن علي المطهر الحلبي المعروف بالعلامة (ت ٧٢٦ هـ)، تحقيق: السيد مهدي الرجائي، قم: مكتبة آية الله المرعشي، الطبعة الأولى، ١٤٠٨ هـ.
٢٥١. عدة الأصول، لأبي جعفر محمد بن الحسن الطوسي، تحقيق: محمد مهدي نجف، الطبعة الأولى، قم: مؤسسة آل البيت (ع) لإحياء التراث.
٢٥٢. عدة الداعي ونجاة الساعي، لأبي العباس أحمد بن محمد بن فهد الحلبي الأسدي (ت ٨٤١ هـ)، تحقيق: أحمد موحد، قم: مكتبة وجداني.
٢٥٣. العقد الفريد، لأبي عمر أحمد بن محمد بن ربّ الأندلسي (ت ٣٢٨ هـ)، تحقيق: أحمد الزين، وإبراهيم الأبياري، بيروت: دار الأندلس.
٢٥٤. العقد النضيد والدرّ الفريد في فضائل أمير المؤمنين وأهل بيت النبي (ص)، لمحمد بن الحسن القمي، تحقيق: علي أوسط الناطقي، قم: دار الحديث، ١٤٢٢ قم.
- . العلل لابن حنبل = العلل ومعرفة الرجال.
٢٥٥. علل الحديث، لأبي محمد عبد الرحمن بن أبي حاتم الرازي (ت ٣٢٧ هـ)، بيروت: دار المعرفة، ١٤٠٥ ق.
٢٥٦. علل الشرائع، لأبي جعفر محمد بن علي بن الحسين بن بابويه القمي المعروف بالشيخ الصدوق (ت ٣٨١ هـ)، بيروت: دار إحياء التراث، الطبعة الأولى، ١٤٠٨ هـ.
٢٥٧. العلل الواردة في الأحاديث النبوية، لأبي الحسن علي بن عمر الدار قطني (ت ٣٨٥ هـ)، تحقيق: محفظ الرحمن السلفي، رياض: دار طيبة، ١٤٠٥ ق.
٢٥٨. العلل ومعرفة الرجال (العلل لابن حنبل)، لأبي عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل الشيباني (ت ٢٤١ هـ)، تحقيق: وصي الله عباس، بيروت: المكتبة الإسلامي، الطبعة الأولى، ١٤٠٨ هـ.



- العمدة = عمدة عيون صحاح الأخبار في مناقب إمام الأبرار .
- ٢٥٩ . عمدة عيون صحاح الأخبار في مناقب إمام الأبرار (العمدة)، ليحيى بن الحسن الأسدي الحلبي المعروف بابن البطريق (ت ٦٠٠ هـ)، قم: مؤسسة النشر الإسلامي، الطبعة الأولى، ١٤٠٧ هـ .
- ٢٦٠ . العمر والشيب، لأبي بكر عبد الله بن محمد بن أبي الدنيا (ت ٢٨١ هـ)، تحقيق: نجم عبد الرحمن خلف، رياض: مكتبة الرشد، ١٤١٢ ق .
- ٢٦١ . عوالم العلوم، لعبدالله بن نور الله البحراني الإصفهاني (من أعلام ق ١٢ هـ)، تحقيق: مؤسسة الإمام المهدي عج، قم: مؤسسة الإمام المهدي عج، الطبعة الأولى، ١٤٠٨ هـ .
- ٢٦٢ . عون المعبود شرح سنن ابي داود. لأبي الطيب محمد شمس الحق العظيم آبادي (ت ١٣٢٩ هـ)، بيروت: دارالكتب العلمية، الطبعة الثانية، ١٤١٥ ق .
- ٢٦٣ . عوالي اللآلي العزيزية في الأحاديث الدينية، لمحمد بن علي بن إبراهيم الأحاسني المعروف بابن أبي جمهور (ت ٩٤٠ هـ)، تحقيق: مجتبي العراقي، قم: مطبعة سيد الشهداء (ع)، الطبعة الأولى، ١٤٠٣ هـ .
- ٢٦٤ . العين، لأبي عبد الرحمن الخليل بن أحمد الفراهيدي (ت ١٧٥ هـ)، تحقيق: مهدي المخزومي، قم: دار الهجرة، الطبعة الأولى، ١٤٠٩ هـ .
- ٢٦٥ . عيون الأثر في فنون المغازي والشمال والسير (السيرة النبوية لابن سيد الناس)، لمحمد عبد الله بن يحيى بن سيد الناس (ت ٧٣٤ هـ)، بيروت: مؤسسة عز الدين، ١٤٠٦ هـ .
- ٢٦٦ . عيون الأخبار، لأبي محمد عبد الله بن مسلم بن قتيبة الدينوري (ت ٢٧٦ هـ)، القاهرة: دار الكتب المصرية، سنة ١٣٤٣ هـ .
- ٢٦٧ . عيون أخبار الرضا (ع)، لأبي جعفر محمد بن علي بن الحسين بن بابويه القمي المعروف بالشيخ الصدوق (ت ٣٨١ هـ)، تحقيق: السيد مهدي الحسيني اللاجوردی، طهران: منشورات جهان .
- ٢٦٨ . عيون الأنباء في طبقات الأطباء، لأبي العباس أحمد بن القاسم السعدي الخزرجي (ت ٦٦٨ هـ)، تحقيق: نزار رضا، بيروت: دار المكتبة الحياة، ١٩٦٥ م .
- ٢٦٩ . عيون الحكم والمواعظ، لأبي الحسن علي بن محمد الليثي الواسطي (القرن السادس)، تحقيق: حسين الحسيني البيرجندي، قم: دار الحديث، الطبعة الأولى، ١٣٧٦ ش .
- ٢٧٠ . الفارات، لأبي إسحاق إبراهيم بن محمد بن سعيد المعروف بابن هلال الشافعي (ت ٢٨٣ هـ)، تحقيق: السيد جلال الدين المحدث الأرموي، طهران: أنجمن آثار ملي، الطبعة الأولى، ١٣٩٥ هـ .

- ٢٧١ . غاية المرام وحقبة الخصام في تعيين الإمام، لهاشم بن إسماعيل البحراني (ت ١١٠٧ هـ)، تحقيق: السيد علي عاشور، بيروت: مؤسسة التاريخ العربي، ١٤٢٢ هـ.
- ٢٧٢ . الفدير في الكتاب والسنة والأدب، لعبد الحسين أحمد الأميني (ت ١٣٩٠ هـ)، بيروت: دار الكتاب العربي، الطبعة الثالثة، ١٣٨٧ هـ.
- ٢٧٣ . غرر الحكم ودرر الكلم، لعبد الواحد الأمدي التميمي (ت ٥٥٠ هـ)، تحقيق: مير سيد جلال الدين محدث الأرموي، طهران: جامعة طهران، الطبعة الثالثة، ١٣٦٠ ش.
- ٢٧٤ . غريب الحديث، لأبي عبيد القاسم بن سلام الهروي (ت ٢٢٤ هـ)، بيروت: دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى، ١٤٠٦ هـ.
- ٢٧٥ . غريب الحديث، لأبي محمد عبد الله بن مسلم بن قتيبة الدينوري (ت ٢٧٦ هـ)، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤٠٨ هـ.
- ٢٧٦ . غنية النزوع، لحمزة بن علي ابن زهر العلوي (ت ٥٨٥ هـ)، تحقيق: ابراهيم البهادري، طهران: مؤسسة الإمام الصادق (ع)، ١٤١٨ ق.
- ٢٧٧ . الغيبة، لأبي جعفر محمد بن الحسن بن علي بن الحسن الطوسي (ت ٤٦٠ هـ)، تحقيق: عباد الله الطهراني، وعلي أحمد ناصح، قم: مؤسسة المعارف الإسلامية، الطبعة الأولى، ١٤١١ هـ.
- ٢٧٨ . الغيبة، لأبي عبد الله محمد بن إبراهيم بن جعفر الكاتب النعماني (ت ٣٥٠ هـ)، تحقيق: علي أكبر الغفاري، طهران: مكتبة الصدوق، ١٣٥٥ هـ.
- ٢٧٩ . الفائق في غريب الحديث، لأبي القاسم محمود بن عمر الزمخشري (ت ٥٨٣ هـ)، تحقيق: علي محمد البجاوي، بيروت: دار الفكر، ١٤١٤ هـ.
- ٢٨٠ . الفائق في غريب الحديث، لمحمود بن عمر الزمخشري (م ٥٨٣ ق)، تحقيق: علي محمد البجاوي، بيروت: دار الفكر، ١٤١٤ ق.
- ٢٨١ . فتح الأبواب، لأبي القاسم علي بن موسى بن طاووس الحسني الحلبي (ت ٦٦٤ هـ)، تحقيق: حامد الخفأف، قم: مؤسسة آل البيت (ع)، الطبعة الأولى، ١٤٠٩ هـ.
- ٢٨٢ . فتح الباري (شرح صحيح البخاري)، لأبي الفضل أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢ هـ)، تحقيق: عبد العزيز بن عبد الله بن باز، بيروت: دار الفكر، الطبعة الأولى، ١٣٧٩ هـ.
- ٢٨٣ . الفتح السماوي بتخریج أحاديث تفسير القاضي البيضاوي، لمحمد عبد الرؤوف بن تاج العارفين المناوي (ت ١٠٣١ هـ)، تحقيق: أحمد مجتبي السلفي، رياض: دار العاصمة، ١٤٠٩ ق.

- ٢٨٤ . فتح القدير الجامع بين فني الرواية والدراية من علم التفسير، لمحمد بن علي الشوكاني (ت ١٢٥٠)، بيروت: دار الفكر، ١٤٠١ هـ.
- ٢٨٥ . فتح الوهاب بتفريخ أحاديث الشهاب، لأحمد بن محمد صديق الغماري (ت ١٣٨٠ هـ)، تحقيق: حمدي عبد المجيد السلفي، بيروت: عالم الكتب، ١٤٠٨ ق.
- ٢٨٦ . الفتوحات المكية، لمحمد بن علي بن العربي (ت ٦٣٨ هـ)، تصحيح: عثمان يحيى وإبراهيم مدكور، القاهرة: الهيئة المصرية العامة للكتاب، ١٩٧١ م.
- ٢٨٧ . الفرج بعد الشدة، لأبي القاسم علي بن محمد التنوخي (ت ٣٨٤ هـ)، بيروت: مؤسسة النعمان، الطبعة الأولى، ١٤١٠ هـ.
- ٢٨٨ . فرج المهموم في تاريخ علماء النجوم، لأبي القاسم علي بن موسى بن طاووس الحلبي (ت ٦٦٤ هـ) قم: منشورات الشريف الرضي، ١٣٦٣ ش.
- ٢٨٩ . الفردوس بمأثور الخطاب، لأبي شجاع شيرويه بن شهر دار الديلمي الهمداني (ت ٥٠٩ هـ)، تحقيق: السعيد بن بسيوني زغلول، بيروت: دارالكتب العلمية، الطبعة الأولى، ١٤٠٦ هـ.
- ٢٩٠ . الفصول المختارة من العيون والمحاسن، لأبي القاسم علي بن الحسين الموسوي المعروف بالشريف المرتضى وعلم الهدى (ت ٤٣٦ هـ)، قم: المؤتمر العالمي بمناسبة ذكرى ألفية الشيخ المفيد، الطبعة الأولى، ١٤١٣ هـ.
- ٢٩١ . الفصول المهمة في أصول الأئمة، للشيخ محمد بن الحسن الحر العاملي (ت ١١٠٤ هـ)، تحقيق: محمد بن محمد الحسين القائيني، قم: مؤسسة المعارف الإسلامية، ١٤١٨ هـ.
- ٢٩٢ . الفضائل، لأبي الفضل سديد الدين شاذان بن جبرئيل بن إسماعيل بن أبي طالب القمي (ت ٦٦٠ هـ)، النجف الأشرف: المطبعة الحيدرية، الطبعة الأولى، ١٣٣٨ هـ.
- ٢٩٣ . فضائل الأشهر الثلاثة، لأبي جعفر محمد بن علي بن الحسين بن بابويه القمي المعروف بالشيخ الصدوق (ت ٣٨١ هـ)، تحقيق: غلام رضا عرفانيان، قم: مطبعة الآداب، الطبعة الأولى، ١٣٩٦ هـ.
- ٢٩٤ . فضائل الصحابة، لأبي عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل (ت ٢٤١ هـ)، تحقيق: وصي الله بن محمد عباس، مكة: جامعة أم القرى، الطبعة الأولى، ١٤٠٣ هـ.
- ٢٩٥ . فضيلة الشكر لله، لمحمد بن جعفر الخرائطي السامري (ت ٣٢٧ هـ)، تحقيق: محمد مطيع الحافظ، دار الفكر - دمشق، الطبعة الأولى، ١٤٠٢ هـ.
- ٢٩٦ . فقه الرضا (الفقه المنسوب إلى الإمام الرضا(ع)). تحقيق: مؤسسة آل البيت(ع)، مشهد: المؤتمر العالمي للإمام الرضا(ع)، الطبعة الأولى، ١٤٠٦ هـ.

٢٩٧. فقه القرآن، لقطب الدين أبو الحسين سعيد بن هبة الله الراوندي (ت ٥٧٣ هـ)، تحقيق: أحمد الحسيني، قم: مكتبة آية الله المرعشي النجفي، الطبعة الأولى، ١٣٩٧ هـ.
٢٩٨. الفقيه = كتاب من لايحضره الفقيه، لأبي جعفر محمد بن علي بن الحسين بن بابويه القمي المعروف بالشيخ الصدوق (ت ٣٨١ هـ)، تحقيق: علي أكبر الغفاري، قم: مؤسسة النشر الإسلامي، ١٣٦٣ ش.
٢٩٩. فلاح السائل، لأبي القاسم علي بن موسى الحلبي المعروف بابن طاووس (ت ٦٦٤ هـ)، قم: مكتب الإعلام الإسلامي.
٣٠٠. الفهرست: لأبي جعفر محمد بن الحسن الطوسي (ت ٤٦٠ هـ)، تحقيق: جواد القيومي، قم: مؤسسة نشر الفقاهة، الطبعة الأولى، ١٤١٧ هـ.
٣٠١. الفهرست، محمد بن إسحاق (ابن النديم) (م ٣٨٠ ق)، ترجمه وتحقيق: محمد رضا تجدد، طهران: اميركبير، ١٣٦٦ ش.
٣٠٢. فهرست نسخه‌های خطی کتابخانه عمومی حضرت آية الله العظمى بروجردي، لسيد أحمد الحسيني الاشكوري، قم: مجمع الذخائر الاسلامي، ١٣٨٤ ش.
٣٠٣. فهرست الشيخ منتجب الدين، لعلی بن عبید الله بن الحسن (ت ٥٨٥ هـ)، تحقيق: السيد جلال الدين المحدث الإرموي، مكتبة آية الله المرعشي، قم، ١٣٦٦ هـ.
٣٠٤. فهرست كتاب خانة سپه سالار، لابن يوسف شيرازي، طهران: مطبعة مجلس، ١٣١٥ ش.
٣٠٥. فهرست كتابخانه مركزي آستان قدس، لمجموعة من المؤلفين، صدر منه المجلدات مابين سنة ١٣٠٥ - ١٣٨٧ ش.
٣٠٦. فهرست كتابهای خطی کتابخانه ملی ملک، لمجموعة من المؤلفين، طهران، جامعة طهران، ١٣٥٢ - ١٣٧٢ ش، ١٠ مجلدات.
٣٠٧. فهرست مخطوطات اصفهان، لسيد محمد علي الروضاتي، اصفهان: نشر نفائس المخطوطات اصفهان، ١٣٣٧ ش.
٣٠٨. فهرست نسخه‌های خطی دانشگاه طهران، لعلی نقي منزوي و محمد تقی دانش پژوه، طهران: جامعة طهران، ١٣٣٠ - ١٣٦٤ ش، ١٨ مجلدات.
٣٠٩. فهرست نسخه‌های خطی کتابخانه آية الله مرعشي نجفي، للسيد أحمد الحسيني والسيد محمود المرعشي، قم: منشورات مكتبة آية المرعشي، ٣٦ مجلدات.

٦٥٢..... ضياء الشهاب في شرح شهاب الأخبار

٣١٠. فهرست نسخه‌های خطی کتابخانه مجلس سنا، لمحمد تقي دانش پژوه و بهاء الدين علمي انواري، تهران، ١٣٤١ ش.

٣١١. فهرست نسخه‌های خطی کتابخانه مسجد اعظم قم، للرضا استادي، قم: مكتبة مسجد الاعظم، ١٣٦٥ ش.

٣١٢. فهرست نسخه‌های خطی کتابخانه مدرسة مروی طهران، للرضا استادي، طهران: مكتبة مدرسة مروی، ١٣٧١ ش.

٣١٣. فهرست نسخه‌های خطی مجلس شورای اسلامی، لعبد الحسين الحائري و آخرين، صدر منه المجلدات ١- ٣٨ مابين سنة ١٣٠٥ - ١٣٨١ ش، طهران وقم.

٣١٤. الفهرس الشامل للتراث العربي الاسلامي المخطوط، المجمع الملكي لبحوث الحضرة الاسلامية، عمان: مؤسسة آل البيت (ع)، ١٩٩١ م.

٣١٥. فيض القدير، لزين الدين محمد عبد الرؤوف المناوي (ت ١٠٣١ هـ)، بيروت: دار الكتب، ١٤١٥ هـ.

٣١٦. الفائق في غريب الحديث، لمحمود بن عمر الزمخشري (ت ٥٣٨ هـ) بيروت: دار الكتب، ١٤١٧ هـ.

٣١٧. القاموس المحيط، لأبي طاهر مجد الدين محمد بن يعقوب الفيروز آبادي (ت ٨١٧ هـ)، بيروت: دارالفكر، الطبعة الأولى، ١٤٠٣ هـ.

٣١٨. قيس الشهاب، لمحمد بن سلامة القضاعي (ت ٤٥٤ هـ)، تحقيق: تميم بن هامون مردم بك، دمشق: دار طلاس، ١٤٢٥ ق.

٣١٩. قرب الإسناد، لأبي العباس عبد الله بن جعفر الحميري القمي (ت بعد ٣٠٤ هـ)، تحقيق: مؤسسة آل البيت (ع)، قم: مؤسسة آل البيت (ع)، الطبعة الأولى، ١٤١٣ هـ.

٣٢٠. قصص الأنبياء، لأبي الحسين سعيد بن عبد الله الراوندي المعروف بقطب الدين الراوندي (ت ٥٧٣ هـ)، تحقيق: غلام رضا عرفانيان، مشهد: الحضرة الرضوية المقدسة، الطبعة الأولى، ١٤٠٩ هـ.

٣٢١. قضاء الحوائج، لأبي بكر عبد الله بن محمد بن أبي الدنيا (ت ٢٨١ هـ)، تصحيح: محمد عبد القادر أحمد عطا، بيروت: مؤسسة الكتب الثقافية.

٣٢٢. الكافي، لأبي جعفر ثقة الإسلام محمد بن يعقوب بن إسحاق الكليني الرازي (ت ٣٢٩ هـ)، تحقيق: علي أكبر الغفاري، طهران: دارالكتب الإسلامية، الطبعة الثانية، ١٣٨٩ هـ.

٣٢٣. كامل الزيارات، لأبي القاسم جعفر بن محمد بن قولويه (ت ٣٦٧هـ)، تحقيق: عبدالحسين الأميني التبريزي، النجف الأشرف: المطبعة المرتضوية، الطبعة الأولى، ١٣٥٦هـ.
٣٢٤. كتاب الأخلاق، للسيد عبد الله شبر (ت ١٢٤٢هـ)، تحقيق: جواد شبر، قم: مكتبة بصيرتي، ١٣٩٥ق.
٣٢٥. كتاب سليم بن قيس، لسليم بن قيس الهلالي العامري (ت حوالي ٩٠هـ)، تحقيق: محمد باقر الأنصاري، قم: نشر الهادي، الطبعة الأولى، ١٤١٥هـ.
- كتاب من لا يحضره الفقيه = الفقيه.
٣٢٦. الكشاف، لأبي القاسم جار الله محمود بن عمر الزمخشري (ت ٥٣٨هـ)، بيروت: دار المعرفة، ١٣٨٥هـ.
٣٢٧. كشاف الفناع عن متن الافناع، لمصور بن يونس البهوتي (ت ١٠٥١هـ)، تحقيق: هلال مصلحي ومصطفى هلال، رياض: مكتبة النصر الحديثة.
٣٢٨. كشف الخفاء ومزيل الإلباس، لأبي الفداء إسماعيل بن محمد العجلوني (ت ١١٦٢هـ)، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤٠٨هـ.
٣٢٩. كشف الرموز في شرح المختصر النافع، لأبي علي الحسن بن أبي طالب المعروف بالفاضل الآبي (القرن السابع)، تحقيق: علي بناه الاشتهادي وأغا حسين اليزدي، قم: مؤسسة النشر الإسلامي، ١٣٦٨ش.
٣٣٠. كشف الرية عن أحكام الغيبة، لزين الدين العاملي المعروف بالشهيد الثاني (ت ٩٦٥هـ)، طهران: المكتبة المرتضوية.
٣٣١. كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون، لمصطفى بن عبد الله كاتب الجلبي (ت ١٠٦٧هـ)، طهران: اوفست المكتبة الإسلامية، ١٣٨٧هـ.
٣٣٢. كشف الغمة في معرفة الأئمة، لعلي بن عيسى الإربلي (ت ٦٨٧هـ)، تصحيح: السيد هاشم الرسولي المحلاتي، بيروت: دارالكتاب الإسلامي، الطبعة الأولى، ١٤٠١هـ.
٣٣٣. كشف اللثام، لبهاء الدين محمد بن الحسن الإصفهاني الهندي (ت ١١٣٥هـ)، قم: مكتبة آية الله المرعشي النجفي، ١٤٠٥هـ.
٣٣٤. كشف المحجة لثمرة المهجة، لأبي القاسم رضي الدين علي بن موسى بن طاووس الحسيني (ت ٦٦٤هـ)، تحقيق: محمد الحسون، قم: مكتب الإعلام الإسلامي، الطبعة الأولى، ١٤١٢هـ.

- ٣٣٥ . الكشف والبيان (تفسير الثعلبي)، لأبي اسحاق أحمد بن محمد المعروف بالثعلبي (ت ٤٢٧ هـ) تحقيق: أبي محمد بن عاشور، بيروت: دار احياء التراث العربي، ١٤٢٢ ق.
- ٣٣٦ . كشكول البهائي، لمحمد بن حسين بن عبد الصمد العاملي (ت ١٠٣١ هـ)، الهيئة المتحدة (الكتبي)، قم، ١٣٧٧ هـ.
- ٣٣٧ . كمال الدين وتمام النعمة، لأبي جعفر محمد بن علي بن الحسين بن بابويه القمي المعروف بالشيخ الصدوق (ت ٣٨١ هـ)، تحقيق: علي أكبر الغفاري، قم: مؤسسة النشر الإسلامي، الطبعة الأولى، ١٤٠٥ هـ.
- ٣٣٨ . كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال، لعلاء الدين علي المتقي بن حسام الدين الهندي (ت ٩٧٥ هـ)، تصحيح: صفوة السقا، بيروت: مكتبة التراث الإسلامي، الطبعة الأولى، ١٣٩٧ هـ.
- ٣٣٩ . كنز الفوائد، لأبي الفتح الشيخ محمد بن علي بن عثمان الكراجكي الطرابلسي (ت ٤٤٩ هـ)، إعداد: عبد الله نعمة، قم: دار الذخائر، الطبعة الأولى، ١٤١٠ هـ.
- ٣٤٠ . الكنى والألقاب، للشيخ عباس القمي (ت ١٣٥٩ هـ)، طهران: مكتبة الصدر، الطبعة الرابعة، ١٣٩٧ هـ.
- ٣٤١ . لسان العرب، لأبي الفضل جمال الدين محمد بن مكرم بن منظور المصري (ت ٧١١ هـ)، بيروت: دار صادر، الطبعة الأولى، ١٤١٠ هـ.
- ٣٤٢ . لسان الميزان، لأبي الفضل أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢ هـ)، بيروت: مؤسسة الأعلمي، الطبعة الثالثة، ١٤٠٦ هـ.
- ٣٤٣ . لغت نامه، لعلي أكبر دهخدا (ت ١٣٣٤ ش)، طهران: جامعة طهران، ١٣٧٢ ش.
- ٣٤٤ . لؤلؤة البحرين في الإجازة لقرتي العين. للشيخ يوسف بن أحمد البحراني (ت ١١٨٦ هـ)، تحقيق: السيد محمد صادق بحر العلوم، نجف: مطبعة النعمان، ١٣٩٠ هـ.
- ٣٤٥ . المبسوط في فقه الإمامية، لأبي جعفر محمد بن الحسن المعروف بالشيخ الطوسي (ت ٤٦٠ هـ)، تحقيق: محمد علي الكشفي، طهران: المكتبة المرتضوية، الطبعة الثالثة، ١٣٨٧ هـ.
- ٣٤٦ . المجازات النبوية، لأبي الحسن الشريف الرضي محمد بن الحسين بن موسى الموسوي (ت ٤٠٦ هـ)، تحقيق: طه محمد الزيني، قم: مكتبة بصيرتي.
- ٣٤٧ . المجتبي من الدعاء المجتبي، لأبي القاسم علي بن موسى بن طاووس الحلبي (ت ٧٠٤ هـ)، تحقيق: صفاء الدين البصري، مشهد: مجمع البحوث الإسلامية، ١٤١٣ هـ.

٣٤٨. المجروحين من المحدثين والضعفاء والمتروكين، لمحمد بن حبان البستي (ت ٣٥٤هـ)، تحقيق: محمود ابراهيم زايد، بيروت: دار المعرفة، ١٤١٢ هـ.
٣٤٩. مجلة تراثنا، نشرة فصلية تصدرها مؤسسة آل البيت (ع) في قم المقدسة.
٣٥٠. مجمع الأمثال، لأبي الفضل أحمد بن محمد الميداني (ت ٥١٨ هـ)، تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد، مصر: مطبعة السعادة، الطبعة الثانية، ١٣٧٩ هـ.
٣٥١. مجمع البحرين، لفخر الدين الطريحي (ت ١٠٨٥ هـ)، تحقيق: السيد أحمد الحسيني، طهران: مكتبة نشر الثقافة الإسلامية، الطبعة الثانية، ١٤٠٨ هـ.
٣٥٢. مجمع البيان في تفسير القرآن، لأبي علي الفضل بن الحسن الطبرسي (ت ٥٤٨ هـ)، تحقيق: السيد هاشم الرسولي المحلاتي والسيد فضل الله اليزدي الطباطبائي، بيروت: دار المعرفة، الطبعة الثانية، ١٤٠٨ هـ.
٣٥٣. مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، لنور الدين علي بن أبي بكر الهيثمي (ت ٨٠٧ هـ)، تحقيق: عبد الله محمد درويش، بيروت: دار الفكر، الطبعة الأولى، ١٤١٢ هـ.
٣٥٤. المجموع في شرح المهذب، لأبي زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (ت ٦٧٦ هـ)، بيروت: دارالفكر.
٣٥٥. مجموعة نفيسة، عدة من الفضلاء، قم: مكتبة بصيرتي، ١٤٠٦ ق، الطبعة الاولى.
٣٥٦. مجموعة وزام = تنبيه الخواطر ونزهة النواظر.
٣٥٧. المحاسن، لأبي جعفر أحمد بن محمد بن خالد البرقي (ت ٢٨٠ هـ)، تحقيق: السيد مهدي الرجائي، قم: المجمع العالمي لأهل البيت (ع)، الطبعة الأولى، ١٤١٣ هـ.
٣٥٨. المحتضر، لأبي محمد الحسن بن سليمان بن محمد الحلبي (القرن الثامن)، تحقيق: سيد علي اشرف، نجف: المطبعة الحيدرية، ١٤٢٤ ق.
٣٥٩. مختصر بصائر الدرجات، حسن بن سليمان الحلبي (القرن التاسع)، بيروت: دار المفيد، ١٤٢٣ هـ.
٣٦٠. مختصر رسالة في أحوال الأخبار، لسعيد بن هبة الله الراوندي (ت ٥٧٣ هـ)، ضمن ميراث حديث شيعة، ج ٥، قم: مركز بحوث دار الحديث، ١٣٧٩ ق.
٣٦١. مختصر المعاني، لسعد الدين مسعود بن عمر التفتازاني (ت ٧٩٢ هـ)، قم: دار الفكر، ١٤١١ ق.
٣٦٢. مختلف الشيعة، لأبي منصور الحسن بن يوسف بن المطهر الحلبي (ت ٧٢٦ هـ)، قم: مؤسسة النشر الإسلامي، ١٤١٢ هـ.



- ٣٦٣ . المدونة الكبرى، لمالك بن أنس (ت ١٧٩هـ)، رواية ابن سحنون، بيروت: دار احياء التراث العربي .
- ٣٦٤ . مدينة معاجز الأئمة الاثني عشر ودلائل الحجج على البشر، لهاشم بن سليمان الحسيني البحراني (ت ١١٠٧هـ)، تحقيق: لجنة التحقيق في مؤسسة المعارف الإسلامية، قم: لجنة التحقيق في مؤسسة المعارف الإسلامية، الطبعة الأولى، ١٤١٣ هـ.
- ٣٦٥ . مراصد الإطلاع عن أسماء الأمكنة و البقاع، لابن عبد الحق البغدادي صفى الدين عبد المؤمن بن عبد الحق (ت ٧٣٩هـ)، تحقيق محمد علي الجاوي، دار احياء الكتب العربية، بيروت.
- ٣٦٦ . المسائل السروية (مصنّفات الشيخ المفيد)، لأبي عبد الله محمد بن محمد بن نعمان العكبري المعروف بالشيخ المفيد (ت ٤١٣هـ)، تحقيق: صائب عبد الحميد، قم: المؤتمر العالمي لألفية الشيخ المفيد، ١٤١٣ هـ.
- ٣٦٧ . مسائل علي بن جعفر ومستدركاها، لأبي الحسن علي بن جعفر الحسيني العلوي الهاشمي الرضوي (ت ٢١٠هـ)، تحقيق: مؤسسة آل البيت(ع)، مشهد: المؤتمر العالمي للإمام الرضا(ع)، الطبعة الأولى، ١٤٠٩ هـ.
- ٣٦٨ . مسائل الناصريات، للشريف المرتضى علي بن الحسين الموسوي (ت ٤٣٦هـ)، قم: مجمع جهاني تقريب مذاهب اسلامي، ١٤١٧ ق.
- ٣٦٩ . المستخرج على المستدرک، لأبي الفضل عبد الرحيم بن الحسين الحافظ العراقي (ت ٨٠٦هـ)، تحقيق: محمد عبد المنعم بن رشاد، القاهرة: مكتبة السنة، ١٤١٠ ق.
- ٣٧٠ . مستدرک سفينة البحار ، للشيخ علي النمازي الشاهرودي (ت ١٣٦٣هـ)، طهران: مؤسسة البعثة، ١٤٠٩ ق.
- ٣٧١ . المستدرک على الصحيحين، لأبي عبد الله محمد بن عبد الله الحاكم النيسابوري (ت ٤٠٥هـ)، تحقيق: مصطفى عبدالقادر عطا، بيروت: دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى، ١٤١١ هـ.
- ٣٧٢ . مستدرک الوسائل و مستنبط المسائل، للميرزا حسين النوري (ت ١٣٢٠هـ)، تحقيق: مؤسسة آل البيت(ع) قم: مؤسسة آل البيت(ع)، الطبعة الأولى، ١٤٠٨ هـ.
- ٣٧٣ . مستطرفات السرائر = النوادر في مستطرفات السرائر .
- ٣٧٤ . مستند الشيعة في أحكام الشريعة، لأحمد بن محمد مهدي بن أبي ذر النراقي (م ١٢٤٥هـ)، تحقيق و طبع، قم: مؤسسة آل البيت(ع) لإحياء التراث، ١٤١٩ هـ.

٣٧٥. مسكن الفؤاد عند فقد الأختة والأولاد، لزين الدين بن علي بن أحمد الجبعي العاملي المعروف بالشهيد الثاني (ت ٩٦٥هـ)، تحقيق: مؤسسة آل البيت (ع)، قم: مؤسسة آل البيت (ع)، الطبعة الأولى، ١٤١٧هـ.
٣٧٦. المسند، لأحمد بن محمد الشيباني (ابن حنبل) (م ٢٤١ ق)، تحقيق: عبد الله محمد الدرويش، بيروت: دار الفكر، ١٤١٤هـ.
٣٧٧. مسند إبراهيم بن أدهم، لمحمد بن اسحاق بن منده (ت ٣٩٥هـ)، تحقيق: مجدي فتحي السيد، القاهرة: مكتبة القرآن.
٣٧٨. مسند ابن جعد، لأبي الحسن علي بن الجعد بن عبيد الجوهري (ت ٢٣٠هـ)، بيروت: مؤسسة ناور، ١٤١٠هـ.
٣٧٩. مسند أبي حنيفة، لأبي نعيم أحمد بن عبد الله الأصبهاني (ت ٤٣٠هـ)، تحقيق: نظر محمد الفارياي، رياض: مكتبة الكوثر، ١٤١٥ ق.
٣٨٠. مسند أبي داود الطيالسي، لسليمان بن داود الجارود البصري المعروف بأبي داود الطيالسي (ت ٢٠٤هـ)، بيروت: دار المعرفة.
٣٨١. مسند أبي يعلى الموصلي، لأبي يعلى أحمد بن علي بن المثنى التميمي الموصلي (ت ٣٠٧هـ)، تحقيق: إرشاد الحق الأثري، جدة: دار القبلة، الطبعة الأولى، ١٤٠٨هـ.
٣٨٢. مسند أحمد، لأحمد بن محمد بن حنبل الشيباني (ت ٢٤١هـ)، تحقيق: عبد الله محمد الدرويش، بيروت: دار الفكر، الطبعة الثانية، ١٤١٤هـ.
٣٨٣. مسند إسحاق بن راهويه، لأبي يعقوب إسحاق بن إبراهيم الحنظلي المروزي (ت ٢٣٨هـ)، تحقيق: عبدالغفور عبدالحق حسين البلوشي، المدينة المنورة: مكتبة الإيمان، الطبعة الأولى، ١٤١٢هـ.
٣٨٤. مسند الإمام (الرضاع)، للشيخ عزيز الله العطاردي (معاصر)، مشهد: المؤتمر العالمي للإمام (ع) ١٤٠٦ ق.
٣٨٥. مسند الإمام زيد، المنسوب إلى زيد بن علي بن الحسين (ع) (١٢٢هـ)، بيروت: منشورات دار مكتبة الحياة، الطبعة الأولى، ١٩٦٦م.
٣٨٦. مسند الحميدي، لأبي بكر عبد الله بن الزبير الحميدي (ت ٢١٩هـ)، تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي، المدينة المنورة: المكتبة السلفية، ١٤٠٩هـ.

- ٣٨٧ . مسند سعد بن أبي وقاص، لأبي عبد الله أحمد بن إبراهيم الدورقي (ت ٢٤٦ هـ)، تحقيق: عامر حسن صبري، بيروت: دار البشائر الاسلامية، ١٤٠٧ ق.
- ٣٨٨ . مسند الشاميين، لأبي القاسم سليمان بن أحمد بن أيوب اللخمي الطبراني (ت ٣٦٠ هـ)، تحقيق: حمدي عبدالمجيد السلفي، بيروت: مؤسسة الرسالة، الطبعة الأولى ١٤٠٩ هـ.
- ٣٨٩ . مشرق الشمسين واكسير السعادتين، لأبي الفضائل بهاء الدين محمد بن الحسين الحارثي العاملي المعروف بالشيخ البهائي (١٠٣١ هـ)، تحقيق: السيد مهدي الرجائي، مشهد: الحضرة الرضوية المقدسة، ١٤١٤ هـ.
- ٣٩٠ . مشكاة الأنوار في غرر الأخبار، لأبي الفضل علي الطبرسي (القرن السابع)، طهران: دارالكتب الإسلامية، الطبعة الأولى، ١٣٨٥ هـ.
- ٣٩١ . مصادقة الإخوان، لمحمد بن علي بن الحسين بن بابويه القمي (ت ٣٨١ هـ)، تحقيق: مؤسسة الامام المهدي (عج)، قم: مدرسة الامام المهدي (عج)، ١٤١٠ ق.
- ٣٩٢ . مصباح الشريعة ومفتاح الحقيقة، المنسوب إلى الإمام الصادق (ع) (ت ١٤٨ هـ)، الشارح: حسن المصطفوي، طهران: انتشارات قلم، الطبعة الأولى، ١٣٦٣ ش.
- ٣٩٣ . مصباح المتجهّد، لأبي جعفر محمد بن الحسن بن علي بن الحسن الطوسي (ت ٤٦٠ هـ)، تحقيق: علي أصغر مرواريد، بيروت: مؤسسة فقه الشيعة، الطبعة الأولى، ١٤١١ هـ.
- ٣٩٤ . المصباح المنير في غريب الشرح الكبير للرافعي، لأحمد بن محمد المقرئ الفيومي (ت ٧٧٠ هـ)، قم: دار الهجرة، الطبعة الثانية، ١٤١٤ هـ.
- ٣٩٥ . المصنّف، لأبي بكر عبدالرزاق بن همام الصنعاني (ت ٢١١ هـ)، تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي، بيروت: المجلس العلمي.
- ٣٩٦ . مطالب السؤل في مناقب آل الرسول، لكمال الدين محمد بن طلحة الشافعي (ت ٦٥٤ هـ)، تحقيق: ماجد العطية، بيروت: أم القرى، ١٤٢٠ هـ.
- ٣٩٧ . معالم العلماء، لأبي جعفر محمد بن علي السروي المازندراني المعروف بابن شهر آشوب (ت ٥٨٨ هـ)، النجف الأشرف: المطبعة الحيدرية، ١٣٨٠ هـ.
- ٣٩٨ . معاني الأخبار، لأبي جعفر محمد بن علي بن الحسين بن بابويه القمي المعروف بالشيخ الصدوق (ت ٣٨١ هـ)، تحقيق: علي أكبر الغفاري، قم: مؤسسة النشر الإسلامي، الطبعة الأولى، ١٣٦١ ش.

٣٩٩. المعتبر في شرح المختصر، للمحقق الحلبي نجم الدين جعفر بن حسن بن يحيى بن سعيد الهدلي (ت ٦٧٦ هـ)، تحقيق لجنة بإشراف الشيخ ناصر مكارم، قم: مؤسسة سيد الشهداء، ١٣٦٤ هـ. ق.
٤٠٠. المعتمد في اصول الفقه، لأبي الحسين محمد بن علي البصري المعتزلي (ت ٤٣٦ هـ)، بيروت: دار الكتب العربية، ١٤٠٣ ق.
٤٠١. المعجم الأوسط، لأبي القاسم سليمان بن أحمد اللخمي الطبراني (ت ٣٦٠ هـ)، تحقيق: طارق بن عوض الله، وعبدالحسن بن إبراهيم الحسيني، القاهرة: دار الحرمين، الطبعة الأولى، ١٤١٥ هـ.
٤٠٢. معجم البلدان، لأبي عبد الله شهاب الدين ياقوت بن عبد الله الحموي الرومي (ت ٦٢٦ هـ)، بيروت: دار إحياء التراث العربي، الطبعة الأولى، ١٣٩٩ هـ.
٤٠٣. معجم رجال الحديث، للإمام أبي القاسم بن علي أكبر الخوني (ت ١٤١٣ هـ)، قم: منشورات مدينة العلم، الطبعة الثالثة، ١٤٠٣ هـ.
٤٠٤. المعجم الصغير، لأبي القاسم سليمان بن أحمد اللخمي الطبراني (ت ٣٦٠ هـ)، تحقيق: محمد عثمان، بيروت: دار الفكر، الطبعة الثانية، ١٤٠١ هـ.
٤٠٥. المعجم الكبير، لأبي القاسم سليمان بن أحمد اللخمي الطبراني (ت ٣٦٠ هـ)، تحقيق: حمدي عبدالمجيد السلفي، بيروت: دار إحياء التراث العربي، الطبعة الثانية، ١٤٠٤ هـ.
٤٠٦. معجم مقاييس اللغة، لأحمد بن فارس الرازي القرويني، قم: مكتبة الإعلام الإسلامي، ١٤٠٤ هـ.
٤٠٧. المعجم الوسيط، جماعة من المؤلفين، القاهرة: المجمع العلمي العربي.
٤٠٨. معدن الجواهر ورياضة الخواطر، لأبي الفتح محمد بن علي الكراچكي (ت ٤٤٩ هـ)، تحقيق: السيد أحمد الحسيني، طهران: المكتبة المرتضوية، الطبعة الثانية، ١٣٩٤ هـ.
٤٠٩. المعيار والموازنة في فضائل الإمام أمير المؤمنين (ع)، لأبي جعفر محمد بن عبد الله الإسكافي (ت ٢٤٠ هـ)، تحقيق: محمد باقر المحمودي، بيروت: مؤسسة المحمودي، ١٤٠٢ هـ.
٤١٠. المغني والشرح الكبير. لأبي محمد عبد الله بن أحمد بن قدامة (ت ٦٢٠ هـ)، بيروت: دارالكتاب العربي، ١٤٠٣ ق.
٤١١. مفتاح الفلاح في عمل اليوم والليلة، للشيخ بهاء الدين محمد بن الحسين بن عبد الصمد الحارثي العاملي (ت ١٠٣١ هـ)، تحقيق: السيد مهدي الرجائي، قم: مؤسسة النشر الإسلامي.
٤١٢. مفردات أفعال القرآن، لأبي القاسم الحسين بن محمد الراغب الإصفهاني (ت ٥٠٢ هـ)، تحقيق: صفوان عدنان داوودي، دمشق: دار القلم، الطبعة الأولى، ١٤١٢ هـ.

- ٤١٣ . مقابس الأنوار و نفايس الأسرار في أحكام النبي المختار و عترته الأظهار (ع)، للشيخ أسد الله بن إسماعيل الدزفولي التستري الكاظمي (ت ١٢٣٧ هـ)، قم: طبع بالأوفست في مؤسسة آل البيت (ع).
- ٤١٤ . مقاتل الطالبين، لأبي الفرج علي بن الحسين بن محمد الإصبهاني (ت ٣٥٦ هـ)، تحقيق: السيد أحمد صقر، قم: منشورات الشريف الرضي، الطبعة الأولى، ١٤٠٥ هـ.
- ٤١٥ . المنقح في الإمامة، لعبيدالله بن عبد الله السدّ آبادي (القرن الخامس)، تحقيق: شاکر شيع، قم: مؤسسة النشر الإسلامي، الطبعة الأولى، ١٤١٤ هـ.
- ٤١٦ . المنقحة، لأبي عبد الله محمد بن محمد بن النعمان العكبري البغدادي المعروف بالشيخ المفيد (ت ٤١٣ هـ)، تحقيق: مؤسسة النشر الإسلامي، قم: مؤسسة النشر الإسلامي، الطبعة الثانية، ١٤١٠ هـ.
- ٤١٧ . مكارم الأخلاق، لأبي علي الفضل بن الحسن الطبرسي (ت ٥٤٨ هـ)، تحقيق: علاء آل جعفر، قم: مؤسسة النشر الإسلامي، الطبعة الأولى، ١٤١٤ هـ.
- ٤١٨ . مكارم الأخلاق، لعبد الله بن محمد بن عبيد بن أبي الدنيا (ت ٢٨١ هـ)، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤٠٩ هـ.
- ٤١٩ . مكيال المكارم في فوائد الدعاء للقائم (عج)، لمحمد تقي موسوي اصفهاني (ت ١٣٠٨ هـ)، تحقيق: السيد علي عاشور، بيروت: مؤسسة الأعلمي، ١٤٢٢ ق.
- ٤٢٠ . المناقب (المناقب للخوارزمي)، للحافظ الموفق بن أحمد البكري المكي الحنفي الخوارزمي (ت ٥٦٨ هـ)، تحقيق: مالك المحمودي، قم: مؤسسة النشر الإسلامي، الطبعة الثانية، ١٤١٤ هـ.
- ٤٢١ . مناقب آل أبي طالب، للمشير الدين أبي عبد الله محمد بن علي بن شهر آشوب المازندراني (ت ٥٨٨ هـ)، نجف: المكتبة الحيدرية، ١٣٧٦ ق.
- ٤٢٢ . مناقب الإمام أمير المؤمنين (ع) (المناقب للكوفي)، لمحمد بن سليمان الكوفي القاضي (ت ٣٠٠ هـ)، تحقيق: محمد باقر المحمودي، قم: مجمع إحياء الثقافة الإسلامية، الطبعة الأولى، ١٤١٢ هـ.
- ٤٢٣ . مناقب أهل البيت (ع)، لمولى حيدر علي بن محمد الشيرازي (القرن الثاني عشر)، تحقيق: محمد الحسون، قم: مطبعة المنشورات الاسلامية، ١٤١٤ ق.

- ٤٢٤ . مناقب علي بن أبي طالب (ع) (المناقب لابن المغازلي)، لأبي الحسن علي بن محمد بن محمد الواسطي الشافعي المعروف بابن المغازلي (ت ٤٨٣ هـ)، إعداد: محمد باقر اليهودي، طهران: المكتبة الإسلامية، الطبعة الثانية، ١٤٠٢ هـ.
- ٤٢٥ . مناقب علي بن أبي طالب (ع)، لعبد الوهاب بن الحسن الكلابي (ت ٣٩٦ هـ)، تحقيق: محمد باقر اليهودي، طهران: المكتبة الإسلامية، ١٤٠٢ هـ.
- ٤٢٦ . منتهى الإرب في لغة العرب، لعبد الرحيم بن عبد الكريم صفى يور (ت قرن ١٣ هـ)، طهران: كتابفروشي اسلامية، ١٢٩٦ ق.
- ٤٢٧ . منتهى المطلب في تحقيق المذهب، لأبي منصور الحسن بن يوسف الحلبي (ت ٧٢٦ هـ)، مشهد: مجمع البحوث والدراسات الإسلامية التابع للحضرة الرضوية المقدسة، ١٤١٤ هـ.
- ٤٢٨ . منهاج البراعة في شرح نهج البلاغة، لحبيب الله بن محمد هاشم الخوئي (ت ١٣٢٤ ش)، بيروت: مؤسسة الوفاء، ١٤٠٣ هـ.
- ٤٢٩ . منية المرید في آداب المفید والمستفید، لزين الدين بن علي الجبعي العاملي المعروف بالشهيد الثاني (ت ٩٦٥ هـ)، تحقيق: رضا المختاري، قم: مكتب الإعلام الإسلامي، الطبعة الأولى، ١٤٠٩ هـ.
- ٤٣٠ . موارد الظمان إلى زوائد ابن حبان، لنور الدين علي بن أبي بكر الهيثمي (ت ٨٠٧ هـ)، تحقيق: حسين سليم الداراني، بيروت: النافذة العربية، ١٤١١ هـ.
- ٤٣١ . المواقف في علم الكلام، لعبد الرحمان بن أحمد الأيجي، بيروت: عالم الكتب، القاهرة: مكتبة المتنبى.
- ٤٣٢ . الموضوعات، لأبي الفرج عبد الرحمن بن علي بن الجوزي (ت ٥٩٧ هـ)، تحقيق: عبد الرحمن محمد عثمان، بيروت: دار الفكر، ١٤٠٣ ق.
- ٤٣٣ . الموطناً، لأبي عبد الله مالك بن أنس الأصبحي (ت ١٧٩ هـ)، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، بيروت: دار احياء التراث العربي.
- ٤٣٤ . المهذب، للقااضي عبد العزيز بن البراج الطرابلسي (ت ٤٨١ هـ)، قم: مؤسسة النشر الإسلامي لجماعة المدرسين، ١٤٠٦ هـ.
- ٤٣٥ . المهذب البارع في شرح المختصر النافع، لجمال الدين احمد بن محمد بن فهد الحلبي (ت ٨٤١ ق)، تحقيق: مجتبی العراقي، قم: مؤسسة النشر الاسلامي، ١٤٠٧ هـ.

- ٤٣٦ . ميراث حديث شيعة، إشراف: مهدي المهريزي و علي صدرائي الخوني، قم: دار الحديث .
- ٤٣٧ . ميزان الاعتدال في نقد الرجال، لأبي عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي (ت ٧٤٨ هـ)، تحقيق: علي محمد البجاوي، بيروت: دار المعرفة، ١٣٨٢ هـ.
- ٤٣٨ . الميزان في تفسير القرآن، لمحمد حسين الطباطبائي (ت ١٤٠٢ هـ)، قم: إسماعيليان، الطبعة الثانية، ١٣٩٣ هـ.
- ٤٣٩ . المؤمن، للحسين بن سعيد الكوفي الاهوازي (القرن الثالث)، تحقيق ونشر، قم: مدرسة الامام المهدي(ع)، ١٤٠٤ق.
- . الناصريات = مسائل الناصريات
- ٤٤٠ . نزهة الناظر وتبئيه الخواطر، لأبي عبد الله الحسين بن محمد الحلواني (القرن الخامس)، تحقيق: مؤسسة الإمام المهدي عج، قم: مؤسسة الإمام المهدي عج، الطبعة الأولى، ١٤٠٨ هـ.
- ٤٤١ . نسخه پژوهی، لأبي الفضل حافظيان بابلي، قم: مؤسسه اطلاع رسانی مرجع، قم: خانه پژوهش، ١٣٨٣ .
- ٤٤٢ . نشر دانش، مجلة فصلية، مركز نشر دانشگاهی، نصر الله بورجوارى .
- ٤٤٣ . النصائح الكافية لمن يتولى معاوية، للسيد محمد بن عقيل (ت ١٣٥٠ هـ)، قم: دار الثقافة، الطبعة الأولى، ١٤١٢ هـ.
- ٤٤٤ . نصب الراية، لأبي محمد عبد الله بن يوسف الحنفي الزيلعي (ت ٧٦٢ هـ)، القاهرة: دار الحديث، ١٤١٥ هـ.
- ٤٤٥ . النوادر (مستطرفات السرائر)، لمحمد بن أحمد بن إدريس الحلبي (ت ٥٩٨ هـ)، تحقيق ونشر: مؤسسة الإمام المهدي(ع)، قم، الطبعة الأولى، ١٤٠٨ هـ.
- ٤٤٦ . النوادر، لفضل الله بن علي الحسيني الراوندي (م ٥٧١ ق)، تحقيق: سعيد رضا علي عسكري، قم: دار الحديث، ١٣٧٧ ش.
- ٤٤٧ . النوادر، لأبي جعفر أحمد بن محمد الأشعري القمي (ت ٢٨٠ هـ)، تحقيق: مدرسة الإمام المهدي عج، قم: مدرسة الإمام المهدي عج، الطبعة الأولى، ١٤٠٨ هـ.
- ٤٤٨ . نور البراهين، للسيد نعمه الله الموسوي الجزائري (ت ١١١٢ هـ)، تحقيق: السيد مهدي الرجائي، قم: مؤسسة النشر الإسلامي، الطبعة الأولى، ١٤١٧ هـ.
- ٤٤٩ . نهاية الأحكام في معرفة الأحكام، لأبي منصور الحسن بن يوسف بن المطهر الحلبي، المعروف بالعلامة الحلبي (ت ٧٢٦ هـ)، قم: مؤسسة آل البيت(ع)، ١٤١٠ هـ، الطبعة الثانية .

- ٤٥٠ . النهاية في غريب الحديث والأثر ، لأبي السعادات مبارك بن مبارك الجزري المعروف بابن الأثير (ت ٦٠٦ هـ) ، تحقيق : طاهر أحمد الزاوي ، قم : مؤسسة إسماعيليان ، الطبعة الرابعة ، ١٣٦٧ ش .
- ٤٥١ . نهج البلاغة ، ما اختاره أبو الحسن الشريف الرضي محمد بن الحسين بن موسى الموسوي من كلام الإمام أمير المؤمنين (ع) (ت ٤٠٦ هـ) ، تحقيق : شيخ محمد عبدة ، بيروت : دار المعرفة ، ١٤١٢ هـ .
- ٤٥٢ . نهج السعادة في مستدرک نهج البلاغة ، لمحمد باقر المحمودي ، بيروت : مؤسسة الأعلمي .
- ٤٥٣ . نيل الاوطار من احاديث سيد الاخيار ، لمحمد بن علي بن محمد الشوكاني (ت ١٢٥٥ هـ) ، بيروت : دارالجيل ، ١٩٧٣ م .
- ٤٥٤ . الوافية في أصول الفقه ، للفاضل التوني (ت ١٠٧١ هـ) ، تحقيق : السيد محمد حسين الكشميري ، مؤسسة اسماعيليان ، تحقيق ونشر ، قم : مؤسسة الفكر الإسلامي ، ١٤١١ هـ .
- ٤٥٥ . الورع ، لأبي بكر عبد الله بن محمد بن أبي الدنيا القرشي (ت ٢٨٢ هـ) ، تحقيق : مسعد عبد الحميد السعدي ، القاهرة : مكتبة القرآن ، ١٣٨٤ هـ .
- ٤٥٦ . وسائل الشيعة إلى تحصيل مسائل الشريعة ، لمحمد بن الحسن الحرّ العاملي (ت ١١٠٤ هـ) ، تحقيق : مؤسسة آل البيت (ع) ، قم ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٩ هـ .
- ٤٥٧ . الوسيلة ، لأبي حفص عمر بن أحمد الإربلي الموصلي (ت ٥٧٠ هـ) ، حيدر آباد دكن : مطبوعات دائرة المعارف العثمانية .
- ٤٥٨ . وفيات الأعيان ، لشمس الدين أبي العباس أحمد بن محمد البرمكي المعروف بابن خلّكان (ت ٦٨١ هـ) ، تحقيق : إحسان عباس ، بيروت : دار الثقافة .
- ٤٥٩ . وقائع الأيام في أحوال شهر الصيام ، لعلي الخياباني التبريزي (ت ١٣٢٦ هـ) ، تبريز : قمرشي ، ١٣٨٥ هـ .
- ٤٦٠ . هداية الأبرار إلى طريق الأئمة الاطهار ، للحسين بن شهاب الدين الكرّكي العاملي (ت ١٠٧٦ هـ) ، بغداد : مكتبة الوطنية ، الطبعة الأولى ، ١٣٩٦ ق .
- ٤٦١ . الهداية الكبرى ، لأبي عبد الله حسين بن حمدان الحصيبي (ت ٣٣٤ هـ) ، بيروت : مؤسسة البلاغ ، ١٤٠٦ هـ .



٤٦٢. يحيى بن معين وكتابه التاريخ ( تاريخ يحيى بن معين )، لأبي زكريا يحيى بن معين البغدادي (ت ٢٣٣ هـ)، تحقيق: أحمد محمد نور سيف، مكَّة: جامعة الملك عبد العزيز، الطبعة الأولى، ١٣٩٩ هـ.

٤٦٣. يتابع المودَّة لذوي القربى، لسليمان بن إبراهيم القندوزي الحنفي (ت ١٢٩٤ هـ)، تحقيق: علي جمال أشرف الحسيني، طهران: دارالأسوة، الطبعة الأولى، ١٤١٦ هـ.